مركز الأبحاث للقرآن والحديث

سيرة خاتم النبيين صلى الله عليه وآله

محمد الريشهري

المجلد الثالث

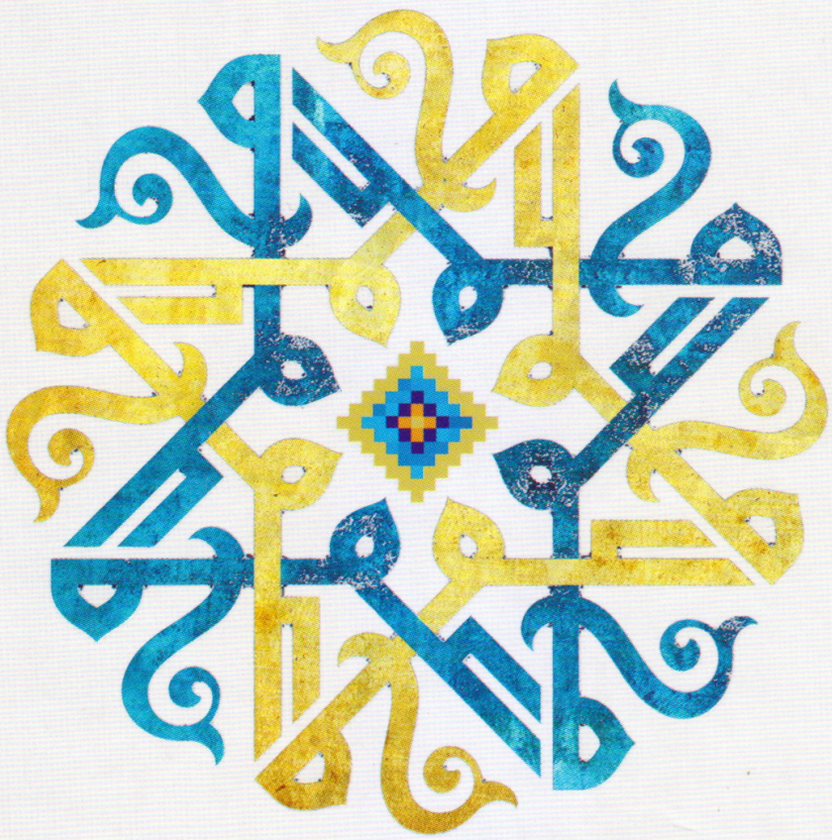

بمساعدة:

عدة من الفضلاء

بسم الله الرحمن الرحيم

سرشناسه: محمّدی ری شهری، محمّد، ۱۳۲۵-
Muhammadi Reyshahri, Muhammad
عنوان و نام پدیدآور: سیرة خاتم‌النبیّین(ص) / محمّد الرّیشهری، بمساعدة عدة من‌الفضلاء.
مشخصات نشر: قم: موسسه علمی فرهنگی دارالحدیث، سازمان چاپ ونشر، ۱۴۴۰ق. = ۱۳۹۷.
مشخصات ظاهری: ۴ج.
فروست: معهد علوم‌الحدیث و معارفه؛ ۱۳۰
ISBN(set): 978 ـ 622 ـ 207 ـ 017 ـ 5
ISBN: 978 ـ 622 ـ 207 ـ 023 ـ 6
وضعیت فهرست نویسی: فیپا
یادداشت: عربی.
موضوع: محمّد(ص)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق. -- سرگذشتنامه
موضوع: Muhammad, Prophet -- Biography
موضوع: سنّت نبوی
موضوع: Wonts of the Prophet*
رده بندی کنگره: ۱۳۹۷ ۹س۳م/۲۲/۹ BP
رده بندی دیویی: ۲۹۷/۹۳
شماره کتابشناسی ملی: ۵۴۱۴۷۸۱

سيرة خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم

محمد الريشهري

المجلد الثالث

بمساعدة

عدة من الفضلاء

سيرةُ خاتم النبيّين صلى الله عليه وآله / ج ٣

محمّد الرّيشهري

بمساعدة: عدة من الفضلاء

التحقيق: قسم «تدوين السيرة» معهد بحوث دارالحديث

الإعداد: معهد علوم الحديث و معارفه / ١٣٠

التعريب: صلاح العبيدي

التقويم‌العلمي: السيّد محمّدكاظم الطباطبائي

المتابعةالنهائيّة و ضبط النصّ: رسول الأفقي

استخراج الروايات: مجتبى الفرجي

تكميل و مقابلةالمصادر: رضا بيرانوند، على العظيمي‌الشندآبادي، حسين محققيان، علي النجفي (الحچيمي)، محمود طراز كوهي، محمّدرضا آرميون

تقييم‌المصادر: محمّدمهدي احساني‌فر

النقدالعلمي: حيدر المسجدي

شرح‌المفردات و تقويم‌النص: حسنين الدّباغ، على الأنصاري (الحميداوي)، محمّد پورصبّاغ

المقابلةالمطبعيّة: علي‌نقي پارسانيا، محمّدعلي‌الدبّاغي، السيّد هاشم الشهرستاني، محمودالسپاسي، عبدالكريم الحلفي

استخراج الفهارس‌الفنيّة: رعد البهبهاني

الخطّاط: حسن فرزانگان

الإخراج‌الفني: السيّد علي موسوي‌كيا

صفّ‌الحروف: حسين أفخميان، علي‌أصغر دُرياب

الإشراف و تنسيق الطباعة: محمدباقر النجفي

الناشر: دارالحديث للطباعة والنشر

الطبعة: الاولى، ١۴۴٠ ق / ١٣٩٧ ش

المطبعة: دارالحديث

الكمية: ٥٠٠

ايران: قم المقدسة، شارع معلّم، الرقم، ١٢٥ هاتف: ٣٧٧۴٠٥۴٥ ـ ٣٧٧۴٠٥٢٣ - ٠٢٥

http://darolhadith.ir ISBN(set): 978 - 622 - 207 - 017 - 5

darolhadith.20@gmail.com ISBN: 978 - 622 - 207 - 023 - 6

* جميع الحقوق محفوظة للناشر *

الفهرس الإجمالي

الفصل الثّالثُ: سيرةُ النّبي ﷺ في زواج بعض أصحابه ٧

الفصلُ الرّابعُ: سيرةُ النّبي ﷺ في النّهي عن المُنكر ٢٣

الفصلُ الخامسُ: سيرةُ النّبي ﷺ في المجالس ٣٣

الفصلُ السّادسُ: سيرةُ النّبي ﷺ في تداوي غيره ٥٣

الفصل السّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ مع الأموات ٦٥

القسم السّادس: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الأُمور العباديّة

الفصل الأوّل: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الطّهارات الثّلاث ٨٧

الفصل الثّاني: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الصّلاة ١٠١

الفصل الثّالث: سيرةُ النّبيّ ﷺ في قيام اللّيل ٢٠٩

الفصل الرّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الصيام ٢٢٧

الفصل الخامسُ: سيرةُ النّبيّ ﷺ في شهر رمضان ٢٤١

الفصل السّادس: سيرةُ النّبيّ ﷺ في صلاة العيدين ٢٦١

الفصل السّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الحج ٢٧١

الفصل الثّامن: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الدّعاء ٣٢١

الفصل التّاسع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في ذكر اللّه ٣٨١

الفصل العاشر: سيرةُ النّبيّ ﷺ في قراءة القُرآن ٣٩٧

الفصل الحادي عشر: سيرةُ النّبيّ ﷺ فيما يتعلّقُ بالمسجد ٤١٣

القسم السابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الأُمور الاقتصاديّة

الفصل الأوّل: سيرةُ النّبيّ ﷺ في اختيار العمل ٤٢٧
الفصل الثّاني: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الحث على العمل ٤٣٣
الفصل الثّالث: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الاستهلاك ٤٤١
الفصل الرّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ فيما يتعلّقُ بالسّوق ٤٥٥

القسم الثّامن: سيرتُهُ التّربويّةُ والتعليميّة

الفصل الأوّل: سيرةُ النّبيّ ﷺ في التّعليم ٤٨٣
الفصل الثّاني: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الدّعوة ٤٩٩

الفصل الثّالِثُ

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في زواج بعض أصحابه

١ / ٣
زواج حِلبيب (جُليبيب)

٢٧٠٨. **الإمام الصادق** عليه السلام: أتىٰ رَجُلٌ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فقالَ: يا رَسولَ اللهِ، عِندي مَهيرَةُ[١] العَرَبِ، وأَنَا أُحِبُّ أن تَقبَلَها، وهِيَ ابنَتي. قالَ: فَقالَ: قَد قَبِلتُها. قالَ: فَأُخرىٰ[٢] يا رَسولَ اللهِ، قالَ: وما هِيَ؟ قالَ: لَم يُضرَب عَلَيها صُدغٌ قَطُّ[٣]، قالَ: لا حاجَةَ لي فيها، ولٰكِن زَوِّجها مِن حِلبيبٍ[٤].

قالَ: فَسَقَطَ رِجلا[٥] الرَّجُلِ مِمّا دَخَلَهُ، ثُمَّ أتىٰ أُمَّها فَأَخبَرَهَا الخَبَرَ، فَدَخَلَها مِثلُ ما

---

١. المهيرة: الغالية المهر (لسان العرب: ج ٥ ص ١٨٤ «مهر»).

٢. أي لها خصلة أُخرى حسنة يرغب فيها.

٣. الصُّدغ ـ بضم المهملة وإعجام الغين ـ: ما بين العين وشحمة الأُذن (النهاية: ج ٣ ص ١٧ «صدغ»). وقال الفيض الكاشاني: وكأنّ ضربها كناية عن الإصابة بمصيبة (الوافي: ج ٢١ ص ٩١).

٤. كذا في أكثر النسخ، ولعلّ الصواب «جلبيب»، وهو من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله (راجع: قاموس الرجال: ج ٢ ص ٧٠٩ ح ١٥٧٥)، أو «جليبيب» كما في الحديثين التاليين.

٥. سقوط الرجلين: كناية عن تغيّر الحال وإصابته شدّة الألم، فإنّ ذلك ممّا يذهب بقوّة المشي (الوافي: ج ٢١ ص ٩١).

دَخَلَهُ، فَسَمِعَتِ الجارِيَةُ مَقالَتَهُ ورَأت ما دَخَلَ أباها، فَقالَت لَهُما: اِرضَيا لي ما رَضِيَ اللهُ ورَسولُهُ لي، قالَ: فَتَسَلّىٰ ذٰلِكَ عَنهُما. وأَتىٰ أبوهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخبَرَهُ الخَبَرَ، فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: قَد جَعَلتُ مَهرَهَا الجَنَّةَ.

و زادَ فيه صَفوانُ قالَ: فَماتَ عَنها حِلبيبٌ، فَبَلَغَ مَهرُها بَعدَهُ مِئَةُ ألفِ دِرهَمٍ.[1]

٢٧٠٩. تاريخ بغداد عن أنس: كانَ رَجُلٌ مِن صَحابَةِ النَّبِيِّ ﷺ يُقالُ لَهُ جُلَيبيبٌ[2]، وكانَ بِوَجهِهِ دَمامَةٌ. قالَ: فَعَرَضَ عَلَيهِ رَسولُ اللهِ ﷺ التَّزويجَ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، تَجِدُني كاسِدا[3]! فَقالَ: لٰكِنَّكَ عِندَ اللهِ لَستَ بِكاسِدٍ.[4]

٢٧١٠. مسند ابن حنبل عن أبي برزة الأسلمي: إنَّ جُلَيبيباً كانَ امرَأً يَدخُلُ عَلَى النِّساءِ، يَمُرُّ بِهِنَّ ويُلاعِبُهُنَّ، فَقُلتُ لِامرَأَتي: لا يَدخُلَنَّ عَلَيكُم جُلَيبيبٌ، فَإِنَّهُ إن دَخَلَ عَلَيكُم لَأَفعَلَنَّ ولَأَفعَلَنَّ. قالَ: وكانَتِ الأَنصارُ إذا كانَ لِأَحَدِهِم أَيِّمٌ، لَم يُزَوِّجها حَتّىٰ يَعلَمَ هَل لِلنَّبِيِّ ﷺ فيها حاجَةٌ أم لا. فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنصارِ: زَوِّجنِي ابنَتَكَ، فَقالَ: نَعَم وكَرامَةً يا رَسولَ اللهِ، ونَعمَ عَيني. فَقالَ: إنّي لَستُ أُريدُها لِنَفسي، قالَ: فَلِمَن يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: لِجُلَيبيبٍ، قالَ: فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، أُشاوِرُ أُمَّها.

فَأَتىٰ أُمَّها فَقالَ: رَسولُ اللهِ ﷺ يَخطُبُ ابنَتَكِ، فَقالَت: نَعَم ونُعمَةَ عَيني، فَقالَ: إنَّهُ لَيسَ يَخطُبُها لِنَفسِهِ إنَّما يَخطُبُها لِجُلَيبيبٍ، فَقالَت: أَجُليبيبٌ إنِيه[5]، أَجُليبيبٌ إنِيه،

---

١. الكافي: ج ٥ ص ٣٤٣ ح ٢، وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ٤٤ ح ٢٥٠٥٦.

٢. جُليبيب ـ بضمّ الجيم على وزن قنديل ـ: هو أنصاريّ له ذكر في حديث أبي برزة الأسلمي في إنكاح رسول الله ﷺ ابنة رجل من الأنصار، وكان قصيراً دميماً، فكان الأنصاري أبا الجارية وامرأته كرها ذلك (أُسد الغابة: ج ١ ص ٥٥٠).

٣. الكاسد: الذي لم يُنفق لقلّة الرغبة فيه (مجمع البحرين: ج ٣ ص ٥٧٠ «كسد»).

٤. تاريخ بغداد: ج ٤ ص ٤٠٨ الرقم ٢٣١٠، مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٣٥٢ ح ٣٣٣٠، الاستيعاب: ج ١ ص ٦٠٠ الرقم ١١٨٢ نحوه، مجمع الزوائد: ج ٤ ص ٥٠٦ ح ٧٤٥١.

٥. قال الجزري بعد أن ذكر هذا الخبر: قد اختلف في ضبط هذه اللفظة اختلافاً كثيراً، فرويت بكسر الهمزة والنون وسكون الياء و بعدها هاء، ومعناها: أنّها لفظة تستعملها العرب في الإنكار، يقول القائل: جاء ←

أجُليبيبٌ إنيه؟! لا لَعمرُ اللهِ لا تُزَوِّجهُ. فَلَمّا أرادَ أن يَقومَ لِيَأتِيَ رَسولَ اللهِ ﷺ لِيُخبِرَهُ بِما قالَت أُمُّها، قالَتِ الجارِيَةُ : مَن خَطَبني إلَيكُم؟ فَأَخبَرَتها أُمُّها، فَقالَت : أَتَرُدّونَ عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ أمرَهُ ؟ ! اِدفَعوني فَإِنَّهُ لَم يُضَيِّعني. فَانطَلَقَ أبوها إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ فَأَخبَرَهُ، قالَ : شَأنُكَ بِها، فَزَوِّجها جُلَيبيباً.

قالَ : فَخَرَجَ رَسولُ اللهِ ﷺ في غَزوَةٍ لَهُ. قالَ : فَلَمّا أفاءَ اللهُ عَلَيهِ قالَ لِأَصحابِهِ : هَل تَفقِدونَ مِن أحَدٍ ؟ قالوا : نَفقِدُ فُلاناً ونَفقِد فُلاناً، قالَ : اُنظُروا هَل تَفقِدونَ مِن أحَدٍ ؟ قالوا : لا، قالَ : لٰكِنّي أفقِدُ جُلَيبيباً، قالَ : فَاطلُبوهُ فِي القَتلىٰ. قالَ : فَطَلَبوهُ فَوَجَدوهُ إلىٰ جَنبِ سَبعَةٍ قَد قَتَلَهُم ثُمَّ قَتَلوهُ، فَقالوا : يا رَسولَ اللهِ، هاهُوَ ذا إلىٰ جَنبِ سَبعَةٍ قَد قَتَلَهُم ثُمَّ قَتَلوهُ.

فَأَتاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقامَ عَلَيهِ فَقالَ : قَتَلَ سَبعَةً وقَتَلوهُ، هٰذا مِنّي وأَنا مِنهُ، هٰذا مِنّي وأَنا مِنهُ ـ مَرَّتَينِ أو ثَلاثاً ـ ثُمَّ وَضَعَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ عَلىٰ ساعِدَيهِ وحَفَرَ لَهُ، ما لَهُ سَريرٌ إلّا ساعِدا رَسولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَهُ في قَبرِهِ ولَم يُذكَر أنَّهُ غَسَّلَهُ.

قالَ ثابِتٌ : فَما كانَ فِي الأَنصارِ أيِّمٌ[1] أنفَقَ مِنها !

وحَدَّثَ إسحاقُ بنُ عَبدِ اللهِ بنِ أبي طَلحَةَ ثابِتاً، قالَ : هَل تَعلَمُ ما دَعا لَها رَسولُ اللهِ ﷺ؟ قالَ : اللّٰهُمَّ صُبَّ عَلَيها الخَيرَ صَبّاً، ولا تَجعَل عَيشَها كَدّاً كَدّاً. قالَ : فَما كانَ فِي الأَنصارِ أيِّمٌ أنفَقُ مِنها.[2]

زيد، فتقول أنت: أزَيد نِيه، وأزَيد إنيه ؟ كأنّك استبعدت مجيئه... ورويت أيضا بكسر الهمزة وبعدها باء ساكنة ثمّ نون مفتوحة، و تقديرها: أَلجُلَيبيب ابنَتي ؟ فأسقطت الياء ووقفت عليها بالهاء (النهاية: ج١ ص٧٨ «أنا»).

١. الأيّم: التي لا زوج لها (النهاية: ج١ ص٨٥ «أيم»).

٢. مسند ابن حنبل: ج٧ ص١٨٤ ح١٩٨٠٥، صحيح ابن حبّان: ج٩ ص٣٤٣ ح٤٠٣٥، شعب الإيمان: ج٢ ص٢٠٤ ح١٥٤١، تاريخ الإسلام للذهبي: ج٢ ص٢١٨، تفسير ابن كثير: ج٦ ص٤١٨ وليس فيها جميعا ذيله من «وحدث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ثابتا» نحوه، مجمع الزوائد: ج٩ ص٦١٣ ح١٥٩٧٧ و راجع صحيح مسلم: ج٤ ص١٩١٨ ح١٣١.

٢ / ٣
زواج جويبر

٢٧١١. **الكافي عن أبي حمزة الثمالي عن الإمام الباقر عليه السلام:** إنَّ رَجُلاً كانَ مِن أهلِ اليَمامَةِ يُقالُ لَهُ: جُوَيبِرٌ، أتىٰ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله مُنتَجِعاً لِلإسلامِ[١] فَأَسلَمَ وحَسُنَ إسلامُهُ، وكانَ رَجُلاً قَصيراً دَميماً مُحتاجاً عارِياً، وكانَ مِن قِباحِ السّودانِ، فَضَمَّهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله لِحالِ غُربَتِهِ وعَراهُ، وكانَ يُجري عَلَيهِ طَعامَهُ؛ صاعاً مِن تَمرٍ بِالصّاعِ الأَوَّلِ، وكَساهُ شَمْلَتَينِ[٢]، وأَمَرَهُ أن يَلزَمَ المَسجِدَ ويَرقُدَ فيهِ بِاللَّيلِ، فَمَكَثَ بِذٰلِكَ ما شاءَ اللهُ، حَتّىٰ كَثُرَ الغُرَباءُ مِمَّن يَدخُلُ في الإسلامِ مِن أهلِ الحاجَةِ بِالمَدينَةِ وضاقَ بِهِمُ المَسجِدُ، فَأَوحَى اللهُ عزّ وجلّ إلىٰ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله أن طَهِّر مَسجِدَكَ وأَخرِج مِنَ المَسجِدِ مَن يَرقُدُ فيهِ بِاللَّيلِ، ومُر بِسَدِّ أبوابِ مَن كانَ لَهُ في مَسجِدِكَ بابٌ إلّا بابَ عَلِيٍّ عليه السلام ومَسكَنَ فاطِمَةَ عليها السلام، ولا يَمُرَّنَّ فيهِ جُنُبٌ، ولا يَرقُدُ فيهِ غَريبٌ.

قالَ: فَأَمَرَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله بِسَدِّ أبوابِهِم إلّا بابَ عَلِيٍّ عليه السلام وأَقَرَّ مَسكَنَ فاطِمَةَ عليها السلام عَلىٰ حالِهِ.

قالَ: ثُمَّ إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله أمَرَ أن يُتَّخَذَ لِلمُسلِمينَ سَقيفَةً، فَعُمِلَت لَهُم وهِيَ الصُّفَّةُ[٣]، ثُمَّ أمَرَ الغُرباءَ وَالمَساكينَ أن يَظَلّوا فيها نَهارَهُم ولَيلَهُم، فَنَزَلوها وَاجتَمَعوا فيها، فَكانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَتَعاهَدُهُم بِالبُرِّ وَالتَّمرِ وَالشَّعيرِ وَالزَّبيبِ إذا كانَ عِندَهُ، وكانَ المُسلِمونَ يَتَعاهَدونَهُم ويَرِقّونَ عَلَيهِم لِرِقَّةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، ويَصرِفونَ صَدَقاتِهِم إلَيهِم.

فَإِنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله نَظَرَ إلى جُوَيبِرٍ ذاتَ يَومٍ بِرَحمَةٍ مِنهُ لَهُ ورِقَّةٍ عَلَيهِ، فَقالَ لَهُ: يا جُوَيبِرُ، لَو تَزَوَّجتَ امرَأَةً فَعَفَفتَ بِها فَرجَكَ وأَعانَتكَ عَلىٰ دُنياكَ وآخِرَتِكَ.

---

١. منتجعاً للإسلام: أي طالباً للإسلام و باحثاً عنه؛ من قولهم: انتجع القوم؛ إذا ذهبوا لطلب الكلأ في موضعه. و انتجع فلاناً، إذا أتاه يطلب معروفه (أُنظر: النهاية: ج٥ ص٢٢ «نجع»).

٢. الشملة: كساء يشتمل و يتغطّى به و يتلفّف فيه (أُنظر: الصحاح: ج٥ص ١٧٣٩ و النهاية: ج٢ص ٥٠١ «شمل»).

٣. الصفّة: موضع مظلّل من المسجد كان يأوي إليه فقراء المهاجرين و ما لم يكن له منهم منزل يسكنه (أُنظر: النهاية: ج٣ ص٣٧ ولسان العرب: ج٩ ص١٩٥ «صفف»).

فَقالَ لَهُ جُوَيبِرٌ: يا رَسولَ اللهِ، بِأَبي أنتَ وأُمّي، مَن يَرغَبُ فِيَّ ؟ ! فَوَ اللهِ، ما مِن حَسَبٍ ولا نَسَبٍ ولا مالٍ ولا جَمالٍ! فَأَيَّةُ امرَأَةٍ تَرغَبُ فِيَّ ؟

فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: يا جُوَيبِرُ، إنَّ اللهَ قَد وَضَعَ بِالإِسلامِ مَن كانَ فِي الجاهِلِيَّةِ شَريفاً، وشَرَّفَ بِالإِسلامِ مَن كانَ فِي الجاهِلِيَّةِ وَضيعاً، وأَعَزَّ بِالإِسلامِ مَن كانَ فِي الجاهِلِيَّةِ ذَليلاً، وأَذهَبَ بِالإِسلامِ ما كانَ مِن نَخوَةِ[1] الجاهِلِيَّةِ وتَفاخُرِها بِعَشائِرِها وباسِقِ[2] أنسابِها، فَالنّاسُ اليَومَ كُلُّهُم - أبيَضُهُم وأَسوَدُهُم وقَرَشِيُّهُم وعَرَبِيُّهُم وعَجَمِيُّهُم - مِن آدَمَ، وإنَّ آدَمَ خَلَقَهُ اللهُ مِن طينٍ، وإنَّ أَحَبَّ النّاسِ إلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَومَ القِيامَةِ أطوَعُهُم لَهُ وأَتقاهُم، وما أعلَمُ يا جُوَيبِرُ لِأَحَدٍ مِنَ المُسلِمينَ عَلَيكَ اليَومَ فَضلاً إلّا لِمَن كانَ أتقىٰ لِلهِ مِنكَ وأَطوَعَ.

ثُمَّ قالَ لَهُ : اِنطَلِق يا جُوَيبِرُ إلىٰ زِيادِ بنِ لَبيدٍ فَإِنَّهُ مِن أشرَفِ بَني بَياضَةَ[3] حَسَباً فيهِم، فَقُل لَهُ : إنّي رَسولُ رَسولِ اللهِ إلَيكَ، وهُوَ يَقولُ لَكَ : زَوِّج جُوَيبِراً ابنَتَكَ الذَّلفاءَ.[4]

قالَ : فَانطَلَقَ جُوَيبِرٌ بِرِسالَةِ رَسولِ اللهِ ﷺ إلىٰ زِيادِ بنِ لَبيدٍ وهُوَ في مَنزِلِهِ وجَماعَةٌ مِن قَومِهِ عِندَهُ، فَاستَأذَنَ فَأُعلِمَ فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ وسَلَّمَ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ : يا زِيادَ بنَ لَبيدٍ، إنّي رَسولُ رَسولِ اللهِ إلَيكَ في حاجَةٍ لي، فَأَبوحُ بِها أم أُسِرُّها إلَيكَ ؟ فَقالَ لَهُ زِيادٌ : بَل بُح بِها فَإِنَّ ذٰلِكَ شَرَفٌ لي وفَخرٌ.

فَقالَ لَهُ جُوَيبِرٌ: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ لَكَ : زَوِّج جُوَيبِراً ابنَتَكَ الذَّلفاءَ، فَقالَ لَهُ زِيادٌ : أَرَسولُ اللهِ أرسَلَكَ إلَيَّ بِهٰذا ؟ ! فَقالَ لَهُ : نَعَم، ما كُنتُ لِأَكذِبَ عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ.

---

١. النخوة: الكبر والعجب والأنفة والحميّة (أُنظر: النهاية: ج٥ ص٣٤ «نخا»).

٢. الباسق: المرتفع في علّوه (النهاية: ج١ص ١٢٨ «بسق»).

٣. قبيلة من الأنصار.

٤. الذَّلَف - بالتحريك - : صغر الأنف واستواء الأرنبة، تقول: رجل أذلف، وأمرأة ذلفاء (الصحاح: ج٤ ص١٣٦٢ «ذلف»).

فَقالَ لَهُ زِيادٌ : إنّا لا نُزَوِّجُ فَتَياتِنا إلّا أكفاءَنا[١] مِنَ الأَنصارِ، فَانصَرِف يا جُوَيبِرُ حَتّىٰ ألقىٰ رَسولَ اللهِ ﷺ فَأُخبِرَهُ بِعُذري.

فَانصَرَفَ جُوَيبِرٌ وهُوَ يَقولُ : وَاللهِ، ما بِهٰذا نَزَلَ القُرآنُ، ولا بِهٰذا ظَهَرَت نُبُوَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ! فَسَمِعَت مَقالَتَهُ الذَّلفاءُ بِنتُ زِيادٍ وهِيَ في خِدرِها، فَأَرسَلَت إلىٰ أبيها : أُدخُل إلَيَّ، فَدَخَلَ إلَيها فَقالَت لَهُ : ما هٰذَا الكَلامُ الَّذي سَمِعتُهُ مِنكَ تُحاوِرُ بِهِ جُوَيبِراً؟ فَقالَ لَها : ذَكَرَ لي أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أرسَلَهُ وقالَ : يَقولُ لَكَ رَسولُ اللهِ ﷺ : زَوِّج جُوَيبِراً ابنَتَكَ الذَّلفاءَ ! فَقالَت لَهُ : وَاللهِ، ما كانَ جُوَيبِرٌ لِيَكذِبَ عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ بِحَضرَتِهِ، فَابعَثِ الآنَ رَسولاً يَرُدُّ عَلَيكَ جُوَيبِراً. فَبَعَثَ زِيادٌ رَسولاً فَلَحِقَ جُوَيبِراً، فَقالَ لَهُ زِيادٌ : يا جُوَيبِرُ، مَرحَباً بِكَ، اِطمَئِنَّ حَتّىٰ أعودَ إلَيكَ.

ثُمَّ انطَلَقَ زِيادٌ إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ فَقالَ لَهُ : بِأَبي أنتَ وأُمّي، إنَّ جُوَيبِراً أتاني بِرِسالَتِكَ وقالَ : إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ لَكَ : زَوِّج جُوَيبِراً ابنَتَكَ الذَّلفاءَ، فَلَم أَلِن لَهُ بِالقَولِ ورَأَيتُ لِقاءَكَ، ونَحنُ لا نَتَزَوَّجُ إلّا أكفاءَنا مِنَ الأَنصارِ.

فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ : يا زِيادُ، جُوَيبِرٌ مُؤمِنٌ، وَالمُؤمِنُ كُفوٌ لِلمُؤمِنَةِ، وَالمُسلِمُ كُفوٌ لِلمُسلِمَةِ، فَزَوِّجهُ يا زِيادُ ولا تَرغَب عَنهُ.

قالَ : فَرَجَعَ زِيادٌ إلىٰ مَنزِلِهِ ودَخَلَ عَلَى ابنَتِهِ فَقالَ لَها ماسَمِعَهُ مِن رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقالَت لَهُ : إنَّكَ إن عَصَيتَ رَسولَ اللهِ ﷺ كَفَرتَ، فَزَوِّج جُوَيبِراً. فَخَرَجَ زِيادٌ فَأَخَذَ بِيَدِ جُوَيبِرٍ ثُمَّ أخرَجَهُ إلىٰ قَومِهِ فَزَوَّجَهُ عَلىٰ سُنَّةِ اللهِ وسُنَّةِ رَسولِهِ ﷺ وضَمِنَ صَداقَهُ.

قالَ : فَجَهَّزَها زِيادٌ وهَيَّؤوها ثُمَّ أرسَلوا إلىٰ جُوَيبِرٍ فَقالوا لَهُ : أَلَكَ مَنزِلٌ فَنَسوقَها إلَيكَ؟ فَقالَ : وَاللهِ، ما لي مِن مَنزِلٍ، قالَ : فَهَيَّؤوها وهَيَّؤوا لَها مَنزِلاً وهَيَّؤوا فيهِ فِراشاً ومَتاعاً، وكَسَوا جُوَيبِراً ثَوبَينِ، وأُدخِلَتِ الذَّلفاءُ في بَيتِها وأُدخِلَ جُوَيبِرٌ عَلَيها مُعَتِّماً[٢]،

---

١. الأكفاء: الأمثال و النظائر، جمع كُفء، و هو النظير و المساوي والمثل (أُنظر: لسان العرب: ج١ ص١٣٩ «كفأ»).

٢. أي متأخّراً، أو سائراً في العتمة، وهي الثلث الأوّل من الليل بعد غيبوبة الشفق، أو هي وقت صلاة ←

فَلَمّا رَآها نَظَرَ إلىٰ بَيتٍ ومَتاعٍ وريحٍ طَيِّبَةٍ، قامَ إلىٰ زاوِيَةِ البَيتِ فَلَم يَزَل تالِياً لِلقُرآنِ راكِعاً وساجِداً حَتّىٰ طَلَعَ الفَجرُ، فَلَمّا سَمِعَ النِّداءَ خَرَجَ، وخَرَجَت زَوجَتُهُ إلَى الصَّلاةِ فَتَوَضَّأَت وصَلَّتِ الصُّبحَ، فَسُئِلَت : هَل مَسَّكِ ؟ فَقالَت : ما زالَ تالِياً لِلقُرآن وراكِعاً وساجِداً حَتّىٰ سَمِعَ النِّداءَ فَخَرَجَ. فَلَمّا كانَتِ اللَّيلَةُ الثّانِيَةُ فَعَلَ مِثلَ ذٰلِكَ وأَخفَوا ذٰلِكَ مِن زِيادٍ. فَلَمّا كانَ اليَومُ الثّالِثُ فَعَلَ مِثلُ ذٰلِكَ، فَأُخبِرَ بِذٰلِكَ أبوها، فَانطَلَقَ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله فَقالَ لَهُ :

بِأَبي أنتَ وأُمّي يا رَسولَ اللهِ، أمَرتَني بِتَزويجِ جُوَيبِرٍ، ولا وَاللهِ ما كانَ مِن مَناكِحِنا ولٰكِنَّ طاعَتَكَ أوجَبَت عَلَيَّ تَزويجَهُ، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : فَما الَّذي أنكَرتُم مِنهُ ؟ قالَ : إنّا هَيَّأنا لَهُ بَيتاً ومَتاعاً، وأُدخِلَتِ ابنَتي البَيتَ وأُدخِلَ مَعَها مُعَتِّماً، فَما كَلَّمَها ولا نَظَرَ إلَيها ولا دَنا مِنها، بَل قامَ إلىٰ زاوِيَةِ البَيتِ فَلَم يَزَل تالِياً لِلقُرآن راكِعاً وساجِداً حَتّىٰ سَمِعَ النِّداءَ فَخَرَجَ، ثُمَّ فَعَلَ مِثلَ ذٰلِكَ فِي اللَّيلَةِ الثّانِيَةِ، ومِثلَ ذٰلِكَ فِي الثّالِثَةِ، ولَم يَدنُ مِنها ولَم يُكَلِّمها إلىٰ أن جِئتُكَ، وما نَراهُ يُريدُ النِّساءَ، فَانظُر في أمرِنا.

فَانصَرَفَ زِيادٌ، وبَعَثَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إلىٰ جُوَيبِرٍ، فَقالَ لَهُ : أما تَقرَبُ النِّساءَ ؟ فَقالَ لَهُ جُوَيبِرٌ: أوَ ما أنَا بِفَحلٍ ؟ ! بَلىٰ يا رَسولَ اللهِ، إنّي لَشَبِقٌ[1] نَهِمٌ[2] إلَى النِّساءِ.

فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : قَد خُبِّرتُ بِخِلافِ ما وَصَفتَ بِهِ نَفسَكَ، قَد ذُكِرَ لي أنَّهُم هَيَّؤوا لَكَ بَيتاً وفِراشاً ومَتاعاً، وأُدخِلَت عَلَيكَ فَتاةٌ حَسناءُ عَطِرَةٌ، وأَتَيتَ مُعَتِّماً فَلَم تَنظُر إلَيها ولَم تُكَلِّمها ولَم تَدنُ مِنها ! فَما دَهاكَ إذاً؟

فَقالَ لَهُ جُوَيبِرٌ: يا رَسولَ اللهِ، دَخَلتُ بَيتاً واسِعاً ورَأَيتُ فِراشاً ومَتاعاً وفَتاةً حَسناءَ عَطِرَةً، وذَكَرتُ حالِيَ الَّتي كُنتُ عَلَيها وغُربَتي وحاجَتي ووَضيعَتي وكِسوَتي مَعَ

العشاء، أو هي ظلمة الليل، من التعتيم، وهو السير في العتمة والإبطاء والتأخير (أُنظر: لسان العرب: ج١٢ ص٣٨٠ «عتم»).

١. الشّبق ـ بالتحريك ـ : شدّة الغلمة وطلب النكاح (النهاية: ج٢ ص٤٤١ «شبق»).

٢. النّهمة: بلوغ الهمّة في الشيء (النهاية: ج٥ ص١٣٨ «نهم»).

الغُرَباءِ المَساكينِ، فَأَحبَبتُ إذ أولانِي اللهُ ذٰلِكَ أن أشكُرَهُ عَلىٰ ما أعطاني، وأَتَقَرَّبُ إلَيهِ بِحَقيقَةِ الشُّكرِ، فَنَهَضتُ إلىٰ جانِبِ البَيتِ فَلَم أزَل في صَلاتي تالِياً لِلقُرآنِ راكِعاً وساجِداً أشكُرُ اللهَ، حَتّىٰ سَمِعتُ النِّداءَ فَخَرَجتُ، فَلَمّا أصبَحتُ رَأَيتُ أن أصومَ ذٰلِكَ اليَومَ، فَفَعَلتُ ذٰلِكَ ثَلاثَةَ أيّامٍ ولَياليها، ورَأَيتُ ذٰلِكَ في جَنبِ ما أعطانِي اللهُ يَسيراً، ولٰكِنّي سَأُرضيها وأُرضيهِمُ اللَّيلَةَ إن شاءَ اللهُ.

فَأَرسَلَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إلىٰ زِيادٍ فَأَتاهُ فَأَعلَمَهُ ما قالَ جُوَيبِرٌ، فَطابَت أنفُسُهُم. قالَ: ووَفىٰ لَها جُوَيبِرٌ بِما قالَ.

ثُمَّ إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله خَرَجَ في غَزوَةٍ لَهُ ومَعَهُ جُوَيبِرٌ فَاستُشهِدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعالىٰ، فَما كانَ فِي الأَنصارِ أيِّمٌ أنفَقَ مِنها بَعدَ جُوَيبِرٍ.[1]

٣ / ٣
زَواجُ المِقدادِ وزَيدٍ

٢٧١٢. **الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله زَوَّجَ مِقدادَ بنَ الأَسوَدِ ضُباعَةَ ابنَةَ الزُّبَيرِ بنِ عَبدِ المُطَّلِبِ، وإنَّما زَوَّجَهُ لِتَتَّضِعَ المَناكِحُ، ولِيَتَأَسَّوا بِرَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، ولِيَعلَموا أنَّ أكرَمَهُم عِندَ اللهِ أتقاهُم.[2]

٢٧١٣. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله زَوَّجَ ضُباعَةَ بِنتَ الزُّبَيرِ بنِ عَبدِ المُطَّلِبِ مِن مِقدادِ بنِ الأَسوَدِ، فَتَكَلَّمَت في ذٰلِكَ بَنو هاشِمٍ، فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: إنّي إنَّما أرَدتُ أن تَتَّضِعَ المَناكِحُ.[3]

٢٧١٤. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله زَوَّجَ المَوالِيَ القُرَيشِيّاتِ لِيَتَّضِعَ المَناكِحُ ولِيَتَأَسَّوا فيها

---

١. الكافي: ج٥ ص٣٤٠ ح١، بحار الأنوار: ج٢٢ ص١١٧ ح٨٩.

٢. الكافي: ج٥ ص٣٤٤ ح١، تهذيب الأحكام: ج٧ ص٣٩٥ ح١٥٨٢ كلاهما عن أبي بكر الحضرمي، الغارات: ج٢ ص٨٢٨ من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام، دعائم الإسلام: ج٢ ص١٩٩ ح٧٣٠، الاستغاثة: ج١ ص٤٥ و الثلاثة الأخيرة نحوه، بحار الأنوار: ج٢٢ ص٢٦٥ ح٩.

٣. تهذيب الأحكام: ج٧ ص٣٩٥ ح١٥٨١ عن معاوية بن عمّار، وسائل الشيعة: ج١٤ ص٤٧ ح٢٥٠٦١.

بِرَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، وزَوَّجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله المِقدادَ بنَ الأَسوَدِ ضُباعَةَ بِنتَ الزُّبَيرِ بنِ عَبدِ المُطَّلِبِ، وزَوَّجَ تَميماً الدّارِيَّ امرَأَةً مِن بَني هاشِمِ بنِ عَبدِ مَنافٍ.[١]

٢٧١٥. الإمام الرضا عليه السلام: نَزَلَ جَبرَئيلُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقالَ: يا مُحَمَّدُ، إنَّ رَبَّكَ يُقرِئُكَ السَّلامَ ويَقولُ: إنَّ الأَبكارَ مِنَ النِّساءِ بِمَنزِلَةِ الثَّمَرِ عَلَى الشَّجَرِ، فَإذا أينَعَ الثَّمَرُ فَلا دَواءَ لَهُ إلّا اجتِناؤهُ، وإلّا أفسَدَتهُ الشَّمسُ وغَيَّرَتهُ الرّيحُ، وإنَّ الأَبكارَ إذا أدرَكنَ ما يُدرِكنَ النِّساءُ فَلا دَواءَ لَهُنَّ إلّا البُعولُ، وإلّا لَم يُؤمَن عَلَيهِنَّ الفِتنَةُ.

فَصَعِدَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله المِنبَرَ فَخَطَبَ النّاسَ، ثُمَّ أعلَمَهُم ما أمَرَهُمُ اللهُ بِهِ، فَقالوا: مِمَّن يا رَسولَ اللهِ؟ فَقالَ: مِنَ الأَكفاءِ، فَقالوا: ومَنِ الأَكفاءُ؟ فَقالَ: المُؤمِنونَ بَعضُهُم أكفاءُ بَعضٍ. ثُمَّ لَم يَنزِل حَتّىٰ زَوَّجَ ضُباعَةَ بِنتَ زُبَيرِ بنِ عَبدِ المُطَّلِبِ لِمِقدادِ بنِ أسوَدَ، ثُمَّ قالَ: أيُّهَا النّاسُ! إنَّما زَوَّجتُ ابنَةَ عَمّي المِقدادَ لِيَتَّضِعَ النِّكاحُ.[٢]

٢٧١٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّما زَوَّجتُ مَولايَ زيدَ بنَ حارِثَةَ زَينَبَ بِنتَ جَحشٍ، و زَوَّجتُ المِقدادَ ضباعَةَ بنتَ الزُّبيرِ؛ لِتَعلَموا أنَّ أكرَمَكُم عِندَ اللهِ أحسَنُكُم إسلاماً.[٣]

٢٧١٧. عنه صلى الله عليه وآله: أنكَحتُ زَيدَ بنَ حارِثَةَ زَينَبَ بِنتَ جَحشٍ، وأَنكَحتُ المِقدادَ ضُباعَةَ بِنتَ الزُّبَيرِ بنِ عَبدِ المُطَّلِبِ؛ لِيَعلَموا أنَّ أشرَفَ الشَّرَفِ الإسلامُ.[٤]

٢٧١٨. عنه صلى الله عليه وآله: زَوَّجتُ المِقدادَ وزَيداً لِيَكونَ أشرَفُكُم عِندَ اللهِ أحسَنَكُم خُلُقاً.[٥]

---

١. دعائم الإسلام: ج٢ ص١٩٩ ح٧٣١، مستدرك الوسائل: ج١٤ ص١٨٤ ح١٦٤٥٦.

٢. علل الشرائع: ص٥٧٨ ح٤، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٢٨٩ ح٣٧ كلاهما عن أبي حَيّون مولى الإمام الرضا عليه السلام، الكافي: ج٥ ص٣٣٧ ح٢، تهذيب الأحكام: ج٧ ص٣٩٧ ح١٥٨٨ كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه.

٣. كنز العمّال: ج١ ص٧٨ ح٣١٣ نقلاً عن الديلمي عن ابن عبّاس.

٤. مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٥٢ ح١٥٤٦، بحار الأنوار: ج١٠٣ ص٢٦٦ ح٧.

٥. سنن الدارقطني: ج٣ ص٣٠٠ ح٢٠٢، السنن الكبرى: ج٧ ص٢٢٢ ح١٣٧٨٤، المصنّف لعبد الرزّاق: ج٦ ص١٥٣ ح١٠٣٢٦ وفيه «إسلاماً» بدل «خلقاً»، كنز العمّال: ج٣ ص٢٠ ح٥٢٤٨.

توضيح لأخبار زواج المقداد وزيد[1]

عدد من الأحاديث الأخيرة صوّر بعض جهود النبيّ ﷺ لتيسير الزواج، فسعى لترسيخ التكافؤ بين المؤمنين من الرجال والنساء، وزوّج نساء من أُسر ثريّة ولهنّ حسب ونسب معروف، برجال فقراء معدمين لكنّهم أصحاب دين وأخلاق.

نموذج من ذلك خطبة الذلفاء بنت زياد بن لبيد ـ أحد كبار الأنصار ـ لرجل بائس من أصحاب الصُفّة[2] باسم جُويبر.

نموذج آخر خطبة ضباعة بنت الزبير للمقداد، الذي لم يكن فقيراً[3] ولكنّه ليس كفؤاً لضباعة من حيث الأصل والنسب، فهو ابن عمرو الحضرمي حليف قبيلة كندة في اليمن، وهم حلفاء بني زهرة، تبنّاه الأسود بن عبد يغوث الزهري المكّي، فألحق ببني زهرة[4]؛ أمّا ضباعة فبنت الزبير بن عبد المطّلب كبير قريش، والنسبان غير متكافئين من وجهة نظر عرب الجاهلية، فزوّجهما النبيّ الكريم ﷺ؛ ليزيل هذه النظرة الخاطئة.

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . وهم مجموعة من فقراء المهاجرين لم يكن لديهم مكان ومأوىً سوى المسجد والرسول الكريم ﷺ.

٣ . ذكرت بعض المصادر أنّ المقداد من المقاتلين المعدودين الذين امتلكوا الخيول في معركة بدر، وهذا يعني أنّه ليس فقيراً، وله تكافؤ مالي تقريبي مع أُسرة ضباعة (راجع: تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٤٢٧ و ٤٧٨).

٤ . راجع: رجال الطوسي: ص ٨١ الرقم ٧٩٧ والاستيعاب : ج ٤ ص ١٤٨٠ الرقم ٢٥٦١ والجرح والتعديل: ج ٨ ص ٤٢٧ الرقم ١٩٤٢.

من هذه الزاوية يمكن تشبيه هذا الزواج بزواج تميم الداري بامرأة من بني هاشم[١]، أو زيد بن حارثة بزينب بنت جحش؛ لأنّ زيداً من اليمن وقد تبنّاه رسول الله ﷺ فنُسب إلى قريش، أمّا زينب بنت جحش فهي قرشية وابنة عمّة النبي ﷺ[٢].

خلاصة القول: رام النبي ﷺ من الإجراءات المذكورة أن يجعل الإيمان والأخلاق شرطاً أساسياً في الزواج، ويحلّه محلّ الثروة والجاه والنسب، وهو الأمر الذي أشار إليه في خطابه مع زياد والد الذلفاء، حيث قال:

المُؤمِنُ كُفوٌ لِلمُؤمِنَةِ، وَالمُسلِمُ كُفوٌ لِلمُسلِمَةِ[٣].

---

١ . راجع: دعائم الإسلام: ج ٢ ص ١٩٩ ح ٧٣١.

٢ . الطبقات الكبرى: ج ٥ ص ٢١٤.

٣ . راجع: ص ١٠ ح ٢٧١١.

٣ / ٤
زَواجٌ بِصَداقِ خاتَمٍ!

٢٧١٩. **الإمام عليّ عليه السلام**: أتىٰ رَجُلٌ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، أرَدتُ أن أتَزَوَّجَ هٰذِهِ المَرأَةَ، قالَ: وكَم تُصدِقُها؟ قالَ: ما عِندي شَيءٌ، فَنَظَرَ إلىٰ خاتَمٍ في يَدِهِ فَقالَ صلى الله عليه وآله: هٰذَا الخاتَمُ لَكَ؟ قالَ: نَعَم، قالَ: فَتَزَوَّجها عَلَيهِ.[1]

٣ / ٥
زَواجٌ بِصَداقِ تَعليمِ سُوَرٍ مِنَ القُرآنِ

٢٧٢٠. **الإمام الباقر عليه السلام**: جاءَتِ امرَأَةٌ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقالَت: زَوِّجني. فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: مَن لِهٰذِهِ؟ فَقامَ رَجُلٌ فَقالَ: أنا يا رَسولَ اللهِ زَوِّجنيها، فَقالَ: ما تُعطيها؟ فَقالَ: ما لي شَيءٌ، فَقالَ: لا. قالَ: فَأَعادَت، فَأَعادَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله الكَلامَ، فَلَم يَقُم أحَدٌ غَيرَ الرَّجُلِ. ثُمَّ أعادَت.

فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله في المَرَّةِ الثّالِثَةِ: أتُحسِنُ مِنَ القُرآنِ شَيئاً؟ قالَ: نَعَم، فَقالَ: قَد زَوَّجتُكَها عَلىٰ ما تُحسِنُ مِنَ القُرآنِ، فَعَلِّمها إيّاهُ.[2]

٢٧٢١. **صحيح البخاري عن سهل بن سعد الساعدي**: جاءَتِ امرَأَةٌ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَت: يا رَسولَ اللهِ، جِئتُ أهَبُ لَكَ نَفسي. قالَ: فَنَظَرَ إلَيها رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَصَعَّدَ النَّظَرَ فيها وصَوَّبَهُ[3]، ثُمَّ طَأطَأَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله رَأسَهُ. فَلَمّا رَأَتِ المَرأَةُ أنَّهُ لَم يَقضِ فيها شَيئاً جَلَسَت.

فَقامَ رَجُلٌ مِن أصحابِهِ فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، إن لَم يَكُن لَكَ بِها حاجَةٌ فَزَوِّجنيها.

---

١. دعائم الإسلام: ج٢ ص٢٢١ ح٨٢٤، مستدرك الوسائل: ج١٥ ص٦٠ ح١٧٥٣٥.

٢. الكافي: ج٥ ص٣٨٠ ح٥، تهذيب الأحكام: ج٧ ص٣٥٤ ح١٤٤٤، رسالة في المهر: ص٢٢ كلّها عن محمّد بن مسلم، وسائل الشيعة: ج١٤ ص١٩٥ ح٢٥٥٧٧؛ سنن ابن ماجة: ج١ ص٦٠٨ ح١٨٨٩، سنن النسائي: ج٦ ص١٢٣ كلاهما عن سهل بن سعد نحوه.

٣. صعّد النَّظَرَ فيها وصوَّبَه: أي نظر إلى أعلاها وأسفلها يتأمَّلها (أُنظر: النهاية: ج٣ ص٣٠ «صعد»).

فَقالَ : وهَل عِندَكَ مِن شَيءٍ ؟ قالَ : لا وَاللهِ يا رَسولَ اللهِ. فَقالَ : اِذهَب إلىٰ أهلِكَ فَانظُر هَل تَجِدُ شَيئاً. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقالَ : لا وَاللهِ ما وَجَدتُ شَيئاً. فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : اُنظُر ولَو خاتَماً مِن حَديدٍ. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقالَ : لا وَاللهِ يا رَسولَ اللهِ ولا خاتَماً مِن حَديدٍ، ولٰكِن هٰذا إزاري، ـ قالَ سَهلٌ : ما لَهُ رِداءٌ ـ فَلَها نِصفُهُ. فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : ما تَصنَعُ بِإزارِكَ ؟ ! إن لَبِستَهُ لَم يَكُن عَلَيها مِنهُ شَيءٌ، وإن لَبِستَهُ لَم يَكُن عَلَيكَ شَيءٌ.

فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتّىٰ إذا طالَ مَجلِسُهُ قامَ، فَرَآهُ رَسولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّياً، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمّا جاءَ قالَ : ماذا مَعَكَ مِنَ القُرآنِ ؟ قالَ : مَعي سورَةُ كَذا وسورَةُ كَذا ـ عَدَّدَها ـ فَقالَ : تَقرَؤُهُنَّ عَن ظَهرِ قَلبِكَ، قالَ : نَعَم. قالَ : اِذهَب فَقَد مَلَّكتُكَها بِما مَعَكَ مِنَ القُرآنِ.[1]

٢٧٢٢. سنن الترمذي عن أنس : إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ مِن أصحابِهِ : هَل تَزَوَّجتَ يا فُلانُ ؟ قالَ : لا وَاللهِ يا رَسولَ اللهِ، ولا عِندي ما أتَزَوَّجُ بِهِ. قالَ : أَلَيسَ مَعَكَ : ﴿قُل هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾ ؟ قالَ : بَلىٰ، قالَ : ثُلُثُ القُرآنِ. قالَ : أَلَيسَ مَعَكَ : ﴿إذا جاءَ نَصرُ اللهِ وَالفَتحُ﴾ ؟ قالَ : بَلىٰ، قالَ : رُبُعُ القُرآنِ. قالَ : أَلَيسَ مَعَكَ : ﴿قُل يا أيُّها الكافِرونَ﴾ ؟ قالَ : بَلىٰ، قالَ : رُبُعُ القُرآنِ. قالَ : أَلَيسَ مَعَكَ : ﴿إذا زُلزِلَتِ الأَرضُ﴾ ؟ قالَ : بَلىٰ، قالَ : رُبُعُ القُرآنِ. قالَ : تَزَوَّج تَزَوَّج.[2]

---

١. صحيح البخاري: ج٥ ص١٩٥٦ ح٤٧٩٩، صحيح مسلم: ج٢ ص١٠٤٠ ح٧٦، سنن أبي داود: ج٢ ص٢٣٦ ح٢١١١ نحوه، كنز العمّال: ج١٦ ص٥٣٩ ح٤٥٨٠٤؛ السرائر: ج٢ ص٥٧٩، عوالي اللآلي: ج٣ ص٣١٢ ح١٤٤ كلاهما نحوه.

٢. سنن الترمذي: ج٥ ص١٦٦ ح٢٨٩٥، مسند ابن حنبل: ج٤ ص٤٤١ ح١٣٣٠٨، فتح الباري: ج٩ ص٢١٢ كلاهما نحوه، تفسير ابن كثير: ج٨ص ٤٨٠، مجمع الزوائد: ج٧ ص٣٠٧ ح١١٥٤٥؛ مجمع البيان: ج١٠ ص٧٩٦ نحوه.

٦ / ٣
زَواجٌ بِصَداقِ نَعْلَيْنِ

٢٧٢٣. سنن الترمذي عن عامربن ربيعة : إنَّ امرَأَةً مِن بَني فَزارَةَ تَزَوَّجَت عَلىٰ نَعلَينِ. فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: أرَضيتِ مِن نَفسِكِ ومالِكِ بِنَعلَينِ ؟ قالَت : نَعَم. قالَ : فَأَجازَهُ.[١]

٧ / ٣
الزَّواجُ عَلَى الدِّرهَمِ أوِ القَبضَةِ مِنَ الحِنطَةِ

٢٧٢٤. الإمام الكاظم عليه السلام : قَد كانَ الرَّجُلُ عَلىٰ عَهدِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله يَتَزَوَّجُ المَرأَةَ عَلَى السّورَةِ مِنَ القُرآنِ، وعَلَى الدِّرهَمِ، وعَلَى القَبضَةِ مِنَ الحِنطَةِ.[٢]

٨ / ٣
زَواجٌ بِصَداقِ قَبولِ الإسلامِ

٢٧٢٥. سنن النسائي عن أنس : تَزَوَّجَ أبو طَلحَةَ أُمَّ سُلَيمٍ، فَكانَ صَداقُ ما بَينَهُمَا الإسلامَ؛ أسلَمَت أُمُّ سُلَيمٍ قَبلَ أبي طَلحَةَ فَخَطَبَها، فَقالَت : إنّي قَد أسلَمتُ فَإن أسلَمتَ نَكَحتُكَ، فَأَسلَمَ، فَكانَ صَداقُ ما بَينَهُما.[٣]

---

١. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٤٢٠ ح ١١١٣، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ٣٦٤ ح ٧١٥٩، السنن الكبرى: ج ٧ ص ٢٢٣ ح ١٣٧٨٩، مسند الطيالسي: ص ١٥٦ ح ١١٤٣، تاريخ دمشق: ج ٢٥ ص ٢٥٦ ح ٥٤٠٥ والثلاثة الأخيرة نحوه، كنز العمّال: ج ١٦ ص ٥٤٠ ح ٤٥٨٠٦.

٢. الكافي: ج ٥ ص ٤١٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٦٦ ح ١٤٨٣، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٣٥٨ ح ٣١٥ كلّها عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، النوادر للأشعري: ص ١١٥ ح ٢٨٩ عن صفوان بن يحيى، بحار الأنوار: ج ١٠٣ ص ٣٥٢ ح ٢٧.

٣. سنن النسائي: ج ٦ ص ١١٤، المعجم الكبير: ج ٥ ص ٩١ ح ٤٦٧٧ عن عبد الله بن أبي طلحة و ج ٢٥ ص ١٠٥ ح ٢٧٣، فتح الباري: ج ١ ص ١٧، حلية الأولياء: ج ٢ ص ٥٩ ح ١٣٩ والثلاثة الأخيرة نحوه.

كلمة في جعل قبول الإسلام مهراً [1]

لا يجوز للكافر الزواج بالمرأة المسلمة قبل أن يُسلم، وعلى هذا الأساس لا يمكن لأبي طلحة الزواج بأُمّ سليم إلّا بعد إسلامه، وما يستحقّ الالتفات إليه أنّه بعد اعتناق الكافر للإسلام لا معنى لاشتراط أن يكون مسلماً، وهو تحصيل حاصل، ولهذا لا يمكن جعل إسلام أبي طلحة مهراً للزواج.

هذه القضية تُقيم إشكالاً بوجه الخبر الحاكي لقصّة أبي طلحة، وتضطرّنا إمّا إلى ردّه أو تأويله، ففقهاء أهل السنّة أيضاً لم يهتمّوا بهذا الخبر ولم يبحثوا فيه، مع أنّه لا إشكال في سنده لدى علماء رجالهم، كما لم يُنقل أيّ توثيق عن النبي صلى الله عليه وآله للحادثة، ومن المرجّح أنّه اعتبر صحّة بصحّة أصل الزواج فقط، ثمّ أمر أبا طلحة بدفع مهر المثل لأُمّ سليم، وهو الحكم الشائع في الوقت الحاضر عند عدم تعيين المهر.

ثمّة تأويل آخر هو أنّ الرواي ظنّ هٰكذا استناداً إلى ظاهر الأمر، ولكنّ الواقع أنّ أبا طلحة قد أسلم لمّا قرّرت أُمّ سليم هذا الشرط، ثمّ قبلت بمهر ضئيل جدّاً عند الزواج.

وقدّم السندي أيضاً ـ وهو من شرّاح أهل السنّة للحديث ـ تأويلات أُخرى لا تبدو مناسبة [2].

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: حاشية السندي على سنن النسائي: ج ٦ ص ١١٤.

الفَصلُ الرّابعُ

سَيرَةُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وآلِهِ في النَّهيِ عَنِ المُنكَرِ

١/٤
النَّهيُ عَنِ الكَذِبِ

٢٧٢٦. مسند ابن حنبل عن أسماء بنت عميس[١]: كُنتُ صاحِبَةَ عائِشَةَ الَّتي هَيَّأتُها وأَدخَلتُها عَلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ومَعي نِسوَةٌ، فَوَاللهِ ما وَجَدنا عِندَهُ قِرىً إلّا قَدَحاً مِن لَبَنٍ، فَشَرِبَ مِنهُ، ثُمَّ ناوَلَهُ عائِشَةَ، فَاستَحيَتِ الجارِيَةُ، فَقُلنا: لا تَرُدّي يَدَ رَسولِ اللهِ، خُذي مِنهُ، فَأَخَذَتهُ عَلىٰ حَياءٍ فَشَرِبَت مِنهُ.

ثُمَّ قالَ صلى الله عليه وآله: ناوِلي صَواحِبَكِ، فَقُلنا: لا نشتَهيهِ، فَقالَ صلى الله عليه وآله: لا تَجمَعنَ جوعاً وكَذِباً.

---

١. ثمّة شكّ في حضور أسماء بنت عميس في الوقائع الحادثة في السنوات الأُولى بعد الهجرة؛ لأنّها كانت في تلك الفترة ترافق زوجها جعفر بن أبي طالب في هجرته إلى الحبشة، ولم تعد إلى المدينة إلّا في العام السابع من الهجرة.

والشكّ عينه يطال أحداثا أُخرى وقعت في السنين الأُولى للهجرة النبويّة قيل إنّ أسماء بنت عميس كانت قد شهدتها، مثل: زفاف السيّدة الزهراء عليها السلام.

ولإزالة الشكّ المذكور، سعى بعضهم لإثارة احتمال يقضي بأنّ المراد بأسماء التي كانت حاضرة في هذه المواقف والوقائع، إنّما هي أسماء بنت يزيد بن سكن الأنصاريّ، وأنّ ما أوجب وقوع الالتباس المذكور، إنّما هو شهرة أسماء بنت عميس، ممّا أوهم الرواة أو النسّاخ الذين كانوا يسطّرون وقائع تلك الأحداث والسنين أنّها هي، ومن ثَمّ نسبوها إليها.

فَقُلتُ : يا رَسولَ اللهِ، إن قالَت إحدانا لِشَيءٍ تَشتَهيهِ : لا أشتَهيهِ، يُعَدُّ ذٰلِكَ كَذِباً؟ قالَ صلى الله عليه وآله : إنَّ الكَذِبَ يُكتَبُ كَذِباً، حَتّىٰ تُكتَبُ الكُذَيبَةُ كُذَيبَةً.[1]

راجع : ج ١ ص١٩٩ (صدق النبيّ صلى الله عليه وآله / أبغض الخُلُق إليه الكذب) و (سيرته صلى الله عليه وآله في مواجهة الكاذب).

٢ / ٤
النَّهيُ عَنِ الاِغتِيابِ

٢٧٢٧. شعب الإيمان عن حسّان بن مخارق عن عائشة : أقبَلَتِ امرَأَةٌ قَصيرَةٌ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وآله جالِسٌ، قالَت : فَأَشَرتُ بِإبهامي إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : لَقَدِ اغتَبتِها.[2]

٢٧٢٨. الدرّ المنثور عن عكرمة : إنَّ امرَأَةً دَخَلَت عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ثُمَّ خَرَجَت، فَقالَت عائِشَةُ : يا رَسولَ اللهِ ما أجمَلَها وأَحسَنَها لَولا أنَّ بِها قِصَراً ! فَقالَ لَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : اِغتَبتيها يا عائِشَةُ، فَقالَت : يا رَسولَ اللهِ، إنَّما قُلتُ شَيئاً هُوَ بِها ! فَقالَ : يا عائِشَةُ، إذا قُلتِ شَيئاً بِها فَهِيَ غيبَةٌ، وإذا قُلتِ ما لَيسَ بِها فَقَد بَهَتِّها[3].[4]

٢٧٢٩. المعجم الكبير عن معاذ بن جبل : كُنتُ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَذَكَروا رَجُلاً عِندَهُ، فَقالوا : ما أعجَزَهُ ! فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : اِغتَبتُم أخاكُم. قالوا : يا رَسولَ اللهِ، قُلنا ما فيهِ ! قالَ : إن

---

١. مسند ابن حنبل: ج١٠ ص٤١٣ ح٢٧٥٤١ و ص٤٤١ ح٢٧٦٦٢ عن أسماء بنت يزيد بن السكن نحوه، سير أعلام النبلاء: ج٢ ص١٧٢ الرقم ١٩، المعجم الكبير: ج٢٤ ص١٥٦ ح٤٠٠، مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا: ص١٢١ ح١٤٩، الدرّ المنثور: ج٤ ص٣١٩؛ بحار الأنوار: ج٧٢ ص٢٥٨ و راجع سنن ابن ماجة: ج٢ ص١٠٩٧ ح٣٢٩٨.

٢. شعب الإيمان: ج٥ ص٣٠٣ ح٦٧٣٠، مسند ابن حنبل: ج١٠ ص٢٠ ح٢٥٧٦٦، الزهد لهنّاد: ج٢ ص٥٦٨ ح١١٩٠، تفسير الطبري: ج١٣ الجزء ٢٦ ص١٣٦ كلّها نحوه، الدرّ المنثور: ج٧ ص٥٧٥؛ تنبيه الخواطر: ج١ ص١١٨ نحوه و راجع المحاسن: ج٢ ص٢٥٠ ح١٧٨٢.

٣. البُهتُ: الكذب و الافتراء (النهاية: ج١ ص١٦٥ «بهت»).

٤. الدرّ المنثور: ج٧ ص٥٧١ نقلاً عن عبد بن حميد، و راجع صحيح مسلم: ج ٤ ص٢٠٠١ ح٧٠ و الأمالي للطوسي: ص٥٣٧ ح١١٦٢.

قُلتُم ما لَيسَ فيهِ فَقَد بَهَتُّموهُ.[١]

٢٧٣٠. تنبيه الخواطر عن عائشة : إنّي قُلتُ لِامرَأَةٍ وأَنا عِندَ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله : إنَّ هٰذِهِ لَطَويلَةُ الذَّيلِ. فَقالَ : اِلفِظي، اِلفِظي[٢] ! فَلَفَظتُ بَضعَةً مِن لَحمٍ.[٣]

٢٧٣١. الدرّ المنثور عن أُمّ سلمة : أنَّها سُئِلَت عَنِ الغيبَةِ، فَأَخبَرَت أنَّها أصبَحَت يَومَ الجُمُعَةِ وغَدا رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إلَى الصَّلاةِ، وأَتَتها جارَةٌ لَها مِن نِساءِ الأَنصارِ فَاغتابَتا وضَحِكَتا بِرِجالٍ ونِساءٍ، فَلَم يَبرَحا عَلىٰ حَديثِهِما مِنَ الغيبَةِ حَتّىٰ أقبَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله مُنصَرِفاً مِنَ الصَّلاةِ، فَلَمّا سَمِعَتا صَوتَهُ سَكَتَتا، فَلَمّا قامَ بِبابِ البَيتِ ألقىٰ طَرَفَ رِدائِهِ عَلىٰ أنفِهِ، ثُمَّ قالَ : أُفٍّ ! أُخرُجا فَاستَقيئا ثُمَّ طَهِّرا بِالماءِ.

فَخَرَجَت أُمُّ سَلَمَةَ فَقاءَت لَحماً كَثيراً قَد أُحيلَ، فَلَمّا رَأَت كَثرَةَ اللَّحمِ تَذَكَّرَت أحدَثَ لَحمٍ أكَلَتهُ فَوَجَدَتهُ في أوَّلِ جُمُعَتَينِ مَضَتا، فَسَأَلَها عَمّا قاءَت، فَأَخبَرَتهُ. فَقالَ : ذاكَ لَحمٌ ظَلَلتِ تَأكُلينَهُ، فَلا تَعودي أنتِ ولا صاحِبَتُكِ فيما ظَلَلتُما فيهِ مِنَ الغيبَةِ. وأَخبَرَتها صاحِبَتُها أنَّها قاءَت مِثلَ الَّذي قاءَت مِنَ اللَّحمِ.[٤]

٢٧٣٢. كتاب الصمت وآداب اللسان عن أنس بن مالك : أمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِصَومِ يَومٍ، وقالَ : لا يُفطِرَنَّ أحَدٌ حَتّىٰ آذَنَ لَهُ. فَصامَ النّاسُ، حَتّىٰ إذا أمسَوا جَعَلَ الرَّجُلُ يَجيءُ فَيَقولُ : يا رَسولَ اللهِ، إنّي ظَلَلتُ صائِماً فَائذَن لي فَأُفطِرُ، فَأْذَنُ لَهُ، وَالرَّجُلُ وَالرَّجُلُ، حَتّىٰ جاءَ رَجُلٌ، فَقالَ : يا رَسولَ اللهِ، فَتاتانِ مِن أهلِكَ ظَلَّتا صائِمَتَينِ، وإنَّهُما يَستَحِيانِ أن يَأتِياكَ،

---

١. المعجم الكبير: ج٢٠ ص٣٩ ح٥٧، تفسير الطبري: ج١٣ الجزء ٢٦ ص١٣٧، تفسير الثعلبي: ج٩ ص٨٤، الدرّ المنثور: ج٧ ص٥٧٥ نقلاً عن البيهقي وكلّها نحوه، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج٩ ص٦٧، مجمع الزوائد: ج٨ ص١٧٨ ح١٣١٤٦.

٢. لفَظَ ريقَهُ وغَيرَهُ: رَمىٰ بِه (المصباح المنير: ص٥٥٥ «لفظ»).

٣. تنبيه الخواطر: ج١ ص١١٨؛ الصمت وآداب اللسان: ص٣٣٢ ح٢١٦، المغني عن حمل الأسفار: ج٢ ص٨٢٠ ح٣٠١٠ نحوه، الدرّ المنثور: ج٧ ص٥٧١ نقلاً عن ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة نحوه.

٤. الدرّ المنثور: ج٧ ص٥٧٢ نقلاً عن ابن مردويه.

فَأْذَن لَهُما أن يُفطِرا، فَأَعرَضَ عَنهُ، ثُمَّ عاوَدَهُ فَأَعرَضَ عَنهُ، ثُمَّ عاوَدَهُ، فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: وكَيفَ مَن[1] صامَ مَن ظَلَّ هٰذَا اليَومَ يَأكُلُ لُحومَ النّاسِ؟! اِذهَب فَمُرهُما إن كانَتا صائِمَتَينِ، فَليَستَقيئا.

فَرَجَعَ إلَيهِما، فَأَخبَرَهُما فَاستَقاءَتا، فَقاءَت كُلُّ واحِدَةٍ مِنهُما عَلَقَةً مِن دَمٍ، فَرَجَعَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخبَرَهُ، فَقالَ: وَالَّذي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَو بَقِيَتا في بُطونِهِما لَأَكَلَتهُمَا النّارُ.[2]

٢٧٣٣. مسند ابن حنبل عن عبيد: إنَّ امرَأَتَينِ صامَتا، وإنَّ رَجُلاً قالَ: يا رَسولَ اللهِ، إنَّ هاهُنَا امرَأَتَينِ قَد صامَتا وإنَّهُما قَد كادَتا أن تَموتا مِنَ العَطَشِ، فَأَعرَضَ عَنهُ أو سَكَتَ، ثُمَّ عادَ ـ وأَراهُ قالَ: بِالهاجِرَةِ ـ قالَ: يا نَبِيَ اللهِ، إنَّهُما ـ وَاللهِ ـ قَد ماتَتا أو كادَتا أن تَموتا!

قالَ: اُدعُهُما. قالَ: فَجاءَتا، قالَ: فَجيءَ بِقَدَحٍ أو عُسٍّ[3]، فَقالَ لِإِحداهُما: قيئي، فَقاءَت قَيحاً أو دَماً صَديداً ولَحماً، حَتّىٰ قاءَت نِصفَ القَدَحِ، ثُمَّ قالَ لِلأُخرىٰ: قيئي، فَقاءَت مِن قَيحٍ ودَمٍ صَديدٍ ولَحمٍ عَبيطٍ وغَيرِهِ، حَتّىٰ مَلَأَتِ القَدَحَ.

ثُمَّ قالَ: إنَّ هاتَينِ صامَتا عَمّا أَحَلَّ اللهُ، وأَفطَرَتا عَلىٰ ما حَرَّمَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَيهِما، جَلَسَت إحداهُما إلَى الأُخرىٰ فَجَعَلَتا يَأكُلانِ لُحومَ النّاسِ![4]

---

١. الظاهر أنّ كلمة «من» زائدة، علماً أنّها لم تذكر في المصادر الأُخرى.

٢. الصمت وآداب اللسان: ص٣٠٥ ح١٧٠، شعب الإيمان: ج٥ ص٣٠١ ح٦٧٢٢، مسند الطيالسي: ص٢٨٢ ح٢١٠٧ كلاهما نحوه، الدرّ المنثور: ج٧ ص٥٧٤؛ كشف الريبة: ص٨ نحوه.

٣. العسّ: القدح الضخم. وقيل: هو أكبر من الغمر، وهو إلى الطول، يروي الثلاثة والأربعة والعدّة (لسان العرب: ج٦ ص١٤٠ «عسس»).

٤. مسند ابن حنبل: ج٩ ص١٦٥ ح٢٣٧١٤، الصمت وآداب اللسان: ص١٠٦ ح١٧١، تفسير ابن كثير: ج٧ ص٣٦٢، إمتاع الأسماع: ج١٢ ص٤ كلّها نحوه، تاريخ دمشق: ج٤ ص٢٧٥ ح١٠٣٧، مجمع الزوائد: ج٣ ص٣٩٩ ح٥٠٠٨ و راجع أُسد الغابة: ج٢ ص٤٣٤ الرقم ١٩٩٥.

٢٧٣٤. تنبيه الغافلين عن ابن عبّاس ـ في قَولِهِ تَعالىٰ : ﴿وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾[١] ـ : نَزَلَت في رَجُلَينِ مِن أصحابِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، وذٰلِكَ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله ضَمَّ مَعَ كُلِّ رَجُلَينِ غَنِيَّينِ فِي السَّفَرِ رَجُلاً مِن أصحابِهِ قَليلَ الشَّيءِ؛ لِيُصيبَ مَعَهُما مِن طَعامِهِما، ويَتَقَدَّمَهُما فِي المَنازِلِ، ويُهَيِّئَ لَهُمَا المَنزِلَ وما يَصلُحُ لَهُما. وقَد كانَ ضَمَّ سَلمانَ إلىٰ رَجُلَينِ، فَنَزَلَ مَنزِلاً مِنَ المَنازِلِ ذاتَ يَومٍ، ولَم يُهَيِّئ لَهُما شَيئاً، فَقالا لَهُ : اِذهَب إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَسَل لَنا فَضلَ إدامٍ، فَانطَلَقَ، فَقالَ أحَدُهُما لِصاحِبِهِ حينَ غابَ عَنهُما : إنَّهُ لَو انتَهىٰ إلىٰ بِئرِ كَذا لَقَلَّ الماءُ.

فَلَمَّا انتَهىٰ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وبَلَّغَهُ الرِّسالَةَ، قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : قُل لَهُما : قَد أكَلتُمَا الإدامَ ! فَأتاهُما فَأخبَرَهُما، فَأتَياهُ فَقالا : ما أكَلنا مِن إدامٍ، فَقالَ : إنِّي لَأَرىٰ حُمرَةَ اللَّحمِ في أفواهِكُما، فَقالا : لَم يَكُن عِندَنا شَيءٌ، وما أكَلنا لَحماً اليَومَ !

فَقالَ لَهُما : إنَّكُما قَدِ اغتَبتُما أخاكُما. ثُمَّ قالَ لَهُما : أتُحِبّانِ أن تَأكُلا لَحماً مَيتاً؟ فَقالا : لا، فَقالَ لَهُما : فَكَما كَرِهتُما أن تَأكُلا لَحماً مَيتاً، فَلا تَغتابا؛ فَإنَّهُ مَنِ اغتابَ أخاهُ فَقَد أكَلَ لَحمَهُ مَيتاً. فَنَزَلَت : ﴿وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾[٢].

٢٧٣٥. نوادر الأُصول عن يحيى بن أبي كثير: إنَّ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ في سَفَرٍ ومَعَهُ أبو بَكرٍ وعُمَرُ، فَأرسَلوا إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله يَسألونَهُ لَحماً، فَقالَ : أوَ لَيسَ قَد ظَلَلتُم مِنَ اللَّحمِ شِباعاً؟ قالوا : مِن أينَ؟ فَوَ اللهِ، ما لَنا بِاللَّحمِ عَهدٌ مُنذُ أيّامٍ! فَقالَ : مِن لَحمِ صاحِبِكُمُ الَّذي ذَكَرتُم. قالوا : يا نَبِيَّ اللهِ إنَّما قُلنا ـ وَاللهِ ـ : إنَّهُ لَعَفيفٌ ما يُعينُنا عَلىٰ شَيءٍ ! قالَ : وذاكَ فَلا تَقولوا.

فَرَجَعَ إلَيهِمُ الرَّجُلُ فَأخبَرَهُم بِالَّذي قالَ، فَجاءَ أبوبَكرٍ فَقالَ : يا نَبِيَّ اللهِ، طَأ عَلىٰ صِماخي وَاستَغفِرلي، فَفَعَلَ. وجاءَ عُمَرُ فَقالَ : يا نَبِيَّ اللهِ طَأ عَلى صِماخي وَاستَغفِرلي، فَفَعَلَ.[٣]

---

١. الحجرات: ١٢.

٢. تنبيه الغافلين: ص١٦٣ ح٢١٠ و راجع الزهد لهنّاد: ج٢ ص٥٦٥ ح١١٧٩ و نصب الراية: ج٢ ص٤٨٢.

٣. نوادر الأُصول: ج١ ص١٨١، الدرّ المنثور: ج٧ ص٥٧٢.

٢٧٣٦. المستدرك على الصحيحين عن زيد : بَينَما رَسولُ اللهِ ﷺ جالِسٌ مَعَ أصحابِهِ يُحَدِّثُهُم إذ قامَ فَدَخَلَ، فَقامَ زَيدٌ فَجَلَسَ في مَجلِسِ النَّبِيِّ ﷺ وجَعَلَ يُحَدِّثُهُم عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إذ مُرَّ بِلَحمٍ هَدِيَّةٍ إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقالَ القَومُ لِزَيدٍ ـ و كانَ أحدَثَهُم سِنّاً ـ : يا أبا سَعيدٍ، لَو قُمتَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَقرَأتَهُ مِنَّا السَّلامَ وتَقولُ لَهُ : يَقولُ لَكَ أصحابُكَ إن رَأَيتَ أن تَبعَثَ إلَينا مِن هٰذَا اللَّحمِ.

فَقالَ : اِرجِع إلَيهِم فَقَد أكَلوا لَحماً بَعدَكَ، فَجاءَ زَيدٌ فَقالَ : قَد بَلَّغتُ رَسولَ اللهِ ﷺ فَقالَ : اِرجِع إلَيهِم فَقَد أكَلوا لَحماً بَعدَكَ. فَقالَ القَومُ : ما أكَلنا لَحماً، وإنَّ هٰذَا الأَمرَ حَدَثٌ[1] ! فَانطَلِقوا بِنا إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ نَسأَلُهُ ما هذا ؟!

فَجاؤوا إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ فَقالوا : يا رَسولَ اللهِ، أرسَلنا إلَيكَ فِي اللَّحمِ الَّذي جاءَكَ، فَزَعَمَ زَيدٌ أنَّهُم قَد أكَلوا لَحماً، فَوَاللهِ، ما أكَلنا لَحماً!

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : كَأَنّي أنظُرُ إلىٰ خُضرَةِ لَحمِ زَيدٍ في أسنانِكُم. فَقالوا : أي رَسولَ اللهِ فَاستَغفِر لَنا. قالَ : فَاستَغفَرَ لَهُم.[2]

٢٧٣٧. الأدب المفرد عن أبي هريرة : جاءَ ماعِزُ بنُ مالِكٍ الأَسلَمِيُّ فَرَجَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ عِندَ الرّابِعَةِ، فَمَرَّ رَسولُ اللهِ ﷺ ومَعَهُ نَفَرٌ مِن أصحابِهِ، فَقالَ رَجُلٌ مِنهُم : إنَّ هٰذا لَحائِنٌ[3]؛ أتَى النَّبِيَّ ﷺ مِراراً، كُلَّ ذٰلِكَ يَرُدُّهُ، حَتّىٰ قُتِلَ كَما يُقتَلُ الكَلبُ !

فَسَكَتَ عَنهُمُ النَّبِيُّ ﷺ حَتّىٰ مَرَّ بِجيفَةِ حِمارٍ شائِلَةٍ رِجلُهُ، فَقالَ : كُلا مِن هٰذا ! قالا : مِن جيفَةِ حِمارٍ يا رَسولَ اللهِ ؟

قالَ : فَالَّذي نِلتُما مِن عِرضِ أخيكُما آنِفاً أكثَرُ، وَالَّذي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إنَّهُ في

---

١. هكذا في المصدر، ولعلّ الصواب: «وإنَّ هٰذا لِأَمرٍ حَدَثَ».

٢. المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٣٣٢ ح٧٨٢٠، تنبيه الغافلين: ص١٦٢ ح٢٠٧ نحوه، كنز العمّال: ج٣ ص٥٨٥ ح٨٠١٩.

٣. الحائن: الأحمق (تاج العروس: ج١٨ ص١٧٠ «حين»).

نَهرٍ مِن أنهارِ الجَنَّةِ يَتَغَمَّسُ.[١]

راجع :ج٢ ص ٤٧٠ (النهي عن الغيبة وعدم ترتيب الأثر عليها).

٣ / ٤
النَّهيُ عَنِ الإيذاءِ والشَّتمِ

٢٧٣٨. تفسير القمّي : وأمّا قَولُهُ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّ ﴾[٢] فَإنَّها نَزَلَت في صَفِيَّةَ بِنتِ حُيَيِّ بنِ أخطَبَ، وكانَت زَوجَةَ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، وذٰلِكَ أنَّ عائِشَةَ وحَفصَةَ كانَتا تُؤذِيانِها وتَشتِمانِها، وتَقولانِ لَها : يا بِنتَ اليَهودِيَّةِ، فَشَكَت ذٰلِكَ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ لَها : ألا تُجيبِينَّهُما ؟ فَقالَت : بِماذا يا رَسولَ اللهِ ؟

قالَ : قولي : إنَّ أبي هارونُ نَبِيُّ اللهِ، وعَمّي موسىٰ كَليمُ اللهِ، وزوجي مُحَمَّدٌ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَما تُنكِرانِ مِنّي ؟

فَقالَت لَهُما، فَقالَتا : هٰذا عَلَّمَكِ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله. فَأنزَلَ اللهُ في ذٰلِكَ ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ إلىٰ قَولِهِ : ﴿ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَـٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَـٰنِۚ ﴾.[٣]

٢٧٣٩. الإمام الباقر عليه السلام : جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَشَكا إلَيهِ أذىً مِن جارِهِ، فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : اِصبِر. ثُمَّ أتاهُ ثانِيَةً، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : اِصبِر. ثُمَّ عادَ إلَيهِ فَشَكاهُ ثالِثَةً، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لِلرَّجُلِ الَّذي شَكا : إذا كانَ عِندَ رَواحِ النّاسِ إلَى الجُمُعَةِ، فَأخرِج مَتاعَكَ

---

١. الأدب المفرد: ص٢٢٠ ح٧٣٧، السنن الكبرى للنسائي: ج٤ ص٢٨٩ ح٧٢٠٠، صحيح ابن حبّان: ج١٠ ص٢٤٧ ح٤٤٠٠، مسند أبي يعلى: ج٥ ص٤٢٠ ح٦١١٤ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج٣ ص٥٨٤ ح٨٠١٣، درر الأحاديث النبويّة: ص٣٧ نحوه.

٢. الحجرات: ١١.

٣. تفسير القمّي: ج٢ ص٣٢١، بحار الأنوار: ج٢٢ ص١٩٧ ح١٢؛ أسباب النزول: ص٤٠٩ ح٧٦٤، تفسير القرطبي: ج١٦ ص٣٢٦ كلاهما عن ابن عبّاس، تفسير الآلوسي: ج٢٦ ص١٥٤ كلّها نحوه.

إلَى الطَّريقِ حَتّىٰ يَراهُ مَن يَروحُ إلَى الجُمُعَةِ، فَإذا سَألوكَ فَأَخبِرهُم.

قالَ : فَفَعَلَ، فَأَتاهُ جارُهُ المُؤذي لَهُ فَقالَ لَهُ : رُدَّ مَتاعَكَ، فَلَكَ اللهُ عَلَيَّ إلّا أعودَ![1]

٤ / ٤
النَّهيُ عَنِ المَلامَةِ

٢٧٤٠. المناقب لابن شهرآشوب : كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله ما شَتَمَ أحَداً بِشَتمَةٍ... ولا لاموا أحَداً إلّا قالَ : دَعوهُ.[2]

٥ / ٤
تَجَنُّبُ سَماعِ الغِناءِ

٢٧٤١. سنن أبي داود عن نافع : سَمِعَ ابنُ عُمَرَ مِزماراً، قالَ : فَوَضَعَ إصبَعَيهِ عَلىٰ أُذُنَيهِ ونَأىٰ عَنِ الطَّريقِ، وقالَ لي : يا نافِعُ، هَل تَسمَعُ شَيئاً؟ فَقُلتُ : لا، قالَ : فَرَفَعَ إصبَعَيهِ مِن أُذُنَيهِ وقالَ : كُنتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَسَمِعَ مِثلَ هٰذا، فَصَنَعَ مِثلَ هٰذا.[3]

٦ / ٤
النَّهيُ عَنِ التَّشَبُّهِ

٢٧٤٢. الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَزجُرُ الرَّجُلَ يَتَشَبَّهُ بِالنِّساءِ، ويَنهَى

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٦٦٨ ح ١٣ عن سدير، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٢٢ ح ٩١؛ سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٣٩ ح ٥١٥٣، الأدب المفرد: ص ٥٠ ح ١٢٤، صحيح ابن حبّان: ج ٢ ص ٢٧٨ ح ٥٢٠، المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ١٨٣ ح ٧٣٠٢ كلّها عن أبي هريرة نحوه، كنز العمّال: ج ٩ ص ١٨٧ ح ٢٥٦١٦.

٢. المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٤٦، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٧ ح ٣٤ و راجع إحياء العلوم: ج ٢ ص ٥٢٦.

٣. سنن أبي داود: ج ٤ ص ٢٨١ ح ٤٩٢٤ و ص ٢٨٢ ح ٤٩٢٥، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٢١٤ ح ٤٥٣٥، صحيح ابن حبّان: ج ٢ ص ٤٦٨ ح ٦٩٣ و فيهما «زمارة راع» بدل «مزماراً»، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٦١٣ ح ١٩٠١ و فيه «صوت طبل» بدل «مزماراً» و كلّها نحوه، الدرّ المنثور: ج ٦ ص ٥٠٧.

المَرأَةَ أن تَتَشَبَّهَ بِالرِّجالِ في لِباسِها.[١]

٢٧٤٣. سنن أبي داود عن أبي هريرة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله أُتِيَ بِمُخَنَّثٍ قَد خَضَّبَ يَدَيهِ ورِجلَيهِ بِالحِنّاءِ، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: ما بالُ هٰذا؟ فَقيلَ: يا رَسولَ اللهِ، يَتَشَبَّهُ بِالنِّساءِ، فَأَمَرَ فَنُفِيَ إلَى النَّقيعِ[٢]، فَقالوا: يا رَسولَ اللهِ، ألا نَقتُلُهُ؟ فَقالَ: إنّي نُهيتُ عَن قَتلِ المُصَلّينَ.[٣]

٧ / ٤
النَّهيُ عَنِ التَّطَلُّعِ عَلَى المَحارِمِ

٢٧٤٤. الكافي عن العلاء بن الفضيل عن الإمام الصادق عليه السلام: إذَا اطَّلَعَ رَجُلٌ عَلىٰ قَومٍ يُشرِفُ عَلَيهِم أو يَنظُرُ إلَيهِم مِن خَلَلِ شَيءٍ لَهُم، فَرَمَوهُ فَأَصابوهُ فَقَتَلوهُ أو فَقَؤُوا عَينَهُ فَلَيسَ عَلَيهِم غُرمٌ.

وقالَ: إنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ مِن خَلَلِ حُجرَةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَجاءَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله بِمِشقَصٍ[٤] لِيَفقَأَ عَينَهُ، فَوَجَدَهُ قَدِ انطَلَقَ، فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: أي خَبيثُ، أما وَاللهِ، لَو ثَبَتَّ لي لَفَقَأتُ عَينَيكَ.[٥]

---

١. مكارم الأخلاق: ج١ ص٢٥٦ ح٧٦٨ و راجع الكافي: ج٥ ص٥٥٠ ح٤ و سنن أبي داود: ج٤ ص٦٠ ح٤٠٩٨ و صحيح البخاري: ج٥ ص٢٢٠٧ ح٥٥٤٦.

٢. النقيع: موضع قرب المدينة معجم البلدان: ج٥ ص٣٠١.

٣. سنن أبي داود: ج٤ص ٢٨٢ ح٤٩٢٨، سنن الدارقطني: ج٢ ص٥٥ ح٩، المعجم الأوسط: ج٥ ص١٩٤ ح٥٠٥٨ عن أبي سعيد الخدري، مسند أبي يعلى: ج٥ص ٤١٤ ح٦١٠٠ كلّها نحوه، السنن الكبرى: ج٨ ص٣٩١ ح١٦٩٨٧.

٤. المشقص: سهم فيه نصل عريض (المصباح المنير: ص٣١٩ «شقص»).

٥. الكافي: ج٧ ص٢٩١ ح٥، تهذيب الأحكام: ج١٠ ص٢٠٧ ح٨١٨، كتاب من لايحضره الفقيه: ج٤ ص١٠٢ ح٥١٨٣ عن أبي بصير نحوه، وسائل الشيعة: ج١٩ ص٤٩ ح٣٥١٤٦؛ سنن النسائي: ج٨ ص٦٠ عن سهل بن سعد من دون إسناد إليه عليه السلام، الأدب المفرد: ص٣٢٠ ح١٠٩١ عن أنس من دون إسناد إليه عليه السلام و كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج٩ ص١١٢ ح٢٥٢٣٥.

٨ / ٤
الأمر بإهراق زِقاق الخمر

٢٧٤٥. مسند ابن حنبل عن عبد الله بن عمر: أمَرَني رَسولُ اللهِ ﷺ أن آتِيَهُ بِمُديَةٍ ـ وهِيَ الشَّفرَةُ ـ فَأَتَيتُهُ بِها، فَأَرسَلَ بِها فَأُرهِفَت،[1] ثُمَّ أعطانيها وقالَ: أُغدُ عَلَيَّ بِها، ففَعَلتُ، فَخَرَجَ بِأَصحابِهِ إلىٰ أسواقِ المَدينَةِ وفيها زِقاقُ خَمرٍ قَد جُلِبَت مِنَ الشّامِ، فَأَخَذَ المُديَةَ فَشَقَّ ما كانَ مِن تِلكَ الزِّقاقِ بِحَضرَتِهِ، ثُمَّ أعطانيها وأَمَرَ أصحابَهُ الَّذينَ كانوا مَعَهُ أن يَمضوا مَعي وأَن يُعاوِنوني، وأَمَرَني آتِي الأَسواقَ كُلَّها، فَلا أجِدُ فيها زِقَّ خَمرٍ إلّا شَقَقتُهُ.[2]

راجع: ج٣ ص٤٦٣ (النهي عن الغشّ) وص٤٦٥ (النهي عن التطفيف) وص٤٦٦ (النهي عن الاحتكار).

---

١. الرَّهْفُ والرَّهَفُ: الرِّقَّة واللطف. وأرهَفتُ سيفي: أي رقّقتُه فهو مُرهَف (لسان العرب: ج٩ ص١٢٨ «رهف»).

٢. مسند ابن حنبل: ج٢ ص٤٩٢ ح٦١٧٣، حلية الأولياء: ج٦ ص١٠٤ الرقم ٣٤٨، تفسير ابن كثير: ج٣ ص١٧٥، المغني لابن قدامة: ج٥ ص٤٤٧، نصب الراية: ج٤ ص٢٩٧ كلاهما نحوه، مجمع الزوائد: ج٥ ص٧٧ ح٨٠٨٤.

الفَصلُ الخامِسُ

سِيرَةُ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله في المَجالِسِ

١/٥

القُعُودُ في أدنَى المَجلِسِ إلَيهِ

٢٧٤٦. **الإمام عليّ** عليه السلام ـ لَمّا سُئِلَ عَن صِفَةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله في مَجلِسِهِ ـ :... وإذَا انتَهىٰ إلىٰ قَومٍ جَلَسَ حَيثُ يَنتَهي بِهِ المَجلِسُ، ويَأمُرُ بِذٰلِكَ.[١]

٢٧٤٧. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ مَنزِلاً قَعَدَ في أدنَى المَجلِسِ إلَيهِ حينَ يَدخُلُ.[٢]

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٨ ح١ عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٥ ح١ عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، المناقب لابن شهرآشوب: ج١ ص١٤٧ من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام نحوه، مستدرك الوسائل: ج٨ ص٤٠٥ ح٩٨٠٨؛ الشمائل المحمّدية: ص١٦٦ ح٣٣٠، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤ كلاهما عن ابن أبي هالة التميمي عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٦ ح١٨٥٣٥.

٢. الكافي: ج٢ ص٦٦٢ ح٦، مكارم الأخلاق: ج١ ص٦٦ ح٧١، مشكاة الأنوار: ص٣٥٧ ح١١٥٦، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٤٠ ح٣٥.

٢/٥
عَدَمُ تَمَيُّزِهِ عَن أصحابِهِ

٢٧٤٨. سنن أبي داود عن أبي ذرٍّ: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَجلِسُ بَينَ ظَهري[١] أصحابِهِ، فَيَجيءُ الغَريبُ فَلا يَدري أيُّهُم هُوَ حَتّىٰ يَسأَلَ، فَطَلَبنا إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ أن نَجعَلَ لَهُ مَجلِساً يَعرِفُهُ الغَريبُ إذا أتاهُ. قالَ: فَبَنَينا لَهُ دُكّاناً[٢] مِن طينٍ فَجَلَسَ عَلَيهِ، وكُنّا نَجلِسُ بِجَنبَتَيهِ.[٣]

٣/٥
إكرامُ الوارِدِ

الكتاب

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَـٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾.[٤]

الحديث

٢٧٤٩. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ ذاتَ يَومٍ مِن بَعضِ حُجُراتِهِ، إذا قَومٌ مِن أصحابِهِ مُجتَمِعونَ، فَلَمّا بَصُروا بِرَسولِ اللهِ ﷺ قاموا، قالَ لَهُم رَسولُ اللهِ: أُقعُدوا ولا تَفعَلوا كَما يَفعَلُ الأَعاجِمُ تَعظيماً، ولٰكِنِ اجلِسوا وتَفَسَّحوا في مَجلِسِكُم وتَوَقَّروا، أجلِسُ إلَيكُم إن شاءَ اللهُ.[٥]

٢٧٥٠. تفسير القمّي ـ في تَفسيرِ قَولِهِ تَعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَـٰلِسِ

---

١. في جميع المصادر: «ظَهرانَي» بدل «ظهري»، وهو الأنسب.

٢. الدكّانُ: الدكّة التي يُقعد عليها (المصباح المنير: ص١٩٨ «دكك»).

٣. سنن أبي داود: ج٤ ص٢٢٥ ح٤٦٩٨، سنن النسائي: ج٨ ص١٠١، مسند إسحاق بن راهويه: ج١ ص٢٠٩ ح١٦٥ كلاهما نحوه؛ مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٨ ح٨، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٢٩ ح٣٥.

٤. المجادلة: ١١.

٥. الأُصول الستّة عشر: ص١٣٠ ح٢١ عن زيد الزّراد، مستدرك الوسائل: ج٩ ص٦٥ ح١٠٢١٦.

فَافْسَحُواْ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ ـ : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ المَسجِدَ يَقومُ لَهُ النّاسُ، فَنَهاهُمُ اللهُ أن يَقوموا لَهُ، فَقالَ : ﴿تَفَسَّحوا﴾ أي وَسِّعوا لَهُ فِي المَجلِسِ.[1]

٢٧٥١. **مكارم الأخلاق** : دَخَلَ عَلَيهِ صلى الله عليه وآله رَجُلٌ المَسجِدَ وهُوَ صلى الله عليه وآله جالِسٌ وَحدَهُ، فَتَزَحزَحَ صلى الله عليه وآله لَهُ، فَقالَ الرَّجُلُ : فِي المَكانِ سَعَةٌ يا رَسولَ اللهِ ! فَقالَ صلى الله عليه وآله : إنَّ حَقَّ المُسلِمِ عَلَى المُسلِمِ إذا رَآهُ يُريدُ الجُلوسَ إلَيهِ أن يَتَزَحزَحَ لَهُ.[2]

٢٧٥٢. **المستدرك على الصحيحين عن سلمان الفارسيّ** : دَخَلتُ عَلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وهُوَ مُتَّكِئٌ عَلىٰ وِسادَةٍ، فَأَلقاها إلَيَّ، ثُمَّ قالَ لي : يا سَلمانُ، ما مِن مُسلِمٍ يَدخُلُ عَلىٰ أخيهِ المُسلِمِ فَيُلقي لَهُ وِسادَةً إكراماً لَهُ، إلّا غَفَرَ اللهُ لَهُ.[3]

٤ / ٥
إظهارُ الرَّحمَةِ والمَحَبَّةِ

٢٧٥٣. **الإمام عليّ** عليه السلام ـ لَمّا سُئِلَ عَن صِفَةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله فِي مَجلِسِهِ ـ : قَد وَسِعَ النّاسَ مِنهُ خُلُقُهُ، وصارَ لَهُم أباً رَحيماً.[4]

---

١. تفسير القمّي: ج٢ ص٣٥٦، بحار الأنوار: ج١٧ ص٢٨ ح٤.

٢. مكارم الأخلاق: ج١ص ٦٥ ح٦٩، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٤٠ ح٣٥؛ المعجم الكبير: ج٢٢ ص٩٥ ح٢٢٨، أُسد الغابة: ج٥ ص٤٠٠ الرقم ٥٤٣٠، تاريخ دمشق: ج٦٢ ص٣٦٨ ح١٢٨٧٤ كلّها عن واثلة نحوه، مجمع الزوائد: ج٨ ص٨١ ح١٢٧٨٧.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج٣ ص٦٩٢ ح٦٥٤٢، المعجم الكبير: ج٦ ص٢٢٧ ح٦٠٦٨، المعجم الأوسط: ج٢ص ١٦٠ ح١٥٧٦، سبل الهدى والرشاد: ج٧ ص٣٥٨، كنز العمّال: ج٩ ص١٥٥ ح٢٥٤٩٣؛ مكارم الأخلاق: ج١ ص٥٧ ح٤١، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٣٥ ح٣٥.

٤. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٨ ح١، معاني الأخبار: ص٨٢ ح١ وليس فيه «رحيما» وكلاهما عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج١٦ ص١٥٢ ح٤، الشمائل المحمّديّة: ص١٦٦ ح٣٣٠، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤، الطبقات الكبرى: ج١ ص٤٢٤ كلّها عن ابن أبي هالة عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام وليس فيها «رحيماً»، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٦ ح١٨٥٣٥.

٥ / ٥
المُوافَقَةُ عَلى ما لَيسَ فيهِ سَخَطُ اللهِ

٢٧٥٤. الإمام عليّ عليه السلام ـ في بَيانِ سيرَتِهِ صلى الله عليه وآله مَعَ جُلَسائِهِ ـ : يَضحَكُ مِمّا يَضحَكونَ مِنهُ، ويَتَعَجَّبُ مِمّا يَتَعَجَّبونَ مِنهُ.[١]

٢٧٥٥. مكارم الأخلاق عن زيد بن ثابت : كُنّا إذا جَلَسنا إلَيهِ صلى الله عليه وآله إن أخَذنا بِحَديثٍ في ذِكرِ الآخِرَةِ [أخَذَ][٢] مَعَنا، وإن أخَذنا في ذِكرِ الدُّنيا أخَذَ مَعَنا، وإن أخَذنا في ذِكرِ الطَّعامِ وَالشَّرابِ أخَذَ مَعَنا، فَكُلُّ هٰذا أُحَدِّثُكُم عَن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله.[٣]

٢٧٥٦. سنن الترمذي عن جابربن سمرة : جالَستُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله أكثَرَ مِن مِئَةِ مَرَّةٍ، فَكانَ أصحابُهُ يَتَناشَدونَ الشِّعرَ ويَتَذاكَرونَ أشياءَ مِن أمرِ الجاهِلِيَّةِ وهُوَ ساكِتٌ، فَرُبَّما تَبَسَّمَ مَعَهُم.[٤]

٦ / ٥
كَراهَتُهُ القِيامَ لَهُ

٢٧٥٧. عوالي اللآلي : عَنهُ صلى الله عليه وآله أنَّهُ كانَ يَكرَهُ أن يُقامَ لَهُ، فَكانوا إذا قَدِمَ لا يَقومونَ؛ لِعِلمِهِم كَراهَتَهُ ذٰلِكَ، فَإذا قامَ قاموا مَعَهُ حَتّىٰ يَدخُلَ مَنزِلَهُ.[٥]

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٩ ح١، معاني الأخبار: ص٨٣ ح١ كلاهما عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٥ ح١ عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج١٦ ص١٥٣ ح٤، الشمائل المحمّديّة: ص١٧٤ ح٣٤٥، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤ كلاهما عن ابن أبي هالة عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٧ ح١٨٥٣٥.

٢. ما بين المعقوفين سقط من المصدر، وأثبتناه من بحار الأنوار.

٣. مكارم الأخلاق: ج١ ص٥٧ ح٣٨، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٣٥ ح٣٥.

٤. سنن الترمذي: ج٥ ص١٤٠ ح٢٨٥٠، صحيح ابن حبّان: ج١٣ ص٩٧ ح٥٧٨١، السنن الكبرى: ج١٠ ص٤٠٦ ح٢١١١٧ نحوه، الشمائل المحمّديّة: ص١٢١ ح٢٤٧، المعجم الكبير: ج٢ ص٢٢٩ ح١٩٤٨، كنز العمّال: ج٣ ص٨٥٨ ح٨٩٥٣.

٥. عوالي اللآلي: ج١ ص٤٣٥ ح١٤١، بحار الأنوار: ج٧٦ ص٣٨ ذيل ح٣٥ و راجع طبقات المحدّثين←

٢٧٥٨. سنن الترمذي عن أنس : لَم يَكُن شَخصٌ أحَبَّ إلَيهِم مِن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، وكانوا إذا رَأَوهُ لَم يَقوموا لِما يَعلَمونَ مِن كَراهِيَتِهِ لِذٰلِكَ.[١]

٢٧٥٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : لا يُقامُ لي، إنَّما يُقامُ لِلّهِ تَبارَكَ وتَعالىٰ.[٢]

راجع : ص ٣٤ ح ٢٧٤٩ و ٢٧٥٠.

بأصبهان: ج ٣ ص ٢٩٤ الرقم ٤٩٧.

١. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٩٠ ح ٢٧٥٤، الأدب المفرد: ص ٢٧٨ ح ٩٤٦ نحوه، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٦٥ ح ١٢٣٤٧، كنز العمّال: ج ٧ ص ٢٠٧ ح ١٨٦٥٠، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٤٧ ح ٣، تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ٢٢٩ نحوه، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٩ ح ٣٥.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٤٠١ ح ٢٢٧٦٩، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٨٧، تفسير ابن كثير: ج ٥ ص ٣٢٦، إمتاع الأسماع: ج ٢ ص ٢٢٠ كلّها عن عبادة بن الصامت، كنز العمّال: ج ٩ ص ١٥٢ ح ٢٥٤٧٧.

توضيح عن القيام للآخرين[1]

يلوح من الأحاديث المذكورة كراهة النبيّ الكريم ﷺ لقيام أصحابه له، وربّما نشأ ذلك من تواضعه وخشوعه، ولذلك لا يمكن اعتبار القيام لإكرام الآخرين واحترامهم مرفوضاً على نحو الإطلاق.

وعلى هذا الأساس، يمكن بسهولة قبول الأخبار الحاكية عن قيام النبيّ ﷺ لجعفر بن أبي طالب عند عودته من الحبشة[2]، ولعكرمة بن أبي جهل عند عودته من اليمن[3]، كما يبدو مقبولاً أيضاً أمر رسول الله ﷺ للأنصار بالقيام عند مجيء سعد بن معاذ، فحينما دُعي إلى المجلس بحضور النبيّ ﷺ للحكم في بني قريظة الذين نقضوا عهدهم في معركة الأحزاب، قال الرسول ﷺ:

قوموا إلى سَيِّدكُم.[4]

وبناء على هذا لا يعتبر القيام للشخصيات الكبيرة إكراماً واحتراماً لهم في وقتنا الحالي مستهجناً، وهو ما درج في عدّة مجتمعات بصفته أدباً اجتماعياً، ويبدو في نظرة كلّية تصرّفاً مقبولاً مستحسناً، وبخاصّة أنّ بعض الأحاديث أوصت بهذا الأدب، مثلما نُقل عن أمير المؤمنين عليه السلام، حيث قال:

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . عوالي اللآلي: ج ١ ص ٤٣٤ ح ١٣٩.

٣ . راجع: المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٢٦٩ ح ٥٠٥٠.

٤ . صحيح البخاري: ج ٣ ص ١١٠٧ ح ٢٨٧٨.

قُم عَن مَجلِسِكَ لأبيكَ وَمُعَلِّمِكَ وَلَو كُنتَ أميراً.[١]

ومن هنا احتمل بعض العلماء ـ كالشهيد الأوّل ـ أنّ بعض أحاديث النهي عن القيام تشير إلى الوقوف مدّة طويلة لدى الملوك، لا إلى القيام عند مجيء شخص من أهل الفضل والشرف الكبيرة[٢].

والشهيد الأوّل نفسه نقل هذا الحديث:

من أحبّ أن يتمثّلَ لَهُ الرجالُ بين يَدَيهِ قِياماً، فَلْيَتَبَوّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ.[٣]

ولكنّه لم يُصرّ على هذا الاحتمال، وعرض احتمالاً آخر حمل فيه الحديث المذكور على من يروم بالتحدّي والقوّة أن يقوم له الآخرون ويؤاخذ من لا يمتثل له، ومن هنا فهو لم يعتبر الحديث شاملاً لمن يريد إبعاد التحقير والإهانة عن نفسه بهذا العمل.

ويبدو أنّه ليس في الوسع تقديم وثائق معتبرة لإثبات هذه الاحتمالات، ولذلك يمكن اعتبار دليل النهي هو تشابه هذا العمل لطريقة احترام الملوك والحكّام المتكبّرين في ذلك العصر، وهو ما جعل النبيّ الكريم ﷺ أصحابه على حذر منه، ويؤيّده الحديث الأوّل من هذا الفصل بعنوان: «إكرام الوارِدِ»[٤].

وعلى الرغم من إمكانية إضافة روح التواضع النبوية، إلّا أنّه ينبغي الالتفات إلى أنّ عدم القيام عند حضور شخص لا يُعدّ إهانة وتحقيراً له في ذلك الوقت، وإلّا على هذا الفرض لم يسمح النبيّ ﷺ لأحد القيام به، ويعاضده إحلال أدب فسح المجال في المجلس بدلاً من القيام[٥].

---

١ . غرر الحكم: ج ٢ ص ١٩١ ح ٢٣٤١.

٢ . راجع: القواعد و الفوائد: ج ٢ ص ١٥٩ ج ١٦٢ و بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٣٨ ذيل ح ٣٥.

٣ . راجع: المعجم الأوسط: ج ٤ ص ٢٨٢ ح ٤٢٠٨ والأمالي للطوسي: ص ٥٣٨ ح ١١٦٢ومشكاة الأنوار: ص٣٥٨ ح ١١٦٥.

٤ . راجع: ص٣٤ ح ٢٧٤٩.

٥ . راجع: ص٣٤ ح ٢٧٥٠ وص٣٥ ح ٢٧٥١.

نتيجة البحث

لنا أن نقول ـ استناداً إلى التسليم بوجه الجمع الأخير وتعزيزه ـ: إنّ القيام للنبيّ ﷺ لم يكن الطريقة الصحيحة للاحترام في صدر الإسلام؛ بسبب منصب حكم النبيّ ﷺ وإمارته، ووجود عادة القيام للملوك الجبابرة في ذلك العصر، فلا مفرّ من التشابه الظاهري للاثنين، وهو ما ناهضه الرسول ﷺ مع سائر المظاهر السلوكية الطاغوتية، أمّا بشأن من ليس له هذا المنصب، أو حينما لا يوجد للمستكبرين مثل هذا التقليد في زمان أو مكان معيّنين، فلا يحصل حينئذٍ هذا التشابه المشار إليه، ويمكن اتّباع هذا التصرّف لاحترام كبار الشخصيات.

وبعبارة أُخرى: الملاك الرئيسي في رعاية مثل هذه الآداب والأعراف، هو توافقها مع القيم الأساسية والأصلية للدين، وتجب مراعاة العرف العامّ للمجتمع في أيّ مكان وزمان إذا رأى القيام ضرباً من الاحترام وعدمه مصداقاً للإهانة.

الكلمة الأخيرة هي أنّه ينبغي الالتفات إلى أنّ القيام واجب أخلاقي على الجالسين في المجلس، ولكن ليس للوافدين الجدد المطالبة به بصفته حقّاً لهم، وينبغي ترجيح التواضع ـ كالنبيّ ﷺ ـ لكيلا يأخذ مثل هذا التطلّع مكاناً في نفوسنا.

وهذا الأمر يبدو كمأدبة الطعام وبسط السفرة وجمعها، فمن جهة أُوصي الضيوف بتقديم المساعدة، ومن جهة أُخرى نهى المضيّف عن تسخير الضيوف. وهو أيضاً كإلقاء السلام، إذ أُوصي الكبار والصغار بالمبادرة إليه. إنّ هذه التوصيات ثنائية الاتّجاه تفضي إلى خفض مستوى تطلّعات كلا الجانبين، وتوفّر أرضية تلطيف العلاقات الشخصية.

٧ / ٥
التَّغافُلُ عَمّا لا يَستَحسِنُهُ

٢٧٦٠. الإمام عليّ عليه السلام ـ في سيرَتِهِ صلى الله عليه وآله مَعَ جُلَسائِهِ ـ : يَتَغافَلُ عَمّا لا يَشتَهي.[١،٢]

٨ / ٥
تَغطِيَةُ الوَجهِ وَخَفضُ الصَّوتِ عِندَ العُطاسِ

٢٧٦١. سنن الترمذي عن أبي هريرة : إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا عَطَسَ غَطّىٰ وَجهَهُ بِيَدِهِ أو بِثَوبِهِ، وغَضَّ بِها صَوتَهُ.[٣]

٢٧٦٢. السنن الكبرى عن أبي هريرة : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا عَطَسَ غَضَّ صَوتَهُ وخَمَّرَ[٤] وَجهَهُ.[٥]

---

١. أي يتكلّف الغفلة والإعراض عمّا لا يستحسنه من القول و الفعل.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٨ ح١، معاني الأخبار: ص٨٣ ح١ كلاهما عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٥ ح١ عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج١٦ ص١٥٢ ح٤، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤، الطبقات الكبرى: ج١ ص٤٢٤ كلاهما عن ابن أبي هالة عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٦ ح١٨٥٣٥.

٣. سنن الترمذي: ج٥ ص٨٦ ح٢٧٤٥، سنن أبي داود: ج٤ ص٣٠٧ ح٥٠٢٩، مسند ابن حنبل: ج٣ ص٤٣٩ ح٩٦٦٨، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٣٢٥ ح٧٧٩٦، السنن الكبرى: ج٢ ص٤١٢ ح٣٥٨٠ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٦ ح١٨٥٠٣ و راجع المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٢٩٣ ح٧٦٨٤.

٤. خمّر: غطّىٰ، والتخمير: التغطية (أُنظر: النهاية: ج٢ ص٧٧ «خمر»).

٥. السنن الكبرى: ج٢ ص٤١١ ح٣٥٧٩، التاريخ الكبير (كتاب الكنى): ج٨ ص٩ الرقم ٥١ عن أبي بكربن عبد الرحمن، المعجم الأوسط: ج٧ ص٢٦٢ ح٧٤٥٢ عن ابن عمر، مسند الحميدي: ج٢ ص٤٨٩ ح١١٥٧، تاريخ دمشق: ج٤ ص٦١ و الثلاثة الأخيرة نحوه.

٩ / ٥
تَسمِيتُ العَاطِسِ إذا حَمِدَ اللهَ عزّوجلّ

٢٧٦٣. **الإمام الصادق عليه السلام**: عَطَسَ غُلامٌ لَم يَبلُغِ الحُلُمَ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: «الحَمدُ لِلّهِ»، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: بارَكَ اللهُ فيكَ.[١]

٢٧٦٤. **المعجم الكبير عن عبد الله**: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يُعَلِّمُنا إذا عَطَسَ أحَدُنا أن نُشَمِّتَهُ.[٢][٣]

٢٧٦٥. **صحيح البخاري عن أنس**: عَطَسَ رَجُلانِ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَشَمَّتَ أحَدَهُما ولَم يُشَمِّتِ الآخَرَ. فَقالَ الرَّجُلُ: يا رَسولَ اللهِ، شَمَّتَّ هٰذا ولَم تُشَمِّتني! قالَ: إنَّ هٰذا حَمِدَ اللهَ ولَم تَحمَدِ اللهَ.[٤]

٢٧٦٦. **المستدرك على الصحيحين عن أبي هريرة**: جَلَسَ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله رَجُلانِ أحَدُهُما أشرَفُ مِنَ الآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّريفُ فَلَم يَحمَدِ اللهَ فَلَم يُشَمِّتهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، ثُمَّ عَطَسَ الآخَرُ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمَّتَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله. فَقالَ الشَّريفُ: عَطَستُ فَلَم تُشَمِّتني، وعَطَسَ هٰذا فَشَمَّتَّهُ! قالَ: إنَّكَ نَسيتَ اللهَ فَنَسيتُكَ، وإنَّ هٰذا ذَكَرَ اللهَ فَذَكَرتُهُ.[٥]

٢٧٦٧. **مسند ابن حنبل عن عبد الله بن جعفر**: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا عَطَسَ حَمِدَ اللهَ، فَيُقالُ لَهُ: «يَرحَمُكَ اللهُ»، فَيَقولُ: «يَهديكُمُ اللهُ ويُصلِحُ بالَكُم».[٦]

---

١. الكافي: ج٢ ص٦٥٥ ح١٢ عن السكوني، وسائل الشيعة: ج٨ ص٤٦٣ ح١٥٧٣٠.

٢. التشميتُ: الدعاء بالخير و البركة (النهاية: ج٢ ص٤٩٩ «شمت»).

٣. المعجم الكبير: ج١٠ ص٧٥ ح٩٩٩٨، مجمع الزوائد: ج٨ ص١١٠ ح١٢٩٠٢ و راجع الدعاء للطبراني: ص٥٥٢ ح١٩٨٣ و تاريخ واسط: ص٩٦.

٤. صحيح البخاري: ج٥ ص٢٢٩٨ ح٥٨٧١ و ص٢٢٩٧ ح٥٨٦٧، سنن أبي داود: ج٤ ص٣٠٩ ح٥٠٣٩، سنن الترمذي: ج٥ ص٨٤ ح٢٧٤٢ كلّها نحوه، سنن الدارمي: ج٢ ص٧٣٧ ح٢٥٦١.

٥. المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٢٩٤ ح٧٦٨٩، مسند ابن حنبل: ج٣ ص٢١٩ ح٨٣٥٤ و فيه «عطس» بدل «جلس»، الأدب المفرد: ص٢٧٤ ح٩٣٢، كنز العمّال: ج٩ص ٢٣٠ ح٢٥٧٨٤، عوالي اللآلي: ج١ ص١٢٦ ح٦٣ عن أنس نحوه، مستدرك الوسائل: ج٨ ص٣٨٧ ح٩٧٥٤.

٦. مسند ابن حنبل: ج١ ص٤٣٧ ح١٧٤٨، المعجم الكبير: ج١٢ ص٣١٤ ح١٣٥١٦، تاريخ بغداد: ج٥ ←

٢٧٦٨. سنن الترمذي عن سالم بن عبيد : عَطَسَ رَجُلٌ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقالَ : السَّلامُ عَلَيكُم. فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : عَلَيكَ وعَلىٰ أُمِّكَ. إذا عَطَسَ أحَدُكُم فَليَقُل : «الحَمدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمينَ»، وَليَقُل لَهُ مَن يَرُدُّ عَلَيهِ : «يَرحَمُكَ اللهُ»، وَليَقُل : «يَغفِرُ اللهُ لَنا ولَكُم».[1]

٢٧٦٩. رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا عَطَسَ أحَدُكُم فَليَقُل : «الحَمدُ لِلّهِ»، وَليَقُل لَهُ أخوهُ أو صاحِبُهُ : «يَرحَمُكَ اللهُ»، فَإذا قالَ لَهُ : «يَرحَمُكَ اللهُ»، فَليَقُل : «يَهديكُمُ اللهُ ويُصلِحُ بالَكُم».[2]

١٠ / ٥
إكثارُ النَّظرِ إلَى السَّماءِ

٢٧٧٠. سنن أبي داود عن عبد الله بن سلام : كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ، يُكثِرُ أن يَرفَعَ طَرفَهُ إلَى السَّماءِ.[3]

١١ / ٥
الاِستِغفارُ والدُّعاءُ عِندَ القِيامِ

٢٧٧١. الإمام الصادق عليه السلام : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ لا يَقومُ مِن مَجلِسٍ وإن خَفَّ حَتّىٰ يَستَغفِرَ

ص١٦٦ الرقم ٣٦١٠ كلاهما عن ابن عمر نحوه، الدعاء للطبراني: ص٥٥١ ح١٩٨٠، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٥ ح١٨٥٠٢ و راجع سنن الترمذي: ج٥ ص٨٣ ح٢٧٤١ و الأدب المفرد: ص٢٧٥ ح٩٣٤.

١. سنن الترمذي: ج٥ ص٨٢ ح٢٧٤٠، سنن أبي داود: ج٤ ص٣٠٧ ح٥٠٣١، السنن الكبرى للنسائي: ج٦ ص٦٥ ح١٠٠٥٣، مسند ابن حنبل: ج٩ ص٢٢٦ ح٢٣٩١٤، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٢٩٧ ح٧٦٩٦ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج٩ ص٢٢٨ ح٢٥٧٧٧.

٢. صحيح البخاري: ج٥ ص٢٢٩٨ ح٥٨٧٠، الأدب المفرد: ص٢٧٣ ح٩٢٧، سنن أبي داود: ج٤ ص٣٠٨ ح٥٠٣٣ كلّها عن أبي هريرة، سنن الترمذي: ج٥ ص٨٣ ح٢٧٤١ عن أبي أيّوب و كلّها بزيادة «على كلّ حال» بعد «الحمد لله»، السنن الكبرى للنسائي: ج٦ ص٦٥ ح١٠٠٥٢ عن ابن مسعود و كلّها نحوه، كنز العمّال: ج٩ ص٢٢٨ ح٢٥٧٧٣ و راجع الكافي: ج٢ ص٦٥٣ ح١ و ص٦٥٥ ح١٣.

٣. سنن أبي داود: ج٤ ص٢٦٠ ح٤٨٣٧، تاريخ بغداد: ج٢ ص٨٢ الرقم ٤٦٢، فتح الباري: ج١٠ ص٥٩٦ ذيل ح٦٢١٥، تاريخ دمشق: ج٤٥ ص١٢٧ ح٩٨٦٧ عن يوسف بن عبد الله بن سلام و فيهما «بصره» بدل «طرفه»، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٢ ح١٨٤٧٤.

اللهَ عزّ وجلّ خَمساً وعِشرينَ مَرَّةً.[١]

٢٧٧٢. سنن الترمذي عن ابن عمر: كانَ يُعَدُّ لِرَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله فِي المَجلِسِ الواحِدِ مِئَةَ مَرَّةٍ مِن قَبلِ أن يَقومَ: رَبِّ اغفِرلي وتُب عَلَيَّ إنَّكَ أنتَ التَّوّابُ الغَفورُ.[٢]

٢٧٧٣. كنزالعمّال عن عبدالله الحضرمي: كانَ صلى الله عليه وآله إذا قامَ مِنَ المَجلِسِ استَغفَرَ اللهَ عِشرينَ مَرَّةً فَأَعلَنَ.[٣][٤]

٢٧٧٤. مسند ابن الجعد عن أبي أُمامة: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا جَلَسَ مَجلِساً فَأَرادَ أن يَقومَ، استَغفَرَ اللهُ عَشراً إلىٰ خَمسَ عَشرَةَ.[٥]

٢٧٧٥. منية المريد: قَد وَرَدَ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَختِمُ مَجلِسَهُ بِالدُّعاءِ.[٦]

راجع: ج٢ ص ٩٩ (سيرة النّبيّ صلى الله عليه وآله في الجلوس والقيام / ذكر الله عند الجلوس والقيام) و ص١٠٠ (دعاؤه عند القيام).

١٢ / ٥
مايُجتَنَبُ فِي المَجالِسِ

أ ـ تَقديمُ رِجلِهِ بَينَ الجُلَساءِ

٢٧٧٦. الإمام عليّ عليه السلام ـ في صِفَةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ـ: ما رُئِيَ مُقَدِّماً رِجلَهُ[٧] بَينَ يَدَي جَليسٍ

---

١. الكافي: ج٢ ص٥٠٤ ح٤ عن طلحة بن زيد، مكارم الأخلاق: ج٢ ص٩٠ ح٢٢٥٢، عدّة الداعي: ص٢٥٠ عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٥٨ ح٤٠.

٢. سنن الترمذي: ج٥ ص٤٩٤ ح٣٤٣٤، سنن أبي داود: ج٢ ص٨٥ ح١٥١٦، سنن ابن ماجة: ج٢ ص١٢٥٣ ح٣٨١٤، مسند ابن حنبل: ج٢ ص٢٤٤ ح٤٧٢٦، السنن الكبرى للنسائي: ج٦ ص١١٩ ح١٠٢٩٢ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج٢ ص٦٨٩ ح٥٠٩١.

٣. «فأعلن» بالاستغفار؛ أي نطق به جهراً لا سرّاً، ليسمعه القوم فيقتدون به (فيض القدير: ج٥ ص١٩٧).

٤. كنز العمّال: ج٧ ص١٥٣ ح١٨٤٧٨ نقلاً عن ابن السني.

٥. مسند ابن الجعد: ص٢٩٢ ح١٩٧٩، أدب الإملاء والاستملاء: ص٩٠، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٢ ح١٨٤٧٧ نقلاً عن ابن السني.

٦. منية المريد: ص٢١٩.

٧. في المصدر «رجل»، والتصويب من بحار الأنوار.

لَهُ قَطُّ.[١]

٢٧٧٧. الإمام الصادق عليه السلام ـ في صِفَةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ـ : لَم يَبسُط رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله رِجلَيهِ بَينَ أصحابِهِ قَطُّ.[٢]

٢٧٧٨. عنه عليه السلام ـ في صِفَةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ـ : ما رَأىٰ[٣] رُكبَتَيهِ أمامَ جَليسِهِ في مَجلِسٍ قَطُّ.[٤]

٢٧٧٩. الطبقات الكبرى عن أنس : خَدَمتُ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله عَشرَ سِنينَ، فَما رَأَيتُهُ قَطُّ أدنىٰ رُكبَتَيهِ[٥] مِن رُكبَةِ جَليسِهِ.[٦]

ب ـ قَطعُ كَلامِ الجَليسِ

٢٧٨٠. الإمام عليّ عليه السلام ـ في بَيانِ سيرَتِهِ صلى الله عليه وآله مَعَ جُلَسائِهِ ـ : لا يَقطَعُ عَلىٰ أحَدٍ كَلامَهُ حَتّىٰ يَجوزَهُ[٧]، فَيَقطَعَهُ بِنَهيٍ أو قِيامٍ.[١]

---

١. مكارم الأخلاق: ج١ ص٦١ ح٥٥، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٣٦ ح٣٥، سنن الترمذي: ج٤ ص٦٥٥ ح٢٤٩٠، السنن الكبرى: ج١٠ ص٣٢٤ ح٢٠٧٩٠، الزهد لابن المبارك: ص١٣٢ ح٣٩٢، الطبقات الكبرى: ج١ ص٣٧٨ كلّها عن أنس نحوه، كنز العمّال: ج٧ ص٢١٠ ح١٨٦٦٠.

٢. الكافي: ج٢ ص٦٧١ ح١ عن جميل بن درّاج، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٦٠ ح٤٧، سير أعلام النبلاء: ج١٢ ص٢٠٦ الرقم ٧٠، حلية الأولياء: ج٩ ص٢٥٠ الرقم ٤٥٥ كلاهما عن جابر من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام نحوه.

٣. قال المجلسي رحمه الله : «وما رأى ركبتيه» أي إن احتاج لعلّة إلى كشف ركبتيه ليراه لم يفعل ذلك عند جليسه؛ حياءً منه. وفي بعض النسخ: «أرى» أي لم يكشفها عند جليسه. وعلى النسختين يحتمل أن يكون المراد أنّه لم يكن يتقدّمهم في الجلوس بأن تسبق ركبتاه صلى الله عليه وآله ركبهم (مرآة العقول: ج٢٦ ص٣٠). وفي بعض النسخ للمصدر و تنبيه الخواطر: «ما زوى» بدل «ما رأى».

٤. الكافي: ج٨ ص١٦٤ ح١٧٥، تنبيه الخواطر: ج٢ ص١٤٨ و فيه «ما زوى» بدل «ما رأى» وكلاهما عن معاوية بن وهب، بحار الأنوار: ج٤١ ص١٣٠ ح٤١.

٥. في المصدر: «ركبتين»، والتصويب من المصادر الأُخرى.

٦. الطبقات الكبرى: ج١ ص٣٨٢، المعجم الأوسط: ج٨ ص٢٩٨ ح٨٦٨٨ عن أبي هريرة، إمتاع الأسماع: ج٢ ص١٨٨ وفيهما ذيله من «فما رأيته»، مجمع الزوائد: ج٨ ص٥٧٥ ح١٤١٩٢ كلّها نحوه.

٧. قال العلاّمة المجلسي رحمه الله : قوله: «حتّى يجوزه» أي يتجاوز عن ذلك الكلام ويتمّه ويريد إنشاء كلام آخر، فيقطعه النبيّ صلى الله عليه وآله بنهي أو قيام. وفي بعض النسخ ورواياتهم: «بانتهاء» فيحتمل أن يكون المعنى: ←

ج ـ قَبولُ الثَّناء

٢٧٨١. الإمام عليّ عليه السلام ـ في بَيانِ سيرَتِهِ صلى الله عليه وآله مَعَ جُلَسائِهِ ـ : لا يَقبَلُ الثَّناءَ إلّا مِن مُكافِئٍ.[٢]

٢٧٨٢. الإمام الصادق عليه السلام : أتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله أعرابِيٌّ فَقالَ لَهُ : ألستَ خَيرَنا أباً وأُمّاً، وأَكرَمَنا عَقِباً، رَئيساً فِي الجاهِلِيَّةِ وَالإِسلامِ ؟ فَغَضِبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وقالَ : يا أعرابِيُّ، كَم دونَ لِسانِكَ مِن حِجابٍ ؟ قالَ : اثنانِ : شَفَتانِ وأسنانٌ.

فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : فَما كانَ فِي أحَدِ هٰذَينِ ما يَرُدُّ عَنا غَربَ[٣] لِسانِكَ هٰذا ؟ أما إنَّهُ لَم يُعطَ أحَدٌ فِي دُنياهُ شَيئاً هُوَ أضَرُّ لَهُ فِي آخِرَتِهِ مِن طَلاقَةِ لِسانِهِ. يا عَلِيُّ، قُم فَاقطَع لِسانَهُ ! فَظَنَّ النّاسُ أنَّهُ يَقطَعُ لِسانَهُ، فَأَعطاهُ دَراهِمَ.[٤]

٢٧٨٣. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ لَمّا قالَ لَهُ الأَسودُ بنُ سَريعٍ : قُلتُ شِعراً ثَنَيتُ فيهِ عَلَى اللهِ

فيقطع السائل بانتهاء أو قيام، وليس في أكثر النسخ الضمير في يجوزه، فيحتمل أن يكون بالراء المهملة؛ أي إلّا أن يجور ويتكلّم بباطل كفحش أو غيبة، فيقطعه صلى الله عليه وآله بنهي أو بقيام» (بحار الأنوار: ج١٦ ص١٧١).

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٩ ح١، معاني الأخبار: ص٨٣ ح١ كلاهما عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٦ ح١ عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام وفيه «حديثه» بدل «كلامه»، بحار الأنوار: ج١٦ ص١٥٣ ح٤، الشمائل المحمّديّة: ص١٥٧ ح٣٤٥، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤ عن ابن أبي هالة عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام فيهما «حديثه» بدل «كلامه»، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٧ ح١٨٥٣٥.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٩ ح١، معاني الأخبار: ص٨٣ ح١ كلاهما عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٦ ح١ عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج١٦ ص١٥٣ ح٤، الشمائل المحمّديّة: ص١٧٥ ح٣٤٥، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤ كلاهما عن ابن أبي هالة عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٧ ح١٨٥٣٥.

٣. غرب كلّ شيء: حدّه، يقال: في لسانه غرب، أي حِدَّة (الصحاح: ج١ ص١٩٢ «غرب»).

٤. معاني الأخبار: ص١٧١ ح١، بحار الأنوار: ج٢٢ ص٨٦ ح٣٨، الصمت وآداب اللسان: ص٢٤٩ ح٩٤ عن عائشة و راجع أعلام الدين: ص٢٧٥.

تَبارَكَ تَعالىٰ ومَدَحتُكَ ـ : أمّا ما أثنَيتَ عَلَى اللهِ تَعالىٰ فَهاتِهِ، وما مَدَحتَني بِهِ فَدَعهُ.[١]

د ـ المُجادَلَةُ

٢٧٨٤. الإمام عليّ عليه السلام ـ في صِفَةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ـ : ما نازَعَهُ أحَدٌ الحَديثَ فَيَسكُتُ، حَتّىٰ يَكونَ هُوَ الَّذي يَسكُتُ.[٢]

٢٧٨٥. رسول الله صلى الله عليه وآله : إنَّ أوَّلَ ما نَهاني عَنهُ رَبّي عزّ وجلّ... مُلاحاةُ[٣] الرِّجالِ.[٤]

٢٧٨٦. الإمام عليّ عليه السلام ـ لَمّا سُئِلَ عَن مَجلِسِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ـ : ... ولا يَتَنازَعونَ عِندَهُ الحَديثَ.[٥]

---

١. المستدرك على الصحيحين: ج٣ ص٧١٢ ح٦٥٧٦، مسند ابن حنبل: ج٥ ص٤٩٥ ح١٦٣٠٠ نحوه، المعجم الكبير: ج١ ص٢٨٨ ح٨٤٤، المعجم الأوسط: ج٦ ص٦١ ح٥٧٩٤ كلّها عن عبد الرحمن بن أبي بكر، أُسد الغابة: ج٦ ص٣٣٢ الرقم ٦٣٦٥ عن الحارث بن أبي بكر عن أبيه وفيه «ابن أبي حمامة» بدل «الأسود بن سريع»، كنز العمّال: ج٣ ص٣٦٥ ح٨٣٤٦.

٢. مكارم الأخلاق: ج١ ص٦١ ح٥٥، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٣٦ ح٣٥.

٣. مُلاحاة الرجال: أي مقاولتهم ومخاصمتهم (النهاية: ج٤ ص٢٤٣ «لحا»).

٤. الأمالي للصدوق: ص٥٠٢ ح٦٨٨ عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام، الكافي: ج٢ ص٣٠١ ح٦ عن الحسن بن الحسين الكندي عن الإمام الصادق عليه السلام عن جبرئيل عليه السلام وفيه «قال للنبيّ صلى الله عليه وآله: إيّاك وملاحاة الرجال»، الأمالي للمفيد: ص١٩٢ ح٢١ عن أبي حفص العطار عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله نحوه، بحار الأنوار: ج٢ ص١٢٧ ح٤، المعجم الكبير: ج٢٠ ص٨٣ ح١٥٧ عن معاذ بن جبل، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٥ ص٥٠٩ ح٧ عن عروة بن رويم، كنز العمّال: ج٣ ص٦٤٥ ح٨٣١٤.

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٩ ح١، معاني الأخبار: ص٨٣ ح١ كلاهما عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٦٢ ح٥٥ نحوه، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٣٧ ح٣٥، الشمائل المحمّديّة: ص١٧٤ ح٣٤٥، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤ كلاهما عن ابن أبي هالة عن الإمام الحسن عن الإمام الحسين عنه عليهم السلام نحوه، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٧ ح١٨٥٣٥.

١٣ / ٥
صِفَةُ جُلوسِ أصحابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله

٢٧٨٧. مكارم الأخلاق عن أنس : كُنّا إذا أتَينَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله جَلَسنا حَلقَةً.[١]

٢٧٨٨. مجمع الزوائد عن قرّة : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا جَلَسَ، جَلَسَ إلَيهِ أصحابُهُ حَلَقاً حَلَقاً.[٢]

١٤ / ٥
اِهتِمامُهُ بِمَجالِسِ العِلمِ

٢٧٨٩. سنن الدارمي عن عبد الله بن عمرو: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله مَرَّ بِمَجلِسَينِ في مَسجِدِهِ، فَقالَ : كِلاهما عَلىٰ خَيرٍ، وأَحَدُهُما أفضَلُ مِن صاحِبِهِ، أمّا هٰؤُلاءِ فَيَدعونَ اللهَ وَيَرغَبونَ إلَيهِ، فَإن شاءَ أعطاهُم وإن شاءَ مَنَعَهُم. وأَمّا هٰؤُلاءِ فَيَتَعَلَّمونَ الفِقهَ وَالعِلمَ، ويُعَلِّمونَ الجاهِلَ، فَهُم أفضَلُ، وإنَّما بُعِثتُ مُعَلِّماً. قالَ : ثُمَّ جَلَسَ فيهِم.[٣]

٢٧٩٠. الإصابة عن أبي القمراء : كُنّا في مَسجِدِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله حَلَقاً نَتَحَدَّثُ، إذ خَرَجَ عَلَينا رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله مِن بَعضِ حُجَرِهِ فَنَظَرَ إلَى الحَلَقِ، ثُمَّ جَلَسَ إلىٰ أصحابِ القُرآنِ وقالَ : بِهٰذَا المَجلِسِ أُمِرتُ.[٤]

---

١. مكارم الأخلاق: ج١ ص٦٠ ح٥٣، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٣٦ ح٣٥.

٢. مجمع الزوائد: ج١ ص٣٤٤ ح٥٥٣ نقلاً عن البزّار، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٢ ح١٨٤٧٦ و راجع السنن الكبرى: ج٣ ص٣٣٢ ح٥٩٠٦ و الزهد لابن حنبل: ص٢٥١.

٣. سنن الدارمي: ج١ ص١٠٥ ح٣٥٥، الزهد لابن المبارك: ص٤٨٨ ح١٣٨٨، مسند البزّار: ج٦ ص٤٢٨ ح٢٤٥٨، مسند الطيالسي: ص٢٩٨ ح٢٢٥١ و كلّها نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص١٦٩ ح٢٨٨٧٣، منية المريد: ص١٠٦ نحوه، بحار الأنوار: ج١ ص٢٠٦ ح٣٥.

٤. الإصابة: ج٧ ص٢٧٦ الرقم ١٠٤٢٧، الاستيعاب: ج٤ ص٢٩٧ الرقم ٣١٦٧، أُسد الغابة: ج٦ ص٢٤٩ الرقم ٦١٨٣ كلاهما نحوه.

١٥ / ٥
جَوامِعُ خَصائِصِ مَجلِسِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله ونَوادِرُهُ

٢٧٩١. الإمام الحسين عليه السلام: سَأَلتُ أبي عليه السلام عَن... مَجلِسِهِ [صلى الله عليه وآله]، فَقالَ: كانَ صلى الله عليه وآله لا يَجلِسُ ولا يَقومُ إلّا عَلىٰ ذِكرٍ، ولا يوطِنُ الأَماكِنَ[١] ويَنهىٰ عَن إيطانِها. وإذَا انتَهىٰ إلىٰ قَومٍ جَلَسَ حَيثُ يَنتَهي بِهِ المَجلِسُ ويَأمُرُ بِذٰلِكَ. ويُعطي كُلَّ جُلَسائِهِ نَصيبَهُ حَتّىٰ لا يَحسَبَ أحَدٌ مِن جُلَسائِهِ أنَّ أحَداً أكرَمُ عَلَيهِ مِنهُ. مَن جالَسَهُ صابَرَهُ حَتّىٰ يَكونَ هُوَ المُنصَرِفَ عَنهُ. مَن سَأَلَهُ حاجَةً لَم يَرجِع إلّا بِها أو بِمَيسورٍ مِنَ القَولِ. قَد وَسِعَ النّاسَ مِنهُ خُلُقُهُ، وصارَ لَهُم أباً رَحيماً، وصاروا عِندَهُ فِي الحَقِّ سَواءً. مَجلِسُهُ مَجلِسُ حِلمٍ وحَياءٍ وصِدقٍ وأَمانَةٍ، لا تُرفَعُ فيهِ الأَصواتُ، ولا تُؤبَنُ[٢] فيهِ الحُرَمُ، ولا تُثَنّىٰ[٣] فَلَتاتُهُ. مُتَعادِلينَ مُتَواصِلينَ فيهِ بِالتَّقوىٰ، مُتَواضِعينَ، يُوَقِّرونَ الكَبيرَ ويَرحَمونَ الصَّغيرَ، ويُؤثِرونَ ذَا الحاجَةِ، ويَحفَظونَ الغَريبَ.

فَقُلتُ: كَيفَ كانَ سيرَتُهُ فِي جُلَسائِهِ؟ فَقالَ: كانَ دائِمَ البِشرِ، سَهلَ الخُلُقِ، لَيِّنَ الجانِبِ، لَيسَ بِفَظٍّ، ولا غَليظٍ، ولا صَخّابٍ، ولا فَحّاشٍ، ولا عَيّابٍ، ولا مَزّاحٍ، ولا مَدّاحٍ. يَتَغافَلُ عَمّا لا يَشتَهي، فَلا يُؤيِسُ مِنهُ، ولا يُخَيِّب فيهِ مُؤَمِّليهِ. قَد تَرَكَ نَفسَهُ مِن ثَلاثٍ: المِراءِ[٤] وَالإِكثارِ، وما لايَعنيهِ. وتَرَكَ النّاسَ مِن ثَلاثٍ: كانَ لا يَذُمُّ أحَداً، ولايُعَيِّرُهُ، ولا يَطلُبُ عَثَراتِهِ ولا عَورَتَهُ، ولا يَتَكَلَّمُ إلّا فيما رَجا ثَوابَهُ. إذا تَكَلَّمَ أطرَقَ جُلَساؤُهُ كَأَنَّما عَلىٰ رُؤوسِهِمُ الطَّيرُ، وإذا سَكَتَ تَكَلَّموا، ولا يَتَنازَعونَ عِندَهُ الحَديثَ، وإذا تَكَلَّمَ عِندَهُ أحَدٌ أنصَتوا لَهُ حَتّىٰ يَفرُغَ مِن حَديثِهِ. يَضحَكُ مِمّا يَضحَكونَ مِنهُ،

---

١. لا يوطِنُ الأماكنَ: أي لا يتّخذ لنفسه مجلساً يُعرَف به (النهاية: ج ٥ ص ٢٠٤ «وطن»).

٢. لاتؤبن فيه الحُرَم: أي لا يذكرن بقبيح (النهاية: ج ١ ص ١٧ «أبن»).

٣. في معاني الأخبار: «لا تنثى»، ولعلّه هو الأصحّ. ولا تنثى: أي لا تشاع ولا تداع (النهاية: ج ٥ ص ٨٦ «نثا»).

٤. المِراءُ: الجِدالُ (النهاية: ج ٤ ص ٣٢٢ «مرا»).

ويَتَعَجَّبُ مِمّا يَتَعَجَّبونَ مِنهُ. ويَصبِرُ لِلغَريبِ عَلَى الجَفوَةِ فِي المَسأَلَةِ وَالمَنطِقِ، حَتّىٰ أن كانَ أصحابُهُ لَيَستَجلِبونَهُم، ويَقولُ: إذا رَأَيتُم طالِبَ حاجَةٍ يَطلُبُها فَأَرفِدوهُ. ولا يَقبَلُ الثَّناءَ إلّا مِن مُكافِئٍ. ولا يَقطَعُ عَلىٰ أحَدٍ كَلامَهُ حَتّىٰ يَجوزَهُ، فَيَقطَعَهُ بِنَهيٍ أو قِيامٍ.[١]

٢٧٩٢. سنن أبي داود عن أبي الدرداء: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا جَلَسَ وجَلَسنا حَولَهُ، فَقامَ فَأَرادَ الرُّجوعَ نَزَعَ نَعلَيهِ أو بَعضَ ما يَكونُ عَلَيهِ، فَيَعرِفُ ذٰلِكَ أصحابُهُ فَيَثبُتونَ.[٢]

٢٧٩٣. كنزالعمّال عن أنس: كانَ[صلى الله عليه وآله] إذا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ، يَخلَعُ نَعلَيهِ.[٣]

٢٧٩٤. سنن أبي داود عن ابن عبّاس: مِنَ السُّنَّةِ إذا جَلَسَ الرَّجُلُ أن يَخلَعَ نَعلَيهِ فَيَضَعَهُما بِجَنبِهِ.[٤]

٢٧٩٥. الإمام الصادق عليه السلام: إذا جَلَسَ [رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله] لَم يُحلِل حِبوتَهُ[٥] حَتّىٰ يَقومَ جَليسُهُ.[٦]

راجع: ج٢ ص٩٥ (سيرة النّبيّ صلى الله عليه وآله في الجلوس والقيام).

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٨ ح١، معاني الأخبار: ص٨٠ ح١ كلاهما عن إسماعيل بن محمّد عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٥ ح١ عن الإمام الحسن عنه عليه السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج١٦ ص١٥٢ ح٤، الشمائل المحمّديّة: ص١٧٣ ح٣٤٥ وليس فيه صدره إلى «ويحفظون الغريب»، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٥٨ ح٤١٤ كلاهما عن ابن أبي هالة عن الإمام الحسن عنه عليه السلام نحوه، كنز العمّال: ج٧ ص١٦٦ ح١٨٥٣٥.

٢. سنن أبي داود: ج٤ ص٢٦٤ ح٤٨٥٤، السنن الكبرى: ج٦ ص٢٥٠ ح١١٨٤٠، الدرّ المنثور: ج٢ ص٦٧٨ نقلاً عن ابن مردويه نحوه.

٣. كنز العمّال: ج٧ ص١٥٢ ح١٨٤٧٥، و راجع سنن أبي داود: ج٤ ص٧٠ ح٤١٣٨.

٤. سنن أبي داود: ج٤ ص٧٠ ح٤١٣٨، المعجم الكبير: ج١٢ ص١٦٢ ح١٢٩١٧، المعجم الأوسط: ج٧ ص١٨٥ ح٧٢٢٨، تهذيب الكمال: ج١٦ ص٢٣٦ الرقم ٣٦٢٣، شعب الإيمان: ج٥ ص١٨٠ ح٦٢٨٣.

٥. اِحتَبىٰ الرجُلُ: جمع ظهرَه وساقيه بِثوبٍ أو غيره، وقد يحتبي بيَدَيه. والاسم: الحِبوَة (المصباح المنير: ص١٢٠ «حبا»).

٦. تفسير العيّاشي: ج١ ص٣٤٧ ح٨٠٣ عن صفوان الجمّال و بسند آخر عن سعد الإسكاف عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار: ج١٦ ص١٨٥ ح٢١.

الفَصلُ السَّادِسُ

سِيرَةُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وآلِهِ في تَداوِي غَيرِهِ

١/٦
الإرجاعُ إلى الأطِبّاءِ

٢٧٩٦. الإمام عليّ عليه السلام: قيلَ : يا رَسولَ اللهِ، نَتَداوىٰ ؟ قالَ صلى الله عليه وآله: نَعَم، ما أنزَلَ اللهُ تَعالىٰ مِن داءٍ إلّا وقَد أنزَلَ مَعَهُ دَواءً، فَتَداوَوا، إلّا السّامَ؛[1] فَإِنَّهُ لا دَواءَ لَهُ.[2]

٢٧٩٧. تاريخ بغداد عن جابر: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله عادَ مَريضاً وأَنا مَعَهُ، فَقالَ : ألا نَدعو لَكَ طَبيباً؟ قالَ : وأَنتَ تَأمُرُ بِهٰذا يا رَسولَ اللهِ ؟ ! قالَ : نَعَم، إنَّ اللهَ لَم يُنزِل داءً إلّا وقَد أنزَلَ لَهُ دَواءً.[3]

---

١. يعني: الموتَ.

٢. الجعفريّات: ص١٦٧ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، السرائر: ج٣ ص١٣٨، مسند زيد: ص٤١٥ عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليهما السلام نحوه، بحار الأنوار: ج٦٢ ص٦٥، مسند ابن حنبل: ج٦ ص٣٩٥ ح١٨٤٨٢ عن أُسامة بن شريك، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٤٤٥ ح٨٢٢٠ عن أبي سعيد الخدري وكلاهما نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٥ ح٢٨٠٧٨.

٣. تاريخ بغداد: ج١٤ ص٣٤٨ الرقم ٨٦٦٤، صحيح ابن حبّان: ج٢ ص٢٣٦ ح٤٨٦ عن أُسامة بن شريك، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٢١٩ ح٧٤٢٧ عن صفوان بن عسال المرادي، نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٧ ح٢٨٠٩١، نقلاً عن أبي نعيم في الطب و راجع سنن ابن ماجة: ج٢ ص١١٣٧ ح٣٤٣٦ و السنن الكبرى للنسائي: ج٤ ص٣٦٩ ح٧٥٥٤.

٢٧٩٨. مسند ابن حنبل عن رجل من الأنصار: عادَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله رَجُلاً بِهِ جُرحٌ، فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: أُدعو لَهُ طَبيبَ بَني فُلانٍ. قالَ: فَدَعَوهُ فَجاءَ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، ويُغني الدَّواءُ شَيئاً؟ فَقالَ: سُبحانَ اللهِ! وهَل أنزَلَ اللهُ مِن داءٍ فِي الأَرضِ إلّا جَعَلَ لَهُ شِفاءً؟![1]

٢٧٩٩. المصنّف عن هلال بن يساف: جُرِحَ رَجُلٌ عَلىٰ عَهدِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: أُدعوا لَهُ الطَّبيبَ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، هَل يُغني عَنهُ الطَّبيبُ؟ قالَ: نَعَم، إنَّ اللهَ ـ تَبارَكَ وتَعالىٰ ـ لَم يُنزِل داءً إلّا أنزَلَ مَعَهُ شِفاءً.[2]

٢/٦
النَّهيُ عَنِ التَّداوي بِالمُحَرَّماتِ

٢٨٠٠. الإمام الصادق عليه السلام: نَهىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَنِ الدَّواءِ الخَبيثَةِ[3] أن يُتَداوىٰ بِهِ.[4]

٢٨٠١. مسند أبي يَعلىٰ عن أُمّ سَلَمة: اِشتَكَتِ ابنَةٌ لي فَنَبَذتُ لَها فِي كوزٍ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وهُوَ يَغلي، فَقالَ: ما هٰذا؟! فَقُلتُ: إنَّ ابنَتِي اشتَكَت فَنَبَذنا لَها هٰذا، فَقالَ: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ لَم يَجعَل شِفاءَكُم فِي حَرامٍ![5]

---

١. مسند ابن حنبل: ج٩ ص٥٣ ح٢٣٢١٦، مسند الشهاب: ج٢ ص١٧ ح٧٩٦ كلاهما عن هلال بن يساف نحوه، سبل الهدى و الرشاد: ج١٢ ص١١٩، مجمع الزوائد: ج٥ ص١٣٧ ح٨٢٧٧، بحار الأنوار: ج٦٢ ص٧٢ ح٢٧ نحوه.

٢. المصنّف لابن أبي شيبة: ج٥ ص٤٢١ ح١، مسند الشهاب: ج٢ ص١٧ ح٧٩٦، مسند ابن حنبل: ج٩ ص٥٣ ح٢٣٢١٦ نحوه؛ بحار الأنوار: ج٦٢ ص٧٢ ح٢٧.

٣. في بحار الأنوار: «الخبيث» بدل «الخبيثة».

٤. طبّ الأئمّة لابني بسطام: ص٦٢ عن إسماعيل بن محمّد، بحار الأنوار: ج٦٢ ص٨٧ ح١٣.

٥. مسند أبي يعلىٰ: ج٦ ص٢٧٠ ح٦٩٣٠، صحيح ابن حبّان: ج٤ ص٢٣٣ ح١٣٩١، مجمع الزوائد: ج٥ ص١٤٠ ح٨٢٨٧، ذمّ المسكر لابن أبي الدنيا: ص٣٨ ح١٢ و فيه «فدفعه برجله فكسره».

٣ / ٦
الحِجامَة

٢٨٠٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّ أمثَلَ ما تَداوَيتُم بِهِ الحِجامَةُ وَالقُسطُ[١] البَحرِيُّ.[٢]

٢٨٠٣. سنن أبي داود عن سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وآله: ما كانَ أحَدٌ يَشتَكي إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وَجَعاً في رَأسِهِ، إلّا قالَ: اِحتَجِم.[٣]

٤ / ٦
اِستِعمالُ الإثمِدِ

٢٨٠٤. الإمام الصادق عليه السلام: أتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله أعرابِيٌّ يُقالُ لَهُ: قُلَيبٌ، رَطِبَ العَينَينِ، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: إنّي أرىٰ عَينَيكَ رَطبَتَينِ يا قُلَيبُ، عَلَيكَ بِالإثمِدِ[٤]؛ فَإنَّهُ سِراجُ[٥] العَينِ.[٦]

---

١. القُسطُ: عقار معروف في الأدوية، طيّب الريح، تبخّر به النفساء و الأطفال (النهاية: ج٤ ص٦٠ «قسط»).

٢. صحيح البخاري: ج٥ ص٢١٥٦ ح٥٣٧١، صحيح مسلم: ج٣ ص١٢٠٤ ح٦٣، السنن الكبرى للنسائي: ج٤ ص٣٧٣ ح٧٥٨١ وفيهما «أفضل» بدل «أمثل»، مسند ابن حنبل: ج٤ ص٢١٥ ح١٢٠٤٥ وفيه «خير» بدل «إنّ أمثل» وكلّها عن أنس، كنز العمّال: ج١٠ ص٢٤ ح٢٨١٨٥، عوالي اللآلي: ج١ ص١٠٣ ح٣٤ وفيه «خير» بدل «إنّ أمثل»، مستدرك الوسائل: ج١ ص٤٢٧ ح١٠٧٢.

٣. سنن أبي داود: ج٤ ص٤ ح٣٨٥٨، مسند ابن حنبل: ج١٠ ص٤٤٦ ح٢٧٦٨٨، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٤٤ ح٨٢٨ وليس فيه «في رأسه»، السنن الكبرى: ج٩ ص٥٧٠ ح١٩٥٢٨، المعجم الكبير: ج٢٤ ص٢٩٨ ح٧٥٥، كنز العمّال: ج٧ ص١٣١ ح١٨٣٥٠.

٤. الإثمِد: الكُحلُ الأسود. ويقال إنّه معرّب. قال ابن البيطار: هو الكُحل الإصفهاني، ويؤيّده قول بَعضِهم: ومعادِنُه بالشرق (المصباح المنير: ص٨٤ «ثمد»).

٥. في الطبعة المعتمدة للمصدر و كذا في طبّ الأئمّة و بحار الأنوار: «سرجين العين»، و ما في المتن أثبتناه من الطبعات الأُخرى للمصدر و مستدرك الوسائل: ج١٦ ص٤٥٤ ح١. ولعلّ لكلٍّ منهما وجه.

٦. مكارم الأخلاق: ج١ ص١٠٨ ح٢٢٩، طبّ الأئمّة لابني بسطام: ص٨٣ عن عبد الرحمن بن يزيد، بحار الأنوار: ج٧٦ ص٩٦ ح١١.

٥ / ٦
اِسْتِعْمالُ الحِنّاءِ

٢٨٠٥. مسند ابن حنبل عن سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وآله: ما سَمِعتُ أحَداً قَطُّ يَشكو إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وَجَعاً في رَأسِهِ إلّا قالَ: «اِحتَجِم»، ولا وَجَعاً في رِجلَيهِ إلّا قالَ: «اِخضِبهُما بِالحِنّاءِ».[١]

راجع :ج٢ ص ٢٥١ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في التدواي لنفسه).

توضيح

اعتبر الحاكم النيشابوري هذا الحديث صحيح السند، ورآه الترمذي غريباً، ورواه كثير من المحدّثين أيضاً بالرغم من بعض المآخذ على السند والمتن. ويبدو أنّ عمومية علاج آلام الساق بالحنّاء كحدّ أعلى، تتعلّق بالآلام التي عانى منها سكّان شبه الجزيرة العربية آنذاك؛ لأنّه لاتوجد في نصّ الحديث مفردة وعبارة تدلّ على تعميم هذه الطريقة من العلاج، وما جاء في النصّ يشير إلى المرضى المراجعين للنبيّ صلى الله عليه وآله، ومن الطبيعي أن يختصّ بالمصابين بالأمراض المحدّدة بتلك المناطق في ذلك الزمان.

وقيّده العظيم آبادي ـ وهو من شرّاح الحديث المتأخّرين لأهل السنّة ـ بالآلام الناجمة عن درجة الحرارة[٢].

٦ / ٦
شُربُ العَسَلِ

٢٨٠٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما تَداوَتِ العَرَبُ بِشَيءٍ أفضَلَ مِن مَصَّةِ حَجّامٍ، أو شَربَةِ عَسَلٍ.[٣]

---

١. مسند ابن حنبل: ج١٠ ص٤٤٦ ح٢٧٦٨٨، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٤٤ ح٦٨٢٨، السنن الكبرى: ج٩ ص٥٧٠ ح١٩٥٢٨، سنن أبي داود: ج٤ ص٤ ح٣٨٥٨ وليس فيه «بالحنّاء»، المعجم الكبير: ج٢٤ ص٢٩٨ ح٧٥٥، كنز العمّال: ج٧ ص١٣١ ح١٨٣٥٠.

٢. قال في عون المعبود على سنن أبي داود: ج ١٠ ص ٢٤٢: «ولا وجعاً في رجليه: أي ناشئاً من الحرارة».

٣. المصنّف لعبد الرزّاق: ج١١ ص٣٠ ح١٩٨١٩، معرفة السنن: ج٧ ص٢٨٠ عن جابر نحوه، الكافي: ج٨ ←

٢٨٠٧. تاريخ دمشق عن عمّ عامربن الطّفيل العامريّ : إنَّ عامِرَبنَ الطُّفَيلِ أهدىٰ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله فَرَساً، وكَتَبَ إلَيهِ عامِرٌ: إنَّهُ قَد ظَهَرَت بي دُبَيلَةٌ[١]، فَابعَث إلَيَّ دَواءً مِن عِندِكَ.

قالَ : فَرَدَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله الفَرَسَ لِأَنَّهُ لَم يَكُن أسلَمَ، وأَهدىٰ إلَيهِ عُكَّةً[٢] مِن عَسَلٍ، وقالَ : تَداوَ بِها.[٣]

٢٨٠٨. المصنّف لابن أبي شيبة عن خشرم الجعفري : إنَّ مُلاعِبَ الأَسِنَّةِ عامِرَبنَ مالِكٍ، بَعَثَ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله سَأَلَهُ الدَّواءَ وَالشِّفاءَ مِن داءٍ نَزَلَ بِهِ، فَبَعَثَ إلَيهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِعَسَلٍ ـ أو عُكَّةً مِن عَسَلٍ ـ.[٤]

٢٨٠٩. صحيح البخاري عن أبي سعيد : إنَّ رَجُلاً أتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَقالَ : أخي يَشتَكي بَطنَهُ. فَقالَ : اِسقِهِ عَسَلاً. ثُمَّ أتاهُ الثّانِيَةَ، فَقالَ : اِسقِهِ عَسَلاً. ثُمَّ أتاهُ الثّالِثَةَ، فَقالَ : اِسقِهِ عَسَلاً. ثُمَّ أتاهُ فَقالَ : قَد فَعَلتُ ! فَقالَ : صَدَقَ اللهُ وكَذَبَ بَطنُ أخيكَ، اِسقِهِ عَسَلاً. فَسَقاهُ فَبَرِئَ.[٥]

ص ١٩٤ ح٢٣١ عن حمزة بن الطيّار عن الإمام الكاظم عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج٦٢ ص١٦٣ ح٨ و راجع صحيح البخاري: ج٥ ص٢١٥٢ ح٥٣٥٩.

١. الدبيلة: هي خراج ودُمّل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها غالبا، وهي تصغير دبلة. و كلّ شيء جمع فقد دبل (النهاية: ج٢ ص٩٩ «دبل»).

٢. العُكّة من السمن أو العسل: هي وعاء من جلود مستدير، يختصّ بهما، وهو بالسمن أخصّ (النهاية: ج٣ ص٢٨٤ «عكك»).

٣. تاريخ دمشق: ج٢٦ ص٩٩ ح٥٥٠٦، أُسد الغابة: ج٦ ص٣٦٢ الرقم ٦٤٦٥، الإصابة: ج٥ ص١٣٣ الرقم ٦٥٧٤ وليس فيه «وقال: تداوى بها»، سبل الهدى والرشاد: ج١٢ ص٢٠٩، كنز العمّال: ج٥ ص٨٢٢ ح١٤٤٨٣.

٤. المصنّف بن أبي شيبة: ج٧ ص٥٦٠ ح٤، تاريخ دمشق: ج٢٦ ص٩٨، الإصابة: ج٣ ص٤٨٥ الرقم ٤٤٤٢ وليس فيه «وشفاء»، أُسد الغابة: ج٣ ص١٣٨ الرقم ٢٧٣٣ كلّها عن عامربن مالك نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٨٧ ح٢٨٤٧٥.

٥. صحيح البخاري: ج٥ ص٢١٥٢ ح٥٣٦٠، صحيح مسلم: ج٤ ص١٧٣٦ ح٩١ وفيه «استطلق» بدل ←

٦ / ٧
شُربُ العَسَلِ والشُّونيز

٢٨١٠. الإمام عليّ عليه السلام: قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله لِرَجُلٍ اشتَكىٰ بَطنَهُ: خُذ شَربَةَ عُسَيلٍ، وأَلقِ فيها ثَلاثَ حَبّاتِ شونيزٍ أو خَمساً أو سَبعاً، ثُمَّ اشرَبهُ، تَبرَأ بِإِذنِ اللهِ تَبارَكَ وتَعالىٰ.[١]

٦ / ٨
أكلُ التَّلبينَةِ

٢٨١١. رسول الله صلى الله عليه وآله: عَلَيكُم بِالبَغيضِ النّافِعِ: التَّلبينَةِ[٢]، وَالَّذي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إنَّها لَتَغسِلُ بَطنَ أحَدِكُم كَما يَغسِلُ الوَسيخَ عَن وَجهِهِ الماءُ[٣].[٤]

٢٨١٢. الإمام الصادق عليه السلام: قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: لَو أغنىٰ عَنِ المَوتِ شَيءٌ لَأَغنَتِ التَّلبينَةُ. فَقيلَ: يا رَسولَ اللهِ، ومَا التَّلبينَةُ؟ قالَ: الحَسوُ بِاللَّبَنِ، الحَسوُ بِاللَّبَنِ ـ وكَرَّرَها ثَلاثاً ـ.[٥]

«يشتكي»، سنن الترمذي: ج٤ ص٤٠٩ ح٢٠٨٢، السنن الكبرى للنسائي: ج٤ ص١٦٤ ح٦٧٠٦ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٢١ ح٢٨١٧٠، عوالي اللآلي: ج٢ ص١٤٩ ح٤١٦، بحار الأنوار: ج٦٦ ص٢٩٥ ح٢٠.

١. الجعفريّات: ص٢٤٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج٢ ص١٣٥ ح٤٧٦ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام نحوه، بحار الأنوار: ج٦٢ ص٧٢ ح٢٨.

٢. التلبينة: حساء يعمل من دقيق أو نخالة، و ربّما يجعل فيها عسل (النهاية: ج٤ ص٢٢٩ «لبن»).

٣. هكذا جاءت العبارة في السنن، وفي بعض المصادر: «كما يغسل أحدُكم الوسخ عن وجهِهِ بالماء».

٤. السنن الكبرى للنسائي: ج٤ ص٣٧٢ ح٧٥٧٥، مسند ابن حنبل: ج١٠ ص٨٥ ح٢٦١٠٩، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٢٢٨ ح٤٧٥٥، السنن الكبرى: ج٩ ص٥٨١ ح٩٥٧٤، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٥ ص٤٣٢ ح١ كلّها عن عائشة، كنز العمّال: ج١٠ ص٣٧ ح٢٨٢٤٥.

٥. الكافي: ج٦ ص٣٢١ ح٣ عن مسمع بن عبد الملك، المحاسن: ج٢ ص١٧١ ح١٤٧٦ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٣٥٣ ح١١٥٢ وفيه «المثلثة» بدل «التلبينة» في كلا الموضعين وليس فيهما «وكرّرها ثلاثاً»، بحار الأنوار: ج٦٦ ص٩٦ ح٧.

٩ / ٦
أكل الغُبَيراء

٢٨١٣. **الإمام الحسين عليه السلام**: دَخَلَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ عليه السلام وهُوَ مَحمومٌ، فَأَمَرَهُ بِأَكلِ الغُبَيراءِ.[١،٢]

١٠ / ٦
المِلحُ

٢٨١٤. **الكافي عن محمّد بن مسلم [عن الإمام الباقر عليه السلام]**[٣]: إنَّ العَقرَبَ لَسَعَت رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: لَعَنَكِ اللهُ! فَما تُبالينَ مُؤمناً آذَيتِ أم كافِراً. ثُمَّ دَعا بِالمِلحِ فَدَلَكَهُ فَهَدَأَت.[٤]

ثُمَّ قالَ أبوجَعفَرٍ عليه السلام: لَو يَعلَمُ النّاسُ ما فِي المِلحِ ما بَغَوا مَعَهُ دِرياقاً.[٥،٦]

١١ / ٦
الماءُ

٢٨١٥. **رسول الله صلى الله عليه وآله**: إذا أصابَ أحَدَكُمُ الحُمّىٰ ـ وإنَّ الحُمّىٰ قِطعَةٌ مِنَ النّارِ ـ فَليُطفِئها عَنهُ بِالماءِ البارِدِ، وَليَستَقبِل نَهراً جارِياً، يَستَقبِلُ جِريَةَ الماءِ فَيَقولُ: «بِسمِ اللهِ، اللّٰهُمَّ

---

١. الغُبَيراءُ: ثمرة تشبه العُنّاب، تدبغ المعدة (مجمع البحرين: ج٣ ص١٣٠٤ «غبر»)، ويسمّى بالفارسيّة: سِنجِد.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج٢ ص٤٣ ح١٥٢، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص٢٥٢ ح١٧٥ كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٣٨١ ح١٢٧٦ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، الدعوات: ص١٥٧ ح٤٣١، بحار الأنوار: ج٦٦ ص١٨٨ ح١.

٣. ما بين المعقوفين أثبتناه من المحاسن.

٤. في المصدر: «فهدّت»، والتصويب من مرآة العقول وبحار الأنوار.

٥. الدِّرياق: التِّرياق؛ ما يستعمل لدفع السمّ من الأدوية والمعاجين (لسان العرب، ج١٠ ص٩٦ و ص٣٢ «دريق»).

٦. الكافي: ج٦ ص٣٢٧ ح٩، المحاسن: ج٢ ص٤٢٢ ح٢٤٧٧، بحار الأنوار: ج٦٤ ص٢٧٣ ح٤١.

اشفِ عَبدَكَ وصَدِّق رَسولَكَ» بَعدَ صَلاةِ الفَجرِ قَبلَ طُلوعِ الشَّمسِ، فَيَغتَمِسُ فيهِ ثَلاثَ غَمَساتٍ ثَلاثَةَ أيّامٍ، فَإن لَم يَبرَأ في ثَلاثٍ فَخَمسٌ، فَإن لَم يَبرَأ في خَمسٍ فَسَبعٌ، فَإن لَم يَبرَأ في سَبعٍ فَتِسعٌ، فَإنَّهُ لا يَكادُ يُجاوِزُ التِّسعَ بِإذنِ اللهِ عزّوجلّ.[١]

٢٨١٦. عنه ﷺ: إذا حُمَّ أحَدُكُم فَليَشُنَّ[٢] عَلَيهِ الماءَ البارِدَ ثَلاثَ لَيالٍ مِنَ السَّحَرِ.[٣]

١٢ / ٦
العُودُ الهِندِيُّ

٢٨١٧. سنن الترمذي عن زيد بن أرقم: أمَرَنا رَسولُ اللهِ ﷺ أن نَتَداوىٰ مِن ذاتِ الجَنبِ[٤] بِالقُسطِ البَحرِيِّ[٥] وَالزَّيتِ.[٦]

٢٨١٨. صحيح البخاري عن أُمّ قيس: دَخَلتُ بِابنٍ لي عَلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ وقَد أعلَقتُ[٧]

---

١. مسند ابن حنبل: ج٨ ص٣٣٢ ح٢٢٤٨٨، المعجم الكبير: ج٢ ص١٠٢ ح١٤٥٠ كلاهما عن ثوبان، كنز العمّال: ج١٠ ص٣٤ ح٢٨٢٣٣.

٢. شَنَّ الماءَ: صَبَّهُ صَبّاً وفَرَّقَهُ. وقيل: هو صَبٌّ شبيهٌ بالنَّضح (تاج العروس: ج١٨ ص٣٢٧ «شنن»).

٣. المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٢٢٣ ح٧٤٣٨، السنن الكبرى للنسائي: ج٤ ص٣٧٩ ح٧٦١٢ وفيه «من السحر ثلاثاً» بدل «ثلاث ليالٍ من السحر»، المعجم الأوسط: ج٥ ص٢٣٢ ح٥١٧٤، فتح الباري: ج١٠ ص١٧٧ كلّها عن أنس، الطبّ النبوي لابن قيّم الجوزية: ص٢٢، كنز العمّال: ج١٠ ص٣٤ ح٢٨٢٢٨.

٤. ذات الجنب: نوع من الداء في الجنب يصاحبه ألم في الجنب والتهاب مؤلم في الصدر، والتهاب في الحجاب المستبطن، وألم في الأضلاع مع سعال وحمّىٰ، والتهاب غلاف الرئة، والتهاب حارّ مؤلم في القفص الصدريّ، ويُدعىٰ قسم منه الشوصة، وقسم بِرسام، وقسم ذات الجنب البسيط (لغت نامه دِهْخُدا: ج٧ ص١٠٠٨٥). أُنظر تمام كلامه.

٥. القُسْط: عود يُتَبَخّر به، عُقّارٌ من عَقاقير البحر. وقال الليث: القُسط عُود يُجاءُ به من الهِند يجعل في البَخُور والدَّواء (لسان العرب: ج٧ ص٣٧٩ «قسط»).

٦. سنن الترمذي: ج٤ ص٤٠٧ ح٢٠٧٩، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٢٢٤ ح٧٤٤٣، المعجم الكبير: ج٥ ص٢٠٢ ح٥٠٩٠ نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٢٤ ح٢٨١٨٧.

٧. الإعْلاق: معالجة عُذرة الصبيّ؛ وهو وجع في حلقه وورم تدفعه أُمّه بإصبعها (النهاية ج٣ ص٢٨٨ «علق»).

عَلَيهِ مِنَ العُذرَةِ.

فَقالَ : عَلىٰ ما تَدغِرنَ[١] أولادَكُنّ بِهٰذَا العِلاقِ ؟ ! عَلَيكُنَّ بِهٰذَا العودِ الهِندِيِّ[٢]؛ فَإِنَّ فيهِ سَبعَةَ أشفِيَةٍ مِنها ذاتُ الجَنبِ[٣].

٢٨١٩. المستدرك عن جابر: جاءَتِ امرَأَةٌ إلىٰ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقالَت : يا رَسولَ اللهِ، إنَّ ابني هٰذا بِهِ العُذرَةُ[٤].

قالَ : لا تُحرِقنَ حُلوقَ أولادِكُنَّ، عَلَيكُنَّ بِقِسطٍ هِندِيٍّ ووَرسٍ[٥]، فَأَسعِطنَهُ[٦] إيّاهُ.[٧]

٢٨٢٠. المستدرك عن جابر: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلىٰ عائِشَةَ وعِندَهَا امرَأَةٌ مَعَها صَبِيٌّ لَها يَسيلُ مِنخَراهُ دَماً، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: ما شَأنُ هٰذا ؟ قالوا : بِهِ العُذرَةُ. قالَ : وَيلَكُنَّ ! لا تَقتُلنَ أولادَكُنَّ. أيَّةُ امرَأَةٍ يَأتي وَلَدَها العُذرَةُ فَلتَأخُذ قِسطاً هِندِيّاً فَلتَحُكَّهُ بِالماءِ، ثُمَّ تُسعِطُهُ إيّاهُ. ثُمَّ أمَرَ عائِشَةَ فَفَعَلَتهُ بِالصَّبِيِّ فَبَرِئَ.[٨]

---

١. الدَّغْر: الدَّفع، وغَمْز الحَلْق، ورَفْع المرأة لَهاة الصبيّ بإصبَعها (القاموس المحيط: ج٢ ص٢٩ «دغر»).

٢. العُود الهندي: قيل: هو القُسْط البحري. وقيل: هو العود الذي يُتبخّر به (النهاية: ج٣ ص٣١٧ «عود»).

٣. صحيح البخاري: ج٥ ص٢١٥٩ ح٥٣٨٣، سنن أبي داود: ج٤ ص٨ ح٣٨٧٧، مسند ابن حنبل: ج١٠ ص٢٨٤ ح٢٧٠٦٥، المصنّف لعبد الرزاق: ج١ ص٣٧٩ ح١٤٨٥ كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج٩ ص٥٢٩ ح٢٧٢٨٥.

٤. العُذْرَة: وَجَع في الحلق، وقيل: قُرْحَة تخرج في الخَرْم الذي بين الأنف والحَلْق (النهاية: ج٣ ص١٩٨ «عذر»).

٥. الوَرْس: نبت أصفريكون في اليمن (لسان العرب: ج٦ ص٢٥٤ «ورس»).

٦. أَسعَطَهُ الدواء: أدخله أنفه (لسان العرب: ج٧ ص٣١٤ «سعط»).

٧. المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٤٥٠ ح٨٢٣٩، كنز العمّال: ج١٠ ص٢٥ ح٢٨١٩٢.

٨. المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٤٥٠ ح٨٢٤١، تاريخ دمشق: ج٥ ص١٥٢ ح١٢٢١، مسند ابن حنبل: ج٥ ص٥٣ ح١٤٣٩٢، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٥ ص٤٢٥ ح٢ وفيهما بزيادة «سبع مرّات» بعد «بالماء» وكلاهما نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٢٥ ح٢٨١٩١ وح ٢٨١٩٣.

٦ / ١٣
النَّوادِر

٢٨٢١. الإمام عليّ عليه السلام: ذُكِرَ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله اللَّحمُ وَالشَّحمُ، فَقالَ: لَيسَ مِنهُما بَضعَةٌ تَقَعُ فِي المَعِدَةِ إلّا أنبَتتَ مَكانَها شِفاءً، وأَخرَجَت مِن مَكانِها داءً.[١]

٢٨٢٢. الإمام الحسين عليه السلام: قالَ لي رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: يا بُنَيَّ، نَم عَلىٰ قَفاكَ يَخمُص بَطنُكَ، وَاشرَبِ الماءَ مَصّاً يُمرِئكَ[٢] أكلُكَ، وَاكتَحِل وَتراً يُضِيءُ لَكَ بَصَرَكَ، وَادَّهِن غِبّاً[٣] تَتَشَبَّه بِسُنَّةِ نَبِيِّكَ.[٤]

٢٨٢٣. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله لا يَتَداوىٰ مِنَ الزُّكامِ، ويَقولُ: ما مِن أحَدٍ إلّا وبِهِ عِرقٌ مِنَ الجُذامِ، فَإذا أصابَهُ الزُّكامُ قَمَعَهُ.[٥]

٢٨٢٤. عنه عليه السلام: بَينَما رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله جالِسٌ في مُصَلاّهُ، إذ جاءَهُ رَجُلٌ يُقالُ لَهُ عَبدُ اللهِ بنُ التَّيِّهانِ مِنَ الأَنصارِ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ، إنّي لَأَجلِسُ إلَيكَ كَثيراً وأَسمَعُ مِنكَ كَثيراً، فَما يَرِقُّ قَلبي وما تُسرِعُ دَمعَتي!

فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: يَابنَ التَّيِّهانِ، عَلَيكَ بِالعَدَسِ فَكُلهُ؛ فَإنَّهُ يُرِقُّ القَلبَ، ويُسرِعُ الدَّمعَةَ، وقَد بارَكَ عَلَيهِ سَبعونَ نَبِيّاً.[٦]

٢٨٢٥. عنه عليه السلام: شَكا رَجُلٌ إلىٰ نَبِيِّ اللهِ صلى الله عليه وآله قَساوَةَ القَلبِ، فَقالَ لَهُ: عَلَيكَ بِالعَدَسِ؛ فَإنَّهُ

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج٢ ص٤١ ح١٣٠، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص٢٤٤ ح١٥١ كلاهما عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج١ ص٣٤٣ ح١١٠٥ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، الدعوات: ص١٥٣ ح٤١٥ وفيه «مضغة» بدل «بضعة»، بحار الأنوار: ج٦٦ ص٥٨ ح٨.

٢. مرأ الطعام: إذا لم يثقل على المعدة، وانحدر عنها طيّباً (النهاية: ج٤ ص٣١٣ «مرأ»).

٣. الإدّهان غِبّاً: يعني في يوم، وفي يوم لا يكون (مجمع البحرين: ج٢ ص١٣٠٣ «غبب»).

٤. دعائم الإسلام: ج٢ ص١٦٤ ح٥٩١، مستدرك الوسائل: ج١ ص٣٩٧ ح٩٧٣.

٥. الكافي: ج٨ ص٣٨٢ ح٥٧٧، الدعوات: ص١٢١ ح٢٩٥ نحوه، بحار الأنوار: ج٦٢ ص١٨٥ ح٨، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٤٥٦ ح٨٢٦٢ نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٥٤ ح٢٨٣٣٤.

٦. المحاسن: ج٢ ص٣٠٦ ح٢٠١٨ عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم التبوكي، مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٠٨ ح١٣٨٣ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج٦٦ ص٢٥٨ ح٤.

يُرِقُّ القَلبَ، ويُسرِعُ الدَّمعَةَ.[١]

٢٨٢٦. **الإمام الكاظم عليه السلام**: دَخَلَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ عائِشَةَ وقَد وَضَعَت قُمقُمَتَها فِي الشَّمسِ، فَقالَ: يا حُمَيراءُ، ما هٰذا؟

قالَت: أغسِلُ رَأسي وجَسَدي. فَقالَ: لا تَعودي؛ فَإِنَّهُ يُورِثُ البَرَصَ.[٢]

٢٨٢٧. **مكارم الأخلاق**: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ دَعا بِالهاضومِ[٣] وَالسَّعتَرِ وَالحَبَّةِ السَّوداءِ، فَكانَ يَستَفُّهُ[٤] إذا أكَلَ البَياضَ[٥] وطَعاماً لَهُ غائِلَةٌ، وكانَ يَجعَلُهُ مَعَ المِلحِ الجَريشِ ويَفتَتِحُ بِهِ الطَّعامَ، ويَقولُ: ما اُبالي إذا تَغادَيتُهُ ما أكَلتُ مِن شَيءٍ.

وكانَ يَقولُ: يُقَوِّي المَعِدَةَ، ويَقطَعُ البَلغَمَ، وهُوَ أمانٌ مِنَ اللَّقوَةِ[٦].[٧]

٢٨٢٨. **سنن الترمذي عن عتبة بن عبدالله عن أسماء بنت عميس**: أنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله سَأَلَها: بِمَ تَستَمشينَ[٨]؟ قالَت: بِالشُّبرُمِ[٩]، قالَ: حارٌّ جارٌّ.[١٠]

---

١. الكافي: ج٦ ص٣٤٣ ح٣، المحاسن: ج٢ ص٣٠٦ ح٢٠١٦ وزاد في آخره «وقد بارك عليه سبعون نبيّاً» وكلاهما عن عبدالرحمٰن بن زيد، بحار الأنوار: ج٦٦ ص٢٥٨ ح٢.

٢. تهذيب الأحكام: ج١ ص٣٦٦ ح١١١٣، الاستبصار: ج١ ص٣٠ ح٧٩، علل الشرائع: ص٢٨١ ح١ كلّها عن إبراهيم بن عبد الحميد؛ السنن الكبرى: ج١ ص١١ ح١٤ عن عائشة نحوه.

٣. قال المجلسي رحمه الله: في الصحاح: الهاضوم الّذي يقال له «الجوارش» لأنّه يهضم الطعام، وفي القاموس: (الهاضوم: كلّ دواءٍ هضم طعاماً»، وكأنّ المراد هنا: النانخواه (بحار الأنوار: ج٦٦ ص٢٤٥).

٤. سَفِفتُ الدَّواءَ: إذا أخذته غير ملتوت، وكلّ دواء يؤخذ غير معجون فهو سَفوف (الصحاح: ج٤ ص١٣٧٤ «سفف»).

٥. قال العلاّمة المجلسي رحمه الله: المراد بالبياض اللبنيّات، ويحتمل بياض البيض والأوّل أظهر (بحار الأنوار: ج٦٦ ص٢٤٥).

٦. اللَّقوَة: مرضٌ يعرض للوجه فيميله إلى أحدِ جانبَيه (النهاية: ج٤ ص٢٦٨ «لقو»).

٧. مكارم الأخلاق: ج١ ص٤٠٧ ح١٣٨١، بحار الأنوار: ج٦٦ ص٢٤٤ ح٣.

٨. يقال: شربتُ مَشِيّاً ومَشوّاً، وهو الدواء المُسهِل؛ لأنّه يحمل شاربَه على المشي والتردّد إلى الخلاء. ومنه حديث أسماء: «قال لها: بم تَستَمشين» أي: بمَ تُسهلين بطنَكِ (النهاية: ج٤ ص٣٣٥ «مشى»).

٩. الشُّبرُم: حَبٌّ يُشبه الحِمَّص، يُطبخ ويُشرَب ماؤه للتداوي (النهاية: ج٢ ص٤٤٠ «شبرم»).

١٠. جار: إتباعٌ لِحارّ. ومنهم من يرويه «بار»، وهو إتباعٌ ايضاً (النهاية: ج١ ص٢٥٩ «جرر»).

قالَت : ثُمَّ استَمشَيتُ بِالسَّنا[١]، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : لَو أنَّ شَيئاً كانَ فيهِ شِفاءٌ مِنَ المَوتِ لَكانَ فِي السَّنا.[٢]

٢٨٢٩. **الإمام الصادق** عليه السلام : إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله ذُكِرَ لَهُ أنَّ رَجُلاً أصابَتهُ جَنابَةٌ عَلىٰ جُرحٍ كانَ بِهِ، فَأُمِرَ بِالغُسلِ فَاغتَسَلَ، فَكُزَّ[٣] فَماتَ. فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : قَتَلوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ، إنَّما كانَ دَواءُ العِيِّ[٤] السُّؤالَ.[٥]

راجع : ج٢ ص٢٥١ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في التداوي لنفسه).

---

١. السَّنا: نبات معروف من الأدوية، له حملٌ إذا يبس وحرّكَتهُ الريح سمعتَ له زَجَلاً، الواحدة سناة (مجمع البحرين: ج٢ ص٨٩٦ «سنا»).

٢. سنن الترمذي: ج٤ ص٤٠٨ ح٢٠٨١، سنن ابن ماجة: ج٢ ص١١٤٦ ح٣٤٦١، مسند ابن حنبل: ج١٠ ص٣٠٧ ح٢٧١٤٨ وفيه «تستشفين» بدل «تستمشين»، المستدرك على الصحيحين: ج٤ ص٤٤٨ ح٨٢٣٣، السنن الكبرى: ج٩ ص٥٨٢ ح١٩٥٨٠ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج١٠ ص٤٢ ح٢٨٢٦٧.

٣. كُزّ الرجل فهو مكزوز: إذا تقبّض من البرد (الصحاح: ج٣ ص٨٩٣ «كزز»).

٤. العِيّ ـ بكسر العين ـ : مصدر بمعنى الجهل، و عدم الاهتداء لوجه المراد. وهو أيضا خلاف البيان. والمراد به هنا الجهل (أُنظر: لسان العرب: ج١٥ ص١١١ ـ ١١٢ «عيا»).

٥. الكافي: ج٣ ص٦٨ ح٤ عن جعفر بن إبراهيم الجعفري، تهذيب الأحكام: ج١ ص١٨٤ ح٥٢٩ عن محمّد بن سكين، كتاب من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٠٧ ح٢١٩ كلاهما نحوه، وسائل الشيعة: ج٢ ص٩٦٧ ح٣٨٢٧، سنن أبي داود: ج١ ص٩٣ ح٣٣٧، المستدرك على الصحيحين: ج١ ص٢٨٦ ح٦٣١ كلاهما عن ابن عبّاس نحوه، كنز العمّال: ج٩ ص٤٠٢ ح٢٦٦٩٦.

الفصل السّابع

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله مع الأموات

١ / ٧

الأمر بتوجيه المحتضر إلى القبلة

٢٨٣٠. **الإمام عليّ** عليه السلام: دَخَلَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ رَجُلٍ مِن وُلدِ عَبدِ المُطَّلِبِ وهُوَ فِي السَّوقِ[١]، وقَد وُجِّهَ لِغَيرِ القِبلَةِ. فَقالَ صلى الله عليه وآله: وَجِّهوهُ إلَى القِبلَةِ، فَإِنَّكُم إذا فَعَلتُم ذٰلِكَ أقبَلَت عَلَيهِ المَلائِكَةُ، وأَقبَلَ اللهُ عزّ وجلّ عَلَيهِ بِوَجهِهِ، فَلَم يَزَل كَذٰلِكَ حَتّىٰ يُقبَضَ.[٢]

٢ / ٧

التّلقين

٢٨٣١. **الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله دَخَلَ عَلىٰ رَجُلٍ مِن بَني هاشِمٍ وهُوَ يَقضي[٣]، فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: قُل: «لا إلٰهَ إلَّا اللهُ العَلِيُّ العَظيمُ، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ الحَليمُ الكَريمُ،

---

١. السَّوقُ: أي النزع، كأنّ روحه تُساق لتخرج من بدنه (النهاية: ج٢ ص٤٢٤ «سوق»).

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج١ ص١٣٣ ح٣٤٩، ثواب الأعمال: ص٢٣٢ ح١، مسند زيد: ص١٧٦ كلاهما عن زيد بن عليّ عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليهما السلام، دعائم الإسلام: ج١ ص٢١٩، عوالي اللآلي: ج٣ ص٣٦ ح٩٩ وليس فيه ذيله من «وأقبل الله»، بحار الأنوار: ج٨١ ص٢٣٢ ح٣.

٣. أي يموت ـ على بناء المعلوم ـ من قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ (اُنظر: مفردات ألفاظ القرآن: ص٦٧٥ «قضىٰ»). وفي كتاب من لا يحضره الفقيه: «وهو في النزع». وقال فيه: «وهذه الكلمات هي كلمات الفرج».

سُبحانَ اللهِ رَبِّ السَّماواتِ السَّبعِ، ورَبِّ الأَرَضينَ السَّبعِ، وما بَينَهُنَّ[١]، ورَبِّ العَرشِ العَظيمِ، وَالحَمدُ لِلهِ رَبِّ العالَمينَ»، فَقالَها، فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: الحَمدُ لِلهِ الَّذي استَنقَذَهُ مِنَ النّارِ.[٢]

٢٨٣٢. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله حَضَرَ شابّاً عِندَ وَفاتِهِ، فَقالَ لَهُ: قُل: «لا إلٰهَ إلّا اللهُ»، قالَ: فَاعتُقِلَ لِسانُهُ مِراراً، فَقالَ لِامرَأَةٍ عِندَ رَأسِهِ: هَل لِهٰذا أُمٌّ؟ قالَت: نَعَم، أنا أُمُّهُ. قالَ: أفَساخِطَةٌ أنتِ عَلَيهِ؟ قالَت: نَعَم، ما كَلَّمتُهُ مُنذُ سِتِّ حِجَجٍ. قالَ لَها: اِرضَي عَنهُ. قالَت: رَضِيَ اللهُ عَنهُ يا رَسولَ اللهِ بِرِضاكَ عَنهُ.

فَقالَ لَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: قُل: «لا إلٰهَ إلّا اللهُ»، فَقالَها، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: ما تَرىٰ؟ قالَ: أرىٰ رَجُلاً أسوَدَ الوَجهِ، قَبيحَ المَنظَرِ، وَسِخَ الثِّيابِ، نَتِنَ الرّيحِ، قَد وَلِيَني السّاعَةَ وأَخَذَ بِكَظَمي[٣].

فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله قُل: «يا مَن يَقبَلُ اليَسيرَ، ويَعفو عَنِ الكَثيرِ، اِقبَل مِنّي اليَسيرَ، وَاعفُ عَنّي الكَثيرَ، إنَّكَ أنتَ الغَفورُ الرَّحيمُ»، فَقالَها الشّابُّ، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: أُنظُر ماذا تَرىٰ؟ قالَ: أرىٰ رَجُلاً أبيَضَ اللَّونِ، حَسَنَ الوَجهِ، طَيِّبَ الرّيحِ، حَسَنَ الثِّيابِ، قَد وَلِيَني وأَرَى الأَسوَدَ قَد تَوَلّىٰ عَنّي.

فَقالَ لَهُ: أعِد، فَأَعادَ، فَقالَ لَهُ: ما تَرىٰ؟ قالَ: لَستُ أرَى الأَسوَدَ، وأَرَى الأَبيَضَ قَد وَلِيَني. ثُمَّ طَفا[٤] عَلىٰ تِلكَ الحالِ.[٥]

---

١. زاد في من لا يحضره الفقيه: «وما تحتهنّ».

٢. الكافي: ج٣ ص١٢٤ ح٩ عن الحلبي، كتاب من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٣١ ح٣٤٣، منتقى الجمان: ج١ ص٢٤١، وسائل الشيعة: ج٢ ص٦٦٦ ح٢٦٤٦.

٣. الكظم: مخرج النفس من الحلق (النهاية: ج٤ ص١٧٨ «كظم»).

٤. أي مات (اُنظر: مجمع البحرين: ج٢ ص١١٠٦ «طفا»).

٥. الأمالي للمفيد: ص٢٨٧ ح٦، الأمالي للطوسي: ص٦٥ ح٩٥ كلاهما عن سعيد بن يسار، مشكاة الأنوار: ص٢٨٤ ح٨٥٨، بحار الأنوار: ج٧٤ ص٧٥ ح٦٧.

٢٨٣٣. **الكافي عن سالم بن أبي سلمة عن الإمام الصادق عليه السلام**: حَضَرَ رَجُلاً المَوتُ فَقيلَ: يا رَسولَ اللهِ، إنَّ فُلانا قَد حَضَرَهُ المَوتُ، فَنَهَضَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله ومَعَهُ أُناسٌ مِن أصحابِهِ حَتّىٰ أتاهُ وهُوَ مُغمىً عَلَيهِ، قالَ: فَقالَ: يا مَلَكَ المَوتِ، كُفَّ عَنِ الرَّجُلِ حَتّىٰ أسأَلَهُ. فَأَفاقَ الرَّجُلُ.

فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: ما رَأَيتَ؟ قالَ: رَأَيتُ بَياضاً كَثيراً وسَواداً كَثيراً، قالَ: فَأَيُّهُما كانَ أقرَبَ إلَيكَ؟ فَقالَ: السَّوادُ، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: قُل: «اللّٰهُمَّ اغفِر لِيَ الكَثيرَ مِن مَعاصيكَ، وَاقبَل مِنِّي اليَسيرَ مِن طاعَتِكَ»، فَقالَهُ، ثُمَّ أُغمِيَ عَلَيهِ.

فَقالَ: يا مَلَكَ المَوتِ، خَفِّف عَنهُ حَتّىٰ أسأَلَهُ، فَأَفاقَ الرَّجُلُ، فَقالَ: ما رَأَيتَ؟ قالَ: رَأَيتُ بَياضاً كَثيراً وسَواداً كَثيراً، قالَ: فَأَيُّهُما كانَ أقرَبَ إلَيكَ؟ فَقالَ: البَياضُ. فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: غَفَرَ اللهُ لِصاحِبِكُم.

قالَ: فَقالَ أبو عَبدِ اللهِ عليه السلام: إذا حَضَرتُم مَيِّتا فَقولوا لَهُ هٰذَا الكَلامَ لِيَقولَهُ.[1]

راجع: ج ١ ص ٣١٧ (قصص من رحمته).

٣ / ٧
التَّعجيلُ في تجهيزِ الموتى

٢٨٣٤. **سنن أبي داود عن الحصين بن وحوح**: إنَّ طَلحَةَ بنَ البَراءِ مَرِضَ، فَأَتاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَعودُهُ فَقالَ: إنّي لا أرىٰ طَلحَةَ إلّا قَد حَدَثَ فيهِ المَوتُ، فَآذِنوني بِهِ وعَجِّلوا؛ فَإِنَّهُ لا يَنبَغي لِجيفَةِ مُسلِمٍ أن تُحبَسَ بَينَ ظَهرانَي أهلِهِ.[2]

٢٨٣٥. **المستدرك على الصحيحين عن يعلى بن مرّة**: سافَرتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله غَيرَ مَرَّةٍ، فَما رَأَيتُهُ مَرَّ بِجيفَةِ

---

١. الكافي: ج ٣ ص ١٢٤ ح ١٠، بحار الأنوار: ج ٦ ص ١٩٥ ح ٤٨.

٢. سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٠٠ ح ٣١٥٩، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٥٤٣ ح ٦٦٢٠، معرفة السنن: ج ٣ ص ١٢٦ ح ٢٠٦٢ وليس فيه «إنّي لا أرى... فآذنوني به» وكلاهما نحوه، أُسد الغابة: ج ٣ ص ٨١ الرقم ٢٦١٨، رياض الصالحين: ص ٣٨٥، كنز العمّال: ج ١٥ ص ٥٩٩ ح ٤٢٣٧٣.

إنسانٍ إلّا أمَرَ بِدَفنِهِ، لايَسأَلُ : أمُسلِمٌ هُوَ أم كافِرٌ؟[١]

راجع: ج ١ ص ١٦٢ (نماذج ممّا سمّي من سنن النّبيّ صلى الله عليه وآله / في الكفن).

٤ / ٧
الصَّلاةُ عَلَى الأَمواتِ

٢٨٣٦. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا صَلّىٰ عَلَى الجَنازَةِ إن كانَ رَجُلاً قامَ عِندَ صَدرِهِ، و إن كانَ امرَأَةً قامَ عِندَ رَأسِها.[٢]

٢٨٣٧. تاريخ دمشق عن جابر: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا أُتِيَ بِامرِئٍ قَد شَهِدَ بَدراً وَالشَّجَرَةَ كَبَّرَ عَلَيهِ تِسعاً، وإذا أُتِيَ بِهِ قَد شَهِدَ بَدراً ولَم يَشهَدِ الشَّجَرَةَ، أو شَهِدَ الشَّجَرَةَ ولَم يَشهَد بَدراً كَبَّرَ عَلَيهِ سَبعاً، وإذا أُتِيَ بِهِ لَم يَشهَد بَدراً ولاَ الشَّجَرَةَ كَبَّرَ عَلَيهِ أربَعاً.[٣]

٥ / ٧
اِتِّباعُ الجَنائِزِ

٢٨٣٨. المستدرك على الصحيحين عن أنس: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَتبَع الجَنائِزَ.[٤]

٢٨٣٩. سنن ابن ماجة عن أنس: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله... يُشَيِّعُ الجَنازَةَ.[٥]

---

١. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٢٦ ح ١٣٧٤، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٥٤٢ ح ٦٦١٧، سنن الدارقطني: ج ٤ ص ١١٦ ح ٤١، سبل الهدى والرشاد: ج ٤ ص ٨٥.

٢. الجعفريّات: ص ٢١٠ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٣٥ نحوه، بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٣٧٤ ح ٢٤.

٣. تاريخ دمشق: ج ٨ ص ١٩٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٥٩ ح ١٨٥١٥.

٤. المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٥٠٦ ح ٣٧٣٤، تاريخ بغداد: ج ١٢ ص ٣٢ الرقم ٦٤٠٠، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ٢ ص ٤٠٦، الدرّ المنثور: ج ٧ ص ٦١٢ وفي الثلاثة «الجنازة» بدل «الجنائز»؛ مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٤٧ ح ٢ وفيه «الجنازة» بدل «الجنائز»، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٩ ح ٣٥.

٥. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٣٩٨ ح ٤١٧٨، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ٧٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١١ ص ١٩٤، المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٤٦، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٨ ح ٣٤.

٦ / ٧
أدَبُهُ في اتِّباعِ الجَنائِزِ

أ ـ تَربيعُ الجَنازَةِ

٢٨٤٠. **الإمام الباقر عليه السلام**: السُّنَّةُ أن يُحمَلَ السَّريرُ مِن جَوانِبِهِ الأَربَعِ، وما كانَ بَعدَ ذٰلِكَ مِن حَمَلٍ فَهُوَ تَطَوُّعٌ.[١]

٢٨٤١. **الإمام الكاظم عليه السلام**: السُّنَّةُ في حَملِ الجَنازَةِ أن تَستَقبِلَ جانِبَ السَّريرِ بِشِقِّكَ الأَيمَنِ، فَتلزَمَ الأَيسَرَ بِكَتِفِكَ الأَيمَنِ، ثُمَّ تَمُرَّ عَلَيهِ إلَى الجانِبِ الآخَرِ وتَدورَ مِن خَلفِهِ إلَى الجانِبِ الثّالِثِ مِنَ السَّريرِ، ثُمَّ تَمُرَّ عَلَيهِ إلَى الجانِبِ الرّابِعِ مِمّا يَلي يَسارَكَ.[٢]

٢٨٤٢. **الكافي عن الفضل بن يونس**: سَأَلتُ أبا إبراهيم عليه السلام عَن تَربيعِ الجَنازَةِ، قالَ: ... فَإِنَّ تَربيعَ الجَنازَةِ الَّتي جَرَت بِهِ السُّنَّةُ، أن تَبدَأَ بِاليَدِ اليُمنىٰ، ثُمَّ بِالرِّجلِ اليُمنىٰ، ثُمَّ بِالرِّجلِ اليُسرىٰ، ثُمَّ بِاليَدِ اليُسرىٰ حَتّىٰ تَدورَ حَولَها.[٣]

ب ـ تَجَنُّبُ الضَّحِكِ

٢٨٤٣. **شعب الإيمان عن أبي هريرة**: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَكرَهُ الضَّحِكَ في مَوطِنَينِ: عِندَ رُؤيَةِ القِردِ، وعِندَ الجَنازَةِ.[٤]

---

١. الكافي: ج ٣ ص ١٦٨ ح ٢، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٥٣ ح ١٤٧٦ كلاهما عن جابر، بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٢٧٦ ح ٣٦؛ السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٠ ح ٦٨٣٤، المعجم الكبير: ج ٩ ص ٣١٩ ح ٩٥٩٧، مسند الطيالسي: ص ٤٤ ح ٣٣٢ كلّها عن عبد الله بن مسعود من دون إسناد إليه عليه السلام نحوه.

٢. الكافي: ج ٣ ص ١٦٨ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٥٣ ح ١٤٧٥ كلاهما عن عليّ بن يقطين، بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٢٧٦ ح ٣٦.

٣. الكافي: ج ٣ ص ١٦٨ ح ٣، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٥٢ ح ١٤٧٣ عن المفضّل بن يونس، بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٢٧٦ ح ٣٦ و راجع فقه الرضا: ص ١٧٠.

٤. شعب الإيمان: ج ٧ ص ١١ ح ٩٢٧٢، كنز العمّال: ج ١٥ ص ٧٢٤ ح ٤٢٨٨٦.

ج ـ الحُزنُ وقِلَّةُ الكَلامِ

٢٨٤٤. **الدعوات:** كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا تَبِعَ جَنازَةً غَلَبَتهُ كَآبَةٌ، وأَكثَرَ حَديثَ النَّفسِ، وأَقَلَّ الكَلامَ.[١]

٢٨٤٥. **المعجم الكبير عن ابن عبّاس:** إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا شَهِدَ جَنازَةً رُئِيَت عَلَيهِ كَآبَةٌ، وأَكثَرَ حَديثَ النَّفسِ.[٢]

٢٨٤٦. **الطبقات الكبرى عن عبد العزيز بن أبي رواد:** كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا شَهِدَ جَنازَةً أكثَرَ الصُّماتَ، و أكثَرَ حَديثَ نَفسِهِ، وكانوا يَرَونَ أنَّما يُحَدِّثُ نَفسَهُ بِأَمرِ المَيِّتِ وما يَرِدُ عَلَيهِ وما هُوَ مَسؤولٌ عَنهُ.[٣]

د ـ السَّكينَةُ

٢٨٤٧. **سنن ابن ماجة عن أبي موسى:** عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أنَّهُ رَأىٰ جَنازَةً يُسرِعونَ بِها، قالَ: لِتَكُن عَلَيكُمُ السَّكينَةُ.[٤]

٢٨٤٨. **السنن الكبرى عن أبي موسى:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله مُرَّ عَلَيهِ بِجَنازَةٍ وهُوَ يُسرَعُ بِها وهِيَ تُمخَضُ[٥] مَخضَ الزِّقِّ[٦]، فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: عَلَيكُم بِالقَصدِ فِي المَشيِ بِجَنائِزِكُم.[٧]

---

١. الدعوات: ص٢٥٩ ح٧٣٦، بحار الأنوار: ج٨١ ص٢٦٦ ح٢٤.

٢. المعجم الكبير: ج١١ ص٨٧ ح١١١٨٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج١٨ ص٣٢٣ نحوه، سبل الهدى والرشاد: ج٨ ص٣٦٢، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٨ ح١٨٥١٢.

٣. الطبقات الكبرى: ج١ ص٣٨٥، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٣ ص١٦٠ ح٤ عن ابن جريج نحوه وليس فيه ذيله، سبل الهدى والرشاد: ج٨ ص٣٦٣ عن عبد العزيز بن أبي داود، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٨ ح١٨٥١١ وراجع تاريخ أصبهان: ج١ ص٢٠٤ ح٢٨٤.

٤. سنن ابن ماجة: ج١ ص٤٧٥ ح١٤٧٩، مسند ابن حنبل: ج٧ ص١٤٧ ح١٩٦٣١ نحوه، شرح معاني الآثار: ج١ ص٤٧٨ كلاهما عن أبي بردة عن أبيه، مسند الطيالسي: ص٧١ ح٥٢١، مسند ابن الجعد: ص١٠٦ ح٦٠٩، كنز العمّال: ج١٥ ص٥٩٢ ح٤٢٣٩٩.

٥. تُمخَضُ مَخضاً: أي تُحَرَّك تحريكاً سريعاً (النهاية: ج٤ ص٣٠٧ «مخض»).

٦. الزِّقُّ: السقاء، جلد يجزّ ولا ينتف، للشراب وغيره (مجمع البحرين: ج٢ ص٧٧٥ «زقق»).

٧. السنن الكبرى: ج٤ ص٣٤ ح٦٨٥١، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٣ ص١٦٦ ح١، المعجم الأوسط: ←

هـ ـ المَشي خَلفَ الجَنازَةِ

٢٨٤٩. الإمام الباقر عليه السلام: مَشَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله خَلفَ جَنازَةٍ، فَقيلَ لَهُ: يا رَسولَ اللهِ، ما لَكَ تَمشي خَلفَها؟ فَقالَ: إنَّ المَلائِكَةَ أراهُم يَمشونَ أمامَها، ونَحنُ تَبَعٌ لَهُم.[١]

٢٨٥٠. سنن الترمذي عن ثوبان: خَرَجنا مَعَ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله في جَنازَةٍ، فَرَأىٰ ناساً رُكباناً، فَقالَ: ألا تَستَحيونَ؟ إنَّ مَلائِكَةَ اللهِ عَلىٰ أقدامِهِم، وأَنتُم عَلىٰ ظُهورِ الدَّوابِّ!.[٢]

٢٨٥١. المصنّف لعبد الرزّاق عن الزهري: ما رَكِبَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله مَعَ جَنازَةٍ قَطُّ.[٣]

راجع: ج ٢ ص ١٢٧ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في ركوب الدابّة / ما يمتنع فيه من الركوب).

٧ / ٧
مَا رُوِيَ عَنهُ فِي القِيامِ عَلَى الجَنازَةِ

٢٨٥٢. سنن أبي داود عن عبادة بن الصامت: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَقومُ في الجَنازَةِ حَتّىٰ توضَعَ في اللَّحدِ، فَمَرَّ بِهِ حِبرٌ مِنَ اليَهودِ فَقالَ: هٰكَذا نَفعَلُ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وقالَ: اِجلِسوا، خالِفوهُم.[٤]

ج ٦ ص ١٣٧ ح ٦٠٢٠ عن ابن مسعود، مسند الطيالسي: ص ٧١ ح ٥٢٢، كنز العمّال: ج ١٥ ص ٧٢٤ ح ٤٢٨٨٥، الأمالي للطوسي: ص ٣٨٣ ح ٨٢٧، بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٢٥٩ ح ٩.

١. الكافي: ج ٣ ص ١٦٩ ح ٣، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣١١ ح ٩٠٣ كلاهما عن جابر، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٢٤ ح ٣٢٥٠.

٢. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٣٣٣ ح ١٠١٢، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٠٨ ح ١٣١٥، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٥ ح ٦٨٥٦، مسند الشاميّين: ج ١ ص ٢٧٣ ح ٤٧٦، كنز العمّال: ج ١٥ ص ٧٢٣ ح ٤٢٨٨٠.

٣. المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٣ ص ٤٥٣ ح ٦٢٨٤، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٨٥، فتح الباري: ج ٢ ص ٤٥١ ذيل ح ٩٦١، معرفة السنن: ج ٣ ص ٣٢ ح ١٨٧٧؛ عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٢٢٠ ح ٢٠ عن أبي سعيد الخدري و فيهما «في عيد ولا جنازة» بدل «مع جنازة»، مستدرك الوسائل: ج ٢ ص ٣٠٠ ح ٢٠٢٨.

٤. سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٠٤ ح ٣١٧٦، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٣٤٠ ح ١٠٢٠، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٩٣ ح ١٥٤٥ فيه «خبر» بدل «حبر من اليهود»، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٤ ح ٦٨٩٠، تهذيب الكمال: ج ١١ ←

٢٨٥٣. الإمام عليّ عليه السلام: قامَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إلَى الجَنازَةِ ثُمَّ نَهانا عَنهُ، وقالَ: إنَّهُ مِن فِعلِ اليَهودِ.[١]

٢٨٥٤. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ الحَسَنَ بنَ عَلِيٍّ عليه السلام كانَ جالِساً ومَعَهُ أصحابٌ لَهُ، فَمُرَّ بِجَنازَةٍ، فَقامَ بَعضُ القَومِ ولَم يَقُمِ الحَسَنُ عليه السلام، فَلَمّا مَضَوا بِها قالَ بَعضُهُم: ألا قُمتَ عافاكَ اللهُ؟! فَقَد كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَقومُ لِلجَنازَةِ إذا مَرّوا بِها عَلَيهِ.

فَقالَ الحَسَنُ عليه السلام: إنَّما قامَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله مَرَّةً واحِدَةً، وذٰلِكَ أنَّهُ مُرَّ بِجَنازَةِ يَهودِيٍّ وكانَ المَكانُ ضَيِّقاً، فَقامَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وكَرِهَ أن تَعلُوَ رَأسَهُ.[٢]

٢٨٥٥. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ الحُسَينُ بنُ عَلِيٍّ عليه السلام جالِساً، فَمَرَّت عَلَيهِ جَنازَةٌ، فَقامَ النّاسُ حينَ طَلَعَتِ الجَنازَةُ، فَقالَ الحُسَينُ عليه السلام: مَرَّت جَنازَةُ يَهودِيٍّ وكانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ طَريقِها جالِساً، فَكَرِهَ أن تَعلُوَ رَأسَهُ جَنازَةُ يَهودِيٍّ، فَقامَ لِذٰلِكَ.[٣]

٢٨٥٦. مسند ابن حنبل عن عبد الله بن سخبرة الأزدي: إنّا لَجُلوسٌ مَعَ عَلِيٍّ عليه السلام نَنتَظِرُ جَنازَةً، إذ مَرَّت بِنا أُخرىٰ فَقُمنا، فَقالَ عَلِيٌّ عليه السلام: ما يُقيمُكُم؟ فَقُلنا: هٰذا ما تَأتونّا بِهِ يا أصحابَ مُحَمَّدٍ. قالَ: وما ذاكَ؟ قُلتُ: زَعَمَ أبو موسىٰ أنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله قالَ: «إذا مَرَّت بِكُم جَنازَةٌ إن كانَ مُسلِماً أو يَهودِيّاً أو نَصرانِيّاً فَقوموا لَها، فَإنَّهُ لَيسَ لَها نَقومُ ولٰكِن نَقومُ لِمَن مَعَها مِنَ المَلائِكَةِ».

فَقالَ عَلِيٌّ عليه السلام: ما فَعَلَها رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله قَطُّ غَيرَ مَرَّةٍ بِرَجُلٍ مِنَ اليَهودِ، وكانوا أهلَ

ص٣٨٠ الرقم ٢٤٩٩، بحار الأنوار: ج٨١ ص٢٧٣ نقلاً عن العلّامة في المنتهى.

١. مسند زيد: ص١٧٤ عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليهما السلام.

٢. قرب الأسناد: ص٨٨ ح٢٩٢ عن الحسين بن علوان عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج٨١ ص٢٧٢ ح٣٢.

٣. الكافي: ج٣ ص١٩٢ ح٢، تهذيب الأحكام: ج١ ص٤٥٦ ح١٤٨٧ كلاهما عن مثنّى الحنّاط، بحار الأنوار: ج٤٤ ص٢٠٣ ح٢١؛ سنن النسائي: ج٤ ص٤٧ نحوه، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٣ ص٢٣٧ ح١٣ كلاهما عن حاتم بن إسماعيل عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام وفيهما «الحسن» بدل «الحسين».

كِتابٍ كانَ يَتَشَبَّهُ بِهِم، فَإِذا نُهِيَ انتَهىٰ، فَما عادَ لَها بَعدُ.[١]

٢٨٥٧. المستدرك على الصحيحين عن عبد الله بن عمر: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا مَرَّت بِهِ جَنازَةٌ وَقَفَ حَتّىٰ تَمُرَّ بِهِ.[٢]

٨ / ٧
السُّنَّةُ في الدَّفنِ

٢٨٥٨. الإمام عليّ عليه السلام: آخِرُ جَنازَةٍ صَلّىٰ عَلَيها رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله جَنازَةُ رَجُلٍ مِن بَني وُلدِ عَبدِ المُطَّلِبِ، كَبَّرَ عَلَيها أربَعَ تَكبيراتٍ، ثُمَّ جاءَ حَتّىٰ جَلَسَ عَلىٰ شَفيرِ القَبرِ، ثُمَّ أمَرَ بِالسَّريرِ فَوُضِعَ مِن قِبَلِ رِجلَيِ اللَّحدِ، ثُمَّ أمَرَ فَسُلَّ[٣] سَلّاً.

ثُمَّ قالَ صلى الله عليه وآله: ضَعوهُ في حُفرَتِهِ لِجَنبِهِ الأَيمَنِ مُستَقبِلَ القِبلَةِ، وقولوا: «بِسمِ اللهِ وبِاللهِ، وفي سَبيلِ اللهِ، وعَلىٰ مِلَّةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله»، لا تُكِبّوهُ لِوَجهِهِ، ولا تُلقوهُ لِقَفائِهِ، ثُمَّ قولوا: «اللّٰهُمَّ لَقِّنهُ حُجَّتَهُ، وصَعِّد بِروحِهِ، ولَقِّهِ مِنكَ رِضواناً».[٤]

٢٨٥٩. عنه عليه السلام: شَهِدَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله جَنازَةً، فَأَمَرَهُم فَوَضَعُوا المَيِّتَ عَلىٰ شَفيرِ القَبرِ مِمّا يَلِي القِبلَةَ، وأَمَرَهُم فَنَزَلوا، وقالَ: اِستَقبِلوهُ استِقبالاً وأَنزِلوهُ في لَحدِهِ. وقالَ لَهُم: وقولوا: «عَلىٰ مِلَّةِ اللهِ ومِلَّةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله».[٥]

---

١. مسند ابن حنبل: ج٧ ص١٦٦ ح١٩٧٢٥، مسند الطيالسي: ص٢٣ ح١٦٢، مسند أبي يعلى: ج١ ص١٧١ ح٢٦١ نحوه، مجمع الزوائد: ج٣ ص١٢٧ ح٤١١٥ نقلاً عن النسائي، الأمالي للمحاملي: ص١٨٦ ح١٦٢، كنز العمّال: ج١٥ ص٧٢٦ ح٤٢٨٩٥.

٢. المستدرك على الصحيحين: ج١ ص٥٠٨ ح١٣١٨، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٣ ص٢٣٦ ح٥ عن أبي موسى، مسند الطيالسي: ص٢٤٩ ح١٨٠٤ وفيهما: «قام حتّى تجاوزه» بدل «وقف حتى يمرّ به».

٣. السَلُّ: انتزاع الشيء، وإخراجه في رفق، سَلَّهُ سَلاًّ (لسان العرب: ج١١ ص٣٣٨ «سلل»).

٤. مسند زيد: ص١٧٣ عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليهما السلام، دعائم الإسلام: ج١ ص٢٣٨ وفيه «فلمّا أنزلوه في قبره» بدل «كبّر عليها... فسلّ سلاًّ ثمّ»، بحار الأنوار: ج٨٢ ص٢١ ح٥.

٥. دعائم الإسلام: ج١ ص٢٣٧، بحار الأنوار: ج٨٢ ص٢١ ح٥.

٢٨٦٠. مسند ابن حنبل عن أبي أُمامة: لَمّا وُضِعَت أُمُّ كُلثومٍ ابنَةُ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله في القَبرِ، قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾[1]... بِسمِ اللهِ، وفي سَبيلِ اللهِ، وعَلىٰ مِلَّةِ رَسولِ اللهِ.[2]

٢٨٦١. سنن الترمذي عن ابن عمر: إنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله كان إذا أُدخِلَ المَيِّتُ القَبرَ ـ وقالَ أبو خالِدٍ[3] مَرَّةً: إذا وُضِعَ المَيِّتُ في لَحدِهِ ـ قالَ مَرَّةً: «بِسمِ اللهِ وبِاللهِ، وعَلىٰ مِلَّةِ رَسولِ اللهِ»، وقالَ مَرَّةً: «بِسمِ اللهِ وبِاللهِ، وعَلىٰ سُنَّةِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله».[4]

٢٨٦٢. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ الرَّشَّ عَلَى القُبورِ كانَ عَلىٰ عَهدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وكانَ يُجعَلُ الجَريدُ الرَّطبُ عَلَى القَبرِ حينَ يُدفَنُ الإنسانُ في أوَّلِ الزَّمانِ، ويُستَحَبُّ ذٰلِكَ لِلمَيِّتِ.[5]

٢٨٦٣. سنن الدارقطني عن عامر بن ربيعة: رَأَيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله حينَ دَفَنَ عُثمانَ بنَ مَظعونٍ... حَثا عَلىٰ قَبرِهِ بِيَدِهِ ثَلاثَ حَثَياتٍ مِنَ التُّرابِ.[6]

٢٨٦٤. الكافي عن عمر بن أُذينة: رَأَيتُ أبا عَبدِ اللهِ عليه السلام يَطرَحُ التُّرابَ عَلَى المَيِّتِ، فَيُمسِكُهُ ساعَةً

---

١. طه: ٥٥.

٢. مسند ابن حنبل: ج٨ ص٢٧٩ ح٢٢٢٤٩، المستدرك على الصحيحين: ج٢ ص٤١١ ح٣٤٣٣، السنن الكبرى: ج٣ ص٥٧٤ ح٦٧٢٦، تاريخ دمشق: ج٣ ص١٥٣ ح٥٩٥، سبل الهدى والرشاد: ج٨ ص٣٧٩، كنز العمّال: ج١٥ ص٦٠٢ ح٤٢٣٩٦.

٣. هو من رواة هذا الحديث في الطبقة الأخيرة.

٤. سنن الترمذي: ج٣ ص٣٦٤ ح١٠٤٦، سنن ابن ماجة: ج١ ص٤٩٤ ح١٥٥٠، صحيح ابن حبّان: ج٧ ص٣٧٦ ح٣١١٠ نحوه، المغني لعبد اللّه بن قدامة: ج٢ ص٣٨٠، سبل الهدى والرشاد: ج٨ ص٣٩٧، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٨ ح١٨٥١٠.

٥. قرب الإسناد: ص١٤٨ ح٥٣٤ عن أبي البختري عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج٨١ ص٣١١ ح٣.

٦. سنن الدار قطني: ج٢ ص٧٦ ح١، مسند الشافعي: ص٣٦١، معرفة السنن: ج٣ ص١٨٦ ح٢١٨٠ كلاهما عن إبراهيم بن محمّد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام نحوه؛ دعائم الإسلام: ج١ ص٢٣٨ عن الإمام عليّ عليه السلام، الجعفريّات: ص٢٠٢ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام وكلاهما نحوه، مستدرك الوسائل: ج٢ ص٣٣٤ ح٢١١٦.

فِي يَدِهِ ثُمَّ يَطرَحُهُ، ولا يَزيدُ عَلىٰ ثَلاثَةِ أكُفٍّ. قال: فَسَأَلتُهُ عَن ذٰلِكَ، فَقالَ: يا عُمَرُ، كُنتُ أقولُ: «إيماناً بِكَ، وتَصديقاً بِبَعثِكَ، هٰذا ما وَعَدَ اللهُ ورَسولُهُ، إلىٰ قَولِهِ ﴿تَسليماً﴾[1]»، هٰكَذا كانَ يَفعَلُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله، وبِهِ جَرَتِ السُّنَّةُ.[2]

٢٨٦٥. مسند ابن حنبل عن أبي أُمامة: لَمّا وُضِعَت أُمُّ كُلثومٍ ابنَةُ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله فِي القَبرِ... فَلَمّا بُنِيَ عَلَيها لَحدُها طَفِقَ يَطرَحُ لَهُمُ الجُبوبَ[3]، ويَقولُ: سُدّوا خِلالَ اللَّبِنِ. ثُمَّ قالَ: أما إنَّ هٰذا لَيسَ بِشَيءٍ ولٰكِنَّهُ يُطَيِّبُ بِنَفسِ الحَيِّ.[4]

٢٨٦٦. الإمام عليّ عليه السلام: لَمّا ماتَ عُثمانُ بنُ مَظعونٍ قَبَّلَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَلَمّا دَفَنَهُ رَشَّ عَلىٰ تُرابِ القَبرِ الماءَ رَشّاً، وبَسَطَ عَلىٰ قَبرِهِ ثَوباً، وكانَ أوَّلَ مَن بَسَطَ عَلَيهِ ثَوباً يَومَئِذٍ، وسَوّىٰ عَلَيهِ تُرابَ القَبرِ.[5]

٢٨٦٧. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله رَشَّ عَلىٰ قَبرِ إبراهيمَ ابنِهِ، ووَضَعَ عَلَيهِ حَصباءَ.[6]

٢٨٦٨. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَشُّ القَبرِ عَلىٰ عَهدِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله.[7]

---

١. قوله عليه السلام: «تسليماً» يعني يقول: ﴿هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الاحزاب: ٢٢] (مرآة العقول: ج١٤ ص١٠٧).

٢. الكافي: ج٣ ص١٩٨ ح٤، منتقى الجمان: ج١ ص٣٠١، وسائل الشيعة: ج٢ ص٨٥٤ ح٣٣٧٠ و راجع تهذيب الأحكام: ج١ ص٣١٩ ح٩٢،٦

٣. الجُبوبُ: الترابُ، المدر المُفتّت (لسان العرب: ج١ ص٢٥٠ «جبب»).

٤. مسند ابن حنبل: ج٨ ص٢٧٩ ح٢٢٢٤٩، المستدرك على الصحيحين: ج٢ ص٤١١ ح٣٤٣٣، السنن الكبرى: ج٣ ص٥٧٤ ح٦٧٢٦، تاريخ دمشق: ج٣ ص١٥٣ ح٥٩٥، سبل الهدى و الرشاد: ج٨ ص٣٧٩، كنز العمّال: ج١٥ ص٦٠٤ ح٤٢٤٠٤.

٥. الجعفريّات: ص٢٠٣ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج١ ص٢٣٨ وليس فيه صدره إلى «الماء رشّاً» نحوه، مستدرك الوسائل: ج٢ ص٤٧٥ ح٢٥٠٣.

٦. السنن الكبرى: ج٣ ص٥٧٧ ح٦٧٤٠، مسند الشافعي: ص٣٦٠، كتاب الأمّ: ج١ ص٢٧٣، معرفة السنن: ج٣ ص١٨٧ ح٢١٨١ كلّها عن إبراهيم بن محمّد عن الإمام الصادق عليه السلام، المعجم الأوسط: ج٦ ص١٨٧ ح٦١٤٦ عن عائشة من دون إسناد إليه عليه السلام و ليس فيه ذيله.

٧. الكافي: ج٣ ص٢٠٠ ح٧ عن طلحة بن زيد، قرب الإسناد: ص١٥٥ ح٥٦٨ عن الإمام عليّ عليه السلام، وسائل الشيعة: ج٢ ص٨٥٩ ح٣٣٨٩؛ السنن الكبرى: ج٣ ص٥٧٧ ح٦٧٤٠، معرفة السنن ←

٢٨٦٩. **الإمام الباقر** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله سَلَّ إبراهيمَ ابنَهُ سَلاً، ورَبَّعَ قَبرَهُ.[١]

٢٨٧٠. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ في ذِكرِ دَفنِ إبراهيمَ ابنِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ـ :... رَأَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله في قَبرِهِ خَلَلاً فَسَوّاهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قالَ: إذا عَمِلَ أحَدُكُم عَمَلاً فَليُتقِن.[٢]

٢٨٧١. **عنه** عليه السلام: إنَّ سَعدَ بنَ مُعاذٍ قَد ماتَ... فَنَزَلَ بِهِ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله حَتّىٰ لَحَدَ وسَوّىٰ عَلَيهِ اللَّبِنَ، وجَعَلَ يَقولُ: ناوِلني حَجَراً، ناوِلني تُراباً رَطباً، يَسُدُّ بِهِ ما بَينَ اللَّبِنِ، فَلَمّا أن فَرَغَ وحَثَا التُّرابَ عَلَيهِ وسوّىٰ قَبرَهُ، قالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: إنّي لَأَعلَمُ أنَّهُ سَيَبلىٰ ويَصِلُ إلَيهِ البِلىٰ، ولٰكِنَّ اللهَ تَعالىٰ يُحِبُّ عَبداً إذا عَمِلَ عَمَلاً فَأَحكَمَهُ.[٣]

راجع: ج ١ ص ١٦٢ (نماذج ممّا سمّي من سنن النّبيّ صلى الله عليه وآله / في الأموات).

٩ / ٧
السُّنَّةُ بَعدَ الدَّفنِ

٢٨٧٢. **الإمام الباقر** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَصنَعُ بِمَن ماتَ مِن بَني هاشِمٍ خاصَّةً شَيئاً لا يَصنَعُهُ بِأَحَدٍ مِنَ المُسلِمينَ؛ كانَ إذا صَلّىٰ عَلَى الهاشِمِيِّ ونَضَحَ قَبرَهُ بِالماءِ، وَضَعَ كَفَّهُ عَلَى القَبرِ حَتّىٰ تُرىٰ أصابِعُهُ فِي الطّينِ، فَكانَ الغَريبُ يَقدَمُ أوِ المُسافِرُ مِن أهلِ المَدينَةِ فَيَرَى القَبرَ الجَديدَ عَلَيهِ أثَرُ كَفِّ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَيَقولُ: مَن ماتَ مِن آلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله؟[٤]

والآثار: ج ٣ ص ١٨٧ ح ٢١٨١ كلاهما عن إبراهيم بن محمّد عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٣ ص ٥٠٢ ح ٦٤٨٢ عن ابن عيينة عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام.

١. الكافي: ج ٣ ص ١٩٩ ح ١ عن قدامة بن زائدة، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٥٧ ح ١٥.

٢. الكافي: ج ٣ ص ٢٦٢ و ص ٢٦٣ ح ٤٥ عن ابن القدّاح، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٥٧ ح ١٦ و راجع السنن الكبرى للنسائي: ج ١ ص ٢٧٤ ح ٨٣٨.

٣. علل الشرائع: ص ٣١٠ ح ٤، الأمالي للطوسي: ص ٤٢٧ ح ٩٥٥، الأمالي للصدوق: ص ٤٦٨ ح ٦٢٣ كلّها عن عبدالله بن سنان، روضة الواعظين: ج ٢ ص ٢٦٧ ح ١١٢٠، بحار الأنوار: ج ٦ ص ٢٢٠ ح ١٤ و راجع صحيح مسلم: ج ١ ص ٥١٥ ح ١٤١.

٤. الكافي: ج ٣ ص ٢٠٠ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٦٠ ح ١٤٩٨ كلاهما عن زرارة، الدعوات: ←

٢٨٧٣. **الكافي عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، قال:** سَأَلتُهُ[١] عَن وَضعِ الرَّجُلِ يَدَهُ عَلَى القَبرِ ما هُوَ ولِمَ صُنِعَ؟ فَقالَ: صَنَعَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلَى ابنِهِ بَعدَ النَّضحِ.

قالَ: وسَأَلتُهُ: كَيفَ أضَعُ يَدي عَلىٰ قُبورِ المُسلِمينَ؟ فَأَشارَ بِيَدِهِ إلَى الأَرضِ ووَضَعَها عَلَيها، ثُمَّ رَفَعَها وهُوَ مُقابِلُ القِبلَةِ.[٢]

٢٨٧٤. **إمتاع الأسماع عن ابن مسعود:** كانَ [رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله] إذا فَرَغَ مِنهُ [الدَّفنِ]وَقَفَ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: اللّٰهُمَّ إنَّهُ قَد نَزَلَ بِكَ، وخَلَّفَ الدُّنيا وَراءَ ظَهرِهِ، ونِعمَ المَنزولُ بِهِ أنتَ، اللّٰهُمَّ ثَبِّت عِندَ المَسأَلَةِ مِنطِقَهُ، ولا تَبتَلِهِ في قَبرِهِ بِما لا طاقَةَ لَهُ بِهِ.[٣]

٢٨٧٥. **سنن أبي داود عن عثمان بن عفّان:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا فَرَغَ مِن دَفنِ المَيِّتِ وَقَفَ عَلَيهِ فَقالَ: اِستَغفِروا لِأَخيكُم وسَلوا لَهُ بِالتَّثبيتِ، فَإِنَّهُ الآنَ يُسأَلُ.[٤]

٢٨٧٦. **الإمام عليّ عليه السلام:** لَمّا ماتَ إبراهيمُ بنُ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، أمَرَني رَسولُ اللهِ فَغَسَّلتُهُ، وكَفَّنَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وحَنَّطَهُ، وقالَ لي: اِحمِلهُ يا عَلِيُّ، فَحَمَلتُهُ حَتّىٰ جِئتُ بِهِ إلَى البَقيعِ، فَصلّىٰ عَلَيهِ، ثُمَّ أدناهُ مِنَ القَبرِ، ثُمَّ قالَ لي: يا عَلِيُّ انزِل، فَنَزَلتُ ودَلّاهُ عَلَيَّ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَلَمّا رَآهُ مُنصَبّاً بَكىٰ صلى الله عليه وآله، فَبَكَى المُسلِمونَ لِبُكاءِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، حَتّى ارتَفَعَت أصواتُ الرِّجالِ عَلىٰ أصواتِ النِّساءِ، فَنَهاهُم رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله أشَدَّ النَّهيِ، وقالَ: تَدمَعُ العَينُ ويَحزَنُ القَلبُ، ولا نَقولُ ما يُسخِطُ الرَّبَّ، وإنّا بِكَ لَمَصابونَ وإنّا عَلَيكَ

ص٢٧٣ ح٧٨٢، منتقى الجمان: ج١ ص٣٠٢، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٦١ ح٥٠.

١. هكذا جاء مضمرا.

٢. الكافي: ج٣ ص٢٠٠ ح٣، تهذيب الأحكام: ج١ ص٤٦٢ ح١٥٠٨، المزار للمفيد: ص٢١٩ ح٢، كامل الزيارات: ص٥٢٩ ح٨١٠، الدعوات: ص٢٧١ ح٧٧٤ كلّها عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الإمام الصادق عليه السلام وليس في الأربعة الأخيرة صدره إلى «بعد النضح»، وسائل الشيعة: ج٢ ص٨٦١ ح٣٣٩٧.

٣. إمتاع الأسماع: ج١١ ص١١٧، الدرّ المنثور: ج٥ ص٣٩.

٤. سنن أبي داود: ج٣ ص٢١٥ ح٣٢٢١، المستدرك على الصحيحين: ج١ ص٥٢٦ ح١٣٧٢ نحوه، السنن الكبرى: ج٤ ص٩٣ ح٧٠٦٤ وفيه «لميّتكم» بدل «لأخيكم»، تهذيب الكمال: ج٣٠ ص١٤٨ الرقم ٦٥٥٠، الأذكار المنتخبة: ص١٤٨، كنز العمّال: ج١٥ ص٥٥٧ ح٤٢١٦٠.

لَمحزونونَ يا إبراهيمُ.

ثُمَّ سَوّىٰ قَبرَهُ ووَضَعَ يَدَهُ عِندَ رَأسِهِ، وغَمَرَها حَتّىٰ بَلَغَتِ الكوعَ[١]، وقالَ: بِسمِ اللهِ، خَتَمتُكَ مِنَ الشَّيطانِ أن يَدخُلَكَ.[٢]

١٠ / ٧
البُكاءُ عَلَى الأَقرِباءِ

٢٨٧٧. الأمالي للطوسي عن عائشة: لَمّا ماتَ إبراهيمُ بَكَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله حَتّىٰ جَرَت دُموعُهُ عَلىٰ لِحيَتِهِ، فَقيلَ لَهُ: يا رَسولَ اللهِ، تَنهىٰ عَنِ البُكاءِ وأَنتَ تَبكي؟! فَقالَ: لَيسَ هٰذا بُكاءً، إنَّما هٰذِهِ رَحمَةٌ، ومَن لا يَرحَم لا يُرحَم.[٣]

٢٨٧٨. صحيح البخاري عن أبي عثمان عن أُسامة بن زيد: أرسَلَتِ ابنَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله إلَيهِ: إنَّ ابنا لي قُبِضَ فَائتِنا. فَأَرسَلَ يُقرِئُ السَّلامَ ويَقولُ: إنَّ لِلّهِ ما أخَذَ ولَهُ ما أعطىٰ، وكُلٌّ عِندَهُ بِأَجَلٍ مُسَمّىً، فَلتَصبِر ولتَحتَسِب. فَأَرسَلَت إلَيهِ تُقسِمُ عَلَيهِ لَيَأتِيَنَّها.

فَقامَ ومَعَهُ سَعدُ بنُ عُبادَةَ، ومُعاذُ بنُ جَبَلٍ، وأُبَيُّ بنُ كَعبٍ، وزَيدُ بنُ ثابِتٍ ورِجالٌ، فَرُفِعَ إلىٰ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله الصَّبِيُّ ونَفسُهُ تَتَقَعقَعُ[٤] ـ قالَ: حَسِبتُهُ أنَّهُ قالَ: كَأَنَّها شَنٌّ[٥] ـ فَفاضَت عَيناهُ، فَقالَ سَعدٌ: يا رَسولَ اللهِ ما هٰذا؟

فَقالَ: هٰذِهِ رَحمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ في قُلوبِ عِبادِهِ، وإنَّما يَرحَمُ اللهُ مِن عِبادِهِ الرُّحَماءَ.[٦]

---

١. الكُوع: طرف الزند الذي يلي أصل الإبهام. وقيل: هو من أصل الإبهام إلى الزند. وقيل: هما طرفا الزندين في الذراع الكوع الذي يلي الإبهام (لسان العرب: ج٨ ص٣١٦ «كوع»).

٢. دعائم الإسلام: ج١ ص٢٢٤، بحار الأنوار: ج٨٢ ص١٠٠ ح٤٨ و راجع الكافي: ج٣ ص٢٦٢ ح٤٥.

٣. الأمالي للطوسي: ص٣٨٨ ح٨٥٠، بحار الأنوار: ج٨٢ ص٧٦ ح١٠.

٤. تَتَقَعْقَع: أي تضطرب وتتحرّك. أي: كلّما صار إلى حال لم يلبث أن ينتقل إلى أُخرى تقرّبه من الموت (النهاية: ج٤ ص٨٨ «قعقع»).

٥. الشَّنّ: القربة الخَلَق. وشنَّتِ القربة: إذا يبست (لسان العرب: ج١٣ ص٢٤١ «شنن»).

٦. صحيح البخاري: ج١ ص٤٣٢ ح١٢٢٤، سنن أبي داود: ج٣ ص١٩٣ ح٣١٢٥، سنن ابن ماجة: ج١ ←

٢٨٧٩. **المصنّف لعبد الرزّاق عن أسماء بنت عميس:** لَمّا أُصيبَ جَعفَرٌ، جاءَني رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وقالَ: يا أسماءُ، لا تَقولي هَجراً، ولا تَضرِبي صَدراً. قالَت: وأَقبَلَت فاطِمَةُ وهُوَ يَقولُ: يَا بنَ عَمّاه[١]، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: عَلىٰ مِثلِ جَعفَرٍ فَلتَبكِ الباكِيَةُ.[٢]

٢٨٨٠. **الطبقات الكبرى عن خالد بن شمير:** لَمّا أُصيبَ زَيدُ بنُ حارِثَةَ أتاهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، قالَ: فَجَهَشَت بِنتُ زَيدٍ في وَجهِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، فَبَكىٰ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله حَتّىٰ انتَحَبَ. فَقالَ لَهُ سَعدُ بنُ عُبادَةَ: يا رَسولَ اللهِ ما هٰذا؟ قالَ: هٰذا شَوقُ الحَبيبِ إلىٰ حَبيبِهِ.[٣]

١١ / ٧
أدَبُهُ في زِيارَةِ القُبورِ

٢٨٨١. **الإمام الباقر عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا مَرَّ بِقُبورِ قَومٍ مِنَ المُؤمِنينَ قالَ: السَّلامُ عَلَيكُم مِن دِيارِ قَومٍ مُؤمِنينَ، وإنّا إن شاءَ اللهُ بِكُم لاحِقونَ.[٤]

٢٨٨٢. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يَخرُجُ في مَلَإٍ مِنَ النّاسِ مِن أصحابِهِ كُلَّ عَشِيَّةٍ

ص٥٠٦ ح١٥٨٨، سنن النسائي: ج٤ ص٢٢ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج١٥ ص٧٢٨ ح٤٢٩٠٢؛ دعائم الإسلام: ج١ ص٢٢٥ نحوه، بحار الأنوار: ج٨٢ ص٩١ ح٤٣.

١. كذا في المصدر، و في الطبقات وتهذيب الكمال: «فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى دخل على ابنته فاطمة و هي تقول: واعمّاه» بدل «وأقبلت فاطمة و هو يقول: يا بن عمّاه».

٢. المصنّف لعبد الرزّاق: ج٣ ص٥٥٠ ح٦٦٦٦، الطبقات الكبرى: ج٨ ص٢٨٢، تهذيب الكمال: ج٥ ص٦١ الرقم ٩٤٤، الاستيعاب: ج١ ص٣١٣ الرقم ٣٣١ نحوه، كنز العمّال: ج١١ ص٦٦٠ ح٣٣١٨٧؛ بحار الأنوار: ج٢١ ص٦٣ ح١١ نقلاً عن شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد.

٣. الطبقات الكبرى: ج٣ ص٤٧، الإخوان: ص١٥٢ ح٨٨، تاريخ الإسلام للذهبي: ج٢ ص٤٩٦ كلاهما عن خالد بن سلمة المخزومي، مكارم الأخلاق: ج١ ص٥٩ ح٤٩، مسكّن الفؤاد: ص٩٦ كلاهما عن خالد بن سلمة نحوه، بحار الأنوار: ج١٦ ص٢٣٥ ح٣٥.

٤. كامل الزيارات: ص٥٣٤ ح٨٢٠ عن محمّد بن مسلم، الكافي: ج٣ ص٢٢٩ ح٧ عن منصور بن حازم مضمراً، كتاب من لايحضره الفقيه: ج١ ص١٧٩ ح٥٣٤ من دون إسناد إليه عليه السلام، بحار الأنوار: ج١٠٢ ص٢٩٨ ح١٩؛ صحيح مسلم: ج١ ص٢١٨ ذيل ح٣٩، سنن أبي داود: ج٣ ص٢١٩ ح٣٢٣٧ كلاهما عن أبي هريرة من دون إسناد إليه عليه السلام، كنز العمّال: ج١٥ ص٦٥٥ ح٤٢٥٩٥.

خَميسٍ إلىٰ بَقيعِ المَدَنِيّينَ، فَيَقولُ ثَلاثاً: «السَّلامُ عَلَيكُم يا أهلَ الدِّيارِ»، وثَلاثاً: «رَحِمَكُمُ اللهُ».[1]

٢٨٨٣. عنه عليه السلام: بَلَغَنا أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أتىٰ قُبورَ الشُّهَداءِ، قالَ: السَّلامُ عَلَيكُم بِما صَبَرتُم فَنِعمَ عُقبَى الدّارِ.[2]

٢٨٨٤. صحيح مسلم عن بريدة: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله يُعَلِّمُهُم إذا خَرَجوا إلَى المَقابِرِ، فَكانَ قائِلُهُم يَقولُ:... السَّلامُ عَلَيكُم أهلَ الدِّيارِ مِنَ المُؤمِنينَ وَالمُسلِمينَ، وإنّا إن شاءَ اللهُ لَلاحِقونَ[3]، أسأَلُ اللهَ لَنا ولَكُمُ العافِيَةَ.[4]

٢٨٨٥. عمل اليوم والليلة لابن السني عن أبي هريرة: إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا مَرَّ بِالمَقابِرِ قالَ: السَّلامُ عَلَيكُم أهلَ الدِّيارِ مِنَ المُؤمِنينَ وَالمُؤمِناتِ، وَالمُسلِمينَ وَالمُسلِماتِ، وَالصّالِحينَ وَالصّالِحاتِ، وإنّا إن شاءَ اللهُ بِكُم لاحِقونَ.[5]

٢٨٨٦. عمل اليوم والليلة لابن السني عن ابن مسعود: كانَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ الجَبّانَةَ[6] يَقولُ: السَّلامُ عَلَيكُم أيَّتُها الأَرواحُ الفانِيَةُ، وَالأَبدانُ البالِيَةُ، وَالعِظامُ النَّخِرَةُ، الَّتي خَرَجَت

---

١. كامل الزيارات: ص٥٢٩ ح٨١١ عن صفوان الجمّال، بحار الأنوار: ج١٠٢ ص٢٩٦ ح١٠.

٢. الكافي: ج٤ ص٥٦٠ ح١، تهذيب الأحكام: ج٦ ص١٧ ح٣٨ كلاهما عن معاوية بن عمّار، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج٢ ص٥٧٤ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج١٠٠ ص٢١٥ ح٦؛ المصنّف لعبد الرزّاق: ج٣ ص٥٧٣ ح٦٧١٦ عن محمّد بن إبراهيم التميمي من دون إسناد إليه عليه السلام، تاريخ المدينة: ج١ ص١٣٢ عن عبّاد بن أبي صالح من دون إسناد إليه عليه السلام.

٣. هكذا في المصدر، وفي المصادر الأخرى: «بكُم لَلاحِقون».

٤. صحيح مسلم: ج٢ ص٦٧١ ح١٠٤، سنن ابن ماجة: ج١ ص٤٩٤ ح١٥٤٧، سنن النسائي: ج٤ ص٩٤ بزيادة «أنتم لنا فرط و نحن لكم تبع» بعد «للاحقون»، كنز العمّال: ج١٥ ص٧٦١ ح٤٢٩٩٧؛ الكافي: ج٣ ص٢٢٩ ح٥، كامل الزيارات: ص٥٣١ ح٨١٤ كلاهما عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج١٠٢ ص٢٩٧ ح١٢.

٥. عمل اليوم والليلة لابن السني: ص٢٠٨ ح٥٩٠، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٩ ح١٨٥١٦.

٦. الجبّانة: الصحراء، و تسمّى بها المقابر لأنّها تكون في الصحراء (مجمع البحرين: ج١ ص٢٦٩ «جبن»).

مِنَ الدُّنيا وهِيَ بِاللهِ مُؤمِنَةٌ، اللّٰهُمَّ أدخِل عَلَيهِم رَوحاً مِنكَ وسَلاماً مِنّا.[١]

٢٨٨٧. صحيح مسلم عن عائشة: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ ـ كُلَّما كانَ لَيلَتُها مِن رَسولِ اللهِ ﷺ ـ يَخرُجُ مِن آخِرِ اللَّيلِ إلَى البَقيعِ، فَيَقولُ: السَّلامُ عَلَيكُم دارَ قَومٍ مُؤمِنينَ، وأَتاكُم ما توعَدونَ غَداً مُؤَجَّلونَ، وإنّا إن شاءَ اللهُ بِكُم لاحِقونَ، اللّٰهُمَّ اغفِر لِأَهلِ بَقيعِ الغَرقَدِ[٢].[٣]

٢٨٨٨. صحيح مسلم عن أبي هريرة: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أتَى المَقبَرَةَ، فَقالَ: السَّلامُ عَلَيكُم دارَ قَومٍ مُؤمِنينَ، وإنّا إن شاءَ اللهُ بِكُم لاحِقونَ. وَددتُ أنّا قَد رَأَينا إخوانَنا.

قالوا: أوَلَسنا إخوانَكَ يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: أنتُم أصحابي، وإخوانُنَا الَّذينَ لَم يَأتوا بَعدُ.

فَقالوا: كَيفَ تَعرِفُ مَن لَم يَأتِ بَعدُ مِن أُمَّتِكَ يا رَسولَ اللهِ؟

فَقالَ: أرَأَيتَ لَو أنَّ رَجُلاً لَهُ خَيلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ[٤] بَينَ ظَهرَي خَيلٍ دُهمٍ بُهمٍ[٥]، ألا يَعرِفُ خَيلَهُ؟ قالوا: بَلىٰ، يا رَسولَ اللهِ.

قالَ: فَإنَّهُم يَأتونَ غُرّاً مُحَجَّلينَ مِنَ الوُضوءِ، وأَنا فَرَطُهُم عَلَى الحَوضِ[٦]. ألا

---

١. عمل اليوم والليلة لابن السني: ص٢٠٩ ح٥٠٩٣، المصنّف لابن أبي شيبة: ج٨ ص٢٥٧ ح٢٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج٦ ص١٩٢ كلاهما عن الحسن البصري من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام نحوه، كنز العمّال: ج٧ ص١٥٩ ح١٨٥١٧ و راجع بحار الأنوار: ج١٠٢ ص٣٠١ ح٣١.

٢. بقيعُ الغَرقَد: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها (النهاية: ج١ ص١٤٦ «بقع»).

٣. صحيح مسلم: ج٢ ص٦٦٩ ح١٠٢، سنن النسائي: ج٤ ص٩٣، مسند ابن حنبل: ج٩ ص٥٤٣ ح٢٥٥٢٦ كلاهما نحوه، صحيح ابن حبّان: ج٧ ص٤٤٤ ح٣١٧٢، السنن الكبرى: ج٤ ص١٣٢ ح٧٢١٠، كنز العمّال: ج١٥ ص٦٤٨ ح٤٢٥٦٢.

٤. الغرّ: البياض في وجه الفرس، والمحجّل الّذي يرتفع البياض في قوائمه (النهاية: ج٣ ص٣٥٣ «غرر» و ج١ ص٣٤٦ «حجل»).

٥. الدُهم: جمع أدهم؛ الأسود. والبهم: الذي لا يخالط لونه لون سواه (النهاية: ج٢ ص١٤٦ «دهم» و ج١ ص١٦٧ «بهم»).

٦. فرطكم على الحوض: متقدّمكم (النهاية: ج٣ ص٤٣٤ «فرط»).

لَيُذادَنَّ[١] رِجالٌ عَن حَوضي كَما يُذادُ البَعيرُ الضالُّ، أُناديهِم : ألا هَلُمَّ ! فَيُقالُ : إنَّهُم قَد بَدَّلوا بَعدَكَ، فَأَقولُ : سُحقاً سُحقاً.[٢]

راجع : ج ٢ ص١٩١ (بكاؤه صلى الله عليه وآله عند زيارة قبر أُمّه).

١٢ / ٧
النَّوادِر

٢٨٨٩. سنن أبي داود عن كثير بن زيد المدني عن المطّلب : لَمّا ماتَ عُثمانُ بنُ مَظعونٍ، أُخرِجَ بِجَنازَتِهِ فَدُفِنَ، أمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله رَجُلاً أن يَأتِيَهُ بِحَجَرٍ، فَلَم يَستَطِع حَملَهُ، فَقامَ إلَيها رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وحَسَرَ عَن ذِراعَيهِ.

قالَ كثيرٌ: قالَ المُطَّلِبُ : قالَ الَّذي يُخبِرُني ذٰلِكَ عَن رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، قالَ : كَأَنّي أنظُرُ إلىٰ بَياضِ ذِراعَي رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله حينَ حَسَرَ عَنهُما، ثُمَّ حَمَلَها فَوَضَعَها عِندَ رَأسِهِ، وقالَ : أتَعَلَّمُ[٣] بِها قَبرَ أخي، وأَدفِنُ إلَيهِ مَن ماتَ مِن أهلي.[٤]

٢٨٩٠. صحيح مسلم عن مسعود بن الحكم عن الإمام عليّ عليه السلام : رَأَينا رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله قامَ فَقُمنا، وقَعَدَ فَقَعَدنا ـ يَعني فِي الجَنازَةِ ـ.[٥]

٢٨٩١. الإمام عليّ عليه السلام : إنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله مَشىٰ مَعَ جَنازَةٍ، فَنَظَرَ إلَى امرَأَةٍ تَتبَعُها، فَوَقَفَ

---

١. ليذادنّ : ليطردنّ (النهاية: ج٢ ص١٧٢ «ذود»).

٢. صحيح مسلم: ج١ ص٢١٨ ح٣٩، سنن ابن ماجة: ج٢ص ١٤٣٩ ح٤٣٠٦، سنن النسائي: ج١ ص٩٤، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص٣٧٨ ح٩٣٠٣ كلّها نحوه، السنن الكبرى: ج٤ ص١٣١ ح٧٢٠٩، كنز العمّال: ج١٥ ص٦٤٧ ح٤٢٥٦٠.

٣. أي أجعلها علامَةً تدلّنا عليه.

٤. سنن أبي داود: ج٣ ص٢١٢ ح٣٢٠٦، السنن الكبرى: ج٣ ص٥٧٧ ح٦٧٤٤، دعائم الإسلام: ج١ ص٢٣٨ نحوه، بحار الأنوار: ج٨٢ ص٤٨ ح٣٧ نقلاً عن الشهيد في الذكرى.

٥. صحيح مسلم: ج٢ ص٦٦٢ ح٨٤، السنن الكبرى: ج٤ ص٤٤ ح٦٨٨٧، مسند الطيالسي: ص٢٢ ح١٥٠؛ مسند ابن حنبل: ج١ص ٢٩٢ ح١١٦٧، كنز العمّال: ج١٥ ص٧٢٦ ح٤٢٨٩٤، بحار الأنوار: ج٨١ ص٢٧٣ نقلاً عن مشكاة المصابيح.

وقالَ : رُدُّوا المَرأَةَ، فَرُدَّت، ووَقَفَ حَتّىٰ قيلَ : قَد تَوارَت بِجُدُرِ المَدينَةِ يا رَسولَ اللهِ، فَمَضىٰ صلى الله عليه وآله.[1]

٢٨٩٢. الإمام الكاظم عليه السلام : لا تَنزِل فِي القَبرِ وعَلَيكَ العِمامَةُ وَالقَلَنسُوَةُ ولاَ الحِذاءُ ولاَ الطَّيلَسانُ، حُلَّ أزرارَكَ، وبِذٰلِكَ سُنَّةُ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله جَرَت، وَليَتَعَوَّذ بِاللهِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ، وَليَقرَأ فاتِحَةَ الكِتابِ، وَالمُعَوِّذَتَينِ و«قُل هُوَ اللهُ أَحَدٌ»، وآيَةَ الكُرسِيِّ، وإن قَدَر أن يَحسِرَ عَن خَدِّهِ ويُلصِقَهُ بِالأَرضِ فَليَفعَل، وَليَشهَد وَليَذكُر ما يَعلَمُ، حَتّىٰ يَنتَهِيَ إلىٰ صاحِبِهِ.[2]

٢٨٩٣. سنن ابن ماجة عن عمران بن الحصين وأبي برزة : خَرَجنا مَعَ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله في جَنازَةٍ، فَرَأىٰ قَوماً قَد طَرَحوا أردِيَتَهُم يَمشونَ في قُمُصٍ، فَقالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله :

بِفِعلِ الجاهِلِيَّةِ تَأخُذونَ؟ أو بِصُنعِ الجاهِلِيَّةِ تَشَبَّهونَ؟ لَقَد هَمَمتُ أن أدعُوَ عَلَيكُم دَعوَةً تَرجِعونَ في غَيرِ صُوَرِكُم.

قالَ : فَأَخَذوا أردِيَتَهُم ولَم يَعودوا لِذٰلِكَ.[3]

---

١. مستدرك الوسائل : ج٢ ص٣٨٢ ح٢٢٤٨، بحار الأنوار : ج٨١ ص٢٨٤ ح٤٠ و راجع المعجم الكبير : ج١ ص١٨٨ ح٤٩٥ و تاريخ بغداد : ج٦ ص٢٠١ الرقم ٣٢٥٨.

٢. الكافي : ج٣ ص١٩٢ ح٢، علل الشرائع : ج١ ص٣٠٥ ح١ و ليس فيه من «وليتعوّذ» و كلاهما عن عليّ بن يقطين، و ص٣٠٦ ح١ عن محمّد بن عجلان عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه، منتقى الجمان : ج١ ص٢٩٩، بحار الأنوار : ج٨٢ ص٣٠ ح١٦.

٣. سنن ابن ماجة : ج١ ص٤٧٦ ح١٤٨٥، المعجم الكبير : ج١٨ ص٢٣٩ ح٦٠١، المعجم الأوسط : ج٣ ص٣٥١ ح٣٣٧٩ نحوه، تهذيب الكمال : ج٢٢ ص٢٦٩ الرقم ٤٤٥٩، كنز العمّال : ج١٥ ص٦٢٠ ح٤٢٤٧٣.

القسم السّادس

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الأمور العبادية

الفصل الأول: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الطهارات الثلاث

الفصل الثاني: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الصلاة

الفصل الثالث: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في قيام الليل

الفصل الرابع: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الصيام

الفصل الخامس: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في شهر رمضان

الفصل السادس: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في صلاة العيدين

الفصل السابع: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الحجّ

الفصل الثامن: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الدعاء

الفصل التاسع: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في ذكر الله

الفصل العاشر: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في قراءة القرآن

الفصل الحادي عشر: سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله فيما يتعلّق بالمسجد

الفصل الأوّل

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الطهارات الثلاث

١/١

صفة وضوء النبيّ صلى الله عليه وآله

٢٨٩٤. الكافي عن زرارة وبكير: أنّهما سألا أبا جعفرٍ عليه السلام عن وُضوءِ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله، فَدعا بِطَستٍ أو تَورٍ[1] فيهِ ماءٌ، فَغَمَسَ يَدَهُ اليُمنىٰ فَغَرَفَ بِها غَرفَةً فَصَبَّها عَلىٰ وَجهِهِ، فَغَسَلَ بِها وَجهَهُ، ثُمَّ غَمَسَ كَفَّهُ اليُسرىٰ فَغَرَفَ بِها غَرفَةً فَأَفرَغَ عَلىٰ ذِراعِهِ اليُمنىٰ، فَغَسَلَ بِها ذِراعَهُ مِنَ المِرفَقِ إلَى الكَفِّ لا يَرُدُّها إلَى المِرفَقِ، ثُمَّ غَمَسَ كَفَّهُ اليُمنىٰ فَأَفرَغَ بِها عَلىٰ ذِراعِهِ اليُسرىٰ مِنَ المِرفَقِ، وصَنَعَ بِها مِثلَ ما صَنَعَ بِاليُمنىٰ، ثُمَّ مَسَحَ رَأسَهُ وقَدَمَيهِ بِبَلَلِ كَفِّهِ لَم يُحدِث لَهُما ماءً جَديداً.

ثُمَّ قالَ: ولا يُدخِلُ أصابِعَهُ تَحتَ الشِّراكِ، قالَ: ثُمَّ قالَ: إنَّ اللّهَ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ﴾ فَلَيسَ لَهُ أن يَدَعَ شَيئاً مِن وَجهِهِ إلّا غَسَلَهُ، وأَمَرَ بِغَسلِ اليَدَينِ إلَى المِرفَقَينِ، فَلَيسَ لَهُ أن يَدَعَ شَيئاً مِن يَدَيهِ

---

١. تَور: هو إناء من صفر أو حجارة كالإجّانة، وقد يُتوضّأ منه (النهاية: ج ١ ص ١٩٩ «تور»).

إلَى المِرفَقَينِ إلّا غَسَلَهُ؛ لِأَنَّ اللّٰهَ يَقولُ: ﴿ فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾، ثُمَّ قالَ: ﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾[1] فَإذا مَسَحَ بِشَيءٍ مِن رَأسِهِ أو بِشَيءٍ مِن قَدَمَيهِ ما بَينَ الكَعبَينِ إلىٰ أطرافِ الأَصابِعِ فَقَد أجزَأَهُ.

قالَ: فَقُلنا: أينَ الكَعبانِ؟ قالَ: هاهُنا ؛ يَعنِي المَفصِلَ دونَ عَظمِ السّاقِ. فَقُلنا: هٰذا ما هُوَ؟ فَقالَ: هٰذا مِن عَظمِ السّاقِ، وَالكَعبُ أسفَلُ مِن ذٰلِكَ.

فَقُلنا: أصلَحَكَ اللّٰهُ، فَالغَرفَةُ الواحِدَةُ تُجزِئُ لِلوَجهِ، وغَرفَةٌ لِلذِّراعِ؟ قالَ: نَعَم، إذا بالَغتَ فيها، وَالثِّنتانِ تَأتِيانِ عَلىٰ ذٰلِكَ كُلِّهِ.[2]

٢٨٩٥. **الكافي عن حريز عن زرارة:** قالَ أبو جَعفَرٍ [الباقرُ] عليه السلام: أ لا أحكي لَكُم وُضوءَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؟ فَقُلنا: بَلىٰ.

فَدَعا بِقَعبٍ[3] فيهِ شَيءٌ مِن ماءٍ، ثُمَّ وَضَعَهُ بَينَ يَدَيهِ، ثُمَّ حَسَرَ عَن ذِراعَيهِ، ثُمَّ غَمَسَ فيهِ كَفَّهُ اليُمنىٰ، ثُمَّ قالَ: هٰكَذا إذا كانَتِ الكَفُّ طاهِرَةً، ثُمَّ غَرَفَ فَمَلَأَها ماءً فَوَضَعَها عَلىٰ جَبينِهِ، ثُمَّ قالَ: «بِسمِ اللّٰهِ» وسَدَلَهُ عَلىٰ أطرافِ لِحيَتِهِ، ثُمَّ أمَرَّيَدَهُ عَلىٰ وَجهِهِ وظاهِرِ جَبينِهِ مَرَّةً واحِدَةً، ثُمَّ غَمَسَ يَدَهُ اليُسرىٰ فَغَرَفَ بِها مِلئَها، ثُمَّ وَضَعَهُ عَلىٰ مِرفَقِهِ اليُمنىٰ، وأَمَرَّ كَفَّهُ عَلىٰ ساعِدِهِ حَتّىٰ جَرَى الماءُ عَلىٰ أطرافِ أصابِعِهِ، ثُمَّ غَرَفَ بِيَمينِهِ مِلئَها فَوَضَعَهُ عَلىٰ مِرفَقِهِ اليُسرىٰ، وأَمَرَّ كَفَّهُ عَلىٰ ساعِدِهِ حَتّىٰ جَرَى الماءُ عَلىٰ أطرافِ أصابِعِهِ، ومَسَحَ مُقَدَّمَ رَأسِهِ وظَهرَ قَدَمَيهِ بِبِلَّةِ يَسارِهِ وبَقِيَّةِ بِلَّةِ يُمناهُ.

قالَ: وقالَ أبو جَعفَرٍ عليه السلام: إنَّ اللّٰهَ وَترٌ يُحِبُّ الوَترَ، فَقَد يُجزِئُكَ مِنَ الوُضوءِ ثَلاثَ

---

١. المائدة: ٦.

٢. الكافي: ج ٣ ص ٢٦ ح ٥ ، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٥٦ ح ١٥٨ وفيه صدره إلى «ماءً جديداً» ، منتقى الجمان: ج ١ ص ١٤٢ و كلاهما نحوه ، تفسير العيّاشي: ج ٢ ص ١٦ ح ١٢١٠ ، بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٢٧٣ ح ٢٩ و راجع السنن الكبرىٰ للنسائي: ج ١ ص ٩٩ ح ١٦١ و مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٦٢ ح ١٠٠٨.

٣. القَعْب: القدح الضخم الغليظ (لسان العرب: ج ١ ص ٦٨٣ «قعب»).

غَرفاتٍ؛ واحِدَةٌ لِلوَجهِ وَاثنَتانِ لِلذِّراعَينِ، وتَمسَحُ بِبِلَّةِ يُمناكَ ناصِيَتَكَ، وما بَقِيَ مِن بِلَّةِ يَمينِكَ ظَهرَ قَدَمِكَ اليُمنىٰ، وتَمسَحُ بِبِلَّةِ يَسارِكَ ظَهرَ قَدَمِكَ اليُسرىٰ.

قالَ زُرارَةُ: قالَ أبو جَعفَرٍ عليه السلام سَأَلَ رَجُلٌ أميرَ المُؤمِنينَ عليه السلام عَن وُضوءِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَحَكىٰ لَهُ مِثلَ ذٰلِكَ.[1]

٢٨٩٦. **الكافي عن زرارة:** حَكىٰ لَنا أبو جَعفَرٍ عليه السلام وُضوءَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَدَعا بِقَدَحٍ، فَأَخَذَ كَفّاً مِن ماءٍ فَأَسدَلَهُ عَلىٰ وَجهِهِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجهَهُ مِنَ الجانِبَينِ جَميعاً، ثُمَّ أعادَ يَدَهُ اليُسرىٰ فِي الإِناءِ فَأَسدَلَها عَلىٰ يَدِهِ اليُمنىٰ، ثُمَّ مَسَحَ جَوانِبَها، ثُمَّ أعادَ اليُمنىٰ فِي الإِناءِ فَصَبَّها عَلَى اليُسرىٰ، ثُمَّ صَنَعَ بِها كَما صَنَعَ بِاليُمنىٰ، ثُمَّ مَسَحَ بِما بَقِيَ في يَدِهِ رَأسَهُ ورِجلَيهِ ولَم يُعِدهُما فِي الإِناءِ.[2]

٢٨٩٧. **الكافي عن محمّد بن مسلم عن الإمام الباقر** عليه السلام، قال: ألا أحكي لَكُم وُضوءَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؟ قُلتُ: بَلىٰ.

قالَ: فَأَدخَلَ يَدَهُ فِي الإِناءِ ولَم يَغسِل يَدَهُ، فَأَخَذَ كَفّاً مِن ماءٍ فَصَبَّهُ عَلىٰ وَجهِهِ، ثُمَّ مَسَحَ جانِبَيهِ حَتّىٰ مَسَحَهُ كُلَّهُ، ثُمَّ أخَذَ كَفّاً آخَرَ بِيَمينِهِ فَصَبَّهُ عَلىٰ يَسارِهِ، ثُمَّ غَسَلَ بِهِ ذِراعَهُ الأَيمَنَ، ثُمَّ أخَذَ كَفّاً آخَرَ فَغَسَلَ بِهِ ذِراعَهُ الأَيسَرَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأسَهُ ورِجلَيهِ بِما بَقِيَ في يَدَيهِ.[3]

٢٨٩٨. **الكافي عن بكير بن أعين عن الإمام الباقر** عليه السلام قال: ألا أحكي لَكُم وُضوءَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؟ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ اليُمنىٰ كَفّاً مِن ماءٍ فَغَسَلَ بِهِ وَجهَهُ، ثُمَّ أخَذَ بِيَدِهِ اليُسرىٰ كَفّاً مِن ماءٍ فَغَسَلَ بِهِ يَدَهُ اليُمنىٰ، ثُمَّ أخَذَ بِيَدِهِ اليُمنىٰ كَفّاً مِن ماءٍ فَغَسَلَ بِهِ يَدَهُ اليُسرىٰ، ثُمَّ مَسَحَ بِفَضلِ

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٢٥ ح ٤، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٦ ح ٧٤ وليس فيه ذيله من «قال: وقال أبو جعفر عليه السلام»، منتقى الجمان: ج ١ ص ١٤١، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٧٢ ح ١٠٢١.

٢. الكافي: ج ٣ ص ٢٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٥٥ ح ١٥٧، منتقى الجمان: ج ١ ص ١٤٠ كلاهما نحوه، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٧٤ ح ١٠٢٥.

٣. الكافي: ج ٣ ص ٢٤ ح ٣، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٧٤ ح ١٠٢٦.

يَدَيهِ رَأسَهُ ورِجلَيهِ.[١]

٢٨٩٩. تهذيب الأحكام عن زرارة عن الإمام الصادق عليه السلام: الوُضوءُ مَثنىٰ مَثنىٰ[٢]، مَن زادَ لَم يُؤجَر عَلَيهِ. و حَكىٰ لَنا وُضوءَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَغَسَلَ وَجهَهُ مَرَّةً واحِدَةً، وذِراعَيهِ مَرَّةً واحِدَةً، ومَسَحَ رَأسَهُ بِفَضلِ وُضوئِهِ، ورِجلَيهِ.[٣]

٢٩٠٠. الإمام عليّ عليه السلام ـ مِن كِتابِهِ إلىٰ مُحَمَّدِ بنِ أبي بَكرٍ وأَهلِ مِصرَ لَمّا وَلّاهُ عَلَيهِم، يَذكُرُ فيهِ أُموراً كَثيرَةً ـ:... ثُمَّ انظُر إلَى الوُضوءِ فَإِنَّهُ مِن تَمامِ الصَّلاةِ، وتَمَضمَض ثَلاثَ مَرّاتٍ، وَاستَنشِق ثَلاثاً، وَاغسِل وَجهَكَ، ثُمَّ يَدَكَ اليُمنىٰ، ثُمَّ يَدَكَ اليُسرىٰ، ثُمَّ امسَح رَأسَكَ ورِجلَيكَ، فَإِنّي رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصنَعُ ذٰلِكَ.[٤]

٢ / ١
يَتَوَضَّأُ بِمُدٍّ مِنَ الماءِ

٢٩٠١. تهذيب الأحكام عن أبي بصير: سَأَلتُ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام عَنِ الوُضوءِ، فَقالَ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَتَوَضَّأُ بِمُدٍّ[٥] مِن ماءٍ.[٦]

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٢٤ ح ٢ ، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٧٥ ح ١٩٠ ، الأربعون حديثا للشهيد الأوّل: ص ٢٦ كلاهما عن ميسر، تفسير العيّاشي: ج ٢ ص٢٠ ح١٢١٦ عن عبدالله بن سليمان وكلّها نحوه ، منتقى الجمان: ج ١ ص ١٤٣ ، بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٢٨٤ ح ٣٤.

٢. قال الشيخ الطوسي: «حكايته لوضوء رسول الله صلى الله عليه وآله مرّة مرّة تدلّ على أنّه أراد بقوله: "الوضوء مثنى مثنى" السنّة؛ لأنّه لا يجوز أن تكون الفريضة مرّتين والنّبيّ صلى الله عليه وآله يفعل مرّة مرّة» (الاستبصار: ج ١ ص ٧٠ ذيل ح ٢١٥).

٣. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٨٠ ح ٢١٠ ، الاستبصار: ج ١ ص ٧٠ ح ٢١٥ ، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٠٧ ح ١٠٢٤.

٤. الأمالي للمفيد: ص ٢٦٧ ح ٣ ، الأمالي للطوسي: ص ٢٩ ح ٣١ كلاهما عن أبي إسحاق الهمداني ، بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٣٩٠ ح ١١.

٥. المُدُّ: مِكيال ، وهو رطل و ثلث عند أهل الحجاز، ورطلان عند أهل العراق ، والصاعُ أربعة أمداد (لسان العرب: ج ٣ ص ٤٠٠ «مدد»).

٦. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٣٦ ح ٣٧٨ ، الاستبصار: ج ١ ص ١٢٠ ح ٤٠٨ وليس فيه «من ماء»، ←

٢٩٠٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: الوُضوءُ مُدٌّ، وَالغُسلُ صاعٌ[١]، وسَيَأتي أقوامٌ بَعدي يَستَقِلّونَ ذٰلِكَ؛ فَأُولٰئِكَ عَلىٰ خِلافِ سُنَّتي، وَالثّابِتُ عَلىٰ سُنَّتي مَعي في حَظيرَةِ القُدسِ.[٢]

راجع: وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٨١ (باب استحباب الوضوء بمدّ من الماء...).

٣ / ١
رَفعُهُ العِمامَةَ عِندَ المَسحِ في الوُضوءِ

٢٩٠٣. **السنن الكبرى عن عطاء:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله تَوَضَّأَ، فَحَسَرَ العِمامَةَ ومَسَحَ مُقَدَّمَ رَأسِهِ.[٣]

٢٩٠٤. **سنن أبي داود عن أنس:** رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَتَوَضَّأُ وعَلَيهِ عِمامَةٌ قِطرِيَّةٌ، فَأَدخَلَ يَدَهُ مِن تَحتِ العِمامَةِ، فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأسِهِ ولَم يَنقُضِ العِمامَةَ.[٤]

وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٣٩ ح ١٢٧٩؛ مسند الحميدي: ج ١ ص ١٦٤ ح ٣٤٢ عن عبدالله بن محمّد بن عقيل بن أبي طالب من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام و راجع صحيح البخاري: ج ١ ص ٨٤ ح ١٩٨، صحيح مسلم: ج ١ ص ٢٥٨ ح ٥١، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣ ح ٩٢، سنن النسائي: ج ١ ص ١٨٠، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٢ ح ١٧٨٦٣.

١. قال الإمام الكاظم عليه السلام في حديث له: «للغسل صاع من ماء، و للوضوء مدّ من ماء، وصاع النّبيّ صلى الله عليه وآله خمسة أمداد، و المدّ وزن مئتين وثمانين درهماً، والدّرهم ستّة دوانيق، والدّانق وزن ستّ حبّات، والحبّة وزن حبّتين من شعير من أوساط الحبّ لا من صغاره ولا من كباره» (كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٤ ح ٦٩).

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٥ ح ٧٠، النوادر للراوندي: ص ٢٠١ ح ٣٨٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٣٩ ح ١٢٨٠؛ سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٩٩ ح ٢٧٠ عن عقيل بن عليّ بن أبي طالب، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٢٢٤ ح ٤٢٩١ عن أنس وفيهما صدره «الوضوء مدّ والغسل صاع»، الإصابة: ج ٨ ص ٤٠٠ الرقم ١٢٠٤٩ عن أُمّ سعد، كنز العمّال: ج ٩ ص ٣٠٩ ح ٢٦١٥٤.

٣. السنن الكبرىٰ: ج ١ ص ١٠٠ ح ٢٨٢، سنن الدار قطني: ج ١ ص ١٠٧ ح ٥٥ عن ابن عمر، الطبقات الكبرىٰ: ج ١ ص ٤٥٥ كلاهما نحوه، مسند الشافعي: ص ١٤، فتح الباري: ج ١ ص ٢٩٣.

٤. سنن أبي داود: ج ١ ص ٣٧ ح ١٤٧، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٨٧ ح ٥٦٤، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٢٧٥ ح ٦٠٣، السنن الكبرىٰ: ج ١ ص ١٠٠ ح ٢٨١.

٤ / ١
ما رُوِيَ في تَنَشُّفِهِ بَعْدَ الوُضوءِ

٢٩٠٥. **سنن الترمذي عن عائشة:** كانَ لِرَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله خِرقَةٌ يُنَشِّفُ بِها بَعدَ الوُضوءِ.[١]

راجع: وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٧٤ (باب جواز التمندل و استحباب تركه).

٥ / ١
تَجديدُهُ الوُضوءَ

٢٩٠٦. **الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُجَدِّدُ الوُضوءَ لِكُلِّ فَريضَةٍ، ولِكُلِّ صَلاةٍ.[٢]

٢٩٠٧. **الإمام عليّ** عليه السلام: إنَّهُ [صلى الله عليه وآله] كانَ يُجَدِّدُ الوُضوءَ لِكُلِّ صَلاةٍ، يَبتَغي بِذٰلِكَ الفَضلَ.[٣]

٦ / ١
صَلاتُهُ بَعْدَ الوُضوءِ

٢٩٠٨. **سنن ابن ماجة عن عائشة:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا تَوَضَّأَ صَلّىٰ رَكعَتَينِ، ثُمَّ خَرَجَ إلَى الصَّلاةِ.[٤]

---

١. سنن الترمذي: ج ١ ص ٧٤ ح ٥٣ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٢٥٦ ح ٥٥٠ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ١٨٣ ح ٧١٤ عن مسروق ، نصب الراية: ج ١ ص ١٠١ ذيل ح ٣٤ ، تاريخ دمشق: ج ٦٧ ص ١٠٧ عن أبي بكر، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٠ ح ١٧٨٤٤ و راجع السنن الكبرى: ج ١ ص ٢٨٥ ح ٨٧٧ ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٨٦ عن إياس بن جعفر الحنفي ، الناسخ والمنسوخ: ص ١١٢ ح ١٤٧ ، المغني لعبد اللّه بن قدامة: ج ١ ص ١٣٢ ، إمتاع الأسماع: ج ٧ ص ٣ ، الجامع الصغير: ج ٢ ص ٣٥٦ ح ٦٨٥٢.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٩ ح ٨٠ ، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٥ ح ٩٩٨؛ سنن أبي داود: ج ١ ص ١٢ ح ٤٨ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ١٧٨ ح ٦٦٣ ، السنن الكبرى: ج ١ ص ٦١ ح ١٥٨ كلّها عن عبدالله بن حنظلة وفيها «أمر صلى الله عليه وآله بالوضوء عند كلّ صلاة» بدل «كان يجدّد الوضوء...».

٣. دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٠ ، بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٣١١ ذيل ح ٢٧.

٤. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٦٢ ح ١١٤٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٣٩ ح ١٧٨٤١.

١/ ٧
صِفَةُ غُسلِهِ

٢٩٠٩. **الإمام الباقر عليه السلام:** سَأَلَ الحَسَنُ بنُ مُحَمَّدٍ جابِرَ بنَ عَبدِ اللّٰهِ عَن غُسلِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ جابِرٌ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَغرِفُ عَلىٰ رَأسِهِ ثَلاثَ مَرّاتٍ غُرُفاتٍ. فَقالَ الحَسَنُ بنُ مُحَمَّدٍ: إنَّ شَعري كَثيرٌ كَما تَرىٰ ! فَقالَ جابِرٌ: يا حُرُّ، لا تَقُل ذٰلِكَ، فَلَشَعرُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ أكثَرَ وأَطيَبَ ![1]

٢٩١٠. **تهذيب الأحكام عن زرارة و محمّد بن مسلم و أبي بصير عن الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام:** تَوَضَّأَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِمُدٍّ، وَاغتَسَلَ بِصاعٍ. ثُمَّ قالَ: اِغتَسَلَ هُوَ وزَوجَتُهُ بِخَمسَةِ أمدادٍ مِن إناءٍ واحِدٍ.

قالَ زُرارَةُ: فَقُلتُ لَهُ: كَيفَ صَنَعَ هُوَ؟

قالَ: بَدَأَ هُوَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ بِالماءِ قَبلَها، وأَنقىٰ فَرجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَت فَأَنقَت فَرجَها، ثُمَّ أفاضَ هُوَ وأَفاضَت هِيَ عَلىٰ نَفسِها حَتّىٰ فَرَغا، فَكانَ الَّذي اغتَسَلَ بِهِ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ثَلاثَةَ أمدادٍ، وَالَّذي اغتَسَلَت بِهِ مُدَّينِ، وإنَّما أجزَأَ عَنهُما لِأَنَّهُما اشتَرَكا جَميعاً، ومَنِ انفَرَدَ بِالغُسلِ وَحدَهُ فَلا بُدَّ لَهُ مِن صاعٍ.[2]

٢٩١١. **تهذيب الأحكام عن محمّد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام،** قال: سَأَلتُهُ عَن غُسلِ الجَنابَةِ كَم يُجزِئُ مِنَ الماءِ؟ فَقالَ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَغتَسِلُ بِخَمسَةِ أمدادٍ بَينَهُ وبَينَ صاحِبَتِهِ،

---

١. الجعفريّات: ص ٢٢ ، مستدرك الوسائل: ج ١ ص ٤٧١ ح ١١٩١؛ مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ١٧١ ح ١٥٠٢٥ عن بشر بن أبي بشير من دون إسناد إلى الإمام الباقر عليه السلام ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٣٠ عن أنس بن عياض عن الإمام الصادق عنه عليه السلام وكلاهما نحوه و راجع المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٢٦٠ ح ٩٩٥.

٢. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٠ ح ١١٣٠ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٥ ح ٧٢ عن الإمام الباقر عليه السلام وليس فيه صدره إلى «واغتسل بصاع» ، بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٣٥٦.

ويَغتَسِلانِ جَميعاً مِن إناءٍ واحِدٍ.[١]

٢٩١٢. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَغتَسِلُ بِصاعٍ، وإذا كانَ مَعَهُ بَعضُ نِسائِهِ يَغتَسِلُ بِصاعٍ ومُدٍّ.[٢]

٢٩١٣. سنن ابن ماجة عن الفاكه بن سعد: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَغتَسِلُ يَومَ الفِطرِ، ويَومَ النَّحرِ، ويَومَ عَرَفَةَ.[٣]

٢٩١٤. الإمام عليّ عليه السلام ـ في ذِكرِ العَشرِ الأَواخِرِ مِن شَهرِ رَمَضانَ ـ: كانَ [رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله] يَغتَسِلُ كُلَّ لَيلَةٍ مِنهُ بَينَ العِشاءَينِ.[٤]

راجع: ص٩٠ (يتوضّأ بمدّ من الماء)

وج ١ ص ١٣٦ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في غسل الجمعة) و ص ١٣٧ (في غسل العيدين).

٨ / ١
تَعليمُ التَّيَمُّمِ

٢٩١٥. الإمام الباقر عليه السلام: قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ذاتَ يَومٍ لِعَمّارٍ في سَفَرٍ لَهُ: يا عَمّارُ، بَلَغَنا أَنَّكَ أجنَبتَ، فَكَيفَ صَنَعتَ؟ قالَ: تَمَرَّغتُ يا رَسولَ اللّٰهِ فِي التُّرابِ.

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٢٢ ح ٥، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٣٧ ح ٣٨٢، منتقى الجمان: ج ١ ص ١٩٢، بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٣٥٦ و راجع صحيح البخاري: ج ١ ص ٨٤ ح ١٩٨ و صحيح مسلم: ج ١ ص ٢٥٨ ح ٥١ و سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣ ح ٩٢ و سنن النسائي: ج ١ ص ١٨٠ و كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٢ ح ١٧٨٦٣.

٢. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٣٧ ح ٣٨٣، الاستبصار: ج ١ ص ١٢٢ ح ٤١٣، منتقى الجمان: ج ١ ص ١٩٢ كلّها عن معاوية بن عمّار، بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٣٥٦.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤١٧ ح ١٣١٦، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٦١١ ح ١٦٧٢٠، المعجم الأوسط: ج ٧ ص ١٨٦ ح ٧٢٣٠، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٣٩٤ ح ٦١٢٦ عن ابن عبّاس وليس فيه «ويوم عرفة»، مسند الشافعي: ص ٧٣ عن ابن عمرو ليس فيه «يوم النحر ويوم عرفة»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٣ ح ١٧٩٧٣.

٤. الإقبال: ج ١ ص ٧٢، دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٦، بحار الأنوار: ج ٨١ ص ١٨ ح ٢٤.

قالَ: فَقالَ لَهُ: كَذٰلِكَ يَتَمَرَّغُ الحِمارُ! أ فَلا صَنَعتَ كَذا؟ ثُمَّ أهوىٰ بِيَدَيهِ إلَى الأَرضِ فَوَضَعَهُما عَلَى الصَّعيدِ، ثُمَّ مَسَحَ جَبينَيهِ بِأَصابِعِهِ، وكَفَّيهِ إحداهُما بِالأُخرىٰ، ثُمَّ لَم يَعدُ ذٰلِكَ.[1]

٢٩١٦. صحيح البخاري عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه: جاءَ رَجُلٌ إلىٰ عُمَرَ بنِ الخَطّابِ فَقالَ: إنّي أجنَبتُ فَلَم أُصِبِ الماءَ، فَقالَ عَمّارُ بنُ ياسِرٍ لِعُمَرَ بنِ الخَطّابِ: أما تَذكُرُ أنّا كُنّا في سَفَرٍ أنا وأنتَ، فَأَمّا أنتَ فَلَم تُصَلِّ، وأَمّا أنا فَتَمَعَّكتُ[2] فَصَلَّيتُ، فَذَكَرتُ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: إنَّما كانَ يَكفيكَ هٰكَذا: فَضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِكَفَّيهِ الأَرضَ ونَفَخَ فيهِما، ثُمَّ مَسَحَ بِهِما وَجهَهُ وكَفَّيهِ.[3]

٩/١
تَخليلُ اللِّحيَةِ

٢٩١٧. سنن الترمذي عن حسّان بن بلال: رَأَيتُ عَمّارَ بنَ ياسِرٍ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحيَتَهُ. فَقيلَ لَهُ ـ أو قالَ: فَقُلتُ لَهُ ـ: أتُخَلِّلُ لِحيَتَكَ؟ قالَ: وما يَمنَعُني ولَقَد رَأَيتُ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله يُخَلِّلُ لِحيَتَهُ.[4]

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٠٤ ح ٢١٣ ، تفسير العيّاشي: ج ١ ص ٤٠٠ ح ٩٨٧ نحوه ، منتقى الجمان: ج ١ ص ٣٤٨ كلّها عن زرارة ، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٧٧ ح ٣٨٦٦.

٢. تَمَعَّكَ: أي جَعَلَ يتمرّغُ في التراب ويتقلّبُ كما يتقلّبُ الحمارُ (مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٧٠٦ «معك»).

٣. صحيح البخاري: ج ١ ص ١٢٩ ح ٣٣١ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٢٨٠ ح ١١٢ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٨٨ ح ٥٦٩ ، سنن النسائي: ج ١ ص ١٦٦ كلّها نحوه؛ الطرائف: ص ٤٦٤ عن عمّار بن ياسر نحوه ، بحار الأنوار: ج ٣٠ ص ٦٦٨.

٤. سنن الترمذي: ج ١ ص ٤٤ ح ٢٩ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٤٨ ح ٤٢٩ ، تهذيب الكمال: ج ٦ ص ١٥ الرقم ١١٨٧ كلاهما عن عمّار بن ياسر، مسند الحميدي: ج ١ ص ٨١ ح ١٤٦ والثلاثة الأخيرة نحوه ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٢٥٠ ح ٥٢٨ ، كنز العمّال: ج ٩ ص ٤٣٩ ح ٢٦٨٧٣ و راجع الجعفريّات: ص ١٨.

٢٩١٨. مسند ابن حنبل عن عائشة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحيَتَهُ بِالماءِ.[١]

٢٩١٩. سنن ابن ماجة عن أنس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحيَتَهُ، وفَرَّجَ أصابِعَهُ مَرَّتَينِ.[٢]

٢٩٢٠. سنن أبي داود عن أنس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا تَوَضَّأَ، أخَذَ كَفّاً مِن ماءٍ فَأَدخَلَهُ تَحتَ حَنَكِهِ، فَخَلَّلَ بِهِ لِحيَتَهُ وقالَ: هٰكَذا أمَرَني رَبّي عزّ وجلّ.[٣]

٢٩٢١. سنن ابن ماجة عن ابن عمر: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا تَوَضَّأَ عَرَكَ[٤] عارِضَيهِ بَعضَ العَركِ، ثُمَّ شَبَّكَ لِحيَتَهُ بِأَصابِعِهِ مِن تَحتِها.[٥]

١٠ / ١
النَّوادِرُ

٢٩٢٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: خَلَّتانِ لا اُحِبُّ أن يُشارِكَني فيهِما أحَدٌ: وُضوئي فَإِنَّهُ مِن صَلاتي، وصَدَقَتي فَإِنَّها مِن يَدي إلىٰ يَدِ السّائِلِ؛ فَإِنَّها تَقَعُ في يَدِ الرَّحمٰنِ.[٦]

---

١. مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٧١ ح ٢٦٠٢٩ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٤٩ ح ٤٣١ ، مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٤٠٥ ح ٣٤٧٤ كلاهما عن أنس ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٢٥٠ ح ٥٣١ ، المعجم الكبير: ج ٢٣ ص ٢٩٨ ح ٦٦٤ عن أُمّ سلمة ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٣٩ ح ١٧٨٣٨.

٢. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٤٩ ح ٤٣١ ، تهذيب الكمال: ج ١٣ ص ٥٠٤ الرقم ٦٩٠٦ ، سنن الدارقطني: ج ١ ص ٨٦ ح ١٢ ، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٥٠ ح ٦٢ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٣ والثلاثة الأخيرة عن أبي وائل نحوه.

٣. سنن أبي داود: ج ١ ص ٣٦ ح ١٤٥ ، السنن الكبرى: ج ١ ص ٩٠ ح ٢٤٧ ، تفسير ابن كثير: ج ٣ ص ٤٤ ، نصب الراية: ج ١ ص ٢٣ ذيل ح ٩ ، المحلّى: ج ٢ ص ٣٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٣٩ ح ١٧٨٣٩.

٤. عَرَكَ: دَلَكَ (تاج العروس: ج ١٣ ص ٦١٢ «عرك»).

٥. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٤٩ ح ٤٣٢ ، السنن الكبرى: ج ١ ص ٩١ ح ٢٤٩ ، سنن الدارقطني: ج ١ ص ١٠٦ ح ٥٣ ، نصب الراية: ج ١ ص ٢٥ ، تاريخ دمشق: ج ٣٧ ص ٢٦١ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٣٩ ح ١٧٨٤٠.

٦. الخصال: ص ٣٣ ح ٢ ، تفسير العيّاشي: ج ٢ ص ٢٥٧ ح ١٨٨٤ كلاهما عن السكوني عن الإمام ←

٢٩٢٣. **الطبقات الكبرى عن عائشة:** ولا رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وَكَلَ وَضوءَهُ إلىٰ غَيرِ نَفسِهِ، حَتّىٰ يَكونَ هُوَ يُهَيِّئُ وَضوءَهُ لِنَفسِهِ، حَتّىٰ يَقومَ إلَيهِ مِنَ اللَّيلِ.[١]

٢٩٢٤. **الكامل في التاريخ عن ابن الأثير:** كانَ أوَّلَ شَيءٍ فَرَضَ اللهُ مِن شَرائِعِ الإسلامِ عَلَيهِ[صلى الله عليه وآله] بَعدَ الإقرارِ بِالتَّوحيدِ وَالبَراءَةِ مِنَ الأَوثانِ، الصَّلاةُ، وإنَّ الصَّلاةَ لَمّا فُرِضَت عَلَيهِ صلى الله عليه وآله أتاهُ جِبريلُ وهُوَ بِأَعلىٰ مَكَّةَ، فَهَمَزَ لَهُ بِعَقِبِهِ في ناحِيَةِ الوادي، فَانفَجَرَت فيهِ عَينٌ، فَتَوَضَّأَ جِبريلُ وهُوَ يَنظُرُ إلَيهِ لِيُرِيَهُ كَيفَ الطَّهورُ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِثلَهُ، ثُمَّ قامَ جِبريلُ فَصَلّىٰ بِهِ، وصَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِصَلاتِهِ.[٢]

٢٩٢٥. **سنن ابن ماجة عن أبي رافع عن أبيه:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا تَوَضَّأَ حَرَّكَ خاتَمَهُ.[٣]

٢٩٢٦. **الإمام الحسن عليه السلام:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا تَوَضَّأَ فَضَّلَ ماءً حَتّىٰ يُسيلَهُ عَلىٰ مَوضِعِ سُجودِهِ.[٤]

٢٩٢٧. **تهذيب الأحكام عن زرارة عن أحدهما عليهما السلام:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا تَوَضَّأَ أُخِذَ ما يَسقُطُ مِن وُضوئِهِ فَيَتَوَضَّؤونَ بِهِ.[٥]

الصادق عن آبائه عليهم السلام، الجعفريّات: ص ١٧، النوادر للراوندي: ص ١٩٠ ح ٣٤٣ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ١٢٨ ح ٥٠ وراجع عمدة القاري: ج ٣ ص ٦١ وكنز العمّال: ج ٩ ص ٣٢٧ ح ٢٦٢٦٤.

١. مسند الشاميّين: ج ٣ ص ١٦٣ ح ١٩٩٦، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٠، إمتاع الأسماع: ج ٢ ص ٣٣٥، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٣٦ نحوه.

٢. الكامل في التاريخ: ج ١ ص ٤٧٩، تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٣٠٧ وفيه صدره إلى «من الأوثان الصلاة».

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٥٣ ح ٤٤٩، السنن الكبرى: ج ١ ص ٩٤ ح ٢٦٠، سنن الدارقطني: ج ١ ص ٨٣ ح ١٦، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٥٥ ح ٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٣٨ ح ١٧٨٣٦؛ الاختصاص: ص ١٦٠ عن أبي رافع عن أبيه عن جدّه نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٣٦٦ ح ٦.

٤. المعجم الكبير: ج ٣ ص ٨٥ ح ٢٧٣٩ عن الحسن بن زيد عن أبيه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٣٨ ح ١٧٨٣٥.

٥. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٢١ ح ٦٣١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢ ذيل ح ١٧، مجمع←

٢٩٢٨. مسند الشاميّين عن أبي الدرداء: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله تَوَضَّأَ يوماً مِن إناءٍ عَلىٰ نَهرٍ، فَلَمّا فَرَغَ أفرَغَ فَضلَهُ فِي النَّهرِ.[١]

٢٩٢٩. الطبقات الكبرى عن زينب بنت جحش: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُعجِبُهُ أن يَتَوَضَّأَ مِن مِخضَبٍ[٢] لي صُفرٍ[٣].[٤]

٢٩٣٠. الكافي عن محمّد بن قيس: سَمِعتُ أبا جَعفَرٍ عليه السلام يَقولُ ـ وهُوَ يُحَدِّثُ النّاسَ بِمَكَّةَ ـ: صَلّىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الفَجرَ، ثُمَّ جَلَسَ مَعَ أصحابِهِ حَتّىٰ طَلَعَتِ الشَّمسُ، فَجَعَلَ يَقومُ الرَّجُلُ بِعدَ الرَّجُلِ حَتّىٰ لَم يَبقَ مَعَهُ إلّا رَجُلانِ: أنصارِيٌّ وثَقَفِيٌّ.

فَقالَ لَهُما رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: قَد عَلِمتُ أنَّ لَكُما حاجَةً وتُريدانِ أن تَسأَلا عَنها، فَإن شِئتُما أخبَرتُكُما بِحاجَتِكُما قَبلَ أن تَسأَلاني، وإن شِئتُما فَاسأَلا عَنها.

قالا: بَل تُخبِرُنا قَبلَ أن نَسأَلَكَ عَنها، فَإنَّ ذٰلِكَ أجلىٰ لِلعَمىٰ، وأَبعَدُ مِنَ الاِرتِيابِ، وأَثبَتُ لِلإيمانِ.

فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: أمّا أنتَ يا أخا ثَقيفٍ، فَإنَّكَ جِئتَ أن تَسأَلَني عَن وُضوئِكَ وصَلاتِكَ، ما لَكَ في ذٰلِكَ مِنَ الخَيرِ؛ أمّا وُضوؤُكَ: فَإنَّكَ إذا وَضَعتَ يَدَكَ في إنائِكَ ثُمَّ قُلتَ: «بسم الله» تَناثَرَت مِنها مَا اكتَسَبَت مِنَ الذُّنوبِ، فَإذا غَسَلتَ وَجهَكَ تَناثَرَتِ الذُّنوبُ الَّتي اكتَسَبَتها عَيناكَ بِنَظَرِهِما وفوكَ، فَإذا غَسَلتَ ذِراعَيكَ تَناثَرَتِ الذُّنوبُ عَن يَمينِكَ وشِمالِكَ، فَإذا مَسَحتَ رَأسَكَ وقَدَمَيكَ تَناثَرَتِ الذُّنوبُ الَّتي مَشَيتَ إلَيها

البحرين: ج ٣ ص ١٩٤٤ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، وسائل الشيعة: ج ١ ص ١٥٢ ح ٥٣٥.

١. مسند الشاميّين: ج ٢ ص ٣٤٢ ح ١٤٥٩، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٣٤، مجمع الزوائد: ج ١ ص ٥١٢ ح ١١٠٨ نقلاً عن المعجم الكبير.

٢. المِخضَبُ: إجّانة تُغسل فيها الثياب (النهاية: ج ٢ ص ٣٩ «خضب»).

٣. الصُّفر ـ بضمّ الصاد، وكَسرُ الصادِ لُغَةٌ ـ: النُّحاس (أُنظر: المصباح المنير: ص ٣٤٢ «صفر»).

٤. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٦٩، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٣٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٠ ح ١٧٨٤٩.

عَلىٰ قَدَمَيكَ، فَهٰذا لَكَ في وُضوئِكَ.[١]

٢٩٣١. المعجم الكبير عن ابن عبّاس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله رُبَّما يَغتَسِلُ يَومَ الجُمُعَةِ، ورُبَّما تَرَكَهُ أحياناً.[٢]

٢٩٣٢. سنن ابن ماجة عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يَتَوَضَّأُ بَعدَ الغُسلِ مِنَ الجَنابَةِ.[٣]

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٧١ ح ٧، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ١٢٨ ح ٣٧.

٢. المعجم الكبير: ج ١٢ ص ١٨٧ ح ١٢٩٩٩، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٣ ح ١٧٩٦٨.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٩١ ح ٥٧٩، سنن الترمذي: ج ١ ص ١٧٩ ح ١٠٧، سنن النسائي: ج ١ ص ١٣٧، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٣٨ ح ٢٤٤٤٣ وليس فيها «من الجنابة»، كنز العمّال: ج ٩ ص ٥٦٠ ح ٢٧٤١٥؛ الصراط المستقيم: ج ٣ ص ٢٨٦ ليس فيه «من الجنابة».

الفصل الثّاني

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الصّلاة

١/٢

الصّلاة قرّة عينه

٢٩٣٣. **الإمام الصادق** عليه السلام: قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: جُعِلَ قُرَّةُ عَيني فِي الصَّلاةِ.[١]

٢٩٣٤. **رسول الله** صلى الله عليه وآله ـ في وَصِيَّتِهِ لِأَبي ذَرٍّ ـ: يا أبا ذَرٍّ، إنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ جَعَلَ قُرَّةَ عَيني فِي الصَّلاةِ، وحَبَّبَها إلَيَّ كَما حُبِّبَ إلَى الجائِعِ الطَّعامُ وإلَى الظَّمآنِ الماءُ، فَإنَّ الجائِعَ إذا أكَلَ الطَّعامَ شَبِعَ وإذا شَرِبَ الماءَ رَوِيَ، وأنَا لا أشبَعُ مِنَ الصَّلاةِ.[٢]

٢٩٣٥. **تاريخ بغداد عن أنس**: قامَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَيلَةً يُصَلّي، فَإذَا امرَأَةٌ تُصَلّي بِصَلاتِهِ، فَلَمّا أحَسَّ بِهَا التَفَتَ إلَيها، فَقالَ لَها: اِضطَجِعي إن شِئتِ، فَقالَت: إنّي أجِدُ نَشاطاً، ثُمَّ

---

١. الكافي: ج ٥ ص ٣٢١ ح ٧ عن غيرواحد و ح ٩ عن عمربن يزيد، الخصال: ص ١٦٥ ح ٢١٧ و ٢١٨ كلاهما عن أنس، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٢١١ ح ٢٢؛ السنن الكبرى: ج ٧ ص ١٢٥ ح ١٣٤٥٤، المعجم الصغير: ج ١ ص ٢٦٢ كلاهما عن أنس، المعجم الكبير: ج ٢٠ ص ٤٢٠ ح ١٣٤٥٤ عن المغيرة بن شعبة، كنز العمّال: ج ٧ ص ٢٨٧ ح ١٨٩١٢.

٢. الأمالي للطوسي: ص ٥٢٨، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٣٦٦ ح ٢٦٦١، أعلام الدين: ص ١٩١ كلّها عن أبي ذرّ، بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٧٧ ح ٣.

قامَ فَصَلّىٰ فَالتَفَتَ إلَيهَا الثّانِيَةَ، فَقالَ لَهَا مِثلَ ذٰلِكَ، ثُمَّ قامَ فَصَلّىٰ فَالتَفَتَ إلَيهَا الثّالِثَةَ، فَقالَ لَهَا: اِضطَجِعي إن شِئتِ، فَقالَت: إنّي أجِدُ نَشاطاً.

فَقالَ: إنَّكِ لَستِ مِثلي، إنَّما جُعِلَ قُرَّةُ عَيني فِي الصَّلاةِ.[١]

٢٩٣٦. سنن أبي داود عن عبد الله بن محمّد بن الحنفيّة: انطَلَقتُ أنَا وأبي إلىٰ صِهرٍ لَنا مِنَ الأَنصارِ نَعودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ، فَقالَ لِبَعضِ أهلِهِ: يا جارِيَةُ ائتوني بِوَضوءٍ لَعَلّي أُصَلّي فَأَستَريحَ، فَأَنكَرنا ذٰلِكَ عَلَيهِ، فَقالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ: قُم يا بِلالُ فَأَرِحنا بِالصَّلاةِ.[٢]

راجع: ص ١٠٣ (اهتمامه بالصلاة في أوّل الوقت).

٢ / ٢
تأكيدُهُ عَلَى الصَّلاةِ وهُوَ فِي فِراشِ المَوتِ

٢٩٣٧. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ آخِرَ ما قالَ النَّبِيُّ: «الصَّلاةَ، الصَّلاةَ». إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ واضِعاً رَأسَهُ في حِجري، فَلَم يَزَل يَقولُ: «الصَّلاةَ، الصَّلاةَ» حَتّىٰ قُبِضَ.[٣]

٢٩٣٨. شعب الإيمان عن أنس: كُنّا عِندَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حَيثُ حَضَرَتهُ الوَفاةُ. فَقالَ لَنا: «اِتَّقُوا اللّٰهَ فِي الصَّلاةِ، اِتَّقُوا اللّٰهَ فِي الصَّلاةِ» ثَلاثاً.[٤]

٢٩٣٩. السنن الكبرى للنسائي عن أُمّ سلمة: كانَ عامَّةُ وَصِيَّةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عِندَ مَوتِهِ: «الصَّلاةَ وما مَلَكَت أيمانُكُم»، حَتّىٰ جَعَلَ يُلَجلِجُها في صَدرِهِ وما يُفيضُ[٥] بِها

---

١. تاريخ بغداد: ج ١٤ ص ١٩٠ الرقم ٧٤٨٨.

٢. سنن أبي داود: ج ٤ ص ٢٩٧ ح ٤٩٨٦، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٥٣ ح ٢٣٢١٤، تاريخ بغداد: ج ١٠ ص ٤٤٣ ح ٥٦٠٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٩٢ ح ٢٠٩٥٤.

٣. خصائص الأئمّة عليهم السلام: ص ٥١.

٤. شعب الإيمان: ج ٧ ص ٤٧٧ ح ١١٠٥٣، تاريخ بغداد: ج ١٠ ص ١٦٩ الرقم ٥٣٠٧ عن أُمّ سلمة نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٢٧٧ ح ١٨٨٦٤.

٥. اللَّجلجة: ثقل اللسان ونقص الكلام، وأن لا يخرج بعضه في أثر بعض (لسان العرب: ج ٢ ص ٣٥٥ «لجج»). وما يفيض: ما يبين بها كلامه، أي إذا لم يقدر على أن يتكلّم بها ببيان (هامش مسند ابن←

لِسانُهُ.[١]

٢٩٤٠. **مشكاة الأنوار عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذ حَضَرَهُ المَوتُ فَلَم يَزَل يوصي بِالصَّلاةِ وما مَلَكت أيمانُكُم، حَتّى انكَسَرَ لِسانُهُ.[٢]

٣ / ٢
اِهتِمامُهُ بِالصَّلاةِ في أوَّلِ الوَقتِ

٢٩٤١. **الإمام عليّ عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله لا يُؤثِرُ عَلَى الصَّلاةِ عَشاءً ولا غَيرَهُ، وكانَ إذا دَخَلَ وَقتُها كَأَنَّهُ لا يَعرِفُ أهلاً ولا حَميماً.[٣]

٢٩٤٢. **عدّة الداعي عن عائشة:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يُحَدِّثُنا ونُحَدِّثُهُ، فَإِذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَكَأَنَّهُ لَم يَعرِفنا ولَم نَعرِفهُ.[٤]

٢٩٤٣. **صحيح البخاري عن الأسود:** سَأَلتُ عائِشَةَ: ما كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَصنَعُ في بَيتِهِ؟ قالَت: كانَ يَكونُ في مِهنَةِ أهلِهِ ـ تَعني خِدمَةَ أهلِهِ ـ فَإِذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ خَرَجَ إلَى الصَّلاةِ.[٥]

حنبل: ج ١٠ ص ١٧٢).

١. السنن الكبرى للنسائي: ج ٤ ص ٢٥٨ ح ٧٠٩٨ ، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٧٢ ح ٢٦٥٤٥ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٥٩ ح ٤٣٨٨ ، صحيح ابن حبّان: ج ١٤ ص ٥٧١ ح ٦٦٠٥ كلاهما عن أنس وكلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٢ ح ٢١٦٥٠؛ المجازات النبويّة: ص ٢٩٠ ذيل ح ٢٤٤.

٢. مشكاة الأنوار: ص ٣١٣ ح ٩٨٢.

٣. تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ٧٨ ، علل الشرائع: ص ٣٥٠ ح ٥ عن ليث عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه ، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٦٦ ح ٣١.

٤. عدّة الداعي: ص ١٣٩ ، عوالي اللآلي: ج ١ ص ٣٢٤ ح ٦١ بزيادة «شغلاً بالله عن كلّ شيء» في آخره ، بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٤٠٠ ذيل ح ٧٢؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١٠ ص ٢٠٦ عن أُمّ سلمة.

٥. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٣٩ ح ٦٤٤ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣٠٥ ح ٣١٧٠ ، سنن الترمذي: ج ٤ ص ٦٥٤ ح ٢٤٨٩ ، الأدب المفرد: ص ١٦٤ ح ٥٣٨ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٠٥ ح ٢٤٢٨١ والثلاثة الأخيرة نحوه.

٢٩٤٤. **الطبقات الكبرى عن عفّان:** كانَ [صلى الله عليه وآله] إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ قامَ إلَى الصَّلاةِ.[١]

٢٩٤٥. **السنن الكبرى عن جابر بن عبدالله:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يُؤَخِّرُ الصَّلاةَ لِطَعامٍ ولا لِغَيرِهِ.[٢]

٢٩٤٦. **سير أعلام النبلاء عن أُسامة بن أبي عطاء:** كُنتُ عِندَ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ فَدَخَلَ عَلَيهِ سُوَيدُ بنُ غَفَلَةَ، فَقالَ لَهُ النُّعمانُ بنُ بَشيرٍ: أَلَم يَبلُغني أَنَّكَ صَلَّيتَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله مَرَّةً؟ قالَ: لا، بَل مِراراً، كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا نودِيَ بِالأَذانِ كَأَنَّهُ لا يَعرِفُ أَحَداً.[٣]

٢٩٤٧. **سنن الدارقطني عن عائشة:** ما رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أَخَّرَ صَلاةً إلَى الوَقتِ الآخَرِ، حَتّىٰ قَبَضَهُ اللّٰهُ عزوجل.[٤]

٢٩٤٨. **سنن الدارقطني عن عائشة:** ما صَلّىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الصَّلاةَ لِوَقتِها الآخَرِ إلّا مَرَّتَينِ، حَتّىٰ قَبَضَهُ اللّٰهُ عزوجل.[٥]

٢٩٤٩. **رسول الله صلى الله عليه وآله:** كُنّا مَرَّةً رُعاةَ الإِبِلِ، فَصِرنَا اليَومَ رُعاةَ الشَّمسِ.[٦]

٢٩٥٠. **رسائل الشهيد الثاني:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَنتَظِرُ وَقتَ الصَّلاةِ ويَشتَدُّ شَوقُهُ ويَتَرَقَّبُ دُخولَهُ،

---

١. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٦٥.

٢. السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٠٥ ح ٥٠٤٣، سنن أبي داود: ج ٣ ص ٣٤٥ ح ٣٧٥٨، تهذيب الكمال: ج ٢٦ ص ٥٤٣ الرقم ٥٦٥٠ وفيهما «قال» بدل «كان»، الناسخ والمنسوخ: ص ١٤٨ ح ٢٢٨، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٧٦، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٢١ ح ٢٠٠٥٦.

٣. سير أعلام النبلاء: ج ٤ ص ٧١، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ٦ ص ٧٧ الرقم ٤١، الإصابة: ج ٣ ص ١٨٩ الرقم ٣٦١٩، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٧٨ ح ١٨٥٧٦ نقلاً عن ابن عساكر.

٤. سنن الدارقطني: ج ١ ص ٢٤٩ ح ١٩، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٠٣ ح ٦٨٤، معرفة السنن: ج ١ ص ٤٥٦ ح ٦١١.

٥. سنن الدارقطني: ج ١ ص ٢٤٩ ح ١٧، سنن الترمذي: ج ١ ص ٣٢٨ ح ١٧٤، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٨٣ ح ٢٤٦٦٨، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٠٣ ح ٦٨٣، السنن الكبرى: ج ١ ص ٦٣٩ ح ٢٠٤٧.

٦. الأمالي للمفيد: ص ١٣٦ ح ٥ عن سويد بن غفلة عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٩ ح ٥.

ويَقولُ لِبلالٍ مُؤَذِّنِهِ: «أرِحنا يا بِلالُ»[١].[٢]

٤ / ٢
أوقاتُ صَلَواتِهِ ونَوافِلِهِ

الكتاب

﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا﴾.[٣]

﴿فَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ ٱلۡغُرُوبِ * وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ وَأَدۡبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾[٤].[٥]

الحديث

٢٩٥١. **الإمام الباقر عليه السلام**: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يُصَلّي مِنَ النَّهارِ شَيئاً حَتّىٰ تَزولَ الشَّمسُ، فَإِذا زالَ النَّهارُ قَدرَ نِصفِ إصبَعٍ صَلّىٰ ثَمانِيَ رَكَعاتٍ، فَإِذا فاءَ الفَيءُ ذِراعاً صَلَّى الظُّهرَ، ثُمَّ صَلّىٰ

---

١. قال ابن الأثير: وفيه أنّه قال لبلال: «أرحنا بها يا بلال» أي أذّن بالصلاة نستريح بأدائها من شغل القلب بها. وقيل: كان اشتغاله بالصلاة راحة له، فإنّه كان يعدّ غيرها من الأعمال الدنيويّة تعباً، فكان يستريح بالصلاة لما فيها من مناجاة الله تعالى، ولهذا قال: «قرّة عيني في الصلاة»، وما أقرب الراحة من قرّة العين؛ يقال: أراح الرجل واستراح إذا رجعت نفسه إليه بعد الإعياء (النهاية: ج ٢ ص ٢٧٤).

٢. رسائل الشهيد الثاني (ط. ق): ص ١٢٠ و راجع المعجم الكبير: ج ٦ ص ٢٧٧ ح ٦٢١٤.

٣. الإسراء: ٧٨.

٤. قال العلّامة الطباطبائي رحمه الله: قوله: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ...﴾ أمر بتنزيهه تعالى عمّا يقولون مصاحباً للحمد، ومحصّله إثبات جميل الفعل له ونفي كلّ نقص وشين عنه تعالى، والتسبيح قبل طلوع الشمس يقبل الانطباق على صلاة الصبح، والتسبيح قبل الغروب يقبل الانطباق على صلاة العصر أو عليها وعلى صلاة الظهر... قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ وَأَدۡبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ أي: ومن الليل فسبّحه فيه، ويقبل الانطباق على صلاتي المغرب والعشاء، قوله تعالى: ﴿وَأَدۡبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ الأدبار: جمع دبر؛ وهو ما ينتهي إليه الشيء وبعده، وكأنّ المراد بأدبار السجود: بعد الصلوات، فإنّ السجود آخر الركعة من الصلاة، فينطبق على التعقيب بعد الصلوات (الميزان في تفسير القرآن: ج ١٨ ص ٣٦٠).

٥. قّ: ٣٩ ـ ٤٠ و راجع طه: ١٣٠.

بَعدَ الظُّهرِ رَكعَتَينِ. ويُصَلّي قَبلَ وَقتِ العَصرِ رَكعَتَينِ، فَإِذا فاءَ الفَيءُ ذِراعَينِ صَلَّى العَصرَ.

وصَلَّى المَغرِبَ حينَ تَغيبُ الشَّمسُ، فَإِذا غابَ الشَّفَقُ دَخَلَ وَقتُ العِشاءِ، وآخِرُ وَقتِ المَغرِبِ إيابُ الشَّفَقِ، فَإِذا آبَ الشَّفَقُ دَخَلَ وَقتُ العِشاءِ، وآخِرُ وَقتِ العِشاءِ ثُلُثُ اللَّيلِ.

وكانَ لا يُصَلّي بَعدَ العِشاءِ حَتّىٰ يَنتَصِفَ اللَّيلُ، ثُمَّ يُصَلّي ثَلاثَ عَشرَةَ رَكعَةً، مِنها الوَترُ، ومِنها رَكعَتا الفَجرِ قَبلَ الغَداةِ. فَإِذا طَلَعَ الفَجرُ وأَضاءَ صَلَّى الغَداةِ.[1]

٢٩٥٢. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يُصَلّي مِنَ النَّهارِ شَيئاً حَتّىٰ تَزولَ الشَّمسُ، فَإِذا زالَت صَلّىٰ ثَمانِيَ رَكَعاتٍ، وهِيَ صَلاةُ الأَوّابينَ، تُفتَحُ في تِلكَ السّاعَةِ أبوابُ السَّماءِ، ويُستَجابُ الدُّعاءُ، وتَهُبُّ الرِّياحُ، ويَنظُرُ اللّٰهُ إلىٰ خَلقِهِ، فَإِذا فاءَ الفَيءُ ذِراعاً صَلَّى الظُّهرَ أربَعاً، وصَلّىٰ بَعدَ الظُّهرِ رَكعَتَينِ، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ أُخراوَينِ، ثُمَّ صَلَّى العَصرَ أربَعاً إذا فاءَ الفَيءُ ذِراعاً.

ثُمَّ لا يُصَلّي بَعدَ العَصرِ شَيئاً حَتّىٰ تَؤوبَ الشَّمسُ، فَإِذا آبَت ـ وهُوَ أن تَغيبَ ـ صَلَّى المَغرِبَ ثَلاثاً، وبَعدَ المَغرِبِ أربَعاً، ثُمَّ لا يُصَلّي شَيئاً حَتّىٰ يَسقُطَ الشَّفَقُ، فَإِذا سَقَطَ الشَّفَقُ صَلَّى العِشاءَ.

ثُمَّ أوىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إلىٰ فِراشِهِ ولَم يُصَلِّ شَيئاً حَتّىٰ يَزولَ نِصفُ اللَّيلِ، فَإِذا زالَ نِصفُ اللَّيلِ صَلّىٰ ثَمانِيَ رَكَعاتٍ، وأَوتَرَ في الرُّبُعِ الأَخيرِ مِنَ اللَّيلِ بِثَلاثِ رَكَعاتٍ، فَقَرَأَ فيهِنَّ فاتِحَةَ الكِتابِ و «قُل هُوَ اللّٰهُ أحَدٌ»، ويَفصِلُ بَينَ الثَّلاثِ بِتَسليمَةٍ، ويَتَكَلَّمُ ويَأمُرُ بِالحاجَةِ، ولا يَخرُجُ مِن مُصَلّاهُ حَتّىٰ يُصَلِّيَ الثّالِثَةَ الَّتي يوتِرُ فيها، ويَقنُتُ فيها قَبلَ الرُّكوعِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ.

---

١. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٦٢ ح ١٠٤٥ ، الاستبصار: ج ١ ص ٢٦٩ ح ٣٤ ، منتقى الجمان: ج ١ ص ٣٩٧ وليس فيه ذيله من «وصلّى المغرب» وكلّها عن زرارة ، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ١٣٦.

ويُصَلّي رَكعَتَي الفَجرِ قُبيلَ الفَجرِ وعِندَهُ وبُعَيدَهُ، ثُمَّ يُصَلّي رَكعَتَي الصُّبحِ ـ وهُوَ الفَجرُ ـ إذَا اعتَرَضَ الفَجرُ وأَضاءَ حَسَناً، فَهٰذِهِ صَلاةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الَّتي قَبَضَهُ اللهُ عزّ وجلّ عَلَيها.[1]

٢٩٥٣. **الكافي عن حنان:** سَأَلَ عَمرُو بنُ حُرَيثٍ أبا عَبدِاللهِ عليه السلام ـ وأَنَا جالِسٌ ـ فَقالَ لَهُ: جُعِلتُ فِداكَ، أخبِرني عَن صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله. فَقالَ: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُصَلّي ثَمانِيَ رَكَعاتٍ الزَّوالَ، وأَربَعاً الأُولىٰ، وثَمانِيَ بَعدَها، وأَربَعاً العَصرَ، وثَلاثاً المَغرِبَ، وأَربَعاً بَعدَ المَغرِبِ، وَالعِشاءَ الآخِرَةَ أربَعاً، وثَمانِيَ صَلاةَ اللَّيلِ، وثَلاثاً الوَترَ، ورَكعَتَيِ الفَجرِ، وصَلاةَ الغَداةِ رَكعَتَينِ.

قُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ؛ وإن كُنتُ أقوىٰ عَلىٰ أكثَرَ مِن هٰذا يُعَذِّبُنِي اللهُ عَلىٰ كَثرَةِ الصَّلاةِ؟ فَقالَ: لا، ولٰكِن يُعَذِّبُ عَلىٰ تَركِ السُّنَّةِ.[2]

٢٩٥٤. **الإمام الرضا** عليه السلام: إنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ إنَّما فَرَضَ عَلَى النّاسِ فِي اليَومِ وَاللَّيلَةِ سَبعَ عَشرَةَ رَكعَةً، مَن أتىٰ بِها لَم يَسأَلهُ اللهُ عزّ وجلّ عَمّا سِواها، وإنَّما أضافَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إلَيها مِثلَيها لِيَتِمَّ بِالنَّوافِلِ ما يَقَعُ فيها مِنَ النُّقصانِ، وإنَّ اللّٰهَ عزّ وجلّ لا يُعَذِّبُ عَلىٰ كَثرَةِ الصَّلاةِ وَالصَّومِ، ولٰكِنَّهُ يُعَذِّبُ عَلىٰ خِلافِ السُّنَّةِ.[3]

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٢٧ ح ٦٧٩ ، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ١٣٦.

٢. الكافي: ج ٣ ص ٤٤٣ ح ٥ ، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٤ ح ٤ ، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٦٨ ح ١٦ ، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٩.

٣. الأمالي للطوسي: ص ٦٥٠ ح ١٣٤٨ عن الحسن بن عليّ بن فضّال ، بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٢٥٢ ح ٥.

توضيح لتشريع النوافل اليومية[1]

الحديثان الأخيران يبيّنان صلوات النوافل اليومية، ويشيران إلى أنّ الصلاة المستحبّة كالواجبة من حيث إنّ الاثنين من تشريع رسول الله ﷺ، ولهذا لا يحقّ لأحد تغييرها بزيادتها ونقصانها، وعليه، من أضاف على هذه الصلاة وصلّاها بعنوان «النافلة اليومية»، اعتُبرت صلاته مصداقاً لمخالفة سنّة رسول الله ﷺ، وللبدعة أيضاً، ومن هنا فهي توفّر أرضية العقاب الإلهي وكراهة الله له[2]، على الرغم من أنّها تتراءى لنا كصلاة وعبادة.

وبعبارة أُخرى: إنّ روح العبادة هي العبودية والطاعة الكاملة، ولذلك فلا قيمة للعبادة الظاهرية بدون روح التعبّد، بل هي في الحقيقة مخالفة وعصيان في ثياب المناسك الدينية، فالله سبحانه وتعالى يحبّ أن يُطاع مثلما يُريد[3]، وكما أخبر به

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . قال الإمام الصادق عليه السلام: «وَقَد كانَ أبي عليه السلام يَقولُ: ما مِن أحَدٍ أبغَضَ إلَيَّ مِن رَجُلٍ يُقالُ لَه: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَفعَلُ كَذا وَكَذا، فَيَقولُ: لا يُعَذِّبُنِي اللهُ عَلى أن أجتَهِدَ فِي الصَّلاةِ، كَأَنَّهُ يَرى أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ شَيئاً مِنَ الفَضلِ عَجزاً عَنهُ» (الكافي: ج ٤ ص ٩٠ ح ٧).

٣ . قال الله تعالى: «إنّي أُحِبُّ أن أُطاعَ مِن حَيثُ أُريدُ» (بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٦٢ ح ٥ نقلاً عن قصص الأنبياء).

رسوله الكريم ﷺ. فينبغي رؤية المناهج والحدود والرخص الإلهية بالقيمة ذاتها[١]، وعلينا تذكّر أنّ الصوم في السفر مع كونه يناظر الصوم في الوطن، إلّا أنّه لا يُعدّ عبادة بل معصية[٢].

نعم، لا إشكال في زيادة صلاة خلال النهار والليل بعنوان مطلق الصلاة المستحبّة، بل هي مرغوب فيها ومصداق «خير موضوع»[٣]، غير أنّ الإشكال في إضافة صلاة بعنوان «نافلة يومية» أو عناوين أُخرى، ولا تتأتّى مشروعيّتها سوى عن طريق الدليل الشرعي.

---

١ . قال الإمام عليّ عليه السلام: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ أن يُؤخَذَ بِرُخَصِهِ كَما يُحِبُّ أن يُؤخَذَ بِعَزائِمِهِ» (وسائل الشيعة: ج ١ ص١٠٧ ح ٢٦٣).

٢ . الكافي: ج ٤ ص ١٢٧ ح ٦، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣٢٨ ح ١٠٢٢.

٣ . راجع: الخصال: ص ٥٢٣ ح ١٣ (حديث النبيّ ﷺ مع أبي ذرّ عن الصلاة).

٢٩٥٥. سنن الترمذي عن عبدالله بن السائب: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُصَلّي أربَعاً بَعدَ أن تَزولَ الشَّمسُ قَبلَ الظُّهرِ، وقالَ: إنَّها ساعَةٌ تُفتَحُ فيها أبوابُ السَّماءِ، وأُحِبُّ أن يَصعَدَ لي فيها عَمَلٌ صالِحٌ.[١]

٢٩٥٦. سنن الترمذي عن عاصم بن ضمرة: سَأَلنا عَلِيّاً عليه السلام عَن صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِنَ النَّهارِ، فَقالَ: إنَّكُم لا تُطيقونَ ذاكَ. فَقُلنا: مَن أطاقَ ذاكَ مِنّا. فَقالَ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا كانَتِ الشَّمسُ مِن هاهُنا كَهَيئَتِها مِن هاهُنا عِندَ العَصرِ صَلّىٰ رَكعَتَينِ، وإذا كانَتِ الشَّمسُ مِن هاهُنا كَهَيئَتِها مِن هاهُنا عِندَ الظُّهرِ صَلّىٰ أربَعاً، وصَلّىٰ أربَعاً قَبلَ الظُّهرِ، وبَعدَها رَكعَتَينِ، وقَبلَ العَصرِ أربَعاً، يَفصِلُ بَينَ كُلِّ رَكعَتَينِ بِالتَّسليمِ عَلَى المَلائِكَةِ المُقَرَّبينَ وَالنَّبِيّينَ وَالمُرسَلينَ ومَن تَبِعَهُم مِنَ المُؤمِنينَ وَالمُسلِمينَ.[٢]

تَنبيهٌ

هذا الحديث يتوافق مع الفقه الشيعي في أصل مشروعيّة نوافل الصلوات اليوميّة، إلّا أنّه يختلف معه من حيث عدد الركعات وزمان أدائها، وللوقوف على تفاصيل ذلك تراجع الكتب الفقهيّة.

---

١. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٤٣ ح ٤٧٨، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٢٥٠ ح ١٥٣٩٦ وليس فيه «إنّها ساعة»، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٦٥ ح ١١٥٧ وليس فيه ذيله من «وأُحبّ»، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٨٧ ح ٤٥٧٩ بزيادة «قبل أن ترجح أبواب السماء» في آخره، المعجم الكبير: ج ٤ ص ١٦٨ ح ٤٠٣١ والثلاثة الأخيرة عن أبي أيّوب الأنصاري نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٩ ح ٢١٧٥٨؛ مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ٦٧ ح ٣٠٤٢ نقلاً عن ابن أبي جمهور في عوالي اللآلي و راجع كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٠٩ ح ٦٣٣ و روضة الواعظين: ج٢ ص١٣٥ ح٧٨٧.

٢. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٩٣ ح ٥٩٨، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٢٠، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٦٧ ح ١١٦١، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ١٨٥ ح ٦٥٠ و ص ٣٣٦ ح ١٣٧٥، السنن الكبرى: ج ١ ص ٧١ ح ٤٩١٤ و ٤٩١٥ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٨٣ ح ٢٣٣٥٩.

٥ / ٢
اِهْتِمامُهُ بِصَلاةِ المَغْرِبِ

٢٩٥٧. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله لا يُؤثِرُ عَلىٰ صَلاةِ المَغرِبِ شَيئاً إذا غَرَبَتِ الشَّمسُ حَتّىٰ يُصَلِّيَها.[١]

٦ / ٢
اِهْتِمامُهُ بِالنَّوافِلِ

٢٩٥٨. **الإمام عليّ عليه السلام** ـ لَمّا سُئِلَ عَن قَولِ اللّهِ عزّ وجلّ: «وَ أَدْبَرَ السُّجُودِ» ـ: هِيَ السُّنَّةُ بَعدَ صَلاةِ المَغرِبِ، ولا تَدَعها في سَفَرٍ ولا حَضَرٍ.[٢]

٢٩٥٩. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي مِنَ التَّطَوُّعِ مِثلَي الفَريضَةِ.[٣]

٧ / ٢
اِهْتِمامُهُ بِنافِلَةِ الفَجرِ

٢٩٦٠. **تاريخ بغداد عن عائشة:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله لا يَدَعُ رَكعَتَيِ الفَجرِ في السَّفَرِ ولا في الحَضَرِ، ولا في الصِّحَّةِ ولا في السَّقَمِ.[٤]

---

١. علل الشرائع: ص ٣٥٠ ح ٥ عن ليث، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٦٦ ح ٣١ و راجع سنن أبي داود: ج ١ ص ١٠٩ ح ٣٩٧ ومسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٦٠ ح ١٢٣١٣ والمستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٠٨ ح ٦٩٧.

٢. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٠٩، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٨٧ ح ١.

٣. الكافي: ج ٣ ص ٤٤٣ ح ٣، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٤ ح ٣، عوالي اللآلي: ج ١ ص ٦٥ ح ٧، منتقى الجمان: ج ١ ص ٣٨٤ كلّها عن الفضيل بن يسار و الفضل بن عبدالملك و بكير، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٢ ح ٤٤٧٤.

٤. تاريخ بغداد: ج ٦ ص ٢٨٤ الرقم ٣٣١٨، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٣ ح ١٧٩١٩ و راجع سنن أبي داود: ج ٢ ص ٤٦ ح ١٣٦١ ومسند إسحاق بن راهوية: ج ٣ ص ٩٥٧ ح ١٦٦٧.

٢٩٦١. صحيح البخاري عن عائشة: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لايَدَعُ... ورَكعَتَينِ قَبلَ الغَداةِ.[١]

٢٩٦٢. صحيح البخاري عن عائشة: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلّي رَكعَتَينِ خَفيفَتَينِ بَينَ النِّداءِ وَالإِقامَةِ مِن صَلاةِ الصُّبحِ.[٢]

٢٩٦٣. صحيح البخاري عن عائشة: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرَّكعَتَينِ اللَّتَينِ قَبلَ صَلاةِ الصُّبحِ حَتّىٰ إنّي لَأَقولُ: هَل قَرَأَ بِأُمِّ الكِتابِ.[٣]

٢٩٦٤. السنن الكبرى عن عائشة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ ما كانَ عَلىٰ شَيءٍ أدوَمَ مِنهُ عَلىٰ رَكعَتَيِ الصُّبحِ أوِ الفَجرِ مِنَ النَّوافِلِ.[٤]

٢٩٦٥. صحيح البخاري عن عائشة: لَم يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلىٰ شَيءٍ مِنَ النَّوافِلِ أشَدَّ مِنهُ تَعاهُداً عَلىٰ رَكعَتَيِ الفَجرِ.[٥]

---

١. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٩٦ ح ١١٢٧ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٩ ح ١٢٥٣ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٥٢ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٥٨ ح ١٤١١ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٢٩ ح ٢٤٣٩٤ وفيه «قبل الفجر على كلّ حال» بدل «قبل الغداة» ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٣ ح ١٧٩١٨.

٢. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٢٤ ح ٥٩٤ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٠١ ح ٩١ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٥٤ وفيه «يركع» بدل «يصلّي» ، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٦٢ ح ٢٦٤٩٦ ، تاريخ بغداد: ج ٦ ص ٢٠٤ الرقم ٣٢٦١ والثلاثة الأخيرة عن حفصة.

٣. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٩٣ ح ١١١٨ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٠١ ح ٩٢ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٩ ح ١٢٥٥ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٥٦ ، الموطّأ: ج ١ ص ١٢٧ ح ٣٠ كلّها نحوه و راجع سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٥٢.

٤. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٦٠ ح ٤٤٦٦.

٥. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٩٣ ح ١١١٦ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٠١ ح ٩٤ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٩ ح ١٢٥٤ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٩٤ ح ٢٤٢٢٢ وفيها «على الركعتين قبل الصبح» بدل «على ركعتي الفجر» ، السنن الكبرى للنسائي: ج ١ ص ١٧٥ ح ٤٥٦ وفيه «على الركعتين قبل الفجر» بدل «على ركعتي الفجر» ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٠ ح ٢٢٠٣٥.

٨ / ٢
صِفَتُهُ عِندَ سَماعِ الأَذانِ

٢٩٦٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن قالَ حينَ يَسمَعُ النِّداءَ: «اللّٰهُمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعوَةِ التّامَّةِ وَالصَّلاةِ القائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسيلَةَ وَالفَضيلَةَ، وَابعَثهُ مَقاماً مَحموداً الَّذي وَعَدتَهُ»، حَلَّت لَهُ شَفاعَتي يَومَ القِيامَةِ.[١]

٢٩٦٧. الإمام زين العابدين عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا سَمِعَ المُؤَذِّنَ قالَ كَما يَقولُ، فَإِذا قالَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاحِ، حَيَّ عَلىٰ خَيرِ العَمَلِ» قالَ: «لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللّٰهِ»، فَإِذَا انقَضَتِ الإِقامَةُ قالَ: «اللّٰهُمَّ رَبَّ الدَّعوَةِ التّامَّةِ، وَالصَّلاةِ القائِمَةِ، أعطِ مُحَمَّداً سُؤلَهُ يَومَ القِيامَةِ، وبَلِّغهُ الدَّرَجَةَ الوَسيلَةَ مِنَ الجَنَّةِ، وتَقَبَّل شَفاعَتَهُ في أُمَّتِهِ».[٢]

٢٩٦٨. المعجم الأوسط عن أبي الدرداء: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا سَمِعَ النِّداءَ قالَ: اللّٰهُمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعوَةِ التّامَّةِ، وَالصَّلاةَ القائِمَةِ، صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ عَبدِكَ ورَسولِكَ، وَاجعَلنا في شَفاعَتِهِ يَومَ القِيامَةِ.[٣]

٢٩٦٩. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا سَمِعَ المُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ، قالَ مِثلَ ما يَقولُهُ في كُلِّ

---

١. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٢٢ ح ٥٨٩ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٤٦ ح ٥٢٩ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٣٩ ح ٧٢٢ ، سنن الترمذي: ج ١ ص ٤١٣ ح ٢١١ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٧ كلّها عن جابر، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٩٨ ح ٢٠٩٨٦؛ بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٧٩ ح ١٢ نقلاً عن المبسوط.

٢. دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٤٥ ، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٧٩ ح ١١؛ المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٤٧٨ ح ١٨٤٣ عن عبدالله بن الحارث ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٨٩ عن أبي رافع من دون إسناد إلى الإمام زين العابدين عليه السلام وليس فيهما ذيله من «فإذا انقضت» و راجع الكافي: ج ٣ ص ٣٠٧ ح ٢٩.

٣. المعجم الأوسط: ج ٤ ص ٧٩ ح ٣٦٦٢ ، الدعاء للطبراني: ص ١٥٣ ح ٤٣٢ ، شرح معاني الآثار: ج ١ ص ١٤٦ عن جابر و كلاهما نحوه ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٨٩ ، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٩٤ ح ١٨٧٩.

شَيءٍ.[١]

٢٩٧٠. **مسند ابن حنبل عن أُمّ حبيبة:** أنّهُ [ﷺ] كانَ إذا سَمِعَ المُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ، قالَ كَما يَقولُ حَتّىٰ يَسكُتَ.[٢]

٢٩٧١. **مسند ابن حنبل عن أبي رافع:** كانَ [ﷺ] إذا سَمِعَ المُؤَذِّنَ قالَ مِثلَ ما يَقولُ، حَتّىٰ إذا بَلَغَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاحِ» قالَ: لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ.[٣]

٢٩٧٢. **مسند ابن حنبل عن عائشة:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا سَمِعَ المُنادي قالَ: أشهَدُ أن لا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ، وأَشهَدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسولُ اللّٰهِ.[٤]

٢٩٧٣. **سنن أبي داود عن عائشة:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ إذا سَمِعَ المُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ، قالَ: وأَنا وأَنا.[٥]

٢٩٧٤. **صحيح البخاري عن الأشعث:** إذا سَمِعَ [رَسولُ اللّٰهِ ﷺ] الصّارِخَ[٦] قامَ فَصَلّىٰ.[٧]

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٣٠٧ ح ٢٩ ، منتقى الجمان: ج ١ ص ٥١٩ كلاهما عن محمّد بن مسلم ، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٤٥ عن الإمام زين العابدين عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٧٩ ح ١١.

٢. مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٢٣٣ ح ٢٦٨٢٩ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٢١ ح ٧٣٣ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ١٤ ح ٩٨٦٥ ، المعجم الكبير: ج ٢٣ ص ٢٢٩ ح ٤٢٨ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٢٥٦ ح ٤ وليس فيما «يؤذن».

٣. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٣٠ ح ٢٣٩٢٧ ، مسند ابن الجعد: ص ٣٣٠ ح ٢٢٦٧ ، المعجم الكبير: ج ٣ ص ٢٣٨ ح ٣٢٦٦ عن عبدالله بن الحارث عن أبيه ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٤٧٨ ح ١٨٤٣ عن عبدالله بن الحارث وكلاهما نحوه ، بغية الباحث: ص ٢٤٧ ح ١٢١ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٠ ح ١٧٩٥٧.

٤. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٤١ ح ٢٤٩٨٧ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٨٩.

٥. سنن أبي داود: ج ١ ص ١٤٥ ح ٥٢٦ ، السنن الكبرى: ج ١ ص ٦٠٣ ح ١٩٢٩ ، صحيح ابن حبّان: ج ٤ ص ٥٨٠ ح ١٦٨٣ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٢١ ح ٧٣٤ وليس فيهما «يتشهّد» ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٩٥ ح ١٠١٨٣ عن معاوية نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٠ ح ١٧٩٥٩.

٦. الصّارخُ: يعني الديك؛ لأنّه كثير الصياح في الليل (النهاية: ج ٣ ص ٢١ «صرخ»).

٧. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٨١ ح ١٠٨١ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥١١ ح ١٣١ ، مسند ابن حنبل: ←

٩ / ٢
صِفَةُ صَلاتِهِ

٢٩٧٥. **الإمام عليّ عليه السلام** ـ في وَصفِ صَلاةِ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله ـ: كانَ إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ المَكتوبَةِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيهِ حَذوَ مَنكِبَيهِ، ويَصنَعُ مِثلَ ذٰلِكَ إذا قَضىٰ قِراءَتَهُ وأَرادَ أن يَركَعَ، ويَصنَعُهُ إذا رَفَعَ مِنَ الرُّكوعِ، ولا يَرفَعُ يَدَيهِ في شَيءٍ مِن صَلاتِهِ وهُوَ قاعِدٌ، وإذا قامَ مِنَ السَّجدَتَينِ رَفَعَ يَدَيهِ كَذٰلِكَ وكَبَّرَ.[1]

٢٩٧٦. **سنن أبي داود عن محمّد بن عمرو بن عطاء**: سَمِعتُ أبا حُمَيدٍ السّاعِدِيَّ في عَشرَةٍ مِن أصحابِ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله مِنهُم أبو قَتادَةَ، قالَ أبو حُمَيدٍ: أنا أعلَمُكُم بِصَلاةِ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله، قالوا: فَلِمَ؟ فَوَاللهِ، ما كُنتَ بِأَكثَرِنا لَهُ تَبَعا ولا أقدَمَنا لَهُ صُحبَةً ! قالَ: بَلىٰ، قالوا: فَاعرِض.

قالَ: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ يَرفَعُ يَدَيهِ حَتّىٰ يُحاذِيَ بِهِما مَنكِبَيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حَتّىٰ يَقِرَّ كلُّ عَظمٍ في مَوضِعِهِ مُعتَدِلاً، ثُمَّ يَقرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرفَعُ يَدَيهِ حَتّىٰ يُحاذِيَ بِهِما مَنكِبَيهِ، ثُمَّ يَركَعُ ويَضَعُ راحَتَيهِ عَلىٰ رُكبَتَيهِ، ثُمَّ يَعتَدِلُ فَلا يَصُبُّ رَأسَهُ ولا يُقنِعُ[2]، ثُمَّ يَرفَعُ رَأسَهُ فَيَقولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ»، ثُمَّ يَرفَعُ يَدَيهِ حَتّىٰ يُحاذي (بِهِما) مَنكِبَيهِ مُعتَدِلاً، ثُمَّ يَقولُ: «اللهُ أكبَرُ»، ثُمَّ يَهوي إلَى الأَرضِ فَيُجافي يَدَيهِ عَن جَنبَيهِ، ثُمَّ يَرفَعُ رَأسَهُ ويَثني رِجلَهُ اليُسرىٰ فَيَقعُدُ عَلَيها، ويَفتَحُ أصابِعَ رِجلَيهِ إذا

ج ٩ ص ٤١٥ ح ٢٤٨٤٣ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٥ ح ٤٦٦٠ ، مسند الطيالسي: ص ٢٠٠ ح ١٤٠٧ وليس فيه «فصلّى» و كلّها عن عائشة.

١. سنن أبي داود: ج ١ ص ١٩٨ ح ٧٤٤ و ص ٢٠٢ ح ٧٦١ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٧ ح ٣٤٢٣ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨١ ح ٨٦٤ نحوه ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٠١ ح ٧١٧ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٠٨ ح ٢٥٢٢ كلّها عن عبيدالله بن أبي رافع ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٥ ح ٢٢٠٥٨.

٢. لا يُقنِع: أي لا يرفعه حتّى يكون أعلى من ظهره (النهاية: ج ٤ ص ١١٣ «قنع»).

سَجَدَ، ويَسجُدُ، ثُمَّ يَقولُ: «اللهُ أكبَرُ» ويَرفَعُ رَأسَهُ ويَثني رِجلَهُ اليُسرىٰ فَيَقعُدُ عَلَيها حَتّىٰ يَرجِعَ كُلُّ عَظمٍ إلىٰ مَوضِعِهِ، ثُمَّ يَصنَعُ فِي الأُخرىٰ مِثلَ ذٰلِكَ، ثُمَّ إذا قامَ مِنَ الرَّكعَتَينِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيهِ حَتّىٰ يُحاذِيَ بِهِما مَنكِبَيهِ كَما كَبَّرَ عِندَ افتِتاحِ الصَّلاةِ، ثُمَّ يَصنَعُ ذٰلِكَ في بَقِيَّةِ صَلاتِهِ، حَتّىٰ إذا كانَتِ السَّجدَةُ الَّتي فيهَا التَّسليمُ، أخَّرَ رِجلَهُ اليُسرىٰ وقَعَدَ مُتَوَرِّكا عَلىٰ شِقِّهِ الأَيسَرِ.

قالوا: صَدَقتَ، هٰكَذا كانَ يُصَلّي صلى الله عليه وآله.[1]

٢٩٧٧. **سنن النسائي عن سالم أبي عبدالله:** عَن عُقبَةَ بنِ عَمرٍو قالَ: ألا اُصَلّي لَكُم كَما رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي؟ فَقُلنا: بَلىٰ، فَقامَ، فَلَمّا رَكَعَ وَضَعَ راحَتَيهِ عَلىٰ رُكبَتَيهِ، وجَعَلَ أصابِعَهُ مِن وَراءِ رُكبَتَيهِ، وجافىٰ إبطَيهِ حَتّى استَقَرَّ كُلُّ شَيءٍ مِنهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأسَهُ فَقامَ حَتّى استَوىٰ كُلُّ شَيءٍ مِنهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَجافىٰ إبطَيهِ حَتّى استَقَرَّ كُلُّ شَيءٍ مِنهُ، ثُمَّ قَعَدَ حَتّى استَقَرَّ كُلُّ شَيءٍ مِنهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتّى استَقَرَّ كُلُّ شَيءٍ مِنهُ، ثُمَّ صَنَعَ كَذٰلِكَ أربَعَ رَكَعاتٍ.

ثُمَّ قالَ: هٰكَذا رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي، وهٰكَذا كانَ يُصَلّي بِنا.[2]

٢٩٧٨. **الإمام عليّ عليه السلام:** لَمّا نَزَلَت هٰذِهِ الآيَةُ عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾[3] قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: يا جِبريلُ، ما هٰذِهِ النَّحيرَةُ الَّتي أمَرَني بِها رَبّي؟ قالَ: إنَّها لَيسَت بِنَحيرَةٍ، ولٰكِنَّهُ يَأمُرُكَ إذا تَحَرَّمتَ لِلصَّلاةِ أن تَرفَعَ يَدَيكَ إذا كَبَّرتَ، وإذا

---

١. سنن أبي داود: ج ١ ص ١٩٤ ح ٧٣٠، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٣٧ ح ١٠٦١، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٣٣ ح ١٣٣٠، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ١٩٥ ح ١٨٧٦، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٠٥ ح ٢٥١٧ كلّها نحوه و راجع عوالى اللآلي: ج ٣ ص ٨٦ ح ٧٧.

٢. سنن النسائي: ج ٢ ص ١٨٦، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٧٠ ح ١٧٠٨٠، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٣٠٣ ح ٥٩٨، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٧٥ ح ٢٧٤٨ كلّها نحوه، المعجم الكبير: ج ١٧ ص ٢٤١ ح ٦٧٠.

٣. الكوثر: ١ ـ ٢.

رَكَعتَ، وإذا رَفَعتَ رَأسَكَ مِنَ الرَّكوعِ؛ فَإنَّها صَلاتُنا وصَلاةُ المَلائِكَةِ الَّذينَ فِي السَّماواتِ السَّبعِ.

قالَ النَّبيُّ صلى الله عليه وآله: رَفعُ الأَيدي مِنَ الاِستِكانَةِ الَّتي قالَ اللهُ عزّ وجلّ: ﴿فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[1].[2]

٢٩٧٩. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَرفَعُ يَدَيهِ حينَ يُكَبِّرُ تَكبيرَةَ الإحرامِ حِذاءَ أُذُنَيهِ، وحينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكوعِ، وحينَ يَرفَعُ رَأسَهُ مِنَ الرُّكوعِ.[3]

٢٩٨٠. صحيح مسلم عن مالك بن الحويرث: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيهِ حَتّىٰ يُحاذِيَ بِهِما أُذُنَيهِ.[4]

٢٩٨١. مسند ابن حنبل عن سالم عن أبيه: رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذَا افتَتَحَ الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيهِ حَتّىٰ يُحاذِيَ مَنكِبَيهِ، وإذا أرادَ أن يَركَعَ، وبَعدَما يَرفَعُ رَأسَهُ مِنَ الرُّكوعِ.[5]

---

١. المؤمنون: ٧٦.

٢. المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٥٨٦ ح ٣٩٨١، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١١٠ ح ٢٥٢٧، تفسير الثعلبي: ج ١٠ ص ٣١١ كلاهما نحوه وكلّها عن الأصبغ بن نباتة، كنز العمّال: ج ٢ ص ٥٥٧ ح ٤٧٢١؛ مجمع البيان: ج ١٠ ص ٨٣٧، مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٧٥٨ كلاهما عن الأصبغ بن نباتة نحوه.

٣. دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٦٢ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٣٧٧ ح ٣٠؛ صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٥٧ ح ٧٠٢، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٩٤ ح ٥٨٣ كلاهما عن سالم بن عبدالله عن أبيه، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٣٣٥ ح ٥٢٧٩، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ١٩٧ ح ١٨٧٧ كلاهما عن ابن عمرو كلّها من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٦ ح ٢٢٠٦٨.

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٢٩٣ ح ٢٥، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٩٣ ح ٧٢٨ عن وائل بن حجر، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٢٣، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣٨ ح ٢٣٠٦ كلاهما عن عبد الجبّار بن وائل عن أبيه، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٤٤١ ح ١٨٦٩٦ عن البراء بن عازب وكلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٢ ح ٢٢٠٤٧.

٥. مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٢١٥ ح ٤٥٤٠، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٩٤ ح ٥٨٣، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ١٧٧ ح ١٨٦٤، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١١١ ح ٢٥٣٠ عن البراء بن عازب وكلّها نحوه؛ الأمالي للطوسي: ص ٣٨٥ ح ٨٣٥ عن علقمة بن وائل عن أبيه نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٣٦١ ح ١٣.

٢٩٨٢. **الإمام زين العابدين عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُكَبِّرُ فِي الصَّلاةِ كُلَّما خَفَضَ ورَفَعَ، فَلَم تَزَل تِلكَ صَلاتُهُ حَتّىٰ لَقِيَ اللهَ.[١]

٢٩٨٣. **مسند ابن حنبل عن أبي هريرة:** تَرَكَ النّاسُ ثَلاثَةً مِمّا كانَ يَعمَلُ بِهِنَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: كانَ صلى الله عليه وآله إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ رَفَعَ يَدَيهِ مَدّاً، ثُمَّ سَكَتَ قَبلَ القِراءَةِ هُنَيَّةً يَسأَلُ اللّٰهَ مِن فَضلِهِ، فَيُكَبِّرُ كُلَّما خَفَضَ ورَفَعَ.[٢]

٢٩٨٤. **سنن ابن ماجة عن أبي حميد الساعدي:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ استَقبَلَ القِبلَةَ، ورَفَعَ يَدَيهِ وقالَ: اللهُ أكبَرُ.[٣]

١٠ / ٢
دُعاؤُهُ إذا استَفتَحَ الصَّلاةَ

٢٩٨٥. **رسول الله صلى الله عليه وآله** ـ في دُعائِهِ حينَ يَقومُ إلَى الصَّلاةِ ـ: وَجَّهتُ وَجهِيَ لِلَّذي فَطَرَ السَّماواتِ وَالأَرضَ حَنيفاً وما أنَا مِنَ المُشرِكينَ، إنَّ صَلاتي ونُسُكي[٤] ومَحياي ومَماتي لِلّٰهِ رَبِّ العالَمينَ، لا شَريكَ لَهُ، وبِذٰلِكَ أُمِرتُ وأَنَا مِنَ المُسلِمينَ، اللّٰهُمَّ أنتَ المَلِكُ لا إلٰهَ إلّا

---

١. الموطّأ: ج ١ ص ٧٦ ح ١٧، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٩٨ ح ٢٤٩٣ كلاهما عن ابن شهاب، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٥٦٥ ح ١٠٤٩٧، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٤١ ح ٤٧٣، مسند الطيالسي: ص ٣١٣ ح ٢٣٧٤ والثلاثة الأخيره عن أبي هريرة من دون إسناد إلى الإمام زين العابدين عليه السلام نحوه.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٥٦٥ ح ١٠٤٩٧، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٤١ ح ٤٧٣، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٧٧ ح ١٧٧٧، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٢ ح ٢٣١٦، موارد الظمآن: ص ١٢٥ ح ٤٤٩ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٤ ح ١٧٩٢٣.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٦٤ ح ٨٠٣، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٩٨ ح ٧٤٤ عن عبيدالله بن أبي رافع عن الإمام عليّ عليه السلام، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ١٧٨ ح ١٨٦٥ عن أبي قتادة، موارد الظمآن: ص ١٢٣ ح ٤٤٢ وكلّها نحوه، تفسير القرطبي: ج ١ ص ١٧٦، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٥ ح ٢٢٠٥٨ و راجع سنن الترمذي: ج ٢ ص ١٠٦ ح ٣٠٤ وسنن النسائي: ج ٣ ص ٣.

٤. النُّسُكُ: الطاعة والعبادة، وكلّ ما يتقرّب به إلى الله تعالى (النهاية: ج ٥ ص ٤٨ «نسك»).

أنتَ، أنتَ رَبّي وأَنَا عَبدُكَ، ظَلَمتُ نَفسي، وَاعتَرَفتُ بِذَنبي، فَاغفِرلي ذُنوبي جَميعاً إنَّهُ لا يَغفِرُ الذُّنوبَ إلّا أنتَ، وَاهدِني لِأَحسَنِ الأَخلاقِ لا يَهدي لِأَحسَنِها إلّا أنتَ، وَاصرِف عَنّي سَيِّئَها لا يَصرِفُ عَنّي سَيِّئَها إلّا أنتَ، لَبَّيكَ وسَعدَيكَ، وَالخَيرُ كُلُّهُ في يَدَيكَ، وَالشَّرُّ لَيسَ إلَيكَ، أنا بِكَ وإلَيكَ، تَبارَكتَ وتَعالَيتَ، أستَغفِرُكَ وأَتوبُ إلَيكَ.[١]

٢٩٨٦. صحيح ابن خزيمة عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذَا افتَتَحَ الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيهِ حَذوَ مَنكِبَيهِ فَكَبَّرَ، ثُمَّ يَقولُ: سُبحانَكَ اللّٰهُمَّ وبِحَمدِكَ، وتَبارَكَ اسمُكَ، وتَعالىٰ جَدُّكَ، ولا إلٰهَ غَيرُكَ.[٢]

٢٩٨٧. سنن أبي داود عن جبير بن مطعم: أنَّهُ رَأىٰ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ يُصَلّي صَلاةً ـ قالَ عَمرٌو[٣]: لا أدري أيَّ صَلاةٍ هِيَ ـ فَقالَ: اللّٰهُ أكبَرُ كَبيراً، اللّٰهُ أكبَرُ كَبيراً، اللّٰهُ أكبَرُ كَبيراً، وَالحَمدُ لِلّٰهِ كَثيراً، وَالحَمدُ لِلّٰهِ كَثيراً، الحَمدُ لِلّٰهِ كَثيراً، وسُبحانَ اللّٰهِ بُكرَةً وأَصيلاً[٤] ـ ثَلاثاً ـ أعوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيطانِ، مِن نَفخِهِ ونَفثِهِ[٥] وهَمزِهِ.[٦]

٢٩٨٨. مسند ابن حنبل عن أبي أُمامة الباهلي: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ مِنَ اللَّيلِ كَبَّرَ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٤ ح ٢٠١، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠١ ح ٧٦٠، سنن الدارمي: ج ١ ص ٢٩٩ ح ١٢١٨ كلّها عن عبيدالله بن أبي رافع عن الإمام عليّ عليه السلام، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٥ ح ٣٤٢١ نحوه، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٣٠ كلاهما عن أبي رافع عن الإمام عليّ عليه السلام، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٩ ح ٢٢٠٨٠.

٢. صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٣٩ ح ٤٧٠، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥١ ح ٢٣٤٨، سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٠٠ ح ١٢، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٢٤٢ ح ٣٠٣٩، مسند أبي يعلىٰ: ج ٤ ص ٣٤ ح ٢٣ كلاهما نحوه والثلاثة الأخيرة عن أنس.

٣. عمرو هذا راوٍ وقع في سلسلة سند هذا الحديث.

٤. بكرة وأصيلاً: أي غداءً [وهو الصباح] ومساءً (مجمع البحرين: ج ١ ص ١٧٧ «بكر»).

٥. النفث: شبيه بالنفخ، وهو أقلّ من التفل (النهاية: ج ٥ ص ٨٨ «نفث»).

٦. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٣ ح ٧٦٤، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٦٥ ح ٨٠٧، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٦٢٠ ح ١٦٧٦٠، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٨٠ ح ١٧٨٠، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٦٠ ح ٨٥٨ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٣١ ح ١٩٦٤٢.

ثَلاثاً، وسَبَّحَ ثَلاثاً، وهَلَّلَ ثَلاثاً، ثُمَّ يَقولُ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ، مِن هَمزِهِ ونَفخِهِ وشِركِهِ.[١]

٢٩٨٩. مسند ابن حنبل عن ربيعة الجرشي: سَأَلتُ عائِشَةَ فَقُلتُ: ما كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يَقولُ إذا قامَ مِنَ اللَّيلِ؟ وبِمَ كانَ يَستَفتِحُ؟ قالَت: كانَ يُكَبِّرُ عَشراً، ويُسَبِّحُ عَشراً، ويُهَلِّلُ عَشراً، ويَستَغفِرُ عَشراً. ويَقولُ: «اللّٰهُمَّ اغفِر لي، وَاهدِني، وَارزُقني» عَشراً. ويَقولُ: «اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الضّيقِ يَومَ الحِسابِ» عَشراً.[٢]

٢٩٩٠. سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا قامَ مِنَ اللَّيلِ كَبَّرَ، ثُمَّ يَقولُ: «سُبحانَكَ اللّٰهُمَّ وبِحَمدِكَ، وتَبارَكَ اسمُكَ، وتَعالىٰ جَدُّكَ، ولا إلٰهَ غَيرُكَ»، ثُمَّ يَقولُ: «لا إلٰهَ إلَّا اللهُ» ثَلاثاً، ثُمَّ يَقولُ: «اللهُ أكبَرُ كَبيراً» ثَلاثاً، «أعوذُ بِاللهِ السَّميعِ العَليمِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ، مِن هَمزِهِ ونَفخِهِ ونَفثِهِ».[٣]

راجع: ص٢٠٩ (سيرة النبيّ ﷺ في قيام الليل)
والصّلاة في الكتاب والسنّة: ص ١٥٢ (الدعاء عند الافتتاح).

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٢٧٧ ح ٢٢٢٣٩ ، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٣٨ ح ٤٦٧ ، تفسير ابن كثير: ج ١ ص ٢٨ كلاهما عن أبي سعيد الخدري ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٨٢ ح ٢٥٧٢ عن الحسن والثلاثة الأخيرة نحوه ، تاريخ دمشق: ج ٦٨ ص ١٢١ ح ١٣٦٧٦ ، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٥٤٢ ح ٣٥٩٤.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٧٥ ح ٢٥١٥٦ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢١٨ ح ١٠٧٠٦ ، المعجم الأوسط: ج ٨ ص ٢١١ ح ٨٤٢٧ كلاهما بزيادة «وبمحمّد عشراً» بعد «يكبّر عشراً» ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٣٣٧ ح ٢٦٠٢ ، موارد الظمآن: ص ١٦٨ ح ٦٤٩ كلاهما عن عاصم بن حميد نحوه ، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٥٤٠ ح ٣٥٨٤.

٣. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٦ ح ٧٧٥ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ١٠١ ح ١١٤٧٣ ، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٣٨ ح ٤٦٧ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٢٩٩ ح ١٢١٩ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥٢ ح ٢٣٤٩ كلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٠١ ح ٢٢٠٨٥ و راجع مسند زيد: ص ١٠٣ عن أبي حنيفة.

١١ / ٢
جَهْرُهُ بِالبَسْمَلَةِ

٢٩٩١. رسول الله صلى الله عليه وآله: عَلَّمَني جَبرَئيلُ عليه السلام الصَّلاةَ، فَقامَ فَكَبَّرَ لَنا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فيما يُجهَرُ بِهِ في كُلِّ رَكعَةٍ.[١]

٢٩٩٢. عنه صلى الله عليه وآله: أمَّني جَبرَئيلُ عليه السلام عِندَ الكَعبَةِ، فَجَهَرَ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.[٢]

٢٩٩٣. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَجهَرُ في المَكتوباتِ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.[٣]

٢٩٩٤. عنه عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَجهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ في السّورَتَينِ جَميعاً.[٤]

٢٩٩٥. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَجهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ يَرفَعُ بِها صَوتَهُ.[٥]

٢٩٩٦. تفسير العيّاشي عن زيد بن عليّ: دَخَلتُ عَلىٰ أبي جَعفَرٍ عليه السلام فَذَكَرَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فَقالَ: تَدري ما نَزَلَ في ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾؟ فَقُلتُ: لا.

فَقالَ: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ أحسَنَ النّاسِ صَوتاً بِالقُرآنِ، وكانَ يُصَلّي بِفِناءِ

---

١. سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٠٧ ح ١٨، الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ج ١ ص ١٣٣، عمدة القاري: ج ٥ ص ٢٨٦، نصب الراية: ج ١ ص ٣٤٢ كلّها عن أبي هريرة، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٢٠.

٢. سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٠٩ ح ٢٧، نصب الراية: ج ١ ص ٣٤٩ كلاهما عن النعمان بن بشير، الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ج ١ ص ١٣٤، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٢٢.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٣٩ ح ١١١١، سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٠٣ ح ٤، نصب الراية: ج ١ ص ٣٢٦ ذيل ح ١٠، معرفة السنن: ج ٣ ص ٦١ ح ١٩٤٨ كلّها عن أبي الطفيل، المعجم الكبير: ج ١٠ ص ٢٧٨ ح ١٠٦٥١ عن ابن عبّاس وليس فيه «في المكتوبات»، كنز العمّال: ج ٨ ص ١١٦ ح ٢٢١٦٦.

٤. سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٠٢ ح ٢ عن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، معرفة السنن: ج ١ ص ٥١٦ ح ٧٠٩، تفسير الثعلبي: ج ١ ص ١٠٧، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ١١٧ كلّها عن ابن عبّاس، ذيل تاريخ بغداد: ج ١٩ ص ١٣٨ عن خالد الذهلي وكلّها من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ١١٦ ح ٢٢١٦٤.

٥. مستدرك الوسائل: ج ٤ ص ١٨٦ ح ٤٤٤٧ نقلاً عن أحمد بن محمّد السيّاري في كتاب التنزيل والتحريف عن محمّد بن عليّ عن محمّد بن الفضيل الأزديّ.

الكَعبَةِ، فَرَفَعَ صَوتَهُ، وكانَ عُتبَةُ بنُ رَبيعَةَ، وشَيبَةُ بنُ رَبيعَةَ، وأَبو جَهلِ بنُ هِشامٍ، وجَماعَةٌ مِنهُم يَستَمِعونَ قِراءَتَهُ. وكانَ يُكثِرُ تَرداد ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فَيَرفَعُ بِها صَوتَهُ، فيَقولونَ: إنَّ مُحَمَّداً لَيُرَدِّدُ اسمَ رَبِّهِ تَرداداً، إنَّهُ لَيُحِبُّهُ ! فَيَأمُرونَ مَن يَقومُ فَيَستَمِعُ إلَيهِ، ويَقولونَ: إذا جازَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فَأَعلِمنا حَتّىٰ نَقومَ فَنَستَمِعَ قِراءَتَهُ، فَأَنزَلَ اللهُ في ذٰلِكَ: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُ﴾ بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ ﴿وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا﴾.[1]

٢٩٩٧. **تفسير فرات عن عمرو بن شمر:** سَأَلتُ جَعفَرَ بنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام: إنّي أؤُمُّ قَومي فَأَجهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، قالَ: نَعَم، فَاجهَر بِها؛ قَد جَهَرَ بِها رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.

ثُمَّ قالَ: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ مِن أحسَنِ النّاسِ صَوتاً بِالقُرآنِ، فَإذا قامَ مِنَ اللَّيلِ يُصَلّي جاءَ أبوجَهلٍ وَالمُشرِكونَ يَستَمِعونَ قِراءَتَهُ، فَإذا قالَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ وَضَعوا أصابِعَهُم في آذانِهِم وهَرَبوا، فَإذا فَرَغَ مِن ذٰلِكَ جاؤوا فَاستَمَعوا، وكانَ أبو جَهلٍ يَقولُ: إنَّ ابنَ أبي كَبشَةَ لَيُرَدِّدُ اسمَ رَبِّهِ، إنَّهُ لَيُحِبُّهُ !

فَقالَ جَعفَرٌ عليه السلام: صَدَقَ وإن كانَ كَذوباً. قالَ: فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا﴾، وهُوَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.[2]

٢٩٩٨. **سنن الدارقطني عن الحكم بن عمير:** صَلَّيتُ خَلفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَجَهَرَ فِي الصَّلاةِ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ في صَلاةِ اللَّيلِ، وفي صَلاةِ الغَداةِ، وصَلاةِ الجُمُعَةِ.[3]

٢٩٩٩. **السنن الكبرى عن أبي هريرة:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَجهَرُ فِي الصَّلاةِ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ

---

١. تفسير العيّاشي: ج٣ ص٥٥ ح٢٥٢٩ ، تفسير فرات: ص ٢٤١ ح ٣٢٧ عن عمرو بن شمر نحوه ، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ٧٣ ح ٣.

٢. تفسير فرات: ص ٢٤١ ح ٣٢٧ ، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ٨٤ ح ٢٩.

٣. سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣١٠ ح ٣١ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٥٩ ح ٨٥٥ عن أنس ، أُسد الغابة: ج ٢ ص ٥٣ الرقم ١٢٢٥ ، نصب الراية: ج ١ ص ٣٢٦ ذيل ح ١٠ عن ابن عمر، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ١١٨ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١١٨ ح ٢٢١٧٩.

ٱلرَّحِيمِ﴾، فَتَرَكَ النّاسُ ذٰلِكَ.[١]

٣٠٠٠. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ إلىٰ مَنزِلِهِ وَاجتَمَعَت عَلَيهِ قُرَيشٌ، يَجهَرُ بِـ﴿بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ﴾ ويَرفَعُ بِها صَوتَهُ، فَتُوَلّي قُرَيشٌ فِراراً، فَأَنزَلَ اللّٰهُ عزّ وجلّ في ذٰلِكَ: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُ وَلَّوْاْ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِمْ نُفُورًا﴾[٢].[٣]

٣٠٠١. **عنه** عليه السلام: اِجتَمَعَ آلُ مُحَمَّدٍ عليهم السلام عَلَى الجَهرِ بِـ﴿بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ﴾.[٤]

راجع: الصّلاة في الكتاب والسنّة: ص ٣٥٧ (بحث في كيفيّة صلاة رسول الله / الجهر بـ«بسم الله»).

١٢ / ٢
صِفَةُ قِراءَتِهِ في الصَّلاةِ

الكتاب

﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾.[٥]

الحديث

٣٠٠٢. **المصنّف لعبد الرزّاق عن أبي سعيد الخدريّ:** كانَ صلى الله عليه وآله يَقولُ قَبلَ القِراءَةِ: أعوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيطانِ

---

١. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٩ ح ٢٣٩٧.

٢. الإسراء: ٤٦.

٣. الكافي: ج ٨ ص ٢٦٦ ح ٣٨٧ عن هارون، تفسير العيّاشي: ج ١ ص١٠٠ ح ٧٩، مستدرك الوسائل: ج ٤ ص ١٦٧ ح ٤٣٩٦ نقلاً عن التنزيل والتحريف و كلاهما عن أبي حمزة الثمالي عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ٨٢ ح ٢٤ و راجع المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٢٦ ح ٧٥٠.

٤. تفسير الثعلبي: ج ١ ص ١٠٦ عن أبي جعفر الملطي عن الإمام الرضا عن أبيه عليهما السلام؛ مستدرك الوسائل: ج ٤ ص ١٨٩ح ٤٤٥٦ نقلاً عن أبي الفتوح الرازي في تفسيره عن الإمام الرضا عن أبيه عنه عليهم السلام، كشف الغمّة: ج ١ ص٩٢ عن جابر من دون إسناد إليه عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ٢٣٧ ح ٢١.

٥. النحل: ٩٨.

الرَّجيمِ.[١]

٣٠٠٣. **سنن أبي داود عن ابن عبّاس:** كانَت قِراءَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلىٰ قَدرِ ما يَسمَعُهُ مَن فِي الحُجرَةِ وهُوَ فِي البَيتِ.[٢]

٣٠٠٤. **صحيح ابن حبّان عن مخرمة بن سليمان:** إنَّ كُرَيبا أخبَرَهُ، قالَ: سَأَلتُ ابنَ عَبّاسٍ فَقُلتُ: ما صَلاةُ رَسولِ اللّهِ ﷺ بِاللَّيلِ؟ قالَ: كانَ ﷺ يَقرَأُ في بَعضِ حُجَرِهِ، فَيَسمَعُ مَن كانَ خارِجاً.[٣]

٣٠٠٥. **سنن الترمذي عن عبدالله بن أبي قيس:** سَأَلتُ عائِشَةَ: كَيفَ كانَ قِراءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيلِ؟ أَكانَ يُسِرُّ بِالقِراءَةِ أم يَجهَرُ؟ فَقالَت: كُلُّ ذٰلِكَ قَد كانَ يَفعَلُ، رُبَّما أَسَرَّ بِالقِراءَةِ ورُبَّما جَهَرَ...[٤]

٣٠٠٦. **سنن أبي داود عن أبي هريرة:** كانَت قِراءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيلِ يَرفَعُ طَوراً ويَخفِضُ طَوراً.[٥]

٣٠٠٧. **مسند الشاميّين عن أنس عن رسول الله ﷺ،** قالَ: إنَّهُ كانَ إذا قامَ مِنَ اللَّيلِ يَقتَرِئُ، زَمزَمَ[٦]

---

١. المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٨٦ ح ٢٥٨٩ ، تفسير القرطبي: ج ١ ص ٨٨ نحوه ، تفسير الآلوسي: ج ١٤ ص ٢٢٩ عن جبير بن مطعم؛ بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ٥ نقلاً عن ذكرى الشيعة.

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٧ ح ١٣٢٧ ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٨٢ ح ٢٤٤٦ بزيادة «بالليل» بعد «النبيّ» ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٦ ح ٤٦٩٨ ، المعجم الكبير: ج ١١ ص ١٧٤ ح ١١٥٤٥ وليس فيه «وهو في البيت».

٣. صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٣١٨ ح ٢٥٨١ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٨٧ ح ١١٥٧ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٦ ح ٤٦٩٩.

٤. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣١١ ح ٤٤٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٤٩ ح ٢٤٥٠٧ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ص ١٨٩ ح ١١٦٠ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٢٠٠ ح ٢٤٤٧ عن عائشة ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٩ ح ٤٧١٠ كلّها نحوه.

٥. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٧ ح ١٣٢٨ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٥٤ ح ١١٦٦ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٨٨ ح ١١٥٩ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٣٣٨ ح ٢٦٠٣ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٩ ح ٤٧١١ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١١٧ ح ٢٢١٧١.

٦. الزّمزمة: صوت خفيّ لا يكاد يفهم (النهاية: ج ٢ ص ٣١٣ «زمزم»).

قِراءَتَهُ، إلّا أنَّهُ يُفهِمُنا الآيَةَ بَعدَ الآيَةِ. قُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، ألا تَرفَعُ صَوتَكَ بِالقُرآنِ؟ قالَ: أكرَهُ أن أُؤذِيَ بِهِ رَفيقي وأَهلَ بَيتي.[١]

٣٠٠٨. المستدرك على الصحيحين عن أُمّ سلمة: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقرَأُ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ * ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ يُقَطِّعُها حَرفاً حَرفاً.[٢]

٣٠٠٩. سنن أبي داود عن يعلى بن مملك عن أُمّ سلمة: نَعَتَت قِراءَتَهُ [النَّبِيِّ ﷺ]، فَإِذا هِيَ تَنعَتُ قِراءَتَهُ حَرفاً حَرفاً.[٣]

٣٠١٠. سنن أبي داود عن أُمّ سلمة: قِراءَةُ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ * ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ * مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ يُقَطِّعُ قِراءَتَهُ آيَةً آيَةً.[٤]

٣٠١١. صحيح البخاري عن قتادة: سَأَلتُ أَنَسَ بنَ مالِكٍ عَن قِراءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقالَ: كانَ يَمُدُّ مَدّاً.[٥]

٣٠١٢. صحيح البخاري عن قتادة: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيفَ كانَت قِراءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقالَ: كانَت مَدّاً، ثُمَّ

---

١. مسند الشاميّين: ج ٤ ص ٣٠٥ ح ٣٣٧٨ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٥٠٠ نحوه ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣١٩ ح ٤١٢٣ نقلاً عن ابن النجّار.

٢. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٥٦ ح ٨٤٧ ، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٢٢٧ ح ٢٦٨٠٤ نحوه ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٤٠٢ ح ٦ ، المعجم الكبير: ج ٢٣ ص ٣٩٢ ح ٩٣٧ ، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ٢٥١ ح ٦٨٨٤ وكلّها نحوه.

٣. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٧٤ ح ١٤٦٦ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ١٨٢ ح ٢٩٢٣ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٨١ ، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٨٠ ح ٢٦٥٨٨ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٨٨ ح ١١٥٨ وفيها جميعاً: «مفسّرةً» بعد «قراءته».

٤. سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٧ ح ٤٠٠١ ، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٩٤ ح ٢٦٦٤٥ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٢٥٢ ح ٢٩١٠ كلاهما نحوه ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٥ ح ٢٣٨٣ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٢ ح ١٧٩١٣؛ مجمع البيان: ج ١٠ ص ٥٦٩.

٥. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٩٢٤ ح ٤٧٥٨ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٧٣ ح ١٤٦٥ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٧٩ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٣٠ ح ١٣٥٣ وفيهما «كان يمدّ صوته مدّا» ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٢١٦ ح ١٨٦٨٤؛ مجمع البيان: ج ١٠ ص ٥٦٩ وفيه «كان يمدّ صوته مدّا».

قَرَأَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ يَمُدُّ بِبِسمِ اللّٰهِ، ويَمُدُّ بِالرَّحمٰنِ، ويَمُدُّ بِالرَّحيمِ.[١]

٣٠١٣. **الإمام الباقر عليه السلام:** إنَّ رَجُلَينِ مِن أصحابِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله اختَلَفا في صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ، فَكَتَبا إلىٰ أُبَيِّ بنِ كَعبٍ: كَم كانَت لِرَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِن سَكتَةٍ؟ قالَ: كانَت لَهُ سَكتَتانِ: إذا فَرَغَ مِن أُمِّ القُرآنِ، وإذا فَرَغَ مِنَ السّورَةِ.[٢]

٣٠١٤. **سنن ابن ماجة عن أبي ليلى:** صَلَّيتُ إلىٰ جَنبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وهُوَ يُصَلّي مِنَ اللَّيلِ تَطَوُّعاً، فَمَرَّ بِآيَةِ عَذابٍ فَقالَ: أعوذُ بِاللهِ مِنَ النّارِ، ووَيلٌ لِأَهلِ النّارِ.[٣]

٣٠١٥. **صحيح مسلم عن حذيفة:** صَلَّيتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ذاتَ لَيلَةٍ، فَافتَتَحَ البَقَرَةَ... يَقرَأُ مُتَرَسِّلاً، إذا مَرَّ بِآيَةٍ فيها تَسبيحٌ سَبَّحَ، وإذا مَرَّ بِسُؤالٍ سَأَلَ، وإذا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ.[٤]

٣٠١٦. **سنن أبي داود عن حذيفة:** إنَّهُ صَلّىٰ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله... وما مَرَّ بِآيَةِ رَحمَةٍ إلّا وَقَفَ عِندَها فَسَأَلَ، ولا بِآيَةِ عَذابٍ إلّا وَقَفَ عِندَها فَتَعَوَّذَ.[٥]

---

١. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٩٢٥ ح ٤٧٥٩، صحيح ابن حبّان: ج ١٤ ص ٢٢٣ ح ٦٣١٧، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٥٨ ح ٨٥٢، سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٠٨ ح ٢٣، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٧ ح ٢٣٩٢، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٢٧ كلّها عن أنس.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٩٧ ح ١١٩٦ عن إسحاق بن عمّار عن الإمام الصادق عليه السلام، الخصال: ص ٧٤ ح ١١٦ عن سمرة بن جندب نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ٢٧؛ سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٦ ح ٧٧٧، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٢٦٣ ح ٢٠١٨٦، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٣٥ ح ٧٨٠ كلّها عن سمرة بن جندب نحوه.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٣٠ ح ١٣٥٢، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٣ ح ٨٨١، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٣٥ ح ١٩٠٧٧، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٤٠ ح ٣٦٩٠ كلّها نحوه، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ١١٥ ح ١، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥١ ح ١٧٩٠٧.

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٦ ح ٢٠٣، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٣٩ ح ٣٦٨٦، سنن النسائي: ج ١ ص ٢٢٥، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٧٧ ح ٢٣٣٢١، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٧٢ ح ٥٤٢، الجامع الصغير: ج ٢ ص ٣٤٨ ح ٦٧٩٣ والثلاثة الأخيرة نحوه.

٥. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٠ ح ٨٧١، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٨ ح ٢٦٢، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٧٦، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٧٣ ح ٢٣٣٠٠، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٧٣ ح ٥٤٣، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥١ ح ١٧٩٠٦.

٣٠١٧. **سنن أبي داود عن عوف بن مالك الأشجعي:** قُمتُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ لَيلَةً فَقامَ فَقَرَأَ سورَةَ البَقَرَةِ، لا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحمَةٍ إلّا وَقَفَ فَسَأَلَ، ولا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذابٍ إلّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، قالَ: ثُمَّ رَكَعَ... ثُمَّ قامَ فَقَرَأَ بِآلِ عِمرانَ، ثُمَّ قَرَأَ سورَةً سورَةً.[١]

٣٠١٨. **مسند الشهاب عن أبي هريرة:** قالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾[٢]، وقالَ: «اللّٰهُمَّ آتِ نَفسي تَقواها، وزَكِّها أنتَ خَيرُ مَن زَكّاها، وأَنتَ وَلِيُّها ومَولاها» وهُوَ فِي الصَّلاةِ.[٣]

٣٠١٩. **كنز العمّال عن أبي أُمامة:** صَلَّيتُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ بَعدَ حَجَّتِهِ، فَكانَ يُكثِرُ قِراءَةَ: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[٤]، فَإذا قالَ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَـٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِيَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[٥]، سَمِعتُهُ يَقولُ: بَلىٰ وأَنا عَلىٰ ذٰلِكَ مِنَ الشّاهِدينَ.[٦]

٣٠٢٠. **مجمع البيان عن أبي عاصم العامري:** رُوِيَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصَلّي بِاللَّيلِ، ويَقرَأُ القُرآنَ فِي الصَّلاةِ جَهراً، رَجاءَ أن يَستَمِعَ إلىٰ قِراءَتِهِ إنسانٌ فَيَتَدَبَّرَ مَعانيهِ ويُؤمِنَ بِهِ.[٧]

---

١. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣١ ح ٨٧٣، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٢٣، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٥٦ ح ٢٤٠٣٥، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٣٩ ح ٣٦٨٩، المعجم الكبير: ج ١٨ ص ٦١ ح ١١٣، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٦٠ ح ٢٢٣٨٤.

٢. الشمس: ٨.

٣. مسند الشهاب: ج ٢ ص ٣٣٨ ح ١٤٨١، السنّة لابن أبي عاصم: ج ١ ص ١٣٩ ح ٣١٩، تفسير ابن أبي حاتم: ج ١٠ ص ٣٤٣٦ ح ١٩٣٣٩، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٥٢٩؛ بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٢٢٠ و راجع صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢٠٨٨ ح ٧٣.

٤. القيامة: ١.

٥. القيامة: ٤٠.

٦. كنز العمّال: ج ٢ ص ٣٢٣ ح ٤١٣٩ عن ابن نجار، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٣٦٣ نقلاً عن التاريخ الكبير؛ بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٢١٩ و راجع سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٤ ح ٨٨٧ ومسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٥٠ ح ٧٣٩٥ والسنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٤٠ ح ٣٦٩٣.

٧. مجمع البيان: ج ٤ ص ٤٤٣، بحار الأنوار: ج ٥ ص ١٧٥.

١٣ / ٢
ما يقرأ من السور في الصلوات

٣٠٢١. **الإمام الصادق** عليه السلام: «قُل هُوَ اللهُ أحَدٌ» ثُلُثُ القُرآنِ، و«قُل يا أيُّهَا الكافِرونَ» تَعدِلُ رُبُعَهُ، وكانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَجمَعُ «قُل هُوَ اللهُ أحَدٌ» فِي الوَترِ لِكَي يَجمَعَ القُرآنَ كُلَّهُ.[١]

٣٠٢٢. **عنه** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقرَأُ في آخِرِ صَلاةِ اللَّيلِ: «هَل أتىٰ عَلَى الإنسانِ».[٢]

٣٠٢٣. **عنه** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلِّي الغَداةَ بـ«عَمَّ يَتَساءَلونَ» و«هَل أتاكَ حَديثُ الغاشِيَةِ»، و«لا أُقسِمُ بِيَومِ القِيامَةِ»، وشِبهِها.

وكانَ يُصَلِّي الظُّهرَ بِـ«سَبِّحِ اسمَ»، وَ«الشَّمسِ وضُحاها»، و«هَل أتاكَ حَديثُ الغاشِيَةِ»، وشِبهِها.

وكانَ يُصَلِّي المَغرِبَ بِـ«قُل هُوَ اللهُ أحَدٌ»، و«إذا جاءَ نَصرُ اللّٰهِ وَالفَتحُ»، و«إذا زُلزِلَت».

وكانَ يُصَلِّي العِشاءَ الآخِرَةَ بِنَحوِ ما يُصَلّي فِي الظُّهرِ، وَالعَصرَ بِنَحوٍ مِنَ المَغرِبِ.[٣]

٣٠٢٤. **صحيح مسلم عن عمرو بن حريث**: أنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يَقرَأُ فِي الفَجرِ: «وَ اللَّيلِ إذَا عَسعَسَ».[٤][٥]

---

١. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٢٤ ح ٤٦٩ عن الحرث.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٢٤ ح ٤٦٩ عن ابن مسعود الطائي، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٧٩٦ ح ٧٥٣٠.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٩٥ ح ٣٥٥ عن أبان بن عيسى، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٧٨٧ ح ١ و راجع مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٠٤ وصحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٥٧ ح ٥١٢ والمعجم الكبير: ج ٢ ص ٢١٨ ح ١٨٩٣.

٤. التكوير: ١٧.

٥. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٦ ح ١٦٤، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٥٠٨ ح ١١٦٥١، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٤٥٣ ح ١٨٧٥٨، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣١٦ ح ١٢٧٤ كلّها نحوه، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٢٧٦ ح ٣٠٦٧، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٠٩ ح ٢٢١٢٦.

٣٠٢٥. صحيح مسلم عن جابربن سمرة: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقرَأُ فِي الفَجرِ بِـ«ق وَالقُرآنِ المَجيدِ»، وكانَ صَلاتُهُ بَعدُ تَخفيفاً.[١]

٣٠٢٦. صحيح مسلم عن عمروبن حريث: صَلَّيتُ خَلفَ النَّبِيِّ ﷺ الفَجرَ، فَسَمِعتُهُ يَقرَأُ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ * ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾[٢].[٣]

٣٠٢٧. سنن أبي داود عن جابربن سمرة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا دَحَضَتِ[٤] الشَّمسُ صَلَّى الظُّهرَ، وقَرَأَ بِنَحوٍ مِن «وَاللَّيلِ إذا يَغشىٰ» و«العَصرِ» كَذٰلِكَ، وَالصَّلَواتُ كَذٰلِكَ، إلَّا الصُّبحَ فَإِنَّهُ كانَ يُطيلُها.[٥]

٣٠٢٨. صحيح مسلم عن جابربن سمرة: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقرَأُ فِي الظُّهرِ بِـ«سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعلىٰ»، وفِي الصُّبحِ بِأَطوَلَ مِن ذٰلِكَ.[٦]

٣٠٢٩. صحيح البخاري عن ابن عبّاس: إنَّ أُمَّ الفَضلِ سَمِعَتهُ وهُوَ يَقرَأُ: «وَالمُرسَلاتِ عُرفاً»، فَقالَت: يا بُنَيَّ، وَاللهِ لَقَد ذَكَّرتَني بِقِراءَتِكَ هٰذِهِ السّورَةَ، إنَّها لَآخِرُ ما سَمِعتُ مِن رَسولِ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٧ ح ١٦٨، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٤١ ح ٢١٠٥٩، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ١٢٤ ح ١٨١٦، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥٤٣ ح ٤٠١٢، المعجم الكبير: ج ٢ ص ٢٢٥ ح ١٩٢٩، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٠٩ ح ٢٢١٢٢.

٢. التكوير: ١٥ و ١٦.

٣. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٦ ح ٢٠١، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢١٦ ح ٨١٧، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٦٨ ح ٨١٧ كلاهما نحوه، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٤٥٣ ح ١٨٧٦٢ وليس فيه «الفجر»، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ١٢٦ ح ١٨١٩.

٤. تدحَضُ الشمسُ: أي تزول عن وسط السماء إلى جهة المغرب (النهاية: ج ٢ ص ١٠٤ «دحض»).

٥. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢١٣ ح ٨٠٦، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٧ ح ١٧٠، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٦٦، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٣٤ ح ٢١٠١٧، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٥٧ ح ٥١٠، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٥٣٢ وكلّها نحوه.

٦. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٨ ح ١٧١، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٠٤ ح ٢٠٨٣٤، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٣٩١ ح ٢، المعجم الكبير: ج ٢ ص ٢٢٠ ح ١٩٠٥، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٠٩ ح ٢٢١٢٢ و راجع صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٥٧ ح ٥١٢.

اللّهِ صلى الله عليه وآله يَقرَأُ بِها فِي المَغرِبِ.[١]

٣٠٣٠. صحيح مسلم عن جبيربن مطعم: سَمِعتُ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَقرَأُ بِـ «الطّورِ» فِي المَغرِبِ.[٢]

٣٠٣١. سنن أبي داود عن جابربن سمرة: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقرَأُ فِي الظُّهرِ وَالعَصرِ بِـ «السَّماءِ وَالطّارِقِ»، وَ«السَّماءِ ذاتِ البُروجِ»، ونَحوِهِما مِنَ السُّوَرِ.[٣]

٣٠٣٢. صحيح مسلم عن البراء بن عازب: صَلَّيتُ مَعَ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله العِشاءَ، فَقَرَأَ بِـ «التّينِ وَالزَّيتونِ».[٤]

٣٠٣٣. مسند ابن حنبل عن أسود بن عامر: حَدَّثَني إسرائيلُ، عَن أبي إسحاقَ، عَنِ الحارِثِ، عَن عَلِيٍّ عليه السلام قالَ: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يوتِرُ بِتِسعِ سُوَرٍ مِنَ المُفَصَّلِ[٥].

قالَ أسوَدُ: يَقرَأُ فِي الرَّكعَةِ الأُولىٰ: «أَلهاكُمُ التَّكاثُرُ» وَ«إنّا أنزَلناهُ في لَيلَةِ القَدرِ» و«إذا زُلزِلَتِ الأَرضُ»، وفِي الرَّكعَةِ الثّانِيَةِ: «وَالعَصرِ» و«إذا جاءَ نَصرُ اللّهِ وَالفَتحُ» وَ«إنّا أعطَيناكَ الكَوثَرَ»، وفِي الرَّكعَةِ الثّالِثَةِ: «قُل يا أيُّهَا الكافِرونَ» و«تَبَّت يَدا أبي

---

١. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٦٥ ح ٧٢٩ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٨ ح ١٧٣ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢١٤ ح ٨١٠ ، الموطّأ: ج ١ ص ٧٨ ح ٢٤ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٥٠٥ ح ١١٦٤١ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١١٥ ح ٢٢١٥٥ نقلاً عن المصنّف لعبد الرزّاق.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٨ ح ١٧٤ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢١٥ ح ٨١١ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٦٩ ، مسند الشاميّين: ج ٤ ص ١٢٤ ح ٢٩٠١ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٣ ح ٢١٨٣٢؛ مجمع البيان: ج ٩ ص ٢٤٥.

٣. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢١٣ ح ٨٠٥ ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ١١١ ح ٣٠٧ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٦٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٤٤ ح ٢١٠٧٤ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣١٤ ح ١٢٦٦ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٠٩ ح ٢٢١٢٣؛ بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٣٢٢ ح ٣ نقلاً عن الدرّ المنثور.

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٩ ح ١٧٦ ، صحيح البخاري: ج ٦ ص ٢٧٤٣ ح ٧١٠٧ ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ١١٥ ح ٣١٠ كلاهما نحوه ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٧٣ وفيه «العتمة» بدل «العشاء» ، الموطّأ: ج ١ ص ٨٠ ح ٢٧؛ كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٨١ ح ٢٢٩٢٢ نقلاً عن المصنّف لعبد الرزّاق.

٥. المُفَصَّلُ: سُمّي به لكثرة ما يقع فيه من فصول التسمية بين السُوَر، وقيل: لقصر سوره (مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٣٩٧ «فصل»).

لَهَبٍ» و«قُل هُوَ اللهُ أحَدٌ».[١]

٣٠٣٤. **سنن الترمذي عن ابن عبّاس:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَقرَأُ فِي الوَترِ بِـ «سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعلىٰ» و«قُل يا أيُّهَا الكافِرونَ» و«قُل هُوَ اللهُ أحَدٌ» في رَكعَةٍ رَكعَةٍ.[٢]

١٤ / ٢
حالُهُ في الصَّلاةِ

٣٠٣٥. **عدّة الداعي:** رُوِيَ أنَّ إبراهيم عليه السلام... كانَ في صَلاتِهِ يُسمَعُ لَهُ أزيزٌ كَأَزيزِ المِرجَلِ، وكَذا يُسمَعُ مِن صَدرِ سَيِّدنا رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِثلُ ذٰلِكَ.[٣]

٣٠٣٦. **الخصال عن أبي محمّد عبدالله بن حامد رفعه إلى بعض الصّالحين عليهم السلام:** أنَّهُ [النَّبِيَّ] صلى الله عليه وآله كانَ إذا صَلّىٰ سُمِعَ لِصَدرِهِ أزيزٌ كَأَزيزِ المِرجَلِ مِنَ الهَيبَةِ.[٤]

٣٠٣٧. **فلاح السائل عن جعفر بن عليّ القمّي:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ تَرَبَّدَ[٥] وَجهُهُ خَوفاً مِنَ اللّٰهِ تَعالىٰ، وكانَ لِصَدرِهِ أزيزٌ كَأَزيزِ المِرجَلِ.[٦]

---

١. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ١٩٢ ح ٦٧٨ ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٢٣ ح ٤٦٠ ، المعجم الصغير: ج ١ ص ١٦٤ كلاهما نحوه ، مسند أبي يعلى: ج ١ ص ٢٤٢ ح ٤٥٦ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٢ ح ٢١٨٨٤؛ مصباح المتهجّد: ص ١٥١ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٢٦٦.

٢. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٢٦ ح ٤٦٢ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٣٥ ، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٢٤ ح ٢١٢٠٠ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٢٠٢ ح ٢٤٥٠ كلّها عن أُبي بن كعب ، وزاد في آخرها «فإذا سلّم قال: سبحان الملك القدّوس» ثلاث مرّات. كنز العمّال: ج ٨ ص ٧٢ ح ٢١٩٣٤؛ دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٠٥ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٢٢٣.

٣. عدّة الداعي: ص ١٣٨ ، إرشاد القلوب: ص ١٠٥ ، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٥٨ ح ٥٥.

٤. الخصال: ص ٢٨٢ ، بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٣٨١ ح ٣٠؛ سنن النسائي: ج ٣ ص ١٣ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٠١ ح ١٦٣٢٦ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٩٦ ح ٩٧١ كلّها عن أبي مطرف نحوه.

٥. تربّد وجهه: أي تغيّر، وقيل: صار كلون الرماد (لسان العرب: ج ٣ ص ١٧٠ «ربد»).

٦. فلاح السائل: ص ٢٨٩ ح ١٨٢ ، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٤٨ ح ٣٩.

٣٠٣٨. **فلاح السائل:** رُوِيَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ كَأَنَّهُ ثَوبٌ مُلقىً.[١]

٣٠٣٩. **جامع الأخبار:** إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصَلّي وقَلبُهُ كَالمِرجَلِ يَغلي مِن خَشيَةِ اللّٰهِ تَعالىٰ.[٢]

٣٠٤٠. **إرشاد القلوب عن عائشة:** قامَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُصَلّي ويَقرَأُ القُرآنَ ويَبكي، ثُمَّ يَجلِسُ يَقرَأُ ويَدعو ويَبكي، ثُمَّ جَلَسَ يَقرَأُ ويَدعو ويَبكي، حَتّىٰ إذا فَرَغَ اضطَجَعَ وهُوَ يَقرَأُ ويَبكي، حَتّىٰ بَلَّتِ الدُّموعُ خَدَّيهِ ولِحيَتَهُ. قُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، أَلَيسَ اللّٰهُ قَد غَفَرَ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ؟

فَقالَ: بَلىٰ، أفَلا أكونُ عَبداً شَكوراً؟[٣]

٣٠٤١. **المستدرك على الصحيحين عن عبدالرحمن بن عوف:** دَخَلتُ المَسجِدَ ورَسولُ اللّٰهِ ﷺ خارِجٌ مِنَ المَسجِدِ، فَتَبِعتُهُ أمشي وَراءَهُ وهُوَ لا يَشعُرُ، حَتّىٰ دَخَلَ نَخلاً فَاستَقبَلَ القِبلَةَ، فَسَجَدَ فَأَطالَ السُّجودَ وأَنا وَراءَهُ، حَتّىٰ ظَنَنتُ أنَّ اللّٰهَ قَد تَوَفّاه، فَأَقبَلتُ أمشي. حَتّىٰ جِئتُهُ فَطَأطَأتُ رَأسي أنظُرُ في وَجهِهِ، فَرَفَعَ رَأسَهُ.[٤]

٣٠٤٢. **مجمع البيان:** رُوِيَ أنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يَرفَعُ بَصَرَهُ إلَى السَّماءِ في صَلاتِهِ، فَلَمّا نَزَلَت: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾[٥] طَأطَأَ رَأسَهُ ورَمىٰ بِبَصَرِهِ إلَى الأَرضِ.[٦]

٣٠٤٣. **صحيح البخاري عن جبيربن مطعم:** سَمِعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقرَأُ فِي المَغرِبِ بِالطّورِ، فَلَمّا بَلَغَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿أَمۡ خُلِقُواْ مِنۡ غَيۡرِ شَيۡءٍ أَمۡ هُمُ ٱلۡخَٰلِقُونَ * أَمۡ خَلَقُواْ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ

---

١. فلاح السائل: ص ٢٨٩ ح ١٨٣، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٤٨ ح ٣٩.

٢. جامع الأخبار: ص ٢٥٨ ح ٦٨٤، بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٣٩٤ ح ٦٤.

٣. إرشاد القلوب: ص ٩١.

٤. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٤٥ ح ٨١٠، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٠٦ ح ١٦٦٢ نحوه، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥١٨ ح ٣٩٣٦، مسند أبي يعلى: ج ١ ص ٣٩٨ ح ٨٦٦، كنز العمّال: ج ٢ ص ٢٧٥ ح ٣٩٩٥؛ كشف الغمّة: ج ١ ص٦٤ نحوه.

٥. المؤمنون: ٢.

٦. مجمع البيان: ج ٧ ص ١٥٧، فقه القرآن: ج ١ ص ١١٠، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٥٦ ح ٥٣ نقلاً عن بيان التنزيل لابن شهرآشوب وكلاهما نحوه.

* أَمْ عِندَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُصَيْطِرُونَ﴾[١] كادَ قَلبي أن يَطيرَ.[٢]

٣٠٤٤. صحيح البخاري عن المغيرة بن شعبة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُصَلّي حَتّىٰ تَرِمَ أو تَنتَفِخَ قَدَماهُ.[٣]

راجع: ص ٢٠٩ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في قيام الليل / كثرة عبادته بالليل)

و ج ٢ ص ١٨٨ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في البكاء والإبكاء / بكاؤه في الصلاة).

٢ / ١٥
القُنوتُ في جَميعِ الصَّلَواتِ

٣٠٤٥. الإمام الصادق عليه السلام ـ في حَديثِ شَرائِعِ الدّينِ ـ: القُنوتُ في جَميعِ الصَّلَواتِ سُنَّةٌ واجِبَةٌ فِي الرَّكعَةِ الثّانِيَةِ قَبلَ الرُّكوعِ وبَعدَ القِراءَةِ.[٤]

٣٠٤٦. السنن الكبرى عن البراء بن عازب: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ لا يُصَلّي صَلاةً مَكتوبَةً إلّا قَنَتَ فيها.[٥]

٣٠٤٧. سنن الدارقطني عن أنس: قَنَتُّ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وعُمَرَ حَتّىٰ فارَقتُهُما.[٦]

٣٠٤٨. سنن أبي داود عن أُبي ابن كعب: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قَنَتَ فِي الوَترِ قَبلَ الرُّكوعِ.[١]

---

١. الطور: ٣٥ ـ ٣٧.

٢. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٨٣٩ ح ٤٥٧٣ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٧٢ ح ٨٣٢ ، مسند الحميدي: ج ١ ص ٢٥٤ ح ٥٥٦ ، تفسير ابن كثير: ج ٧ ص ٤١٢ ، تفسير الثعالبي: ج ٥ ص ٣١٧ ، الدرّ المنثور: ج ٧ ص ٦٣٦.

٣. صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٧٥ ح ٦١٠٦ و ج ١ ص ٣٨٠ ح ١٠٧٨ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٥٦ ح ١٤١٩ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢١٩ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٨٠ ح ١٨٥٨١؛ فتح الأبواب: ص ١٧٠ عن الزهري عن الإمام زين العابدين عليه السلام ، عوالي اللآلي: ج ١ ص ٣٢٦ ح ٦٩ كلاهما نحوه ، بحار الأنوار: ج ٤٦ ص ٥٧ ح ١٠ و راجع الاحتجاج: ج ١ ص ٥٢٠ ح ١٢٧.

٤. الخصال: ص ٦٠٤ عن الأعمش ، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٢٣ عن الفضل بن شاذان نحوه ، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ١٩٧ ح ٣ و راجع كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣١٦ ح ٩٣٤ وتحف العقول: ص ٤١٧.

٥. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٢٨٣ ح ٣٠٩٢ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٣٧ ح ٤ ، المعجم الأوسط: ج ٩ ص ١٧٣ ح ٩٤٥٠ ، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٣٣٠ ح ٢٨٢٩ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٧٣٣؛ عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٤٢ ح ١٠٥.

٦. سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٤٠ ح ١٣.

٣٠٤٩. **مسند ابن حنبل عن أنس:** ما زالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقنُتُ فِي الفَجرِ حَتّىٰ فارَقَ الدُّنيا.[٢]

٣٠٥٠. **سنن الدارقطني عن ابن عبّاس:** ما زالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقنُتُ حَتّىٰ فارَقَ الدُّنيا.[٣]

٣٠٥١. **سنن الدارقطني عن عليّ وعمّار:** أنّهما صَلَّيا خَلفَ النَّبِيّ صلى الله عليه وآله، فَقَنَتَ في صَلاةِ الغَداةِ.[٤]

٣٠٥٢. **صحيح مسلم عن البراء بن عازب:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقنُتُ فِي الصُّبحِ وَالمَغرِبِ.[٥]

١٦ / ٢
أَتَمُّ النّاسِ صَلاةً وَأَوجَزُهُم

٣٠٥٣. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ بَعدَ الحَثِّ عَلىٰ تَطويلِ الرُّكوعِ وَالسُّجودِ ـ : فَأَمَّا الإِمامُ فَإِنَّهُ إذا قامَ بِالنّاسِ فَلا يَنبَغي أن يُطَوِّلَ بِهِم؛ فَإِنَّ فِي النّاسِ الضَّعيفَ ومَن لَهُ الحاجَةُ، فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا صَلّىٰ بِالنّاسِ خَفَّفَ بِهِم.[٦]

٣٠٥٤. **مسند ابن حنبل عن أبي واقد:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أخَفَّ النّاسِ صَلاةً بِالنّاسِ، وأَطوَلَ

---

١. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٦٤ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٣ ص ١٢٠ ح ٤٩٩٢ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٢٠٢ ح ١٤ كلاهما عن عبدالله ، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ٩ ص ٥٦ عن أُمّ عبدالله ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٧٢ ح ٢١٩٣٦.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣٢٤ ح ١٢٦٥٧ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٣٩ ح ٩ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٢٨٧ ح ٣١٠٥ وفيه «في صلاة الغداة» بدل «في الفجر» ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٣ ص ١١٠ ح ٤٩٦٤ ، تاريخ بغداد: ج ١٠ ص ١٣٣ نحوه ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٧٣٣.

٣. سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٤١ ح ٢٠.

٤. سنن الدار قطني: ج ٢ ص ٤١ ح ١٦ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٧٣٤.

٥. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٧٠ ح ٣٠٥ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٠٢ ، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٤٣٧ ح ١٨٦٧٥ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٩٩ ح ١٥٥٨ وليس فيه «والمغرب» ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٣٧ ح ٢ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٧٣٣.

٦. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٧٧ ح ٢٨٧ عن سماعة ، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٩٢٧ ح ٤.

النّاسِ صَلاةً لِنَفسِهِ.[١]

٣٠٥٥. صحيح مسلم عن سماك: سَأَلتُ جابِرَ بنَ سَمُرَةَ عَن صَلاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقالَ: كانَ يُخَفِّفُ الصَّلاةَ، ولا يُصَلّي صَلاةَ هٰؤُلاءِ.[٢]

٣٠٥٦. كتاب من لا يحضره الفقيه: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أتَمَّ النّاسِ صَلاةً وأَوجَزَهُم، كانَ إذا دَخَلَ في صَلاةٍ قالَ: اللّٰهُ أكبَرُ، بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ.[٣]

٣٠٥٧. الإمام عليّ عليه السلام ـ مِن كِتابِهِ إلىٰ مُحَمَّدِ بنِ أبي بَكرٍ حينَ وَلّاهُ مِصرَ ـ: ثُمَّ انظُر رُكوعَكَ وسُجودَكَ، فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ أتَمَّ النّاسِ صَلاةً، وأَخَفَّهُم عَمَلاً فيها.[٤]

٣٠٥٨. صحيح البخاري عن أنس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يوجِزُ الصَّلاةَ ويُكمِلُها.[٥]

٣٠٥٩. صحيح البخاري عن أنس: ما صَلَّيتُ وَراءَ إمامٍ قَطُّ أخَفَّ صَلاةً ولا أتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله.[٦]

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٢١١ ح ٢١٩٦٧ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٦٨ ح ٥٢٧٩ ، المعجم الكبير: ج ٣ ص ٢٥٠ ح ٣٣١٠ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٣٦٤ ح ٣٧١٩ ، مسند أبي يعلى: ج ٢ ص ١٥٩ ح ١٤٣٨ نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٧ ح ١٧٨٨٦.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٧ ح ١٦٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤١٣ ح ٢٠٨٨٧ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٦٦ ح ٨٧٥ ، المعجم الكبير: ج ٢ ص ٢٢٦ ح ١٩٣٧ ، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٦٥ ح ٥٣١ و الثلاثة الأخيرة نحوه.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٠٦ ح ٩٢٠ ، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٨٠١ ح ٧٥٥٣؛ مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤٠٨ ح ١٣١٢٤ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٥٠٦ ح ٢٢ ، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٣١ ح ٣٧١٠ كلّها عن أنس نحوه وليس فيها ذيله ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٧١ ح ٢٢٨٧٥ نقلاً عن ابن النجّار.

٤. الأمالي للمفيد: ص ٢٦٧ ح ٣ عن أبي إسحاق الهمداني ، الأمالي للطوسي: ص ٣٠ ، الغارات: ج ١ ص ٢٤٦ وكلاهما نحوه ، بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٣٩٠.

٥. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٥٠ ح ٦٧٤ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٠٤ ح ١١٩٩٠ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٢ ح ١٨٨ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣١٥ ح ٩٨٥ ، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٩٤ ح ٣٩٢٠ والثلاثة الأخيرة نحوه.

٦. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٥٠ ح ٦٧٦ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٢ ح ١٩٠ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ١ ص ٢١١ نحوه ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤٧٩ ح ١٣٥٢٣ ، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٢٠٥ ح ١٨٨٦ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٦٥ ح ٢٢٨٤٦.

٣٠٦٠. صحيح مسلم عن أنس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ مِن أخَفِّ النّاسِ صَلاةً في تَمامٍ.[١]

٣٠٦١. صحيح مسلم عن أنس: ما صَلَّيتُ خَلفَ أحَدٍ أوجَزَ صَلاةً مِن صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في تَمامٍ، كانَت صَلاةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مُتَقارِبَةً.[٢]

٣٠٦٢. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَسمَعُ صَوتَ الصَّبِيِّ يَبكي وهُوَ فِي الصَّلاةِ، فَيُخَفِّفُ الصَّلاةَ فَتَصيرُ إلَيهِ أُمُّهُ.[٣]

٣٠٦٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّي لَأَدخُلُ فِي الصَّلاةِ وأَنَا أُريدُ إطالَتَها، فَأَسمَعُ بُكاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ في صَلاتي مِمّا أعلَمُ مِن شِدَّةِ وَجدِ أُمِّهِ مِن بُكائِهِ.[٤]

٣٠٦٤. صحيح مسلم عن أنس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَسمَعُ بُكاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وهُوَ فِي الصَّلاةِ، فَيَقرَأُ بِالسّورَةِ الخَفيفَةِ أو بِالسّورَةِ القَصيرَةِ.[٥]

٣٠٦٥. سنن أبي داود عن عمرو، وسمعه من جابر: كانَ مُعاذٌ يُصَلّي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ثُمَّ يَرجِعُ فَيَؤُمُّنا ـ قالَ مَرَّةً: ثُمَّ يَرجِعُ فَيُصَلّي بِقَومِهِ ـ فَأَخَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لَيلَةً الصَّلاةَ ـ وقالَ مَرَّةً: العِشاءَ ـ فَصَلّىٰ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٢ ح ١٨٩، سنن الترمذي: ج ١ ص ٤٦٣ ح ٢٣٧، سنن النسائي: ج ٢ ص ٩٤، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣٣٩ ح ١٢٧٣٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٧ ح ١٧٨٨٥؛ مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٦١ ح ٥٥ عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٣٧.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٤ ح ١٩٦، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤٩١ ح ١٣٥٧٨ نحوه، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٢٥ ح ٨٥٣، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٥٥ ح ١٧٥٩ وفيهما صدره إلى «رسول الله»، مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٣٥٦ ح ٣٣٤٧، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٦٩ ح ٢٢٨٦٥ نقلاً عن تاريخ بغداد عن الإمام عليّ عليه السلام.

٣. علل الشرائع: ص ٣٤٤ ح ١ عن عبدالله بن ميمون عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٨٨ ص ٤٢ ح ٢.

٤. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٥٠ ح ٦٧٧، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٣ ح ١٩٢ نحوه، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣١٦ ح ٩٨٩، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٥٠ ح ١٦١٠، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٥١٠ ح ٢١٣٩ نحوه وكلّها عن أنس بن مالك، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٩٤ ح ٢٠٤٢٢.

٥. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٢ ح ١٩١، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣١٢ ح ١٢٥٨٨، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٥٠ ح ١٦٠٩، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥٥٠ ح ٤٠٤١، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٨٦ ح ٣.

مُعاذٌ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، ثُمَّ جاءَ يَؤُمُّ قَومَهُ فَقَرَأَ البَقَرَةَ، فَاعتَزَلَ رَجُلٌ مِن القَومِ فَصَلّىٰ، فَقيلَ: نافَقتَ يا فُلانُ، فَقالَ: ما نافَقتُ.

فَأَتىٰ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَقالَ: إنَّ مُعاذاً يُصَلّي مَعَكَ ثُمَّ يَرجِعُ فَيَؤُمُّنا يا رَسولَ اللّٰهِ، وإنَّما نَحنُ أصحابُ نَواضِحَ[1] ونَعمَلُ بِأَيدينا، وإنَّهُ جاءَ يَؤُمُّنا فَقَرَأَ بِسورَةِ البَقَرَةِ!

فَقالَ: يا مُعاذُ، أفتّانٌ أنتَ؟ أفتّانٌ أنتَ؟! اِقرَأ بِكَذا، اِقرَأ بِكَذا. قالَ أبُو الزُّبَيرِ: بِـ «سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعلىٰ» وَ«اللَّيلِ إذا يَغشىٰ». فَذَكَرنا لِعَمرٍو فَقالَ: أراهُ قَد ذَكَرَهُ.[2]

١٧ / ٢
صِفَةُ رُكوعِهِ وسُجودِهِ

الكتاب

﴿ٱلَّذِى يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ * وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّاجِدِينَ﴾.[3]

الحديث

٣٠٦٦. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ يَصِفُ صَلاةَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ـ: رُكوعُهُ مِثلُ قِيامِهِ، وسُجودُهُ مِثلُ رُكوعِهِ، ورَفعُ رَأسِهِ مِنَ الرُّكوعِ وَالسُّجودِ سَواءٌ.[4]

٣٠٦٧. **صحيح مسلم عن البراء بن عازب:** رَمَقتُ الصَّلاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله، فَوَجَدتُ قِيامَهُ، فَرَكعَتُهُ، فَاعتِدالُهُ بَعدَ رُكوعِهِ، فَسَجدَتُهُ، فَجِلسَتُهُ بَينَ السَّجدَتَينِ، فَسَجدَتُهُ، فَجِلسَتُهُ ما

---

١. النواضِحُ: الإبلُ التي يُستقىٰ عليها (النهاية: ج ٥ ص ٦٩ «نضح»).

٢. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢١٠ ح ٧٩٠، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٣٩ ح ١٧٨، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٠٢، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٣٩ ح ١٤٣١١، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٦٢ ح ٥٢١ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٩٨ ح ٢٠٤٤٥.

٣. الشعراء: ٢١٨ ـ ٢١٩.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٢٣ ح ٤٦٨ عن محمّد بن أبي حمزة، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٩٤٧ ح ١ وراجع مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٨٥ ح ٢٣٣٦٠.

بَينَ التَّسليمِ وَالاِنصِرافِ، قَريباً مِنَ السَّواءِ.[١]

٣٠٦٨. سنن ابن ماجة عن وابصة بن معبد: كانَ [رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله] إذا رَكَعَ سَوّىٰ ظَهرَهُ، حَتّىٰ لَو صُبَّ عَلَيهِ الماءُ لَاستَقَرَّ.[٢]

٣٠٦٩. صحيح ابن حبّان عن وائل: كانَ [صلى الله عليه وآله] إذا رَكَعَ فَرَّجَ أصابِعَهُ، وإذا سَجَدَ ضَمَّ أصابِعَهُ.[٣]

٣٠٧٠. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا سَجَدَ سَجَدَ عَلىٰ راحَتَيهِ، وأَبدىٰ ضَبعَيهِ[٤]، حَتّىٰ يَستَبينَ مَن خَلفُهُ بَياضَ إبطَيهِ وهُوَ مُجَنِّحٌ[٥].[٦]

٣٠٧١. الإمام الصادق عليه السلام: إذا سَجَدتَ فَلا تَبسُط ذِراعَيكَ كَما يَبسُطُ السَّبُعُ ذِراعَيهِ، ولٰكِنِ اجنَح بِهِما؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَجنَحُ بِهِما حَتّىٰ يُرىٰ بَياضُ إبطَيهِ.[٧]

٣٠٧٢. صحيح مسلم عن ميمونة زوج النّبيّ صلى الله عليه وآله: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا سَجَدَ خَوىٰ بِيَدَيهِ - يَعني جَنَّحَ - حَتّىٰ يُرىٰ وَضَحُ[٨] إبطَيهِ مِن وَرائِهِ، وإذا قَعَدَ اطمَأَنَّ عَلىٰ فَخِذِهِ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٣ ح ١٩٣، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٢٥ ح ٨٥٤ نحوه، سنن النسائي: ج ٣ ص ٦٦، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٤٢٦ ح ١٨٦٢١، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٢٦ ح ١٣٠٨.

٢. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨٣ ح ٨٧٢، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ١٢٩ ح ١٢٧٨١ عن ابن عبّاس، المعجم الأوسط: ج ٦ ص ٢٢ ح ٥٦٧٦ عن أبي برزة الأسلمي كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٨ ح ١٧٨٩٢؛ معاني الأخبار: ص ٢٨٠، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٦٢ عن الإمام الصادق عليه السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ١١٥ ح ٢١.

٣. صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٢٤٨ ح ١٩٢٠، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٦٢ ح ٢٦٩٥، المعجم الكبير: ج ٢٢ ص ١٩ ح ٢٦، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٥٠ ح ٨٢٦ وليس فيه صدره، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٣٠١ ح ٥٩٤ وليس فيه ذيله، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٩ ح ١٧٨٩٤.

٤. الضَّبعُ: العَضُدُ (مجمع البحرين: ج ٢ ص ١٠٦٦ «ضبع»).

٥. في الحديث: «كان مجنّحاً في سجوده» بتشديد النون: أي رافعا مرفقيه عن الأرض حال السجود جاعلاً يديه كالجناحين (مجمع البحرين: ج ١ ص ٣٢٢ «جنح»).

٦. الجعفريّات: ص ٤١ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، مستدرك الوسائل: ج ٤ ص ٤٥٢ ح ٥١٣٦.

٧. بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ١٣٧ ح ١٨ نقلاً عن جامع البزنطي و راجع صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٦ ح ٢٣٣، ومسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٤٥٣ ح ٢٢٩٨٥.

٨. وَضَحُ إبطَيه: أي البياض الذي تحتهما (النهاية: ج ٥ ص ١٩٥ «وضح»).

اليُسرىٰ.[١]

٣٠٧٣. مسند ابن حنبل عن ميمونة زوج النبيّ صلى الله عليه وآله: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا سَجَدَ جافىٰ[٢] بَينَ يَدَيهِ، حَتّىٰ يَرىٰ مَن خَلفَهُ وَضَحَ إبطَيهِ.[٣]

٣٠٧٤. سنن الترمذي عن أبي حميد السّاعدي: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا سَجَدَ أمكَنَ أنفَهُ وجَبهَتَهُ مِنَ الأَرضِ، ونَحّىٰ يَدَيهِ عَن جَنبَيهِ، ووَضَعَ كَفَّيهِ حَذوَ مَنكِبَيهِ.[٤]

٣٠٧٥. صحيح مسلم عن ميمونة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا سَجَدَ، لَو شاءَت بَهمَةٌ[٥] أن تَمُرَّ بَينَ يَدَيهِ لَمَرَّت.[٦]

٣٠٧٦. الطبقات الكبرى عن صالح بن خيوان: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا سَجَدَ رَفَعَ العِمامَةَ عَن جَبهَتِهِ.[٧]

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٧ ح ٢٣٨ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٣٢ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٢٦ ح ١٣٠٦ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٦٤ ح ٢٧٠٦ ، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ٣١٧ ح ٧٠٦٠.

٢. يُجافي: أي يُباعد (النهاية: ج ١ ص ٢٨٠ «جفا»).

٣. مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٢٤٦ ح ٢٦٨٩٥ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٧ ح ٢٣٩ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٢٥ ح ١٣٠٤ وليس فيهما «بين يديه» ، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٣٢٦ ح ٦٤٩ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ١٦٨ ح ٢٩٢٢ كلاهما عن جابر بن عبدالله نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٢٨ ح ٢٢٢٣٢.

٤. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٥٩ ح ٢٧٠ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٩٦ ح ٧٣٤ ، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٣٢٣ ح ٦٤٠ ، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ١٨٩ ح ١٨٧١ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٦١ ح ٢٦٩٤ كلّها نحوه.

٥. بَهمة: هي ولد الضأن؛ الذكر والأُنثى (النهاية: ج ١ ص ١٦٨ «بهم»).

٦. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٧ ح ٢٣٧ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٦ ح ٨٩٨ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨٥ ح ٨٨٠ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٢٦ ح ١٣٠٥ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٥٢ ح ٨٣١ كلّها نحوه.

٧. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٥٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٩ ح ١٧٨٩٦ و راجع السنن الكبرىٰ: ج ٢ ص ١٥١ ح ٢٦٥٩ والمصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٣٠٠ ح ٥.

١٨ / ٢
ذِكرُهُ في الرُّكوعِ والسُّجودِ

٣٠٧٧. **علل الشرائع عن هشام بن الحكم عن الإمام الكاظم عليه السلام**، قال: قُلتُ لَهُ: لِأَيِّ عِلَّةٍ صارَ التَّكبيرُ في الاِفتِتاحِ سَبعُ تَكبيراتٍ أفضَلَ؟ ولِأَيِّ عِلَّةٍ يُقالُ في الرُّكوعِ: «سُبحانَ رَبِّيَ العَظيمِ وبِحَمدِهِ»، ويُقالُ في السُّجودِ: «سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلىٰ وبِحَمدِهِ»؟

قالَ: يا هِشامُ، إنَّ اللّٰهَ تَبارَكَ وتَعالىٰ خَلَقَ السَّماواتِ سَبعاً وَالأَرَضينَ سَبعاً وَالحُجُبَ سَبعاً، فَلَمّا أُسرِيَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وكانَ مِن رَبِّهِ كَقابِ قَوسَينِ أو أدنىٰ، رُفِعَ لَهُ حِجابٌ مِن حُجُبِهِ فَكَبَّرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، وجَعَلَ يَقولُ الكَلِماتِ الَّتي تُقالُ في الاِفتِتاحِ، فَلَمّا رُفِعَ لَهُ الثّاني كَبَّرَ، فَلَم يَزَل كَذٰلِكَ حَتّىٰ بَلَغَ سَبعَ حُجُبٍ، وكَبَّرَ سَبعَ تَكبيراتٍ، فَلِذٰلِكَ العِلَّةِ يُكَبَّرُ في الاِفتِتاحِ في الصَّلاةِ سَبعُ تَكبيراتٍ. فَلَمّا ذَكَرَ ما رَأىٰ مِن عَظَمَةِ اللّٰهِ ارتَعَدَت فَرائِصُهُ، فَابتَرَكَ[1] عَلىٰ رُكبَتَيهِ، وأَخَذَ يَقولُ: «سُبحانَ رَبِّيَ العَظيمِ وبِحَمدِهِ»، فَلَمّا اعتَدَلَ مِن رُكوعِهِ قائِماً، نَظَرَ إلَيهِ في مَوضِعٍ أعلىٰ مِن ذٰلِكَ المَوضِعِ، خَرَّ عَلىٰ وَجهِهِ وجَعَلَ يَقولُ: «سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلىٰ وبِحَمدِهِ»، فَلَمّا قالَ سَبعَ مَرّاتٍ، سَكَنَ ذٰلِكَ الرُّعبُ، فَلِذٰلِكَ جَرَت بِهِ السُّنَّةُ.[2]

٣٠٧٨. **سنن أبي داود عن صلة بن زفر عن حذيفة**: أنَّهُ صَلّىٰ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَكانَ يَقولُ في رُكوعِهِ: «سُبحانَ رَبِّيَ العَظيمِ»، وفي سُجودِهِ: «سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلىٰ».[3]

٣٠٧٩. **صحيح مسلم عن عائشة**: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ في رُكوعِهِ وسُجودِهِ: سُبّوحٌ قُدّوسٌ،

---

١. ابترك القوم في القتال: جثوا على الركب واقتتلوا ابتراكا (لسان العرب: ج ١٠ ص ٣٩٨ «برك»).

٢. علل الشرائع: ص ٣٣٢ ح ٤، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٣٦٩ ح ٧٥.

٣. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٠ ح ٨٧١، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٨ ح ٢٦٢، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٧٣ ح ٢٣٣٠٠، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣١٨ ح ١٢٨١، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٣٩ ح ٣٦٨٧.

رَبُّ المَلائِكَةِ وَالرّوحِ.[١]

٣٠٨٠. سنن أبي داود عن عوف بن مالك الأشجعي: قُمتُ مَعَ رَسولِ اللّهِ ﷺ لَيلَةً... ثُمَّ رَكَعَ بِقَدرِ قِيامِهِ، يَقولُ في رُكوعِهِ: «سُبحانَ ذِي الجَبَروتِ وَالمَلَكوتِ وَالكِبرِياءِ وَالعَظَمَةِ»، ثُمَّ سَجَدَ بِقَدرِ قِيامِهِ، ثُمَّ قالَ في سُجودِهِ مِثلَ ذٰلِكَ.[٢]

٣٠٨١. صحيح البخاري عن عائشة: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكثِرُ أن يَقولَ في رُكوعِهِ وسُجودِهِ: سُبحانَكَ اللّٰهُمَّ رَبَّنا وبِحَمدِكَ، اللّٰهُمَّ اغفِرلي.[٣]

١٩ / ٢
ذِكرُهُ في الرُّكوعِ

٣٠٨٢. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّهُ [النَّبِيَّ] ﷺ كانَ... إذا رَكَعَ قالَ: اللّٰهُمَّ لَكَ رَكَعتُ، وبِكَ آمَنتُ، ولَكَ أسلَمتُ، خَشَعَ سَمعي وبَصَري ومُخّي وعَظمي وعَصَبي.[٤]

٣٠٨٣. سنن أبي داود عن عقبة بن عامر: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ إذا رَكَعَ قالَ: «سُبحانَ رَبِّيَ العَظيمِ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٣ ح ٢٢٣، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٠ ح ٨٧٢، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٢٤، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٧٧ ح ٢٤١١٨، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٢٢٦ ح ١٨٩٩، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٤٠٠.

٢. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣١ ح ٨٧٣، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٢٣، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٥٦ ح ٢٤٠٣٥، المعجم الكبير: ج ١٨ ص ٦١ ح ١١٣ كلّها نحوه، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٣٩ ح ٣٦٨٩، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٦٠ ح ٢٢٣٨٤.

٣. صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٨٢ ح ٧٨٤، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٠ ح ٢١٧، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٢ ح ٨٧٧، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨٧ ح ٨٨٩، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٩٠، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٢٦ ح ٢٢٦٧٠.

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٥ ح ٢٠١، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٢ ح ٧٦٠، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٥ ح ٣٤٢١، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٩٢ كلاهما نحوه، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٥٢ ح ٩٦٠ بزيادة «وما استقلّت به قدمي لله ربّ العالمين» وكلّها عن عبيدالله بن أبي رافع، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٩ ح ٢٢٠٨٠.

وبِحَمدِهِ» ثَلاثاً.[١]

٣٠٨٤. حلية الأولياء عن عائشة: كانَ [رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله] إذا رَكَعَ قالَ: اللّهُمَّ لَكَ رَكَعتُ، وبِكَ آمَنتُ، أنتَ رَبّي، وعَلَيكَ تَوَكَّلتُ.[٢]

٢٠ / ٢
ذِكرُهُ في السُّجودِ

٣٠٨٥. الإمام عليّ عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله: أنَّهُ كانَ إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ قالَ... وإذا سَجَدَ قالَ: اللّهُمَّ لَكَ سَجَدتُ، وبِكَ آمَنتُ، ولَكَ أسلَمتُ، سَجَدَ وَجهي لِلَّذي خَلَقَهُ وصَوَّرَهُ، وشَقَّ سَمعَهُ وبَصَرَهُ، تَبارَكَ اللهُ أحسَنُ الخالِقينَ.[٣]

٣٠٨٦. سنن أبي داود عن عقبة بن عامر: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله... إذا سَجَدَ قالَ: «سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلىٰ وبِحَمدِهِ» ثَلاثاً.[٤]

٣٠٨٧. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ إذا وَضَعَ وَجهَهُ لِلسُّجودِ: اللّهُمَّ مَغفِرَتُكَ أوسَعُ مِن ذُنوبي، ورَحمَتُكَ أرجىٰ عِندي مِن عَمَلي، فَاغفِرلي ذُنوبي، يا حَيُّ لا

---

١. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٠ ح ٨٧٠، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨٧ ح ٨٨٨، سنن الدار قطني: ج ١ ص ٣٤١ ح ١ كلاهما عن حذيفة، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٢٢ ح ٢٥٥٦، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ١٥٦ ح ٢٨٨٠ عن ابن مسعود و في آخره «فزيادة»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٨ ح ١٧٨٩٣.

٢. حلية الأولياء: ج ٣ ص ٨١ الرقم ٢١٧.

٣. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٤ ح ٢٠١، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٢ ح ٧٦٠، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٢١ كلاهما بزيادة «فأحسن صورته» بعد «صوّره»، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٨ ح ٣٤٢٣، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٣٥ ح ١٠٥٤ كلاهما بزيادة «أنت ربّي» بعد «أسلمت»، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٢٣ ح ٢٢٦٦٠.

٤. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٠ ح ٨٧٠، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨٧ ح ٨٨٨، سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٤١ ح ١ كلاهما عن حذيفة، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٢٢ ح ٢٥٥٦، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٨ ح ١٧٨٩٣؛ الغارات: ج ١ ص ٢٤٧ عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ١٠٤ ح ٧.

يَموتُ.[١]

٣٠٨٨. صحيح مسلم عن أبي هريرة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يَقولُ في سُجودِهِ: اللّٰهُمَّ اغفِرلي ذَنبي كُلَّهُ، دِقَّهُ وجِلَّهُ، وأَوَّلَهُ وآخِرَهُ، وعَلانِيَتَهُ وسِرَّهُ.[٢]

٣٠٨٩. حلية الأولياء عن عائشة ـ في سُجودِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ـ: إذا سَجَدَ قالَ: اللّٰهُمَّ لَكَ سَجَدتُ، وبِكَ آمَنتُ، وأَنتَ رَبّي عَلَيكَ تَوَكَّلتُ.[٣]

٣٠٩٠. الدعاء للطبراني عن عائشة: كانَت لَيلَةُ النِّصفِ مِن شَعبانَ لَيلَتي، فَباتَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ عِندي... [إلىٰ أن قالَت:] فَانصَرَفتُ إلى حُجرَتي فَإِذا بِهِ كَالثَّوبِ السّاقِطِ عَلىٰ وَجهِ الأَرضِ ساجِداً، وهُوَ يَقولُ في سُجودِهِ:

سَجَدَ لَكَ سَوادي وخَيالي، وآمَنَ بِكَ فُؤادي، هٰذِهِ يَدي وما جَنَيتُ بِها عَلىٰ نَفسي، يا عَظيمٌ يُرجىٰ لِكُلِّ عَظيمٍ، اغفِرِ الذَّنبَ العَظيمَ، سَجَدَ وَجهي لِلَّذي خَلَقَهُ وشَقَّ سَمعَهُ وبَصَرَهُ... أعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ بِمُعافاتِكَ مِن عُقوبَتِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِنكَ، أنتَ كَما أثنَيتَ عَلىٰ نَفسِكَ، أقولُ كَما قالَ أخي داود عليه السلام: أُعَفِّرُ وَجهي فِي التُّرابِ لِسَيِّدي، فَحَقٌّ لَهُ إن سَجَدَ.[٤]

٣٠٩١. صحيح مسلم عن ابن عبّاس: بِتُّ في بَيتِ خالَتي مَيمونَةَ، فَبَقَيتُ[٥] كَيفَ يُصَلّي رَسولُ

---

١. بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢١٨ ذيل ح ٣٣ نقلاً عن خطّ الشهيد عن الجعفريّات عن عبدالله بن سنان.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٠ ح ٢١٦، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٢ ح ٨٧٨، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٩٥ ح ٩٦٩، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٣٣٥ ح ٦٧٢، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٢٥٨ ح ١٩٣١.

٣. حلية الأولياء: ج ٣ ص ٨٢ الرقم ٢١٧.

٤. الدعاء للطبراني: ص ١٩٤ ح ٦٠٦، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٣٤٨ ح ٤٦٤٢ وفيه صدره إلى «الذنب العظيم»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٦٦ ح ١٩٨١٢ نقلاً عن البيهقي في شعب الإيمان؛ فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٦١ ح ٤٤ عن الإمام الصادق عليه السلام وليس فيه من «سجد وجهي» إلى «داود عليه السلام»، الإقبال: ص ٣٢٦ ح ٣ عن بعض نساء النبيّ ﷺ وليس فيه ذيله من «أقول» و كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٨٩ ح ١٦.

٥. أي رقبت ونظرت (اُنظر: النهاية: ج ١ ص ١٤٧ «بقي»).

اللّهِ صلى الله عليه وآله. قالَ: فَقامَ فَبالَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجهَهُ وكَفَّيهِ، ثُمَّ نامَ، ثُمَّ قامَ إلَى القِربَةِ فَأَطلَقَ شِناقَها[1]، ثُمَّ صَبَّ فِي الجَفنَةِ أوِ القَصعَةِ، فَأَكَبَّهُ بِيَدِهِ عَلَيها، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضوءاً حَسَناً بَينَ الوُضوءَينِ، ثُمَّ قامَ يُصَلّي... فَجَعَلَ يَقولُ في صَلاتِهِ أو في سُجودِهِ:

اللّهُمَّ اجعَل في قَلبي نوراً، وفي سَمعي نوراً، وفي بَصَري نوراً، وعَن يَميني نوراً، وعَن شِمالي نوراً، وأَمامي نوراً، وخَلفي نوراً، وفَوقي نوراً، وتَحتي نوراً، وَاجعَل لي نوراً ـ أو قالَ: وَاجعَلني نوراً ـ.[2]

٢١ / ٢
ذِكرُهُ إذا رَفَعَ رَأسَهُ مِنَ الرُّكوعِ

٣٠٩٢. **الإمام عليّ** عليه السلام ـ في صِفَةِ صَلاةِ رَسولِ اللّهِ ـ:... وإذا رَفَعَ [أي رَأسَهُ مِنَ الرَّكوعِ]قالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ، رَبَّنا ولَكَ الحَمدُ مِلءَ السَّماواتِ وَالأَرضِ، ومِلءَ ما بَينَهُما، ومِلءَ ما شِئتَ مِن شَيءٍ بَعدُ.[3]

٣٠٩٣. **صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا رَفَعَ رَأسَهُ مِنَ الرَّكوعِ قالَ: رَبَّنا لَكَ الحَمدُ مِلءَ السَّماواتِ وَالأَرضِ، ومِلءَ ما شِئتَ مِن شَيءٍ بَعدُ، أهلَ الثَّناءِ وَالمَجدِ، أحَقُّ ما قالَ العَبدُ، وكُلُّنا لَكَ عَبدٌ، اللّهُمَّ لا مانِعَ لِما أعطَيتَ، ولا مُعطِيَ لِما

---

١. الشِّناقُ: الخَيطُ الذي يُشدُّ به فَمُ القِربَة (النهاية: ج ٢ ص ٥٠٦ «شنق»).

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٢٨ ح ١٨٧، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢١٨، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٣٣ ح ١ وليس فيه من «فبقيت» إلى «أو في سجوده»، المعجم الكبير: ج ١١ ص ٣٣٠ ح ١٢١٨٨، مسند الطيالسي: ص ٣٥٣ ح ٢٧٠٦ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٢٥ ح ٢٢٦٦٦ و راجع صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٢٧ ح ٥٩٥٧.

٣. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٢ ح ٧٦٠، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٥ ح ٢٠١ وليس فيه «سمع الله لمن حمده»، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٨ ح ٣٤٢٣ كلّها عن عبيدالله بن أبي رافع، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨٤ ح ٨٧٨ عن ابن أبي أوفى من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام وليس فيها «وملء ما بينهما»، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٢٦ ح ٢٢٢٢٠؛ الغارات: ج ١ ص ٢٤٦ نحوه، بحار الأنوار: ج ٣٣ ص ٥٤٩.

مَنَعتَ، ولا يَنفَعُ ذَا الجَدِّ[١] مِنكَ الجَدُّ.[٢]

راجع: الصّلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢١٤ (كيفيّة رفع الرأس منهما والجلسة والقيام).

٢٢ / ٢
ذِكرُهُ بَينَ السَّجدَتَينِ

٣٠٩٤. المستدرك على الصحيحين عن ابن عبّاس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ بَينَ السَّجدَتَينِ: اللّٰهُمَّ اغفِرلي وَارحَمني، وَاجبُرني وَارفَعني، وَاهدِني وَارزُقني.[٣]

٣٠٩٥. سنن ابن ماجة عن حذيفة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ بَينَ السَّجدَتَينِ: رَبِّ اغفِرلي، رَبِّ اغفِرلي.[٤]

راجع: الصّلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢١٤ (كيفيّة رفع الرأس منهما والجلسة والقيام).

---

١. الجَدّ: الحظُّ والسعادة والغنى؛ أي لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنّما ينفعه الإيمان والطاعة (النهاية: ج ١ ص ٢٤٤ «جدد»).

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٤٧ ح ٢٠٥، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٢٤ ح ٨٤٧، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٩٩، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٥٣ ح ٢٦٦ عن عبيدالله بن أبي رافع عن الإمام عليّ عليه السلام وليس فيه ذيله من «أهل الثناء» وكلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٢٥ ح ٢٢٢١١؛ الجعفريّات: ص ٢٢١ عن الإمام الكاظم عن آبائه عن الإمام عليّ عليه السلام نحوه، مستدرك الوسائل: ج ٤ ص ٤٣٣ ح ٥٠٩٤.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٠٥ ح ١٠٠٤، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٢٤ ح ٨٥٠ وفيه «وعافني» بدل «واجبرني وارفعني»، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٧٦ ح ٢٨٤ وليس فيه «وارفعني»، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٧٦ ح ٢٧٥٠، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ١٧ ح ١٢٣٤٩ كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٢٨ ح ٢٢٢٢٨، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ١٣٧ ذيل ح ١٧ نقلاً عن الذكرى.

٤. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٨٩ ح ٨٩٧، سنن النسائي: ج ٢ ص ٢٠٠، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٧٥ ح ٢٧٤٩، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٢٣ ح ١٢٩٨، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٦٧ ح ١٢٠١ وفيهما «ربّ اغفرلي» مرّة واحدة.

٢٣ / ٢
ذِكرُهُ بَعدَ التَّشَهُّدِ

٣٠٩٦. **حلية الأولياء عن عائشة:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ... إذا تَشَهَّدَ، ذَكَرَ التَّشَهُّدَ ويُتبِعُهُ: أشهَدُ أنَّ وَعدَكَ حَقٌّ، وأَنَّ لِقاءَكَ حَقٌّ، وأَشهَدُ أنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ، وأَشهَدُ أنَّ السّاعَةَ آتِيَةٌ لا رَيبَ فيها، وأَنَّ اللّٰهَ يَبعَثُ مَن فِي القُبورِ، إنَّ اللّٰهَ لا يُخلِفُ الميعادَ.[١]

٣٠٩٧. **سنن أبي داود عن ابن عبّاس:** إنّهُ ﷺ كانَ يَقولُ بَعدَ التَّشَهُّدِ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن عَذابِ جَهَنَّمَ، وأَعوذُ بِكَ مِن عَذابِ القَبرِ، وأَعوذُ بِكَ مِن فِتنَةِ الدَّجّالِ، وأَعوذُ بِكَ مِن فِتنَةِ المَحيا وَالمَماتِ.[٢]

---

١. حلية الأولياء: ج ٣ ص ٨١ ـ ٨٢، الدعاء للطبراني: ص ١٩٩ ح ٦٢٢ نحوه.

٢. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٥٩ ح ٩٨٤، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٢٧ ح ٢٦٦٧، الدعاء للطبراني: ص ١٩٩ ح ٦٢٠ عن أبي هريرة، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٢٠٨ ح ٣٠٨٨ عن عائشة، تهذيب الكمال: ج ٢٥ ص ٤٨٩ الرقم ٥٣٥٠ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٢ ص ٢٦٣ ح ٣٩٧٦.

بحث في كيفيّة صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله[1]

أحد الأسئلة المهمّة عن الصلاة: لماذا يختلف أتباع أهل البيت عليهم السلام وأهل السنّة في بعض المسائل المتعلّقة بها، مثل: كيفيّة الوضوء، والأذان والإقامة، والتكتّف، وقول «آمين» بعد سورة الفاتحة، والقنوت، وغيرها؟

ولمّا كان كتاب الله القرآن الكريم وسيرة الرسول صلى الله عليه وآله وسنّته، معياراً للبحث والحكم بين الآراء المختلفة، فإذا تعيّن كيف كان يتوضّأ النبيّ صلى الله عليه وآله ويصلّي، فلا يبقى مجال حينئذٍ لهذه الاختلافات.

وعلى الرغم من أنّ توضيح كيفيّة صلاة الرسول صلى الله عليه وآله يتطلّب بحثاً موسّعاً، نظراً لما أعقبه من أحداث متعلّقة بالموضوع، لكنّنا سنقتصر هنا على أهمّ الملاحظات عن كيفيتها، وبهذه المناسبة سنشير باختصار إلى طريقة وضوئه وأذانه.

١. الوضوء

إنّ تسليط الضوء على آراء فقهاء المذاهب الإسلاميّة يزيح النقاب عن بروز عدّة اختلافات في موضوع الوضوء، وسنعرّج على موردين منها مراعاة للاختصار، أوّلهما: جهة الغسل في اليدين، وثانيهما: مسح القدمين أم غسلهما.

ومن المناسب أن نبدأ بالآية القرآنيّة الوحيدة المتعلّقة بالوضوء، وهي:

---

١. بقلم فضيلة الشيخ مرتضى خوش نصيب.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ ﴾[١].

يخاطب الله تعالى المؤمنين قائلاً: إذا أردتم القيام للصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم حتّى المرافق، وامسحوا رؤوسكم وأرجلكم إلى المفاصل، أو العظمين الناتئين عند ملتقى الساق بالقدم.

أ ـ جهة غسل اليدين

نقل في الكافي عن الإمام الباقر عليه السلام الحديث الآتي في وضوء النبيّ ﷺ:

عُمَرُبْنِ اُذَينَةَ عَن زُرارَةَ وبُكَيرٍ، أَنَّهُمَا سَأَلا أَبا جَعفَر عليه السلام عَن وُضوءِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَدَعا بِطَستٍ أَوْ تَورٍ فيهِ ماءٌ، فَغَمَسَ يَدَه اليُمنىٰ فَغَرَفَ بِها غُرفَةً فَصَبَّها عَلى وَجهِهِ فَغَسَلَ بِها وَجهَهُ، ثُمَّ غَمَسَ كَفَّه الْيُسْرىٰ فَغَرَفَ بِها غُرفَةً فَأَفرَغَ عَلى ذِراعِهِ الْيُمنىٰ فَغَسَلَ بِها ذِراعَهُ مِنَ المِرفَقِ إِلَى الكَفِّ لا يَرُدُّهَا إِلَى المِرفَقِ، ثُمَّ غَمَسَ كَفَّهُ اليُمنىٰ فَأَفْرَغَ بِها عَلَى ذِراعِه اليُسرىٰ مِنَ المِرفَقِ وصَنَعَ بِها مِثلَ ما صَنَعَ بِاليُمنىٰ، ثُمَّ مَسَحَ رَأسَهُ وقَدَمَيهِ بِبَلَلِ كَفِّهِ لَم يُحدِث لَهُما ماءً جَديداً.[٢]

يعتقد شيعة أهل البيت عليهم السلام استناداً إلى هذا الحديث ونظائره[٣]، أنّ رسول الله ﷺ كان يغسل يديه المباركتين في الوضوء من الأعلى إلى الأسفل، بدءاً من المرفق إلى رؤوس الأصابع، وهذا يعني أنّ الرسول نفسه ﷺ قد فسّر آية الوضوء.

هنا تجدر الإشارة إلى ملاحظة تسترعي الانتباه، وهي أنّ المخاطبين يستنتجون من ظاهر العبارات المشابهة لما جاء في آية الوضوء مجال وحدود إنجاز العمل، فعندما

---

١ . المائدة: ٦.

٢ . الكافي: ج ٣ ص ٢٥ ـ ٢٦ ح ٥.

٣ . راجع: الكافي: ج ٣ ص ٢٤ (باب صفة الوضوء).

يحاولون عملياً تطبيق ما يبتغون، يبدؤون عادةً من الأعلى إلى الأسفل، فمثلاً لو قال الطبيب: اغسل رجلك بالماء البارد إلى الركبة، أو قال صاحب البيت: اصبغ جدران هذه الغرفة إلى السقف؛ فمن الطبيعي أنّ كلّاً من المريض والصبّاغ يحمل ما قيل على تحديد المجال الذي يرتئيه، ومن ثمّ يؤدّي العمل من حيث لا يشعر وفقاً للطريقة المتعارفة بين الناس؛ لبساطتها أو لعوامل أُخرى، وهي ليست إلّا غسل الرجل وصبغ الجدران من الأعلى إلى الأسفل، وربّما لم يخطر في ذهنيهما أنّ الطبيب وصاحب البيت بقوليهما: «إلى الركبة» و «إلى السقف»، كانا بصدد تعيين جهة واتّجاه العمل المطلوب ونقطتي بدايته ونهايته.

وعلى كلّ حال، فما يمنح هذا الاستنتاج القرآني صفة القاطعية لدى شيعة أهل البيت عليهم السلام هي الأحاديث المعتبرة الدالّة على التوضّؤ من المرفق نحو رؤوس الأصابع، في مقابل جميع مذاهب أهل السنّة التي ترى أنّ غسل الأيدي في الوضوء يجزي بأيّ نحوٍ كان، على الرغم من أنّ الأفضل برأيهم هو البدء من رؤوس الأصابع إلى المفصل[1].

ب ـ مسح الأرجل أم غسلها

حديث مسح الرجل في الوضوء

استناداً إلى حديث الإمام الباقر عليه السلام في وصف وضوء رسول الله ﷺ، فقد جاء أنّه كان يمسح رجليه، وأيّده الحديث الآتي المنقول عن بعض المصادر الروائية لأهل السنّة:

عَبّاد بن تَميم عن أبيه: رَأيتُ رَسُولَ الله ﷺ يَتَوَضَّأ ويَمْسَحُ بِالماءِ عَلى رِجلَيهِ.[2]

وكذلك في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ الذي يزعم أهل السنّة أنّه دليل على غسل الأرجل في الوضوء، وسننقل الحديث وننقده قريباً ـ حيث اعترف

---

١ . راجع: الفقه على المذاهب الخمسة: ص ٨٠.

٢ . معجم الزوائد: ج ١ ص ٥٣٧ ح ١١٩٢.

بجملة: «فَجَعَلنا نَمْسَحُ عَلى أرْجُلِنا» بأنّ المسح هو الطريقة التي كانت مُتّبعة من قبل.

وعلى هذا الأساس، يعتقد أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم أنّ مسح الأرجل من واجبات الوضوء، وغسلهما مرفوض؛ عملاً بسنّة رسول الله ﷺ.

وبحث دقيق في المصادر التاريخية يفصح عن أنّ غسل الأرجل في الوضوء لم يكن له وجود إلى سنوات عديدة بعد وفاة الرسول الكريم ﷺ، وفي الأقلّ إلى نهاية عهد الخليفتين الأوّل والثاني، ولزمن قليل من عهد الخليفة الثالث، حيث بذل عثمان جهوداً مضاعفة لإعداد طريقة جديدة للوضوء تُغسل فيها الأرجل بدلاً من مسحها.

الشاهد على ذلك عدم وصول أيّ خبر يصوّر اختلافاً بين المسلمين في مسح الرجلين عند الوضوء في عهدي أبي بكر وعمر، بل لم تصدر حتّى رواية واحدة عنهما بدافع أداء واجب الحاكم الإسلامي في الدفاع عن السنّة النبويّة، وشرح كيفية وضوء الرسول ﷺ، وذمّ المؤسّسين للطريقة الجديدة في الوضوء.

كما أنّ مثل تلك الروايات لم تنقل أيضاً عن الرواة المعروفين بغزارة رواياتهم، كأبي هريرة الذي نقل أحاديث عن الرسول ﷺ في كلّ صغيرة وكبيرة من الأُمور، وكذلك لم يُنقل حديث مطلقاً يتعلّق بغسل الرجلين في وضوء الرسول ﷺ عن عبد الله بن عمر وأبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وعبد الله بن مسعود، وعشرات الصحابة المعروفين والموصوفين بكثرة الرواية، ولم يصدر عنهم أقلّ تحذير من ترك الالتزام بالطريقة النبوية الأصيلة في الوضوء، وهذا بحدّ ذاته يبيّن بجلاء عدم ظهور أيّ اختلاف بين المعاصرين للرسول ﷺ في موضوع الوضوء؛ لمشاهدتهم وضوءه لسنوات عديدة، والذي كان مسح الأرجل ـ بشهادة الروايات السابقة ـ جزءاً منه.

أوّل من تحدّث عن الوضوء المشتمل على غسل الأرجل وحكاه عن رسول الله ﷺ هو عثمان بن عفّان وعبد الله بن عمرو بن العاص، وشخصان أو ثلاثة أشخاص آخرون، ويقف حيال رواياتهم التعارض وغيره من الموانع الأُخرى، إلّا أنّ عدد

الروايات الواردة عن عثمان أكثر بكثير ممّا جاء عن غيره، ومنها الرواية الآتية:

عَنِ ابنِ شِهابٍ أَن عَطاء بنَ يَزِيدَ أَخبَرَهُ أَن حُمرانَ مَولىٰ عُثمانَ أَخبَرَهُ أَنَّهُ رأىٰ عُثمانَ بنَ عَفّانَ دَعا بِإِناءٍ، فافرَغَ عَلَى كَفَّيهِ ثَلاثَ مِرارٍ فَغَسَلَهُما، ثُمَّ أَدخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِناءِ فَمَضمَضَ، واستَنشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجهَهُ ثَلاثاً، وَيَدَيهِ إِلَى المِرفَقَينِ ثَلاثَ مِرارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرأسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجلَيهِ ثَلاثَ مِرارٍ إِلَى الكَعبَينِ، ثُمَّ قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَن تَوَضّأَ نَحوَ وُضُوئِي هَذا، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ لا يُحَدِّثُ فيهِما نَفسَهُ، غُفِرَلَهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِهِ».[1]

حديث غسل الرجل في الوضوء

روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص في غسل الرجلين عند الوضوء الروايةَ الآتية:

تَخَلَّفَ (عَنّا) النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفرَةٍ سافَرناها، فأَدرَكَنا وَقَد أَرهَقَتنا الصَّلاةُ وَنَحنُ نَتَوَضّأُ، فَجَعَلنا نَمسَحُ عَلَى أَرجُلِنا، فَنادَىٰ بِأَعلى صَوتِهِ «وَيلٌ لِلأَعقابِ مِنَ النّارِ» مَرَّتَينِ أَو ثَلاثاً.[2]

وعلى فرض صحّة هذا الحديث، فلا دلالة له على غسل الرجلين في الوضوء، ويبدو أنّه يشير إلى وضع العرب حديثي الإسلام الذين ألفوا الثقافة الجاهلية، وربّما لهذا لم يعتادوا لبس أحذية مناسبة، إضافة إلى أنّهم ربّما كانوا أيضاً وفقاً لعادات العصر الجاهلي ـ يتبوّلون واقفين، وطبيعي أن تتلوّث وتتنجّس أرجلهم، وبناء عليه ليس ببعيد أبداً أن يقفوا للصلاة بأرجل ملوّثة في تلك الأوضاع الثقافية، ممّا استجلب نقداً هادياً من رسول الله ﷺ.

تأسيساً على ما مرّ ينبغي أن يُقيَّم قول الرسول ﷺ على أنّه محاولة لتصحيح هذه

---

١. صحيح البخاري: ج ١ ص ٧١ ح ١٥٨.

٢. المصدر السابق: ج ١ ص ٣٣ ح ٦٠.

العادة السيّئة، وحثٌّ نحو تطهير الأرجل الملوّثة عند الإقدام على الصلاة، أمّا أن يُستعاض مسح الأرجل ـ الذي كان جزءاً من الوضوء حتّى ذلك اليوم كما صرّح الرواي ـ بغسلها استناداً إلى قول رسول الله في هذا الحديث، فهو ادّعاء يُعزى إلى تصوّر الراوي وحدسه، وليس له مؤيّد آخر، والحديث المذكور أعلاه يفتقر إلى الدلالة عليه.

ما يجدر ذكره تأكيداً للسنّة النبويّة على مسح الأرجل في الوضوء هو أنّ آية الوضوء ـ التي ذكرناها في بداية البحث ـ جليّة أيضاً في الأمر بمسح الأرجل لا غسلها.

استدلال أهل السنّة بآية الوضوء على غسل الأرجل

استند أهل السنّة إلى روايات عثمان وبعض الأشخاص الآخرين التي تدّعي أنّ رسول الله ﷺ كان يغسل رجليه في الوضوء، وأضافوا دليلاً آخر وهو نصب كلمة ﴿أَرْجُلَكُمْ﴾ في آية الوضوء كإشارة إلى عطفها على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾ المنصوبة، ومن الطبيعي في هذا الفرض أن يسري حكم غسل الوجوه إلى الأرجل.

نقد للاستدلال بآية الوضوء على غسل الأرجل

إنّ نصب كلمة ﴿أَرْجُلَكُمْ﴾ لا يدلّ على غسل الأرجل من منظار مفسّري الشيعة وفقهائهم؛ استناداً لما يأتي:

أوّلاً: لقد قرأ قرّاء عديدون كلمة ﴿أَرْجُلَكُمْ﴾ بالجرّ، منهم: ابن كثير وحمزة وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر عنه، وعندئذٍ لاشكّ في أنّ ﴿أَرْجُلِكُمْ﴾ ستُعطف على ﴿رُؤُوسِكُمْ﴾، ويسري إليها حكم مسح الرؤوس.

ثانياً: إنّ حكم مسح الأرجل لا يتغيّر حتّى في القراءات التي نصبت ﴿أَرْجُلَكُمْ﴾، كقراءة نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص عنه؛ لأنّ ﴿أَرْجُلَكُمْ﴾ ستُعطف على محلّ نصب ﴿رُؤُوسِكُمْ﴾.

توضيح: إنّ الفعل «امسحوا» متعدٍّ بنفسه ولا حاجة له إلى حرف جرّ لكي ينصب مفعوله، وعليه فالباء في كلمة ﴿بِرُؤُوسِكُمْ﴾ حرف جرّ زائد للتبعيض، يشير إلى أنّ مسح بعض الرأس يجزي في الوضوء، كما يؤدّيه شيعة أهل البيت عليهم السلام اقتداءً بأُسرة الرسول ﷺ، واستناداً إلى ذلك فإنّ ﴿رُؤُوسِكُمْ﴾ مجرورة لفظاً منصوبة محلّاً، ونصب ﴿أَرْجُلَكُمْ﴾ جاء عطفاً على المحلّ المذكور. وقد سلّم الفخر الرازي في تفسيره بهذا الإعراب في آخر آية الوضوء، واعتبره مذهب مشهور النحويين[1].

من جهة أُخرى، لا يجوز التأثير الإعرابي للعامل البعيد في كلمة معيّنة مع فقدان القرينة ووجود العامل الأقرب وفقاً لقواعد علم النحو، وعليه فإنّ الفعل ﴿وَامْسَحُواْ﴾ في آية الوضوء هو العامل الأقرب والمؤثّر في كلمة ﴿بِرُؤُوسِكُمْ﴾، ولا يفسح المجال لتأثير العامل البعيد وهو الفعل ﴿فَاغْسِلُوا﴾، ولذلك نُقل عن ابن عبّاس أنّه قال:

إنّ النَّاسَ أَبَوْا إلّا الْغَسْلَ، وَلاَ أَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ إلّا الْمَسْحَ.[2]

كما نُقل عنه أيضاً أنّه كان يقول:

الوضوءُ غَسلتانِ ومَسحَتانِ.[3]

٢. الأذان[4]

الأذان شعار سياسي اجتماعي إضافة إلى كونه تذكرة بالواجب الشرعي الشخصي؛ ومن هنا يجدر بالمجتمعات الإسلامية أن يعلو في سمائها نداء التوحيد ونفي الشرك والدعوة إلى القيم الدينية السامية ليلاً ونهاراً.

---

١ . راجع: تفسير الفخر الرازي: ج ١١ ص ١٦١. ومع اعتراف الفخر الرازي بدلالة آية الوضوء على مسح الأرجل، إلّا أنّه بقي معتقداً بغسلها، مستدلّاً بالأحاديث التي نقلها أهل السنّة في الموضوع.

٢ . سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٥٦ ح ٤٥٨.

٣ . كنز العمّال: ج ٩ ص ٤٣٣ ح ٢٦٨٤٠.

٤ . وردت أحاديث وبحوث الأذان مفصّلة في موسوعة معارف الكتاب والسنّة: ج١ ص٥٠٩ (الأذان).

مع كلّ هذا، وعلى الرغم من اهتمام رسول الله ﷺ بالأذان، إلّا أنّه طرأت عليه ـ مع الأسف ـ بعد وفاته عدّة تغييرات، فأُضيفت إليه أو أُنقِصت منه بعض الفقرات استناداً إلى الاجتهادات الشخصية.

ويذكر وفقاً للأخبار الواصلة إلينا عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام أنّ جبرئيل أذّن وأقام في الليلة التي عرج فيها رسول الله ﷺ عند وصوله إلى البيت المعمور وحلول وقت الصلاة، فصلّى الأنبياء والملائكة بإمامة الرسول ﷺ، وعلّم الإمام الباقر عليه السلام شيعته فقرات أذان جبرئيل بهذا النحو والترتيب.

بعدها أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يؤذّن بتلك الفقرات المعيّنة، فبقي ينادي بالأذان نفسه حتّى وفاة الرسول ﷺ[1].

قول «الصلاة خير من النوم» في أذان الصبح

هل «التثويب» وهو قول: «الصلاة خير من النوم» في أذان الصبح، كان موجوداً على عهد رسول الله ﷺ؟

ينبغي القول جواباً عن ذلك: إنّه على الرغم من وجود عدّة أحاديث لأهل السنّة اعتبرته من تعاليم الرسول ﷺ، وعزته عدّة أُخرى إلى بلال بتأييد رسول الله ﷺ حتّى غدا جزءاً من الأذان، إلّا أنّ أيّاً من تلك الأحاديث لا تمتلك سنداً صحيحاً موثّقاً لكي تثبت أنّ هذه العبارة كانت جزءاً من الأذان في عهد الرسول ﷺ[2].

ويقف حيالها عدد من أحاديث أهل البيت عليهم السلام التي يبدو منها أنّ هذه الجملة أُضيفت إلى الأذان بعد الرسول ﷺ، وتماشياً مع تلك الأحاديث وثّقت بعض أحاديث أهل السنّة أنّ العبارة المذكورة وُضعت بأمر الخليفة الثاني أو بتأييده، منها ما نقله الدارقطني في سننه بسندين، حيث قال:

---

١ . راجع: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٦٠ ح ٢١٠.

٢ . راجع: موسوعة معارف الكتاب والسنّة: ج١ ص٥٤١ (بحث حول فصول الأذان).

عَنِ ابنِ عُمَرَعَن عُمَرَ، أَنَّهُ قالَ: لِمُؤَذِّنِهِ إِذا بَلَغتَ: «حَيَّ عَلَى الفَلاحِ» فِي الفَجرِ فَقُل: الصَّلاةُ خَيرٌمِنَ النَّومِ، الصَّلاةُ خَيرٌمِنَ النَّومِ.[١]

وكذلك ما نقله مالك في الموطّأ:

إنَّ المُؤَذِّنَ جاءَ إِلى عُمَرَبنِ الخَطّابِ يُؤذِنُهُ لِصَلاةِ الصُّبحِ فَوَجَدَهُ نائِماً، فَقالَ: «الصَّلاةُ خَيرٌمِنَ النَّومِ»، فَأَمَرَهُ عُمَرُأَنْ يَجعَلَها في نِداء الصُّبحِ.[٢]

وجاء في المصنّف لعبد الرزّاق:

ابنُ جُرَيجٍ قالَ: أخبَرَني عُمَرُبنُ حَفصٍ أنَّ سَعداً أَوَّلُ مُن قال: «الصَّلاةُ خَيرٌمِنَ النَّومِ» في خِلافَةِ عُمَرَ.. فَقالَ: بِدعَةٌ. ثُمَّ تَرَكَهُ. وإنَّ بِلالاً لَم يُؤذِّن لِعُمَر.[٣]

وجاء ما يلي في جامع المسانيد المشتمل على روايات أبي حنيفة:

عَن إبراهيمَ قالَ: سَألتُهُ عَنِ التَّثويبِ، فَقالَ: هِوَمِمّا أحدَثَهُ النّاسُ، وهُوَ حُسَنٌ مِمّا أحدَثوا. وذَكَرَ أنَّ تُثويبُهُم كانَ حينَ يَفرُغُ المُؤَذِّنُ مِن أذانِهِ: «الصَّلاةُ خَيرٌمِنَ النَّومِ» مَرَّتَينِ.[٤]

وعلى الرغم من وصول أخبار متعدّدة نصّت على أنّ منشأ التثويب هو أمر الخليفة الثاني أو تقريره وتأييده، إلّا أنّ حديثاً ورد عن أبي الحسن عليه السلام عزا فيه بداية التثويب إلى بني أُميّة، ونصّه بالنحو الآتي:

«الصَّلاةُ خَيرٌ مِنَ النَّوم» بِدعَةُ بَني أُمَيَّةَ، ولَيسَ ذٰلِكَ مِن أصلِ الأذانِ، ولا بَأسَ إذا أرادَ الرَّجُلُ أن يُنَبِّهَ النّاسَ لِلصَّلاةِ أن يُنادِيَ بِذٰلِكَ، ولاتَجعَلهُ مِن أصلِ الأذانِ، فَإِنّا لا نَراهُ أذاناً.[٥]

---

١ . سنن الدارقطني: ج ١ ص ٢٤٣.

٢ . موطّأ مالك: ج ١ ص ٧٢ ح ٨.

٣ . المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٤٧٤ ح ١٨٢٩.

٤ . جامع المسانيد: ج ١ ص ٢٩٦.

٥ . مستدرك الوسائل: ج ٤ ص ٤٤.

ويمكن الجمع بين هذا الحديث والأخبار الحاكية عن بدء التثويب في عصر الخليفة الثاني، بأنّ التأسيس لقول: «الصلاة خير من النوم» في وسط الأذان أو بعده، تمّ في عهد خلافة عمر بنحوٍ غير رسمي ومحدّد، ولكنّه أصبح في حكم معاوية جزءاً من أذان الصبح بنحوٍ رسمي وشامل.

قول «حيّ على خير العمل» في الأذان والإقامة

يعتقد شيعة أهل البيت عليهم السلام استناداً إلى توجيهات قادتهم العظماء، أنّ جملة «حيّ على خير العمل» جزء من الأذان والإقامة في عصر رسول الله ﷺ وقد أبلغه الوحي بذلك، كما أكّد جزئيّتها عدد من الأحاديث والأخبار الواردة في المصادر الحديثية لأهل السنّة[1].

والسؤال الذي يطرح نفسه: إذا كانت جملة «حيّ على خير العمل» جزءاً من الأذان في عهد النبي ﷺ، فمن الذي حذفها، وما الدافع من وراء ذلك؟

ورد الجواب عن هذا السؤال في بعض أحاديث أهل البيت عليهم السلام[2] بأنّه على عهد الرسول ﷺ وحكومة أبي بكر وبداية خلافة عمر كانت «حيّ على خير العمل» جزءاً من الأذان والإقامة، ولكنّ عمر حذفها من الموضعين المذكورين؛ مستدلّاً بأنّ هذه الجملة تدفع المسلمين لأن يهتمّوا أكثر من الحدّ اللّازم بالصلاة ويتهاونوا في الجهاد ويتخلّفوا عنه.

ولا يخفى على أحد عدم انسجام هذا الاستدلال مع الثقافة الإسلامية الأصيلة؛ لأنّ الصلاة أسمى مظهر من مظاهر ذكر الله تعالى، ولا عمل أحبّ إليه من ذكره، كما لا يوجد عمل أجدى منها لتحرير العبد من جميع مساوئ الدنيا والآخرة، وعليه فإنّ

---

١ . راجع: المعجم الكبير: ج ١ ص ٣٥٢ ح ١٠٧١، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٤٦٤ ح ١٧٩٧، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٢٤٤ ح ٣، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٤٢ ح ٢٣١٧٤.

٢ . راجع: علل الشرائع: ص ٣٦٨ ح ٤، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٤٥.

الجهاد أو أيّ عمل شريف آخر يجب أن يقيّم على هذا الأساس. جاء في حديث عن رسول الله ﷺ في هذا الموضوع أنّه قال:

لَيسَ عَمَلٌ أحَبَّ إلى اللهِ تَعالىٰ ولا أنجىٰ لَعَبدٍ مِن كُلِّ سَيِّئَةٍ فِي الدُّنيا والآخِرَةِ مِن ذِكرِ الله. قيلَ: ولا القتالُ في سَبيلِ اللهِ؟ قالَ: لَولا ذِكرُاللهِ لَم يُؤمَربِالقِتالِ.[1]

٣. التكتّف (وضع يد على الأُخرى في القيام)

يُسمّى وضع اليد اليمنى على اليسرى في حال القيام للصلاة بـ«التكتّف» و«القبض» و«التكفير»، وهو سنّة عند أغلب أهل السنّة، ما عدا المذهب المالكي الذي رجّح إرسال اليدين بدلاً من وضع إحداهما على الأُخرى. وفي المقابل يعتقد فقهاء الشيعة أنّ صلاة رسول الله ﷺ كانت من دون تكتّف، ولذا فهذا العمل بدعة وحرام ومبطل للصلاة.

التكتّف ظاهرة مستحدثة

وضع اليدين على بعضهما في الصلاة ظاهرة نشأت بعد وفاة رسول الله ﷺ. الحديثان الآتيان حريان بالملاحظة:

الأوّل: حديث أبي حُميد الساعدي[2] الذي نقله مجموعة من محدّثي أهل السنّة، حيث وصف فيه الراوي أبو حُميد كيفية صلاة رسول الله ﷺ بمحضر مجموعة من الصحابة، ومع أنّه كان بصدد بيان خصائص صلاته، إلّا أنّ أيّ إشارة لم تصدر منه إلى وضع الرسول ﷺ يده على الأُخرى، وفي الوقت نفسه أيّد الحاضرون بأجمعهم الكيفية التي حكاها، ولم يعترض عليه أحد منهم لعدم الإشارة إلى موضوع التكتّف، مع أنّهم اعترضوا عليه في البداية بأنّه ليس من أعلم الصحابة.

---

١. كنز العمّال: ج ١ ص ٢٤٣ ح ٣٩٣١.

٢. راجع: الصلاة في الكتاب والسنّة: ص ٣٤١.

الثاني: حديث حمّاد بن عيسى[١]، فبعد أنّ نقد الإمام الصادق عليه السلام طريقة الصلاة لرجل لم يؤدّ طوال عمره صلاةً كاملة برعاية جميع حدودها، طلب الراوي (حمّاد) من الإمام أن يعلّمه الصلاة مرّة أُخرى، فاستقبل عليه السلام القبلة وعلّمه عملياً الصلاة بحدودها وسننها. وكما في الحديث السابق، فمع أنّه كان في مقام البيان لم تصدر منه أيّ إشارة إلى وضع إحدى يديه على الأُخرى.

نشأة التكتّف في الصلاة

إنّ ظاهرة التكتّف نموذج ملتقط من أهل الكتاب ـ وتعييناً المجوس ـ تسرّب إلى صلاة مجموعة من المسلمين، استناداً إلى ماجاء في عدد من روايات الشيعة، منها ما نقله الشيخ الصدوق عن أمير المؤمنين الإمام عليّ عليه السلام، حيث قال:

لا يَجمَعُ المُسلمُ يَديهِ في صَلاتِهِ وهو قائِمٌ بَينَ يَدي اللهِ عزّ وجلّ يَتَشبَّهُ بِأهلِ الكُفرِ ـ يعني المجوس ـ.[٢]

ونُقل عن الإمام الباقر أيضاً الحديث التالي:

عَليكَ بِالإقبالِ عَلى صَلاتِكَ... ولا تُكَفِّر، فَإنَّما يَفعَلُ ذَلِكَ المَجوسُ.[٣]

ومن هنا نقل بعض فقهاء الشيعة تاريخ وضع اليد على الأُخرى في الصلاة، فقال:

فإنّه حُكي عن عمر لمّا جيء بأسارى العجم كفّروا أمامه، فسأل عن ذلك، فأجابوه بأنّا نستعمله خضوعاً وتواضعاً لملوكنا، فاستحسن هو فعله مع الله تعالى في الصلاة.[٤]

---

١ . راجع: الصلاة في الكتاب والسنّة: ص٢٣٣.

٢ . الخصال: ص ٦٢٢ ح ١٠. والظاهر من بعض الآثار التاريخيّة والصور المتبقية في النقوش والمنمنمات أنّ هذا التقليد كان شائعاً في ثقافة الصينيين المعتنقين للديانة البوذيّة، إضافة إلى الإيرانيين المتّبعين للديانة الزرادشتيّة.

٣ . علل الشرائع: ص ٣٥٨ ح ١.

٤ . جواهر الكلام: ج ١١ ص ١٩.

وهن دليل المعتقدين بأنّ التكتّف من السنّة

استدلّ أهل السنّة لإثبات أنّ التكتّف من السنّة بعدّة روايات، منها رواية سهل بن سعد الآتية:

عَن أبي حازِم، عَن سَهلِ بنِ سَعدٍ أنَّهُ قالَ: كانَ النّاسُ يُؤمَرونَ أن يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ اليُمنىٰ عَلى ذِراعِهِ اليُسرى في الصَّلاةِ. قالَ أبوحازِمٍ: ولا أعلَمُ إلّا أنَّه يُنمي ذَلِكَ.[1]

وبغضّ النظر عن الإشكالات على سند هذه الرواية، فإنّ دلالتها محلٌّ للتأمّل من عدّة جهات:

أوّلاً: ماذا تعني عبارة سهل بن سعد: «كان الناس يُؤمَرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة»؟ ومن كان يوجّه إليهم هذا الأمر؟ إذا كان الآمر هو الرسول ﷺ، فلماذا لم يُذكر اسمه مع أنّه مدعاة للتبرّك وقوّة الكلام المنقول؟ وهل ثمّة شيء آخر سوى أنّ هذا الأمر صدر بعد رسول الله ﷺ؟

ثانياً: على الرغم من ظاهر قول أبي حازم: «ولا أعلم إلّا أنّ (سهل بن سعد) يُنمي ذلك (إلى الرسول ﷺ)»، أو «لا أعلم إلّا أنّه يُنمى ذلك (إلى الرسول ﷺ)»، غير أنّه يحكي عن تردّده في نسبة الأمر إلى رسول الله؛ لأنّه لو لم يساوره التردّد في الموضوع لما تفوّه أصلاً بهذا القول[2].

٤. الجهر بـ «بسم اللّه»

إحدى خصائص «بسم الله الرحمن الرحيم» هي التأكيد على قراءتها بصوت مرتفع في الصلاة، وتُسمّى اصطلاحاً بـ «الجهر بالبسملة». وهنا عدّة ملاحظات تستدعي الوقوف عندها:

---

١. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٢٨.

٢. ذكر هذا النقد الدلالي الفقيه المالكي الكبير ابن رشد الأندلسي (٥٢٠ ـ ٥٩٥هـ)، واستند إليه في أنّ خبر سهل بن سعد لا اعتبار له، وردّ التكتّف ولم يسلّم به (راجع: بداية المجتهد: ج ١ ص ١٣١).

سنّة النبيّ في «الجهر بالبسملة»

قرأ رسول الله ﷺ وأهل بيته «بسم الله الرحمن الرحيم» بصوت مرتفع في جميع الصلوات، حتّى في الصلاة التي يجب الإخفات فيها، استناداً إلى أحاديث مستفيضة[١] وردت في المصادر الروائية للشيعة وأهل السنّة.

ومن هنا أجمع فقهاء الإمامية على وجوب الجهر بالبسملة في صلاة الصبح والمغرب والعشاء والجمعة، وعلى مطلوبيّته في بقيّة الصلوات.

عمل الصحابة بسنّة الجهر بالبسملة

التزم أمير المؤمنين عليه السلام والصحابة الآخرون وحتّى الخلفاء الثلاثة بسنّة الجهر بالبسملة، وورد في أخبار معتبرة عن عمّار وأنس وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعائشة، وغيرهم من الصحابة الذين صلّوا خلف رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام وأبي بكر وعمر وعثمان، أنّهم جميعاً جهروا بالبسملة. قال الفخر الرازي في هذا الصدد:

الجهر بذكر الله يدلّ على كونه مفتخراً بذلك الذكر غير مبالٍ بإنكار من ينكره، ولاشكّ أنّ هذا مستحسن في العقل، فيكون في الشرع كذلك... ومثل هذا كيف يليق بالعاقل أن يسعى في إخفائه؟ ولهذا السبب نُقل أنّ عليّاً ـ رضي الله عنه ـ كان مذهبه الجهر بـ«بسم الله الرحمن الرحيم» في جميع الصلوات.

وأقول: إنّ هذه الحجّة قويّة في نفسي، راسخة في عقلي، لا تزول البتّة بسبب كلمات المخالفين.[٢]

ثمّ واصل الفخر الرازي حديثه قائلاً:

---

١ . الحديث المستفيض: حديث رواه عدّة رواة من كلّ طبقة، وإذا ازداد العدد فيُسمّى اصطلاحاً بالمتواتر.

٢ . تفسير الفخر الرازي: ج ١ ص ٢٠٩.

روى البيهقي في *السنن الكبير* عن أبي هريرة، قال: «كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَجهَرُ في الصَّلاةِ بِبِسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيم»، ثمّ إنّ الشيخ البيهقي روى الجهر عن عمر بن الخطّاب وابن عبّاس وابن عمر وابن الزبير، وأمّا أنّ علي بن أبي طالب كان يجهر بالتسمية، فقد ثبت بالتواتر، ومن اقتدى في دينه بعليّ بن أبي طالب فقد اهتدى، والدليل عليه قوله ﷺ: «اللّهُمَّ أدِرِ الحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ حَيثُ دار».[1]

وعلى هذا الأساس، يُقيَّم عددٌ ممّا نسب إلى الرسول ﷺ وبعض الصحابة من أخبار حاكية عن صلاتهم بإخفات[2]، على أنّها محاولة لتبرير بدعة بني أُميّة.

وإضافة إلى تعدّد روايات المجموعة الأُولى وقوّتها اللّافتة للنظر، فاعتراض عامّة أهل المدينة على معاوية لعدم بقائه على السنّة الشائعة في البسملة، شاهد صريح على استمرار السيرة النبويّة في الجهر بها حتّى ذلك الوقت. وقد صوّر السيوطي في تفسيره والشافعي في كتاب الأُمّ والدارقطني والبيهقي في سننهما، بدعة معاوية والاعتراض العامّ عليه، كما سنذكره لاحقاً.

والملاحظة الآتية تستوقفنا للقول بأنّ موضوعين، أحدهما: ترك البسملة في الصلاة بذريعة واهية هي أنّها ليست جزءاً من السور، والآخر: الإخفات بالبسملة، مترابطان مع بعضهما، ويسعيان من زوايتين نحو هدف واحد هو: أن يخبو في الصلاة بهاء هذه العبارة التي نطق بها الوحي. أخرج السيوطي في الدرّ المنثور:

أنّه [معاوية] قدم المدينة، فصلّى بهم ولم يقرأ: «بسم الله الرحمن الرحيم»، ولم يكبّر إذا خفض وإذا رفع، فناداه المهاجرون والأنصار حين سلّم: يا معاوية، أسرقت صلاتك؟ أين «بسم الله الرحمن الرحيم»، وأين التكبير؟

---

١ . تفسير الفخر الرازي: ج ١ ص ٢١٠.

٢ . راجع: الدرّ المنثور: ج ١ ص ٢٩.

فلمّا صلّى بعد ذلك قرأ «بسم الله الرحمن الرحيم» لأُمّ القرآن وللسورة التي بعدها، وكبّر حين يهوي ساجداً.[١]

وجليّ أنّ اعتراض الصحابة والتابعين إشارة إلى كون البسملة جزءاً من سورة الفاتحة والسور الأُخرى، وأنّ الجهر بها في الصلاة من المسلّمات لديهم، ولو كان الأمر خلافاً لذلك لقدّم معاوية والمنتمون لفكره بالتأكيد دليلاً أو خبراً لتبرير العمل المذكور.

تغيير سنّة الجهر بالبسملة

استمرّ الجهر بالبسملة إلى بداية حكم بني أُميّة، وفقاً لنقل محدّثي الشيعة وأهل السنّة، وعلى الرغم من أنّ معاوية تراجع مضطرّاً نتيجة للاعتراض الشعبي على تغيير السيرة الجارية في البسملة، إلّا أنّ مسؤولي دولته واصلوا هدفه المتعثّر في فرص أُخرى مناسبة، وفي هذا المجال يأتي عمرو بن سعيد بن العاص الوالي الأُموي على المدينة، كأوّل شخص غيّر سنّة الجهر بالبسملة إلى الإخفات. نقل السيوطي عن البيهقي عن الزهري أنّ:

من سنّة الصلاة أن يقرأ «بسم الله الرحمن الرحيم»، وإنّ أوّل من أسرّ «بسم الله الرحمن الرحيم» عمرو بن سعيد بن العاص بالمدينة.[٢]

وقال العلّامة الأميني معلّقاً على أخبار البسملة:

تنمّ هذه الأحاديث عن أنّ البسملة لم تزل جزءاً من السورة منذ نزول القرآن الكريم، وعلى ذلك تمرّنت الأُمّة وانطوت الضمائر وتطامنت العقائد، ولذلك قال المهاجرون والأنصار لمّا تركها معاوية: إنّه سرق. ولم يتسنَّ لمعاوية أن يعتذر لهم بعدم الجزئية، حتّى التجأ إلى إعادة الصلاة مكلّلة سورتها بالبسملة، أو إنّه التزم بها في بقيّة صلواته، ولو كان هناك يومئذٍ قول بتجرّد السورة عنها لاحتجّ به معاوية، لكنّه قول حادث ابتدعوه

---

١ . الدرّ المنثور: ج ١ ص ٢١.

٢ . الدرّ المنثور: ج ١ ص ٢٩.

لتبرير عمل معاوية ونظرائه من الأُمويين الذين اتّبعوه بعد تبيّن الرشد من الغيّ[١].

محاربة أهل البيت عليهم السلام لهذه البدعة

تصوّر أحاديث أهل البيت عليهم السلام بوضوح أنّهم أكّدوا على شيعتهم مراراً بيان الحكم الأصلي لقراءة البسملة؛ أداءً لواجبهم في محاربة البدعة وشرح الأحكام الإلهيّة والذبّ عن السنّة النبويّة، حتّى عُدّ الجهر بالبسملة من شعارات أهل البيت عليهم السلام وأصحابهم بنحوٍ أُدرج هذا الحكم في مصافّ الأحكام التي لا تقيّة فيها، كالحكم بحرمة شرب الخمر[٢].

٥. قول «آمين»

لم يعثر أتباع أهل البيت عليهم السلام وفقهاء الشيعة على أيّ دليل قابل للاعتماد ينصّ على أنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «آمين» بعد قراءة سورة الفاتحة في صلاته، ولذلك فقول «آمين» في آخر سورة الفاتحة زائد، والالتزام به بدعة، والتلفّظ به مبطل للصلاة، في حين أنّ مذاهب أهل السنّة أفتت بكونه من السنّة، ما عدا المذهب المالكي الذي قال باستحبابه[٣].

الدليل على رأي الشيعة

أفتى فقهاء الشيعة بحرمة قول «آمين» بعد سورة الفاتحة في الصلاة؛ لتوقيفيّة أجزائها، وفقدان الدليل الشرعي على ذلك. كما أنّ ملاحظة رواية أبي حُميد الساعدي[٤] عن

---

١. الغدير: ج ١٠ ص ٢٠٢.

٢. قال الإمام الصادق عليه السلام: «التَّقِيَّةُ ديني ودينُ آبائي إلّا في ثَلاثٍ: في شُربِ المُسكِرِ، وَالمَسحِ عَلَى الخُفَّينِ، وتَركة الجهر بِبِسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ» (دعائم الإسلام: ج ١ ص ١١٠).

٣. راجع: الفقه على المذاهب الأربعة: ج ١ ص ٢٥٠.

٤. راجع: الصلاة في الكتاب والسنّة: ص ٣٤١.

طريق أهل السنّة، ورواية حمّاد بن عيسى[١] عن طريق الشيعة ـ اللتين ذكرناهما في موضوع التكتّف ـ تخبر عن خلوّهما منه ومن قول «آمين» أيضاً، في حين أنّ أحاديث عديدة لأئمّة أهل البيت عليهم السلام نهت عن إضافة هذا القول إلى الصلاة، منها الأحاديث الثلاثة الآتية المروية عن الإمام الصادق عليه السلام:

عَن جَمِيلٍ، عَن أَبِي عَبدِ اللهِ عليه السلام، قالَ: إذا كُنتَ خَلفَ إمامٍ فَقَرَأَ الحَمدَ وفَرَغَ مِن قِراءَتِها، فَقُل أَنتَ: الحَمدُ للّهِ رَبِّ العالَمِينَ، ولا تَقُل: آمينَ.[٢]

وعَن مُحَمَّدٍ الحَلَبِيِّ، قالَ: سَألتُ أبا عَبدِ اللهِ عليه السلام: أقولُ إذا فَرَغتُ مِن فاتِحَةِ الكِتابِ: آمين؟ قالَ: لا.[٣]

وعَن مُعاوِيَةَ بنِ وهبٍ، قالَ: قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللهِ عليه السلام: أقولُ: آمينَ إذا قالَ الإمامُ: (غَيرِ المَغضُوبِ عَلَيهِمْ وَلا الضَّالِّينَ)؟ قالَ: هُم اليَهودُ والنَّصارى. ولَم يَجِب في هذا.[٤]

٦. القنوت

أئمّة أهل البيت عليهم السلام هم الذابون عن السنّة النبويّة والمبلّغون والمبيّنون لها استناداً إلى الأحاديث المتواترة، ولذلك يمكن استكشاف ما لم يصلنا من سنّة وسيرة الرسول ﷺ عن طريق سيرة أُولئك العظماء.

وعلى هذا الأساس، عدّ فقهاء الشيعة القنوتَ من جملة المستحبّات الأكيدة، فأداؤه جائز في جميع الصلوات، ولا يختصّ بصلاة معيّنة، ومحلّه بعد القراءة في الركعة الثانية وقبل الذهاب إلى الركوع، إلّا في صلاة الجمعة التي يختلف حكمها بعض

---

١. راجع: الصلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢٣٣ ح٦٥٣.
٢. الكافي: ج ٣ ص ٣١٣ ح ٥.
٣. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٧٤ ح ٤٤.
٤. المصدر السابق: ج ٢ ص ٧٥ ح ٤٦.

الشيء عن بقيّة الصلوات[١].

والدليل على هذا الرأي روايات عديدة عن أهل البيت عليهم السلام، منها ما نقله الشيخ الكليني في الكافي والشيخ الطوسي في كتابيه: تهذيب الأحكام والاستبصار عن الإمام الباقر عليه السلام:

الْقُنُوتُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ.[٢]

ونقل أهل السنّة عدّة أحاديث عن البراء بن عازب تشير إلى أنّ جميع الصلوات الواجبة لرسول الله اشتملت على القنوت[٣]، غير أنّ آراء فقهائهم اختلفت في أدائه، فيرى الشافعي القنوتَ مستحبّاً في صلاة الصبح فقط، وعدّه أبو حنيفة مكروهاً إلّا في صلاة الوتر[٤]، واعتبره ابن حنبل جائزاً لإمام الجماعة حينما تتطلّب الضرورة أن يدعو لمجموعة ذهبت للجهاد[٥].

٧ . الجلوس بعد السجدة الثانية

يرى فقهاء الشيعة وجوب الجلوس المسمّى اصطلاحاً بـ«جلسة الاستراحة»، أو لزوم الاحتياط بإتيانه[٦] في الركعات الفاقدة للتشهّد بعد رفع الرأس من السجدة الثانية، استناداً إلى روايات أئمّة أهل البيت عليهم السلام.

وكما أشرنا في البحث السابق إلى أنّ تعاليم وسنّة أهل البيت عليهم السلام هي من أكثر الطرق اطمئناناً للكشف عن تعاليم وسيرة رسول الله ﷺ، فبناءً عليه ونظراً لتأكيد أئمّة أهل البيت عليهم السلام على الإتيان بجلسة الاستراحة، يمكن استنتاج أنّ صلاة الرسول ﷺ

---

١ . راجع: العروة الوثقى: ج ٢ ص ٦٠٧.

٢ . راجع: الصلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢١٩ ح ٦١١.

٣ . راجع: الصلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢١٧ ح ٦٠٤.

٤ . راجع: بداية المجتهد: ج ١ ص ١٠٨.

٥ . راجع: المجموع: ج ٣ ص ٥٠٤.

٦ . راجع: العروة الوثقى: ج ٢ ص ٥٧٦.

ضمّت هذا الجزء أيضاً، والعجيب أنّ أهل السنّة رووا بأنفسهم محافظة النبيّ ﷺ على جلسة الاستراحة في صلاته[١]، ولكن في الوقت ذاته لم يُفتِ بها أكثر فقهاؤهم، والنتيجة أنّهم ينهضون مباشرة بعد السجدة الثانية من دون تريّث.

٨ . تقصير الصلاة في السفر

نقل أهل السنّة والشيعة أحاديث تبيّن أنّ النبيّ ﷺ قصّر الصلوات الرباعية في السفر وصلّاها ركعتين، منها الحديثان الآتيان:

أوّلهما عن سلمان، حيث قال:

فُرِضَت الصَّلاةُ رَكعَتَينِ رَكعَتَينِ، فَصَلّاها ﷺ بِمَكَّة حَتّىٰ قَدِمَ المَدينَةَ، وصَلّاها بِالمَدينَة ما شَاءَ اللهُ، وزيدَ في صَلاةِ الحَضر رَكعَتَينِ، وتُرِكتِ الصَّلاةُ فِي السَّفَرِ عَلىٰ حالِها.[٢]

وثانيهما عن الإمام الباقر عليه السلام حيث قال:

قَد سَافَرَ رَسولُ الله ﷺ إلىٰ ذي خَشَبٍ، وهيَ مَسيرَةُ يَومٍ مِنَ المَدينَةِ يَكونُ إلَيها بَريدانِ أربَعَةٌ وعِشرونَ مِيلاً، فَقَصَّرَ وأفطَرَ، فَصارَت سُنَّةً. وقَد سَمّىٰ رَسولُ اللهِ قَوماً صاموا حينَ أفطَرَ: العُصاةُ، قالَ عليه السلام: فَهُم العُصاةُ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ.[٣]

وعلى هذا الأساس، اتّفقت آراء جميع المذاهب في هذا الموضوع على أنّ صلاة المسافر قصراً أمر مشروع في الشريعة الإسلامية. قال الجزيري في كتابه:

وقد أجمعت الأُمّة على مشروعية القصر.[٤]

ومع ذلك فإنّ نظرة في الكتب الفقهية تُفصح عن وقوع اختلاف في كيفية صلاة

---

١ . راجع: الصلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢١٥ ح ٥٩٤.

٢ . مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٣٦٠.

٣ . كتاب من لايحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٣٥ ح ١٢٥٦.

٤ . الفقه على المذاهب الأربعة: ج١ ص٦٠٨.

القصر وأحكامها، إذ يرى الإمامية والحنفية أنّ تقصير الصلاة الرباعية واجب تعييني، وترى فرق أهل السنّة الأُخرى جوازه فقط، على الرغم من أنّهم أنفسهم ليسوا متّفقين على أفضلية التقصير أو الإتمام[1].

صلاة القصر في القرآن

ذكر القرآن الكريم مسألة قصر الصلاة في سورة النساء بالنحو الآتي:

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوّاً مُّبِيناً﴾[2].

وعلى الرغم من أنّ الحكم في نهاية الآية قد يظهر منه أنّ قصر الصلاة يتعلّق بالسفر الجهادي، غير أنّ مراجعة الآراء التفسيرية والفتاوى الفقهية تبيّن أنّ علماء الإسلام ـ ماعدا القليل منهم ـ يرون أنّ الحكم يشمل مختلف السفرات.

تقصير الصلاة رخصة أم عزيمة؟

سؤال مهمّ كان وما يزال يتردّد في أوساط علماء المذاهب الإسلامية، وهو: هل حكم التقصير للصلاة مجرّد رخصة؛ فيتخيّر المصلّي بين التقصير والإتمام في أيّام سفره، أم هو عزيمة (واجب) ولا مفرّ له من تقصير الصلاة؟

منشأ هذا السؤال عبارة: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ﴾، فمعناها لغوياً: أنّه لا مانع من تقصير الصلاة، وواضح أنّه يلزم من عدم منع التقصير في الصلاة أنّه ليس واجباً.

ومن جهة أُخرى تفيد موارد استخدام هذا التعبير في القرآن الكريم أنّ بعضاً منها ـ وفي الأقلّ آية السعي بين الصفا والمروة كواحدة من تلك الموارد ـ معناها العزيمة بدون شكّ، على الرغم من إمكانية فهم الرخصة والجواز من نماذج قرآنية أُخرى، ولذلك لا يستنتج من آية تقصير الصلاة أكثر من أصل تشريع التقصير لصلاة المسافر،

---

١ . راجع: بداية المجتهد: ج١ ص١٣٤.

٢ . النساء: ١٠١.

ويجب الرجوع إلى السنّة النبوية لتعرّف أحكام وجزئيات التقصير في الصلاة.

وهنا لا تدع الأحاديث النبوية في المصادر الحديثية للشيعة وأهل السنّة مجالاً للترديد في أنّ حكم صلاة القصر عزيمة لا رخصة، أحاديثُ وقفنا قبل قليل عند موردين منها. وفي هذا الصدد يستقطب الأنظار أيضاً حديثان لشخصيتين معروفتين من الصحابة: قال ابن عبّاس:

فَرَضَ اللهُ الصَّلاةَ عَلىٰ لِسانِ نَبِيِّكُم في الحَضَرِ أربعَاً، وفي السَّفَرِ رَكعَتَينِ، وفِي الخَوفِ رَكعَةً.[١]

ونقل عن مورّق أنّه قال:

سَألتُ ابنَ عُمَرَعَنِ الصَّلاةِ فِي السَّفَرِفَقالَ: رَكعَتَينِ رَكعَتَينِ، مَن خالَفَ السُّنَّةَ فَقَد كَفَر.[٢]

أدلّة المعتقدين بالرخصة

الحقيقة أنّ أدلّة فقهاء أهل السنّة المعتقدين بالرخصة، تعاني من ضعف شديد، فالشافعي في كتابه الأُمّ اتّخذ عبارة: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ﴾ دليلاً على رأيه، وهو ما قاله الماوردي في كتاب الحاوي الكبير، والفخر الرازي في التفسير الكبير، وابن قدّامة في المغني، في حين أنّ بعض موارد الاستفادة من التعبير المذكور في القرآن الكريم؛ أي آية السعي بين الصفا والمروة ـ مثلما قلنا سابقاً ـ توضّح النقص في استدلال الشافعي وأتباعه.

الدليل الآخر للمعتقدين بالرخصة حديث يعلى بن أُميّة، حيث عدّ تقصير الصلاة بمنزلة الصدقة الإلهية، وأضاف المستدلّون أصل «قبول الصدقة ليس واجباً» إليه، ليخرجوا بنتيجة أنّ تقصير الصلاة رخصة ليس أكثر. وفي ما يلي نصّ حديث يعلى

---

١ . مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٤٧ ح ٢٢٩٣.

٢ . مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٣٥٧ ح ٢٩٣٦.

بن أُميّة:

سَألتُ عُمَرَبنَ الخَطّابِ، قُلتُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَروا﴾، وقَد أمِنَ اللهُ النّاسَ؟ فَقالَ لي عُمَرُ: عَجِبتُ مِمّا عَجِبتَ مِنهُ، فَسَألتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عَن ذٰلِكَ فَقالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بها عَلَيكُم، فَاقبَلوا صَدَقَتَهُ».[1]

وما غفل عنه هذا الاستدل أنّ الصدقات التي لا يعدّ قبولها واجباً، صدقاتٌ تصدر عن أيدي الناس، وقد يتنافى قبولها مع عزّة نفس آخذها، في حين أنّ قبول الصدقات الإلهية هو العزّة بنفسها. والنتيجة، أنّ مبنى هذا الاستدلال ـ وهو قياس لصدقة الخالق بصدقة الناس ـ يعدّ قياساً مع الفارق.

وشاهد هذا القول عبارة الحديث بـ«فاقبلوا صدقته» التي جاءت في جواب رسول الله ﷺ، لتعجّب عمر في سؤاله: «لماذا تؤدّى الصلاة قصراً في زمن الأمان وعدم الخوف من العدوّ؟»، واستدلّ بها على قبول الصدقة الإلهية على أنّها تكليف شرعي.

تقصير الصلاة في مذهب أهل البيت عليهم السلام

أكّد أئمّة أهل البيت عليهم السلام على تقصير الصلاة في أيّام السفر استناداً إلى السنّة النبوية، واتّبع فقهاء الشيعة تعاليم الرسول ﷺ وأهل بيته في الموضوع، فاجتمعت فتاواهم على القصر في الصلاة. نقل زرارة ومحمّد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام ما يلي:

قُلنا لأبي جَعفَرٍ عليه السلام: ما تَقولُ فِي الصَّلاةِ فِي السَّفَرِ، كَيفَ هِيَ، وكَم هِيَ؟ فَقالَ: إنَّ اللهَ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، **فَصارَ التَّقصيرُ في السَّفَرِ واجِباً كَوُجوبِ التَّمامِ في الحَضرِ. قالا: قُلنا: إنَّما قال اللهُ عزّ وجلّ:** ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾، **ولَم يَقُل: اِفعَلوا،**

---

١ . مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٤ ح ١٧٤.

فَكَيفَ أوجَبَ ذٰلِكَ كَما أوجَبَ التَّمام فِي الحَضَرِ؟ فَقالَ عليه السلام: أوَ لَيسَ قَد قالَ اللهُ عزّ وجلّ في الصَّفا والمَروَةِ: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾؟ ألا تَرونَ أنّ الطَّوافَ بِهِما واجِبٌ مَفروضٌ؟ لأنّ اللهَ عزّ وجلّ ذَكَرَهُ في كِتابِهِ وصَنَعَهُ نَبيُّهُ عليه السلام؟ وكَذٰلِكَ التَّقصيرُ في السَّفَرِ شَيءٌ صَنَعَهُ النَّبيُّ صلى الله عليه وآله وذَكَرَهُ اللهُ ـ تَعالى ذكره ـ في كِتابِهِ[1].

المؤسّس لإتمام الصلاة في السفر

تصرّح الشواهد التاريخية بأنّ الخليفة الثالث عثمان هو أوّل شخص أتمّ الصلاة في السفر بعد مرور عدّة سنوات من خلافته، وفيما يلي نعرض بعض الأخبار التاريخية في الموضوع:

جاء في تاريخ الطبري:

حجّ بالناس في هذه السنة [سنة تسع وعشرين] عثمانُ، فضرب بمنًى فسطاطاً، فكان أوّل فسطاط ضربه عثمان بمنًى، وأتمّ الصلاة بها وبعرفة. فذكر الواقدي عن عمر بن صالح بن نافع عن صالح مولى التوأمة، قال: سمعت ابن عبّاس يقول: إن أوّل ما تكلّم الناس في عثمان ظاهراً أنّه صلّى بالناس بمنًى في ولايته ركعتين، حتّى إذا كانت السنة السادسة أتمّها، فعاب ذلك غير واحد من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله، وتكلّم في ذلك من يريد أن يكثر عليه، حتّى جاءه عليّ في من جاءه، فقال: «وَاللهِ ما حَدَثَ أمرٌ ولا قَدِمَ عَهدٌ، ولَقَد عَهِدتُ نَبِيّكَ صلى الله عليه وآله يُصَلّي رَكعَتَينِ (في مِنىً) ثُمَّ أبا بَكرٍ ثُمَّ عُمَرُ، وأنتَ صَدراً مِن وِلايَتِكَ، فَما أدري ما يَرجعُ إلَيهِ (عَمَلُكَ)؟!» فقال: رأيٌ رأيته.[2]

---

١. كتاب من لايحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٣٤ ح ١٢٦٥.

٢. تاريخ الطبري: ج ٤ ص ٢٦٧.

ونقل مسلم في صحيحه عن ابن عمر أنّه قال:

صَلّىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ بِمِنىً رَكعَتَينِ، وَأَبوبَكرٍ بَعدَهُ، وَعُمَرُ بَعدَ أَبِي بَكرٍ وَعُثمانُ صَدراً مِن خِلافَتِهِ، ثُمَّ إنَّ عُثمانَ صَلّىٰ بَعدُ أَربَعاً. فَكَانَ ابنُ عُمَرَ إذا صَلّىٰ مَعَ الإمامِ (جماعةً) صَلّىٰ أَربَعاً، وَإذا صَلّاها وَحدَهُ صَلّىٰ رَكعَتَينِ.[1]

وجاء في المحلّى أيضاً:

ومِن طَريقِ سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ عَن جَعفَربنِ مُحَمَّدٍ عَن أبيهِ، قالَ: اِعتَلَّ عُثمانُ وهُوَ بِمِنىً، فأتىٰ عَلِيٌّ فَقيلَ لَهُ: صَلِّ بِالنّاس، فَقالِ: «إن شِئتُم صَلَّيتُ لَكُم صَلاةَ رَسولِ اللهِ ﷺ» ـ يعني ركعتين ـ، قالوا: لا، إلّا صَلاةَ أميرِ المؤمنين ـ يَعنونَ عُثمانَ ـ أربَعاً! فَأبىٰ[2].

والآن على فقهاء أهل السنّة أن يتولّوا الإجابة عن هذا السؤال: كيف ترجّح عمل الخليفة الثالث غير المستند إلى أيّ دليل، على قول وفعل رسول الله ﷺ وأهل بيته عليهم السلام وأصحابه والخليفتين الأوّل والثاني؟

٩. الجمع بين الصلاتين

يصلّي أهل السنّة صلاتي (الظهر والعصر) و(المغرب والعشاء) كلّ واحدة منفصلة عن الأُخرى، ويُشكلون دائماً على أتباع أهل البيت عليهم السلام بسبب جمعِهم بينهما. علماً أنّ فقهاء أهل السنّة جوّزوا الجمع بين الصلاتين في موارد خاصّة، منها: الوقوف في المزدلفة وعرفات، والسفر، وحدوث عذر، مع الاختلاف في كيفية الأخيرين، ولكنّهم لم يجيزوا ـ إلّا القليل منهم ـ الجمع بين الصلاتين اختياراً في الحضر وبدون عذر.

ومن جهة أُخرى نقل محدّثوهم عدداً من الأحاديث تبيّن أنّ الرسول ﷺ جمع بين الصلاتين في غير الموارد التي اعترف أهل السنّة بجواز الجمع فيها؛ من أجل رفع الحرج

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٨٢ ح ١٧.

٢. المحلّى: ج ٤ ص ٢٧٠.

عن الأُمّة، وهذا ما اضطرّهم إلى توجيه تلك الأحاديث وتأويلها.

وأمّا الإمامية فيعتقدون بأنّه إذا زالت الشمس فقد حان وقت صلاة الظهر وصلاة العصر بالرغم من وجوب صلاة الظهر أوّلاً. ورأيهم في ذلك أنّه من حين دخول الظهر إلى غروب الشمس وقت مشترك ما بين الظهر والعصر، ماعدا مقدار ما تؤدّى فيه أربع ركعات من بداية الوقت فهو مختصّ بصلاة الظهر، ومقدار ما تؤدّى فيه أربع ركعات من آخره فهو مختصّ بالعصر. ومن هنا لو صلّى شخص الظهر والعصر في أيّ ساعة من الوقت المشترك، فقد صلّاهما في وقتهما.

ونظراً لما مرّ يمكن توضيح وقت صلاة المغرب والعشاء بأنّه من غروب الشمس إلى منتصف الليل وقت مشترك بين المغرب والعشاء، ما عدا مقدار ما تؤدّى فيه ثلاث ركعات من بداية الوقت فهو مختصّ بالمغرب، ومقدار ما تؤدّى فيه أربع ركعات من آخره فهو مختصّ بالعشاء.

وعلى الرغم من أنّ ما بين الظهر إلى المغرب وقت مشترك بين صلاتي الظهر والعصر، وما بين المغرب إلى منتصف الليل وقت مشترك بين صلاتي المغرب والعشاء، إلّا أنّ لكلّ صلاة وقت فضيلتها أيضاً، ففضيلة الظهر إلى زمان تساوي ظلّ الشاخص مع طوله، وفضيلة العصر إلى أن يصبح ظلّ الشاخص ضعفي طوله، وفضيلة المغرب إلى ذهاب حمرة الشفق، وفضيلة العشاء إلى مضي ثلث الليل.

واضح أنّ في إطار نظرية الجمع بين الصلاتين ستفوتنا فضيلة إحداهما فقط، لا أن تؤدّى الصلاة في غير وقتها. وللحيلولة دون فوات الفضيلة روي عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام أنّ أداء كلّ صلاة منفصلة أفضل من الجمع بينهما.

بعد أن طرحنا موضوع جواز الجمع بين الصلاتين الذي تناوشته مناقشات كثيرة بين الشيعة وأهل السنّة، لنتّجه الآن نحو توسيع نطاق بحثه، مع تأكيدنا على السنّة النبويّة الشريفة والتركيز في العرض والمحتوى.

الجمع بين الصلاتين في سنّة الرسول ﷺ

تطالعنا روايات كثيرة عن الرسول ﷺ في الصحاح والسنن والمسانيد تدلّ على جواز الجمع بين صلاتي الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء اختياراً وفي غير السفر، وفيما يلي بعض منها:

قال ابن عبّاس:

إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ، وجَمَعَ بَينَ المَغرِبِ والعِشاءِ بِالمَدينَةِ وهُوَ مُقيمٌ عَلىٰ غَيرِ خَوفٍ ولا شَيءٍ اضطَرَّهُ إلىٰ ذَلِكَ... أرادَ أن لا يُحرِجَ أُمَّتَهُ.[1]

ونقل عبد الله بن شقيق الخبر الآتي قائلاً:

خَطَبَنا ابنُ عَبّاسٍ يَوماً بَعدَ العَصرِ حَتّىٰ غَرَبَتِ الشَّمسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ، وَجَعَلَ النّاسُ يَقولُونَ: الصَّلاةَ الصَّلاةَ. قالَ: فَجاءَهُ رَجُلٌ مِن بَنِي تَمِيمٍ لا يَفتُرُ وَلايَنثَني: الصَّلاةَ الصَّلاةَ، فَقالَ ابنُ عَبّاسٍ: أَتُعَلِّمُني بِالسُّنَّةِ لاأُمَّ لَكَ؟! ثُمَّ قالَ: رَأَيتُ رَسولَ الله ﷺ جَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ وَالمَغرِبِ وَالعِشاءِ.

قالَ عَبدُ اللهِ بنُ شَقيقٍ: فَحاكَ في صَدري مِن ذَلِكَ شَيءٌ، فَأَتَيتُ أَبا هُرَيرَةَ فَسَأَلتُهُ فَصَدَّقَ مَقالَتَهُ.[2]

ونقل ابن شقيق أيضاً في الجمع بين الصلاتين:

قالَ رَجُلٌ لِابنِ عَبّاسٍ: الصَّلاةَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قالَ: الصَّلاةَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قالَ: الصَّلاةَ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قالَ: لا أُمَّ لَكَ! أَتُعَلِّمُنا بِالصَّلاةِ وَكُنّا نَجمَعُ

---

١. المعجم الكبير: ج ١٢ ص ٥٨.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٩١ ح ٥٧.

بَينَ الصَّلاتَينِ عَلى عَهدِ رَسولِ اللهِ ﷺ ؟![1]

يُلاحظ في هذه الأحاديث دلالتها الصريحة على أنّ رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في المدينة على غير خوف أو مطر أو أيّ سبب آخر؛ ليبيّن للجميع أنّ جمع الصلاتين جائز ومشروع، ولكي لا يظنّ أحد أنّ الفصل بينهما واجب؛ لأنّ الرسول فصلهما عن بعضهما وصلّى كلّ واحدة في وقت فضيلتها. وبعبارة أُخرى: لقد أثبت رسول الله ﷺ بهذا العمل أنّه على الرغم من كون أداء كلّ من الصلاتين في وقته هو الأفضل، ولكنّ الجمع جائز بينهما.

ولأنّ هذه الأحاديث خالفت مذاهب أهل السنّة، فقد سعوا إلى تأويلها لتنسجم مع فتاواهم. ومن تأويلاتهم:

١ ـ إنّ الجمع الوارد في الأحاديث بين الصلاتين في الحضر؛ بمعنى أنّ الرسول ﷺ أخّر صلاة الظهر إلى مقدار أربع ركعات من نهاية وقتها، حتّى إذا صلّاها حلّ وقت العصر فأدّاها في وقتها، وبهذا صلّى كلّاً منهما في وقته، كما أنّه جمع بينهما أيضاً.

وينبغي القول في نقد هذا التأويل: إنّه يخالف بوضوح لظاهر الحديث، كما إنّ عمل ابن عبّاس عند خطبته واستدلاله بهذا الحديث لتبرير عمله، وتأييد أبي هريرة له، يدلّ بصراحة على بطلان هذا التأويل.

٢ ـ إنّ روايات الجمع بين الصلاتين تخصّ الأيّام الممطرة.

وذكر النووي في نقده لهذا التأويل بأنّه مشهور عن جماعة من كبار المتقدّمين، ولكنّه ضعيف بالروايات الأُخرى الحاكية عن أنّ الرسول ﷺ جمع بين الصلاتين من غير خوف أو مطر[2].

٣ ـ إنّ المرض هو السبب في الجمع بين الصلاتين.

---

١ . صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٩٢ ح ٥٨.

٢ . راجع: شرح صحيح مسلم للنووي: ج ٥ ص ٢١٨.

وهذا التأويل غير مقبول أيضاً؛ لأنّ بعض الروايات قُيّدت بعبارة: «من غير خوف ولا علّة»، وفي بعض آخر ب: «من غير مرض ولا علّة»، وهذا يعني أنّ عمل الرسول ﷺ في الجمع بين الصلاتين لم يتمّ بسبب المرض أو أعذار أُخرى، إضافة إلى أنّ جمع ابن عبّاس لصلاتي المغرب والعشاء من دون أن يكون مريضاً يبطل هذا الادّعاء أيضاً.

كما أنّ تأخير الصلاة لو كان لمرض، فالجمع بين الصلاتين جائز للمريض فقط، لا لمن كان سالماً، في حين أنّ النبي ﷺ ـ كما يعلم من ظاهر الحديث ـ صلّى مع كلّ الحاضرين جماعة، واحتمال أنّ جميع الصحابة كانوا مرضى في ذلك الوقت بعيد جدّاً، وقد صرّح ابن عبّاس في روايته بهذا الأمر أيضاً. وعلى هذا الأساس، نقل الخطّابي في معالم السنن عن ابن منذر أنّه قال:

> ولا معنى لحمل الأمر فيه على عذر من الأعذار؛ لأنّ ابن عبّاس قد أخبر بالعلّة فيه، وهو قوله: «أراد أن لا تُحرج أُمّته». وحُكي عن ابن سيرين أنّه كان لا يرى بأساً أن يجمع بين الصلاتين إذا كانت حاجة أو شيء، ما لم يتّخذه عادة.[1]

وقال أحمد محمّد شاكر محقّق كتاب سنن الترمذي بعد نقل كلام الخطّابي:

وهذا هو الصحيح الذي يؤخذ من الحديث، وأمّا التأوّل بالمرض أو العذر أو غيره فإنّه تكلّف لا دليل عليه، وفي الأخذ بهذا رفع كثيرٍ من الحرج عن أُناسٍ قد تضطرّهم أعمالهم أو ظروف قاهرة إلى الجمع بين الصلاتين، ويتأثّمون من ذلك ويتحرّجون، ففي هذا ترفيه لهم وإعانة على الطاعة، ما لم يتّخذه عادة كما قال ابن سيرين.[2]

وما قاله هذا المحقّق على الرغم من صحّته، ولكنّ التضييق أمر وسّعه الرسول ﷺ،

---

١ . معالم السنن: ج ١ ص ٢٢٩.

٢ . سنن الترمذي: ج ١ ص ٣٥٨.

فقد ذكر أنّ جواز الجمع بين الصلاتين منحصر بمن اضطرّ إليه، في حين أنّ الرسول ﷺ أجازه في كلّ الأوضاع بإذن الله، سواء وجد سبب يدعو إليه أم لم يوجد. ولاشكّ في أنّ أداء صلاتين في وقت الفضيلة أفضل من أدائهما في الوقت المشترك بينهما، ولكن من أجل أن لا تقع الأُمّة في الحرج والمشقّة جعلت الشريعة وقت الصلاة أوسع نطاقاً من وقت الفضيلة. ويجب العلم أيضاً بأنّ وقوع الأُمّة في الحرج لا ينحصر بالأعذار والحاجة فحسب، بل يشمل أيضاً تكليف الناس بأداء الصلاتين منفصلتين في جميع الأوقات.

إنّ التشريع الذي صدر عن الرسول ﷺ في جواز الجمع بين الصلاتين كان بإذن الله ﷻ، وقد وهب الشريعة مرونة لتواكب التطوّر البشري على مرّ الزمان وفي جميع مجالات الحياة. ونظرة دقيقة إلى الحياة الصناعية للعالم الحديث تكشف عن مدى صعوبة أداء الصلاتين منفصلتين ـ ولاسيّما صلاة الظهر والعصر ـ وبخاصّة للعمال والموظّفين بنحوٍ تضطرّهم إلى تحمّل صعوبات كثيرة أو ترك الصلاة والإعراض عنها.

وجدير بجميع علماء الأُمّة الإسلامية في اجتهادهم الديني أن يدركوا الحكمة من اليسر الذي انطوت عليه السنّة النبوية، وينظروا إليها بعين الإجلال والتقدير، ويعلنوا بصراحة أنّه على الرغم من أفضلية صلاة الظهر والعصر في وقتهما، إلّا أنّ الجمع بينهما جائز وموافق للشريعة، وكلّ من جمعهما معاً فقد أدّى واجبه الشرعي.

٢٤ / ٢
لِبَاسُهُ فِي الصَّلَاةِ

٣٠٩٨. صحيح مسلم عن قتيبة بن سعيد و عيسى بن حمّاد... عن عمر بن أبي سلمة: رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ يُصَلّي في ثَوبٍ واحِدٍ مُلتَحِفاً، مُخالِفاً بَينَ طَرَفَيهِ.

زادَ عيسَى بنُ حَمّادٍ في رِوايَتِهِ قالَ: عَلىٰ مَنكِبَيهِ.[١]

٣٠٩٩. مسند ابن حنبل عن ابن عبّاس: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلّي في ثَوبٍ واحِدٍ مُتَوَشِّحاً[٢] بِهِ، يَتَّقي بِفُضولِهِ[٣] بَردَ الأَرضِ وحَرَّها.[٤]

٣١٠٠. المصنّف لعبد الرزّاق عن ابن عبّاس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ صَلّىٰ في كِساءٍ مُخالِفٍ بَينَ طَرَفَيهِ، في يَومٍ بارِدٍ يَتَّقي بِالكِساءِ خَصَرَ[٥] الأَرضِ كَهَيئَةِ الحافِزِ.[٦]

٣١٠١. صحيح مسلم عن جابر: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلّي في ثَوبٍ واحِدٍ مُتَوَشِّحاً بِهِ.[٧]

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٦٩ ح ٢٨٠ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٦٩ ح ٦٢٨ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٠٣ ح ١٦٣٣٥ نحوه ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٣ وفيه صدره إلى «ملتحفاً»؛ دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٧٥ عن جابر بن عبدالله وفيه صدره إلى قوله «ثوب واحد».

٢. التوشُّحُ: هو أن يُدخل الثوب من تحت يده اليُمنى فيلقيه على منكبه الأيسر كما يفعل المُحرم (لسان العرب: ج ٢ ص ٦٣٣ «وشح»).

٣. فضول الثوب: ما زاد منه (اُنظر: لسان العرب: ج ١١ ص ٥٢٤ «فضل»).

٤. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٤٩ ح ٢٧٦٠ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٣٤٥ ح ٣ ، المعجم الأوسط: ج ٨ ص ٢٩٥ ح ٨٦٨٠ ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٢ ، مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ١٤٧ ح ٢٦٧٩ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢١ ح ٢١٦٨٩.

٥. الخَصَرُ: البَردُ (الصحاح: ج ٢ ص ٦٤٦ «خصر»).

٦. المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٣٥١ ح ١٣٦٩ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢١ ح ٢١٦٩٠ و راجع السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٥٦ ح ٢٦٧٦.

٧. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٦٩ ح ٢٨١ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٣٣ ح ١٠٤٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٠٣ ح ١٦٣٣٦ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٦٩ ح ٢٢٩١ والثلاثة الأخيرة عن عمر بن أبي سلمة ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٣٥٠ ح ١٣٦٦ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٠ ح ٢١٦٨٢.

٣١٠٢. **الطبقات الكبرى عن كيسان:** رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلّي إحدىٰ صَلاتَيِ العَشِيِّ[١] ـ الظُّهرَ أوِ العَصرَ ـ بِثَنِيَّةِ العُليا، في ثَوبٍ واحِدٍ مُتَلَبِّباً[٢] بِهِ، قَد خالَفَ بَينَ طَرَفَيهِ.[٣]

٣١٠٣. **دعائم الإسلام:** إنَّهُ [رَسولَ اللّٰهِ ﷺ] كانَ يُصَلّي فِي الثَّوبِ الواحِدِ؛ إن كانَ واسِعاً تَوَشَّحَ بِهِ، وإن كانَ ضَيِّقاً اتَّزَرَ بِهِ.[٤]

٣١٠٤. **صحيح البخاري عن محمّد بن المنكدر:** دَخَلتُ عَلىٰ جابِرِبنِ عَبدِ اللّٰهِ وهُوَ يُصَلّي في ثَوبٍ مُلتَحِفاً بِهِ، ورِداؤُهُ مَوضوعٌ، فَلَمّا انصَرَفَ قُلنا: يا أبا عَبدِ اللّٰهِ تُصَلّي ورِداؤُكَ مَوضوعٌ؟ قالَ: نَعَم، أحبَبتُ أن يَرانِيَ الجُهّالُ مِثلُكم ! رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلّي هٰكَذا.[٥]

٣١٠٥. **الطبقات الكبرى عن جابربن عبدالله:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ صَلّىٰ في إزارٍ مُؤتَزِراً بِهِ، لَيسَ عَلَيهِ غَيرُهُ.[٦]

٣١٠٦. **تاريخ دمشق عن عبادة بن الصامت:** خَرَجَ عَلَينا رَسولُ اللّٰهِ ﷺ وعَلَيهِ قَطيفَةٌ رومِيَّةٌ قَد عَقَدَها عَلىٰ عُنُقِهِ، ثُمَّ صَلّىٰ بِنا ما عَلَيهِ غَيرُها.[٧]

٣١٠٧. **سنن أبي داود عن طلق:** قَدِمنا عَلىٰ نَبِيِّ اللّٰهِ ﷺ، فَجاءَ رَجُلٌ فَقالَ: يا نَبِيَّ اللّٰهِ، ماتَرىٰ فِي الصَّلاةِ فِي الثَّوبِ الواحِدِ؟

قالَ: فَأَطلَقَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إزارَهُ، طارَقَ بِهِ رِداءَهُ فَاشتَمَلَ بِهِما، ثُمَّ قامَ فَصَلّىٰ بِنا

---

١. العَشِيّ: إذا زالت الشمس دُعي ذلك الوقت العَشِيّ (لسان العرب: ج ١٥ ص ٦٠ «عشو»).

٢. متلبباً: إي متحزّماً به عند صدره. يقال: تلبّب بثوبه، إذا جمعه عليه (النهاية: ج ٤ ص ٢٢٣ «لبب»).

٣. الطبقات الكبرى: ج ٥ ص ٤٦١، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٣٤ ح ١٠٥١ نحوه.

٤. دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٧٦، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٢١٠ ذيل ح ٢.

٥. صحيح البخاري: ج ١ ص ١٤٥ ح ٣٦٣، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ١٩٦ ح ١٥١٦٢، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣٣٥ ح ٣٢٧٩، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٢ عن أنس بن مالك كلّها نحوه.

٦. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٣، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٣٤٨ ح ٢، المعجم الكبير: ج ٢٠ ص ١٦١، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ١٨٣ ح ٢٢٢١ كلاهما عن معاذ وكلّها نحوه.

٧. تاريخ دمشق: ج ٣٨ ص ٣، ذيل تاريخ بغداد: ج ١٧ ص ٦٢، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٠ ح ٢١٦٨٧.

نَبِيُّ اللّٰهِ ﷺ، فَلَمّا أن قَضَى الصَّلاةَ قالَ: أوَ كُلُّكُم يَجِدُ ثَوبَينِ؟[١]

٣١٠٨. **سنن أبي داود عن عبد الرحمن بن أبي بكر:** أمَّنا جابِرُبنُ عَبدِ اللّٰهِ في قَميصٍ لَيسَ عَلَيهِ رِداءٌ، فَلَمّا انصَرَفَ قالَ: إنّي رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ يُصَلّي في قَميصٍ.[٢]

٣١٠٩. **سنن ابن ماجة عن عبادة بن الصامت:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ صَلّىٰ في شَملَةٍ[٣] قَد عَقَدَ عَلَيها.[٤]

٣١١٠. **صحيح البخاري عن عائشة:** إنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلّىٰ في خَميصَةٍ[٥] لَها أعلامٌ، فَنَظَرَ إلىٰ أعلامِها نَظرَةً، فَلَمّا انصَرَفَ قالَ: اِذهَبوا بِخَميصَتي هٰذِهِ الىٰ أبي جَهمٍ، وَأْتوني بِأَنبِجانِيَّةِ[٦] أبي جَهمٍ، فَإِنّها أَلهَتني آنِفا عَن صَلاتي.[٧]

٣١١١. **مسند ابن حنبل عن محمّد بن عقيل عن جابر، قال:** صَلّىٰ بِأَصحابِهِ في بَيتِهِ، فَقُلنا لَهُ: صَلِّ بِنا كَما رَأَيتَ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ يُصَلّي. قالَ: فَصَلّىٰ بِنا في مِلحَفَةٍ، فَشَدَّها تَحتَ الثَّندُوَتَينِ[٨]،

---

١. سنن أبي داود: ج ١ ص ١٧٠ ح ٦٢٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٤٩٣ ح ١٦٢٨٥ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣٤١ ح ٣٢٩٨ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٣٤٥ ح ٦ ، المعجم الكبير: ج ٨ ص ٣٣٣ ح ٨٢٤٥ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٠ ح ٢١٦٨٦.

٢. سنن أبي داود: ج ١ ص ١٧١ ح ٦٣٣ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣٣٩ ح ٣٢٩١ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٣٦٠ ح ١٤٠٠ عن إسرائيل عن أبيه نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٠ ح ٢١٦٨٣ و راجع مسند أبي حنيفة: ص ٣٧ ح ٣.

٣. الشملَةُ: هو كساء يُتغطّى به ويُتلفّفُ به (النهاية: ج ٢ ص ٥٠١ «شمل»).

٤. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١١٧٦ ح ٣٥٥٢ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٣٥٩ ح ١٣٩٣ ، تاريخ دمشق: ج ٥١ ص ١٧٠ ح ١٠٨٣٧ كلاهما نحوه ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ١٧٧.

٥. الخميصةُ: ثوب خزّ أو صوف مُعلَم (النهاية: ج ٢ ص ٨١ «خمص»).

٦. أنبِجانيّة: كساء يتّخذُ من الصوف، ولا خَمَلَ له ولا عَلَم (النهاية: ج ١ ص ٧٣ «أنجبان»).

٧. صحيح البخاري: ج ١ ص ١٤٧ ح ٣٦٦ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٩١ ح ٦٢ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٤٠ ح ٩١٤ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ٧٢ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١١٧٦ ح ٣٥٥٠ و الثلاثة الأخيرة نحوه وليس فيها ذيله من «فإنّها ألهتني» ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٠٣ ح ٢٢٥٥٧ نقلاً عن المصنّف لعبد الرزّاق.

٨. الثَندوَتان للرجل كالثديين للمرأة (النهاية: ج ١ ص ٢٢٣ «ثند»).

وقالَ: هٰكَذا رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي.[١]

٢ / ٢٥
سَجّادَتُهُ وَما يَسجُدُ عَلَيهِ

٣١١٢. **الطبقات الكبرى عن سعيد** ـ يَعني المَقبُرِيّ ـ: كانَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله حَصيرٌ يَفتَرِشُهُ بِالنَّهارِ، فَإِذا كانَ اللَّيلُ احتَجَرَ حُجرَةً مِنَ المَسجِدِ فَصَلّىٰ فيهِ.[٢]

٣١١٣. **صحيح مسلم عن جابر عن أبي سعيد الخدري**: أَنَّهُ دَخَلَ عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَوَجَدَهُ يُصَلّي عَلىٰ حَصيرٍ يَسجُدُ عَلَيهِ.[٣]

٣١١٤. **سنن ابن ماجة عن ابن عبّاس**: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُصَلّي عَلىٰ بِساطِهِ.[٤]

٣١١٥. **مسند ابن حنبل عن أنس**: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله صَلّىٰ في بَيتِ أُمِّ حَرامٍ عَلىٰ بِساطٍ.[٥]

٣١١٦. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ لِمَن سَأَلَهُ عَنِ السُّجودِ عَلَى الحُصُرِ وَالبَواري ـ: لا بَأسَ، وأَن يَسجُدَ

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ١٢٧ ح ١٤٨٠٥ و ص ٣٤٣ ح ١٤٧٠١، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٣ كلاهما نحوه.

٢. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٨، صحيح البخاري: ج ٦ ص ٢٦٥٨ ح ٦٨٦٠، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٤٠ ح ٢١٤، سنن النسائي: ج ٣ ص ١٩٨، السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٥٥ ح ٥٢٣٦ كلّها عن زيد بن ثابت نحوه وليس فيها صدره، بحار الأنوار: ج ٣١ ص ١٠.

٣. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٥٨ ح ٢٧١، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ١٠٥ ح ١١٤٨٩، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٨١ ح ٢٣٠٧، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥٩١ ح ٤٢٠٠، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٤٣٦ ح ١٠ عن مكحول نحوه و ليس فيهما «يسجد عليه»، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٩٢ ح ٢٢٥٠٩ و راجع سنن الترمذي: ج ٢ ص ١٥٣ ح ٣٣٢ ومسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣٥٨ ح ١٢٨٤٤.

٤. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٢٨ ح ١٠٣٠، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٠٠ ح ٢٠٦١، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٠٣ ح ١٠٠٥، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦١٢ ح ٤٢٨٦، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٤٣٧ ح ٢ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٨ ح ١٧٩٤٦.

٥. مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣٦٨ ح ١٢٩١٣، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٧، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ١٠٤ كلاهما نحوه.

عَلَى الأَرضِ أحَبُّ إلَيَّ، فَإنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُحِبُّ ذٰلِكَ؛ أن يُمَكِّنَ جَبهَتَهُ مِنَ الأَرضِ، فَأَنا أُحِبُّ لَكَ ما كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُحِبُّهُ.[١]

٣١١٧. صحيح البخاري عن ميمونة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُصَلّي عَلَى الخُمرَةِ[٢].[٣]

٣١١٨. الطبقات الكبرى عن أبي قلابة: دَخَلتُ بَيتَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلتُ ابنَةَ ابنِها أُمَّ كُلثومٍ عَن مُصَلَّى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَأَرَتنِي المَسجِدَ، فَإذا فيهِ خُمرَةٌ، فَأَرَدتُ أن أُنَحِّيَها فَقالَت: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُصَلّي عَلَى الخُمرَةِ.[٤]

٢٦ / ٢
دُعاؤُهُ بَعدَ نافِلَةِ الفَجرِ

٣١١٩. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا صَلّى رَكعَتَينِ قَبلَ صَلاةِ الغَداةِ اضطَجَعَ عَلىٰ شِقِّهِ الأَيمَنِ، وجَعَلَ يَدَهُ اليُمنىٰ تَحتَ خَدِّه اليُمنىٰ، ثُمَّ قالَ:

اِستَمسَكتُ بِالعُروَةِ الوُثقىٰ الَّتي لاَ انفِصامَ لَها، وَاستَعصَمتُ بِحَبلِ اللّٰهِ المَتينِ، أعوذُ بِاللّٰهِ مِن فَورَةِ العَرَبِ وَالعَجَمِ، وأَعوذُ بِاللّٰهِ مِن شَرِّ شَياطينِ الإِنسِ وَالجِنِّ، تَوَكَّلتُ عَلَى اللّٰهِ، طَلَبتُ حاجَتي مِنَ اللّٰهِ، حَسبِيَ اللّٰهُ ونِعمَ الوَكيلُ، لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللّٰهِ العَلِيِّ العَظيمِ.[٥]

---

١. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣١١ ح ١٢٦٣ عن إسحاق بن الفضل، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٦٠٩ ح ٦٨١٤.

٢. الخمرة: هي مقدار ما يضع المصلّي عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات (النهاية: ج ٢ ص ٧٧ «خمر»).

٣. صحيح البخاري: ج ١ ص ١٥٠ ح ٣٧٤، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٧٦ ح ٦٥٦، سنن الترمذي: ج ٢ ص ١٥١ ح ٣٣١ عن ابن عبّاس، سنن النسائي: ج ٢ ص ٥٧، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٢٨ ح ١٠٢٨، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٧ ح ١٧٩٤١

٤. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٤٦٨.

٥. الجعفريّات: ص ٣٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، مستدرك الوسائل: ج ٥ ص ١٠٦ ح ٥٤٤٧، و راجع تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٣٦ ح ٥٣٠ وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٩٤ ح ١٤٢٢ ←

٢٧ / ٢
دُعاؤُهُ بَعدَ صَلاةِ الفَجرِ

٣١٢٠. كتاب من لا يحضره الفقيه عن حفص بن البختري: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يَقولُ بَعدَ صَلاةِ الفَجرِ:

اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحُزنِ، وَالعَجزِ وَالكَسَلِ، وَالبُخلِ وَالجُبنِ، وضَلَعِ الدَّينِ، وغَلَبَةِ الرِّجالِ، وبَوارِ الأَيِّمِ، وَالغَفلَةِ وَالذِّلَّةِ، وَالقَسوَةِ وَالعَيلَةِ وَالمَسكَنَةِ، و أعوذُ بِكَ مِن نَفسٍ لا تَشبَعُ، ومِن قَلبٍ لا يَخشَعُ، ومِن عَينٍ لا تَدمَعُ، ومِن دُعاءٍ لا يُسمَعُ، ومِن صَلاةٍ لا تَنفَعُ، وأعوذُ بِكَ مِنِ امرَأَةٍ تُشَيِّبُني قَبلَ أوانِ مَشيبي، وأَعوذُ بِكَ مِن وَلَدٍ يَكونُ عَلَيَّ رباءً[1]، وأَعوذُ بِكَ مِن مالٍ يَكونُ عَلَيَّ عَذاباً، وأَعوذُ بِكَ مِن صاحِبِ خَديعَةٍ؛ إن رَأىٰ حَسَنَةً دَفَنَها وإن رَأىٰ سَيِّئَةً أفشاها، اللّٰهُمَّ لا تَجعَل لِفاجِرٍ عِندي يَداً ولا مِنَّةً.[2]

٣١٢١. المعجم الأوسط عن أبي بردة عن أبيه: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا صَلَّى الصُّبحَ يَرفَعُ صَوتَهُ حَتّىٰ يُسمِعَ أصحابَهُ، يَقولُ: «اللّٰهُمَّ أصلِح لي دينِيَ الّذي جَعَلتَهُ لي عِصمَةً» ثَلاثَ مِرارٍ، «اللّٰهُمَّ أصلِح دُنيايَ الَّذي جَعَلتَ فيها مَعاشي» ثَلاثَ مِرارٍ، «اللّٰهُمَّ أصلِح لي آخِرَتي الَّتي جَعَلتَ إلَيها مَرجِعي» ثَلاثَ مِرارٍ، «اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ» ثَلاثَ مِرارٍ، «اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِعَفوِكَ مِن نَقِمَتِكَ» ثَلاثَ مِرارٍ، «اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنكَ» ثَلاثَ مِرارٍ؛ «اللّٰهُمَّ لا مانِعَ لِما أعطَيتَ، ولا مُعطِيَ لِما مَنَعتَ، ولا يَنفَعُ ذَا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ».[3]

وصحيح البخاري: ج ١ ص ٢٢٥ ح ٦٠٠.

١. قال المولى محمّد تقي المجلسي رحمه الله: «يكون عَلَيَّ رباء» بأن يكون الوالد فقيراً محتاجاً إلى الولد، وينفق الولد على والده، أو يكون عاقّاً مسَلَّطاً على والده (حلية المتّقين: ج ٢ ص ٣٩٠).

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٣٥ ح ٩٨١، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ١٨٦ ح ٤٩ و راجع صحيح البخاري: ج ٣ ص ١٠٦٠ ح ٢٧٣٦ ومسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤٥١ ح ١٣٣٦٤.

٣. المعجم الأوسط: ج ٧ ص ١٤١ ح ٧١٠٦، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ٤٩ ح ١٢٧ عن بن أبي برزة عن أبيه، الأذكار المنتخبة: ص ٢٠٢ عن أبي برزة وكلاهما بزيادة «ولا أعلمه إلّا قال في سفر» بعد ←

٣١٢٢. **الدعوات:** كانَ صلى الله عليه وآله إذا صَلّى الغَداةَ قالَ: اللّٰهُمَّ مَتِّعني بِسَمعي وبَصَري، وَاجعَلهُمَا الوارِثَينِ مِنّي، وأَرِني ثاري في عَدُوّي.[١]

٣١٢٣. **صحيح ابن خزيمة عن ابن عبّاس:** بَعَثَني العَبّاسُ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَأَتَيتُهُ مُمسِياً وهُوَ في بَيتِ خالَتي مَيمونَةَ بِنتِ الحارِثِ، فَقامَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي مِنَ اللَّيلِ، فَلَمّا صَلّىٰ رَكعَتَيِ الفَجرِ قالَ:

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ رَحمَةً مِن عِندِكَ تَهدي بِها قَلبي، وتَجمَعُ بِها شَملي، وتَلُمُّ بِها شَعثي[٢]، وتَرُدُّ بِهَا الغَيَّ، وتُصلِحُ بِها ديني، وتَحفَظُ بِها غائِبي، وتَرفَعُ بِها شاهِدي، وتُزَكّي بِها عَمَلي، وتُبَيِّضُّ بِها وَجهي، وتُلهِمُني بِها رُشدي، وتَعصِمُني بِها مِن كُلِّ سوءٍ.

اللّٰهُمَّ أعطِني إيماناً صادِقاً، ويَقيناً لَيسَ بَعدَهُ كُفرٌ، ورَحمَةً أنالُ بِها شَرَفَ كَرامَتِكَ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ الفَوزَ عِندَ القَضاءِ، ونُزُلَ الشُّهَداءِ[٣]، وعَيشَ السُّعَداءِ، ومُرافَقَةَ الأَنبِياءِ، وَالنَّصرَ عَلَى الأَعداءِ.

اللّٰهُمَّ أُنزِلُ بِكَ حاجَتي وإن قَصَرَ رَأيي، وضَعُفَ عَمَلي، وَافتَقَرتُ إلىٰ رَحمَتِكَ، فأَسأَلُكَ يا قاضِيَ الأُمورِ، ويا شافِيَ الصُّدورِ، كَما تُجيرُ بَينَ البُحورِ أن تُجيرَني مِن عَذابِ السَّعيرِ، ومِن دَعوَةِ الثُّبورِ، ومِن فِتنَةِ القُبورِ.

اللّٰهُمَّ ما قَصَرَ عَنهُ رَأيي، وضَعُفَ عَنهُ عَمَلي، ولَم تَبلُغهُ نِيَّتي مِن خَيرٍ وَعَدتَهُ أحَداً

«الصبح»، مجمع الزوائد: ج ١٠ ص ١٤٦ ح ١٦٩٧٧؛ الأمالي للطوسي: ص ١٥٨ ح ٢٦٥، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ١٣٤ ح ١٤ و راجع صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢٠٨٧ ح ٧١ وسنن النسائي: ج ٣ ص ٧٣.

١. الدعوات: ص ٨٢ ح ٢٠٦، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ١٣٠ ح ٣ و راجع طبّ الأئمّة لابني بسطام: ص ٨٣ والمستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧٠٤ ح ١٩١٨.

٢. الشعث: انتشار الأمر وخلله (لسان العرب: ج ٢ ص ١٦١ «شعث»).

٣. أي ما للشهداء عندالله من الأجر والثواب (النهاية: ج ٥ ص ٤٣ «نزل»).

مِن عِبادِكَ، أو خَيرٍ أنتَ مُعطيهِ أحَداً مِن خَلقِكَ، فَإِنّي أرغَبُ إلَيكَ فيهِ وأَسأَلُكَ يا رَبَّ العالَمينَ.

اللّٰهُمَّ اجعَلنا هُداةً مُهتَدينَ، غَيرَ ضالّينَ ولا مُضِلّينَ، حَرباً لِأَعدائِكَ، سِلماً لِأَولِيائِكَ، نُحِبُّ بِحُبِّكَ النّاسَ، ونُعادي بِعَداوَتِكَ مَن خالَفَكَ.

اللّٰهُمَّ هٰذَا الدُّعاءُ وعَلَيكَ الإِستِجابَةُ، وهٰذَا الجُهدُ وعَلَيكَ التُّكلانُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللّٰهِ.

اللّٰهُمَّ ذَا الحَبلِ الشَّديدِ وَالأَمرِ الرَّشيدِ، أسأَلُكَ الأَمنَ يَومَ الوَعيدِ، وَالجَنَّةَ يَومَ الخُلودِ، مَعَ المُقَرَّبينَ الشُّهودِ، الرُّكَّعِ السُّجودِ، الموفينَ بِالعُهودِ، إنَّكَ رَحيمٌ وَدودٌ، وأَنتَ تَفعَلُ ما تُريدُ. سُبحانَ الَّذي تَعَطَّفَ العِزَّ وقالَ بِهِ، سُبحانَ الَّذي لَبِسَ المَجدَ وتَكَرَّمَ بِهِ، سُبحانَ الَّذي لا يَنبَغِي التَّسبيحُ إلّا لَهُ، سُبحانَ الَّذي أحصىٰ كُلَّ شَيءٍ فَعَلِمَهُ، سُبحانَ ذِي الفَضلِ وَالنِّعَمِ، سُبحانَ ذِي القُدرَةِ وَالكَرَمِ.

اللّٰهُمَّ اجعَل لي نوراً في قَلبي، ونوراً في قَبري، ونوراً في سَمعي، ونوراً في بَصَري، ونوراً في شَعري، ونوراً في بَشَري، ونوراً في لَحمي، ونوراً في دَمي، ونوراً في عِظامي، ونوراً بَينَ يَدَيَّ، ونوراً مِن خَلفي، ونوراً عَن يَميني، ونوراً عَن شِمالي، ونوراً مِن فَوقي، ونوراً مِن تَحتي. اللّٰهُمَّ زِدني نوراً، وأَعطِني نوراً، وَاجعَل لي نوراً.[1]

---

١. صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٦٦ ح ١١١٩ ، المعجم الأوسط: ج ٤ ص ٩٥ ح ٣٦٩٦ ، المعجم الكبير: ج ١٠ ص ٢٨٣ ح ١٠٦٦٨ وفيهما «صلّى الركعتين قبل الفجر» بدل «صلّى ركعتي الفجر» نحوه ، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٧١ ح ٣٦٠٨؛ مصباح المتهجّد: ص ١٨٦ الرقم ٢٧١ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام ، عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٩٣ ح ٢٨٣ وفيه «سمعت رسول الله ﷺ يقول ليلة حين فرغ من صلاته» بدل «بعثني العبّاس إلى... ركعتي الفجر» وكلاهما نحوه ، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٣٢٠ ح ١٣ و راجع سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٢ ح ٣٤١٩ وجمال الأسبوع: ص ١٣١.

٣١٢٤. **الإمام زين العابدين:** حَدَّثَني أبي، عَن جَدّي صلى الله عليه وآله: أنَّهُ كانَ إذا صَلَّى الغَداةَ وَانفَتَلَ[١]، لا يَتَكَلَّمُ حَتّىٰ يَأخُذَ سُبحَةً بَينَ يَدَيهِ، فَيَقولُ: «اللّٰهُمَّ إنّي أصبَحتُ أُسَبِّحُكَ وأَحمَدُكَ وأُهَلِّلُكَ وأُكَبِّرُكَ وأُمَجِّدُكَ بِعَدَدِ ما أُديرُ بِهِ سُبحَتي»، ويَأخُذُ السَّبحَةَ في يَدِهِ ويُديرُها وهُوَ يَتَكَلَّمُ بِما يُريدُ مِن غَيرِ أن يَتَكَلَّمَ بِالتَّسبيحِ، وذَكَرَ أنَّ ذٰلِكَ مُحتَسَبٌ لَهُ، وهُوَ حِرزٌ إلىٰ أن يَأوِيَ إلىٰ فِراشِهِ، فَإذا أوىٰ إلىٰ فِراشِهِ قالَ مِثلَ ذٰلِكَ القَولِ، ووَضَعَ سُبحَتَهُ تَحتَ رَأسِهِ، فَهِيَ مَحسوبَةٌ لَهُ مِنَ الوَقتِ إلَى الوَقتِ.[٢]

٢٨ / ٢
مايُفعَلُ بَعدَ صَلاةِ الفَجرِ

٣١٢٥. **الإمام الباقر عليه السلام:** قَد كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا صلَّى الغَداةَ استَقبَلَ القِبلَةَ بِوَجهِهِ إلىٰ طُلوعِ الشَّمسِ يَذكُرُ اللّٰهَ عزوجل، ويَتَقَدَّمُ عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ عليه السلام خَلفَ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله ويَستَقبِلُ النّاسَ بِوَجهِهِ، فَيَستَأذِنونَ في حَوائِجِهِم، وبِذٰلِكَ أمَرَهُم رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.[٣]

٣١٢٦. **صحيح مسلم عن جابر بن سمرة:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا صَلَّى الفَجرَ جَلَسَ في مُصَلّاهُ حَتّىٰ تَطلُعَ الشَّمسُ حَسَناً.[٤]

٣١٢٧. **صحيح مسلم عن سماك بن حرب:** قُلتُ لِجابِرِ بنِ سَمُرَةَ: أكُنتَ تُجالِسُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؟ قالَ: نَعَم كَثيراً، كانَ لا يَقومُ مِن مُصَلّاهُ الَّذي يُصَلّي فيهِ الصُّبحَ أوِ الغَداةَ حَتّىٰ تَطلُعَ

---

١. انفتل فلانٌ عن صلاته: أي انصرف (لسان العرب: ج ١١ ص ٥١٤ «فتل»).

٢. الدعوات: ص ٦١ ح ١٥٢، بحار الأنوار: ج ٤٥ ص ٢٠٠ ح ٤١.

٣. الإقبال: ج ٢ ص ٤٠ عن حسين بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٣٥ ص ٢٨٩ ح ٩.

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٦٤ ح ٢٨٧، سنن أبى داود: ج ٤ ص ٢٦٣ ح ٤٨٥٠ نحوه، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٨٠ ح ٥٨٥، سنن النسائي: ج ٣ ص ٨٠، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٣٢ ح ٢١٠٠٢، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٠ ح ١٧٨٩٩ و راجع الكافي: ج ٣ ص ٧١ ح ٧ وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٠٢ ح ٢١٣٨.

الشَّمسُ، فَإذا طَلَعَتِ الشَّمسُ قامَ.[١]

راجع: الصّلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢٨٤ (مسح موضع السجود والإمرار على الوجه أو موضع الوجع).

٢٩ / ٢
دُعاؤُهُ بَينَ كُلِّ رَكعَتَينِ مِن صَلاةِ الزَّوالِ

٣١٢٨. **الإمام الحسن** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَدعو بِهٰذَا الدُّعاءِ بَينَ كُلِّ رَكعَتَينِ مِن صَلاةِ الزَّوالِ، الرَّكعَتانِ الأَوَّلَتانِ:

اللّٰهُمَّ أنتَ أكرَمُ مَأتِيٍّ، وأَكرَمُ مَزورٍ، وخَيرُ مَن طُلِبَ إلَيهِ الحاجاتُ، وأَجوَدُ مَن أعطىٰ، وأَرحَمُ مَنِ استُرحِمَ، وأَرأَفُ مَن عَفا، وأَعَزُّ مَنِ اعتُمِدَ. اللّٰهُمَّ بي إلَيكَ فاقَةٌ، ولي إلَيكَ حاجاتٌ، ولَكَ عِندي طَلِباتٌ، مِن ذُنوبٍ أنَا بِها مُرتَهَنٌ قَد أوقَرَت ظَهري وأَوبَقَتني، وإلّا تَرحَمني وتَغفِرلي أكُن مِنَ الخاسِرينَ.

اللّٰهُمَّ اعتَمَدتُكَ فيها تائِباً إلَيكَ، فَصَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وَاغفِرلي ذُنوبي كُلَّها؛ قَديمَها وحَديثَها، سِرَّها وعَلانِيَتَها، خَطَأَها وعَمدَها، صَغيرَها وكَبيرَها، وكُلَّ ذَنبٍ أذنَبتُهُ وأَنَا مُذنِبُهُ، مَغفِرَةً عَزماً جَزماً، لا تُغادِرُ ذَنباً واحِداً، ولا أكتَسِبُ بَعدَها مُحَرَّماً أبَداً، وَاقبَل مِنِّي اليَسيرَ مِن طاعَتِكَ وتَجاوَز لي عَنِ الكَثيرِ مِن مَعصِيَتِكَ، يا عَظيمُ إنَّهُ لا يَغفِرُ الذَّنبَ العَظيمَ إلّا العَظيمُ، يَسأَلُهُ مَن فِي السَّماواتِ وَالأَرضَ كُلَّ يَومٍ هُوَ في شَأنٍ، يا من هو كُلَّ يَومٍ في شَأنٍ، صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وَاجعَل لي في شَأنِكَ شَأنَ حاجَتي، وَاقضِ في شَأنِكَ حاجَتي، وحاجَتي هِيَ فَكاكُ رَقَبَتي مِنَ النّارِ، وَالأَمانُ مِن سَخَطِكَ، وَالفَوزُ بِرِضوانِكَ وجَنَّتِكَ، وصَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ، وَامنُن بِذٰلِكَ عَلَيَّ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٦٣ ح ٢٨٦، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٩ ح ١٢٩٤، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤١٣ ح ٢٠٨٨٨ بزيادة «وكان يطيل» في آخره، السنن الكبرى: ج ٧ ص ٨٣ ح ١٣٣٣٨، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٠ ح ١٧٨٩٩؛ المناقب للكوفي: ج ١ ص ١١٣ ح ٦٣.

وبِكُلِّ ما فيهِ صلاحي، أسأَلُكَ بِنورِكَ السّاطِعِ فِي الظُّلُماتِ أن تُصَلِّيَ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ، ولا تُفَرِّق بَيني وبَينَهُم فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ، إنَّكَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ.

اللّٰهُمَّ وَاكتُب لي عِتقاً مِنَ النّارِ مَبتولاً[١]، وَاجعَلني مِنَ المُنيبينَ إلَيكَ التّابِعينَ لِأَمرِكَ، المُخبِتينَ[٢] الَّذينَ إذا ذُكِرتَ وَجِلَت قُلوبُهُم، وَالمُستَكمِلينَ مَناسِكَهُم، وَالصّابِرينَ فِي البَلاءِ، وَالشّاكِرينَ فِي الرَّخاءِ، وَالمُطيعينَ لِأَمرِكَ فيما أمَرتَهُم بِهِ، وَالمُقيمينَ الصَّلاةَ، وَالمُؤتينَ الزَّكاةَ، وَالمُتَوَكِّلينَ عَليكَ.

اللّٰهُمَّ أضعِف لي يا كَريمُ كَرامَتَكَ، وأَجزِل لي عَطِيَّتَكَ وَالفَضيلَةَ لَدَيكَ، وَالرّاحَةَ مِنكَ، وَالوَسيلَةَ إلَيكَ، وَالمَنزِلَةَ عِندَكَ، ما تَكفيني بِهِ كُلَّ هَولٍ دونَ الجَنَّةِ، وتُظِلُّني في ظِلِّ عَرشِكَ يَومَ لا ظِلَّ إلّا ظِلُّكَ، وتُعَظِّمُ نوري، وتُعطيني كِتابي بِيَميني، وتُخَفِّفُ حِسابي، وتَحشُرُني في أفضَلِ الوافِدينَ إلَيكَ مِنَ المُتَّقينَ، وتُسكِنُّي في عِلِّيّينَ، وتَجعَلُني مِمَّن تَنظُرُ إلَيهِ بِوَجهِكَ الكَريمِ، وتَتَوفّاني وأَنتَ عَنّي راضٍ، وَألحِقني بِعِبادِكَ الصّالِحينَ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وَاقلُبني بِذٰلِكَ مُفلِحاً مُنجِحاً، قَد غَفَرتَ لي خَطاياىَ وذُنوبي كُلَّها، وكَفَّرتَ عَنّي سَيِّئاتي، وحَطَطتَ عَنّي وِزري، وشَفَّعتَني في جَميعِ حَوائِجي فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ في يُسرٍ مِنكَ وعافِيَةٍ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، ولا تَخلِط بِشَيءٍ مِن عَمَلي ولا بِما تَقَرَّبتُ بِهِ إلَيكَ رِياءً ولا سُمعَةً، ولا أشَراً[٣] ولا بَطَراً، وَاجعَلني مِنَ الخاشِعينَ لَكَ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وأَعطِني السَّعَةَ في رِزقي، وَالصِّحَّةَ في جِسمي، وَالقُوَّةَ في بَدَني عَلىٰ طاعَتِكَ وعِبادَتِكَ، وأَعطِني مِن رَحمَتِكَ ورِضوانِكَ وعافِيَتِكَ ما تُسَلِّمُني

---

١. المبتول: المقطوع (مجمع البحرين: ج ١ ص ١١٣ «بتل»).

٢. المخبتون: المطمئنّون، وقيل: هم المتواضعون (لسان العرب: ج ٢ ص ٢٧ «خبت»).

٣. الأشر: المدح والبطر (لسان العرب: ج ٤ ص ٢٠ «أشر»).

بِهِ مِن كُلِّ بَلاءِ الآخِرَةِ وَالدُّنيا، وَارزُقني الرَّهبَةَ مِنكَ، وَالرَّغبَةَ إلَيكَ، وَالخُشوعَ لَكَ، وَالوَقارَ وَالحَياءَ مِنكَ، وَالتَّعظيمَ لِذِكرِكَ، وَالتَّقديسَ لِمَجدِكَ، أيّامَ حَياتي، حَتّىٰ تَتَوَفّاني وأَنتَ عَنّي راضٍ.

اللّٰهُمَّ وأَسأَلُكَ السَّعَةَ وَالدَّعَةَ، وَالأَمنَ وَالكِفايَةَ، وَالسَّلامَةَ وَالصِّحَّةَ، وَالقُنوعَ وَالعِصمَةَ، وَالهُدىٰ وَالرَّحمَةَ، وَالعَفوَ وَالعافِيَةَ، وَاليَقينَ وَالمَغفِرَةَ، وَالشُّكرَ وَالرِّضا وَالصَّبرَ، وَالعِلمَ وَالصِّدقَ، وَالبِرَّ وَالتَّقوىٰ، وَالحِلمَ وَالتَّواضُعَ، وَاليُسرَ وَالتَّوفيقَ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وَاعمُم بِذٰلِكَ أهلَ بَيتي وقَراباتي وإخواني فيكَ ومَن أحبَبتُ وأَحَبَّني فيكَ، أو وَلَدتُهُ ووَلَدَني مِن جَميعِ المُؤمِنينَ وَالمُؤمِناتِ وَالمُسلِمينَ وَالمُسلِماتِ، وأَسأَلُكَ يا رَبِّ حُسنَ الظَّنِّ بِكَ وَالصِّدقَ فِي التَّوَكُّلِ عَلَيكَ، وأَعوذُ بِكَ يا رَبِّ أن تَبتَلِيَني بِبَلِيَّةٍ تَحمِلُني ضَرورَتُها عَلَى التَّغَوُّثِ بِشَيءٍ مِن مَعاصيكَ، وأَعوذُ بِكَ يا رَبِّ أن أكونَ في حالِ عُسرٍ أو يُسرٍ أظُنُّ أنَّ مَعاصيكَ أنجَحُ في طَلِبَتي مِن طاعَتِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِن تَكَلُّفِ ما لا تُقَدِّرُ لي فيهِ رِزقاً، وما قَدَّرتَ لي مِن رِزقٍ، فَصَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ وآتِني بِهِ في يُسرٍ مِنكَ وعافِيَةٍ يا أرحَمَ الرّاحِمينَ.[1]

٣٠ / ٢
دُعاؤُهُ عَقيبَ صَلاةِ الظُّهرِ

٣١٢٩. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ مِن دُعائِهِ صلى الله عليه وآله عَقيبَ صَلاةِ الظُّهرِ:

لا إلٰهَ إلّا اللهُ العَظيمُ الحَليمُ، لا إلٰهَ إلّا اللهُ رَبُّ العَرشِ الكَريمِ، الحَمدُ لِلّٰهِ رَبِّ العالَمينَ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ موجِباتِ رَحمَتِكَ، وعَزائِمَ مَغفِرَتِكَ، وَالغَنيمَةَ مِن كُلِّ خَيرٍ، وَالسَّلامَةَ مِن كُلِّ إثمٍ، اللّٰهُمَّ لا تَدَع لي ذَنباً إلّا غَفَرتَهُ، ولا هَمّاً إلّا فَرَّجتَهُ، ولا سُقماً إلّا

---

١. فلاح السائل: ص ٢٥٢ ح ١٥٤ عن فاطمة بنت الحسن عليها السلام، مصباح المتهجّد: ص ٤٠ ح ٥١ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٦٤ ح ١٩.

شَفيتَهُ، ولا عَيباً إلّا سَترتَهُ، ولا رِزقاً إلّا بَسطتَهُ، ولا خَوفاً إلّا آمَنتَهُ، ولا سوءاً إلّا صَرَفتَهُ، ولا حاجَةً هِيَ لَكَ رِضا ولِي فيها صلاحٌ إلّا قَضَيتَها، يا أرحَمَ الرّاحِمينَ، آمينَ يا رَبَّ العالَمينَ.[1]

٣١ / ٢
أدعِيَتُهُ إذا فَرَغَ مِنَ الصَّلاةِ

٣١٣٠. **الإمام عليّ** عليه السلام: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا سَلَّمَ مِنَ الصَّلاةِ قالَ: اللّٰهُمَّ اغفِر لي ما قَدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أسرَرتُ وما أعلَنتُ، وما أسرَفتُ، وما أنتَ أعلَمُ بِهِ مِنّي، أنتَ المُقَدِّم وأنتَ المُؤَخِّرُ، لا إلٰهَ إلّا أنتَ.[2]

٣١٣١. **الإمام الجواد** عليه السلام: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَقولُ إذا فَرَغَ مِن صَلاتِهِ:

اللّٰهُمَّ اغفِر لي ما قَدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أسرَرتُ وما أعلَنتُ، وإسرافي عَلىٰ نَفسي، وما أنتَ أعلَمُ بِهِ مِنّي.

اللّٰهُمَّ أنتَ المُقَدِّمُ وأَنتَ المُؤَخِّرُ، لا إلٰهَ إلّا أنتَ، بِعِلمِكَ الغَيبَ وبِقُدرَتِكَ عَلَى الخَلقِ أجمَعينَ، ما عَلِمتَ الحَياةَ خَيراً لي فَأَحيِني، وتَوَفَّني إذا عَلِمتَ الوَفاةَ خَيراً لي.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَشيَتَكَ فِي السِّرِّ وَالعلانِيَةِ، وكَلِمَةَ الحَقِّ فِي الغَضَبِ وَالرِّضا، وَالقَصدَ فِي الفَقرِ وَالغِنىٰ، وأَسأَلُكَ نَعيماً لا يَنفَدُ، وقُرَّةَ عَينٍ لا يَنقَطِعُ، وأَسأَلُكَ الرِّضا بِالقَضاءِ، وبَرَكَةَ المَوتِ بَعدَ العَيشِ، وبَردَ العَيشِ بَعدَ المَوتِ، ولَذَّةَ المَنظَرِ إلىٰ وَجهِكَ، وشَوقاً إلىٰ رُؤيَتِكَ ولِقائِكَ، مِن غَيرِ ضَرّاءَ مُضِرَّةٍ، ولا فِتنَةٍ مُضِلَّةٍ.

---

١. فلاح السائل: ص ٣١٠ ح ٢١٠ عن عبدالله بن محمّد التميمي عن الإمام العسكري عن آبائه عليهم السلام، مصباح المتهجّد: ص ٦١ ح ٩٧ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٦٣ ح ٢.

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٣ ح ١٥٠٩، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٦ ح ٢٠١، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٠٤ ح ٧٢٩ كلّها عن عبيدالله بن أبي رافع، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٢٣ ح ٢٢٦٦٠ و راجع سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٦ ح ٣٤٢١ ودعائم الإسلام: ج ١ ص ١٧٠.

اللّٰهُمَّ زَيِّنّا بِزينَةِ الإيمانِ، وَاجعَلنا هُداةً مَهدِيّينَ، اللّٰهُمَّ اهدِنا فيمَن هَدَيتَ.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ عَزيمَةَ الرَّشادِ وَالثَّباتَ فِي الأَمرِ وَالرُّشدِ، وأَسأَلُكَ شُكرَ نِعمَتِكَ، وحُسنَ عافِيَتِكَ وأَداءَ حَقِّكَ، وأَسأَلُكَ يا رَبِّ قَلباً سَليماً ولِساناً صادِقاً، وأَستَغفِرُكَ لِما تَعلَمُ، وأَسأَلُكَ خَيرَ ما تَعلَمُ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما تَعلَمُ، فَإِنَّكَ تَعلَمُ ولا نَعلَمُ، وأَنتَ عَلّامُ الغُيوبِ.[١]

٣١٣٢. **صحيح مسلم عن ثوبان:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذَا انصَرَفَ مِن صَلاتِهِ استَغفَرَ ثَلاثاً وقالَ: اللّٰهُمَّ أنتَ السَّلامُ ومِنكَ السَّلامُ، تَبارَكتَ ذَا الجَلالِ وَالإِكرامِ.[٢]

٣١٣٣. **المستدرك على الصحيحين عن أبي أيّوب الأنصاريّ:** ما صَلَّيتُ وَراءَ نَبِيِّكُم ﷺ إلّا سَمِعتُهُ حينَ يَنصَرِفُ مِن صَلاتِهِ يَقولُ: اللّٰهُمَّ اغفِر لي أخطائي وذُنوبي كُلَّها، أنعِمني وأَحيِني وَارزُقني، وَاهدِني لِصالِحِ الأَعمالِ وَالأَخلاقِ، فَإِنَّهُ لا يَهدي لِصالِحِها إلّا أنتَ، ولا يَصرِفُ عَن سَيِّئِها إلّا أنتَ.[٣]

٣١٣٤. **سنن النسائي عن عبدالله بن الزبير:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا سَلَّمَ[٤] يَقولُ: لا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللّٰهِ، لا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ، لا نَعبُدُ إلّا إيّاهُ، أهلَ النِّعمَةِ وَالفَضلِ وَالثَّناءِ الحَسَنِ، لا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ،

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٥٤٨ ح ٦، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٢٧ ح ٩٦٠ كلاهما عن محمّد بن الفرج، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٣١ ح ٢٠٦٩، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢ ح ٢؛ سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٢ ح ٧٦٠، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٢٠ ح ٨٠٣ كلاهما عن عبيدالله بن أبي رافع عن الإمام عليّ عليه السلام عنه ﷺ وفيهما صدره إلى: «لا إله إلّا أنت»، كنز العمّال: ج ٢ ص ٢٠٨ ح ٣٧٩١.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤١٤ ح ١٣٥، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٤ ح ١٥١٣، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٩٨ ح ٣٠٠، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٠٠ ح ٩٢٨، سنن النسائي: ج ٣ ص ٦٨، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٨ ح ١٧٨٨٩ و راجع المقنع للصدوق: ص ٩٦.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٥٢٣ ح ٥٩٤٢، المعجم الكبير: ج ٨ ص ٢٠٠ ح ٧٨١١ عن أبي أُمامة نحوه، المعجم الأوسط: ج ٤ ص ٣٦٣ ح ٤٤٤٢، المعجم الصغير: ج ١ ص ٢١٩، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٨٥ ح ٣٦٦٧ و راجع شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ٦ ص ١٩٥.

٤. «من صلاته» كما في المصادر الأُخرىٰ.

مُخلِصينَ لَهُ الدّينَ ولَو كَرِهَ الكافِرونُ.[١]

٣١٣٥. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ لِعَلِيٍّ عليه السلام ـ : يا عَلِيُّ، عَلَيكَ بِتِلاوَةِ آيَةِ الكُرسِيِّ في دُبُرِ الصَّلاةِ المَكتوبَةِ، فَإِنّهُ لا يُحافِظُ عَلَيها إلّا نَبِيٌّ أو صِدّيقٌ أو شَهيدٌ.[٢]

٣١٣٦. سنن الترمذي: رُوِيَ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّهُ كانَ يَقولُ بِعدَ التَّسليمِ: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ * وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٣].[٤]

٣١٣٧. مسند ابن حنبل عن أبي بكرة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الكُفرِ، وَالفَقرِ، وعَذابِ القَبرِ.[٥]

٣١٣٨. الدعاء للطبراني عن أنس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدعو في دُبُرِ الصَّلَواتِ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن عِلمٍ لا يَنفَعُ، وقَلبٍ لا يَخشَعُ، ونَفسٍ لا تَشبَعُ، ودُعاءٍ لا يُسمَعُ، اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ

---

١. سنن النسائي: ج ٣ ص ٦٩ ، مسند الشافعي: ص ٤٤ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤١٥ ح ١٣٩ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٣ ح ١٥٠٧ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٤٥٠ ح ١٦١٠٥ وفي الثلاثة الأخيرة «يهلّل بهنّ دبر كلّ صلاة» بدل «إذا سلّم من صلاته» ، الدرّ المنثور: ج ٧ ص ٢٧٨ و راجع مستدرك الوسائل: ج ٥ ص ٨٨ ح ٥٤٠٩ وبحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٢ ح ٢١.

٢. قرب الإسناد: ص ١١٨ ح ٤١٥ عن الحسين بن علوان عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام ، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٣٢ ح ٢٠٧١ ، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٦٨ كلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله ، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٤ ح ٢٤؛ تفسير ابن كثير: ج ١ ص ٤٥٥ عن أبي موسى ، تفسير الثعلبي: ج ٢ ص ٢٢٩ عن عطيّة العوفي عن الإمام عليّ عليه السلام وكلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ١ ص ٥٦٨ ح ٢٥٦٤.

٣. الصافات: ١٨٠ ـ ١٨٢.

٤. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٩٧ ذيل ح ٢٩٩ ، مسند الطيالسي: ص ٢٩٢ ح ٢١٩٨ بزيادة «ثلاث مرّات» بعد «التسليم» ، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٢٩٧ ح ٩٥٦ كلاهما عن أبي سعيد الخدري ، المعجم الكبير: ج ٥ ص ٢١١ ح ٥١٢٤ عن زيد بن أرقم وفيه «قال في دبر كلّ صلاة» بدل «يقول بعد التسليم» ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤٩ ح ١٧٨٩٧ و راجع قرب الإسناد: ص ٣٣ ح ١٠٧ ومصباح المتهجّد: ص ٥٢ ح ٧١.

٥. مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٣١٢ ح ٢٠٤٣١ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٧٤ نحوه ، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٣٦٧ ح ٧٤٧ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٨٣ ح ٩٢٧ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٣ ص ٢٥١ ح ٦ ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦٤٣ ح ٤٩٧٣.

بِكَ مِن أُولٰئِكَ الأَربَعِ.[١]

٣١٣٩. السنن الكبرى للنسائي عن زاذان: حَدَّثَني رَجُلٌ مِنَ الأَنصارِ قالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ يَقولُ في دُبُرِ الصَّلاةِ: «اللّٰهُمَّ اغفِرلي، وتُب عَلَيَّ، إنَّكَ أنتَ التَّوّابُ الغَفورُ» حَتّىٰ بَلَغَ مِئَةَ مَرَّةٍ.[٢]

٣١٤٠. سنن أبي داود عن زيد بن أرقم: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يَقولُ في دُبُرِ صَلاتِهِ:

اللّٰهُمَّ رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شَيءٍ، أنَا شَهيدٌ أنَّكَ أنتَ الرَّبُّ وَحدَكَ لا شَريكَ لَكَ، اللّٰهُمَّ رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شَيءٍ، أنَا شهيدٌ أنَّ مُحَمَّداً عَبدُكَ ورَسولُكَ، اللّٰهُمَّ رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شَيءٍ، أنا شَهيدٌ أنَّ العِبادَ كُلَّهُم إخوَةٌ، اللّٰهُمَّ رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شَيءٍ، اِجعَلني مُخلِصا لَكَ وأَهلي في كُلِّ ساعَةٍ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ، يا ذَا الجَلالِ وَالإِكرامِ اسمَع وَاستَجِب، اللّٰهُ أكبَرُ الأَكبَرُ، اللّٰهُمَّ رَبَّ السَّماواتِ وَالأَرضِ، اللّٰهُ أكبَرُ الأَكبَرُ، حَسبِيَ اللّٰهُ ونِعمَ الوَكيلُ، اللّٰهُ أكبَرُ الأَكبَرُ.[٣]

٣١٤١. مسند ابن حنبل عن ابن عبّاس: إنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ ﷺ كانَ يَتَعَوَّذُ في دُبُرِ صَلاتِهِ مِن أربَعٍ، يَقولُ: أعوذُ بِاللّٰهِ مِن عَذابِ القَبرِ، وأَعوذُ بِاللّٰهِ مِن عَذابِ النّارِ، وأَعوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الفِتَنِ ما ظَهَرَ

---

١. الدعاء للطبراني: ص ٤٠٧ ح ١٣٦٩، سنن النسائي: ج ٨ ص ٢٦٤، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٥٦٥ ح ١٤٠٢٥ وليس فيهما «في دبر الصلوات»، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٧٩ ح ٣٦٣١؛ كنزالفوائد: ج ١ ص ٣٨٥، المصباح للكفعمي: ص ٤٠٠ وليس فيه «في دبر الصلوات»، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ١٨ ح ١٥.

٢. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٣١ ح ٩٩٣١، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٥٢ ح ٢٣٢١٠، الأدب المفرد: ص ١٨٧ ح ٦١٩ وفيه «عن عائشة قالت صلّى رسول الله ﷺ الضحى» بدل «حدّثني رجل... في دبر الصلاة»، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٣٩ ح ١٥، أُسد الغابة: ج ٦ ص ٣٧١ الرقم ٦٤٨٩، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦٤٥ ح ٤٩٨٠.

٣. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٣ ح ١٥٠٨، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٣٠ ح ٩٩٢٩، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٨٠ ح ١٩٣١٣، المعجم الكبير: ج ٥ ص ٢١٠ ح ٥١٢٢، الدعاء للطبراني: ص ٢١٢ ح ٦٦٨ كلاهما نحوه وفي الجميع «نور السماوات» بدل «ربّ السماوات»، الدرّ المنثور: ج ٦ ص ١٩٦.

مِنها وما بَطَنَ، وأَعوذُ بِاللهِ مِن فِتنَةِ الأَعوَرِ الكَذّابِ.[١]

٣١٤٢. سنن أبي داود عن المغيرة بن شعبة: كَتَبَ مُعاوِيَةُ إلَى المُغيرَةِ بنِ شُعبَةَ: أيُّ شَيءٍ كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ إذا سَلَّمَ مِنَ الصَّلاةِ؟ فَأَملاهَا المُغيرَةُ عَلَيهِ، وكَتَبَ إلىٰ مُعاوِيَةَ:

كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ: لا إلٰهَ إلّا اللهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، اللّٰهُمَّ لا مانِعَ لِما أعطَيتَ، ولا مُعطِيَ لِما مَنَعتَ، ولا يَنفَعُ ذَا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ.[٢]

٣١٤٣. علل الشرائع عن المفضّل بن عمر: قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللّهِ عليه السلام: لِأَيِّ عِلَّةٍ يُكَبِّرُ المُصَلّي بَعدَ التَّسليمِ ثَلاثاً يَرفَعُ بِها يَدَيهِ؟

فَقالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله لَمّا فَتَحَ مَكَّةَ صَلّىٰ بِأَصحابِهِ الظُّهرَ عِندَ الحَجَرِ الأَسوَدِ، فَلَمّا سَلَّمَ رَفَعَ يَدَيهِ وكَبَّرَ ثَلاثاً وقالَ: «لا إلٰهَ إلّا اللهُ وَحدَهُ وَحدَهُ، أنجَزَ وَعدَهُ، ونَصَرَ عَبدَهُ، وأَعَزَّ جُندَهُ، وغَلَبَ الأَحزابَ وَحدَهُ، فَلَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ، يُحيي ويُميتُ ويُميتُ ويُحيي، وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ».

ثُمَّ أقبَلَ عَلىٰ أصحابِهِ فَقالَ: لا تَدَعوا هٰذَا التَّكبيرَ وهٰذَا القَولَ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ مَكتوبَةٍ، فَإِنَّ مَن فَعَلَ ذٰلِكَ بَعدَ التَّسليمِ، وقالَ هٰذَا القَولَ، كانَ قَد أدّىٰ ما يَجِبُ عَلَيهِ مِن شُكرِ اللّهِ تَعالىٰ ذِكرُهُ عَلىٰ تَقويَةِ الإِسلامِ وجُندِهِ.[٣]

راجع: العنوان الآتي.

---

١. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٢٧ ح ٢٦٦٧، التاريخ الكبير: ج ٢ ص ١١٩ الرقم ١٨٩٦، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ١٢٩ ح ١٢٧٧٩، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٢٣٤ ح ٧٠٧، الدعاء للطبراني: ص ٢١١ ح ٦٦٣ وفيه «نعوذ» بدل «أعوذ» في جميع المواضع، كنز العمّال: ج ٢ ص ٢٦٤ ح ٣٩٧٧ و راجع مسند الطيالسي: ص ٣٥٣ ح ٢٧١٠.

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٢ ح ١٥٠٥، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤١٤ ح ١٣٧، سنن النسائي: ج ٣ ص ٧٠، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٣٦٥ ح ٧٤٢، مسند الشاميّين: ج ٣ ص ٢١٧ ح ٢١١٩ كلّها نحوه، مجمع الزوائد: ج ١٠ ص ١٣٠ ح ١٦٩٣٢.

٣. علل الشرائع: ص ٣٦٠ ح ١، مستدرك الوسائل: ج ٥ ص ٥٢ ح ٥٣٤٢ نقلاً عن فلاح السائل، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٢ ح ٢١ و راجع السرائر: ج ١ ص ٢٣٢ ومصباح المتهجّد: ص ٥٠ ح ٦٦.

٣٢ / ٢
صِفَتُهُ إذا أرادَ الإنصِرافَ مِنَ الصَّلاةِ

٣١٤٤. **الإمام عليّ عليه السلام:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أرادَ الإنصِرافَ عَنِ الصَّلاةِ مَسَحَ جَبهَتَهُ بِيَدِهِ اليُمنىٰ، ثُمَّ يَقولُ: اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ، لا إلٰهَ إلّا أنتَ، عالِمُ الغَيبِ وَالشَّهادَةِ، اللّٰهُمَّ أذهِب عَنّا الهَمَّ وَالحَزَنَ وَالفِتَن ما ظَهَرَ مِنها وما بَطَنَ.

وقالَ صلى الله عليه وآله: ما أحَدٌ مِن اُمَّتي يَفعَلُ ذٰلِكَ إلّا أعطاهُ اللّٰهُ عزّ وجلّ ما سَأَلَ.[١]

٣١٤٥. **تاريخ واسط عن عمرو بن قيس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذَا انصَرَفَ مِن صَلاتِهِ مَسَحَ جَبهَتَهُ بِيَدِهِ اليُمنىٰ وقالَ: بِسمِ اللّٰهِ الَّذي لا إلٰهَ إلّا هُوَ، عالِمِ الغَيبِ وَالشَّهادَةِ، الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ، اللّٰهُمَّ أذهِب عَنِّي الهَمَّ وَالحَزَنَ.[٢]

٣١٤٦. **المعجم الأوسط عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا قَضىٰ صَلاتَهُ مَسَحَ جَبهَتَهُ بِيَدِهِ اليُمنىٰ ثُمَّ يَقولُ: بِسمِ اللّٰهِ الَّذي لا إلٰهَ إلّا هُوَ الرَّحمٰنُ الرَّحيمُ، اللّٰهُمَّ أذهِب عَنِّي الغَمَّ وَالحَزَنَ.[٣]

راجع: الصّلاة في الكتاب والسنّة: ص ٢٨٤ (مسح موضع السجود والإمرار على الوجه أو موضع الوجع).

---

١. الجعفريّات: ص ٤٠ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، فلاح السائل: ص ٣٣٣ ح ٢٢٢ من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٧١ نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢١٠ ح ٢٥؛ تاريخ أصبهان: ج ٢ ص ٦٦ ح ١١٠٥ عن أنس نحوه وفيه «إذا قضى صلاته» بدل «إذا أراد الانصراف من الصلاة» وليس فيه ذيله من «والفتن ما ظهر منها» و راجع الكافي: ج ٢ ص ٥٤٩ ح ١٠ والسرائر: ج ٣ ص ١٤٢.

٢. تاريخ واسط: ص ١٣٠ الرقم ١١١، الدعاء للطبراني: ص ٢٠٩ ح ٦٥٨ عن أنس نحوه؛ مستدرك الوسائل: ج ٥ ص ٥٢ ح ٥٣٤٤ نقلاً عن مجموعة الشّهيد، عن أبي بكر الحضرمي و راجع مصباح المتهجّد: ص ١٠٦ ح ١٧٨.

٣. المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٦٦ ح ٢٤٩٩، الدعاء للطبراني: ص ٢١٠ ح ٦٥٩، حلية الأولياء: ج ٢ ص ٣٠١ الرقم ١٩٨ وفيه «إذا سلّم» بدل «إذا قضى»، الأذكار المنتخبة: ص ٧٣ وفيه «أشهد أن لا إله إلّا الله» بدل «بسم الله الذي لا إله هو» وفيها «الهمّ» بدل «الغمّ»، تاريخ بغداد: ج ١٢ ص ٤٨٠ الرقم ٦٩٥٣ وفيه «على رأسه» بدل «جبهته»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٣ ح ١٧٩١٥ و راجع المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٤٢ ح ٢٤١٨.

٢ / ٣٣
جَمْعُهُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ لِعِلَّةٍ

٣١٤٧. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا كانَ في سَفَرٍ أو عَجَّلَت بِهِ حاجَةٌ يَجمَعُ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ وبَينَ المَغرِبِ وَالعِشاءِ.[١]

٣١٤٨. **عنه عليه السلام:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ فِي السَّفَرِ يَجمَعُ بَينَ المَغرِبِ وَالعِشاءِ، وَالظُّهرِ وَالعَصرِ، إنَّما يَفعَلُ ذٰلِكَ إذا كانَ مُستَعجِلاً.[٢]

٣١٤٩. **سنن النسائي عن ابن عمر:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا جَدَّ بِهِ السَّيرُ أو حَزَبَهُ[٣] أمرٌ جَمَعَ بَينَ المَغرِبِ وَالعِشاءِ.[٤]

٣١٥٠. **الكافي عن يزيد بن خليفة:** قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: إنَّ عُمَرَ بنَ حَنظَلَةَ أتانا عَنكَ بِوَقتٍ. قالَ: فَقالَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: إذاً لا يَكذِبُ عَلَينا.

قُلتُ: قالَ: وَقتُ المَغرِبِ إذا غابَ القُرصُ إلّا أنّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا جَدَّ بِهِ السَّيرُ أخَّرَ المَغرِبَ ويَجمَعُ بَينَها وبَينَ العِشاءِ. فَقالَ: صَدَقَ.[٥]

٣١٥١. **مسند ابن حنبل عن كريب:** إنَّ ابنَ عَبّاسٍ قالَ: ألا أُحَدِّثُكُم عَن صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فِي

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٤٣١ ح ٣ ، تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٣٣ ح ٦٠٩ ، منتقى الجمان: ج ١ ص ٤٣٥ كلّها عن الحلبيّ ، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ١٥٩ ح ٤٩٦٤.

٢. ذكرى الشيعة: ص ١١٩ عن عبدالله بن سنان ، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٦٢ ح ٤٨ و راجع السرائر: ج ١ ص ٣٤٤.

٣. حزبه الأمر يحزبه حزباً: نابه واشتدّ عليه ، وقيل: ضغط (لسان العرب: ج ١ ص ٣٠٩ «حزب»).

٤. سنن النسائي: ج ١ ص ٢٨٩ ، صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٧٣ ح ١٠٥٥ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٨٨ ح ٤٤ كلاهما عن سالم عن أبيه ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٤١ ح ٥٥٥ وليس فيها «أو حزبه أمر» ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٩ ح ٢٢٧٨٣؛ عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١١٢ ح ١٦٦ وليس فيه «أو حزبه أمرٌ».

٥. الكافي: ج ٣ ص ٢٧٩ ح ٦ ، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣١ ح ٩٥ ، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ١١٤ ح ٤٧٨٩.

السَّفَرِ؟ قالَ: قُلنا: بَلىٰ، قالَ: كانَ إذا زاغَتِ[١] الشَّمسُ في مَنزِلِهِ جَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ قَبلَ أن يَركَبَ، وإذا لَم تَزِغ لَهُ في مَنزِلِهِ سارَ حَتّىٰ إذا حانَتِ العَصرُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ، وإذا حانَتِ المَغرِبُ في مَنزِلِهِ جَمَعَ بَينَها وبَينَ العِشاءِ، وإذا لَم تَحِن في مَنزِلِهِ رَكِبَ حَتّىٰ إذا حانَتِ العِشاءُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَينَهُما.[٢]

٣١٥٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: جَمَعَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ بِعَرَفَةَ بِأَذانٍ واحِدٍ وإقامَتَينِ، وجَمَعَ بَينَ المَغرِبِ وَالعِشاءِ بِجَمعٍ بِأَذانٍ واحِدٍ وإقامَتَينِ.[٣]

٣١٥٣. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَجمَعُ بَينَ المَغرِبِ وَالعِشاءِ فِي اللَّيلَةِ المَطيرَةِ، فَعَلَ ذٰلِكَ مِراراً.[٤]

٣١٥٤. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ فِي اللَّيلَةِ المَطيرَةِ يُؤَخِّرُ مِنَ المَغرِبِ ويُعَجِّلُ مِنَ العِشاءِ، فَيُصَلّيهِما جَميعاً ويَقولُ: مَن لا يَرحَم لا يُرحَم.[٥]

---

١. أي مالت (النهاية: ج ٢ ص ٣٢٤ «زيغ»).

٢. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٧٨٦ ح ٣٤٨٠ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٥ ح ١٢٠٨ عن معاذ بن جبل و فيه «في غزوة تبوك» بدل «في السفر» نحوه ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٢٣٣ ح ٥٥٣١ ، سنن الدار قطني: ج ١ ص ٣٨٨ ح ١ ، المعجم الكبير: ج ١١ ص ١٦٨ ح ١١٥٢٢ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٥٤٨ ح ٤٤٠٥ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٨ ح ٢٢٧٧٦.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٨٦ ذيل ح ٨٨٥ ، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٨٨ ح ٦٢٤ عن سماعة مضمراً نحوه ، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٣٩ ح ١٨٤٦٥؛ سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٨٧ ح ١٩٠٦ عن عبدالوهاب الثقفي عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام ، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٥٢ ح ٢٨١١ ، مسند أبي يعلى: ج ٢ ص ٤٤٣ ح ٢١٨٥ كلاهما عن حفص بن غياث عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام عن جابر و كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٩٢ ح ٢٢٥٠٦ و راجع دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣٢٠.

٤. قرب الإسناد: ص ١١٥ ح ٤٠١ عن ابن علوان عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٣ ح ٥؛ المعجم الكبير: ج ٦ ص ٤١ ح ٥٤٥٣ ، أُسد الغابة: ج ٤ ص ١٢١ الرقم ٣٧٩٩ كلاهما عن سعد القرظ من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام نحوه وليس فيهما ذيله.
و راجع سنن أبي داود: ج ٢ ص ٦ ح ١٢١٠ والسنن الكبرى: ج ٣ ص ٢٣٦ ح ٥٥٤٣.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٢ ح ٩٦ ، الاستبصار: ج ١ ص ٢٦٧ ح ٩٦٦ كلاهما عن طلحة بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام.

٣١٥٥. **الكافي عن عبدالله بن سنان:** شَهِدتُ المَغرِبَ لَيلَةً مَطيرَةً في مَسجِدِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَحينَ كانَ قَريباً مِنَ الشَّفَقِ نادَوا وأَقامُوا الصَّلاةَ، فَصَلَّوُا المَغرِبَ، ثُمَّ أمهَلوا بِالنّاسِ حَتّىٰ صَلَّوا رَكعَتَينِ، ثُمَّ قامَ المُنادي في مَكانِهِ فِي المَسجِدِ فَأَقامَ الصَّلاةَ، فَصَلَّوُا العِشاءَ، ثُمَّ انصَرَفَ النّاسُ إلىٰ مَنازِلِهِم.

فَسَأَلتُ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام عَن ذٰلِكَ، فَقالَ: نَعَم، قَد كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَمِلَ بِهٰذا.[١]

٣١٥٦. **صحيح البخاري عن عمرو:** سَمِعتُ أبَا الشعثاءِ جابِراً قالَ: سَمِعتُ ابنَ عَبّاسٍ قالَ: صَلَّيتُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ثَمانِياً جَميعاً، وسَبعاً جَميعاً.

قُلتُ: يا أبَا الشَّعثاءِ، أظُنُّهُ أخَّرَ الظُّهرَ وعَجَّلَ العَصرَ، وعَجَّلَ العِشاءَ وأَخَّرَ المَغرِبَ؟ قالَ: وأَنَا أظُنُّهُ.[٢]

٣١٥٧. **الأمالي للطوسي عن معاذ بن جبل:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله جَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ، وَالمَغرِبِ وَالعِشاءِ، عامَ تَبوكَ.[٣]

٣١٥٨. **مسند ابن حنبل عن شعيب عن أبيه:** جَمَعَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَينَ الصَّلاتَينِ يَومَ غَزا بَنِي المُصطَلِقِ.[٤]

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٢٨٦ ح ٢، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ١٥٩ ح ٤٩٦٢.

٢. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٩٤ ح ١١٢٠، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٩١ ح ٥٥، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٧٤ ح ١٩١٨، سنن النسائي: ج ١ ص ٢٨٦ بزيادة «بالمدينة» بعد «رسول الله صلى الله عليه وآله»، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٥٥٥ ح ٤٤٣٦ بزيادة «بالمدينة» بعد «وسبعاً جميعاً» وكلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٨ ح ٢٢٧٧٤.

٣. الأمالي للطوسي: ص ٣٨٦ ح ٨٤٠، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٣ ح ٧؛ صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٩٠ ح ٥٢، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٤٠ ح ٥٥٤، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٤٠ ح ١٠٧٠ بزيادة «في السفر» في آخره، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٤ ح ١٢٠٦ وفيها «غزوة تبوك» بدل «عام تبوك»، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٧ ح ٢٢٧٦٨.

٤. مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٦٥٠ ح ٦٩٢٣، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ١٤٠ ح ١٢٨٢٥ عن ابن عبّاس، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٣٤٥ ح ١٩ و ج ٨ ص ٣٧٣ ح ٦ وفيها «في غزوة» بدل «يوم غزا»، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٥٠ ح ٢٢٧٨٤ نقلاً عن مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.

٣٤ / ٢
جَمْعُهُ بَينَ الصَّلاتَينِ مِن غَيرِ عِلَّةٍ

٣١٥٩. **الإمام الصادق عليه السلام:** صَلّىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِالنّاسِ الظُّهرَ وَالعَصرَ حينَ زالَتِ الشَّمسُ في جَماعَةٍ مِن غَيرِ عِلَّةٍ، وصَلّىٰ بِهِمُ المَغرِبَ وَالعِشاءَ الآخِرَةَ قَبلَ سُقوطِ الشَّفَقِ مِن غَيرِ عِلَّةٍ في جَماعَةٍ، وإنَّما فَعَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لِيَتَّسِعَ الوَقتُ عَلىٰ أُمَّتِهِ.[1]

٣١٦٠. **علل الشرائع عن عبدالملك القمّي عن الإمام الصادق عليه السلام،** قال: قُلتُ: أجمَعُ بَينَ الصَّلاتَينِ مِن غَيرِ عِلَّةٍ؟ قالَ: قَد فَعَلَ ذٰلِكَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وأَرادَ التَّخفيفَ عَلىٰ أُمَّتِهِ.[2]

٣١٦١. **الإمام الباقر عليه السلام:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله جَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ بِأَذانٍ وإقامَتَينِ، وجَمَعَ بَينَ المَغرِبِ وَالعِشاءِ في الحَضَرِ مِن غَيرِ عِلَّةٍ بِأَذانٍ واحِدٍ وإقامَتَينِ.[3]

٣١٦٢. **الإمام الباقر عليه السلام:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله جَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ بِأَذانٍ وإقامَتَينِ، وجَمَعَ بَينَ المَغرِبِ وَالعِشاءِ بِأَذانٍ واحِدٍ وإقامَتَينِ.[4]

٣١٦٣. **علل الشرائع عن ابن عبّاس:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله جَمَعَ بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ، وَالمَغرِبِ وَالعِشاءِ، في السَّفَرِ وَالحَضَرِ.[5]

---

١. الكافي: ج ٣ ص ٢٨٦ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٦٣ ح ١٠٤٦ و ص ١٩ ح ٥٣ وفيه صدره إلى: «في جماعة من غير علّة»، علل الشرائع: ص ٣٢١ ح ٣ وفيه «بعد سقوط الشفق» بدل «قبل سقوط الشفق» وكلاهما عن زرارة و ح ١ عن إسحاق بن عمّار وليس فيه «وصلّى بهم... في جماعة»، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٤ ح ١٠.

٢. علل الشرائع: ص ٣٢١ ح ٢، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٤ ح ٩ و راجع علل الشرائع: ص ٣٢٢ ح ٦ ومسند ابن حنبل: ج ١ ص ٧٤١ ح ٣٢٣٥.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٨٧ ح ٨٨٦ عن عبدالله بن سنان، منتقى الجمان: ج ١ ص ٣٩٠، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ١٦٠ ح ٤٩٦٩.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ١٨ ح ٦٦ عن رهطٍ، منهم: الفضيل و زرارة، منتقى الجمان: ج ١ ص ٣٩٠؛ كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٧ ح ٢٢٧٧١ نقلاً عن ابن جرير عن جابر.

٥. علل الشرائع: ج ٢ ص ٣٢٢ ح ٧، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٥ ح ١٥؛ مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٧٧١ ح ٣٣٩٧، صحيح ابن حبّان: ج ٤ ص ٤٦١ ح ١٥٩٠ عن جابر، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٣٤٥ ←

٣١٦٤. **علل الشرائع عن ابن عبّاس وعبدالله بن عمر:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله صَلّىٰ بِالمَدينَةِ مُقيماً غَيرَ مُسافِرٍ جَمعاً وتَماماً.[١]

٣١٦٥. **صحيح مسلم عن ابن عبّاس:** جَمَعَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَينَ الظُّهرِ وَالعَصرِ، وَالمَغرِبِ وَالعِشاءِ، بِالمَدينَةِ في غَيرِ خَوفٍ ولا مَطَرٍ.[٢]

راجع: الصّلاة في الكتاب والسنّة: ص ٣٦٨ (بحث في كيفيّة صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله / الجمع بين الصلاتين).

٢ / ٣٥
اِهتِمامُهُ بِالنَّظمِ في صَلاةِ الجَماعَةِ

٣١٦٦. **صحيح مسلم عن النّعمان بن بشير:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُسَوّي صُفوفَنا حَتّىٰ كَأَنَّما يُسَوّي بِهَا القِداحَ[٣] حَتّىٰ رَأىٰ أنّا قَد عَقَلنا عَنهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوماً فَقامَ حَتّىٰ كادَ يُكَبِّرُ، فَرَأىٰ رَجُلاً بادِياً صَدرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَقالَ: عِبادَ اللّٰهِ! لَتُسَوُّنَّ صُفوفَكُم، أو لَيُخالِفَنَّ اللّٰهُ بَينَ وُجوهِكُم.[٤]

ح ١٤ عن هزيل بن شرحبيل الأودي وليس فيهما «والحضر»، المعجم الكبير: ج ١١ ص ٥٨ ح ١١٠٧٣، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٩ ح ٢٢٧٨١ و راجع صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٨٩ ح ٤٩.

١. علل الشرائع: ج ٢ ص ٣٢٢ ح ٨، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٥ ح ١٣؛ مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٧٦ح ١٩٢٩، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٢٠ ح ٢٣٣٧ كلاهما عن ابن عبّاس، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٥٥٦ ح ٤٤٣٧ عن عبدالله وكلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٦ ح ٢٢٧٦٤.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٩١ ح ٥٤، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٦ ح ١٢١١، سنن الترمذي: ج ١ ص ٣٥٥ ح ١٨٧، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٤٨ ح ٢٢٧٧٧؛ علل الشرائع: ص ٣٢١ ح ٤ وليس فيه من «والمغرب» إلى «بالمدينة» وفيه «ولا سفرٍ» بدل «ولا مطر»، المسترشد: ص ٥٢١ ح ١٩٠ وليس فيه «بالمدينة»، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣٣٤ ح ١١.

٣. القِداحُ: جمع قِدح، وهو السهم الذي يُرمى به عن القوس (النهاية: ج ٤ ص ٢٠ «قدح»).

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٢٤ ح ١٢٨، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٣٧٨ ح ١٨٤٠٤ وفيه صدره إلى «حتّى رأى أنّا»، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣٤ ح ٢٢٩٠، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ١٠١ كلاهما نحوه؛ تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ٢٦٧ نحوه، مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ٥٠٧ ح ٧٣٧٨.

٣١٦٧. صحيح مسلم عن أبي مسعود: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَمسَحُ مَناكِبَنا فِي الصَّلاةِ، ويَقولُ: اِستَوُوا ولا تَختَلِفوا فَتَختَلِفَ قُلوبُكم، لِيَلِني مِنكُم أُولُو الأَحلامِ وَالنُّهىٰ، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُم.[1]

٣٦ / ٢
صِفَتُهُ فِي صَلاةِ الجُمُعَةِ

٣١٦٨. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلِّي الجُمُعَةَ حينَ تَزولُ الشَّمسُ قَدرَ شِراكٍ، ويَخطُبُ فِي الظِّلِّ الأَوَّلِ، فَيَقولُ جَبرَئيلُ عليه السلام: يا مُحَمَّدُ، قَد زالَتِ الشَّمسُ فَانزِل فَصَلِّ.[2]

٣١٦٩. صحيح البخاري عن أنس: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُصَلِّي الجُمُعَةِ حينَ تَميلُ الشَّمسُ.[3]

٣١٧٠. صحيح مسلم عن ابن عبّاس: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَقرَأُ فِي صَلاةِ الجُمُعَةِ سورَةَ «الجُمُعَة» وَ«المُنافِقونَ».[4]

راجع: ج ١ ص ١٣٦ (نماذج ممّا سمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في صلاة الجمعة).

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٢٣ ح ١٢٢، سنن النسائي: ج ٢ ص ٨٧، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣١٢ ح ٩٧٦، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٧٤ ح ١٧١٠١، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٩٩ ح ٢٣٠٠٩؛ تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ٢٦٦، مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ٥٠٧ ح ٧٣٧٩.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ١٢ ح ٤٢، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٩٧ ح ١١٧، منتقى الجمان: ج ٢ ص ٩٥، منتهى المطلب: ج ٥ ص ٣٤٦ كلّها عن عبدالله بن سنان، المقنعة: ص ١٦٤ عن الصادقين عليهما السلام نحوه، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٨ ح ٩٤٥٥.

٣. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٠٧ ح ٨٦٢، صحيح مسلم: ج ٢ ص ٥٨٨ ح ٢٩ عن سليمان بن بلال عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عن جابر نحوه، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٨٤ ح ١٠٨٤، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٧٧ ح ٥٠٣؛ الجعفريّات: ص ٤٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام وفيه «تنزع الشمس من وسط السماء» بدل «تميل الشمس»، مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ١٧ ح ٦٣١٦.

٤. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٥٩٩ ح ٦٤، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٨٢ ح ١٠٧٥، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٩٦ ح ٥١٩، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٢٨٣ ح ٥٧٢٠ كلاهما عن أبي هريرة نحوه؛ الأمالي للطوسي: ص ٦٤٧ ح ١٣٤٣ عن أبي هريرة نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٩ ص ١٩٩ ح ٤٥.

٢ / ٣٧
صَلاتُهُ في الأوّلِ مِن مُحَرَّمٍ

٣١٧١. **الإقبال عن محمّد بن الفضيل الصّيرفيّ عن الإمام الرّضا، عَن آبائه عليهم السلام:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي أوّلَ يومٍ مِنَ المُحَرَّمِ رَكعَتَينِ.[1]

٢ / ٣٨
كَيفِيَّةُ «صَلاةِ النَّبِيِّ»

٣١٧٢. **جمال الأسبوع عن هشام عن الإمام الرضا عليه السلام:** سَأَلتُهُ عَن صَلاةِ جَعفَرٍ، فَقالَ: أينَ أنتَ عَن صَلاةِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله؟ فَعَسىٰ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله لَم يُصَلِّ صَلاةَ جَعفَرٍ قَطُّ، ولَعَلَّ جَعفَراً لَم يُصَلِّ صَلاةَ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله قَطُّ. فَقُلتُ: عَلِّمنيها، قالَ:

تُصَلّي رَكعَتَينِ تَقرَأُ في كُلِّ رَكعَةٍ فاتِحَةَ الكِتابِ و«إنّا أنزَلناهُ في لَيلَةِ القَدرِ» خَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَركَعُ فَتَقرَؤُها خَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً إذَا استَوَيتَ قائِماً، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً إذا سَجَدتَ، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً إذا رَفَعتَ رَأسَكَ مِنَ السُّجودِ، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً فِي السَّجدَةِ الثّانِيَةِ، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً قَبلَ أن تَنهَضَ إلَى الرَّكعَةِ الأُخرىٰ، ثُمَّ تَقومُ إلَى الثّانِيَةِ فَتَفعَلُ كَما فَعَلتَ فِي الرَّكعَةِ الأولىٰ، ثُمَّ تَنصَرِفُ ولَيسَ بَينَكَ وبَينَ اللّهِ تَعالىٰ ذَنبٌ إلّا وقَد غُفِرَ لَكَ، وتُعطىٰ جَميعَ ما سَأَلتَ.[2]

٣١٧٣. **مصباح المتهجّد:** صَلاةُ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله هُما رَكعَتانِ: تَقرَأُ في كُلِّ رَكعَةٍ الحَمدَ مَرَّةً و«إنّا أنزَلناهُ» خَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً وأنتَ قائِمٌ، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً فِي الرُّكوعِ، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً إذَا استَوَيتَ قائِماً، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً إذا سَجَدتَ، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً إذا رَفَعتَ رَأسَكَ، وخَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً فِي السَّجدَةِ الثّانِيَةِ، وخَمسَ عَشرَةَ إذا رَفَعتَ رَأسَكَ مِنَ السَّجدَةِ

---

١. الإقبال: ج ٣ ص ٤٣، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٣٣٤ ح ٢.

٢. جمال الأُسبوع: ص ١٦٢، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ١٦٩ ح ١.

الثّانِيَةِ، ثُمَّ تَقومُ فَتُصَلّي أيضا رَكعَةً أُخرىٰ كَما صَلَّيتَ الرَّكعَةَ الأُولىٰ، فَإِذا سَلَّمتَ عَقَّبتَ بِما أَرَدتَ، وَانصَرَفتَ لَيسَ بَينَكَ وبَينَ اللّٰهِ تَعالىٰ ذَنبٌ إلّا غَفَرَهُ لَكَ.[1]

٣١٧٤. المصباح للكفعمي: صَلاةُ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله وهِيَ رَكعَتانِ بِالحَمدِ مَرَّةً وَالقَدرِ خَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ يَقرَأُ القَدرَ في رُكوعِهِ ورَفعِهِ وسُجودَيهِ ورَفعَيهِ كَذٰلِكَ، ثُمَّ يُصَلِّي الثّانِيَةَ كَذٰلِكَ، فَإِذا سَلَّمتَ عَقَّبتَ بِما أَرَدتَ، وَانصَرَفتَ ولَيسَ بَينَكَ وبَينَ اللّٰهِ تَعالىٰ ذَنبٌ.[2]

٢ / ٣٩
صِفَتُهُ في صَلاةِ النّافِلَةِ راكِباً

٣١٧٥. سنن أبي داود عن أنس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا سافَرَ فَأَرادَ أن يَتَطَوَّعَ استَقبَلَ بِناقَتِهِ القِبلَةَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ صَلّىٰ حَيثُ وَجَّهَهُ رِكابُهُ.[3]

٣١٧٦. الإمام الصادق عليه السلام: خَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إلىٰ تَبوكَ، وكانَ يُصَلّي عَلىٰ راحِلَتِهِ صَلاةَ اللَّيلِ حَيثُما تَوَجَّهَت بِهِ، ويومِئُ إيماءً.[4]

٣١٧٧. صحيح البخاري عن ابن عمر: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُصَلّي فِي السَّفَرِ عَلىٰ راحِلَتِهِ ـ حَيثُ تَوَجَّهَت

---

١. مصباح المتهجّد: ص ٢٩٠، الدعوات: ص ٨٧ ح ٢٢٤ وليس فيه ذيله من «فإذا سلّمت عقّبت»، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٢٢٣ ح ١٠١٥٦.

٢. المصباح للكفعمي: ص ٥٣٨، البلد الأمين: ص ١٤٩.

٣. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٩ ح ١٢٢٥، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤٠٥ ح ١٣١٠٧، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٨ ح ٢٢٠٨، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٧٦ ح ٢٥٣٦ كلّها نحوه، سنن الدارقطني: ج ١ ص ٣٩٦ ح ٣، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٢٦٦.

٤. قرب الإسناد: ص ١٦ ح ٥١، الأربعون حديثا للشهيد الأوّل: ص ٣٦ كلاهما عن حمّاد بن عيسى الجهني، الجعفريّات: ص ٤٧، النوادر للراوندي: ص ١٩٨ ح ٣٧٣ كلاهما عن الإمام الكاظم عن أبيه عن جدّه عليهم السلام عن جابر وليس فيهما «ويؤمي إيماء» نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٤٠ ح ٢٩؛ صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ٢٥٢ ح ١٢٦٦ عن أنس بن عيّاض عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام عن جابر وليس فيه «ويؤمي إيماء» نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٨٦ ح ٢٣٣٧٨ و راجع تفسير العيّاشي: ج ١ ص ١٥١ ح ١٨٥.

بِهِ، يومِئُ إيماءً ـ صَلاةَ اللَّيلِ، إلّا الفَرائِضَ[١]، ويوتِرُ عَلىٰ راحِلَتِهِ.[٢]

٣١٧٨. صحيح البخاري عن عامر بن ربيعة: رَأَيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يُصَلّي عَلىٰ راحِلَتِهِ حَيثُ تَوَجَّهَت بِهِ.[٣]

٢ / ٤٠
النَّوادِرُ

٣١٧٩. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا دَخَلَ المَسجِدَ وبِلالٌ يُقيمُ الصَّلاةَ جَلَسَ.[٤]

٣١٨٠. الإمام الصادق عليه السلام: مِنَ السُّنَّةِ الجِلسَةُ بَينَ الأَذانِ وَالإِقامَةِ في صَلاةِ الغَداةِ وصَلاةِ المَغرِبِ وصَلاةِ العِشاءِ، لَيسَ بَينَ الأَذانِ وَالإِقامَةِ سُبحَةٌ. ومِنَ السُّنَّةِ أن يَنتَفِلَ بِرَكعَتَينِ بَينَ الأَذانِ وَالإِقامَةِ في صَلاةِ الظُّهرِ وَالعَصرِ.[٥]

٣١٨١. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا خَرَجَ إلَى المُصَلّىٰ لَم يَرجِع فِي الطَّرِيقِ الَّذِي

---

١. في عمدة القاري (ج ٧ ص ١٦) : قوله : «يومئ» جملة فعليّة مضارعية وقعت حالاً. و «إيماءً» منصوب على المصدريّة. قوله : «صلاة الليل» منصوب لأنّه مفعول لقوله : «يصلّي». قوله «إلّا الفرائض» استثناء منقطع.

٢. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٣٩ ح ٩٥٥ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٨٧ ح ٣٧ وفيه صدره إلى «توجّهت به» و ح ٣٨ وفيه ذيله من «ويوتر» ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ١٤٧ ح ١١٧٠١ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٣٧٧ ح ٢ ، المصنّف لعبدالرزّاق: ج ٢ ص ٥٧٦ ح ٤٥٢٠ وفي الثلاثة الأخيرة «ويجعل السجود أخفض من الركوع» بدل «يومئ ايماء...» ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٨٥ ح ٢٣٣٦٨ و راجع الكافي: ج ٣ ص ٤٤٠ ح ٧.

٣. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٧٠ ح ١٠٤٢ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٨٦ ح ٣٢ ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ١٨٣ ح ٣٥٢ كلاهما عن ابن عمر، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٨٥ ح ٢٣٣٦٧؛ الأمالي للطوسي: ص ٣٩٩ ح ٨٨٨ عن ابن عمر، كشف الغمّة: ج ٣ ص ١٢١ عن فيض بن مطر عن الإمام الباقر عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ٤٦ ص ٢٦٩ ح ٦٩.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٨١ ح ١١١٨ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٦٦٠ ح ٧٠٢٨.

٥. الأمالي للطوسي: ص ٦٩٥ ح ١٤٨٠ عن رزيق ، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٥٥ ح ٥٢ و راجع المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٢٤٧.

ابتَدَأ بِهِ.[١]

٣١٨٢. **الإمام الصادق عليه السلام:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وَضَعَ قَلَنسُوَةً وصَلّىٰ إلَيها.[٢]

٣١٨٣. **عنه عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَجعَلُ العَنَزَةَ[٣] بَينَ يَدَيهِ إذا صَلّىٰ.[٤]

٣١٨٤. **صحيح البخاري عن عبدالله:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُركَزُ لَهُ الحَربَةُ فَيُصَلّي إلَيها.[٥]

٣١٨٥. **صحيح البخاري عن سهل:** كانَ بَينَ مُصَلّىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وبَينَ الجِدارِ مَمَرُّ الشّاةِ.[٦]

٣١٨٦. **الزهد لابن المبارك عن يزيد الرقاشي:** كانَ صَلاةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مُستَوِيَةً كَأَنَّها مَوزونَةٌ.[٧]

٣١٨٧. **الكافي عن سماعة عن الإمام الصادق عليه السلام،** قال: سَأَلتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُسَلَّمُ عَلَيهِ وهُوَ فِي الصَّلاةِ، قالَ يَرُدُّ «سَلامٌ عَلَيكُم» ولا يَقولُ: «وعَلَيكُمُ السَّلامُ»، فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ قائِماً يُصَلّي، فَمَرَّ بِهِ عَمّارُ بنُ ياسِرٍ فَسَلَّمَ عَلَيهِ عَمّارٌ، فَرَدَّ عَلَيهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله هٰكَذا.[٨]

---

١. الجعفريّات: ص ٤٧ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ١٤٩ ح ٦٦٦٥؛ تهذيب الكمال: ج ٢٤ ص ٩٨ الرقم ٤٩٣٣، تاريخ بغداد: ج ١٢ ص ٤٨٦ الرقم ٦٩٥٩، سير أعلام النبلاء: ج ١١ ص ١٠٨ الرقم ٣٤ كلّها عن ابن عمر نحوه و راجع صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٣٤ ح ٩٤٣.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٢٣ ح ١٣٢٠ و ص ٣٧٩ ح ١٥٧٨ كلاهما عن غياث، الاستبصار: ج ١ ص ٤٠٦ ح ١٥٥٠ عن عبدالله بن غياث، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٣٠١.

٣. العنزة ـ بالتحريك ـ: أطول من العصا و أقصر من الرمح، و فيه زجّ كزجّ الرمح (أُنظر: مجمع البحرين: ج ٤ ص ٢٨ «عنز»).

٤. الكافي: ج ٣ ص ٢٩٦ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٢٢ ح ١٣١٦ كلاهما عن معاوية بن وهب، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٦٣ ح ٥٧؛ صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٣١ ح ٩٣٠، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٩ ح ٢٤٦، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٤٩ ح ١٣٨٢ كلّها عن ابن عمر نحوه، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٤٤٠ ح ٣٢٤٤ و راجع مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٢٢ ح ٢١٧٥.

٥. صحيح البخاري: ج ١ ص ١٨٨ ح ٤٧٦، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٩ ح ٢٤٦ وفيه «العنزة» بدل «الحربة»، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٨٣ ح ٦٨٧، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤١٤ ح ١٣٠٥ كلاهما نحوه، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٣٤ ح ٥٨٤٤ بزيادة «في العيدين» بعد «الحربة».

٦. صحيح البخاري: ج ١ ص ١٨٨ ح ٤٧٤، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٦٤ ح ٢٦٢، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٨٥ ح ٦٩٦ نحوه؛ بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٣٠١ ذيل ح ٧ نقلاً عن ابن الجنيد، مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ٣٣٦ ح ٣٧٢٤ نقلاً عن الذكرى للشهيد.

٧. الزهد لابن المبارك: ص ٣٤ ح ١٠٣، المغني عن حمل الأسفار: ج ١ ص ١٠٠ ح ٣٧٨.

٨. الكافي: ج ٣ ص ٣٦٦ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٢٨ ح ١٣٤٨ عن عثمان بن عيسى، بحار←

٣١٨٨. **مسند ابن حنبل عن إبراهيم:** سَأَلتُ عائِشَةَ عَن صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، قالَت: ما رَأَيتُهُ كانَ يُفَضِّلُ لَيلَةً عَلىٰ لَيلَةٍ.[١]

٣١٨٩. **الكافي عن إبراهيم بن شيبة:** كَتَبتُ إلى أبي جعفر عليه السلام أسأَلُهُ عن إتمامِ الصَّلاةِ فِي الحَرَمَينِ، فَكَتَبَ إلَيَّ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُحِبُّ إكثارَ الصَّلاةِ فِي الحَرَمَينِ، فَأكثِر فيهِما وأَتِمَّ.[٢]

٣١٩٠. **سنن أبي داود عن حذيفة:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا حَزَبَهُ[٣] أمرٌ صَلّىٰ.[٤]

٣١٩١. **المعجم الأوسط عن عبدالله بن سلام:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا نَزَلَ بِأَهلِهِ الضّيقُ أمَرَهُم بِالصَّلاةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾[٥] الآيَةَ.[٦]

٣١٩٢. **تنبيه الخواطر:** يُروىٰ عَن رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أنَّهُ كانَ إذا أصابَ أهلَهُ خَصاصَةٌ[٧] قالَ: قوموا إلَى الصَّلاةِ، ويَقولُ: بِهٰذا أمَرَني رَبّي؛ قالَ اللهُ تَعالىٰ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ

الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٧٩ و راجع كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٦٨ ح ١٠٦٦ وصحيح مسلم: ج ١ ص ٣٨٢ ح ٣٤.

١. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٤٦ ح ٢٥٠٠٩ ، مسند إسحاق بن راهوية: ج ٣ ص ٩٣٥ ح ١٦٣٧ نحوه.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٥٢٤ ح ١ ، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٢٥ ح ١٤٧٦ كلاهما عن إبراهيم بن شيبة ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٥٤٧ ح ١١٣٦٣.

٣. حزبه أمر: أي إذا نزل به مهمّ أو أصابه غمّ (لسان العرب: ج ١ ص ٣٠٩ «حزب»).

٤. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٥ ح ١٣١٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٨٥ ح ٢٣٣٥٩ ، التاريخ الكبير: ج ١ ص ١٧٢ الرقم ٥١٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٩ ح ١٨٠٠١؛ قرب الإسناد: ص ١٧١ ح ٦٢٦ عن عبدالله بن بكير عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «بعد ما عظم أو بعد ما ثقل» بدل «إذا حزبه» ، مجمع البيان: ج ١ ص ٢١٧ وكلاهما نحوه ، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ١٢٥.

٥. طه: ١٣٢.

٦. المعجم الأوسط: ج ١ ص ٢٧٢ ح ٨٨٦ ، سير أعلام النبلاء: ج ٨ ص ٤١١ ، تفسير القرطبي: ج ١١ ص ٢٦٣ وليس فيه ذيله من «ثمّ قرأ» ، تفسير الثعالبي: ج ٤ ص ٧٥ ، مجمع الزوائد: ج ٧ ص ١٦٦ ح ١١١٧٣؛ مسكّن الفؤاد: ص ٥٦ عن يوسف بن عبدالله بن سلام ، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ٣٨٣ ح ١٠.

٧. الخصاصة: الفقر وسوء الحال والخلّة والحاجة (لسان العرب: ج ٧ ص ٢٥ «خلل»).

عَلَيْهَا لاَ نَسْئَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَٱلْعَقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[١].[٢]

٣١٩٣. نثر الدرّ: كانَ [رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله] إذا نَزَلَ بِهِ الضّيقُ فِي الرِّزقِ أمَرَ أهلَهُ بِالصَّلاةِ، ثُمَّ تَلا هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا لاَ نَسْئَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ﴾[٣].[٤]

٣١٩٤. حلية الأولياء عن أنس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا أعجَبَهُ نَحوُ الرَّجُلِ أمَرَهُ بِالصَّلاةِ.[٥]

٣١٩٥. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا تَثاوَبَ[٦] فِي الصَّلاةِ رَدَّها بِيَدِ اليُمنىٰ.[٧]

٣١٩٦. المعجم الكبير عن أبي أُمامة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَكرَهُ التَّثاؤُبَ فِي الصَّلاةِ.[٨]

٣١٩٧. الزهد لابن المبارك عن يزيد بن الأصمّ: لَم يُرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مُتَثاوِباً فِي الصَّلاةِ.[٩]

---

١. طه: ١٣٢.

٢. تنبيه الخواطر: ج ١ ص ٢٢٢، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ١٢٤ ح ٢٣٣٣ وليس فيه ذيله من «و يقول بهذاأمرني»، تفسير جوامع الجامع: ج ٢ ص ٤٤٥ عن بكربن عبدالله المزني وكلاهما نحوه، مستدرك الوسائل: ج ١٢ ص ٢٤٢ ح ١٤٠٠١ نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب وليس فيه ذيله من «قال الله تعالى»؛ الكشّاف: ج ٢ ص ٤٥٣، تفسير الثعلبي: ج ٦ ص ٢٦٧ كلاهما عن بكربن عبدالله المزني نحوه، الدرّ المنثور: ج ٥ ص ٦١٣.

٣. طه: ١٣٢.

٤. نثر الدرّ: ج ١ ص ٢٦٦؛ المعجم الأوسط: ج ١ ص ٢٧٢ ح ٨٨٦، حلية الأولياء: ج ٨ ص ١٧٦ الرقم ٤٠٧ كلاهما عن عبدالله بن سلام، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٣ ص ٤٩ ح ٤٧٤٤، شعب الإيمان: ج ٧ ص ١٢١ ح ٩٧٠٥ عن يوسف بن عبدالله بن سلام و كلّها نحوه، مجمع الزوائد: ج ٧ ص ١٦٦ ح ١١١٧٣.

٥. حلية الأولياء: ج ١ ص ٣٤٣، مجمع الزوائد: ج ١ ص ٥٢٠ ح ٣٥٢١ نقلاً عن البزّار.

٦. التَّثاوب: فَترة تعتري الشخص فيفتح عندها فاه (مجمع البحرين: ج ١ ص ٣٠٥ «ثئب»). جاء في بعض الروايات بالواو، وفي بعضها بالهمزة.

٧. الجعفريّات: ص ٣٦ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٧٥ وفيه «بيمينه» بدل «بيد اليمنى»، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٦٧ ح ٦٧ و راجع صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢٢٩٣ ح ٥٧ وسنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٠٦ ح ٥٠٢٦.

٨. المعجم الكبير: ج ٨ ص ١٣١ ح ٥٧٩٨، مسند الشاميّين: ج ٢ ص ٣٧٠ ح ١٥١٤ و ج ٤ ص ٣٢٠ ح ٣٤٣٣، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٢٦٩ ح ٣٣١٨ عن عطاء، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٩ ح ١٧٩٤٩ و راجع مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٨٧ ح ٧٦٠٢ والمصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٣١٨ ح ١٢ وبحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٠٣ ذيل ح ٢.

٩. الزهد لابن المبارك: ص ٣٧ ح ١١٢، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٣١٧ ح ٢، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٨٥، إمتاع الأسماع: ج ١٠ ص ٣١٩، سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ٣٦٥ كلّها نحوه.

الفصل الثّالث

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في قيام الليل

١ / ٣

كثرة عبادته بالليل

الكتاب

﴿طه * مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰ﴾.[١]

الحديث

٣١٩٨. **الإمام الباقر عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عِندَ عائِشَةَ لَيلَتَها، فَقالَت: يا رَسولَ اللّٰهِ، لِمَ تُتعِبُ نَفسَكَ وقَد غَفَرَ اللهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ؟ فَقالَ: يا عائِشَةُ، ألا أكونُ عَبداً شَكوراً؟ !

وكانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقومُ عَلىٰ أطرافِ أصابِعِ رِجلَيهِ، فَأَنزَلَ اللهُ سُبحانَهُ وتَعالىٰ: ﴿طه * مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰ﴾.[٢][٣]

---

١. طه: ١ و ٢

٢. طه: ١ و ٢.

٣. الكافي: ج ٢ ص ٩٥ ح ٦ عن أبي بصير، الاحتجاج: ج ١ ص ٥٢٠ ح ١٢٧ عن الإمام الكاظم عن آبائه عن الإمام عليّ عليه السلام بزيادة «عشر سنين» بعد «يقوم»، قرب الإسناد: ص ١٧١ ح ٦٢٦ عن عبدالله بن بكير عن الإمام الصادق عليه السلام، مجمع البيان: ج ٧ ص ٤ بزيادة «ليزيد تعبه» بعد «رجليه» وفيهما ←

٣١٩٩. **الإمام عليّ عليه السلام:** لَمّا نَزَلَ عَلَى النَّبيِّ صلى الله عليه وآله ﴿يَأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ * قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلاً﴾[1] قامَ اللَّيلَ كُلَّهُ حَتّىٰ تَوَرَّمَت قَدَماهُ، فَجَعَلَ يَرفَعُ رِجلاً ويَضَعُ رِجلاً، فَهَبَطَ عَلَيهِ جِبريلُ فَقالَ: ﴿طه﴾ يَعنِي الأَرضَ بِقَدَمَيكَ يا مُحَمَّدُ ﴿مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَى﴾، وأَنزَلَ: ﴿فَاقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾[2].[3]

٣٢٠٠. **الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا صَلّىٰ قامَ عَلىٰ أصابِعِ رِجلَيهِ حَتّىٰ تَوَرَّمَت، فَأَنزَلَ اللهُ تَبارَكَ وتَعالىٰ: ﴿طه﴾ [وهِيَ][4] بِلُغَةِ طَيٍّ، يا مُحَمَّدُ، ﴿مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰ * إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ﴾.[5]

٣٢٠١. **صحيح البخاري عن المغيرة:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لَيَقومُ لِيُصَلِّيَ حَتّىٰ تَرِمَ قَدَماهُ ـ أو ساقاهُ ـ، فَيُقالُ لَهُ، فَيَقولُ: أفَلا أكونُ عَبداً شَكوراً؟ ![6]

٣٢٠٢. **صحيح البخاري عن عروة عن عائشة:** إنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقومُ مِنَ اللَّيلِ حَتّىٰ تَتَفَطَّرَ قَدَماهُ، فَقالَت عائِشَةُ: لِمَ تَصنَعُ هٰذا يا رَسولَ اللّٰهِ وقَد غَفَرَ اللهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما

ذيله من «وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقوم» وكلّها نحوه ، مشكاة الأنوار: ص ٧٥ ح ١٤٧ ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٦٤ ح ٥٩.

١. المزمل: ١ و ٢.

٢ المزمل: ٢٠.

٣. الدرّ المنثور: ج ٥ ص ٥٤٩ نقلاً عن ابن مردويه ، فتح الباري: ج ٨ ص ٤٣٢ ، تفسير ابن كثير: ج ٥ ص ٢٦٦ كلاهما عن الربيع بن أنس وليس فيهما صدره إلى قوله تعالى «إلّا قليلاً» ، تفسير الآلوسي: ج ١٦ ص ١٤٨ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٥٤٣ ح ٤٦٨٢ و راجع مسند البزّار: ج ٣ ص ١٣٦ ح ٩٢٦.

٤. ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

٥. تفسير القمّي: ج ٢ ص ٥٨ عن أبي بصير، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٨٥ ح ٢.

٦. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٨٠ ح ١٠٧٨ و ج ٤ ص ١٨٣٠ ح ٤٥٥٦ ، صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢١٧٢ ح ٨٠ ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٢٦٨ ح ٤١٢ وفيه «حتّى انتفخت» بدل «حتّى ترم» و كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٨٠ ح ١٨٥٨١؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ٣٢٦ ح ٦٩ ، مصباح الشريعة: ص ٤٤٤ عن الإمام الصادق عليه السلام و كلاهما نحوه ، مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٥٣ ح ١٢٩١٢.

تَأَخَّرَ؟ ! قالَ: أفَلا اُحِبُّ أن أكونَ عَبداً شَكوراً؟ ![١]

٣٢٠٣. **الأمالى للطوسي عن بكربن عبدالله:** إنَّ عُمَرَبنَ الخَطّابِ دَخَلَ عَلَى النَّبيِّ صلى الله عليه وآله وهُوَ مَوقوذٌ[٢] ـ أو قالَ: مَحمومٌ ـ فَقالَ لَهُ عُمَرُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، ما أشَدَّ وَعَكَكَ؟ فَقالَ: ما مَنَعَني ذٰلِكَ أن قَرَأتُ اللَّيلَةَ ثَلاثينَ سورَةً فيهِنَّ السَّبعُ الطُّوالُ.

فَقالَ عُمَرُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، غَفَرَاللهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ وأَنتَ تَجتَهِدُ[٣] هٰذَا الاِجتِهادَ؟ فَقالَ: يا عُمَرُ، أفَلا أكونُ عَبداً شَكوراً؟ ![٤]

٣٢٠٤. **تاريخ دمشق عن أنس:** تَعَبَّدَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حَتّىٰ صارَ كَالشَّنِّ البالي، فَقالوا: يا رَسولَ اللّٰهِ، ما يَحمِلُكَ عَلىٰ هٰذَا الاِجتِهادِ كُلِّهِ وقَد غُفِرَلَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ؟ قالَ: أفَلا أكونُ عَبداً شَكوراً؟ ![٥]

٣٢٠٥. **الإمام عليّ عليه السلام:** لَقَد رَأَيتُنا لَيلَةَ بَدرٍ وما فينا إلّا مَن نامَ، غَيرُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَإِنَّهُ كانَ مُنتَصِباً في أصلِ شَجَرَةٍ، يُصَلّي ويَدعو حَتَّى الصَّباحِ.[٦]

---

١. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٨٣٠ ح ٤٥٥٧ ، صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢١٧٢ ح ٨١ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢١٩ عن أبي هريرة وفيه صدره إلى «قدماه» ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٢٥ ح ٢٤٨٩٨ ، السنن الكبرى: ج ٧ ص ٦٣ ح ١٣٢٧٤ كلّها نحوه.

٢. الموقوذ: الشديد المرض الذي قد أشرف على الموت ، وقد وقذه المرض والغمّ (لسان العرب: ج ٣ ص ٥١٩ «وقذ»).

٣. وفي النسخة التي بأيدينا «تجهد»، وما أثبتناه من بحار الأنوار.

٤. الأمالي للطوسي: ص ٤٠٣ ح ٩٠٣ ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٢ ح ٢٠ و راجع تاريخ دمشق: ج ٤ ص ١٤٣ ح ٩٧٦ والدرّ المنثور: ج ٧ ص ٥١٢.

٥. تاريخ دمشق: ج ٤ ص ١٤٣ ح ٩٧٥ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٨ ص ١٣٢ ح ٤٧ عن الحسن ، تفسير الآلوسي: ج ٢٦ ص ٩١ كلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٧٩ ح ١٨٥٨٠ نقلاً عن ابن النجّار.

٦. الإرشاد: ج ١ ص ٧٣ عن حارث بن مضرب ، بحار الأنوار: ج ١٩ ص ٢٧٩ ح ١٧؛ مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٦٥ ح ١٠٢٣ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ٥٣ ح ٨٩٩ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٣٢ ح ٢٢٥٧ ، مسند أبي يعلى: ج ١ ص ١٧٥ ح ٢٧٥ كلّها عن حارث بن مضرب نحوه ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٣٩٧ ح ٢٩٩٤٤.

٣٢٠٦. **حلية الأولياء عن حذيفة بن اليمان:** لَقيتُ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ بَعدَ العَتَمَةِ، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ ائذَن لي أن أتَعَبَّدَ بِعِبادَتِكَ اللَّيلَةَ، فَذَهَبَ وذَهَبتُ مَعَهُ إلَى البِئرِ، فَأَخَذتُ ثَوبَهُ، فَستَرتُ عَلَيهِ ووَلَّيتُهُ ظَهري، ثُمَّ أخَذَ ثَوبي فَستَرَ عَلَيَّ حَتّى اغتَسَلتُ، ثُمَّ أتَى المَسجِدَ فَاستَقبَلَ القِبلَةَ وأقامَني عَن يَمينِهِ، ثُمَّ قَرَأَ فاتِحَةَ الكِتابِ، ثُمَّ استَفتَحَ البَقَرَةَ، لا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحمَةٍ إلّا سَأَلَ، ولا آيَةِ خَوفٍ إلّا استَعاذَ، ولا مَثَلٍ إلّا فَكَّرَ، حَتّىٰ خَتَمَها.

ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ، فَسَمِعتُهُ يَقولُ في رُكوعِهِ: «سُبحانَ رَبِّيَ العَظيمِ» ويُرَدِّدُ فيهِ شَفَتَيهِ حَتّىٰ أظُنُّ أنَّهُ يَقولُ: «وبِحَمدِهِ»، فَمَكَثَ في رُكوعِهِ قَريباً مِن قِيامِهِ ورَفَعَ رَأسَهُ.

ثُمَّ سَجَدَ، فَسَمِعتُهُ يَقولُ في سُجودِهِ: «سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلىٰ» ويُرَدِّدُ شَفَتَيهِ، فَأَظُنُّ أنَّهُ يَقولُ: «وبِحَمدِهِ»، فَمَكَثَ في سُجودِهِ قَريباً مِن قِيامِهِ.

ثُمَّ نَهَضَ حينَ فَرَغَ مِن سَجدَتَيهِ فَقَرَأَ بِفاتِحَةِ الكِتابِ، ثُمَّ استَفتَحَ آلَ عِمرانَ، لا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحمَةٍ إلا سَأَلَ ولا آيَةِ خَوفٍ إلّا استَعاذَ، ولا مَثَلٍ إلّا فَكَّرَ، حَتّىٰ خَتَمَها، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكوعِ وَالسُّجودِ كَفِعلِهِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَمِعتُ النِّداءَ بِالصُّبحِ.

قالَ حُذَيفَةُ: فَما تَعَبَّدتُ بِعِبادَةٍ كانَت أشَدَّ عَلَيَّ مِنها.[1]

٣٢٠٧. **صحيح مسلم عن عبدالله بن شقيق:** سَأَلتُ عائِشَةَ عَن صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ بِاللَّيلِ؟ فَقالَت: كانَ يُصَلّي لَيلاً طَويلاً قائِماً، ولَيلاً طَويلاً قاعِداً، وكانَ إذا قَرَأَ قائِماً رَكَعَ قائِماً، وإذا قَرَأَ قاعِداً رَكَعَ قاعِداً.[2]

٣٢٠٨. **الأمالي للطوسي عن عمرو بن عبدالله بن هند الجملي، عن الإمام الباقر** عليه السلام: إنَّ فاطِمَةَ بِنتَ عَلِيِّ بنِ

---

١. حلية الأولياء: ج ٦ ص ١٢٨ الرقم ٣٦٠، المطالب العالية: ج ١ ص ١٤٢ ح ٥٢٠، تاريخ دمشق: ج ٥٣ ص ١٥٤ كلاهما نحوه، بغية الباحث: ص ٣٤٦ ح ٢٤١، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٢٧٩ و راجع سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣١ ح ٨٧٤ وسنن النسائي: ج ٢ ص ١٧٦ و ٢٢٤.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٠٥ ح ١٠٩، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٥١ ح ٩٥٥، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٢١٣ ح ٣٧٥، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢١٩، مسند إسحاق بن راهوية: ج ٣ ص ٧٠٠ ح ١٣٠٢ والثلاثة الأخيرة نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٨٨ ح ٢٣٣٨٢.

أبي طالِبٍ لَمّا نَظَرَت إلىٰ ما يَفعَلُ ابنُ أخيها عَلِيُّ بنُ الحُسَينِ عليه السلام بِنَفسِهِ مِنَ الدَّأبِ فِي العِبادَةِ، أتَت جابِرَ بنَ عَبدِ اللّٰهِ بنِ عَمرِو بنِ حِزامٍ الأَنصارِيَّ، فَقالَت لَهُ: يا احِبَ رَسولِ اللّٰهِ، إنّ لَنا عَلَيكُم حُقوقاً، ومِن حَقِّنا عَلَيكُم أن إذا رَأَيتُم أحَدَنا يُهلِكُ نَفسَهُ اجتِهاداً أن تُذَكِّروهُ اللّٰهَ، وتَدعوهُ إلىٰ البُقيا عَلىٰ نَفسِهِ، وهٰذا عَلِيُّ بنُ الحُسَين عليه السلام بَقِيَّةُ أبيهِ الحُسَينِ عليه السلام، قَدِ انخَرَمَ[1] أنفُهُ، وثَفِنَت[2] جَبهَتُهُ ورُكبَتاهُ وراحَتاهُ؛ دَأباً مِنهُ لِنَفسِهِ فِي العِبادَةِ!

فَأَتىٰ جابِرُ بنُ عَبدِ اللّٰهِ بابَ عَلِيِّ بنِ الحُسَين عليه السلام، وبِالبابِ أبو جَعفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ عليه السلام في أُغَيلِمَةٍ مِن بَني هاشِمٍ قَدِ اجتَمَعوا هُناكَ، فَنَظَرَ جابِرٌ إلَيهِ مُقبِلاً، فَقالَ: هٰذِهِ مِشيَةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وسَجِيَّتُهُ، فَمَن أنتَ يا غُلامُ؟

قالَ: فَقالَ: أنا مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الحُسَينِ، فَبَكىٰ جابِرُ بنُ عَبدِ اللّٰهِ رضي الله عنه ثُمَّ قالَ: أنتَ ـ وَاللّٰهِ ـ الباقِرُ عَنِ العِلمِ حَقّاً، اُدنُ مِنّي بِأَبي أنتَ وأُمّي، فَدَنا مِنهُ، فَحَلَّ جابِرٌ أزرارَهُ ووَضَعَ يَدَهُ في صَدرِهِ فَقَبَّلَهُ، وجَعَلَ عَلَيهِ خَدَّهُ ووَجهَهُ، وقالَ لَهُ: اُقرِئُكَ عَن جَدِّكَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله السَّلامَ، وقَد أمَرَني أن أفعَلَ بِكَ ما فَعَلتُ، وقالَ لي: «يوشِكُ أن تَعيشَ وتَبقىٰ حَتّىٰ تَلقىٰ مِن وُلدي مَنِ اسمُهُ مُحَمَّدٌ، يَبقُرُ العِلمَ بَقراً»، وقالَ لي: «إنَّكَ تَبقىٰ حَتّىٰ تَعمىٰ، ثُمَّ يُكشَفُ لَكَ عَن بَصَرِكَ».

ثُمَّ قالَ لي: إيذَن لي عَلىٰ أبيكَ، فَدَخَلَ أبو جَعفَرٍ عليه السلام عَلىٰ أبيهِ عليه السلام فَأَخبَرَهُ الخَبَرَ، وقالَ: إنَّ شَيخاً بِالبابِ، وقَد فَعَلَ بي كَيتَ وكَيتَ، فَقالَ: يا بُنَيَّ، ذٰلِكَ جابِرُ بنُ عَبدِ اللّٰهِ. ثُمَّ قالَ: أمِن بَينِ وِلدانِ أهلِكَ قالَ لَكَ ما قالَ، وفَعَلَ بِكَ ما فَعَلَ؟ قالَ: نَعَم.

---

١. انخرم: أي انشقّ (لسان العرب: ج ١٢ ص ١٧٠ «خرم»).

٢. أي غلظت جبهته وركبتاه وراحتاه. والثفنة: ما في ركبة البعير وصدره من كثرة ممارسة الأرض، وقد كان حصل في جبهته عليه السلام مثل ذلك من طول السجود وكثرته. وقيل: كان يقطعها في السنة مرّتين، كلّ مرّة خمس ثفنات (اُنظر: مجمع البحرين: ج ١ ص ٢٤٣ «ثفن»).

[قال عليه السلام:[1]] إنّا لِلّهِ، إنَّهُ لَم يَقصِدكَ فيهِ بِسوءٍ، ولَقَد أشاطَ بِدَمِكَ.

ثُمَّ أذِنَ لِجابِرٍ، فَدَخَلَ عَلَيهِ فَوَجَدَهُ في مِحرابِهِ، قَد أنضَتهُ[2] العِبادَةُ، فَنَهَضَ عَلِيٌّ عليه السلام فَسَأَلَهُ عَن حالِهِ سُؤالاً حَفيّاً[3]، ثُمَّ أجلَسَهُ بِجَنبِهِ، فَأَقبَلَ جابِرٌ عَلَيهِ يَقولُ: يَابنَ رَسولِ اللّٰهِ، أما عَلِمتَ أنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ إنَّما خَلَقَ الجَنَّةَ لَكُم ولِمَن أحَبَّكُم، وخَلَقَ النّارَ لِمَن أبغَضَكُم وعاداكُم؟ فَما هٰذَا الجَهدُ الَّذي كَلَّفتَهُ نَفسَكَ؟

قالَ لَهُ عَلِيُّ بنُ الحُسَينِ عليه السلام: يا صاحِبَ رَسولِ اللّٰهِ، أما عَلِمتَ أنَّ جَدّي رَسولَ اللّٰهِ ﷺ قَد غَفَرَ اللّٰهُ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِهِ وما تَأَخَّرَ، فَلَم يَدَعِ الاِجتِهادَ لَهُ، وتَعَبَّدَ ـ بِأَبي هُوَ وأُمّي ـ حَتّى انتَفَخَ السّاقُ ووَرِمَ القَدَمُ، وقيلَ لَهُ: أ تَفعَلُ هٰذا وقَد غُفِرَ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ؟ قالَ: أفَلا أكونُ عَبداً شَكوراً؟!

فَلَمّا نَظَرَ جابِرٌ إلىٰ عَلِيِّ بنِ الحُسَينِ عليه السلام ولَيسَ يُغني فيهِ مِن قَولٍ يَستَميلُهُ مِنَ الجَهدِ وَ التَّعَبِ إلَى القَصدِ، قالَ لَهُ: يَابنَ رَسولِ اللّٰهِ، البُقيا عَلىٰ نَفسِكَ، فَإِنَّكَ لِمَن أُسرَةٍ بِهِم يُستَدفَعُ البَلاءُ، وتُستَكشَفُ اللَّأواءُ[4]، وبِهِم تُستَمطَرُ السَّماءُ.

فَقالَ: يا جابِرُ، لا أزالُ عَلىٰ مِنهاجِ أبَوَيَّ مُؤتَسِياً بِهِما صَلَواتُ اللّٰهِ عَلَيهِما حَتّىٰ ألقاهُما.

فَأَقبَلَ جابِرٌ عَلىٰ مَن حَضَرَ فَقالَ لَهُم: وَاللّٰهِ، ما أرىٰ في أولادِ الأَنبِياءِ مِثلَ عَلِيِّ بنِ الحُسَينِ عليه السلام إلّا يوسُفَ بنَ يَعقوبَ عليه السلام، وَاللّٰهِ ! لَذُرِّيَّةُ عَلِيِّ بنِ الحُسَينِ عليه السلام أفضَلُ مِن

---

١. ما بين المعقوفين أثبتناه من بشارة المصطفى.

٢. أي أهزلته وأضعفته العبادة (أُنظر: لسان العرب: ج ١٥ ص ٣٣٠ «نضو»).

٣. حفيّاً: يقال: أحفى فلان بصاحبه، وحَفِيَ به، وتحفّى: أي بالغ في برّه والسؤال عن حاله (النهاية: ج ١ ص ٤٠٩ «حفا»).

٤. اللأواء: الشدّة وضيق المعيشة (لسان العرب: ج ١٥ ص ٢٣٨ «لأي»).

ذُرِّيَّةِ يوسُفَ بنِ يَعقوبَ، إنَّ مِنهُم لَمَن يَملَأُ الأَرضَ عَدلاً كَما مُلِئَت جَوراً.[١]

راجع: ص١٣٢ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الصلاة / حاله في الصلاة)
و ص ٣٤٨ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الدعاء / دعاؤه في جوف الليل)
و ج ٢ ص١٨٨ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في البكاء والإبكاء / بكاؤه في الصلاة).

٢ / ٣
اِهتِمامُهُ بِصَلاةِ اللَّيلِ

الكتاب

﴿وَ مِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾.[٢]

﴿وَ سَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ * وَ مِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ وَ إِدۡبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾.[٣]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ * قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلاً * نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلاً * أَوۡ زِدۡ عَلَيۡهِ وَ رَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلاً * إِنَّا سَنُلۡقِي عَلَيۡكَ قَوۡلاً ثَقِيلاً * إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ هِيَ أَشَدُّ وَطۡئا وَ أَقۡوَمُ قِيلاً﴾.[٤]

الحديث

٣٢٠٩. رسول الله صلى الله عليه وآله: لَرَكعَتانِ في جَوفِ اللَّيلِ أحَبُّ إلَيَّ مِنَ الدُّنيا وما فيها.[٥]

٣٢١٠. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي مِنَ اللَّيلِ ثَلاثَ عَشرَةَ رَكعَةً ـ مِنهَا الوَترُ وركعَتا الفَجرِ ـ فِي السَّفَرِ وَالحَضَرِ.[٦]

---

١. الأمالي للطوسي: ص ٦٣٦ ح ١٣١٤، بشارة المصطفى: ص ٦٦ عن عمربن عبدالله بن هند الجملي عن الإمام الصادق عليه السلام، المناقب لابن شهرآشوب: ج ٤ ص ١٤٨ عن طاووس الفقيه من دون إسناد إلى الإمام الباقر عليه السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٤٦ ص ٧٨ ح ٧٥ و راجع فتح الأبواب: ص ١٧٠.

٢. الإسراء: ٧٩.

٣. الطور: ٤٨ و ٤٩.

٤. المزمّل: ١ ـ ٦.

٥. علل الشرائع: ص ٣٦٣ ح ٦ عن أنس، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ١٤٨ ح ٢٣ و راجع مجمع البيان: ج ٢ ص ٨١٦ وتفسير الثعلبي: ج ٣ ص ١٣١.

٦. الكافي: ج ٣ ص ٤٤٦ ح ١٤ عن زرارة، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٩ ح ١٦ عن الحارث عن الإمام ←

٣٢١١. المعجم الكبير عن جندب: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعجِبُهُ التَّهَجُّدُ مِنَ اللَّيلِ.[١]

٣٢١٢. سنن الدارمي عن ابن عبّاس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يَرغَبُ في قِيامِ اللَّيلِ، حَتّىٰ قالَ: ولَو بِرَكعَةٍ.[٢]

٣٢١٣. السنن الكبرى للنسائي عن عائشة ـ في ذِكرِ تَهَجُّدِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ـ: قَلَّ ما كانَ يَنامُ مِنَ اللَّيلِ لَمّا قالَ اللهُ عزّ وجلّ: ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾.[٣]

٣٢١٤. الإمام الصادق عليه السلام: عَلَيكُم بِصَلاةِ اللَّيلِ؛ فَإِنَّها سُنَّةُ نَبِيِّكُم، ودَأبُ الصّالِحينَ قَبلَكُم.[٤]

٣٢١٥. تهذيب الأحكام عن عمّار الساباطي: كُنّا جُلوساً عِندَ أبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام بِمِنىً، فَقالَ لَهُ رَجُلٌ: ما تَقولُ فِي النَّوافِلِ؟ فَقالَ: فَريضَةٌ. قالَ: فَفَزِعنا وفَزِعَ الرَّجُلُ، فَقالَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: إنَّما أعني صَلاةَ اللَّيلِ عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، إنَّ اللّٰهَ يَقولُ: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ﴾.[٥]

الصادق عليه السلام وليس فيه ذيله من «منها الوتر» ، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٦٧ ح ٤٥٩١؛ صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٨٢ ح ١٠٨٩ وليس فيه ذيله من «في السفر» ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٩ ح ١٣٣٩ كلاهما عن عائشة ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٠٤ ح ٤٤٢ عن ابن عبّاس وليس فيهما ذيله من «منها الوتر» ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٧ ح ١٧٩٨٩.

١. المعجم الكبير: ج ٢ ص ١٧٥ ح ١٧٢٠ ، المعجم الأوسط: ج ٦ ص ١٣ ح ٥٦٥٤ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٧ ح ١٧٩٩٢.

٢. سنن الدارمي: ج ٢ ص ٧٥٨ ح ٢٦٢٢ ، المعجم الكبير: ج ١١ ص ١٦٩ ح ١١٥٢٨ وفيه «صلاة» بدل «قيام» و ص ١٧٠ ح ١١٥٣٠ نحوه و راجع الزهد لابن حنبل: ص ٢٢ والفردوس: ج ٣ ص ١٨ ح ٤٠٣٠.

٣. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٥٠١ ح ١١٦٢٨ ، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٤٦٦ ح ٤٩١٨ ، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٣١٢ نقلاً عن عبدالله بن أحمد بن حنبل في زوائد الزهد.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٢٠ ح ٤٥٣ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٧٢ ح ١٣٦٣ وفيه «ادب» بدل «دأب» ، ثواب الأعمال: ص ٦٣ ح ٢ ، مجمع البيان: ج ٢ ص ٨١٦ ، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ١٤٩ ح ٢٥؛ تاريخ بغداد: ج ٧ ص ١٨٧ الرقم ١٨٧ عن بلال عن رسول الله ﷺ وليس فيه «فإنّها سنّة نبيّكم» نحوه.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٤٢ ح ٩٥٩ ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٣٧٧ ح ٨٦ و راجع كتاب من ←

٣ / ٣
القِيامُ في آخرِ اللَّيلِ

٣٢١٦. صحيح مسلم عن عائشة ـ في قِيامِ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله لِلصَّلاةِ ـ: كانَ يَنامُ أوَّلَ اللَّيلِ ويُحيي آخِرَهُ.[١]

٤ / ٣
صِفَةُ صَلاتِهِ بِاللَّيلِ

٣٢١٧. الكافي عن الحلبيّ عن الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا صَلَّى العِشاءَ الآخِرَةَ أمَرَ بِوَضوئِهِ وسِواكِهِ يوضَعُ عِندَ رَأسِهِ مُخَمَّراً، فَيَرقُدُ ما شاءَ اللّهُ، ثُمَّ يَقومُ فَيَستاكُ ويَتَوَضَّأُ ويُصَلّي أربَعَ رَكَعاتٍ، ثُمَّ يَرقُدُ ثُمَّ يَقومُ فَيَستاكُ ويَتَوَضَّأُ ويُصَلّي أربَعَ رَكَعاتٍ، ثُمَّ يَرقُدُ حَتّىٰ إذا كانَ في وَجهِ الصُّبحِ قامَ فَأَوتَرَ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكعَتَينِ، ثُمَّ قالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[٢].

قُلتُ: مَتىٰ كانَ يَقومُ؟ قالَ: بَعدَ ثُلُثِ اللَّيلِ.

وقالَ في حَديثٍ آخَرَ: بَعدَ نِصفِ اللَّيلِ.[٣]

٣٢١٨. تهذيب الأحكام عن معاوية بن وهب: سَمِعتُ أبا عَبدِ اللّهِ عليه السلام يَقولُ، وذَكَرَ صَلاةَ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله، قالَ: كانَ يُؤتىٰ بِطَهورٍ فَيُخَمَّرُ عِندَ رَأسِهِ، ويوضَعُ سِواكُهُ تَحتَ فِراشِهِ، ثُمَّ يَنامُ ما شاءَ اللّهُ، فَإِذَا استَيقَظَ جَلَسَ، ثُمَّ قَلَّبَ بَصَرَهُ فِي السَّماءِ، ثُمَّ تَلَا الآياتِ مِن آلِ عِمرانَ:

لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٨٤.

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥١٠ ح ١٢٩، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢١٨، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٣٤ ح ١٣٦٥، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٠٠ ح ٢٤٧٦٠، السنن الكبرى: ج ١ ص ٣١١ ح ٩٧٥، الجامع الصغير: ج ٢ ص ٣٩٥ ح ٧١٨١.

٢. الأحزاب: ٢١.

٣. الكافي: ج ٣ ص ٤٤٥ ح ١٣، منتقى الجمان: ج ١ ص ٤٥٠، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٦ ح ١٣٦٠.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ الآيَةَ. ثُمَّ يَستَنُّ[١] ويَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يَقومُ إلَى المَسجِدِ، فَيَركَعُ أربَعَ رَكَعاتٍ عَلىٰ قَدرِ قِراءَتِهِ رُكوعُهُ، وسُجودُهُ عَلىٰ قَدرِ رُكوعِهِ، يَركَعُ حَتّىٰ يُقالَ: مَتىٰ يَرفَعُ رَأسَهُ؟ ويَسجُدُ حَتّىٰ يُقالَ: مَتىٰ يَرفَعُ رَأسَهُ؟ ثُمَّ يَعودُ إلىٰ فِراشِهِ فَيَنامُ ما شاءَ اللهُ.

ثُمَّ يَستَيقِظُ فَيَجلِسُ فَيَتلُو الآياتِ مِن آلِ عِمرانَ، ويُقَلِّبُ بَصَرَهُ فِي السَّماءِ. ثُمَّ يَستَنُّ ويَتَطَهَّرُ، ويَقومُ إلَى المَسجِدِ فَيوتِرُ ويُصَلِّي الرَّكعَتَينِ، ثُمَّ يَخرُجُ إلَى الصَّلاةِ.[٢]

٣٢١٩. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقومُ مِنَ اللَّيلِ مِراراً وذٰلِكَ أشَدُّ القِيامِ، كانَ إذا صَلَّى العِشاءَ الآخِرَةَ أمَرَ بِوَضوئِهِ وسِواكِهِ، فَيوضَعُ عِندَ رَأسِهِ مُخَمَّراً[٣]، ثُمَّ يَرقُدُ ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ يَقومُ فَيَستاكُ ويَتَوَضَّأُ ويُصَلّي أربَعَ رَكَعاتٍ، ثُمَّ يَرقُدُ ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ يَقومُ فَيَستاكُ ويَتَوَضَّأُ ويُصَلّي أربَعَ رَكَعاتٍ، يَفعَلُ ذٰلِكَ مِراراً، حَتّىٰ إذا قَرُبَ الصُّبحُ أوتَرَ بِثَلاثِ رَكَعاتٍ، ثُمَّ يُصَلّي رَكعَتَينِ جالِساً.

وكانَ كُلَّما قامَ قَلَّبَ بَصَرَهُ فِي السَّماءِ، ثُمَّ قَرَأَ الآياتِ مِن سورَةِ آلِ عِمرانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلىٰ قَولِهِ: ﴿لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾[٤].

ثُمَّ يَقومُ إذا طَلَعَ الفَجرُ، فَيَتَطَهَّرُ ويَستاكُ ويَخرُجُ إلَى المَسجِدِ ويُصَلّي رَكعَتَيِ الفَجرِ، ويَجلِسُ إلىٰ أن يُصَلِّيَ الفَجرَ.[٥]

٣٢٢٠. **صحيح البخاري عن ابن عبّاس:** بِتُّ فِي بَيتِ مَيمونَةَ لَيلَةً وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عِندَها؛ لِأَنظُرَ كَيفَ صَلاةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِاللَّيلِ، فَتَحَدَّثَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَعَ أهلِهِ ساعَةً، ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمّا كانَ

---

١. الاِستِنان: استعمال السِّواك، وهو افتعال من الأسنان؛ أي يُمِرُّه عليها (النهاية: ج ٢ ص ٤١١ «سنن»).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٣٤ ح ١٣٧٧، مجمع البيان: ج ٢ ص ٩٠٨، منتقى الجمان: ج ٢ ص ٢٤٧، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٦ ح ١١٥.

٣. التخمير: التغطية، يقال: خمّر وجهه، وخمّر إناءك (لسان العرب: ج ٤ ص ٢٥٥ «خمر»).

٤. آل عمران: ١٩٠ ـ ١٩٤.

٥. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢١١، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٢٢٦ ح ٤٠.

ثُلُثُ اللَّيلِ الآخِرِ أو بَعضُهُ قَعَدَ فَنَظَرَ إلَى السَّماءِ، فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلىٰ قَولِهِ ﴿لِأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾. ثُمَّ قامَ فَتَوَضَّأَ وَاستَنَّ، ثُمَّ صَلّىٰ إحدىٰ عَشرَةَ رَكعَةً. ثُمَّ أذَّنَ بِلالٌ بِالصَّلاةِ، فَصَلّىٰ رَكعَتَينِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلّىٰ لِلنّاسِ الصُّبحَ.[1]

٣٢٢١. صحيح مسلم عن ابن عبّاس: إنَّهُ رَقَدَ عِندَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، فَاستَيقَظَ فَتَسَوَّكَ وتَوَضَّأَ وهُوَ يَقولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[2]، فَقَرَأَ هٰؤُلاءِ الآياتِ حَتّىٰ خَتَمَ السّورَةَ، ثُمَّ قامَ فَصَلّىٰ رَكعَتَينِ، فَأَطالَ فيهِمَا القِيامَ وَالرُّكوعَ وَالسُّجودَ، ثُمَّ انصَرَفَ فَنامَ حَتّىٰ نَفَخَ. ثُمَّ فَعَلَ ذٰلِكَ ثَلاثَ مَرّاتٍ سِتَّ رَكَعاتٍ، كُلُّ ذٰلِكَ يَستاكُ ويَتَوَضَّأُ ويَقرَأُ هٰؤُلاءِ الآياتِ، ثُمَّ أوتَرَ.[3]

٣٢٢٢. المستدرك على الصحيحين عن عبدالله بن عبّاس: أمَرَنِي العَبّاسُ قالَ: بِتُّ بِآلِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ لَيلَةً، فَانطَلَقتُ إلَى المَسجِدِ، فَصَلّىٰ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ العِشاءَ الآخِرَةَ حَتّىٰ لَم يَبقَ فِي المَسجِدِ أحَدٌ غَيرُهُ، قالَ: ثُمَّ مَرَّ بي فَقالَ: مَن هٰذا؟ فَقُلتُ: عَبدُ اللّٰهِ، قالَ: فَمَه؟ قُلتُ: أمَرَني أبي أن أبيتَ بِكُمُ اللَّيلَةَ، قالَ: فَالحَق، فَلَمّا دَخَلَ قالَ: أفرُشوا لِعَبدِاللهِ، قالَ: فَأُتيتُ بِوِسادَةٍ مِن مُسوحٍ. قالَ: وتَقَدَّمَ إلَيَّ العَبّاسُ أن لا تَنامَنَّ حَتّىٰ تَحفَظَ صَلاتَهُ.

قالَ: فَقَدِمَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ فَنامَ حَتّىٰ سَمِعتُ غَطيطَهُ[4]، قالَ: ثُمَّ استَوىٰ عَلىٰ فِراشِهِ فَرَفَعَ رَأسَهُ إلَى السَّماءِ، فَقالَ: «سُبحانَ المَلِكِ القُدّوسِ» ثَلاثَ مَرّاتٍ، ثُمَّ تَلا هٰذِهِ الآيَةَ مِن آخِرِ سورَةِ آلِ عِمرانَ حَتّىٰ خَتَمَها: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾.

---

١. صحيح البخاري: ج ٦ ص ٢٧١٢ ح ٧٠١٤، صحيح مسلم: ج ١ ص ٢٢١ ح ٤٨، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٤٤ ح ١٣٥٥، السنن الكبرى للنسائي: ج ١ ص ١٦١ ح ٣٩٨، الأدب المفرد: ص ٢٠٧ ح ٦٩٥ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٩ ص ٤٩١ ح ٢٧١١٣.

٢. آل عمران: ١٩٠.

٣. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٠ ح ١٩١، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٥ ح ٥٨، السنن الكبرى للنسائي: ج ١ ص ١٦٢ ح ٤٠٣، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٧٩٨ ح ٣٥٤١ كلّها نحوه، تاريخ دمشق: ج ٥٤ ص ٣٦٣ ح ١١٥٢٩.

٤. الغطيط: صوت النائم (مجمع البحرين: ج ٤ ص ٢٦٢ «غطط»).

ثُمَّ قالَ: فَبالَ، ثُمَّ استَنَّ بِسِواكِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ مُصَلّاهُ فَصَلّىٰ رَكعَتَينِ لَيسَتا بِقَصيرَتَينِ ولا طَويلَتَينِ.

قالَ: فَصَلّىٰ ثُمَّ أوتَرَ، فَلَمّا قَضىٰ صَلاتَهُ سَمِعتُهُ يَقولُ: اللّٰهُمَّ اجعَل في بَصَري نوراً، وَاجعَل في سَمعي نوراً، وَاجعَل في لِساني نوراً، وَاجعَل في قَلبي نوراً، وَاجعَل عَن يَميني نوراً، وَاجعَل عَن شِمالي نوراً، وَاجعَل أمامي نوراً، وَاجعَل مِن خَلفي نوراً، وَاجعَل مِن فَوقي نوراً، وَاجعَل مِن أسفَلَ مِنّي نوراً، وَاجعَل لي يَومَ لِقائِكَ نوراً، وأَعظِم لي نوراً.[1]

٣٢٢٣. **مسند ابن حنبل عن صفوان بن المعطل السلمي:** كُنتُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ في سَفَرٍ فَرَمَقتُ صَلاتَهُ لَيلَةً: فَصَلَّى العِشاءَ الآخِرَةَ، ثُمَّ نامَ، فَلَمّا كانَ نِصفُ اللَّيلِ استَيقَظَ فَتَلَا الآياتِ العَشرَ آخِرَ سورَةِ آلِ عِمرانَ، ثُمَّ تَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قامَ فَصَلّىٰ رَكعَتَينِ، فَلا أدري أ قِيامُهُ أم رُكوعُهُ أم سُجودُهُ أطوَلُ؟ ثُمَّ انصَرَفَ فَنامَ، ثُمَّ استَيقَظَ فَفَعَلَ ذٰلِكَ، ثُمَّ لَم يَزَل يَفعَلُ كَما فَعَلَ أوَّلَ مَرَّةٍ حَتّىٰ صَلّىٰ إحدىٰ عَشرَةَ رَكعَةً.[2]

٣٢٢٤. **صحيح مسلم عن زيد بن خالد الجهني** إنَّهُ قالَ: لأَرمُقَنَّ صَلاةَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ اللَّيلَةَ: فَصَلّىٰ رَكعَتَينِ خَفيفَتَينِ، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ طَويلَتَينِ، طَويلَتَينِ، طَويلَتَينِ، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ وهُما دونَ اللَّتَينِ قَبلَهُما، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ وهُما دونَ اللَّتَينِ قَبلَهُما، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ وهُما دَونَ اللَّتَينِ قَبلَهُما، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ وهُما دونَ اللَّتَينِ قَبلَهُما، ثُمَّ أوتَرَ، فَذٰلِكَ ثَلاثَ عَشرَةَ رَكعَةً.[3]

---

١. المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٦١٧ ح ٦٢٨٦، المعجم الكبير: ج ١٠ ص ٢٧٥ ح ١٠٦٤٨، الدعاء للطبراني: ص ٢٤١ ح ٧٥٩، مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٧٩ ح ٢٥٣٩ كلّها نحوه.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٣٩١ ح ٢٢٧٢٦، المعجم الكبير: ج ٨ ص ٥٢ ح ٧٣٤٣، سير أعلام النبلاء: ج ٢ ص ٥٤٧ الرقم ١١٥، تاريخ دمشق: ج ٢٤ ص ١٥٩ كلّها نحوه، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٢٨٨، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٧٨ ح ١٨٥٧٧.

٣. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣١ ح ١٩٥، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٤٧ ح ١٣٦٦، سنن ابن ماجة: ج ١ ←

٣٢٢٥. صحيح البخاري عن عائشة: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلّي مِنَ اللَّيلِ إحدىٰ عَشرَةَ رَكعَةً، فَإذا طَلَعَ الفَجرُ صَلّىٰ رَكعَتَينِ خَفيفَتَينِ، ثُمَّ اضطَجَعَ عَلىٰ شِقِّهِ الأَيمَنِ حَتّىٰ يَجيءَ المُؤَذِّنُ فَيُؤذِنَهُ.[١]

٣٢٢٦. صحيح البخاري عن عائشة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يُصَلّي إحدىٰ عَشرَةَ رَكعَةً، كانَت تِلكَ صَلاتَهُ: يَسجُدُ السَّجدَةَ مِن ذٰلِكَ قَدرَ ما يَقرَأُ أحَدُكُم خَمسينَ آيَةً قَبلَ أن يَرفَعَ رَأسَهُ، ويَركَعُ رَكعَتَينِ قَبلَ صَلاةِ الفَجرِ، ثُمَّ يَضطَجِعُ عَلىٰ شِقِّهِ الأَيمَنِ حَتّىٰ يَأتِيَهُ المُنادي لِلصَّلاةِ.[٢]

٣٢٢٧. صحيح البخاري عن ابن عمر: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلّي مِنَ اللَّيلِ مَثنىٰ مَثنىٰ، ويوتِرُ بِرَكعَةٍ، ويُصَلِّي الرَّكعَتَينِ قَبلَ صَلاةِ الغَداةِ.[٣]

٣٢٢٨. المصنّف لابن أبي شيبة عن أبي سلمة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُسَلِّمُ في كُلِّ رَكعَتَينِ مِن صَلاةِ اللَّيلِ.[٤]

ص ٤٣٣ح ١٣٦٢ نحوه، السنن الكبرى: ج ٣ ص ١٢ ح ٤٦٨٣ كلّها بزيادة «فتوسّدت عتبته أو فسطاطه» بعد «الليلة»، السنن الكبرى للنسائي: ج ١ ص ١٦٠ ح ٣٩٦ نحوه.

١. صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٢٥ ح ٥٩٥١، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٠٨ ح ١٢١، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٨ ح ١٣٣٥، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٣٤، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٠٣ ح ٤٤٠ وليس في الثلاثة الأخيرة ذيله من «حتّى يجيء» وكلّها بزيادة «يوتر منها بواحدة» بعد «ركعة» نحوه.

٢. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٧٨ ح ١٠٧١، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٩ ح ١٣٣٦، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٣٢ ح ١٣٥٨، سنن النسائي: ج ٢ ص ٣٠ كلّها نحوه، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٧٥ ح ٢٤٦٣١.

٣. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٣٨ ح ٩٥٠، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥١٩ ح ١٥٧، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٩ ح ١٢٩٥ وليس فيه ذيله من «ويوتر»، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣٢٥ ح ٤٦١، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٧١ ح ١١٧٤ وليس فيه ذيله من «ويصلّي»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤١٠ ح ١٩٥٦٥ و راجع علل الشرائع: ج ٢ ص ٤٦٨ ح ٢٧، عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٢٩ ح ٤.

٤. المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ١٧٥ ح ٤، التمهيد لابن عبد البرّ: ج ٢١ ص ٧٠ عن عائشة نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٦ ح ١٧٩٨٤ نقلاً عن ابن نصر عن أبي أيّوب و راجع المجموع للنووي: ج ٤ ص ٤٩.

٣٢٢٩. صحيح مسلم عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا قامَ مِنَ اللَّيلِ لِيُصَلِّيَ افتَتَحَ صَلاتَهُ بِرَكعَتَينِ خَفيفَتَينِ.[١]

٣ / ٥
دُعاؤُهُ في صَلاةِ الوِترِ

٣٢٣٠. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ في آخِرِ وَترِهِ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وبِمُعافاتِكَ مِن عُقوبَتِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِنكَ، لا اُحصي ثَناءً عَلَيكَ، أنتَ كَما أثنَيتَ عَلىٰ نَفسِكَ.[٢]

٣٢٣١. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَستَغفِرُ اللّٰهَ فِي الوَترِ سَبعينَ مَرَّةً، ويَقولُ: «هٰذا مَقامُ العائِذِ بِكَ مِنَ النّارِ» سَبعَ مَرّاتٍ.[٣]

راجع: ص٣٥١ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الدعاء / دعاؤه في قنوت الوتر).

٣ / ٦
صِفَةُ قِراءَتِهِ بِاللَّيلِ

٣٢٣٢. مسند ابن حنبل عن عائشة: كُنتُ أقومُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَيلَةَ التَّمامِ، فَكانَ يَقرَأُ سورَةَ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٢ ح ١٩٧، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٦٩ ح ٢٤٠٧٢، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٨ ح ٤٦٦٩، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ١٧٤ ح ٤ عن أبي هريرة، مسند إسحاق بن راهويه: ج ٣ ص ١٠٢٨ ح ١٧٧٩، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٦ ح ١٧٩٨٦ و راجع صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٢ ح ١٩٨ ودعائم الإسلام: ج ١ ص ٢١١.

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٦٤ ح ١٤٢٧، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٦١ ح ٣٥٦٦، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٤٩، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٣٧٣ ح ١١٧٩، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٠٨ ح ٧٥١ كلّها عن عبدالرحمن بن الحارث، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٣ ح ٢١٨٨٥.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٨٩ ح ١٤٠٦ عن عبدالله بن أبي يعفور، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٢٨٧ ح ٧٩.

البَقَرَةِ وآلَ عِمرانَ وَالنِّساءَ، فَلا يَمُرُّ بِآيَةٍ فيها تَخَوُّفٌ إلّا دَعَا اللّٰهَ عزّ وجلّ وَاستَعاذَ، ولا يَمُرُّ بِآيَةٍ فيهَا استِبشارٌ إلّا دَعَا اللّٰهَ عزّ وجلّ ورَغِبَ إلَيهِ.[١]

٣٢٣٣. سنن الترمذي عن عبدالله بن أبي قيس: سَأَلتُ عائِشَةَ: كَيفَ كانَ قِراءَةُ النَّبيِّ ﷺ بِاللَّيلِ، أكانَ يُسِرُّ بِالقِراءَةِ أم يَجهَرُ؟ فَقالَت: كُلُّ ذٰلِكَ قَد كانَ يَفعَلُ، رُبَّما أسَرَّ بِالقِراءَةِ ورُبَّما جَهَرَ، فَقُلتُ: الحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي جَعَلَ فِي الأَمرِ سَعَةً.[٢]

٣٢٣٤. سنن ابن ماجة عن أبي ليلى: صَلَّيتُ إلىٰ جَنبِ النَّبيِّ ﷺ وهُوَ يُصَلّي مِنَ اللَّيلِ تَطَوُّعاً، فَمَرَّ بِآيَةِ عَذابٍ فَقالَ: أعوذُ بِاللّٰهِ مِنَ النّارِ، ووَيلٌ لِأَهلِ النّارِ.[٣]

٣٢٣٥. سنن أبي داود عن أبي هريرة: كانَت قِراءَةُ النَّبيِّ ﷺ بِاللَّيلِ، يَرفَعُ طَوراً ويَخفِضُ طَوراً.[٤]

٣٢٣٦. المستدرك على الصحيحين عن يعلى بن مملك: أنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَن قِراءَةِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ وصَلاتِهِ بِاللَّيلِ، فَقالَت: وما لَكُم وصَلاتَهُ؟ كانَ يُصَلّي، ثُمَّ يَنامُ قَدرَ ما صَلّىٰ، ثُمَّ يُصَلّي بِقَدرِ ما نامَ، ثُمَّ يَنامُ قَدرَ ما صَلّىٰ حَتّىٰ يُصبِحَ. ونَعَتَت لَهُ قِراءَتَهُ، فَإِذا هِيَ تَنعَتُ قِراءَةً مُفَسَّرَةً حَرفاً حَرفاً.[٥]

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٨١ ح ٢٤٦٦٣ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٣٩ ح ٣٦٨٨ ، الزهد لابن المبارك: ص ٤٢١ ح ١١٩٦ ، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٤١٤ ح ٤٨٢٣ ، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ١٤٦ كلّها نحوه ، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٥٥٥ ح ٣٦٤١.

٢. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٣١١ ح ٤٤٩ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ٥٨ ح ٢٢٦ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٣٠ ح ١٣٥٤ كلاهما عن غضيف بن الحارث ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٢٤ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٨٦ ح ٢٥٢١٤ كلّها نحوه.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٣٠ ح ١٣٥٢ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٣ ح ٨٨١ ، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٣٥ ح ١٩٠٧٧ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٤٠ ح ٣٦٩٠ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ١١٥ ح ١ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥١ ح ١٧٩٠٧.

٤. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٧ ح ١٣٢٨ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٥٤ ح ١١٦٦ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٨٨ ح ١١٥٩ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٣٣٨ ح ٢٦٠٣ كلّها نحوه ، شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٨٤ ح ٢١٢٩.

٥. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٥٣ ح ١١٦٥ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٧٤ ح ١٤٦٦ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢١٤ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٨٨ ح ١١٥٨ كلّها نحوه ، السنن الكبرى: ←

٣ / ٧
النَّوادِر

٣٢٣٧. **الكافي عن أبان بن تغلب:** قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: أيَّةُ ساعَةٍ كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يوتِرُ؟ فَقالَ: عَلىٰ مِثلِ مَغيبِ الشَّمسِ[1] إلىٰ صَلاةِ المَغرِبِ.[2]

٣٢٣٨. **الإمام عليّ عليه السلام:** مِن كُلِّ اللَّيلِ أوتَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؛ مِن أوَّلِهِ وأَوسَطِهِ وآخِرِهِ. وَانتَهىٰ وَترُهُ إلىٰ آخِرِهِ.[3]

٣٢٣٩. **صحيح مسلم عن عائشة** ـ لَمّا سَأَلَهَا الأَسوَدُ بنُ يَزيدَ عَن صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ـ: كانَ يَنامُ أوَّلَ اللَّيلِ ويُحيي آخِرَهُ، ثُمَّ إن كانَت لَهُ حاجَةٌ إلىٰ أهلِهِ قَضىٰ حاجَتَهُ، ثُمَّ يَنامُ. فَإذا كانَ عِندَ النِّداءِ الأَوَّلِ، قالَت: وَثَبَ ـ ولا وَاللّٰهِ ما قالَت: قامَ ـ فَأَفاضَ عَلَيهِ الماءَ ـ ولا وَاللّٰهِ ما قالَت: اِغتَسَلَ، وأَنا أعلَمُ ما تُريدُ ـ وإن لَم يَكُن جُنُباً تَوَضَّأَ وُضوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكعَتَينِ.[4]

٣٢٤٠. **الزهد لابن المبارك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة:** إنَّ رَجُلاً قالَ: لَأَرمُقَنَّ صَلاةَ رَسولِ

ج ٣ ص ١٩ ح ٤٧١٣.

١. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قوله عليه السلام: «على مثل مغيب الشمس» أي كان صلى الله عليه وآله يوقع الوتر في زمان متّصل بالفجر يكون مقداره مقدار ما بين مغيب الشمس إلى ابتداء الغروب أي ذهاب الحمرة المشرقية، فيؤيّد المشهور في وقت المغرب، أو إلى الفراغ من صلاة المغرب، وعلى التقديرين هو قريب ممّا بين الفجرين (مرآة العقول: ج ١٥ ص ٤١١).

٢. الكافي: ج ٣ ص ٤٤٨ ح ٢٤، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ١٢٧ ح ٤٨٢٩.

٣. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٨٩ ح ١١٥٢، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٤٤ ح ١٠٨٠، مسند الطيالسي: ص ١٨ ح ١١٥ كلّها عن عاصم بن ضمرة، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٥١ ح ٤٨٣٥ عن عائشة، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ١٨٨ ح ١٧ عن أبي مسعود وفي الثلاثة الأخيرة «إلى السحر» بدل «إلى آخره» نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٧٠ ح ٢١٩٢٢.

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥١٠ ح ١٢٩، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٣٠، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٠٠ ح ٢٤٧٦٠، السنن الكبرى: ج ١ ص ٣١١ ح ٩٧٥، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٣٩٨ ح ٤٧٧٥ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٨١ ح ١٨٥٨٦.

اللّهِ ﷺ اللَّيلَةَ، قالَ: فَصَلَّى العِشاءَ، ثُمَّ اضطَجَعَ غَيرَ كَبيرٍ، ثُمَّ قامَ فَفَرَغَ مِن حاجَتِهِ، ثُمَّ أتىٰ مُؤَخَّرَةَ الرَّحلِ فَأَخَذَ مِنهُ السِّواكَ، فَاستَنَّ فَتَوَضَّأَ، فَوَالَّذي نَفسي بِيَدِهِ، ما رَكَعَ حَتّىٰ ما دَرَينا ما مَضىٰ مِنَ اللَّيلِ أكثَرُ أم ما بَقِيَ مِنهُ، وحَتّىٰ رَكِبَني مِنَ النَّومِ أمثالُ الجِبالِ.[1]

٣٢٤١. **الخرائج والجرائح:** إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَخرُجُ فِي اللَّيلَةِ ثَلاثَ مَرّاتٍ إلَى المَسجِدِ.[2]

---

١. الزهد لابن المبارك: ص ٣٥ ح ١٠٥ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٢٨٤.

٢. الخرائج والجرائح: ج ١ ص ٨٨ ح ١٤٦ ، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٣٠ ح ١٦.

الفصل الرّابع

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الصيام

١/٤

شدّة محبّته للصوم

٣٢٤٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: جَعَلَ اللهُ... قُرَّةَ عَيني فِي الصَّلاةِ وَالصَّومِ.[١]

٢/٤

كثرة صومه

٣٢٤٣. دعائم الإسلام: عَن رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله أنّهُ... كانَ يَصومُ كَثيراً مِنَ الأَيّامِ وَالشُّهورِ تَطَوُّعاً. وكانَ يَصومُ حَتّىٰ يُقالَ: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حَتّىٰ يُقالَ: لا يَصومُ.[٢]

٣٢٤٤. سنن الترمذي عن أنس: أنَّهُ سُئِلَ عَن صَومِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله، قالَ: كانَ يَصومُ مِنَ الشَّهرِ حَتّىٰ نَرىٰ أنَّهُ لا يُريدُ أن يُفطِرَ مِنهُ، ويُفطِرُ حَتّىٰ نَرىٰ أنَّهُ لا يُريدُ أن يَصومَ مِنهُ شَيئاً. كُنتَ لا تَشاءُ أن تَراهُ مِنَ اللَّيلِ مُصَلِّياً إلّا رَأَيتَهُ مُصَلِّياً، ولا نائِماً إلّا رَأَيتَهُ نائِماً.[٣]

---

١. مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٨٣ ح ١٤١ ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٤٩.

٢. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٤ ، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٨٠.

٣. سنن الترمذي: ج ٣ ص ١٤٠ ح ٧٦٩ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٢٥ ح ٤٧٣٤ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤٧٠ ح ١٣٤٧٣ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٣٠٥ ح ٢١٣٤ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٣٤٩ ←

٣٢٤٥. سنن ابن ماجة عن عائشة: دَخَلَ عَلَيَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَقالَ: هَل عِندَكُم شَيءٌ؟ فَنَقولُ: لا، فَيَقولُ: إنّي صائِمٌ، فَيُقيمُ عَلىٰ صَومِهِ، ثُمَّ يُهدىٰ لَنا شَيءٌ فَيُفطِرُ.[١]

٣٢٤٦. سنن النسائي عن عائشة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَصومُ الإثنَينَ وَالخَميسَ.[٢]

٣٢٤٧. سنن الترمذي عن عائشة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَتَحَرّىٰ[٣] صَومَ الإثنَينِ وَالخَميسِ.[٤]

٣٢٤٨. سنن أبي داود عن حفصة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ ثَلاثَةَ أيّامٍ مِنَ الشَّهرِ: الإثنَينَ، وَالخَميسَ، وَالإثنَينَ مِنَ الجُمُعَةِ الأُخرىٰ.[٥]

٣٢٤٩. سنن الترمذي عن عبدالله: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ مِن غُرَّةِ[٦] كُلِّ شَهرٍ ثَلاثَةَ أيّامٍ، وقَلَّما كانَ يُفطِرُ يَومَ الجُمُعَةِ.[٧]

٣٢٥٠. سنن أبي داود عن بعض أزواج النّبيّ صلى الله عليه وآله: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ تِسعَ ذِي الحِجَّةِ... وثَلاثَةَ

ح ٢٦١٨ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٧٩ ح ١٨٥٧٩.

١. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٤٣ ح ١٧٠١، سنن النسائي: ج ٤ ص ١٩٣ نحوه و راجع سنن الترمذي: ج ٣ ص ١١١ ح ٧٣٤.

٢. سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠٣، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٥٣ ح ١٧٣٩، سنن الدارمي: ج ١ ص ٤٤٦ ح ١٧٠٠ كلاهما عن أبي هريرة، المعجم الكبير: ج ١ ص ٣١٨ ح ٩٤٢ عن أبي رافع عن أبيه عن جدّه، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ٢٩٧ ح ٧٠٠٢ عن حفصة، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٣ ح ١٨٠٧٣ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٩٠ ح ٣٠.

٣. التحرّي: القصد والاجتهاد في الطلب (النهاية: ج ١ ص ٣٧٦ «حرا»).

٤. سنن الترمذي: ج ٣ ص ١٧١ ح ٧٤٥، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٥٣ ح ١٧٣٩، سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠٢، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٤٠٨ ح ٢٤٨٠٢، صحيح ابن حبّان: ج ٨ ص ٤٠٥ ح ٣٦٤٣، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٣ ح ١٨٠٧٢.

٥. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٢٨ ح ٢٤٥١، سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠٣، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٦٧ ح ٢٦٥٢٢، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٨٦ ح ٨٤٤٦، المعجم الكبير: ج ٢٣ ص ٢٠٤ ح ٣٥٢، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٤ ح ١٨٠٧٩ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٩٢ ح ٦.

٦. غُرَّة كلّ شهر: أوَّلُهُ (المصباح المنير: ص ٤٤٤ «غرر»).

٧. سنن الترمذي: ج ٣ ص ١١٨ ح ٧٤٢، سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠٤، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٧٣ ح ٣٨٦٠، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٣٠٣ ح ٢١٢٩ وفيهما «ويكون من صومه» بدل «وقلّما كان يفطر»، صحيح ابن حبّان: ج ٨ ص ٤٠٧ ح ٣٦٤٥، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٤ ح ١٨٠٧٨.

أيّامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ.[١]

٣ / ٤
صِيامُهُ في شَعبانَ

٣٢٥١. **الإمام زين العابدين عليه السلام** ـ فِي الصَّلَواتِ الشَّعبانِيَّةِ ـ: وهٰذا شَهرُ نَبِيِّكَ سَيِّدِ رُسُلِكَ، شَعبانُ الَّذي حَفَفتَهُ مِنكَ بِالرَّحمَةِ وَالرِّضوانِ، الَّذي كانَ رَسولُ اللّٰهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وآلِهِ يَدأَبُ في صِيامِهِ وقِيامِهِ، في لَياليهِ وأَيّامِهِ، بُخوعاً[٢] لَكَ في إكرامِهِ وإعظامِهِ إلىٰ مَحَلِّ حِمامِهِ[٣]. اللّٰهُمَّ فَأَعِنّا عَلَى الاِستِنانِ بِسُنَّتِهِ فيهِ، ونَيلِ الشَّفاعَةِ لَدَيهِ.[٤]

٣٢٥٢. **ثواب الأعمال عن أبي سعيد المقبري عن أُسامة بن زيد:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ الأَيّامَ حَتّىٰ يُقالَ: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حَتّىٰ يُقالَ: لا يَصومُ. قُلتُ: رَأَيتَهُ يَصومُ مِن شَهرٍ ما لا يَصومُ في شَيءٍ مِنَ الشُّهورِ؟ قالَ: نَعَم. قُلتُ: أيُّ شَهرٍ؟ قالَ: شَهرُ شَعبانَ، كانَ يَقولُ: هُوَ شَهرٌ يَغفُلُ النّاسُ عَنهُ بَينَ رَجَبٍ وشَهرِ رَمَضانَ، وهُوَ شَهرٌ يُرفَعُ فيهِ الأَعمالُ إلىٰ رَبِّ العالَمينَ جَلَّ جَلالُهُ، فَأُحِبُّ أن يُرفَعَ لي عَمَلي وأَنا صائِمٌ.[٥]

٣٢٥٣. **مسند ابن حنبل عن أُسامة بن زيد:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ الأَيّامَ يَسرُدُ[٦] حَتّىٰ يُقالَ:

---

١. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٢٥ ح ٢٤٣٧ ، سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٢٠ ، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٣١٣ ح ٢٢٣٩٧ ، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٧١ ح ٨٣٩٣ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٤ ح ١٨٠٧٩؛ مستدرك الوسائل: ج ٧ ص ٥٢٠ ح ٨٨٠١ نقلاً عن درر اللآلي لابن أبي جمهور.

٢. بَخَع له بُخوعاً: أقرّبه وخَضَع له (لسان العرب: ج ٨ ص ٥ «بخع»).

٣. الحِمامُ ـ بالكسر والتخفيف ـ: الموتُ (مجمع البحرين: ج ١ ص ٤٦٠ «حمم»).

٤. مصباح المتهجّد: ص ٨٢٨ ح ٨٨٨ ، المزار الكبير: ص ٤٠٠ ، الإقبال: ج ٣ ص ٢٩٩ ، المصباح للكفعمي: ص ٧٢٢.

٥. فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٥١ ح ٢٦ ، ثواب الأعمال: ص ٨٥ ح ١٣ ، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٥ ح ٢٧؛ سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠١ نحوه ، مسندابن حنبل: ج ٨ ص ١٧٥ ح ٢١٨١٢ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٥٤ ح ٢٤٥٨٧ نقلاً عن مسند أُسامة بن زيد.

٦. يسرد الصوم سرداً: أي يواليه ويتابعه (النهاية: ج ٢ ص ٣٥٨ «سرد»).

لايُفطِرُ، ويُفطِرُ الأَيّامَ حَتّىٰ لا يَكادُ أن يَصومَ إلّا يَومَينِ مِنَ الجُمُعَةِ إن كانا في صِيامِهِ وإلّا صامَهُما، ولَم يَكُن يَصومُ مِن شَهرٍ مِنَ الشُّهورِ ما يَصومُ مِن شَعبانَ.

فَقُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، إنَّكَ تَصومُ لا تَكادُ أن تُفطِرَ، وتُفطِرُ حَتّىٰ لا تَكادُ أن تَصومَ إلّا يَومَينِ إن دَخَلا في صِيامِكَ وإلّا صُمتَهُما. قالَ: أيُّ يَومَينِ؟ قالَ: قُلتُ: يَومُ الإثنَينِ ويَومُ الخَميسِ.

قالَ: ذانِكَ يَومانِ تُعرَضُ فيهِمَا الأَعمالُ عَلىٰ رَبِّ العالَمينَ، وأُحِبُّ أن يُعرَضَ عَمَلي وأَنا صائِمٌ.

قالَ: قُلتُ: ولَم أرَكَ تَصومُ مِن شَهرٍ مِنَ الشُّهورِ ما تَصومُ مِن شَعبانَ؟

قالَ: ذاكَ شَهرٌ يَغفُلُ النّاسُ عَنهُ بَينَ رَجَبٍ ورَمَضانَ، وهُوَ شَهرٌ يُرفَعُ فيهِ الأَعمالُ إلىٰ رَبِّ العالَمينَ، فَأُحِبُّ أن يُرفَعَ عَمَلي وأَنا صائِمٌ.[1]

٣٢٥٤. **الكافي عن الحلبي:** سَأَلتُ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: هَل صامَ أحَدٌ مِن آبائِكَ شَعبانَ قَطُّ؟ قالَ: صامَهُ خيرُ آبائي؛ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.[2]

٣٢٥٥. **فضائل الأشهر الثلاثة عن عائشة:** ما رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ في شَهرٍ، أكثَرَ ما كانَ يَصومُ مِن شَعبانَ.[3]

٣٢٥٦. **صحيح مسلم عن أبي سلمة:** سَأَلتُ عائِشَةَ عَن صِيامِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَت: كانَ يَصومُ حَتّىٰ نَقولَ: قَد صامَ، ويُفطِرُ حَتّىٰ نَقولَ: قَد أفطَرَ، ولَم أرَهُ صائِماً مِن شَهرٍ قَطُّ أكثَرَ مِن

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ١٧٥ ح ٢١٨١٢، سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠١ نحوه، حلية الأولياء: ج ٩ ص ١٨ الرقم ٤٥٠، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٣٤، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٥١ ح ٢٤٥٧٥ و راجع ثواب الأعمال: ص ٨٦ ح ١٦.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٩١ ح ٦، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣٠٨ ح ٩٣١، ثواب الأعمال: ص ٨٥ ح ١١، فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٥٢ ح ٢٨ كلاهما عن يونس بن يعقوب نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٦ ح ٣٢.

٣. فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٦٦ ح ٤٩، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٨٤ ح ٥٥؛ الموطّأ: ج ١ ص ٣٠٩ ح ٥٦، الشمائل المحمدّيه: ص ١٤٩ ح ٣٠١ كلاهما نحوه.

صِيامِهِ مِن شَعبانَ، كانَ يَصومُ شَعبانَ كُلَّهُ، كانَ يَصومُ شَعبانَ إلّا قَليلاً.[١]

٣٢٥٧. سنن النسائي عن عائشة: لَم يَكُن رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في شَهرٍ مِنَ السَّنَةِ أكثَرَ صِياماً مِنهُ في شَعبانَ، كانَ يَصومُ شَعبانَ كُلَّهُ.[٢]

٣٢٥٨. سنن الترمذي عن أمّ سلمة: ما رَأَيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يَصومُ شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ إلّا شَعبانَ ورَمَضانَ.[٣]

٣٢٥٩. النوادر عن سماعة: سَأَلتُ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام عَن صَومِ شَعبانَ، أصامَهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؟ فَقالَ: نَعَم، ولَم يَصُمهُ كُلَّهُ. قُلتُ: فَكَم أفطَرَ مِنهُ؟ قالَ: أفطَرَ. فَأَعَدتُها وأَعادَها ثَلاثَ مَرّاتٍ، لا يَزيدُني عَلىٰ أن «أفطَرَ مِنهُ». ثُمَّ سَأَلتُهُ فِي العامِ المُقبِلِ عَن ذٰلِكَ، فَأَجابَني بِمِثلِ ذٰلِكَ.[٤]

٣٢٦٠. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ صَومَ شَعبانَ صَومُ النَّبِيّينَ وصَومُ أتباعِ النَّبِيّينَ، فَمَن صامَ شَعبانَ فَقَد أدرَكَتهُ دَعوَةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؛ لِقَولِهِ صلى الله عليه وآله: رَحِمَ اللّٰهُ مَن أعانَني عَلىٰ شَهري.[٥]

٣٢٦١. النوادر للأشعري عن سماعة بن مهران: سَأَلتُ عَن صِيامِ شَعبانَ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام؟ فَقالَ: حَسَنٌ. فَقُلتُ: كَيفَ كانَ صِيامُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؟ فَقالَ: صامَ بَعضاً وأفطَرَ بَعضاً.[٦]

٣٢٦٢. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُكثِرُ الصَّومَ في شَعبانَ يَقولُ: إنَّ أهلَ الكِتابِ

---

١. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨١١ ح ١٧٦، سنن النسائي: ج ٤ ص ١٥١، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٤٥ ح ١٧١٠، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٨٦ ح ٢٤١٧١ نحوه، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٨٢ ح ٨٤٢٨.

٢. سنن النسائي: ج ٤ ص ١٥١، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٦٨ ح ٢٤٥٩٦، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٢٨٢ ح ٢٠٧٨، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٥٣ ح ٧٩٦٤ كلّها نحوه، مسند إسحاق بن راهويه: ج ٢ ص ٤٧٧ ح ١٠٥٥.

٣. سنن الترمذي: ج ٣ ص ١١٣ ح ٧٣٦، سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠٠، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٥٤ ح ٧٩٦٥، الشمائل المحمّدية: ص ١٤٧ ح ٢٩٥، مسند إسحاق بن راهويه: ج ٤ ص ١٥٠ ح ١٩٢٦، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٥٤ ح ٢٤٥٨٦.

٤. النوادر للأشعري: ص ١٩ ح ٥، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٨ ح ٤١.

٥. المقنعة: ص ٣٧٣، وسائل الشيعة: ج ٧ ص ٣٦٦ ح ١٣٩٣٨.

٦. النوادر للأشعري: ص ١٧ ح ١، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٧ ح ٣٧.

تَنَحَّسُوا بِهِ فَخالِفوهُم.[١]

راجع: ص٢٤٣ (وصل صوم شعبان بشهر رمضان).

٤ / ٤
صِفَةُ صِيامِهِ في سَنَواتِ آخِرِ عُمُرِهِ

٣٢٦٣. الكافي عن عنبسة العابد: قُبِضَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَلىٰ صَومِ شَعبانَ ورَمضانَ وثَلاثَةِ أيّامٍ في كُلِّ شَهرٍ؛ أوَّلِ خَميسٍ وأَوسَطِ أربِعاءَ وآخِرِ خَميسٍ.[٢]

٣٢٦٤. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ حَتّىٰ يُقالَ: لا يُفطِرُ، ثُمَّ صامَ يَوماً وأَفطَرَ يَوماً، ثُمَّ صامَ الإثنَينَ وَالخَميسَ، ثُمَّ آلَ مِن ذٰلِكَ إلىٰ صِيامِ ثَلاثَةِ أيّامٍ فِي الشَّهرِ؛ الخَميسِ في أوَّلِ الشَّهرِ، وأَربِعاءَ في وَسَطِ الشَّهرِ، وخَميسٍ في آخِرِ الشَّهرِ، وكانَ صلى الله عليه وآله يَقولُ: ذٰلِكَ صَومُ الدَّهرِ.

وقَد كانَ أبي عليه السلام يَقولُ: ما مِن أحَدٍ أبغَضَ إلَيَّ مِن رَجُلٍ يُقالُ لَهُ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَفعَلُ كَذا وكَذا، فَيَقولُ: لا يُعَذِّبُنِي اللّٰهُ عَلىٰ أن أجتَهِدَ فِي الصَّلاةِ، كَأَنَّهُ يَرىٰ أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله تَرَكَ شَيئاً مِنَ الفَضلِ عَجزاً عَنهُ.[٣]

٣٢٦٥. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أوَّلَ ما بُعِثَ يَصومُ حَتّىٰ يُقالَ: ما يُفطِرُ، ويُفطِرُ حَتّىٰ يُقالَ: ما يَصومُ، ثُمَّ تَرَكَ ذٰلِكَ وصامَ يَوماً وأَفطَرَ يَوماً، وهُوَ صَومُ داود عليه السلام، ثُمَّ تَرَكَ ذٰلِكَ وصامَ الثَّلاثَةَ الأَيّامِ الغُرَّ، ثُمَّ تَرَكَ ذٰلِكَ وفَرَّقَها في كُلِّ عَشَرَةِ أيّامٍ يَوماً؛ خَميسَينِ

---

١. النوادر للأشعري: ص ١٩ ح ٤، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٨ ح ٤٠.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٩١ ح ٧، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧١ ح ٨٨.

٣. الكافي: ج ٤ ص ٩٠ ح ٣، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٨١ ح ١٧٨٥، ثواب الأعمال: ص ١٠٤ ح ١، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٢٩٩ ح ٩٤٠ وفيه صدره إلى «ذلك صوم الدهر» وكلّها بزيادة «ويفطر حتّى يقال: لا يصوم ثمّ» بعد «حتّى يقال: لا يفطر» وكلّها عن محمّد بن مروان، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٠ ح ٨٦.

بَينَهُما أربِعاءُ، فَقُبِضَ عَلَيهِ وآلِهِ السَّلامُ وهُوَ يَعمَلُ ذٰلِكَ.[١]

٥ / ٤
دُعاؤُهُ إذا أفطَرَ

٣٢٦٦. سنن أبي داود: عَن مُعاذِ بنِ زُهرَةَ أنَّهُ بَلَغَهُ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أفطَرَ قالَ: اللّٰهُمَّ لَكَ صُمتُ، وعَلىٰ رِزقِكَ أفطَرتُ.[٢]

٣٢٦٧. المعجم الكبير عن ابن عبّاس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا أفطَرَ قالَ: لَكَ صُمتُ، وعَلىٰ رِزقِكَ أفطَرتُ، فَتَقَبَّل مِنّي إنَّكَ أنتَ السَّميعُ العَليمُ.[٣]

٣٢٦٨. سنن الدارقطني عن ابن عبّاس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا أفطَرَ قالَ: اللّٰهُمَّ لَكَ صُمنا، وعَلىٰ رِزقِكَ أفطَرنا، فَتَقَبَّل مِنّا إنَّكَ أنتَ السَّميعُ العَليمُ.[٤]

٣٢٦٩. الإمام الباقر عن آبائه عليهم السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أفطَرَ قالَ: اللّٰهُمَّ لَكَ صُمنا وَعلىٰ رِزقِكَ أفطَرنا فَتَقَبَّلهُ مِنّا؛ ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابتَلَّتِ العُروقُ، وبَقِيَ الأَجرُ.[٥]

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٩٠ ح ٢ ، الخصال: ص ٣٩٠ ح ٨٠ عن محمّد بن مسلم نحوه ، منتقى الجمان: ج ٢ ص ٥٣٨ ، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٩٥ ح ٩.

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٠٦ ح ٢٣٥٨ ، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٠٣ ح ٨١٣٤ ، الزهد لابن المبارك: ص ٤٩٥ ح ١٤١٠ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٥١١ ح ١ عن أبي هريرة ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨١ ح ١٨٠٥٦؛ مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٣٠٠ ح ٩٤٧ ، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ١٥.

٣. المعجم الكبير: ج ١٢ ص ١١٤ ح ١٢٧٢٠ ، الدعاء للطبراني: ص ٢٨٦ ح ٩١٨ عن أنس بزيادة «بسم الله ، اللّهمّ» في أوّله ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤١٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨١ ح ١٨٠٥٧.

٤. سنن الدار قطني: ج ٢ ص ١٨٥ ح ٢٦ ،عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ١٦٩ ح ٤٨٠ ، تفسير القرطبي: ج ٢ ص ٣٣١ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٣٣١.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٩٥ ح ١ عن السكوني ، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٩٩ ح ٥٧٦ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، المقنعة: ص ٣١٩ عن إسماعيل بن زياد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٠٦ ح ١٨٥٠ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام ، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٦٩ ح ٨٢ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣١٥ ح ١٧.

٣٢٧٠. سنن أبي داود عن ابن عمر: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا أفطَرَ قالَ: ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابتَلَّتِ العُروقُ، وثَبَتَ الأَجرُ إن شاءَ اللّٰهُ.[١]

٣٢٧١. تاريخ بغداد عن معاذ بن جبل: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ إذا أفطَرَ: الحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي أعانَني فَصُمتُ، ورَزَقَني فَأَفطَرتُ.[٢]

٣٢٧٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّ لِلصّائِمِ عِندَ فِطرِهِ دَعوَةً: اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِرَحمَتِكَ الَّتي وَسِعَت كُلَّ شَيءٍ، أن تَغفِرَلي ذُنوبي.[٣]

٣٢٧٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا قُرِّبَ إلىٰ أحَدِكُم طَعامٌ وهُوَ صائِمٌ فَليَقُل: بِسمِ اللّٰهِ وَالحَمدُ لِلّٰهِ، اللّٰهُمَّ لَكَ صُمتُ، وعَلىٰ رِزقِكَ أفطَرتُ، وعَلَيكَ تَوَكَّلتُ، سُبحانَكَ وبِحَمدِكَ، تَقَبَّل مِنّي، إنَّكَ أنتَ السَّميعُ العَليمُ.[٤]

٦/٤
سُنَّتُهُ فيما يُفطِرُ بِهِ

٣٢٧٤. الإمام علي عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَبتَدِئُ طَعامَهُ إذا كانَ صائِماً بِالتَّمرِ.[٥]

---

١. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٠٦ ح ٢٣٥٧ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٢ ص ٢٥٥ ح ٣٣٢٩ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٨٤ ح ١٥٣٦ ، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٠٣ ح ٨١٣٣ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ١٨٥ ح ٢٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨١ ح ١٨٠٥٥.

٢. تاريخ بغداد: ج ١٢ ص ٧٥ الرقم ٦٤٨٢ ، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ١٦٩ ح ٤٧٩ ، الأذكار المنتخبة: ص ١٧٢ عن معاذ بن زهرة ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨١ ح ١٨٠٥٨.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٨٣ ح ١٥٣٥ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٥٧ ح ١٧٥٣ ، تفسير القرطبي: ج ٢ ص ٣٣١ ، تفسير ابن كثير: ج ١ ص ٣١٦ كلّها عن عبدالله بن عمرو بزيادة «قال ابن أبي مليكة: فسمعت عبدالله بن عمرو يقول» بعد «عند فطرة دعوة» ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٤٥٥ ح ٢٣٦٣٢؛ مستدرك الوسائل: ج ٧ ص ٣٦١ ح ٨٤١٧ نقلاً عن درر اللآلي لابن أبي جمهور.

٤. كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٠٩ ح ٢٣٨٧٣ نقلاً عن الدارقطني في الإفراد عن أنس.

٥. مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٣٦٧ ح ١٢١٠ عن الإمام الحسين عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ١٤١ ح ٥٨؛ السنن الكبرى للنسائي: ج ٢ ص ٢٥٣ ح ٣٣١٨ ، تاريخ دمشق: ج ١٣ ص ٣٢٩ كلاهما عن أنس ←

٣٢٧٥. تهذيب الأحكام عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يُفطِرُ عَلَى الأَسوَدَينِ. قُلتُ: رَحِمَكَ اللهُ، ومَا الأَسوَدانِ؟ قالَ: التَّمرُ وَالماءُ، وَالزَّبيبُ وَالماءُ، ويَتَسَحَّرُ بِهِما.[١]

٣٢٧٦. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا صامَ فَلَم يَجِدِ الحَلواءَ، أفطَرَ عَلَى الماءِ.[٢]

٣٢٧٧. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا أفطَرَ بَدَأَ بِحَلواءَ يُفطِرُ عَلَيها، فَإن لَم يَجِد فَسُكَّرَةٍ أو تَمَراتٍ، فَإذا أعوَزَ ذٰلِكَ كُلُّهُ فَماءٍ فاترٍ، وكانَ يَقولُ: يُنَقِّي المَعِدَةَ وَالكَبِدَ، ويُطَيِّبُ النَّكهَةَ وَالفَمَ، ويُقَوِّي الأَضراسَ، ويُقَوِّي الحَدَقَ[٣]، ويَجلُو النّاظِرَ، ويَغسِلُ الذُّنوبَ غَسلاً، ويُسَكِّنُ العُروقَ الهائِجَةَ وَالمِرَّةَ الغالِبَةَ، ويَقطَعُ البَلغَمَ، ويُطفِئُ الحَرارَةَ عَنِ المَعِدَةِ، ويَذهَبُ بِالصُّداعِ.[٤]

٣٢٧٨. عنه عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله أوَّلُ ما يُفطِرُ عَلَيهِ في زَمَنِ الرُّطَبِ، الرُّطَبُ، وفي زَمَنِ التَّمرِ، التَّمرُ.[٥]

٣٢٧٩. المعجم الكبير عن أُمّ سلمة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَبدَأُ بِالشَّرابِ إذا كانَ صائِماً، وكانَ لا يَعُبُّ[٦]،

من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٣ ح ١٨٠٧١.

١. تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٩٨ ح ٥، الإقبال: ج ١ ص ٢٤١ وفيه «والرطب والماء» بدل «والزبيب والماء ويتسحّر بهما»، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ١٢ و راجع مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٤٨٥ ح ١٦٢٤٤.

٢. الكافي: ج ٤ ص ١٥٢ ح ١ عن السّكونيّ عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٤٢.

٣. حَدَقَة العين: سوادها، والجمع: حَدَق وحدقات، مثل: قصبة وقصب وقصبات (المصباح المنير: ص ١٢٥ «صدق»).

٤. الكافي: ج ٤ ص ١٥٣ ح ٤، المقنعة: ص ٣١٧ كلاهما عن ابن مسكان، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٦٩ ح ٨٦، روضة الواعظين: ج٢ ص١٨٧ ح٩٣١ كلّها نحوه، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٣ ح ٩٨.

٥. الكافي: ج ٤ ص ١٥٣ ح ٦، المحاسن: ج ٢ ص ٣٤١ ح ٢١٧٢ كلاهما عن ابن القدّاح، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٣ ح ١٠٠؛ إمتاع الأسماع: ج ٧ ص ٣١٨، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤١٦ كلاهما عن جابر من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام نحوه و راجع مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٧٢ ح ٩٩.

٦. عَبَّ الرجلُ الماءَ: شربه من غير تنفّس (المصباح المنير: ص ٣٨٩ «عبّ»).

يَشرَبُ مَرَّتَينِ أو ثَلاثاً.[١]

٣٢٨٠. منتخب مسند عبد بن حميد عن جابر: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا كانَ الرُّطَبَ لم يُفطِرإلّا عَلَى الرُّطَبِ، فَإذا لَم يَكُنِ الرُّطَبُ لَم يُفطِرإلّا عَلَى التَّمرِ.[٢]

٣٢٨١. سنن أبي داود عن أنس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُفطِرُ عَلىٰ رُطَباتٍ قَبلَ أن يُصَلِّيَ، فَإن لَم تَكُن رُطَباتٌ فَعَلىٰ تَمَراتٍ، فَإن لَم تَكُن حَسا[٣] حَسَواتٍ مِن ماءٍ.[٤]

٣٢٨٢. مسند أبي يعلى عن أنس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُحِبُّ أن يُفطِرَ عَلىٰ ثَلاثِ تَمراتٍ، أو شَيءٍ لَم تُصِبهُ النّارُ.[٥]

٣٢٨٣. تاريخ بغداد عن جابر بن عبدالله: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُعجِبُهُ أن يُفطِرَ عَلَى الرُّطَبِ مادامَ الرُّطَبُ، وعَلَى التَّمرِإذا لَم يَكُن رُطَبٌ، ويَختِمُ بِهِنَّ، ويَجعَلُهُنَّ وَتراً؛ ثَلاثاً أو خَمساً أو سَبعاً.[٦]

٣٢٨٤. المقنعة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُفطِرُ عَلَى التَّمرِ، وكانَ إذا وَجَدَ السُّكَّرَ أفطَرَ عَلَيهِ.[٧]

---

١. المعجم الكبير: ج ٢٣ ص ٣٣٣ ح ٧٦٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٣ ح ١٨٠٧٠.

٢. المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٣٤٦ ح ١١٤٤ ، تاريخ بغداد: ج ٣ ص ٣٥٤ الرقم ١٤٥٦ ، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ٢٤٦ كلاهما نحوه ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤١٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٢ ح ١٨٠٦٣.

٣. الحُسوةُ: الجُرعة من الشراب بقدر ما يشرب مرّة واحدة ، والحَسوةُ: المرّة (النهاية: ج ١ ص ٣٨٧ «حسا»).

٤. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٠٦ ح ٢٣٥٦ ، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٧٩ ح ٦٩٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣٢٨ ح ١٢٦٧٦ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٩٧ ح ١٥٧٦ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ١٨٥ ح ٢٤ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٥ ح ١٨٠٨٢.

٥. مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٣٣٧ ح ٣٢٩٢ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤١٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٢ ح ١٨٠٧٤.

٦. تاريخ بغداد: ج ٣ ص ٣٥٤ الرقم ١٤٥٦ ، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ٢٤٦ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤١٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٥ ح ١٨٠٨١.

٧. المقنعة: ص ٣١٧ ، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٦٩ ح ٨٥ ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٤٢.

٣٢٨٥. **المعجم الأوسط عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُفطِرُ إذا كانَ صائِماً عَلَى اللَّبَنِ، وجِئتُهُ بِقَدَحٍ مِن لَبَنٍ، فَوَضَعتُهُ إلىٰ جانِبِهِ، فَغَطّىٰ عَلَيهِ وهُوَ يُصَلّي.[١]

٣٢٨٦. **مكارم الأخلاق عن أنس:** كانَت لِرَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله شَربَةٌ يُفطِرُ عَلَيها وشَربَةٌ لِلسَّحَرِ. ورُبَّما كانَت واحِدَةً، ورُبَّما كانَت لَبَناً، ورُبَّما كانَتِ الشَّربَةُ خُبزاً يُماثُ[٢].[٣]

٣٢٨٧. **تاريخ دمشق عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَستَحِبُّ إذا أفطَرَ أن يُفطِرَ عَلىٰ لَبَنٍ.[٤]

٣٢٨٨. **الإمام الصادق عليه السلام:** أفطَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَشِيَّةَ خَميسٍ في مَسجِدِ قُبا، فَقالَ: هَل مِن شَرابٍ؟ فَأَتاهُ أوسُ بنُ خَوَلِيٍّ الأَنصارِيُّ بِعُسٍّ مَخيضٍ بِعَسَلٍ[٥]، فَلَمّا وَضَعَهُ عَلىٰ فيهِ نَحّاهُ، ثُمَّ قالَ:

شَرابانِ يُكتَفىٰ بِأَحَدِهِما مِن صاحِبِهِ، لا أشرَبُهُ ولا أُحَرِّمُهُ، ولٰكِن أتَواضَعُ لِلّٰهِ، فَإِنَّ مَن تَواضَعَ لِلّٰهِ رَفَعَهُ اللّٰهُ، ومَن تَكَبَّرَ خَفَضَهُ اللّٰهُ، ومَنِ اقتَصَدَ في مَعيشَتِهِ رَزَقَهُ اللّٰهُ، ومَن بَذَّرَ حَرَمَهُ اللّٰهُ، ومَن أكثَرَ ذِكرَ المَوتِ أحَبَّهُ اللّٰهُ.[٦]

---

١. المعجم الأوسط: ج ٢ ص ٢٤ ح ١١٠٩، تاريخ دمشق: ج ٣٦ ص ١١٩، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦١٤ ح ٢٤٣٩٩.

٢. مَاثَ الشيءُ: أي ذاب في الماء (المصباح المنير: ص ٥٨٤ «ماث»).

٣. مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٧٨ ح ١٢٢، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٤٧.

٤. تاريخ دمشق: ج ٨ ص ٢٢٦ ح ٢١٧١، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٤ ح ١٨٠٧٦ نقلاً عن سنن الدارقطني.

٥. قال المولى المازندراني: قوله: «بعسّ مخيضٍ بعسل» أي ممزوج. والعُسّ ـ بالضمّ ـ: القدح الكبير، والمخيض: فعيل بمعنى مفعول؛ من مخضت اللبن مخضا إذا استخرجت زبده بوضع الماء فيه وتحريكه (شرح أُصول الكافي: ج ٨ ص ٣٥٥).

٦. الكافي: ج ٢ ص ١٢٢ ح ٣، الزهد للحسين بن سعيد: ص ١٢٤ ح ١٥١ كلاهما عن عبدالرحمن بن الحجّاج، تحف العقول: ص ٤٦، دعائم الإسلام: ج ٢ ص ١١٦ ح ٣٨٥ كلاهما من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام نحوه، منتقى الجمان: ج ٢ ص ٤٧١، بحار الأنوار: ج ٧٥ ص ١٢٦ ح ٢٥ و راجع المحاسن: ج ٢ ص ١٧٧ ح ١٥٠٠.

٤ / ٧
دُعاؤُهُ إذا أفطَرَ عِندَ أهلِ بَيتٍ

٣٢٨٩. **الدعاء للطبراني عن أنس:** إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أفطَرَ عِندَ أهلِ بَيتٍ قالَ لَهُم: أفطَرَ عِندَكُمُ الصّائِمونَ، وغَشِيَتكُمُ الرَّحمَةُ، وأَكَلَ طَعامَكُمُ الأَبرارُ، وتَنَزَّلَت عَلَيكُمُ المَلائِكَةُ.[١]

٣٢٩٠. **الدعاء للطبراني عن عبدالله بن الزبير:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أفطَرَ عِندَ قَومٍ قالَ: أفطَرَ عِندَكُمُ الصّائِمونَ، وصَلَّت عَلَيكُمُ المَلائِكَةُ.[٢]

٣٢٩١. **سنن ابن ماجة عن عبدالله بن الزبير:** أفطَرَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله عِندَ سَعدِ بنِ مُعاذٍ فَقالَ: أفطَرَ عِندَكُمُ الصّائِمونَ، وأَكَلَ طَعامَكُمُ الأَبرارُ، وصَلَّت عَلَيكُمُ المَلائِكَةُ.[٣]

٤ / ٨
النَّوادِرُ

٣٢٩٢. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ مِنَ التَّطَوُّعِ مِثلَي الفَريضَةِ.[٤]

---

١. الدعاء للطبراني: ص ٢٨٧ ح ٩٢٢، سنن الدارمي: ج ١ ص ٤٥١ ح ١٧٢١، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٣٧ ح ١٢١٧٨، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٠٣ ح ٨١٣٥، المعجم الأوسط: ج ١ ص ٩٩ ح ٣٠١ و ج ٦ ص ١٩٢ ح ٦١٦٢، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٥١١ ح ٢ وليس فيها «وغشيتكم الرحمة»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٦ ح ١٨٠٨٦.

٢. الدعاء للطبراني: ص ٢٨٨ ح ٩٢٧، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٦ ح ١٨٠٨٧ و راجع الكافي: ج ٦ ص ٢٩٤ ح ١٠.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٥٦ ح ١٧٤٧، سنن أبي داود: ج ٣ ص ٣٦٧ ح ٣٨٥٤، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٨١ ح ١٠١٢٩ كلاهما عن أنس نحوه، صحيح ابن حبّان: ج ١٢ ص ١٠٧ ح ٥٢٩٦، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٦ ح ١٨٠٨٧؛ الجعفريّات: ص ٦٠ وفيه «الأخيار» بدل «الملائكة»، النوادر للراوندي: ص ١٧٥ ح ٢٨٨ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٩٣ ح ١٦١.

٤. الكافي: ج ٣ ص ٤٤٣ ح ٣، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٤ ح ٣، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٦٥ ح ٧ كلّها عن بكير، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٢ ح ٤٤٧٤.

٣٢٩٣. سنن أبي داود عن أبي بكر، قال: قال الذي حدّثني: لَقَد رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِالعَرجِ[١] يَصُبُّ عَلىٰ رَأسِهِ الماءَ وهُوَ صائِمٌ، مِنَ العَطَشِ أو مِنَ الحَرِّ.[٢]

٣٢٩٤. المقنعة: رُوِيَ عَن آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام أنَّهُم قالوا: يُستَحَبُّ السَّحورُ ولَو بِشَربَةٍ مِنَ الماءِ. ورُوِيَ: أنَّ أفضَلَهُ التَّمرُ وَالسَّويقُ[٣]؛ لِمَوضِعِ استِعمالِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ذٰلِكَ في سَحورِهِ.[٤]

٣٢٩٥. مكارم الأخلاق: كانَ صلى الله عليه وآله يَأكُلُ الهَريسَةَ أكثَرَ ما يَأكُلُ، ويَتَسَحَّرُ بِها.[٥]

---

١. العَرجُ: هي قرية في وادٍ من نواحي الطائف (معجم البلدان: ج ٤ ص ٩٨).

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٠٨ ح ٢٣٦٥، الموطّأ: ج ١ ص ٢٩٤ ح ٢٢، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٧٩ ح ١٦٦٠٢، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٩٨ ح ١٥٧٩، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٤٣٨ ح ٨٢٦١.

٣. السويقُ: ما يُعملُ من الحنطة والشعير (المصباح المنير: ص ٢٩٦ «سوق»).

٤. المقنعة: ص ٣١٦، فقه القرآن: ج ١ ص ٢٠٢، وسائل الشيعة: ج ٧ ص ١٠٥ ح ١٣٠٧١ و ١٣٠٧٢.

٥. مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٧٣ ح ١٠١، بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٨٧ ح ٧.

الفصل الخامِسُ

سِيرَةُ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله في شَهرِ رَمَضانَ

١/٥

تَعظيمُ بَرَكاتِ شَهرِ رَمَضانَ

٣٢٩٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّ شَهرَ رَمَضانَ شَهرٌ عَظيمٌ، يُضاعِفُ اللهُ فيهِ الحَسَناتِ، ويَمحو فيهِ السَّيِّئاتِ، ويَرفَعُ فيهِ الدَّرَجاتِ؛ مَن تَصَدَّقَ في هٰذَا الشَّهرِ بِصَدَقَةٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ، ومَن أحسَنَ فيهِ إلىٰ ما مَلَكَت يَمينُهُ غَفَرَ اللهُ لَهُ.[1]

٣٢٩٧. فضائل الأشهر الثلاثة عن أنس: قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَمّا حَضَرَ شَهرُ رَمَضانَ: سُبحانَ اللّٰهِ! ماذا يَستَقبِلُكُم؟ وماذا تَستَقبِلونَ؟ قالَها ثَلاثاً.[2]

٣٢٩٨. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ عِندَ دُخولِ شَهرِ رَمَضانَ ـ: إنَّ هٰذَا الشَّهرَ قَد حَضَرَكُم، وفيهِ لَيلَةٌ خَيرٌ مِن

---

١. فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٧٣ ح ٥٣، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ٢٩٣ ح ٤٦، الأمالي للصدوق: ص ١٠٩ ح ٨٢ كلّها عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، روضة الواعظين: ج ٢ ص ١٨٣ ح ٩١٨، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣٦١ ح ٢٩.

٢. فضائل الأشهر الثلاثة: ص ١٤٠ ح ١٥٠، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣٤٧ ح ١٣ نقلاً عن النوادر للراوندي، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ١٨٩ ح ١٨٨٥، المعجم الأوسط: ج ٥ ص ١٥٨ ح ٤٩٣٥، تاريخ دمشق: ج ٣٨ ص ٣٦٧ ح ٧٦٩٧ كلّها عن أنس نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٤٧٩ ح ٢٣٧١٨.

ألفِ شَهرٍ، مَن حُرِمَها فَقَد حُرِمَ الخَيرَ كُلَّهُ، ولا يُحرَمُ خَيرَها إلّا محرومٌ.[١]

٣٢٩٩. عنه صلى الله عليه وآله ـ مِن كَلامٍ لَهُ وقَد حَضَرَ شَهرُ رَمَضانَ ـ: أتاكُم رَمَضانُ شَهرُ بَرَكَةٍ، فيهِ خَيرٌ يُغَشّيكُمُ اللهُ فيهِ، فَتَنزِلُ الرَّحمَةُ، وتُحَطُّ الخَطايا، ويُستَجابُ فيهِ الدُّعاءُ، فَيَنظُرُ اللهُ إلىٰ تَنافُسِكُم، ويُباهي بِكُم مَلائِكَتَهُ، فَأَرُوا اللّٰهَ مِن أنفُسِكُم خَيرا؛ فَإِنَّ الشَّقِيَّ مَن حُرِمَ فيهِ رَحمَةَ اللّٰهِ عزّ وجلّ.[٢]

٣٣٠٠. الإمام عليّ عليه السلام: لَمّا حَضَرَ شَهرُ رَمَضانَ قامَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: أيُّهَا النّاسُ ! كَفاكُمُ اللهُ عَدُوَّكُم مِنَ الجِنِّ وَالإِنسِ، وقالَ: ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[٣]، ووَعَدَكُمُ الإِجابَةَ... ألا وأَبوابُ السَّماءِ مُفَتَّحَةٌ مِن أوَّلِ لَيلَةٍ مِنهُ، ألا وَالدُّعاءُ فيهِ مَقبولٌ.[٤]

٣٣٠١. الكافي عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُقبِلُ بِوَجهِهِ إلَى النّاسِ فَيَقولُ: يا مَعشَرَ النّاسِ ! إذا طَلَعَ هِلالُ شَهرِ رَمَضانَ غُلَّت مَرَدَةُ الشَّياطينِ، وفُتِحَت أبوابُ السَّماءِ، وأَبوابُ الجِنانِ، وأَبوابُ الرَّحمَةِ، وغُلِّقَت أبوابُ النّارِ، وَاستُجيبَ الدُّعاءُ، وكانَ لِلّهِ فيهِ عِندَ كُلِّ فِطرٍ عُتَقاءُ يُعتِقُهُمُ اللهُ مِنَ النّارِ، ويُنادي مُنادٍ كُلَّ لَيلَةٍ: هَل مِن سائِلٍ؟ هَل مِن مُستَغفِرٍ؟ اللّٰهُمَّ أعطِ كُلَّ مُنفِقٍ خَلَفاً، وأَعطِ كُلَّ مُمسِكٍ تَلَفاً.

---

١. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٢٦ ح ١٦٤٤، المعجم الأوسط: ج ٢ ص ١١٩ ح ١٤٤٤، مشكاة المصابيح: ج ١ ص ٦١٤ ح ١٩٦٤ كلّها عن أنس، كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٣٤ ح ٢٤٠٢٨ و راجع المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٨ ص ٥٣٤ ح ٧٣٨٣.

٢. مسند الشاميّين: ج ٣ ص ٢٧١ ح ٢٢٣٨، كنز العمّال: ج ٨ ص ٤٦٧ ح ٢٣٦٩٢ نقلاً عن ابن النجّار وكلاهما عن عبادة بن الصامت.

٣. غافر: ٦٠.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٨ ح ١٨٣٧، ثواب الأعمال: ص ٩٠ ح ٥٠ عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جدّه عنه عليه السلام، مسند زيد: ص ٢٠٢ عن الإمام زين العابدين عن أبيه عنه عليه السلام، الإقبال: ج ١ ص ٧٢، دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٦ عن الإمام الصادق عليه السلام نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ١٣٠ ح ٧.

حَتّىٰ إذا طَلَعَ هِلالُ شَوّالٍ نودِيَ المُؤمِنونَ: أنِ اغْدوا إلىٰ جَوائِزِكُم فَهُوَ يَومُ الجائِزَةِ.

ثُمَّ قالَ أبو جَعفَرٍ عليه السلام: أما وَالَّذي نَفسي بِيَدِهِ ! ما هِيَ بِجائِزَةِ الدَّنانيرِ ولاَ الدَّراهِمِ.[1]

٣٣٠٢. **الإمام الباقر عليه السلام:** قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَمّا حَضَرَ شَهرُ رَمَضانَ وذٰلِكَ في ثَلاثٍ بَقينَ مِن شَعبانَ، قالَ لِبِلالٍ: نادِ فِي النّاسِ. فَجُمِعَ النّاسُ، ثُمَّ صَعِدَ المِنبَرَ فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ:

أيُّهَا النّاسُ ! إنَّ هٰذَا الشَّهرَ قَد خَصَّكُمُ اللهُ بِهِ وحَضَرَكُم، وهُوَ سَيِّدُ الشُّهورِ، لَيلَةٌ فيهِ خَيرٌ مِن ألفِ شَهرٍ، تُغَلَّقُ فيهِ أبوابُ النّارِ وتُفَتَّحُ فيهِ أبوابُ الجِنانِ، فَمَن أدرَكَهُ ولَم يُغفَرلَهُ فَأَبعَدَهُ اللهُ، ومَن أدرَكَ والِدَيهِ ولَم يُغفَرلَهُ فَأَبعَدَهُ اللهُ، ومَن ذُكِرتُ عِندَهُ فَلَم يُصَلِّ عَلَيَّ فَلَم يَغفِرِاللهُ لَهُ فَأَبعَدَهُ اللهُ.[2]

٢ / ٥

وَصلُ صَومِ شَعبانَ بِشَهرِ رَمَضانَ

٣٣٠٣. **سنن النسائي عن أُمّ سلمة:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصِلُ شَعبانَ بِرَمَضانَ.[3]

٣٣٠٤. **ثواب الأعمال عن أُمّ سلمة:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله لَم يَكُن يَصومُ مِنَ السَّنَةِ شَهراً تامّاً إلّا شَعبانَ يَصِلُ بِهِ رَمَضانَ.[4]

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٦٧ ح ٦ ، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٩٣ ح ٥٥٠ وليس فيه «وأبواب الجنان» ، كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ٩٦ ح ١٨٣٣ ، الإقبال: ج ١ ص ٧٢ ، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣٦٠ ح ٢٧؛ تاريخ دمشق: ج ٥١ ص ١٨٦ ح ١٠٨٤٥ نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٩٠ ح ٢٤٢٨٨.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٦٧ ح ٥ ، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٩٢ ح ٥٤٩ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٩٦ ح ١٨٣٢ ، ثواب الأعمال: ص ٩٢ ح ٨ ، روضة الواعظين: ج٢ ص١٨٤ ح٩٢١ من دون إسناد إلى الإمام الباقر عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣٦٣ ح ٣١.

٣. سنن النسائي: ج ٤ ص ١٥٠ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٢٨ ح ١٦٤٨ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٤٣٨ ح ١ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٤٨ ح ٢١٨٠٤؛ فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٦٦ ح ٤٦ عن عمر بن حمر.

٤. ثواب الأعمال: ص ٨٦ ح ١٥ ، الإقبال: ج ٣ ص ٢٩١ ، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٧ ح ٣٦؛ سنن ←

٣٣٠٥. سنن أبي داود عن عائشة: كانَ أحَبَّ الشُّهورِ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أن يَصومَهُ شَعبانُ، ثُمَّ يَصِلُهُ بِرَمَضانَ.[١]

٣٣٠٦. الإمام الصادق عليه السلام: صَومُ شَعبانَ حَسَنٌ لِمَن صامَهُ لِأَنَّ الصّالِحينَ قَد صاموهُ أو رَغَّبوا فيهِ وكانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصِلُ شَعبانَ بِشَهرِ رَمَضانَ.[٢]

٣٣٠٧. المقنعة عن زيد الشحّام: قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: هَل صامَ أحَدٌ مِن آبائِكَ شَعبانَ؟ فَقالَ: نَعَم، كانَ آبائي يَصومونَهُ وأنا أصومُهُ، وآمُرُ شيعَتي بِصَومِهِ، فَمَن صامَ مِنكُم شَعبانَ حَتّىٰ يَصِلَهُ بِشَهرِ رَمَضانَ كانَ حَقّاً عَلَى اللّٰهِ أن يُعطِيَهُ جَنَّتَينِ، ويُنادِيهِ مَلَكٌ مِن بُطنانِ العَرشِ عِندَ إفطارِهِ كُلَّ لَيلَةٍ: يا فُلانُ، طِبتَ وطابَت لَكَ الجَنَّةُ، وكَفىٰ بِكَ أنَّكَ سَرَرتَ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَعدَ مَوتِهِ.[٣]

٣٣٠٨. مصباح المتهجّد عن صفوان بن مهران الجمّال: قالَ لي أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: حُثَّ مَن في ناحِيَتِكَ عَلىٰ صَومِ شَعبانَ، فَقُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ، تَرىٰ فيها شَيئاً؟ قالَ: نَعَم، إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا رَأىٰ هِلالَ شَعبانَ أمَرَ مُنادِياً فَنادىٰ فِي المَدينَةِ: يا أهلَ يَثرِبَ، إنّي رَسولُ رَسولِ اللّٰهِ إلَيكُم، ألا إنَّ شَعبانَ شَهري، فَرَحِمَ اللّٰهُ مَن أعانَني عَلىٰ شَهري.

ثُمَّ قالَ: إنَّ أميرَ المُؤمِنينَ عليه السلام كانَ يَقولُ: ما فاتَني صَومُ شَعبانَ مُنذُ سَمِعتُ مُنادِيَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُنادي في شَعبانَ، فَلَن يَفُوتَني أيّامَ حَياتي صَومُ شَعبانَ إن شاءَ اللّٰهُ

أبي داود: ج ٢ ص ٣٠٠ ح ٢٣٣٦، سنن النسائي: ج ٤ ص ٢٠٠، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٢٠٨ ح ٢٦٧١٥.

١. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٢٣ ح ٢٤٣١، سنن النسائي: ج ٤ ص ١٩٩، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٥٥٧ ح ٢٥٦٠٥، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٩٩ ح ١٥٨٥، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٥ ح ١٨٠٨٥؛ مستدرك الوسائل: ج ٧ ص ٥٤١ ح ٨٨٤٧ نقلاً عن درراللآلي لابن أبي جمهور و راجع دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٤، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٨٠.

٢. الخصال: ص ٦٠٦ ح ٩ عن الأعمش، بحار الأنوار: ج ١٠ ص ٢٢٥ ح ١.

٣. المقنعة: ص ٣٧٤، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٥٠٧ ح ١٣٩٧٥،

تَعالىٰ، ثُمَّ كانَ عليه السلام يَقولُ: صَومُ شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ تَوبَةً مِنَ اللّٰهِ.[١]

٣٣٠٩. سنن الدارمي عن أُمّ سلمة قالت: ما رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله صامَ شَهراً تامّاً إلّا شَعبانَ، فَإِنَّهُ كانَ يَصِلُهُ بِرَمَضانَ لِيَكونا شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ، وكانَ يَصومُ مِنَ الشَّهرِ حَتّىٰ نَقولَ: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حَتّىٰ نَقولَ: لا يَصومُ.[٢]

٣٣١٠. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ شَهرُ شَعبانَ يَصومُهُ في أوَّلِهِ ثَلاثاً، وفي وَسَطِهِ ثَلاثاً، وفي آخِرِهِ ثَلاثاً. وإذا دَخَلَ شَهرُ رَمَضانَ يُفطِرُ قَبلَهُ بِيَومَينِ، ثُمَّ يَصومُ.[٣]

٣٣١١. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصومُ شَعبانَ وشَهرَ رَمَضانَ ويَصِلُهُما، ويَنهَى النّاسَ أن يَصِلوهُما[٤]. وكانَ يَقولُ: هُما شَهرا اللّٰهِ، وهُما كَفّارَةٌ لِما قَبلَهُما وما بَعدَهُما.[٥]

راجع: ص٢٢٩ (صيامه في شعبان).

---

١. مصباح المتهجد: ص ٨٢٥، الإقبال: ج ٣ ص ٢٨٨، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٩ ح ٤٤.

٢. سنن الدارمي: ج ١ ص ٤٤٣ ح ١٦٩٠، المعجم الكبير: ج ٢٣ ص ٢٥٦ ح ٥٢٨، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٤٤٤ ح ١٥٣٨، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٠٠ ح ٢٣٣٦، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٥٤ ح ٧٩٦٦ وفيهما صدره إلى «يصله برمضان» نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٠٠ ح ٢٣٣٦ و راجع دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٥.

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٧١ ح ٣٣٠ عن موسى بن جعفر العلوي ودارم بن قبيصة عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٢ ح ١٨.

٤. قال المحقّق الخونساري: قوله عليه السلام: «ينهى الناس أن يصلوهما» على الإنكار والحكاية لاعلى الإخبار، كأنّه يقول: يصلهما وينهى الناس أن يصلوهما، فمن شاء وصل ومن شاء فصل. ويمكن أيضا قراءة الناس بالرفع؛ أي لم يكن النبيّ صلى الله عليه وآله ينهى عن ذلك بل الناس ينهون عنه، ويحتمل أن يكون ينهى من باب الإفعال بمعنى الإعلام والإبلاغ. والحمل على التقيّة أيضا ممكن (مشارق الشموس: ج ٢ ص ٤٥٤). وفي الحدائق: «الظاهر أنّ المراد بها النهي عن الوصال الذي أنّه محرّم (الحدائق الناظره: ج ١٣ ص ٣٨٥).

٥. الكافي: ج ٤ ص ٩٢ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣٠٧ ح ٩٢٦، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٩٣ ح ١٨٢٦، مصباح المتهجّد: ص ٨٢٦ كلّها عن عمرو بن خالد، الإقبال: ج ٣ ص ٢٩١، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٧٦ ح ٣٠.

توضيح لوصل صيام شعبان بشهر رمضان[1]

أحبّ رسول الله صلى الله عليه وآله شهر شعبان كثيراً، ووصفه بأنّه شهره[2]، وسيرته وسيرة أهل بيته الطاهرين عليهم السلام في صيام عديد من أيّامه تفصح أيضاً عن الاستحباب الأكيد لصيامه، وصيام جميع أيّام شعبان ووصله بشهر رمضان مستحسن ولا إشكال شرعياً فيه، كما أنّ عدم صيام كلّ شعبان أو عدّة أيّام منه ليس محرّماً، بل ربما أُوصي به؛ لأنّه يحول دون الاعتقاد بوجوب صيامه ومساواته بشهر رمضان المبارك[3]، والأحاديث الشيعية صريحة في هذا الاختيار وحرّية العمل[4].

وعلى هذا الأساس، فعلى الرغم من عدم وجوب صيام شهر شعبان إلّا أنّ صيامه مستحبّ لمن يطيقه اقتفاءً لسنّة رسول الله صلى الله عليه وآله وتأسّياً بأهل بيته الطاهرين عليهم السلام، ولذلك أُوصي به مع أنّه ليس واجباً[5].

في الوقت ذاته دلّت بعض الأحاديث على نهي الرسول صلى الله عليه وآله عن صيام جميع أيّام شهر شعبان، مثلما جاء في حديث أنّه كان يصوم ثلاثة أيّام من بدايته ومثلها في وسطه وآخره[6]، وهذا يتعارض مع خبر صيام شعبان بأجمعه، كما جاء في نهاية هذا

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٤٨٦ ح ٢ و ص ٤٩٠ ح ١٠ و ١٢.

٣ . راجع: ص ٢٣١ ح ٣٢٦١ ووسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٤٩١ ح ١٧.

٤ . راجع: جامع أحاديث الشيعة: ج ٩ ص ٤٥٠ (باب استحباب صوم شهر شعبان كلّه وبعضه واستحباب اتّصال صومه بشهر رمضان).

٥ . راجع: الكافي: ج ٢ ص ٩١ ذيل ح ٦ ومرآة العقول: ج ١٦ ص ٢٥٤ وجواهر الكلام: ج ١٧ ص ١١٣.

٦ . راجع: ص ٢٤٥ ح ٣٣١٠.

الحديث أنّ رسول الله ﷺ كان يفطر في آخر يوم من شعبان، وهذا لا ينسجم مع حديث صيام الرسول ﷺ لشهر شعبان ووصله بشهر رمضان المبارك[١].

حلّ التعارض

نستطيع القول بناء على فرض اعتبار كلا طرفي التعارض: تشير أحاديث وصل أيّام شعبان بشهر رمضان إلى مرحلة زمنية معيّنة من حياة النبيّ ﷺ، والأحاديث الأُخرى إلى مراحل أُخرى من عمره الشريف.

يُبتنى هذا القول ـ استناداً إلى عدّة أحاديث[٢] ـ على تباين طريقة صيام رسول الله ﷺ طوال حياته على الرغم من انتهاجها لوتيرة واحدة في أعوامه الأخيرة، حيث جاء في حديث صحيح السند أنّ رسول الله ﷺ صام في البداية عدّة أيّام متوالية حتّى قيل: إنّه لن يفطر وسيظلّ صائماً، وتصرّف أحياناً على العكس من ذلك، ثمّ صام بعد مدّة صيام النبيّ داود عليه السلام: يصوم يوماً ويفطر آخر، بعدها كان يصوم ثلاثة أيّام وسط الشهر، وأخيراً صام يوماً كلّ عشرة أيّام؛ أي الخميس في بداية الشهر ومثله في نهايته والأربعاء في وسطه، وبقي على هذه السيرة إلى حين وفاته[٣].

يدعم ما مرّ ذكره ويتمّمه خبرُ الشيخ الكليني عن عنبسة العابد، حيث ورد فيه:

قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ عَلى صَومِ شَعبانَ ورَمضانَ، وثَلاثَةِ أيّامٍ في كُلِّ شَهرٍ: أوّلِ خَميسٍ وَأَوسَطِ اربِعاءَ وَآخِرِ خَميسٍ.[٤]

وهذا الخبر يؤازر أنّ رسول الله ﷺ صام في آخر عمره الشريف ثلاثة أيّام من كلّ شهر، وأولى شهر شعبان منزلة كبيرة، ووصفه بأنّه شهره[٥]، وجعل صيامه سنّة[٦].

---

١. مثل روايات وصل صيام شهر شعبان بشهر رمضان.

٢. راجع: الكافي: ج ٤ ص ٨٩ (باب صوم رسول الله ﷺ).

٣. راجع: ص٢٣٢ ح ٣٢٦٥.

٤. راجع: ص ٢٣٢ ح ٣٢٦٣.

٥. راجع: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٤٨٩ ح ١٠ وص ٤٩٠ ح ١٢ وص ٤٩٢ ح ٢٢ ـ ٢٣.

٦. ورد في الكافي الحديث الآتي: «وَفَرَضَ اللهُ فِي السَّنَةِ صَومَ شَهرِ رَمَضانَ، وَسَنَّ رَسولُ اللهِ ﷺ صَومَ شَعبانَ وَثَلاثَةَ أيّامٍ في كُلِّ شَهرٍ مِثلَي الفَريضَةِ، فَأَجازَ اللهُ عزّ وجلّ لَهُ ذلِكَ» (الكافي: ج ١ ص ٢٦٦ ح ٤).

ولا يتعذّر تصوّر أنّ حديث الإمام عليّ عليه السلام[١] وبقيّة الأحاديث الدالّة على صيام النبي صلى الله عليه وآله في بعض أيّام شعبان[٢] إنّما تقصد المرحلة الأُولى أو الوسطى من صيام الرسول صلى الله عليه وآله، حيث صام بعض أيّام شهر شعبان لا جميعه[٣]. وبعض الأحاديث الأُخرى[٤] تشير إلى المرحلة الأخيرة، إذ غيّر النبي صلى الله عليه وآله طريقة صيامه فقلّل من الصيام في سائر الأشهر وأضافه إلى شعبان.

هذا التبرير ذاته يتسنّى تقديمه بشأن نهاية الحديث أيضاً[٥]، ويقال بأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أضاف عدّة أيّام إلى صيام شعبان في أواخر عمره، وكأنّه أوصله بشهر رمضان، وأيّدت أحاديث متوافرة وصل صيام الرسول صلى الله عليه وآله لهذين الشهرين[٦]، ورواية دعائم الإسلام مساند آخر لقبول وصل صيام الشهرين: شعبان ورمضان، حيث ذهبت إلى أنّ الرسول لم يكتفِ أحياناً بصيام شعبان ورمضان، فأضاف شهر رجب، وصام الأشهر الثلاثة بالتوالي[٧].

إشكال وجوابه

حملت بعض الأحاديث في طيّاتها النهي المشهور للنبيّ صلى الله عليه وآله عن صيام الوصال، ولعدم انسجام هذه الأحاديث مع ما روي من وصل الرسول صلى الله عليه وآله لصيام شعبان بشهر رمضان، يُطرح السؤال الآتي: كيف يصوم النبي نفسه شهر شعبان ورمضان ويصلهما معاً ثمّ

---

١. راجع: ص ٢٤٥ ح ٣٣١٠.

٢. راجع: ص٢٣١ ح ٣٢٥٩ و٣٢٦١ والأُصول السّتة عشر: ص ١٢٦ ح ١٩.

٣. اعتقد الشيخ الحرّ العاملي بهذا وقال: «هذا محمول على أنّه كان يفصل بينهما في بعض السنين»، واستدلّ بأحاديث وقول الشيخ الصدوق أيضاً (راجع: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٥٠٤ ذيل ح ٢١ وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٩٣ ذيل ح ١٨٢٧).

٤. راجع: ص ٢٤٣-٢٤٤ ح ٣٣٠٣ ـ ٣٣٠٨.

٥. راجع: ص٢٤٥ ح ٣٣١٠.

٦. راجع: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٤٨٩ (باب استحباب صلة صوم شعبان بصوم شهر رمضان مع الإفطار ليلاً لا بدونه).

٧. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٤، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٨٠.

ينهى الناس عن صوم الوصال؟

بوسعنا عرض جوابين ـ في الأقلّ ـ لهذا الإشكال:

أحدهما: أن نعتبر صوم الوصال بمعنى صيام يومين متتابعين بدون إفطار في نهاية اليوم الأوّل، وحينئذٍ يتوجّه نهي الرسول ﷺ إلى صيام طويل كهذا، ولا علاقة له بوصل صيام شهر شعبان ورمضان، وقد أفصحت عدّة أحاديث عن هذا المعنى[١]، منها حديث الإمام الصادق عليه السلام حيث قال:

إنّما قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لا وِصالَ في صيامٍ»؛ يَعني لا يَصومُ الرَّجُلُ يَومَينِ مُتَوالِيَينِ مِن غَيرِ إفطارٍ، وَقَد يُستَحَبُّ لِلعَبدِ أن لا يَدَعَ السَّحورَ.[٢]

الآخر: حتّى لو اعتبرنا النهي النبوي متوجّهاً إلى وصل شهر رمضان وشعبان، فينبغي أن نقول بوجود تباين بين وظيفة الرسول ﷺ والأُناس العاديين، أي نعتبر أنّ المخاطب بالنهي هم عموم الناس لا رسول الله ﷺ؛ لأنّه بوسعه أداء هذا العمل لكمالاته المعنوية وارتوائه من كأس الوصل الإلهي، وتستطيع رواية الشيخ الصدوق الآتية توضيح هذا المعنى:

نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عَن الوِصالِ في الصِّيامِ، وكانَ يُواصِلُ، فَقيلَ لَهُ في ذٰلِكَ، فَقالَ ﷺ: إنّي لَستُ كَأَحَدِكُم، إنّي أظَلُّ عِندَ رَبّي فَيُطعِمُني ويَسقيني.[٣]

وقد قُدّمت أيضاً عدّة حلول دقيقة أُخرى يتكفّل علم الفقه في طرحها ودراستها[٤].

---

١ . راجع: الكافي: ج ٤ ص ٩٥ (باب صوم الوصال وصوم الدهر)، وص ٩٢ ح ٥ وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج٢ ص ١٧٢ ح ٢٠٤٧ ومنتهى المطلب: ج ٩ ص ٣٧٧.

٢ . الكافي: ج ٤ ص ٩٢ ح ٥.

٣ . كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٧٢ ح ٢٠٤٦ وراجع الوافي: ج ١١ ص ٦٥.

٤ . راجع: غنائم الأيام للقمّي: ج ٦ ص ٨٥.

٣ / ٥
الدُّعاءُ عِندَ دُخولِ الشَّهرِ

٣٣١٢. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ شَهرُ رَمَضانَ يَقولُ: اللّٰهُمَّ إنَّهُ قَد دَخَلَ شَهرُ رَمَضانَ، اللّٰهُمَّ رَبَّ شَهرِ رَمَضانَ الَّذي أنزَلتَ فيهِ القُرآنَ، وجَعَلتَهُ بَيِّناتٍ مِنَ الهُدىٰ وَالفُرقانِ، اللّٰهُمَّ فَبارِك لَنا في شَهرِ رَمَضانَ، وأَعِنّا عَلىٰ صِيامِهِ وصَلاتِهِ، وتَقَبَّلهُ مِنّا.[١]

٣٣١٣. **الدعاء للطبراني عن عائشة:** لَمّا حَضَرَ رَمَضانُ، قُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، قَد حَضَرَ رَمَضانُ فَما أقولُ؟ قال: قولي:

اللّٰهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفوَ، فَاعفُ عَنّي.[٢]

٣٣١٤. **الدعاء للطبراني عن عبادة بن الصامت:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُعَلِّمُنا هٰؤُلاءِ الكَلِماتِ إذا جاءَ رَمَضانُ، أن يَقولَ أحَدُنا: اللّٰهُمَّ سَلِّمني مِن رَمَضانَ، وسَلِّم رَمَضانَ لي، وتَسَلَّمهُ مِنّي مُتَقَبَّلاً.[٣]

راجع: ص٣٥٤ (دعاؤه عند رؤية هلال شهر رمضان).

٤ / ٥
كَثرَةُ الصَّلاةِ وَالدُّعاءِ

٣٣١٥. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا جاءَ شَهرُ رَمَضانَ زادَ فِي الصَّلاةِ، وأَنَا أزيدُ،

---

١. الإقبال: ج ١ ص ١٣٧، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٣٤٠ ح ١.

٢. الدعاء للطبراني: ص ٢٨٥ ح ٩١٥، مسند الشهاب: ج ٢ ص ٣٣٦ ح ١٤٧٦، كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٨٨ ح ٢٤٢٨٢ نقلاً عن ابن النجّار.

٣. الدعاء للطبراني: ص ٢٨٤ ح ٩١٢ و ٩١٣، سير أعلام النبلاء: ج ١٩ ص ٥١ الرقم ٣١، النهاية في غريب الحديث: ج ٢ ص ٣٩٥ وفيه «وسلّمه مني» بدل «وتسلّمه منّي متقبّلاً»، كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٨٤ ح ٢٤٢٧٧.

فَزيدوا.[١]

٣٣١٦. كتاب فضائل الأوقات عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ رَمَضانُ تَغَيَّرَ لَونُهُ، وكَثُرَت صَلاتُهُ، وَابتَهَلَ فِي الدُّعاءِ وأَشفَقَ مِنهُ.[٢]

٣٣١٧. صحيح ابن خزيمة عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ رَمَضانُ شَدَّ مِئزَرَهُ، ثُمَّ لَم يَأتِ فِراشَهُ حَتّىٰ يَنسَلِخَ.[٣]

٥ / ٥
نَوافِلُهُ في شَهرِ رَمَضانَ

٣٣١٨. الإمام الصادق عليه السلام: مِمّا كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَصنَعُ في شَهرِ رَمَضانَ: كانَ يَتَنَفَّلُ في كُلِّ لَيلَةٍ، ويَزيدُ عَلىٰ صَلاتِهِ الَّتي كانَ يُصَلّيها قَبلَ ذٰلِكَ ـ مُنذُ أوَّلِ لَيلَةٍ إلىٰ تَمامِ عِشرينَ لَيلَةً ـ في كُلِّ لَيلَةٍ عِشرينَ رَكعَةً؛ ثَمانِيَ رَكَعاتٍ مِنها بَعدَ المَغرِبِ، وَاثنَتَي عَشرَةَ بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ، ويُصَلّي فِي العَشرِ الأَواخِرِ في كُلِّ لَيلَةٍ ثَلاثينَ رَكعَةً؛ اثنَتَي عَشرَةَ مِنها بَعدَ المَغرِبِ، وثَمانِيَ عَشرَةَ بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ، ويَدعو ويَجتَهِدُ اجتِهاداً شَديداً، وكانَ يُصَلّي في لَيلَةِ إحدىٰ وعِشرينَ مِئَةَ رَكعَةٍ، ويُصَلّي في لَيلَةِ ثَلاثٍ وعِشرينَ مِئَةَ رَكعَةٍ، ويَجتَهِدُ فيهما.[٤]

---

١. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٦٠ ح ٢٠٤ ، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٠٤ ح ١٣٩ كلاهما عن أبي خديجة ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٧٤ ح ١٠٠٢٦.

٢. فضائل الأوقات: ص ١٩٢ ح ٦٧ ، شعب الإيمان: ج ٣ ص ٣١٠ ح ٣٦٢٥ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٤٤٩ نقلاً عن الأصبهاني ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٢ ح ١٨٠٦٢؛ الإقبال: ج ١ ص ٦٩.

٣. صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٣٤٢ ح ٢٢١٦ ، فضائل الأوقات: ص ١٩١ ح ٦٦ ، شعب الإيمان: ج ٣ ص ٣١٠ ح ٣٦٢٤ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٣٢ ح ٢٤٤٨٠ نقلاً عن ابن جرير.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٦٢ ح ٢١٣ ، الإقبال: ج ١ ص ٥٣ وفيه «وكان يجتهد في ليلة تسع عشرة» بدل «ويدعو ويجتهد» وكلاهما عن مسعدة بن صدقة ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٨٠ ح ١٠٠٣٩ و راجع السرائر: ج ١ ص ٣١٠.

٣٣١٩. **الكافي عن محمّد بن أحمد بن مطهّر:** أنَّهُ كَتَبَ إلى أبي مُحَمَّدٍ عليه السلام يُخبِرُهُ بِما جاءَت بِهِ الرِّوايَةُ: أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُصَلّي في شَهرِ رَمَضانَ وغَيرِهِ مِنَ اللَّيلِ ثَلاثَ عَشرَةَ رَكعَةً، مِنها: الوَترُ، ورَكعَتا الفَجرِ.

فَكَتَبَ عليه السلام: فَضَّ اللهُ فاهُ ! صَلّىٰ مِن شَهرِ رَمَضانَ في عِشرينَ لَيلَةً كلَّ لَيلَةٍ عِشرينَ رَكعَةً: ثَمانِيَ بَعدَ المَغرِبِ، وَاثنَتَي عَشرَةَ بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ، وَاغتَسَلَ لَيلَةَ تِسعَ عَشرَةَ، ولَيلَةَ إحدىٰ وعِشرينَ، ولَيلَةَ ثَلاثٍ وعِشرينَ، وصَلّىٰ فيهِما ثَلاثينَ رَكعَةً؛ اثنَتَي عَشرَةَ بَعدَ المَغرِبِ، وثَمانِيَ عَشرَةَ بَعدَ عِشاءِ الآخِرَةِ، وصَلّىٰ فيهِما مِئَةَ رَكعَةٍ؛ يَقرَأُ في كُلِّ رَكعَةٍ فاتِحَةَ الكِتابِ و«قُل هُوَ اللهُ أحَدٌ» عَشرَ مَرّاتٍ، وصَلّىٰ إلىٰ آخِرِ الشَّهرِ كُلَّ لَيلَةٍ ثَلاثينَ رَكعَةً كَما فَسَّرتُ لَكَ.[1]

٣٣٢٠. **تهذيب الأحكام عن محمّد بن سليمان عن الإمام الرضا** عليه السلام ـ في صِفَةِ صَلاةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في شَهرِ رَمَضانَ ـ: إنَّهُ لَمّا دَخَلَت أوَّلُ لَيلَةٍ مِن شَهرِ رَمَضانَ، صَلّىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله المَغرِبَ، ثُمَّ صَلّىٰ أربَعَ رَكَعاتٍ الَّتي كانَ يُصَلّيهِنَّ بَعدَ المَغرِبِ في كُلِّ لَيلَةٍ، ثُمَّ صَلّىٰ ثَمانِيَ رَكَعاتٍ، فَلَمّا صَلَّى العِشاءَ الآخِرَةَ وصَلَّى الرَّكعَتَينِ اللَّتَينِ كانَ يُصَلّيهِما بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ وهُوَ جالِسٌ في كُلِّ لَيلَةٍ، قامَ فَصَلَّى اثنَتَي عَشرَةَ رَكعَةً، ثُمَّ دَخَلَ بَيتَهُ.

فَلَمّا رَأىٰ ذٰلِكَ النّاسُ ونَظَروا إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وقَد زادَ فِي الصَّلاةِ حينَ دَخَلَ شَهرُ رَمَضانَ، سَأَلوهُ عَن ذٰلِكَ، فَأَخبَرَهُم أنَّ هٰذِهِ الصَّلاةَ صَلَّيتُها لِفَضلِ شَهرِ رَمَضانَ عَلَى الشُّهورِ.

فَلَمّا كانَ مِنَ اللَّيلِ قامَ يُصَلّي فَاصطَفَّ النّاسُ خَلفَهُ، فَانصَرَفَ إلَيهِم فَقالَ: أيُّهَا النّاسُ ! إنَّ هٰذِهِ الصَّلاةَ نافِلَةٌ ولَن يُجتَمَعَ لِلنّافِلَةِ، وَليُصَلِّ كُلُّ رَجُلٍ مِنكُم وَحدَهُ، وَليَقُل ما عَلَّمَهُ اللهُ مِن كِتابِهِ، وَاعلَموا أن لا جَماعَةَ في نافِلَةٍ. فَافتَرَقَ النّاسُ فَصَلّىٰ

---

١. الكافي: ج ٤ ص ١٥٥ ح ٦ ، تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٦٨ ح ٢٢٢ ، الإقبال: ج ١ ص ٤٩ نحوه ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٨٤ ح ١٠٠٤٧ و راجع الأمالي للصدوق: ص ٧٤٦ ح ١٠٠٦.

كُلُّ واحِدٍ مِنهُم عَلىٰ حِيالِهِ لِنَفسِهِ.

فَلَمّا كانَ لَيلَةُ تِسعَ عَشرَةَ مِن شَهرِ رَمَضانَ اغتَسَلَ حينَ غابَتِ الشَّمسُ وصَلَّى المَغرِبَ بِغُسلٍ، فَلَمّا صَلَّى المَغرِبَ وصَلّىٰ أربَعَ رَكَعاتٍ الَّتي كانَ يُصَلّيها فيما مَضىٰ في كُلِّ لَيلَةٍ بَعدَ المَغرِبِ دَخَلَ إلىٰ بَيتِهِ، فَلَمّا أقامَ بِلالٌ لِصَلاةِ العِشاءِ الآخِرَةِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلّىٰ بِالنّاسِ، فَلَمّا انفَتَلَ صَلَّى الرَّكعَتَينِ وهُوَ جالِسٌ كَما كانَ يُصَلّي كُلَّ لَيلَةٍ، ثُمَّ قامَ فَصَلّىٰ مِئَةَ رَكعَةٍ، يَقرَأُ في كُلِّ رَكعَةٍ فاتِحَةَ الكِتابِ و«قُل هُوَ اللهُ أحدٌ» عَشرَ مَرّاتٍ، فَلَمّا فَرَغَ مِن ذٰلِكَ صَلّىٰ صَلاتَهُ الَّتي كانَ يُصَلّي كُلَّ لَيلَةٍ في آخِرِ اللَّيلِ وأَوتَرَ.

فَلَمّا كانَ لَيلَةُ عِشرينَ مِن شَهرِ رَمَضانَ فَعَلَ كَما كانَ يَفعَلُ قَبلَ ذٰلِكَ مِنَ اللَّيالي في شَهرِ رَمَضانَ: ثَمانِيَ رَكَعاتٍ بَعدَ المَغرِبِ، وَاثنَتَي عَشرَةَ رَكعَةً بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ.

فَلَمّا كانَت لَيلَةُ إحدىٰ وعِشرينَ اغتَسَلَ حينَ غابَتِ الشَّمسُ وصَلّىٰ فيها مِثلَ ما فَعَلَ في لَيلَةِ تِسعَ عَشرَةَ.

فَلَمّا كانَ في لَيلَةِ اثنَتَينِ وعِشرينَ زادَ في صَلاتِهِ فَصَلّىٰ ثَمانِيَ رَكَعاتٍ بَعدَ المَغرِبِ وَاثنَتَينِ وعِشرينَ رَكعَةً بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ.

فَلَمّا كانَت لَيلَةُ ثَلاثٍ وعِشرينَ اغتَسَلَ أيضا كَمَا اغتَسَلَ في لَيلَةِ تِسعَ عَشرَةَ، وكَمَا اغتَسَلَ في لَيلَةِ إحدىٰ وعِشرينَ، ثُمَّ فَعَلَ مِثلَ ذٰلِكَ.

قالوا: فَسَأَلوهُ عَن صَلاةِ الخَمسينَ ما حالُها في شَهرِ رَمَضانَ؟ فَقالَ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُصَلّي هٰذِهِ الصَّلاةَ، ويُصَلّي صَلاةَ الخَمسينَ عَلىٰ ما كانَ يُصَلّي في غَيرِ شَهرِ رَمَضانَ ولا يَنقُصُ مِنها شَيئاً[1].[2]

---

١. قال محمّد بن سلمان: إن عدّة من أصحابنا اجتمعوا على هذا الحديث، منهم: يونس بن عبدالرحمن عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام وصباح الحذّاء عن إسحاق بن عمّار عن أبي الحسن عليه السلام وسماعة بن مهران عن أبي عبدالله عليه السلام (تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٦٤ ح ٢١٧).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٦٤ ح ٢١٧، الإقبال: ج ١ ص ٥٠، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٨١ ح ١٠٠٤٣.

٣٣٢١. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَزيدُ في صَلاتِهِ في شَهرِ رَمَضانَ: إذا صَلَّى العَتَمَةَ صَلّىٰ بَعدَها، فَيَقومُ النّاسُ خَلفَهُ، فَيَدخُلُ ويَدَعُهُم، ثُمَّ يَخرُجُ أيضا فَيَجيؤونَ ويَقومونَ خَلفَهُ، فَيَدَعُهُم ويَدخُلُ مِراراً.[1]

٣٣٢٢. **تهذيب الأحكام عن محمّد بن يحيى**: كُنتُ عِندَ أبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام فَسُئِلَ: هَل يُزادُ في شَهرِ رَمَضانَ في صَلاةِ النَّوافِلِ؟ فَقالَ: نَعَم، قَد كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي بَعدَ العَتَمَةِ في مُصَلّاهُ فَيُكثِرُ، وكانَ النّاسُ يَجتَمِعونَ خَلفَهُ لِيُصَلّوا بِصَلاتِهِ، فَإذا كَثُروا خَلفَهُ تَرَكَهُم ودَخَلَ مَنزِلَهُ، فَإذا تَفَرَّقَ النّاسُ عادَ إلىٰ مُصَلّاهُ، فَصَلّىٰ كَما كانَ يُصَلّي، فَإذا كَثُرَ النّاسُ خَلفَهُ تَرَكَهُم ودَخَلَ مَنزِلَهُ، وكانَ يَصنَعُ ذٰلِكَ مِراراً.[2]

٣٣٢٣. **صحيح مسلم عن أبي هريرة**: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُرَغِّبُ في قِيامِ رَمَضانَ مِن غَيرِ أن يَأمُرَهُم فيهِ بِعَزيمَةٍ، فَيقولُ: مَن قامَ رَمَضانَ إيماناً وَاحتِساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِهِ.[3]

٦/٥
الاِجتِهادُ في العِبادَةِ في العَشرِ الأواخِرِ

٣٣٢٤. **الإمام عليّ** عليه السلام: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا كانَ العَشرُ الأَواخِرُ مِن رَمَضانَ شَمَّرَ المِئزَرَ وَاعتَزَلَ النِّساءَ.[4]

٣٣٢٥. **عنه** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَطوي فِراشَهُ ويَشُدُّ مِئزَرَهُ في العَشرِ الأَواخِرِ مِن شَهرِ

---

١. الكافي: ج ٤ ص ١٥٤ ح ٢ ، تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٦١ ح ٢٠٨ كلاهما عن أبي العبّاس البقباق وعبيد بن زرارة ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٧٤ ح ١٠٠٢٥.

٢. تهذيب الأحكام، ج ٣ ص ٦٠ ح ٢٠٥ ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٧٤ ح ١٠٠٢٧.

٣. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٢٣ ح ١٧٤ ، صحيح البخاري: ج ١ ص ٢٢ ح ٣٧ وليس فيه صدره إلى «بعزيمة» ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٤٩ ح ١٣٧١ ، مجمع الزوائد: ج ٣ ص ٤٠١ ح ٥٠١٥؛ الطرائف: ص ٤٥٤ ، نهج الحقّ: ص ٣٤٢.

٤. السنن الكبرى: ج ٤ ص ٥١٦ ح ٨٥٦٢ ، فضائل الأوقات: ص ٢٠٤ ح ٧٥ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٤١ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٣١ ح ٢٤٤٧٥.

رَمَضانَ، وكانَ يوقِظُ أهلَهُ لَيلَةَ ثَلاثٍ وعِشرينَ، وكانَ يَرُشُّ وُجوهَ النِّيامِ بِالماءِ في تِلكَ اللَّيلَةِ.[١]

٣٣٢٦. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ العَشرَ الأَواخِرَ شَدَّ المِئزَرَ وَاجتَنَبَ النِّساءَ، وأَحيَا اللَّيلَ وتَفَرَّغَ لِلعِبادَةِ.[٢]

٣٣٢٧. المعجم الأوسط عن أنس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ العَشرُ الأَواخِرُ مِن رَمَضانَ طَوىٰ فِراشَهُ وَاعتَزَلَ النِّساءَ، وجَعَلَ عَشاءَهُ سَحوراً.[٣]

٣٣٢٨. صحيح مسلم عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَجتَهِدُ فِي العَشرِ الأَواخِرِ ما لا يَجتَهِدُ في غَيرِهِ.[٤]

٧ / ٥
الاِعتِكافُ في العَشرِ الأَواخِرِ

٣٣٢٩. الإمام عليّ عليه السلام: فَلَمّا كانَ أوَّلُ لَيلَةٍ مِنَ العَشرِ الأَواخِرِ شَمَّرَ وشَدَّ المِئزَرَ وبَرَزَ مِن بَيتِهِ، وَاعتَكَفَ العَشرَ الأَواخِرَ، وأَحيَا اللَّيلَ، وكانَ يَغتَسِلُ بَينَ العِشائَينِ صلى الله عليه وآله.[٥]

---

١. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٢، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ١٠ ح ١٢.

٢. الكافي: ج ٤ ص ١٥٥ ح ٣، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٥٦ ح ٢٠١٨، مجمع البيان: ج ١٠ ص ٧٨٧ كلّها عن أبي بصير، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٣ ح ١٠١؛ المعجم الأوسط: ج ٧ ص ٣٠٧ ح ٧٥٧٧ وليس فيه ذيله من «وأحيا الليل»، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٤١.

٣. المعجم الأوسط: ج ٦ ص ١٣ ح ٥٦٥٣، مجمع الزوائد: ج ٣ ص ٤٠٥ ح ٥٠٢٩، حلية الأولياء: ج ٦ ص ٢٨١ الرقم ٣٨٤ بزيادة «وشدّ مئزره» بعد «طوى فراشه»، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٣٩.

٤. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨٣٢ ح ٨، سنن الترمذي: ج ٣ ص ١٦١ ح ٧٩٦، السنن الكبرى للنسائي: ج ٢ ص ٢٧٠ ح ٣٣٩٠، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١١١ ح ٢٦٢٤٨، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٥١٦ ح ٨٥٦١، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٧ ح ١٨٠٩٢.

٥. مسند زيد: ص ٢٠٢ عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليه السلام، الإقبال: ج ١ ص ٧٢، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٣ ح ٣٧٧٢ نقلاً عن أحمر بن محمّد بن عياش الجوهري في كتاب الأغسال وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٨١ ص ١٨ ح ٢٤.

٣٣٣٠. **الإمام الصادق** عليه السلام: اِعتَكَفَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في شَهرِ رَمَضانَ فِي العَشرِ الأُوَلِ، ثُمَّ اعتَكَفَ فِي الثّانِيَةِ فِي العَشرِ الوُسطىٰ، ثُمَّ اعتَكَفَ فِي الثّالِثَةِ فِي العَشرِ الأَواخِرِ، ثُمَّ لَم يَزَل يَعتَكِفُ فِي العَشرِ الأَواخِرِ.[١]

٣٣٣١. **الكافي عن الحلبي عن الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا كانَ العَشرُ الأَواخِرُ اعتَكَفَ فِي المَسجِدِ، وضُرِبَت لَهُ قُبَّةٌ مِن شَعرٍ، وشَمَّرَ المِئزَرَ، وطَوىٰ فِراشَهُ[٢].

وقالَ بَعضُهُم: وَاعتَزَلَ النِّساءَ. فَقالَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: أمّا اعتِزالُ النِّساءِ فَلا.[٣]

٣٣٣٢. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَت بَدرٌ في شَهرِ رَمَضانَ، فَلَم يَعتَكِف رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَلَمّا أن كانَ مِن قابِلٍ اعتَكَفَ عِشرينَ؛ عَشراً لِعامِهِ وعَشراً قَضاءً لِما فاتَهُ.[٤]

٣٣٣٣. **مسند ابن حنبل عن أنس**: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا كانَ مُقيماً اعتَكَفَ العَشرَ الأَواخِرَ مِن رَمَضانَ،

---

١. الكافي: ج ٤ ص ١٧٥ ح ٣ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٨٩ ح ٢١٠٥ كلاهما عن ابن عبّاس ، الغارات: ج ١ ص ٢٤٩ من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام ، الإقبال: ج ١ ص ٢٣٠ كلاهما نحوه ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٤ ح ١٠٤ و راجع مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٥٢١ ح ٢٥٤١٠.

٢. قال العلّامة المجلسي رحمه الله: قوله عليه السلام: «وطوى فراشه» كناية عن ترك الجماع والمضاجعة ، أو عن قلّة النوم. والأوّل أظهر، ولا ينافيه قوله عليه السلام: «أمّا اعتزال النساء فلا»؛ فإنّ المراد به الاعتزال بالكلّية بحيث يمنعهنّ عن الخدمة والمكالمة والجلوس معه (مرآة العقول: ج ١٦ ص ٤٢٦).

وقال الشيخ الطوسي رحمه الله في الاستبصار: إنّ قوله عليه السلام: «أمّا اعتزال النساء فلا» المعنى فيه مخالطتهنّ ومجالستهنّ دون أن يكون المراد به وطأهنّ في حال الاعتكاف؛ لأنّ الّذي يحرم في حال الاعتكاف الجماع دون ما سواه ممّا ذكرناه (الاستبصار: ج ٢ ص ١٣١ ذيل ح ٤٢٦ و راجع منتهى المطلب: ج ٢ ص ٥٧٦).

٣. الكافي: ج ٤ ص ١٧٥ ح ١ ، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢٨٧ ح ٨٦٩ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٨٤ ح ٢٠٨٧ ، الأُصول الستّة عشر: ص ٣٢٥ ح ٥٣١ عن سماعة بن مهران ، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٤٦ ح ٢ وليس فيه ذيله من «وقال بعضهم» ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٣ ح ١٠٢.

٤. الكافي: ج ٤ ص ١٧٥ ح ٢ عن الحلبيّ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٨٤ ح ٢٠٨٨ ، فقه الرضا عليه السلام: ص ١٩٠ عن العالم عليه السلام ، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٤٦ ح ٣ ، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٩ ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٤ ح ١٠٣.

وإذا سافَرَ اعتَكَفَ مِنَ العامِ المُقبِلِ عِشرينَ.[١]

٣٣٣٤. صحيح البخاري عن أبي هريرة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَعتَكِفُ في كُلِّ رَمَضانٍ عَشرَةَ أيّامٍ، فَلَمّا كانَ العامُ الَّذي قُبِضَ فيهِ اعتَكَفَ عِشرينَ يَوماً.[٢]

٣٣٣٥. سنن ابن ماجة عن ابن عمر: إنَّهُ [صلى الله عليه وآله] كانَ إذَا اعتَكَفَ طُرِحَ لَهُ فِراشُهُ، أو يوضَعُ لَهُ سَريرُهُ وَراءَ أُسطوانَةِ التَّوبَةِ.[٣]

٣٣٣٦. صحيح مسلم عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا أرادَ أن يَعتَكِفَ، صَلَّى الفَجرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعتَكَفَهُ.[٤]

٨ / ٥
الحَثُّ عَلى إحياءِ لَيلَةِ القَدرِ

٣٣٣٧. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَطوي فِراشَهُ ويَشُدُّ مِئزَرَهُ في العَشرِ الأَواخِرِ من شَهرِ رَمَضانَ، وكانَ يوقِظُ أهلَهُ لَيلَةَ ثَلاثٍ وعِشرينَ، وكانَ يَرُشُّ وُجوهَ النِّيامِ بِالماءِ في تِلكَ اللَّيلَةِ، وكانَت فاطِمَةُ عليها السلام لا تَدَعُ أحَداً مِن أهلِها يَنامُ تِلكَ اللَّيلَةَ، وتُداوِيهِم بِقِلَّةِ

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٠٩ ح ١٢٠١٧ ، صحيح ابن حبّان: ج ٨ ص ٤٢١ ح ٣٦٦٢ ، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٥١٧ ح ٨٥٦٥ وليس فيه «من رمضان» ، موارد الظمآن: ص ٢٢٩ ح ٩١٨ و راجع السنن الكبرى للنسائي: ج ٢ ص ٢٥٩ ح ٣٣٤٤ وكنز العمّال: ج ٧ ص ٨٧ ح ١٨٠٩١.

٢. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٧١٩ ح ١٩٣٩ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٣٢ ح ٢٤٦٦ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٢ ص ٢٥٩ ح ٣٣٤٣ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٦٢ ح ١٧٦٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٢٧٣ ح ٨٦٧٠ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٤٨٨.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٦٤ ح ١٧٧٤ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٣٥٠ ح ٢٢٣٦ ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٤٠٥ ح ١٠٢٨٤ ، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ٢٩٤ ح ٣٤٢٤ كلاهما نحوه ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٣٩.

٤. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨٣١ ح ٦ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٣١ ح ٢٤٦٤ ، سنن الترمذي: ج ٣ ص ١٥٧ ح ٧٩١ ، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٥١٨ ح ٨٥٦٨ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٤ ص ٣٥٢ ح ٨٠٣١ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٦ ح ١٨٠٨٨.

الطَّعامِ، وتَتَأَهَّبُ لَها مِنَ النَّهارِ، وتَقولُ: مَحرومٌ مَن حُرِمَ خَيرَها.[١]

٣٣٣٨. المعجم الكبير عن ابن عبّاس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَرُشُّ عَلىٰ أهلِهِ الماءَ لَيلَةَ ثَلاثٍ وعِشرينَ.[٢]

١. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٨٢ ، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ١٠ ح ١٢.

٢. المعجم الكبير: ج ١١ ص ١٠٤ ح ١١٢٥٩ ، معرفة السنن: ج ٣ ص ٤٥٢ ح ٢٦٢٥ بزيادة «يعني من شهر رمضان» في آخره ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٣٩٧ ح ٢٩ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٤ ص ٢٤٩ ح ٧٦٨٦؛ الإقبال: ج ١ ص ٣٧٥ ، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ١٦٠ ح ٥.

الفصل السّادس

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في صلاة العيدين

١/٦
الإفطار يوم الفطر قبل الخروج إلى المصلّى

٣٣٣٩. **الإمام عليّ عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا أرادَ أن يَخرُجَ إلَى المُصَلّىٰ يومَ الفِطرِ، كانَ يُفطِرُ عَلىٰ تَمَراتٍ أو زَبيباتٍ.[١]

٣٣٤٠. **سنن الترمذي عن أنس:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُفطِرُ عَلىٰ تَمَراتٍ يَومَ الفِطرِ قَبلَ أن يَخرُجَ إلَى المُصَلّىٰ.[٢]

٣٣٤١. **سنن الترمذي عن بريدة:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لا يَخرُجُ يَومَ الفِطرِ حَتّىٰ يَطعَمَ، ولا يَطعَمُ يَومَ الأَضحىٰ حَتّىٰ يُصَلِّيَ.[٣]

---

١. النوادر للراوندي: ص ١٨٧ ح ٣٣٢ ، الجعفريّات: ص ٤٠ كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام ، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٨٤ عن الإمام الصادق عن آبائه عنه عليهم السلام ، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ١٢٢ ح ١١.

٢. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٢٧ ح ٥٤٣ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٣٣ ح ١٠٨٩ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٤٠٠ ح ٦١٥٣ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٦٧ ح ١ ، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٣٧١ ح ١٢٣٧ كلّها نحوه.

٣. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٢٦ ح ٥٤٢ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٥٥٨ ح ١٧٥٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ١٧ ح ٢٣٠٤٤ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٣٣ ح ١٠٨٨ ، صحيح ابن حبّان: ج ٧ ص ٥٢ ح ٢٨١٢ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٧ ح ٨٠٩٣ و راجع كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٠٧ ح ١٤٦٣.

٣٣٤٢. صحيح البخاري عن أنس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يَغدو يَومَ الفِطرِ حَتّىٰ يَأكُلَ تَمَراتٍ... ويَأكُلُهُنَّ وَتراً.[١]

٣٣٤٣. المستدرك على الصحيحين عن أنس: ما خَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَومَ فِطرٍ حَتّىٰ يَأكُلَ تَمَراتٍ، ثَلاثاً أو خَمساً أو سَبعاً، أو أقَلَّ مِن ذٰلِكَ أو أكثَرَ مِن ذٰلِكَ وَتراً.[٢]

٣٣٤٤. المعجم الكبير عن جابر بن سمرة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لا يَغدو يَومَ الفِطرِ حَتّىٰ يَأكُلَ سَبعَ تَمَراتٍ.[٣]

راجع: ج ١ ص ١٤٥ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في الإفطار يوم عيد الفطر).

٢ / ٦
إخراجُ زكاةِ الفِطرِ قَبلَ الإفطارِ

٣٣٤٥. سنن الترمذي عن ابن عمر: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَأمُرُ بِإخراجِ الزَّكاةِ قَبلَ الغُدُوِّ لِلصَّلاةِ يَومَ الفِطرِ.[٤]

راجع: ج ١ ص ١٤٥ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في زكاة الفطرة).

---

١. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٢٥ ح ٩١٠ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٥٢ ح ١٢٢٧٠ نحوه ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ٣٤٢ ح ١٤٢٩ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٤٥ ح ٩ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٤٠٠ ح ٦١٥٤ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٦٤٤ ح ٢٤٥٤١.

٢. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٣٤ ح ١٠٩٠ ، صحيح ابن حبّان: ج ٧ ص ٥٣ ح ٢٨١٤ وليس فيه ذيله من «أو أقلّ من ذلك» ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٤٠٠ ح ٦١٥٥ ، المعجم الأوسط: ج ٥ ص ١٨٢ ح ٥٠١٤ ، فتح الباري: ج ٢ ص ٤٤٧ ح ٩٥٣.

٣. المعجم الكبير: ج ٢ ص ٢٤٧ ح ٢٠٣٩ ، سبل الهدى والرشاد: ج ١٢ ص ١٠٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٧ ح ١٨٠٩٥.

٤. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٦٢ ح ٦٧٧ ، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٥٤٥ ح ٦٤٧٦ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٩٠ ح ٢٤٢١ كلاهما نحوه ، صحيح ابن حبّان: ج ٨ ص ٩٣ ح ٣٢٩٩ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٨٠٩٧ و راجع الإقبال: ج ١ ص ٤٨٣.

٣ / ٦
لِباسُهُ في العِيدَينِ

٣٣٤٦. **المقنعة:** رُوِيَ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَلبَسُ في العيدَينِ بُرداً ويَعتَمُّ، شاتِياً كانَ أو قائِظاً.[١]

راجع: ج١ ص ٤٥٤ (لباسه يوم الجمعة والعيدين).

٤ / ٦
صِفَةُ خُروجِهِ إلى صَلاةِ العِيدِ

٣٣٤٧. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَخرُجُ بَعدَ طُلوعِ الشَّمسِ.[٢]

٣٣٤٨. **عنه** عليه السلام: أُتِيَ أبي بِالخُمرَةِ[٣] يومَ الفِطرِ فَأَمَرَ بِرَدِّها، ثُمَّ قالَ: هٰذا يَومٌ كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُحِبُّ أن يَنظُرَ إلىٰ آفاقِ السَّماءِ، ويَضَعُ وَجهَهُ عَلَى الأَرضِ.[٤]

٣٣٤٩. **عنه** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَخرُجُ حَتّىٰ يَنظُرَ إلىٰ آفاقِ السَّماءِ، وقالَ: لا يُصَلَّيَنَّ يَومَئِذٍ عَلىٰ بِساطٍ ولا بارِيَةٍ[٥].[٦]

٣٣٥٠. **عنه** عليه السلام: لا يُصَلّىٰ فِي العيدَينِ فِي السَّقائِفِ ولا فِي البُيوتِ؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَخرُجُ

---

١. المقنعة: ص ٢٠٢ ، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧٢ ح ٢٤ و راجع الكافي: ج ٣ ص ٤٦٠ ح ٣ وتهذيب الأحكام: ج ٣ ص ١٣٠ ح ٢٨٢.

٢. الإقبال: ج ١ ص ٤٧٨ عن أبي بصير، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧١ ح ٢٣؛ معرفة السنن: ج ٣ ص ٣٤ ح ١٨٨٢ عن نافع بن عمر نحوه.

٣. الخُمرة: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات (النهاية: ج ٢ ص ٧٧ «خمر»).

٤. الكافي: ج ٣ ص ٤٦١ ح ٧ ، تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٨٤ ح ٨٤٦ ، منتقى الجمان: ج ٢ ص ٢٣٣ كلّها عن الفضيل بن يسار، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١١٨ ح ٩٨٣٧ و راجع كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٠٨ ح ١٤٦٨.

٥. البارية: الحصير الخشن، وهو المعروف في الاستعمال (مجمع البحرين: ج ١ ص ١٤٨ «بري»).

٦. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٨٥ ح ٨٤٩ ، منتقى الجمان: ج ٢ ص ٢٢٩ كلاهما عن معاوية بن عمّار، الإقبال: ج ١ ص ٤٨٧ عن محمّد بن حسين بن الوليد ، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧١ ح ٢٣.

فيهما حَتّىٰ يَبرُزَ لِأُفُقِ السَّماءِ، ويَضَعَ جَبهَتَهُ عَلَى الأَرضِ.[١]

٣٣٥١. عنه عليه السلام: قيلَ لِرَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَومَ فِطرٍ أو يَومَ أضحىٰ: لَو صَلَّيتَ في مَسجِدِكَ؟ فَقالَ: إنّي لَأُحِبُّ أن أبرُزَ إلىٰ آفاقِ السَّماءِ.[٢]

٣٣٥٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا كانَ يَومُ الفِطرِ وخَرَجَ النّاسُ إلَى الجَبّانَةِ[٣]، اطَّلَعَ اللهُ عَلَيهِم ويَقولُ: عِبادي، لي صُمتُم ولي صَلَّيتُم، عودوا مَغفوراً لَكُم.[٤]

٣٣٥٣. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ يَطَّلِعُ فِي العيدَينِ إلَى الأَرضِ، فَابرُزوا مِنَ المَنازِلِ تَلحَقكُمُ الرَّحمَةُ.[٥]

٣٣٥٤. سنن ابن ماجة عن سعد: كانَ صلى الله عليه وآله يَخرُجُ إلَى العيدِ ماشِياً ويَرجِعُ ماشِياً.[٦]

٣٣٥٥. عوالي اللآلي عن أبي سعيد الخدري: إنَّهُ [رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله] كانَ يَخرُجُ يَومَ الفِطرِ ويَومَ الأَضحىٰ إلَى المُصَلّىٰ ماشِياً، وإنَّهُ ما رَكِبَ في عيدٍ ولا جَنازَةٍ قَطُّ.[٧]

٥ / ٦
تكبيرُهُ وتهليلُهُ حينَ خُروجِهِ إلى صَلاةِ العيدِ

٣٣٥٦. صحيح ابن خزيمة عن ابن عمر: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَخرُجُ فِي العيدَينِ... رافِعاً صَوتَهُ

---

١. دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٨٥، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧٤ ح ٢٧.
٢. الكافي: ج ٣ ص ٤٦٠ ح ٤ عن ليث المراديّ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١١٨ ح ٩٨٣٩ و راجع دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٨٥.
٣. الجَبّان والجَبّانة: الصحراء (النهاية: ج ١ ص ٢٣٦ «جبن»).
٤. مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ١٢١ ح ٦٥٨٧ نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب.
٥. تاريخ دمشق: ج ٥٥ ص ١٦١ ح ١١٦٥٠، التدوين في أخبار قزوين: ج ١ ص ٢٨٤ كلاهما عن أنس، كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٤٨ ح ٢٤١٠٤.
٦. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤١١ ح ١٢٩٤، المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٧٠٣ ح ٦٥٥٤؛ المعجم الكبير: ج ٦ ص ٣٩ ح ٥٤٤٨ وفيهما «العيدين» بدل «العيد»، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٣٩٨ ح ٦١٤٥، تهذيب الكمال: ج ١٧ ص ٢٣٧ الرقم ٣٨٧٥، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٨٠٩٩.
٧. عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٢٢٠ ح ٢٠، مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ١٣٥ ح ٦٦٣٣ و راجع معرفة السنن: ج ٣ ص ٣٣ ح ١٨٧٧.

بِالتَّهليلِ وَالتَّكبيرِ.[١]

٣٣٥٧. **المستدرك على الصحيحين عن ابن عمر:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُكَبِّرُ يومَ الفِطرِ مِن حينِ يَخرُجُ مِن بَيتِهِ حَتّىٰ يَأتِيَ المُصَلّىٰ.[٢]

٣٣٥٨. **معرفة السنن عن ابن عمر:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا غَدا إلَى المُصَلّىٰ يومَ العيدِ، كَبَّرَ ورَفَعَ صَوتَهُ بِالتَّكبيرِ.[٣]

٣٣٥٩. **الكافي عن ياسر الخادم والريان بن الصلت:**... فَلَمّا حَضَرَ العيدُ بَعَثَ المأمونُ إلَى الرِّضا عليه السلام يَسأَلُهُ أن يَركَبَ ويَحضُرَ العيدَ، ويُصَلِّيَ ويَخطُبَ... فَأَلَحَّ عَلَيهِ فَقالَ عليه السلام: يا أميرَ المُؤمِنينَ، إن أعفَيتَني مِن ذٰلِكَ فَهُوَ أحَبُّ إلَيَّ، وإن لَم تُعفِني خَرَجتُ كَما خَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وأَميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام، فَقالَ المأمونُ: اُخرُج كَيفَ شِئتَ... .

فَلَمّا طَلَعَتِ الشَّمسُ قامَ عليه السلام فَاغتَسَلَ، وتَعَمَّمَ بِعِمامَةٍ بَيضاءَ مِن قُطنٍ، ألقىٰ طَرَفاً مِنها عَلىٰ صَدرِهِ وطَرَفاً بَينَ كَتِفَيهِ وتَشَمَّرَ، ثُمَّ قالَ لِجَميعِ مَواليهِ: اِفعَلوا مِثلَ ما فَعَلتُ. ثُمَّ أخَذَ بِيَدِهِ عُكّازاً، ثُمَّ خَرَجَ ونَحنُ بَينَ يَدَيهِ، وهُوَ عليه السلام حافٍ قَد شَمَّرَ سَراويلَهُ إلىٰ نِصفِ السّاقِ، وعَلَيهِ ثِيابٌ مُشَمَّرَةٌ.

فَلَمّا مَشىٰ ومَشَينا بَينَ يَدَيهِ، رَفَعَ رَأسَهُ إلَى السَّماءِ وكَبَّرَ أربَعَ تَكبيراتٍ... فَلَمّا طَلَعنا عَلَيهِم بِهٰذِهِ الصّورَةِ وطَلَعَ الرِّضا عليه السلام، وَقَفَ عَلَى البابِ وَقفَةً، ثُمَّ قالَ: «اللّٰهُ أكبَرُ، اللّٰهُ أكبَرُ، اللّٰهُ أكبَرُ، اللّٰهُ أكبَرُ عَلىٰ ما هَدانا، اللّٰهُ أكبَرُ عَلىٰ ما رَزَقَنا مِن بَهيمَةِ الأَنعامِ،

---

١. صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ٣٤٣ ح ١٤٣١، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٣٩٥ ح ٦١٣٠، شعب الإيمان: ج ٣ ص ٣٤٢ ح ٣٧١٤، فضائل الأوقات: ص ٧١ ح ١٥٣، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٣١٣، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٨١٠١.

٢. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٣٨ ح ١١٠٥، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٣٩٥ ح ٦١٣١، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٤٤ ح ٦، تفسير القرطبي: ج ٢ ص ٣٠٧، تاريخ دمشق: ج ٣٨ ص ١٠٠ ح ٧٦٠٠، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٩ ح ١٨١٠٤.

٣. معرفة السنن: ج ٣ ص ٢٩ ح ١٨٦٩، مسند الشافعي: ص ٧٣ نحوه وكلاهما عن ابن عمر؛ بحار الأنوار: ج ٩١ ص ١١٨ ح ٥.

وَالحَمدُ لِلّهِ عَلىٰ ما أبلانا» نَرفَعُ بِها أصواتَنا ... وسَقَطَ القُوّادُ عَن دَوابِّهِم، ورَمَوا بِحِفافِهِم لَمّا رَأَوا أبَا الحَسَنِ عليه السلام حافِياً، وكانَ يَمشي ويَقِفُ في كُلِّ عَشرِ خُطُواتٍ ويُكَبِّرُ ثَلاثَ مَرّاتٍ....[1]

٦ / ٦
رُجوعُهُ مِن غَيرِ الطَّريقِ الَّذي ذَهَبَ مِنهُ

٣٣٦٠. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا خَرَجَ إلَى المُصَلّىٰ لَم يَرجِع فِي الطَّريقِ الَّذي ابتَدَأَ بِهِ.[2]

٣٣٦١. سنن الترمذي عن أبي هريرة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا خَرَجَ يَومَ العيدِ في طَريقٍ رَجَعَ في غَيرِهِ.[3]

٣٣٦٢. عوالي اللآلي: كانَ صلى الله عليه وآله يَخرُجُ إلَى العيدِ مِن طَريقِ الشَّجَرَةِ، ويَدخُلُ مِن طَريقِ المُعَرَّسِ. وكانَ صلى الله عليه وآله يَقصِدُ فِي الخُروجِ أبعَدَ الطَّريقَينِ، ويَقصِدُ فِي الرُّجوعِ أقرَبَهُما.[4]

٣٣٦٣. المعجم الكبير عن أبي رافع: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَخرُجُ إلَى العيدَين ماشِياً، ويُصَلّي بِغَيرِ أذانٍ ولا إقامَةٍ، ثُمَّ يَرجِعُ ماشِياً في طَريقٍ آخَرَ.[5]

٣٣٦٤. السنن الكبرى عن عبدالله بن عمر: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَخرُجُ فِي العيدَينِ مَعَ الفَضلِ بنِ

---

١. الكافي: ج ١ ص ٤٨٩ و ٤٩٠ ح ٧ ، الإرشاد: ج ٢ ص ٢٦٤ ، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٤٩ ح ٢١ ، روضة الواعظين: ص ٢٥٠ ، المناقب لابن شهرآشوب: ج ٤ ص ٣٧١ ، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٣٤ ح ٩.

٢. الجعفريّات: ص ٤٧ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥١٠ ح ١٤٧٥ عن السكوني من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام ، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٨٦ مضمرا ، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧٤ ح ٢٧ و راجع سير أعلام النبلاء: ج ١١ ص ١٠٨ الرقم ٣٤.

٣. سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٢٤ ح ٥٤١ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٤٣١ ح ٦٢٥١ ، تهذيب الكمال: ج ١٠ ص ٣٨٠ الرقم ٢٢٤٨ ، فتح الباري: ج ٢ ص ٤٧٤ ، تاريخ أصبهان: ج ٢ ص ١٤٩ الرقم ١٣٣٠ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٩ ح ١٨١٠٥ و راجع الكافي: ج ٥ ص ٣١٤ ح ٤١.

٤. عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٢٢١ ح ٢٢ و ٢٣ ، مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ١٤٩ ح ٦٦٦٧.

٥. المعجم الكبير: ج ١ ص ٣١٨ ح ٩٤٣ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٨١٠٠.

العَبّاسِ، وعَبدِ اللّٰهِ بنِ عَبّاسٍ، وَالعَبّاسِ، وعَلِيٍّ، وجعفَرٍ، وَالحَسَنِ، وَالحُسَينِ، وأُسامَةَ بنِ زَيدٍ، وزَيدِ بنِ حارِثَةَ، وأَيمَنَ بنِ أُمِّ أيمَنَ؛ رافِعاً صَوتَهُ بِالتَّهليلِ وَالتَّكبيرِ، فَيَأخُذُ طَريقَ الحَدّادينَ حَتّىٰ يَأتِيَ المُصَلّىٰ، وإذا فَرَغَ رَجَعَ عَلَى الحَذّائينَ حَتّىٰ يَأتِيَ مَنزِلَهُ.[1]

٧/٦
صِفَةُ خُطبَتِهِ في العِيدَينِ

٣٣٦٥. **سنن ابن ماجة عن سعد المؤذّن:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُكَبِّرُ بَينَ أضعافِ الخُطبَةِ، يُكثِرُ التَّكبيرَ في خُطبَةِ العيدَينِ.[2]

٣٣٦٦. **الإمام عليّ عليه السلام:** مِنَ السُّنَّةِ إذا صَعِدَ الإمامُ المِنبَرَ أن يُسَلِّمَ إذَا استَقبَلَ النّاسَ.[3]

٨/٦
النَّوادِرُ

٣٣٦٧. **كتاب من لا يحضره الفقيه:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ شَهرُ رَمَضانَ أطلَقَ كُلَّ أسيرٍ، وأَعطىٰ كُلَّ سائِلٍ.[4]

---

١. السنن الكبرى: ج ٣ ص ٣٩٥ ح ٦١٣٠ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ٣٤٣ ح ١٤٣١ ، فضائل الأوقات: ص ٧١ ح ١٥٣ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٨١٠١.

٢. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٠٩ ح ١٢٨٧ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٧٠٣ ح ٦٥٥٤ ، المعجم الكبير: ج ٦ ص ٣٩ ح ٥٤٤٨ ، المعجم الصغير: ج ٢ ص ١٤٣ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٣٢٠ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٩ ح ١٨١٠٣.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٤٤ ح ٦٦٢ ، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤٣ ح ٩٥٤٧؛ معرفة السنن: ج ٣ ص ٤٩ ح ١٩١٨ عن أبي سعيد من دون إسناد إلى الإمام عليّ عليه السلام.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٩٩ ح ١٨٤٠ ، الإقبال: ج ١ ص ٣٩ ، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣٦٣ ح ٣٢؛ الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٧ ، فضائل الأوقات: ص ٣٨ ح ٦٩ ، تاريخ أصبهان: ج ١ ص ١٥٩ الرقم ١٣٣ كلّها عن ابن عبّاس ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨١ ح ١٨٠٦٠.

٣٣٦٨. صحيح ابن خزيمة عن سهل بن سعد: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا كانَ صائِماً، أمَرَ رَجُلاً فَأَوفىٰ عَلىٰ شَيءٍ، فإذا قالَ: غابَتِ الشَّمسُ[١]، أفطَرَ.[٢]

٣٣٦٩. سنن الدارقطني عن ابن عبّاس وابن عمر: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يُجيزُ شَهادَةَ الإِفطارِ إلّا بِشَهادَةِ رَجُلَينِ.[٣]

٣٣٧٠. تهذيب الأحكام عن عبدالله بن سنان: إنَّما رَخَّصَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لِلنِّساءِ العَواتِقِ[٤] فِي الخُروجِ فِي العيدَينِ؛ لِلتَّعَرُّضِ لِلرِّزقِ.[٥]

٣٣٧١. مسند ابن حنبل عن ابن عبّاس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَأمُرُ بَناتِهِ ونِساءَهُ أن يَخرُجنَ فِي العيدَينِ.[٦]

٣٣٧٢. تاريخ دمشق عن جابر: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يَكادُ يَدَعُ أحَداً مِن أهلِهِ يَومَ عيدٍ إلّا أخرَجَهُ.[٧]

---

١. أوفى على الشيء: أشرَفَ عليه (المصباح المنير: ص ٦٦٧ «وفى»). والمراد أنّه يأمره بصعود سطح أو مرتفع أو ما شاكل ذلك كي يشهد مغيب الشمس.

٢. صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٢٧٥ ح ٢٠٦١، صحيح ابن حبّان: ج ٨ ص ٢٧٨ ح ٣٥١٠، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٥٩٩ ح ١٥٨٤ فيه «نشز» بدل «شيء»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٢ ح ١٨٠٦٤ نقلاً عن المعجم الكبير.

٣. سنن الدارقطني: ج ٢ ص ١٥٦ ح ٣، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٥٨ ح ٧٩٧٩، المعجم الأوسط: ج ٥ ص ٢٩٣ ح ٥٣٥٣، نصب الراية: ج ٢ ص ٤٤٤ ذيل ح ٩، المغني لأبي قدامة: ج ٣ ص ٩٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٣ ح ١٨٠٦٧.

٤. العاتِقُ: الشابّة أوّل ما تُدرِك، وقيل: هي التي لم تُزوّج وقد أدركت وشَبّت (النهاية: ج ٣ ص ١٧٩ «عتق»).

٥. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٨٧ ح ٨٥٨، دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٨٦ بزيادة «يعني النكاح» في آخره، منتقى الجمان: ج ٢ ص ٢٢٩ كلاهما عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٥٣ ح ٤.

٦. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٩٨ ح ٢٠٥٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٨٠٩٨.

٧. تاريخ دمشق: ج ٤٣ ص ٤ ح ٩٠٦٨، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٨٠٩٦.

٣٣٧٣. سنن ابن ماجة عن ابن عبّاس: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُخرِجُ بَناتِهِ ونِساءَهُ فِي العيدَينِ.[١]

راجع: ج ١ ص ١٣٨ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في العيدين) ووسائل الشيعة: ج ٧ ص ٤١٩ (أبواب صلاة العيد).

١. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤١٥ ح ١٣٠٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ١٤٨ ح ١٤٩١٩ عن جابر، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ١١١ ح ١٢٧١٣ كلاهما نحوه ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٨٧ ح ١.

الفصل السّابع

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الحجّ

١/٧

إخلاص النيّة في بدء السفر

٣٣٧٤. **الإمام الباقر عليه السلام:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله حَمَلَ جَهازَهُ عَلىٰ راحِلَتِهِ، قالَ: هٰذِهِ حِجَّةٌ لا رِياءَ فيها ولا سُمعَةَ.[١]

٣٣٧٥. **سنن ابن ماجة عن أنس:** حَجَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَلىٰ رَحلٍ رَثٍّ[٢]، وقَطيفَةٍ[٣] تُساوي أربَعَةَ دَراهِمَ أو لا تُساوي، ثُمَّ قالَ: اللّٰهُمَّ حِجَّةً لا رِياءَ فيها ولا سُمعَةَ.[٤]

---

١. المحاسن: ج ١ ص ١٧٠ ح ٢٥٩ عن إسماعيل بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام، روضة الواعظين: ج٢ ص٢٢٩ ح١٠٠٥ عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ١٢٠ ح ٦.

٢. الرَّثّ: الخَلَق البالي من كلّ شيء، تقول: ثوبٌ رثٌّ، وحبلٌ رثٌّ (لسان العرب: ج ٢ ص ٥١ «رثث»).

٣. القطيفة: كساء له خمل (لسان العرب: ج ٩ ص ٢٨٦ «قطف»).

٤. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٩٦٥ ح ٢٨٩٠، الشمائل المحمّدية: ص ١٦٣ ح ٣٢٨، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٤ ص ٥٤٧ ح ٦، الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ١٧٧، فتح الباري: ج ٣ ص ٣٨١ ذيل ح ١٥١٨ وكلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٨٥ ح ٣٦٦٥ و راجع عوالي اللآلي: ج ٤ ص ٣٤ ح ١١٨.

٢ / ٧
ثوبا إحرامِهِ

٣٣٧٦. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ ثوبا رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الَّذي أحرَمَ فيهِما يَمانِيَّينِ؛ عِبرِيٌّ وظَفارِ، وفيهِما كُفِّنَ.[١]

٣٣٧٧. **الكافي عن بعضهم عليهم السلام:** أحرَمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في ثَوبَي كُرسُفٍ[٢].[٣]

٣ / ٧
صِفَةُ إحرامِهِ

٣٣٧٨. **الكافي عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام:** ذَكَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الحَجَّ، فَكَتَبَ إلىٰ مَن بَلَغَهُ كِتابُهُ مِمَّن دَخَلَ فِي الإسلامِ أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُريدُ الحَجَّ، يُؤذِنُهُم بِذٰلِكَ لِيَحُجَّ مَن أطاقَ الحَجَّ، فَأَقبَلَ النّاسُ. فَلَمّا نَزَلَ الشَّجَرَةَ أمَرَ النّاسَ بِنَتفِ الإبطِ، وحَلقِ العانَةِ، وَالغُسلِ، وَالتَّجَرُّدِ فِي إزارٍ ورِداءٍ أو إزارٍ وعِمامَةٍ، يَضَعُها عَلىٰ عاتِقِهِ لِمَن لَم يَكُن لَهُ رِداءٌ، وذَكَرَ أنَّهُ حَيثُ لَبّىٰ قال: «لَبَّيكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ لا شَريكَ لَكَ لَبَّيكَ، إنَّ الحَمدَ وَالنِّعمَةَ لَكَ وَالمُلكَ، لا شَريكَ لَكَ».

وكانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُكثِرُ مِن «ذِي المَعارِجِ»[٤]، وكانَ يُلَبّي كُلَّما لَقِيَ راكِباً، أو عَلا

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٣٣٩ ح ٢، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٤ ح ٢٥٩٤، منتقى الجمان: ج ٣ ص ١٥٣ كلّها عن معاوية بن عمّار، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠١ ح ٣٦.

٢. الكُرسُف: القطن (لسان العرب: ج ٩ ص ٢٧٩ «كرسف»).

٣. الكافي: ج ٤ ص ٣٣٩ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٦٦ ح ٢١٣، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٤٠ ح ٢٢٩٤ من دون إسناد إلى بعضهم عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠١ ح ٣٥.

٤. أي يكثر من قول «لبّيك ذا المعارج لبّيك»؛ وذا المعارج: أي ذا المصاعد؛ أي معارج الملائكة إلى السماء الدنيا (أُنظر: مجمع البحرين: ج ٢٥ ص ١١٨٧ «عرج»).

أكَمَةً[١]، أو هَبَطَ وادِياً، ومِن آخِرِ اللَّيلِ، وفي أدبارِ الصَّلَواتِ.[٢]

٣٣٧٩. **الإمام الصادق** عليه السلام: خَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في أربَعٍ بَقينَ مِن ذِي القَعدَةِ، فَلَمّا انتَهىٰ إلىٰ ذِي الحُلَيفَةِ[٣] زالَتِ الشَّمسُ فَاغتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ حَتّىٰ أتَى المَسجِدَ الَّذي عِندَ الشَّجَرَةِ، فَصَلّىٰ فيهِ الظُّهرَ وعَزَمَ بِالحَجِّ مُفرِداً، وخَرَجَ حَتّىٰ انتَهىٰ إلَى البَيداءِ[٤] عِندَ الميلِ الأَوَّلِ، فَصُفَّ لَهُ سِماطانِ، فَلَبّىٰ بِالحَجِّ مُفرِداً، وساقَ الهَديَ سِتّاً وسِتّينَ أو أربَعاً وسِتّينَ.[٥]

٣٣٨٠. **الكافي عن الحلبي**: سَأَلتُهُ [الإمامَ الصادِقَ عليه السلام]: أليلاً أحرَمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أم نَهاراً؟ فَقالَ: نَهاراً، قُلتُ: أيَّ ساعَةٍ؟ قالَ: صَلاةَ الظُّهرِ.

فَسَأَلتُهُ: مَتىٰ تَرىٰ أن نُحرِمَ؟ فَقالَ: سَواءٌ عَلَيكُم، إنَّما أحرَمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله صَلاةَ الظُّهرِ؛ لِأَنَّ الماءَ كانَ قَليلاً، كَأَن يَكونَ في رُؤوسِ الجِبالِ، فَيُهَجِّرُ الرَّجُلُ إلىٰ مِثلِ ذٰلِكَ مِنَ الغَدِ، ولا يَكادُ يَقدِرونَ عَلَى الماءِ، وإنَّما أُحدِثَت هٰذِهِ المِياهُ حَديثاً.[٦]

---

١. الأكَمَة: تلّ، وقيل: شرفة كالرابية، وهو ما اجتمع من الحجارة في مكان واحد، وربّما غلظ وربّما لم يغلظ (المصباح المنير: ص ١٨ «أكم»).

٢. الكافي: ج ٤ ص ٢٤٩ ح ٧، منتقى الجمان: ج ٣ ص ١٦٣، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٦ ح ١٩ و راجع دعائم الإسلام: ج ١ ص ٢٩٨.

٣. ذو الحُلَيفة: ماء من مياه بني جشم، ثمّ سمّي به الموضع، وهو ميقات أهل المدينة نحو مرحلة عنها، ويقال: على ستّة أميال (المصباح المنير: ص ١٤٦ «حلف»).

٤. البيداء: اسم لأرض ملساء بين مكّة والمدينة، وهي إلى مكّة أقرب، تعدّ من الشرف، أمام ذي الحُلَيفة (معجم البلدان: ج ١ ص ٥٢٣).

٥. الكافي: ج ٤ ص ٢٤٥ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٥٤ ح ١٥٨٨، مستطرفات السرائر: ص ٢٢ ح ٣ كلاهما نحوه، مجمع البيان: ج ٢ ص ٥٢٠، فقه القرآن: ج ١ ص ٢٦٦ وليس فيهما ذيله من «مفرداً وخرج» وكلّها عن معاوية بن عمّار، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٠ ح ١٣ و راجع السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٠ ح ٨٨٢٦.

٦. الكافي: ج ٤ ص ٣٣٢ ح ٤، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣١٩ ح ٢٥٥٩، منتقى الجمان: ج ٣ ص ١٥٥، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٢١ ح ١٤٤٦٣.

توضيح لمكان إحرام النبيّ صلى الله عليه وآله[1]

اتّفق المحدّثون والفقهاء من الشيعة وأهل السنّة على أنّ ذا الحُليفة هو ميقات الحجّاج والمعتمرين المنطلقين من المدينة نحو مكّة[2]، فقد أعلن الرسول صلى الله عليه وآله أنّ هذا المكان ـ ويُسمّى بمسجد الشجرة أيضاً ـ هو ميقات من يسير من المدينة إلى مكّة[3]، وأكّدته أحاديث متكاثرة، غير أنّ روايتين لأهل السنّة[4] ورواية واحدة للشيعة نقلها الشيخ الصدوق فقط[5]، ذكرت أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أحرم من مكان آخر يُسمّى البيداء.

ونظراً إلى أنّ البيداء مكان أعلى من ذي الحُليفة ومشرف عليه، وهما مكانان مختلفان ولكنّهما متّصلان، فيمكن اعتبار هذه الروايات شاذّة لا يمكن الاعتماد عليها، وبخاصّة إذا وضعنا نصب أعيننا أخباراً كخبر سالم بن عبد الله عن أبيه، حيث اعتبر

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: تذكرة الفقهاء: ج ٧ ص ١٨٨ والأُمّ للشافعي: ج ٢ ص ١٥٠ والموطّأ: ج ١ ص ٣٣٠ والمجموع للنووي: ج ٧ ص ١٩٣ (باب المواقيت) والمبسوط للسرخسي: ج ٤ ص ١٦٦.

٣ . راجع: الكافي: ج ٤ ص ٣١٨ ـ ٣١٩ (باب مواقيت الإحرام) وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٠٣ (باب مواقيت الإحرام) وتهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٥٤ ـ ٥٦.

٤ . إحداهما رويت عن جابر، إذ قال: «لَمّا أرادَ النَّبيُّ صلى الله عليه وآله الحَجَّ، أذَّنَ فِي النّاسِ فَاجتَمَعوا، فَلَمّا أتَى البَيداءَ أحرَمَ» (سنن الترمذي: ج ٣ ص ١٨١ ح ٨١٧).
والأُخرى رويت عن ابن عبّاس، حيث قال: «اغتَسَلَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله ثُمَّ لَبِسَ ثِيابَهُ، فَلَمّا أتى ذَا الحُلَيفَةِ صَلّى رَكعَتَينِ، ثُمَّ قَعَدَ عَلى بَعيرِهِ، فَلَمّا استَوى بِهِ عَلَى البَيداءِ أحرَمَ بِالحَجِّ» (المستدرك على الصحيحين: ج١ ص ٦١٥ ح ١٦٣٨).

٥ . قال الشيخ الصدوق: «فَإذا خَرَجَ صلى الله عليه وآله مِنَ المَسجِدِ فَسارَ وَاستَوَت بِهِ البَيداءُ حينَ يُحاذِي الميلَ الأوَّلَ، أحرَمَ» (كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٠٣ ح ٢٥٢٢).

رأي من يظنّ بأنّ النبيّ ﷺ أحرم في البيداء سقيماً وباطلاً، فقال بصراحة:

ما أَهَلَّ رَسولُ اللهِ ﷺ إلّا مِن عِندِ المَسجِدِ؛ يَعني مَسجِدَ ذِي الحُلَيفَةِ.[١]

إضافة إلى أنّ ابن عبّاس الذي نسبوا إليه خبر إحرام النبيّ ﷺ من البيداء[٢] قال في خبر آخر:

خَرَجَ رَسولُ اللهِ ﷺ حاجّاً، فَلَمّا صَلّىٰ في مَسجِدِهِ بِذِي الحُلَيفَةِ رَكعَتَيهِ أوجَبَ في مَجلِسِهِ، فَأَهَلَّ بِالحَجِّ حينَ فَرَغَ مِن رَكعَتَيهِ.[٣]

فعلى هذا الأساس، لاشكّ في إحرام النبيّ ﷺ من ذي الحُليفة. ولكن سعى بعض الفقهاء وشرّاح الحديث إلى الجمع بين هذه الأخبار بغضّ الطرف عن ضعف أسانيدها وقوّتها[٤]، وفيما يلي بعض وجوه الجمع:

١ ـ اعتبر العلّامة محمّد تقي المجلسي أنّ رواية الشيخ الصدوق انفردت في العبارة المذكورة فيها[٥]؛ إذ لا وجود لها في خبر الكليني في الكافي والشيخ الطوسي في التهذيب، ولكن في حالة صحّتها فالمراد من تلك العبارة الدخول الكامل إلى ذي الحُليفة، واستدلّ عليه بأنّ مسجد الشجرة يقع في منخفض والبيداء مشرفة عليه، فمن لم يدخل تماماً إلى ذي الحُليفة فلن تصبح البيداء في مقابله[٦].

---

١ . سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٥٠ ح ١٧٧١.

٢ . راجع: المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦١٥ ح ١٦٣٨.

٣ . سنن أبي داود: ج ١ ص ١٥٠ ح ١٧٧٠ (باب وقت الإحرام)، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٢١ ح ١٦٥٧.

٤ . نقل الحاكم النيشابوري خبري ابن عبّاس كليهما واعتبرهما صحيحين (راجع: المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦١٥ ح ١٦٣٨ و ص ٦٢١ ح ١٦٥٧)، في حين قال كثير من المحدّثين بضعف الطريق إلى رواية ابن عبّاس في إحرام النبي ﷺ من البيداء (راجع: سبل السلام للصنعاني: ج ٢ ص ١٩٠ ونيل الأوطار للشوكاني: ج ١ ص ٣٠٠ والسنن الكبرى: ج ٥ ص ٣٣ وتنقيح التحقيق في أحاديث التعليق للذهبي: ج ٢ ص ١٣).

٥ . وهي جملة «فَإذا خَرَجَ ﷺ مِنَ المَسجِدِ فَسارَ وَاستَوَت بِهِ البَيداءُ حينَ يُحاذي الميلَ الأوَّلَ، أحرَمَ».

٦ . روضة المتّقين: ج ٤ ص ٢٨٤.

٢ ـ اعتقد الفيض الكاشاني أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله عقد إحرامه في ذي الحُليفة وأتى بالتلبية اللّازمة في المكان نفسه، ولكنّه كرّرها بصوت مرتفع من فوق ارتفاع البيداء، ممّا دفع بعضهم للظنّ بأنّه أحرم هناك[١].

ويمكن الاعتماد في هذا الوجه من الجمع على حديث الإمام الصادق عليه السلام الذي نقله الكليني والشيخ الطوسي، ونصّه كما يلي:

عبد الله بن سنان، أنَّهُ سَأَلَ أبا عَبدِ اللهِ عليه السلام: هَل يَجوزُ لِلمُتَمَتِّعِ بِالعُمرَةِ إلَى الحَجِّ أن يُظهِرَ التَّلبِيَةَ في مَسجِدِ الشَّجَرَةِ؟ فَقالَ: نَعَم، إنَّما لَبَّى النَّبيُّ صلى الله عليه وآله عَلَى البَيداءِ لِأَنَّ النّاسَ لَم يَكونوا يَعرِفونَ التَّلبِيَةَ، فَأَحَبَّ أن يُعَلِّمَهُم كَيفَ التَّلبِيَةُ.[٢]

ولتأييد هذا الرأي يمكن أيضاً الاستدلال برواية ابن عبّاس الذي اعتقد أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كرّر التلبية عدّة مرّات ـ وهو مستحبّ استناداً إلى أحاديث الشيعة وأهل السنّة ـ وقال: بأنّ الحجّاج كانوا يأتون جماعةً جماعةً إلى الميقات، وكلّ مجموعة في مكان يختلف عن الأُخرى، ولذلك رأوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسمعوا تلبيته، وهذا ما نقلوه فقط، ومن هنا تعدّدت واختلفت الأخبار[٣].

٣ ـ الوجه الثالث هو التفصيل بين الإحرام والتلبية؛ أي يجب أن يكون الإحرام في مسجد الشجرة، ولكن تتحقّق التلبية بعده بقليل. وبعبارة أُخرى: إنّ النبي صلى الله عليه وآله قد أحرم في مسجد الشجرة، لكنّه لبّى على مرتفع البيداء ليعلّم الناس كيفية التلبية.

الرأي المختار

يلوح لنا أنّ الرأي الأوّل لا يتوافق مع المعلومات الجغرافية والتاريخية؛ إذ لا حاجة

---

١ . الوافي: ج ١٢ ص ٤٨١.

٢ . الكافي: ج ٤ ص ٣٣٤ ح ١٢، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٨٥ ح ٢٨٠.

٣ . سنن أبي داود: ج ١ ص ١٥٠ ح ١٧٧٠، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٦٠ ح ٢٣٥٨، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٢١ ح ١٦٥٧.

للوصول إلى البيداء للدخول إلى ذي الحُليفة والمكوث في مسجد الشجرة؛ إذ تبلغ مساحة ذي الحليفة ومسجده مئات الأمتار المربّعة، ويمكن التأكّد من الوصول إلى المسجد والاستقرار فيه بقطع عدّة خطوات.

وأمّا الرأي الثاني فهو لا ينسجم مع خبر الإمام الصادق عليه السلام الذي وصف بدقّة حجّ النبيّ ﷺ مرحلة مرحلة، وقد خلا من ذكر التلبية في مسجد الشجرة[1]، وهو ما لا يُغضّ الطرف عن ذكره بأيّ نحوٍ كان، كما لا يُمكن النظر إلى رواية الإمام الصادق برؤية تساوي بينها وبين أخبار الآخرين عن حجّ الرسول ﷺ.

وعلى هذا الأساس، لا يُتلقّى بالقبول سوى الرأي الثالث، وقد ابتُني على التسليم بإمكانية جعل فاصلة بين الإحرام والتلبية، وهذا يعني القول بأنّ التلبية من الأعمال الواجبة للإحرام والحجّ، ولكن ليس بالضرورة أن تصاحب ارتداء لباس الإحرام وتقترن بخلع الثياب العادية ونيّة الإحرام. ويستند هذا الرأي على أحاديث صريحة ومتعدّدة في الموضوع يرتضيها بعض فقهاء الشيعة[2].

حاصل هذا الرأي أنّ من يقصد مكّة ويمرّ بذي الحُليفة يجب أن يحرم فيه، وله أن يلبّي هناك وفقاً لسيرة جميع المسلمين، ويجوز له تأخير التلبية إلى البيداء أو تكرارها فيها، علماً أنّ من المستحبّ للمحرم تكرار التلبية في كلّ مرتفع ومنخفض وعند الركوب والترجّل وفي الأسحار[3].

الأمر المهمّ هنا هو أنّ على المقلّدين العمل وفقاً لفتوى مرجع تقليدهم في الإحرام والتلبية، أو الالتزام بجانب الاحتياط.

---

١ . راجع: ص٢٧٣ ح ٣٣٧٩.

٢ . راجع: الروضة البهيّة: ج ٢ ص ٢٢٩، ولدراسته راجع أيضاً: جواهر الكلام: ج ١٨ ص ٢١٩ و كتاب الحجّ للسيّد الخوئي: ج ٣ ص ٣٤٥.

٣ . راجع: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٩٢ ح ٣٠١.

٤ / ٧
صِفَةُ تَلبِيَتِهِ

٣٣٨١. **الإمام الصادق عليه السلام:** لَمّا لَبّىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قالَ: «لَبَّيكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ لا شَريكَ لَكَ لَبَّيكَ، إنَّ الحَمدَ والنِّعمَةَ لَكَ والمُلكَ، لا شَريكَ لَكَ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ ذَا المَعارِجِ لَبَّيكَ».

وكانَ عليه السلام يُكثِرُ مِن «ذِي المَعارِجِ»، وكانَ يُلَبّي كُلَّما لَقِيَ راكِباً، أو عَلا أكَمَةً، أو هَبَطَ وادِيا، ومِن آخِرِ اللَّيلِ، وفي أدبارِ الصَّلَواتِ.[1]

٣٣٨٢. **عنه عليه السلام:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَمّا انتَهىٰ إلَى البَيداءِ حَيثُ الميلُ، قُرِّبَت لَهُ ناقَةٌ فَرَكِبَها، فَلَمّا انبَعَثَت بِهِ لَبّىٰ بِالأَربَعِ، فَقالَ: «لَبَّيكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ لا شَريكَ لَكَ لَبَّيكَ، إنَّ الحَمدَ والنِّعمَةَ لَكَ والمُلكَ، لا شَريكَ لَك»، ثُمَّ قالَ: هاهُنا يُخسَفُ بِالأَخابِثِ.[2]

٣٣٨٣. **مسند الشافعي عن محمّد بن المُنكَدِر:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُكثِرُ مِنَ التَّلبِيَةِ.[3]

٣٣٨٤. **السنن الكبرى عن خُزَيمة بن ثابت:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا فَرَغَ مِن تَلبِيَتِهِ سَأَلَ اللّٰهَ رِضوانَهُ ومَغفِرَتَهُ، وَاستَعاذَ بِرَحمَتِهِ مِنَ النّارِ.[4]

---

١. كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٢٥ ح ٢٥٧٨ ، الكافي: ج ٤ ص ٢٥٠ ح ٧ ، منتقى الجمان: ج ٣ ص ١٦٤ وليس فيهما «لبّيك ذا المعارج لبّيك» وكلّها عن عبد الله بن سنان ، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٤ ح ١٦٥٧٥ و راجع المقنعة: ص ٣٩٨ وقرب الإسناد: ص ١٦٢ ح ٥٩٢ و السنن الكبرى: ج ٥ ص ٧٠ ح ٩٠٣١ ومسند الشافعي: ص ١٢٣.

٢. قرب الإسناد: ص ١٢٥ ح ٤٣٨ ، الأُصول الستّة عشر: ص ١٤٨ ح ٥٤ نحوه وكلاهما عن عاصم بن حميد ، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ١٨٣ ح ٥؛ صحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٦١ ح ١٤٧٤ ، صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨٤١ ح ١٩ كلاهما عن ابن عمر، سنن النسائي: ج ٥ ص ١٥٩ عن سالم عن أبيه ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٢٧ وكلّها نحوه و راجع تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٨٤ ح ٢٧٧.

٣. مسند الشافعي: ص ١٢٣ ، كتاب الأمّ: ج ٢ ص ١٧١ ، معرفة السنن: ج ٣ ص ٥٥٨ ح ٢٨٠٣ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٢٧ و راجع المحلّى: ج ٧ ص ٩٣ الرقم ٨٢٩.

٤. السنن الكبرى: ج ٥ ص ٧٢ ح ٩٠٣٨ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٢٣٨ ح ١١، المعجم الكبير: ج ٤ ص ٨٥ ح ٣٧٢١، معرفة السنن: ج ٤ ص ٦ ح ٢٨١٦، مسند الشافعي: ص ١٢٣ والثلاثة الأخيرة ←

٣٣٨٥. **الإمام الصادق** عليه السلام: قَطَعَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله التَّلبِيَةَ حينَ زاغَتِ الشَّمسُ[١] يومَ عَرَفَةَ.[٢]

٣٣٨٦. **عنه** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله لَم يَكُن يُلَبّي حَتّىٰ يَأتِيَ البَيداءَ.[٣]

٣٣٨٧. **عنه** عليه السلام: إنَّما لَبّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَلَى البَيداءِ؛ لِأَنَّ النّاسَ لَم يَكونوا يَعرِفونَ التَّلبِيَةَ، فَأَحَبَّ أن يُعَلِّمَهُم كَيفَ التَّلبِيَةُ.[٤]

٥ / ٧
رُكوبُهُ في الحَجِّ

٣٣٨٨. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ حينَ سُئِلَ عَنِ الحَجِّ: ماشِياً أفضَلُ أو راكِباً؟ ـ: بَل راكِباً؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله حَجَّ راكِباً.[٥]

٣٣٨٩. **الكافي عن رفاعة**: سَأَلتُ أبا عَبدِ اللّهِ عليه السلام عَن مَشيِ الحَسَنِ عليه السلام مِن مَكَّةَ أو مِنَ المَدينَةِ؟ قالَ: مِن مَكَّةَ. وسَأَلتُهُ إذا زُرتُ البَيتَ أركَبُ أو أمشي؟ فَقالَ: كانَ الحَسَنُ عليه السلام يَزورُ راكِباً. وسَأَلتُهُ عَنِ الرُّكوبُ أفضَلُ أوِ المَشيُ؟ فَقالَ: الرُّكوبُ، قُلتُ: الرُّكوبُ أفضَلُ مِنَ المَشيِ؟ فَقالَ: نَعَم؛ لِأَنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله رَكِبَ.[٦]

نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩١ ح ١٨١١٠.

١. زاغت الشمس: أي مالت، من الزيغ بمعنى الميل (اُنظر: الصحاح: ج ٤ ص ١٣٢٠ «زيغ»).

٢. الكافي: ج ٤ ص ٤٦٢ ح ٢، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٤٠ ح ٢٢٩٣، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٢٥٥ كلّها عن معاوية بن عمّار، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٧٩ ح ٣؛ الموطّأ: ج ١ ص ٣٣٨ ح ٤٤ عن مالك عن الإمام الصادق عن أبيه عن الإمام عليّ عليهم السلام نحوه.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٨٤ ح ٢٧٩، الاستبصار: ج ٢ ص ١٧٠ ح ٥٦١، منتقى الجمان: ج ٣ ص ١٥٨ كلّها عن عبد الله بن سنان، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤٤ ح ١٦٥٤٤ و راجع المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٤ ص ٤٩٣ ح ٥.

٤. الكافي: ج ٤ ص ٣٣٤ ح ١٢، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٨٥ ح ٢٨٠، نحوه وكلاهما عن عبد الله بن سنان، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤٦ ح ١٦٥٥١.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٤٥٦ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٧٨ ح ١٦٩١، علل الشرائع: ص ٤٤٦ ح ٢.

٦. الكافي: ج ٤ ص ٤٥٦ ح ٥، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٧ ح ١٤٣٠١.

٣٣٩٠. تهذيب الأحكام عن رفاعة: سَأَلَ أبا عَبدِ اللّهِ عليه السلام رَجُلٌ: الرُّكوبُ أفضَلُ أمِ المَشيُ؟ فَقالَ: الرُّكُوبُ أفضَلُ مِنَ المَشيِ؛ لأَنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله رَكِبَ.[١]

٦ / ٧
اِغْتِسالُهُ لِدُخولِ مَكَّةَ

٣٣٩١. سنن الترمذي عن ابن عمر: اغتَسَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لِدُخولِهِ مَكَّةَ بِفَخٍّ[٢].[٣]

٣٣٩٢. صحيح مسلم عن نافع: إنَّ ابنَ عُمَرَ كانَ لا يَقدَمُ مَكَّةَ إلّا باتَ بِذي طُوىً[٤] حَتّىٰ يُصبِحَ ويَغتَسِلَ، ثُمَّ يَدخُلُ مَكَّةَ نَهاراً. ويَذكُرُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أنَّهُ فَعَلَهُ.[٥]

٧ / ٧
كَلامُهُ مُخاطِباً مَكَّةَ حينَ قَرُبَ مِنها

٣٣٩٣. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ مُخاطِبًا مَكَّةَ ـ: ما أطيَبَكِ مِن بَلَدٍ وأَحَبَّكِ إلَيَّ! ولَولا أنَّ قَومي أخرَجوني مِنكِ ما سَكَنتُ غَيرَكِ.[٦]

---

١. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٢ ح ٣١، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٧ ح ١٤٣٠٠.

٢. الفَخُّ: موضع عند مكّة (النهاية: ج ٣ ص ٤١٨ «فخخ»).

٣. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٢٠٨ ح ٨٥٢، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٢٢١ ح ٢٥، تهذيب الكمال: ج ٣٠ ص ٩٥ الرقم ٦٥١٧، أخبار مكّة للفاكهي: ج ٤ ص ٢١٧ ح ٢٥٢٩، معجم ما استعجم: ج ٣ ص ١٠١٥ وفيها «قبل دخوله» بدل «لدخوله» و راجع المقنعة: ص ٣٩٩.

٤. ذو طوى: موضع بمكّة (الصحاح: ج ٦ ص ٢٤١٦ «طوا»). وقال ابن الأثير: طوى ـ وهو بضمّ الطاء وفتح الواو المخفّفة ـ موضع عند باب مكّة، يستحبّ لمن دخل مكّة أن يغتسل به» (النهاية: ج ٣ ص ١٤٧ «طوا»).

٥. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩١٩ ح ٢٢٧، صحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٧٠ ح ١٤٩٨، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٢٢٨ ح ٤٦٢٨ كلاهما نحوه، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٧٤ ح ١٨٦٥، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١١٤ ح ٩١٩٩ و راجع بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٣٤١ ذيل ح ١٥ و ح ١٦.

٦. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٧٢٣ ح ٣٩٢٦، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٦١ ح ١٧٨٧، ←

٣٣٩٤. **سنن الترمذي عن عبد الله بن عدي الزهري:** رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله واقِفاً عَلَى الحَزوَرَةِ،[١] فَقالَ: وَاللّٰهِ، إنَّكِ لَخَيرُ أرضِ اللّٰهِ، وأَحَبُّ أرضِ اللّٰهِ إلَى اللّٰهِ، ولَولا أنّي أُخرِجتُ مِنكِ ما خَرَجتُ.[٢]

٨ / ٧
صِفَةُ دُخولِهِ مَكَّةَ وخُروجِهِ مِنها

٣٣٩٥. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ في صِفَةِ حَجِّ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ـ: دَخَلَ مِن أعلىٰ مَكَّةَ مِن عَقَبَةِ المَدَنِيّينَ، وخَرَجَ مِن أسفَلِ مَكَّةَ مِن ذي طُوىً.[٣]

٣٣٩٦. **صحيح مسلم عن ابن عمر:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَخرُجُ مِن طَريقِ الشَّجَرَةِ ويَدخُلُ مِن طَريقِ المُعَرَّسِ،[٤] وإذا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ العُليا ويَخرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفلىٰ.[٥]

المعجم الكبير: ج ١٠ ص ٢٦٧ ح ١٠٦٢٤، صحيح ابن حبّان: ج ٩ ص ٢٣ ح ٣٧٠٩ كلّها عن ابن عبّاس، كنز العمّال: ج ١٢ ص ٢٠٠ ح ٣٤٦٥٦؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٨٦ ح ٢٦٠ عن ابن عبّاس، بحار الأنوار: ج ٦٠ ص ٢٢٩ ح ٥٨.

١. الحَزوَرَة: موضع بمكّة عند باب الحنّاطين (النهاية: ج ١ ص ٣٨٠ «حزور»).

٢. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٧٢٣ ح ٣٩٢٥، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٤٤٩ ح ١٨٧٤٠، سنن الدارمي: ج ٢ ص ٦٨٨ ح ٢٤١٥، المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٨ ح ٤٢٧٠ كلّها عن عبد الله بن عديّ بن حمراء الزهري، كنز العمّال: ج ١٢ ص ٢٠٠ ح ٣٤٦٥٨؛ روضة الواعظين: ج٢ ص٣٢٨ ح١٢٥٤ وفيه «راحلته في الخزارة» بدل «الحزورة».

٣. الكافي: ج ٤ ص ٢٤٨ ح ٤ و ص ٢٥٠ ح ٧ نحوه، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٥٧ ح ١٥٨٨، مجمع البيان: ج ٢ ص ٥٢٢، منتقى الجمان: ج ٣ ص ١٢٥ كلّها عن معاوية بن عمّار، مستطرفات السرائر: ص ٨٠ ح ١٢ عن ابن محبوب من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام وفيه «أسفلها» بدل «أسفل مكّة من ذي طوى»، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٣ ح ١٣.

٤. المُعَرَّس: موضع التعريس؛ وهو نزول القوم في السفر من آخر الليل للاستراحة، و به سمّي مُعرَّس ذي الحُلَيفة، عرّس به صلى الله عليه وآله وصلّى فيه الصبح ثمّ رحل (لسان العرب: ج ٦ ص ١٣٦ «عرس»).

٥. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩١٨ ح ٢٢٣، صحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٥٦ ح ١٤٦٠ وفيه صدره إلى ←

٣٣٩٧. صحيح مسلم عن عائشة: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمّا جاءَ إلىٰ مَكَّةَ، دَخَلَها مِن أعلاها وخَرَجَ مِن أسفَلِها.[١]

٣٣٩٨. المغازي عن ابن عبّاس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ نَهاراً مِن كُدىً[٢] عَلىٰ راحِلَتِهِ القَصواءِ[٣] إلَى الأَبطَحِ.[٤]

«المعرّس» و ص ٥٧١ ح ١٥٠٠ وفيه ذيله من «وإذا دخل مكّة» نحوه ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٧٤ ح ١٨٦٧ وفيه صدره إلى «المعرّس» و ح ١٨٦٦ ، وفيه ذيله من «وإذا دخل مكّة» نحوه ، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٢٦٣ ح ٤٨٤٣ نحوه؛ عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٢٢١ ح ٢٢ وفيه صدره إلى «المعرّس» و ج ١ ص ١٤٠ ح ٤٩ وفيه ذيله من «وإذا دخل مكّة» ، مستدرك الوسائل: ج ٩ ص ٣١٨ ح ١٠٩٩٩.

١. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩١٨ ح ٢٢٤ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٧٤ ح ١٨٦٩ ، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٢٠٩ح ٨٥٣ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ٧٨ ح ٩٥٩ كلّها نحوه ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٢ ص ٤٧٦ ح ٤٢٤١ ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٥١٥ ح ٣٠١٧٩ و راجع المبسوط للطوسي: ج ١ ص ٣٥٥.

٢. كُدى: موضع بأسفل مكّة عند ذي طوى ، ومنها دار النبيّ ﷺ (معجم البلدان: ج ٤ ص ٤٣٩).

٣. القَصواءُ: لقب ناقة النبيّ ﷺ. والقصواء: الناقة التي قُطِعَ طرف أُذنها (النهاية: ج ٤ ص ٧٥ «قصا»).

٤. المغازي: ج ٣ ص ١٠٩٧ ، نصب الراية: ج ٣ ص ٣٧ ذيل ح ١٣ ، الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ج ٢ ص ١٣ ذيل ح ١٢ وفيهما صدره إلى «كدى» ، إمتاع الأسماع: ج ٢ ص ١٠٨ وفيه «يوم الثلاثاء» بدل «نهارا».

توضيح لأخبار السير نحو مكّة والدخول إليها [1]

تدلّ الأحاديث الثلاثة الأُولى [2] بأجمعها على دخول الرسول ﷺ إلى مكّة من شعبها الأعلى، وخروجه من شعبها الأسفل، ونُقلت الأحاديث المشار إليها في المصادر القديمة والمشهورة لدى الشيعة وأهل السنّة، ولذلك تستحقّ الاعتماد عليها، إضافة إلى أنّ الطريقة المتعارفة والمتّبعة للدخول إلى مكّة من المدينة هي كما جاء فيها؛ لأنّ المدينة تقع في الشمال ومكّة في الجنوب، ومن ناحية جغرافيّة من يسير من المدينة إلى مكّة سيدخلها من شمالها وأعلاها.

وبناء على ما مرّ لا نقبل بظاهر خبر الواقدي [3] الذي نقل عن ابن عبّاس دخول النبيّ ﷺ من ثنية كُدى في جنوب مكّة، ونرجّح أنّ مفردة «كُدى» في خبره مصحّفة عن «كَداء» وهي ثنيّة في شمال مكّة وتنتهي إلى الحجون في أعلى المسجد الحرام [4]. وقد أيّد الشهيد الأوّل هذا الاحتمال، إذ قال:

> ودخول مكّة من أعلاها من عقبة المدنيّين، والخروج من أسفلها من ذي طوى؛ داعياً حافياً بسكينة ووقار، ويستحبّ عندنا دخوله من ثنيّة كَداء ـ بالفتح والمدّ ـ وهي التي ينحدر منها إلى الحجون مقبرة مكّة، ويخرج من ثنيّة كُدى ـ بالضمّ والقصر منوّناً [5] ـ وهي بأسفل مكّة. [6]

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: ص ٢٨٢-٢٨٣ ح ٣٣٩٥ ـ ٣٣٩٧.

٣ . راجع: ص ٢٨٣ ح ٣٣٩٨.

٤ . لمزيد من الاطّلاع راجع: تاج العروس: ج ٢٠ ص ١١٨، حيث عرّف «كَداء» على وزن «سَماء» على أنّه اسم جبل في أعلى مكّة دخل منه النبي ﷺ، و«كُدَى» على وزن «سُمَى»: جبل في أسفل مكّة خرج منه النبي ﷺ، كما نقل الزبيدي مؤلّف تاج العروس كلام ابن دقيق، فقال: «كُدىً بالضمّ والقَصر وليسَ كُدَيّا، كسُمَى؛ تلفّظ كُدا»، وهو ما قاله الشهيد الأوّل.

٥ . أي تُقرأ كُدىً، لا نسبة مثل: كَديّ، ولا تصغيراً مثل: كُدَيّ.

٦ . الدروس: ج ١ ص ٣٩٢.

٩ / ٧
صِفَةُ دُخولِهِ المَسجِدَ الحَرامَ

٣٣٩٩. **السنن الكبرى عن عَطاء بن أبي رباح:** دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله مِن بابِ بَني شَيبَةَ، وخَرَجَ مِن بابِ بَني مَخزومٍ إلَى الصَّفا.[١]

٣٤٠٠. **الكافي عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق** عليه السلام ـ في ذِكرِ حَجِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ـ : فَلَمّا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِن أعلاها مِنَ العَقَبَةِ، وخَرَجَ حينَ خَرَجَ مِن ذي طُوىً، فَلَمّا انتَهىٰ إلىٰ بابِ المَسجِدِ استَقبَلَ الكَعبَةَ ـ وذَكَرَ ابنُ سِنانٍ أنَّهُ بابُ بَني شَيبَةَ ـ .[٢]

١٠ / ٧
دُعاؤُهُ عِندَ النَّظَرِ إلَى البَيتِ الحَرامِ

٣٤٠١. **المعجم الأوسط عن حذيفة بن أسيد:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا نَظَرَ إلَى البَيتِ قالَ: اللّٰهُمَّ زِد بَيتَكَ هٰذا تَشريفاً وتَعظيماً وتَكريماً وبِرّاً ومَهابَةً، وزِد مَن شَرَّفَهُ وعَظَّمَهُ مِمَّن حَجَّهُ أوِ اعتَمَرَهُ تَعظيماً وتَشريفاً وتَكريماً وبِرّاً ومَهابَةً.[٣]

٣٤٠٢. **السنن الكبرى عن مكحول:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ مَكَّةَ فَرَأَى البَيتَ، رَفَعَ يَدَيهِ وكَبَّرَ وقالَ: اللّٰهُمَّ أنتَ السَّلامُ ومِنكَ السَّلامُ، فَحَيِّنا رَبَّنا بِالسَّلامِ، اللّٰهُمَّ زِد هٰذَا البَيتَ تَشريفاً

---

١. السنن الكبرى: ج ٥ ص ١١٧ ذيل ح ٩٢٠٩ ، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ١٨٧ ح ٢٨٨٠ عن ابن عمر وفيه ذيله ، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٠٢ ، البداية والنهاية: ج ٥ ص ١٥٢؛ المقنعة: ص ٣٩٩ وفيه صدره نحوه و راجع كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٣٨ ح ٢٢٩٢.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٢٥٠ ح ٧ ، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٢٥٤ ، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٦ ح ١٩.

٣. المعجم الأوسط: ج ٦ ص ١٨٣ ح ٦١٣٢ ، المعجم الكبير: ج ٣ ص ١٨١ ح ٣٠٥٣ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٦٢ ، المغني لعبد اللّه بن قدامة: ج ٣ ص ٣٨١ وليس فيها ذيله من «وزد من شرّفه» ، مسند الشافعي: ص ١٢٥ كلاهما عن ابن جريج وكلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٢ ح ١٨١١٢.

وتَعظيماً ومَهابَةً، وزِد مَن حَجَّهُ أوِ اعتَمَرَهُ تَكريماً وتَشريفاً وتَعظيماً وبِرّاً.[١]

١١ / ٧
صِفَةُ طَوافِهِ

٣٤٠٣. **الإمام عليّ** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله لَمّا دَخَلَ المَسجِدَ الحَرامَ في حِجَّةِ الوَداعِ، بَدَأَ بِالرُّكنِ فَاستَلَمَهُ، ثُمَّ أخَذَ فِي الطَّوافِ.[٢]

٣٤٠٤. **الكافي عن أبي الفرج:** سَأَلَ أبانٌ أبا عَبدِ اللّهِ عليه السلام: أكانَ لِرَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله طَوافٌ يُعرَفُ بِهِ؟ فَقالَ: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَطوفُ بِاللَّيلِ وَالنَّهارِ عَشَرَةَ أسابيعَ؛ ثَلاثَةً أوَّلَ اللَّيلِ وثَلاثَةً آخِرَ اللَّيلِ، وَاثنَينِ إذا أصبَحَ وَاثنَينِ بَعدَ الظُّهرِ، وكانَ فيمَا بَينَ ذٰلِكَ راحَتُهُ.[٣]

٣٤٠٥. **الإمام الصادق عن أبيه** عليهما السلام عن جابِرٍ: لَمّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله مَكَّةَ دَخَلَ المَسجِدَ فَاستَلَمَ الحَجَرَ، ثُمَّ مَضىٰ عَلىٰ يَمينِهِ، فَرَمَلَ[٤] ثَلاثاً ومَشىٰ أربَعاً، ثُمَّ أتَى المَقامَ فَقالَ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[٥]، فَصَلّىٰ رَكعَتَينِ، وَالمَقامُ بَينَهُ وبَينَ البَيتِ، ثُمَّ أتَى الحَجَرَ بَعدَ الرَّكعَتَينِ فَاستَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إلَى الصَّفا.[٦]

---

١. السنن الكبرى: ج ٥ ص ١١٨ ح ٩٢١٣، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٠٢، البداية والنهاية: ج ٥ ص ١٥٢ كلاهما بزيادة «وتكريماً» بعد «وتعظيماً»، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤٦٢، المجموع للنووي: ج ٨ ص ٧ كلاهما نحوه و راجع بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٣٤١ ذيل ح ١٦.

٢. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣١٢، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ١٦٧ ح ١٠٧.

٣. الكافي: ج ٤ ص ٤٢٨ ح ٥، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤١١ ح ٢٨٤١، الخصال: ص ٤٤٩ ح ٥٣، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٢٩٧، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٤ ح ١٠٥.

٤. رَمَلَ: إذا أسرع في المشي وهَزّ منكبيه (النهاية: ج ٢ ص ٢٦٥ «رمل»).

٥. البقرة: ١٢٥.

٦. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٢١١ ح ٨٥٦، سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٢٨، المعجم الأوسط: ج ٢ ص ١٨٥ ح ١٦٦١ كلاهما نحوه، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣١١ كلّها عن سفيان؛ دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣١٢ عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه وفيه صدره إلى «أربعا»، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠٣ ح ٤٠ و راجع صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨٩٣ ح ١٥٠.

٣٤٠٦. المستدرك على الصحيحين عن جابر: دَخَلنا مَكَّةَ عِندَ ارتِفاعِ الضُّحىٰ، فَأَتَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بابَ المَسجِدِ فَأَناخَ راحِلَتَهُ، ثُمَّ دَخَلَ المَسجِدَ فَبَدَأَ بِالحَجَرِ، فَاستَلَمَهُ وفاضَت عَيناهُ بِالبُكاءِ، ثُمَّ رَمَلَ ثَلاثاً ومَشىٰ أربَعاً حَتّىٰ فَرَغَ، فَلَمّا فَرَغَ قَبَّلَ الحَجَرَ، ووَضَعَ يَدَيهِ عَلَيهِ ومَسَحَ بِهِما وَجهَهُ.[1]

٣٤٠٧. صحيح مسلم عن أبي الطُّفَيل: قُلتُ لِابنِ عَبّاسٍ: أرَأَيتَ هٰذَا الرَّمَلَ بِالبَيتِ ثَلاثَةَ أطوافٍ ومَشيَ أربَعَةِ أطوافٍ، أسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَومَكَ يَزعُمونَ أنَّهُ سُنَّةٌ، فَقالَ: صَدَقوا وكَذَبوا! قُلتُ: ما قَولُكَ: صَدَقوا وكَذَبوا؟! قالَ: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قَدِمَ مَكَّةَ، فَقالَ المُشرِكونَ: إنَّ مُحَمَّداً وأَصحابَهُ لا يَستَطيعونَ أن يَطوفوا بِالبَيتِ مِنَ الهُزلِ، وكانوا يَحسُدونَهُ، فَأَمَرَهُم رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أن يَرمُلوا ثَلاثاً، ويَمشوا أربَعاً.[2]

١٢ / ٧
أدعِيَتُهُ في الطَّوافِ

٣٤٠٨. أبوالحسن عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله طافَ بِالكَعبَةِ، حَتّىٰ إذا بَلَغَ الرُّكنَ اليَمانِيَّ رَفَعَ رَأسَهُ إلَى الكَعبَةِ ثُمَّ قالَ: الحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي شَرَّفَكِ وعَظَّمَكِ، وَالحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي بَعَثَني نَبِيّاً وجَعَلَ عَلِيّاً إماماً، اللّٰهُمَّ اهدِ لَهُ خِيارَ خَلقِكَ، وجَنِّبهُ شِرارَ خَلقِكَ.[3]

---

١. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٢٥ ح ١٦٧١، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٢٠ ح ٩٢٢١، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢١٣ ح ٢٧١٣، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣١٧، البداية والنهاية: ج ٥ ص ١٥٨.

٢. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٢١ ح ٢٣٧، صحيح ابن حبّان: ج ٩ ص ١٥٤، السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ١٦٣ ح ٩٣٧٨، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢١٥ ح ٢٧١٩، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٩٤ ح ٢٠٢٩ كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٥ ص ١٨١ ح ١٢٥٣٢.

٣. الكافي: ج ٤ ص ٤١٠ ح ١٩، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٠٧ ح ٣٤٦ كلاهما عن إبراهيم بن عيسى عن أبيه، كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٤٠ ح ٢٢٩٥، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤٠٢ ح ١٧٨٣٢ و راجع المعجم الأوسط: ج ٦ ص ٣٦ ح ٥٧١٩.

٣٤٠٩. **كنز العمّال عن ابن مسعود:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله طافَ بِالبَيتِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيهِ ودَعا: اللّٰهُمَّ البَيتُ بَيتُكَ، ونَحنُ عَبيدُكَ، ونَواصينا بِيَدِكَ، وتَقَلُّبُنا في قَبضَتِكَ، فَإِن تُعَذِّبنا فَبِذُنوبِنا، وإن تَغفِر لَنا فَبِرَحمَتِكَ، فَرَضتَ حَجَّكَ لِمَنِ استَطاعَ إلَيهِ سَبيلاً، فَلَكَ الحَمدُ عَلىٰ ما جَعَلتَ لَنا مِنَ السَّبيلِ، اللّٰهُمَّ ارزُقنا ثَوابَ الشّاكِرينَ.[1]

٣٤١٠. **أخبار مكّة للأزرقي عن سعيد بن المُسيّب:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا مَرَّ بِالرُّكنِ اليَمانِيِّ قالَ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الكُفرِ والذُّلِّ والفَقرِ ومَواقِفِ الخِزيِ فِي الدُّنيا والآخِرَةِ، ﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[2]. فَقالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللّٰهِ، أرَأَيتَ إن كُنتُ عَجِلاً! قالَ: وإن كُنتَ أسرَعَ مِن بَرقِ الخُلَّبِ[3].[4]

٣٤١١. **مسند ابن حنبل عن عبد الله بن سائِب:** سَمِعتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقرَأُ بَينَ الرُّكنِ اليَمانِيِّ والحَجَرِ: ﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.[5]

١٣ / ٧
اِستِلامُهُ الرُّكنَينِ وتَقبيلُهُما

٣٤١٢. **الإمام الباقر عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يَستَلِمُ إلّا الرُّكنَ الأَسوَدَ واليَمانِيَّ، ثُمَّ يُقَبِّلُهُما

---

١. كنز العمّال: ج ٥ ص ١٧٢ ح ١٢٥٠٤ نقلاً عن الديلميّ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٤٠١ ح ١ والأذكار المنتخبة: ص ١٨٢.

٢. البقرة: ٢٠١.

٣. الخُلّب: السَّحاب الذي يُرعِد ويُبرِق ولا مطر فيه (تاج العروس: ج ١ ص ٤٧٢ «خلب»).

٤. أخبار مكّة للأزرقيّ: ج ١ ص ٣٤٠ و رواه أيضا عن حجّاج بن الفرافصة في سيرة الإمام عليّ عليه السلام وفي صدره: «بسم الله والله أكبر، والسلام على رسول الله ورحمة الله وبركاته».

٥. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٢٥١ ح ١٥٣٩٩، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٣٠٤ ح ٣٠٩٨ عن عبد الله بن سائب عن أبيه، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٣٧ ح ٩٢٩٠، الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ١٧٨ كلاهما نحوه، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٥٩ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٤٠٧ ح ١.

ويَضَعُ خَدَّهُ عَلَيهِما، ورَأَيتُ أبي يَفعَلُهُ.[١]

٣٤١٣. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَستَلِمُ الرُّكنَينِ ـ الرُّكنَ الَّذي فيهِ الحَجَرُ الأَسوَدُ، وَالرُّكنَ اليَمانِيَّ ـ كُلَّما مَرَّ بِهِما فِي الطَّوافِ.[٢]

٣٤١٤. **صحيح مسلم عن ابن عمر:** لَم أرَ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَمسَحُ مِنَ البَيتِ إلَّا الرُّكنَينِ اليَمانِيَّينِ.[٣]

٣٤١٥. **حلية الأولياء عن ابن عمر:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَستَلِمُ الرُّكنَ اليَمانِيَّ ورُكنَ الحَجَرِ، لا يَستَلِمُ غَيرَهُما.[٤]

٣٤١٦. **الكافي عن جميل بن صالح عن الإمام الصادق عليه السلام:** كُنتُ أطوفُ بِالبَيتِ فَإذا رَجُلٌ يَقولُ: ما بالُ هٰذَينِ الرُّكنَينِ يُستَلَمانِ ولا يُستَلَمُ هٰذانِ؟ فَقُلتُ: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله استَلَمَ هٰذَينِ ولَم يَعرِض لِهٰذَينِ، فَلا تَعرِض لَهُما إذا لَم يَعرِض لَهُما رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.

قالَ جَميلٌ: ورَأَيتُ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام يَستَلِمُ الأَركانَ كُلَّها.[٥]

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٤٠٨ ح ٨ ، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٠٥ ح ٣٤١ كلاهما عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عليه السلام ، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤١٨ ح ١٧٨٨٩ ، فتح الباري: ج ٣ ص ٤٧٣ ح ١٦٠٩ ، التمهيد لابن عبد البرّ: ج ٢١ ص ٧٦ ، أحكام القرآن للجصّاص: ج ١ ص ٩٥ كلّها عن ابن عبّاس وفيها صدره نحوه و راجع المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٥ ص ٧٢ ح ٩٠٣٣.

٢. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣١٢ ، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٢٠٩ ح ١٨؛ مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٥٦ ح ٥٩٧٢ ، المجموع للنووي: ج ٨ ص ٣٦ كلاهما عن ابن عمر، عيون الأثر: ج ٢ ص ٣٤٣ من دون إسناد إليه عليه السلام وكلّها نحوه.

٣. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٢٤ ح ٢٤٢ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٧٦ ح ١٨٧٤ ، سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٣٢ ، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٦٦ ح ٦٠٢٤ كلاهما عن سالم عن أبيه ، صحيح ابن حبّان: ج ٩ ص ١٣٦ ح ٣٨٢٧.

٤. حلية الأولياء: ج ٨ ص ٢٠٣ الرقم ٤٠٨ ، صحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٨٣ ح ١٥٣١ عن سالم بن عبد الله عن أبيه ، صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٢٤ ح ٢٤٤ عن عبد الله ، سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٣١ ، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٥٣٣ ح ٦٤٠٤ كلّها نحوه.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٤٠٨ ح ٩ ، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٠٦ ح ٣٤٢ ، علل الشرائع: ص ٤٢٨ ح ١ عن معاوية بن عمّار نحوه ، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٠١ وفيه «نعرض» بدل «تعرض» ، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤١٨ ح ١٧٨٨٨.

٣٤١٧. **المستدرك على الصحيحين عن نافع عن ابن عمر:** إنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا طافَ بِالبَيتِ مَسَحَ ـ أو قالَ: استَلَمَ ـ الحَجَرَ والرُّكنَ في كُلِّ طَوافٍ.[١]

٣٤١٨. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَستَلِمُهُ [الحَجَرَ] في كُلِّ طَوافِ فَريضَةٍ ونافِلَةٍ.[٢]

٣٤١٩. **الكافي عن حمّاد بن عثمان:** كانَ بِمَكَّةَ رَجُلٌ مَولىً لِبَني اُمَيَّةَ يُقالُ لَهُ: ابنُ أبي عَوانَةَ، لَهُ عِنادَةٌ، وكانَ إذا دَخَلَ إلىٰ مَكَّةَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام أو أحَدٌ مِن أشياخِ آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام يَعبَثُ بِهِ، وإنَّهُ أتىٰ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام وهُوَ فِي الطَّوافِ فَقالَ: يا أبا عَبدِ اللّٰهِ، ما تَقولُ فِي استِلامِ الحَجَرِ؟ فَقالَ: استَلَمَهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ لَهُ: ما أراكَ استَلَمتَهُ ! قالَ: أكرَهُ أن اُوذِيَ ضَعيفاً أو أتَأَذّىٰ. قالَ: فَقالَ: قَد زَعَمتَ أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله استَلَمَهُ؟ قالَ: نَعَم، ولٰكِن كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأَوهُ عَرَفوا لَهُ حَقَّهُ، وأنا فَلا يَعرِفونَ لي حَقّي.[٣]

٣٤٢٠. **السنن الكبرى عن جابر:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله استَلَمَ الحَجَرَ فَقَبَّلَهُ، وَاستَلَمَ الرُّكنَ اليَمانِيَّ فَقَبَّلَ يَدَهُ.[٤]

٣٤٢١. **سنن ابن ماجة عن ابن عمر:** استَقبَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الحَجَرَ، ثُمَّ وَضَعَ شَفَتَيهِ عَلَيهِ يَبكي طَويلاً.[٥]

---

١. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٢٦ ح ١٦٧٦، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٢٣٨ ح ٤٦٨٦ نحوه، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢١٦ ح ٢٧٢٣، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٣ ح ١٨١٢٤.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٤٠٤ ح ٢، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣١٣ كلاهما عن عبد الرحمن بن الحجّاج، بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٣٦٩ ح ٨٧.

٣. الكافي: ج ٤ ص ٤٠٩ ح ١٧، بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٢٣٢ ح ٤٧.

٤. السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٢٣ ح ٩٢٣٥، تاريخ دمشق: ج ٤٠ ص ٣٦٧ ح ٨١٣٠، سبل الهدى والرشاد: ج ١ ص ١٧٨ عن ابن عمر نحوه وفيه صدره، كنز العمّال: ج ٥ ص ١٨٠ ح ١٢٥٢٨ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٥٣٢ ح ٣ وصحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٢٤ ح ٢٤٦ والمصنّف لعبد الرزّاق: ج ٥ ص ٤٠ ح ٨٩٢٣.

٥. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٩٨٢ ح ٢٩٤٥، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٢٥ ح ١٦٧٠، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢١٢ ح ٢٧١٢، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٢٤٥ ح ٧٦٠، نصب الراية: ج ٣ ص ٣٨ ذيل ح ١٦، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٣٢٥.

٣٤٢٢. مسند ابن حنبل عن ابن عمر: رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ يَستَلِمُ الحَجَرَ الأَسودَ.[١]

٣٤٢٣. المصنّف لابن أبي شيبة عن مجاهد: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَستَلِمُ الرُّكنَ اليَمانِيَّ ويَضَعُ خَدَّهُ عَلَيهِ.[٢]

٣٤٢٤. المستدرك على الصحيحين عن ابن عبّاس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ قَبَّلَ الرُّكنَ اليَمانِيَّ ووَضَعَ خَدَّهُ عَلَيهِ.[٣]

٣٤٢٥. السنن الكبرىٰ عن ابن عبّاس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذَا استَلَمَ الرُّكنَ اليَمانِيَّ قَبَّلَهُ ووَضَعَ خَدَّهُ الأَيمَنَ عَلَيهِ.[٤]

راجع: ج ١ ص ١٤١ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ ﷺ / في استلام الحجر والتكبير) والحجّ والعمرة في الكتاب والسنّة: ص١٩٤ (استلام الحجر وآدابه).

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٢٠٢ ح ٤٤٦٣، صحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٨٣ ح ١٥٣٣، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٢٠ ح ١٩٢٢٢ كلاهما نحوه، مسند أبي يعلى: ج ٥ ص ٣١٣ ح ٥٧٨٥ وليس فيه «الأسود»؛ بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ١١٤ ح ٣٤ نقلاً عن كامل الزيارات عن أبي هاشم الجعفري عن الإمام الهادي عليه السلام عنه ﷺ نحوه و راجع الكافي: ج ٤ ص ٤٠٥ ح ٤.

٢. المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٤ ص ٥٠٠ ح ١، أخبار مكّة للأزرقي: ج ١ ص ٣٣٨.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٢٦ ح ١٦٧٥، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢١٧ ح ٢٧٢٧، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٢٩٠ ح ٢٤٢، أخبار مكّة للفاكهي: ج ١ ص ١٣٨ ح ١٥٠، الدرّ المنثور: ج ٦ ص ٤٣.

٤. السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ١٢٣ ح ٩٢٣٦، التمهيد لابن عبد البرّ: ج ٢٢ ص ٢٦٢، المجموع للنووي: ج ٨ص ٣٥، المغني لعبد اللّه بن قدامة: ج ٣ ص ٣٩٤ وليس فيه «اليماني»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٣ ح ١٨١٢٠.

توضيح لأحاديث استلام الرسول صلى الله عليه وآله[1]

يُسمّى مسح اليد على الكعبة للتبرّك بالاستلام، واتّفقت آراء الشيعة وأهل السنّة على استحباب استلام الركنين اليماني والحجر الأسود من أركان الكعبة الأربعة في أثناء الطواف، والدليل على هذا الاستحباب أحاديث متعدّدة ومعتبرة لدى الفريقين أخبرت عن تكرّر استلام الرسول صلى الله عليه وآله لهذين الركنين، ولا اتّفاق في آرائهم على الركنيين الباقيين وهما الركن الشامي والغربي.

وحصرت أحاديث أهل السنّة استلام النبيّ صلى الله عليه وآله بالركنين اليماني والحجر الأسود، كما أيّدت بعض أحاديث الشيعة هذا الحصر[2]، ونهى بعض ثانٍ عن استلام الركنين المشار إليهما[3]، وأوصى بعض ثالث من أحاديث الشيعة باستلامهما[4]، وأخبر بعض رابع حتّى عن استلام أهل البيت عليهم السلام لهما[5]، وثمّة رواية ذكرت إجمالاً استلام النبي صلى الله عليه وآله للأركان من دون تحديد لركن معيّن[6].

حلّ هذا التعارض استقطب اهتمام فقهاء الشيعة منذ زمن بعيد، حيث شاهدوا أحاديث لها أسانيد صحيحة في كلا الجانبين، لذلك أعرضوا عن ترجيح مجموعة وطرد مجموعة أُخرى، وتوفّروا على الجمع بين المجموعتين، فأسفر الجمع لدى مشهور فقهاء الشيعة عن إثبات جواز بل استحباب استلام جميع أركان الكعبة[7]؛ ارتكازاً على

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: ص٢٨٩ ح ٣٤١٢.

٣ . راجع: ص٢٩٠ ح ٣٤١٦.

٤ . قال إبراهيم بن أبي محمود في حديث صحيح: «قُلتُ لِلرِّضا عليه السلام: أستَلِمُ اليَمانِيَّ وَالشّامِيَّ وَالمغرِبِيَّ؟ قالَ: نَعَم» (تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٠٦ ح ٣٤٣).

٥ . راجع: ص ٢٩٠ ذيل ح ٣٤١٦.

٦ . راجع: ص ٢٩٥ ح ٣٤٢٦.

٧ . راجع: النهاية للطوسي: ص ٢٣٦ والسرائر: ج ١ ص ٥٧١ ـ ٥٧٢ ومختلف الشيعة: ج ٤ ص ١٩٤ ـ ١٩٥ ←

البحوث المطروحة في علم أُصول الفقه.

أحد أدلّة هذه المجموعة من الفقهاء أنّ أحاديث الحصر[١] لم تُخبر إلّا عن فعل وترك الرسول ﷺ، ونعلم أنّ للفعل والترك تحديداً في الدلالة. وبعبارة أُخرى: لا يوجد بين أيدينا حديث للنبيّ ﷺ يبيّن نهيه عن استلام الركنين الشامي والغربي، ولذلك يُرجّح أنّه ترك استلام ذينك الركنين بسبب عمل مهمّ آخر دون أن يكون هناك نهي أو كراهة في استلامهما[٢].

وبناء عليه، يتأتّى نفي التعارض عن الأحاديث الموصية باستلام هذه الأركان، أو التي نسبته إلى أهل البيت الطاهرين عليهم السلام، والعمل بها.

من جانب آخر، احتمل بعض العلماء استلام النبيّ ﷺ لجميع أركان الكعبة، ولكنّه لم يُسجّل للركنين الشامي والغربي؛ بسبب قلّته.

ويؤخذ على هذا الاحتمال أنّه لا يتوافق مع حديث الإمامين: الباقر[٣] والصادق[٤] عليهما السلام، وبعض الأحاديث الأُخرى[٥].

ما يستحقّ القول هنا: إنّه لو ساهم ترك استلام الركنين الشامي والغربي حالياً في جعل الطواف رمزاً لاتّحاد المسلمين وانسجامهم، واجتثاث أرضيات بعض الصراعات الطفيفة، فهو خطوة عقلائية جديرة بالاستحسان، ومن ثمّ لا يوصى بالإتيان به.

ومنتهى المطلب (ط. ج): ج ١٠ ص ٣٤٣ ـ ٣٤٥ وذخيرة المعاد (ط. ق) للمحقّق السبزواري: ج ١ ق ٣ ص ٦٣٤ والحدائق الناضرة: ج ١٦ ص ١٣٢ ورياض المسائل: ج ٧ ص ٤٦ ـ ٤٧ وجواهر الكلام: ج ١٩ ص ٣٦٠.

١. راجع: ص ٢٨٩ ح ٣٤١٢ و ص ٢٩٠ ح ٣٤١٤ و ٣٤١٥.

٢. تؤيّد هذا الرأي الرواية المرسلة الآتية عن الإمام الصادق عليه السلام: «لَمّا انتَهى رَسولُ اللهِ إلَى الرُّكنِ الغَربِيِّ، فَقالَ لَهُ الرُّكنُ: يا رَسولَ اللهِ، أَلَستُ قَعيداً مِن قَواعِدِ بَيتِ رَبِّكَ؟ فَما لي لا أُستَلَمُ؟ فَدَنا مِنهُ النَّبيُّ ﷺ فَقالَ لَهُ: أُسكُن، عَلَيكَ السَّلامُ، غَيرَ مَهجورٍ» (علل الشرائع: ص ٤٢٩ ح ٣).

٣. راجع: ص ٢٨٩ ج ٣٤١٢.

٤. راجع: ص ٢٩٠ ح ٣٤١٦.

٥. راجع: علل الشرائع: ج ٢ ص ٤٢٨ ح ٢.

١٤ / ٧
اِستِلامُهُ الأَركانَ بِمِحجَنِهِ

٣٤٢٦. **الإمام الصادق عليه السلام:** طافَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ ناقَتِهِ العَضباءِ[١]، وجَعَلَ يَستَلِمُ الأَركانَ بِمِحجَنِهِ[٢] ويُقَبِّلُ المِحجَنَ.[٣]

٣٤٢٧. **صحيح مسلم عن أبي الطُّفَيل عامربن واثلة:** رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَطوفُ بِالبَيتِ، ويَستَلِمُ الرُّكنَ بِمِحجَنٍ مَعَهُ ويُقَبِّلُ المِحجَنَ.[٤]

١٥ / ٧
صِفَةُ دُخولِهِ الكَعبَةَ

٣٤٢٨. **الإمام الرضا عليه السلام:** دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله الكَعبَةَ فَصَلّىٰ في زَواياها الأَربَعِ، صَلّىٰ في كُلِّ زاوِيَةٍ رَكعَتَينِ.[٥]

---

١. العَضباء: ناقة نجيبة كانت لرجل من بني عقيل ثمّ انتقلت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله (اُنظر: النهاية: ج ٣ ص ٢٥١ «عضب»).

٢. المِحجَن: عصا مُعَقَّفَة الرأس كالصولجان (النهاية: ج ١ ص ٣٤٧ «حجن»).

٣. الكافي: ج ٤ ص ٤٢٩ ح ١٦ عن عبد الله بن يحيى الكاهلي، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٠٢ ح ٢٨١٨ عن محمّد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام وليس فيه ذيله و ٢٨١٩ وفيه ذيله فقط وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠٢ ح ٣٨؛ صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٤١ ح ٢٧٨٢ عن أبي الطفيل، السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ١٦٤ ح ٩٣٨٤، مسند الشافعي: ص ٣٧٢ كلاهما عن ابن طاووس عن أبيه من دون إسناد إليه عليه السلام وكلّها نحوه.

٤. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٢٧ ح ٢٥٧، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٧٦ ح ١٨٧٩، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٩٨٣ ح ٢٩٤٩، أخبار مكّة للفاكهي: ج ١ ص ٢٤٣ ح ٤٥٧ وليس فيه ذيله و ح ٤٥٨ وفيه ذيله، أخبار مكّة للأزرقيّ: ج ١ ص ٣٤٤ والثلاثة الأخيرة نحوه.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٥٢٩ ح ٨، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٧٨ ح ٩٤٩، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٤٥٥ كلّها عن إسماعيل بن همام، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٨٠ ح ٦ و راجع المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٥ ص ٨٢ ح ٩٠٧٠.

٣٤٢٩. **الكافي عن الحسين بن أبي العلاء:** سَأَلتُ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام وذَكَرتُ الصَّلاةَ فِي الكَعبَةِ؟ قالَ: بَينَ العَمودَينِ تَقومُ عَلَى البَلاطَةِ الحَمراءِ[1]؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله صَلّىٰ عَلَيها ثُمَّ أقبَلَ عَلىٰ أركانِ البَيتِ وكَبَّرَ إلىٰ كُلِّ رُكنٍ مِنهُ.[2]

٣٤٣٠. **سنن النسائي عن عطاء عن أُسامَة بن زيد:** أنَّهُ دَخَلَ هُوَ ورَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله البَيتَ، فَأَمَرَ بِلالاً فَأَجافَ[3] البابَ، والبَيتُ إذ ذاكَ عَلىٰ سِتَّةِ أعمِدَةٍ، فَمَضىٰ حَتّىٰ إذا كانَ بَينَ الأُسطُوانَتَينِ اللَّتينِ تَلِيانِ بابَ الكَعبَةِ جَلَسَ، فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ وسَأَلَهُ واستَغفَرَهُ. ثُمَّ قامَ حَتّىٰ أتىٰ مَا استَقبَلَ مِن دُبُرِ الكَعبَةِ، فَوَضَعَ وَجهَهُ وخَدَّهُ عَلَيهِ، وحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، وسَأَلَهُ واستَغفَرَهُ.

ثُمَّ انصَرَفَ إلىٰ كُلِّ رُكنٍ مِن أركانِ الكَعبَةِ، فَاستَقبَلَهُ بِالتَّكبيرِ وَالتَّهليلِ وَالتَّسبيحِ، وَالثَّناءِ عَلَى اللّٰهِ وَالمَسأَلَةِ وَالاِستِغفارِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلّىٰ رَكعَتَينِ مُستَقبِلَ وَجهِ الكَعبَةِ، ثُمَّ انصَرَفَ فَقالَ: هٰذِهِ القِبلَةُ، هٰذِهِ القِبلَةُ.[4]

٣٤٣١. **الإمام الصادق عليه السلام:** ما دَخَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الكَعبَةَ إلّا مَرَّةً، وبَسَطَ فيها ثَوبَهُ تَحتَ قَدَمَيهِ وخَلَعَ نَعلَيهِ.[5]

---

١. التبلاطُ والبَلاطَةُ: الحجارة المفروشةُ في الدار أو غيرها (الصحاح: ج ٣ ص ١١١٧ «بلط»).

٢. الكافي: ج ٤ ص ٥٢٨ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٧٨ ح ٩٤٩، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٤٥٥ كلّها عن إسماعيل بن همام، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٨٠ ح ٦ و راجع المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٥ ص ٨٢ الرقم ٩٠٧٠.

٣. دخل البيت و أجافَ البابَ: أي رَدّهُ عليه (النهاية: ج ١ ص ٣١٧ «جوف»).

٤. سنن النسائي: ج ٥ ص ٢١٩، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ١٩٣ ح ٢١٨٨٩، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٣٢٩ ح ٣٠٠٤، الأذكار المنتخبة: ص ١٧٧ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٥ ص ٢٩٩ ح ١٢٩٣٦ و راجع سبل الهدىٰ والرشاد: ج ٥ ص ٢٧١ و مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ١٨٠ ح ٣٣٠١.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٩١ ح ١٧٦٠، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٤٥٢ كلاهما عن هشام بن الحكم، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٧٩ ح ١٧٧٥٩.

٣٤٣٢. عنه عليه السلام: لَم يَدخُلها [أي الكَعبَةَ] رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إلّا يومَ فَتحِ مَكَّةَ.[١]

١٦ / ٧
صِفَةُ سَعْيِهِ بَينَ الصَّفا والمَروَةِ

٣٤٣٣. **الكافي عن معاوية بن عمّار عن الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله حينَ فَرَغَ مِن طَوافِهِ وركعَتَيهِ، قالَ: أبدَأُ بِما بَدَأَ اللهُ عزّ وجلّ بِهِ مِن إتيانِ الصَّفا، إنَّ اللّهَ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَ ٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ ٱللَّهِ﴾[٢]....

وقالَ أبو عَبدِ اللّهِ عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقِفُ عَلَى الصَّفا بِقَدرِ ما يَقرَأُ سورَةَ البَقَرَةِ مُتَرَتِّلاً[٣].[٤]

٣٤٣٤. **الإمام الصادق** عليه السلام ـ في بيان مَناسِكِ الحَجِّ ـ: ثُمَّ اخرُج إلَى الصَّفا مِنَ البابِ الَّذي خَرَجَ مِنهُ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله ـ وهُوَ البابُ الَّذي يُقابِلُ الحَجَرَ الأَسوَدَ ـ حَتّىٰ تَقطَعَ الوادِيَ، وعَلَيكَ السَّكينَةَ وَالوَقارَ.[٥]

٣٤٣٥. **عنه عن أبيه** عليهما السلام عن جابر: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا وَقَفَ عَلَى الصَّفا يُكَبِّرُ ثَلاثاً، ويَقولُ: «لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٥٢٨ ح ٣، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٧٩ ح ٩٥٣، المناقب لابن شهرآشوب: ج ٤ ص ٢٥٧، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٤٥٢ كلّها عن معاوية بن عمّار نحوه، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٨٠ ح ٧ و راجع فتح الباري: ج ٣ ص ٤٦٨ ذيل ح ١٦٠٠.

٢. البقرة: ١٥٨.

٣. تَرتيلُ القراءة: التأنّي فيها والتمهّلُ وتبيين الحروف والكلمات (النهاية: ج ٢ ص ١٩٤ «رتل»).

٤. الكافي: ج ٤ ص ٤٣١ و ٤٣٢ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٤٥ ح ٤٨١ نحوه، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٢١ و ٣٢٢، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠٢ ح ٣٩ و راجع سنن الترمذي: ج ٥ ص ٢٠٨ ح ٢٩٦٥.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٤٣١ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٤٦ ح ٤٨١، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٢١ كلّها عن معاوية بن عمّار، المقنعة: ص ٤٠٤، مصباح المتهجّد: ص ٦٨٣ الرقم ٧٥٦ كلاهما من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام نحوه، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥١٧ ح ١٨٢٤٦.

قَديرٌ»، يَصنَعُ ذٰلِكَ ثَلاثَ مَرّاتٍ ويَدعو، ويَصنَعُ عَلَى المَروَةِ مِثلَ ذٰلِكَ.[١]

٣٤٣٦. صحيح مسلم عن جابر ـ في ذِكرِ حِجَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ـ: ... ثُمَّ خَرَجَ مِنَ البابِ إلَى الصَّفا، فَلَمّا دَنا مِنَ الصَّفا قَرَأَ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ ٱللَّهِ﴾، أبدَأُ بِما بَدَأَ اللهُ بِهِ. فَبَدَأَ بِالصَّفا فَرَقِيَ عَلَيهِ حَتّىٰ رَأَى البَيتَ، فَاستَقبَلَ القِبلَةَ، فَوَحَّدَ اللّٰهَ وكَبَّرَهُ وقالَ: «لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحدَهُ، أَنجَزَ وَعدَهُ، ونَصَرَ عَبدَهُ، وهَزَمَ الأَحزَابَ وَحدَهُ». ثُمَّ دَعا بَينَ ذٰلِكَ، قالَ مِثلَ هٰذا ثَلاثَ مَرّاتٍ.

ثُمَّ نَزَلَ إلَى المَروَةِ، حَتّىٰ إذَا انصَبَّت قَدَماهُ في بَطنِ الوادِي سَعىٰ، حَتّىٰ إذا صَعِدَتا مَشىٰ حَتّىٰ أتَى المَروَةَ، فَفَعَلَ عَلَى المَروَةِ كَما فَعَلَ عَلَى الصَّفا، حَتّىٰ إذا كانَ آخِرُ طَوافِهِ عَلَى المَروَةِ.[٢]

راجع: ج ١ ص ١٤٢ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في الهرولة حين السعي)

و الحجّ والعمرة في الكتاب والسنّة: ص ٢٤٠ (السعي).

١٧ / ٧
تَعليمُ النّاسِ مَناسِكَ الحَجِّ قَبلَ التَّروِيَةِ

٣٤٣٧. المستدرك على الصحيحين عن ابن عمر: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا كانَ قَبلَ التَّروِيَةِ[٣] بِيَومٍ خَطَبَ

---

١. سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٤٠ ، الموطّأ: ج ١ ص ٣٧٢ ح ١٢٧ عن جابر من دون إسناد إليهما عليهما السلام ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ١٩٨ ح ١٥١٧٣ ، صحيح ابن حبّان: ج ٩ ص ١٥١ ح ٣٨٤٢ ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٥١ ح ٩٣٣٥ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٤٣٢ ح ٢.

٢. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨٨٨ ح ١٤٧ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٨٣ ح ١٩٠٥ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٠٢٣ ح ٣٠٧٤ ، صحيح ابن حبّان: ج ٩ ص ٢٥٥ ح ٣٩٤٤ كلّها نحوه ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٤٣؛ بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠٤ ح ٤٠ نقلاً عن الكازروني في المنتقى و راجع سنن الترمذيّ: ج ٣ ص ٢١٦ ح ٨٦٢ و حلية الأولياء: ج ٣ ص ٢٠٠ الرقم ٢٤٢.

٣. يوم التروية: هو اليوم الثامن من ذي الحجّة؛ سُمّي به لأنّهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده (النهاية: ←

النّاسَ فَأَخبَرَهُم بِمَناسِكِهِم.[١]

١٨ / ٧
صَلاتُهُ الظُّهرَ يَومَ التَّروِيَةِ بِمِنىً

٣٤٣٨. تهذيب الأحكام عن محمّد بن مسلم: سَأَلتُ أبا جَعفَرٍ عليه السلام: هَل صَلّىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الظُّهرَ بِمِنىً يَومَ التَّروِيَةِ؟ فَقالَ: نَعَم، والغَداةَ بِمِنىً يَومَ عَرَفَةَ.[٢]

٣٤٣٩. صحيح البخاري عن عبد العزيز بن رفيع: سَأَلتُ أنَسَ بنَ مالِكٍ، قُلتُ: أخبِرني بِشَيءٍ عَقِلتَهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، أينَ صَلَّى الظُّهرَ وَالعَصرَ يَومَ التَّروِيَةِ؟ قالَ: بِمِنىً.[٣]

١٩ / ٧
صِفَةُ وُقوفِهِ بِعَرَفاتٍ

٣٤٤٠. الإمام الصادق عليه السلام: قِف في مَيسَرَةِ الجَبَلِ؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وَقَفَ بِعَرَفاتٍ في مَيسَرَةِ الجَبَلِ، فَلَمّا وَقَفَ جَعَلَ النّاسُ يَبتَدِرونَ أخفافَ ناقَتِهِ فَيَقِفونَ إلىٰ جانِبِهِ فَنَحّاها، فَفَعَلوا مِثلَ ذٰلِكَ، فَقالَ: «أيُّهَا النّاسُ! إنَّهُ لَيسَ مَوضِعَ أخفافِ ناقَتِيَ المَوقِفُ، ولٰكِنَّ

ج ٢ ص ٢٨٠ «روي»).

١. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٣٢ ح ١٦٩٣، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٤٥ ح ٢٧٩٣، السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ١٨٠ ح ٩٤٣٦، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٣٧، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩١ ح ١٨١١١ و راجع الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ١٧٣.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٧٧ ح ٥٩٤، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٦٣ ح ٢٩٧٧، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٤٣، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٦ ح ١٨٣٦١؛ سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٨٨ ح ١٩١١، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٣٦ ح ٢٧٠١ كلاهما عن ابن عبّاس نحوه و راجع دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣١٩.

٣. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٩٦ ح ١٥٧٠، صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٥٠ ح ٣٣٦، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٢٩٦ ح ٦٦٤، سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٤٩، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٩٩٩ ح ٣٠٠٤ عن ابن عبّاس و كلاهما نحوه، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٤١.

هٰذا كُلُّهُ مَوقِفٌ[١] ـ أشارَ بِيَدِهِ إلَى المَوقِفِ ـ »، وفَعَلَ مِثلَ ذٰلِكَ فِي المُزدَلِفَةِ.

فَإِذا رَأَيتَ خَلَلاً فَسُدَّهُ بِنَفسِكَ وراحِلَتِكَ، فَإِنَّ اللّٰهَ عزّ وجلّ يُحِبُّ أن تُسَدَّ تِلكَ الخِلالُ، وَانتَقِل عَنِ الهِضابِ[٢] وَاتَّقِ الأَراكَ[٣].[٤]

٣٤٤١. **السنن الكبرى عن عبّاس بن مرداس:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله دَعا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لِأُمَّتِهِ بِالمَغفِرَةِ وَالرَّحمَةِ فَأَكثَرَ الدُّعاءَ، فَأَوحَى اللهُ تَعالىٰ إلَيهِ: إنّي قَد فَعَلتُ، إلّا ظُلمَ بَعضِهِم بَعضاً، وأَمّا ذُنوبَهُم فيما بَيني وبَينَهُم فَقَد غَفَرتُها.[٥]

٣٤٤٢. **المصنّف لابن أبي شيبة عن أبي سعيد الخدري:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَدعو بِعَرَفَةَ، ويَرفَعُ يَدَيهِ هٰكَذا؛ يَجعَلُ ظاهِرَهُما مِمّا يَلي وَجهَهُ، وباطِنَهُما مِمّا يَلِي الأَرضَ.[٦]

٣٤٤٣. **السنن الكبرى عن ابن عبّاس:** رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدعو بِعَرَفَةَ؛ يَداهُ إلىٰ صَدرِهِ كَاستِطعامِ

---

١. يدلّ على استحباب الوقوف في ميسرة الجبل؛ والمراد به ميسرته بالإضافة إلى القادم من مكّة كما ذكره الأصحاب (مرآة العقول: ج ١٨ ص ٢١).

٢. أي لا ترتفع الجبال، و المشهور الكراهة، ونقل عن ابن البرّاج وابن إدريس أنّهما حرّما الوقوف على الجبل إلّا لضرورة، ومع الضرورة كالزحام وشبهه تنتفي الكراهة والتحريم إجماعاً (مرآة العقول: ج ١٨ ص ١٢١).

٣. أراك ـ بالفتح وآخره كاف ـ : هو وادي الأراك، قرب مكّة، ولا خلاف في أنّه من حدود عرفة وليس بداخل فيها (أُنظر: معجم البلدان: ج ١ ص ١٣٥ ومرآة العقول: ج ١٨ ص ١٢٠).

٤. الكافي: ج ٤ ص ٤٦٣ ح ٤، مجمع البيان: ج ٢ ص ٥٢١ كلاهما عن معاوية بن عمّار، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٨٠ ح ٦٠٤ عن سماعة بن مهران، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٦٤ ح ٢٩٨٠ كلّها نحوه، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٤٩ عن معاوية بن عمّار وليس فيه «أشار بيده إلى الموقف»، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٢ ح ١٣ و راجع سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٩٤ ح ١٩٣٧.

٥. السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٩٢ ح ٩٤٨١، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٠٠٢ ح ٣٠١٣، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٤٧٦ ح ١٦٢٠٧، مسند أبي يعلى: ج ٢ ص ٢٣٦ ح ١٥٧٥ كلّها نحوه، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٥٣؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٢٤ ح ٥٨ عن مرداس.

٦. المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٦٥ ح ٣، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ١٩٠ ح ١١٩١١ نحوه، كنز العمّال: ج ٥ ص ١٨٧ ح ١٢٥٥٣.

المِسكينِ.[١]

٣٤٤٤. سنن النسائي عن أُسامة بن زيد: كُنتُ رَديفَ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله بِعَرَفاتٍ، فَرَفَعَ يَدَيهِ يَدعو، فَمالَت بِهِ ناقَتُهُ فَسَقَطَ خِطامُها، فَتَناوَلَ الخِطامَ بِإِحدىٰ يَدَيهِ وهُوَ رافِعٌ يَدَهُ الأُخرىٰ.[٢]

٢٠ / ٧
صِفَةُ إفاضَتِهِ مِن عَرَفاتٍ

٣٤٤٥. الكافي عن حمّاد بن عيسى ـ عن معاوية بن عمّار: قالَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: إنَّ المُشرِكينَ كانوا يُفيضونَ مِن قَبلِ أن تَغيبَ الشَّمسُ، فَخالَفَهُم رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَأَفاضَ بَعدَ غُروبِ الشَّمسِ.

وقالَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: إذا غَرَبَتِ الشَّمسُ فَأَفِض مَعَ النّاسِ وعَلَيكَ السَّكينَةَ وَالوَقارَ، وأَفِض بِالاِستِغفارِ؛ فَإِنَّ اللّٰهَ عزّ وجلّ يَقولُ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٣]، فَإِذَا انتَهَيتَ إلَى الكَثيبِ الأَحمَرِ[٤] عَن يَمينِ الطَّريقِ فَقُل: «اللّٰهُمَّ ارحَم مَوقِفي، وزِد في عِلمي، وسَلِّم لي ديني، وتَقَبَّل مَناسِكي».

وإيّاكَ وَالوَجيفَ[٥] الَّذي يَصنَعُهُ النّاسُ؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قالَ: «أيُّهَا النّاسُ! إنَّ الحَجَّ لَيسَ بِوَجيفِ الخَيلِ ولا إيضاعِ الإِبِلِ[٦]»، ولٰكِنِ اتَّقُوا اللّٰهَ وسيروا سَيراً جَميلاً، لا

---

١. السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٩٠ ح ٩٤٧٤، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ١٨٩ ح ٢٨٩٢، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٥١، البداية والنهاية: ج ٥ ص ١٧٦ و راجع بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٢١٤ ذيل ح ٢.

٢. سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٥٤، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ١٩٢ ح ٢١٨٨٠، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٥٨ ح ٢٨٢٤، فتح الباري: ج ١١ ص ١٤٢، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٥٠، كنز العمّال: ج ٥ ص ١٨٦ ح ١٢٥٤٨.

٣. البقرة: ١٩٩.

٤. هو الجبل الذي صعد فيه المشركون يوم فتح مكّة؛ ينظرون إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وأصحابه.

٥. الوجيف: هو ضرب من السير سريع (النهاية: ج ٥ ص ١٥٧ «وجف»).

٦. إيضاع الإبل: إسراعها في سيرها، أو حملها على سرعة السير (أُنظر: الصحاح: ج ٣ ص ٣٠٠ والنهاية: ج ٥ ص ١٩٦ «وضع»).

تُوَطِّئوا ضَعيفاً، ولا تُوَطِّئوا مُسلِماً، وتَوَأّدوا وَاقتَصِدوا فِي السَّيرِ؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَكُفُّ ناقَتَهُ حَتّىٰ يُصيبَ رَأسَها مُقَدَّمَ الرَّجلِ، ويَقولُ: «أيُّهَا النّاسُ ! عَلَيكُم بِالدَّعَةِ»، فَسُنَّةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله تُتَّبَعُ.

قالَ مُعاوِيَةُ: وسَمِعتُ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام يَقولُ: «اللّٰهُمَّ أعتِقني مِنَ النّارِ»، وكَرَّرَها حَتّىٰ أفاضَ النّاسُ، فَقُلتُ: ألا تُفيضُ، فَقَد أفاضَ النّاسُ؟ فَقالَ: إنّي أخافُ الزِّحامَ، وأَخافُ أن أشرَكَ في عَنَتِ إنسانٍ.[1]

٣٤٤٦. سنن أبي داود عن ابن عبّاس: أفاضَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِن عَرَفَةَ وعَلَيهِ السَّكينَةُ ورَديفُهُ أُسامَةُ، وقالَ: «أيُّهَا النّاسُ ! عَلَيكُم بِالسَّكينَةِ؛ فَإِنَّ البِرَّ لَيسَ بِإيجافِ الخَيلِ وَالإِبِلِ». قال: فَما رَأَيتُها رافِعَةً يَدَيها عادِيَةً حَتّىٰ أتىٰ جَمعاً[2].[3]

٣٤٤٧. صحيح البخاري عن ابن عبّاس: أنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله يَومَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وَراءَهُ زَجراً شَديداً وضَرباً وصَوتاً لِلإِبِلِ، فَأَشارَ بِسَوطِهِ إِلَيهِم وقالَ: أيُّهَا النّاسُ ! عَلَيكُم بِالسَّكينَةِ، فَإِنَّ البِرَّ لَيسَ بِالإِيضاعِ.[4]

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٤٦٧ ح ٢ ، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٨٧ ح ٦٢٣ وليس فيه صدره إلى «غروب الشمس» ، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٥١ كلاهما نحوه ، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٧٩ ح ٤ و راجع أحكام القرآن للجصّاص: ج ١ ص ٣٧٨ و كنز العمّال: ج ٥ ص ٢٠٨ ح ١٢٦٢٢.

٢. جَمْع: علمٌ للمزدلفة؛ سُمّيت به لأنّ آدم عليه السلام وحوّاء لمّا أُهبطا اجتمعا بها (النهاية: ج ١ ص ٢٩٦ «جمع»). وفي المحاسن: ج ٢ ص ٦٥ ح ١١٨٠ عن الإمام الصادق عليه السلام: «سُمّيَتِ الجمعَ لأَنَّ آدَمَ جَمَعَ فيها بَينَ الصَّلاتينِ: المغربِ وَ العشاءِ. وسُمّيَ الأبطحَ لأنّ آدَمَ أُمِرَ أن يَتَبَطَّح في بَطحاءِ جَمعٍ، فَتَبَطَّحَ حَتّى انفَجَرَ الصُّبحُ، ثُمَّ أُمِرَ أن يَصعَدَ جَبَلَ جَمعٍ».

٣. سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٩٠ ح ١٩٢٠ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٦٥ ح ٢٨٤٤ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٣٧ ح ١٧٠٩ كلاهما عن أُسامة ، تفسير الثعلبي: ج ٢ ص ١١٣ كلّها نحوه ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٩٣ ح ٩٤٨٤ ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٣٧ و راجع سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٥٨ ومسند ابن حنبل: ج ٥ ص ١٣٣ ح ١٤٨٣٢.

٤. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٦٠١ ح ١٥٨٧ ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٩٣ ح ٩٤٨٣ نحوه ، البداية والنهاية: ج ٥ ص ١٧٩ و ليس فيه «وصوتا» ، رياض الصالحين: ص ٣١١ ، الدرّ المنثور: ←

٢١ / ٧
صِفَةُ إفاضَتِهِ مِن مُزدَلِفَةَ

٣٤٤٨. **الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَمّا أفاضَ مِن مُزدَلِفَةَ جَعَلَ يَسيرُ العَنَقَ[١]، وهُوَ يَقولُ: «أيُّهَا النّاسُ ! السَّكينَةَ السَّكينَةَ»، حَتّىٰ وَقَف عَلىٰ بَطنِ مُحَسِّرٍ.[٢]

٣٤٤٩. **تهذيب الأحكام عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله [الإمام الصادق]** عليه السلام:... ثُمَّ أفِض حينَ يُشرِقُ لَكَ ثَبيرٌ[٣]، وتَرَى الإبِلُ مَواضِعَ أخفافِها.

قالَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: كانَ أهلُ الجاهِلِيَّةِ يَقولونَ: أشرِق ثَبيرُ ـ يَعنونَ الشَّمسَ ـ كَيما نُغيرُ. وإنَّما أفاضَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله خِلافَ أهلِ الجاهِلِيَّةِ، كانوا يُفيضونَ بِإيجافِ الخَيلِ وإيضاعِ الإبِلِ، فَأَفاضَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله خِلافَ ذٰلِكَ بِالسَّكينَةِ والوَقارِ والدَّعَةِ، فَأَفِض بِذِكرِ اللّٰهِ والاِستِغفارِ، وحَرِّك بِهِ لِسانَكَ، فَإذا مَرَرتَ بِوادي مُحَسِّرٍ ـ وهُوَ وادٍ عَظيمٌ بَينَ جَمعٍ ومِنىً، وهُوَ إلىٰ مِنىً أقرَبُ ـ فَاسعَ فيهِ حَتّىٰ تُجاوِزَهُ، فَإنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حَرَّكَ ناقَتَهُ وهُوَ يَقولُ: اللّٰهُمَّ سَلِّم عَهدي، واقبَل تَوبَتي، وأَجِب دَعوَتي، واخلُفني فيمَن تَرَكتُ بَعدي.[٤]

ج ١ ص ٥٣٨؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٣٢ ح ١٨، مستدرك الوسائل: ج ١٠ ص ٤٦ ح ١١٤١٢.

١. العَنَق: ضربٌ من سير الدابّة والإبل، وهو سيرٌ مُسبَطِرّ [أي ممتدّ] (لسان العرب: ج ١٠ ص ٢٧٤ «عنق»).

٢. دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣٢٢، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٢٧١ ح ٢٩؛ مسند ابن حنبل: ج ١ ص ١٧٦ ح ٦١٣ عن عبيد الله بن أبي رافع عن الإمام عليّ عليه السلام، التمهيد لابن عبد البرّ: ج ٢٤ ص ٤٢٣ عن زيد بن عليّ عن الإمام زين العابدين عليه السلام وكلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٥ ص ٢٠٣ ح ١٢٦٠٩ و راجع صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨٩١ ح ١٤٧.

٣. ثبير: جبل بمكّة (لسان العرب: ج ٤ ص ١٠٠ «ثبر»).

٤. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٩٢ ح ٦٣٧، الكافي: ج ٤ ص ٤٦٩ ح ٤ وفيه صدره إلى «أخفافها» و ص ٤٧١ ح ٣، كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٦٨ ح ٢٩٨٧ وفيهما ذيله من «فإذا مررت»، علل الشرائع: ص ٤٤٤ ح ١، مصباح المتهجّد: ص ٧٠٠ الرقم ٧٧٥ من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام ←

٣٤٥٠. مسند ابن حنبل عن الفَضل بن عبّاس: شَهِدتُ الإفاضَتَينِ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَأَفاضَ وعَلَيهِ السَّكينَةُ وهُوَ كافٌّ بَعيرَهُ.[١]

٣٤٥١. سنن النسائي عن صفيّة بنت شيبة عن امرأة: رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَسعىٰ في بَطنِ المَسيلِ ويَقولُ: لا يُقطَعُ الوادي إلّا شَدّاً[٢].[٣]

٢٢ / ٧
تَعليمُ النّاسِ مَناسِكَهُم بِمِنىً

٣٤٥٢. أخبار مكّة للفاكهي عن محمّد بن إبراهيم التيميّ عن رجل من قومه ـ يقال له معاذ بن عثمان، أو عثمان بن معاذ ـ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله أنّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله يُعَلِّمُ النّاسَ مَناسِكَهُم بِمِنىً. قالَ: وفَتَحَ اللهُ ـ تَعالىٰ ـ أسماعَنا حَتّى إنّا لَنَسمَعُهُ ونَحنُ في رِحالِنا.

قالَ: فَنَزَلَ المُهاجِرونَ شِعبَ المُهاجِرينَ، ونَزَلَ الأَنصارُ شِعبَ الأَنصارِ، ونَزَلَ النّاسُ مَنازِلَهُم، وعَلَّمَ النّاسَ مَناسِكَهُم، وقالَ: اِرموا بِمِثلِ حَصَى الخَذفِ[٤].[٥]

وكلّها نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٢٦٧ ح ٥ و راجع مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٩٨ ح ٢٩٥ ومسند الشافعي: ص ٣٦٩.

١. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٥٢ ح ١٨٠٢، المغني لعبد اللّه بن قدامة: ج ٣ ص ٤٤٥ وليس فيه «فأفاض»، كنزالعمّال: ج ٥ ص ٢٠٥ ح ١٢٦١٥ نقلاً عن ابن جرير و راجع المعجم الكبير: ج ١٨ ص ٢٧٥ ح ٦٩٧.

٢. الشدّ: العَدْوُ (لسان العرب: ج ٣ ص ٢٣٤ «شدد»).

٣. سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٤٢، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٣٦٢ ح ٢٧٣٤٩، السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ١٦٠ ح ٩٣٦٨ كلاهما عن صفيّة بنت شيبة عن أُمّ ولد لشيبة نحوه، تهذيب الكمال: ج ٣٥ ص ٤٠٠ الرقم ٨٠٣٩، التمهيد لابن عبد البرّ: ج ٢ ص ١٠٢ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٤٣٤ ح ١ وصحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٨٤ ح ١٥٣٨.

٤. حَصىٰ الخَذفِ: أي صغاراً (النهاية: ج ٢ ص ١٦ «خذف»).

٥. أخبار مكّة للفاكهي: ج ٤ ص ٢٦٤ ح ٢٥٩٠، أخبار مكّة للأزرقيّ: ج ٢ ص ١٧٣ نحوه و راجع السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ٢٠٨ ح ٩٥٣٧.

٣٤٥٣. مسند ابن حنبل عن عبد الرحمٰن بن معاذ عن رجل من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله: خَطَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِمِنىً ونَزَّلَهُم مَنازِلَهُم وقالَ: لِيَنزِلِ المُهاجِرونَ هاهُنا ـ وأَشارَ إلىٰ مَيمَنَةِ القِبلَةِ ـ وَالأَنصارُ هاهُنا ـ وأَشارَ إلىٰ مَيسَرَةِ القِبلَةِ ـ ثُمَّ لِيَنزِلِ النّاسُ حَولَهُم.

قالَ: وعَلَّمَهُم مَناسِكَهُم، فَفُتِحَت أسماعُ أهلِ مِنىً حَتّىٰ سَمِعوهُ في مَنازِلِهِم. قالَ: فَسَمِعتُهُ يَقولُ: اِرمُوا الجَمرَةَ بِمِثلِ حَصَى الخَذفِ.[1]

٢٣ / ٧
صِفَةُ رَمْيِهِ الجِمارَ

٣٤٥٤. سنن الترمذي عن ابن عمر: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا رَمَى الجِمارَ، مَشىٰ إلَيها ذاهِباً وراجِعاً.[2]

٣٤٥٥. الإمام الباقر عليه السلام: دَخَلنا عَلىٰ جابِرِبنِ عَبدِ اللّٰهِ... فَقُلتُ: أخبِرني عَن حِجَّةِ رسول اللّٰهِ صلى الله عليه وآله... فَقالَ: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله... أتَى الجَمرَةَ الَّتي عِندَ الشَّجَرَةِ فَرَماها بِسَبعِ حَصَياتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصاةٍ مِنها حَصَى الخَذفِ، رَمىٰ مِن بَطنِ الوادي، ثُمَّ انصَرَفَ إلَى المَنحَرِ فَنَحَرَ ثلاثاً وسِتّينَ بِيَدِهِ.[3]

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٧٥ ح ١٦٥٨٨ و ج ٩ ص ٥٨ ح ٢٣٢٣٧ ، مسند الحميدي: ج ٢ ص ٣٧٦ ح ٨٥٢ عن معاذ أو ابن معاذ ، تهذيب الكمال: ج ١٧ ص ٤١١ الرقم ٣٩٦٠ كلاهما نحوه ، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٧٥ و راجع سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٩٧ ح ١٩٥١.

٢. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٢٤٥ ح ٩٠٠ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٠١ ح ١٩٦٩ ، السنن الكبرى للبيهقي: ج ٥ ص ٢١٣ ح ٩٥٥٨ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٢٧٤ ح ١٨٠ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩١ ح ١٨١٠٨ ، الجعفريّات: ص ٦٤ عن الإمام الكاظم عن آبائه عن الإمام عليّ عليه السلام نحوه ، مستدرك الوسائل: ج ١٠ ص ٧٢ ح ١١٤٩١.

٣. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٨٨٦ و ٨٩٢ ح ١٤٧ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٨٢ و ١٨٦ ح ١٩٠٥ ، سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٧٥ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٠٢٦ ح ٣٠٧٤ بزيادة «بدنة» قبل «بيده» وكلّها عن حاتم بن إسماعيل عن الإمام الصادق عليه السلام؛ بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠٦ ح ٤٠ نقلاً عن الكازروني في المنتقى عن الإمام الصادق عنه عليه السلام بزيادة «بدنه» قبل «بيده» و راجع قرب الإسناد: ص ٣٥٩ ح ١٢٨٤.

٣٤٥٦. صحيح البخاري عن الزُّهريّ: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا رَمَى الجَمرَةَ الَّتي تَلي مَسجِدَ مِنىً يَرميها بِسَبعِ حَصَياتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّما رَمىٰ بِحَصاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أمامَها فَوَقَفَ مُستَقبِلَ القِبلَةِ رافِعاً يَدَيهِ يَدعو، وكانَ يُطيلُ الوُقوفَ، ثُمَّ يَأتِي الجَمرَةَ الثّانِيَةَ فَيَرميها بِسَبعِ حَصَياتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّما رَمىٰ بِحَصاةٍ، ثُمَّ يَنحَدِرُ ذاتَ اليَسارِ مِمّا يَلِي الوادِيَ فَيَقِفُ مُستَقبِلَ القِبلَةِ رافِعاً يَدَيهِ يَدعو، ثُمَّ يَأتِي الجَمرَةَ الَّتي عِندَ العَقَبَةِ فَيرميها بِسَبعِ حَصَياتٍ، يُكَبِّرُ عِندَ كُلِّ حَصاةٍ، ثُمَّ يَنصَرِفُ ولا يَقِفُ عِندَها.[1]

٣٤٥٧. سنن أبي داود عن سُلَيمان بن عمرو بن الأحوص عن اُمّه: رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَرمِي الجَمرَةَ مِن بَطنِ الوادي وهُوَ راكِبٌ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصاةٍ، ورَجُلٌ مِن خَلفِهِ يَستُرُهُ، فَسَأَلتُ عَنِ الرَّجُلِ فَقالوا: الفَضلُ بنُ العَبّاسِ.

وَازدَحَمَ النّاسُ، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: يا أيُّهَا النّاسُ ! لا يَقتُل بَعضُكُم بَعضاً، وإذا رَمَيتُمُ الجَمرَةَ فَارموا بِمِثلِ حَصَى الخَذفِ.[2]

٣٤٥٨. المستدرك على الصحيحين عن ابن عبّاس: قالَ لي رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله غَداةَ العَقَبَةِ: هاتِ، اُلقُط لي حَصَياتٍ مِن حَصَى الخَذفِ، فَلَمّا وُضِعنَ في يَدِهِ قالَ: بِأَمثالِ هٰؤُلاءِ، بِأَمثالِ هٰؤُلاءِ، وإيّاكُم والغُلُوَّ فِي الدّينِ، فَإِنَّما هَلَكَ مَن كانَ قَبلَكُم بِالغُلُوِّ فِي الدّينِ.[3]

راجع: ج ١ ص ١٤١ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في رمي الجمار والتكبير) و الحجّ والعمرة في الكتاب والسنّة: ص ٢٣٠ (رمي الجمار).

---

١. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٦٢٤ ح ١٦٦٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٥٣٥ ح ٦٤١٣ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٤٩٢ ح ١٨٤٠ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٣١٧ ح ٢٩٧٢ ، سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٢٧٥ ح ١٨٣ كلّها نحوه.

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٠٠ ح ١٩٦٦ ، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٣٢٣ ح ٢٧٢٠٢ ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٢١٢ ح ٩٥٥٤ ، المعجم الكبير: ج ٢٥ ص ١٦٠ ح ٣٨٨ ، مسند الحميدي: ج ١ ص ١٧٤ ح ٣٥٨ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٥ ص ٧٨ ح ١٢١٣١ و راجع المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٤ ص ٣٣٠ ح ١.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٣٧ ح ١٧١١ ، سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٦٨ ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٦٢ ح ١٨٥١ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٧٤ ح ٢٨٦٧ كلّها نحوه ، الدرّ المنثور: ج ١ ص ٥٦٣؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٨٤ ح ٢٥٦ نحوه.

٢٤ / ٧
صِفَةُ تَضحِيَتِهِ يَومَ العِيدِ

٣٤٥٩. **الإمام عليّ عليه السلام:** كانَ النَّبِيُّ يُضَحّي بِكَبشَينِ أملَحَينِ أقرَنَينِ.[١]

٣٤٦٠. **الكافي عن عبد الله بن سنان:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَذبَحُ يَومَ الأَضحىٰ كَبشَينِ، أحَدُهُما عَن نَفسِهِ وَالآخَرَ عَمَّن لَم يَجِد مِن أُمَّتِهِ.[٢]

٣٤٦١. **الإمام الصادق عليه السلام:** كانَ رَسولُ صلى الله عليه وآله يُضَحّي بِكَبشٍ أقرَنَ فَحلٍ، يَنظُرُ في سَوادٍ ويَمشي في سَوادٍ[٣].[٤]

٣٤٦٢. **عنه عليه السلام:** نَحَرَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله بِيَدِهِ ثَلاثاً وسِتّينَ.[٥]

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٦٣ ح ٢٦٠ عن حسن بن عبد الله التميمي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٠ ح ١٣؛ صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢١١٤ ح ٥٢٤٤، صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٥٥٦ ح ١٧، سنن النسائي: ج ٧ ص ٢٢٠ وفيهما «ضحّى» بدل «كان... يضحّي»، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٠٤٣ ح ٣١٢٠ كلّها عن أنس، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٢ ح ١٨١١٦.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٤٩٥ ح ١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٨٩ ح ٣٠٤٦ نحوه، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٧٤ ح ١٠٦؛ سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٠٤٣ ح ٣١٢٢، سنن الدارقطني: ج ٤ ص ٢٧٨ ح ٣٥، المعجم الأوسط: ج ٢ ص ٢٥٠ ح ١٨٩١ كلّها عن أبي هريرة نحوه.

٣. قال الفيّومي: «الشاة تمشي في سواد، وتأكل في سواد، وتنظر في سواد» يراد بذلك سواد قوائمها وفمها وما حول عينها. والعرب تسمّي الأخضر أسود؛ لأنّه يُرى كذلك على بعد (المصباح المنير: ص ٢٩٤ «سود»). وقال الفيض الكاشاني: وقيل: السواد كناية عن المرعى والنبت، فالمعنى حينئذٍ: كان يرعى وينظر ويبرك في خضرة. وقيل: كان من عِظَمِه يَنظر في شحمه، ويمشي في فيئه، ويبرك في ظلّ شحمه. ويروى المعاني الثلاثة عن أهل البيت عليهم السلام (الوافي: ج ١٢ ص ١٤٨، ذيل الحديث ٤).

٤. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٠٥ ح ٢٤ عن عبد الله بن سنان، كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٩٧ ذيل ح ٣٠٦٥ من دون إسناد إليه عليه السلام نحوه وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ١٠٧ ح ١٨٧٣١؛ صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٥٥٧ ح ١٩ عن عائشة نحوه، سنن أبي داود: ج ٣ ص ٩٥ ح ٢٧٩٦، سنن الترمذي: ج ٤ ص ٨٥ ح ١٤٩٦ كلاهما عن أبي سعيد الخدري نحوه و راجع الكافي: ج ٤ ص ٤٨٩ ح ٤ و مجمع الزوائد: ج ٤ ص ٢٠ ح ٥٩٧٥.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٢٥٠ ح ٨ عن حمّاد بن عثمان، دعائم الإسلام: ج ٢ ص ١٨٢ ح ٦٦٢، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٧ ح ٢٠؛ مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٨٥ ح ١٤٥٥٥، صحيح ابن حبّان: ج ٩ ص ٣٢٧ ح ٤٠١٨ كلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام عن جابر، المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٥٧ ←

٣٤٦٣. **الطبقات الكبرى عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَذبَحُ أُضحِيَّتَهُ بِيَدِهِ ويُسَمّي فيها.[١]

٣٤٦٤. **الإمام الصادق** عليه السلام: أمَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حينَ نَحَرَ أن تُؤخَذَ مِن كُلِّ بَدَنَةٍ[٢] حِذوَةٌ[٣] مِن لَحمِها، ثُمَّ تُطرَحَ في بُرمَةٍ[٤] ثُمَّ تُطبَخَ، وأَكَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وعَلِيٌّ عليه السلام مِنها وحَسَيا مِن مَرَقِها[٥].[٦]

٣٤٦٥. **عنه** عليه السلام: نَحَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَدَنَةً وَلَم يُعطِ الجَزّارينَ جُلودَها ولا قَلائِدَها ولا جِلالَها[٧]، ولكِن تَصَدَّقَ بِهِ. ولا تُعطِ السَّلّاخَ مِنها شَيئاً، ولكِن أعطِهِ مِن غَيرِ ذٰلِكَ.[٨]

٢٥ / ٧
صِفَةُ خَلقِهِ

٣٤٦٦. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَومَ النَّحرِ يَحلِقُ رَأسَهُ ويُقَلِّمُ أظفارَهُ، ويَأخُذُ مِن

ح ٤٣٨٢ عن سفيان من دون إسناد إليه عليه السلام و راجع مجمع الزوائد: ج ٣ ص ٥١١ ح ٥٣٨٥.

١. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٨٦ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٠٥٤ ح ٣١٥٥ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٨٩ ح ١٢٤٦٨ ، مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٢١٠ ح ٢٨٥٢ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٢ ح ١٨١١٥ و راجع دعائم الإسلام: ج ٢ ص ٨٣ ح ٦٦٣ و سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ٨٩.

٢. البَدَنَة: تقع على الجمل والناقة والبقرة ، وهي بالإبل أشبه. وسُمّيت بَدَنة لعِظَمها وسِمَنها (النهاية: ج ١ ص ١٠٨ «بدن»).

٣. الحِذوة ـ بكسر المهملة ـ : القطعة من اللحم (النهاية: ج ١ ص ٣٥٧ «حذا»).

٤. البُرمة: القِدْر مطلقا... وهي في الأصل المتّخذة من الحَجَر المعروف بالحجاز واليمن (النهاية: ج ١ ص ١٢١٢ «برم»).

٥. حسا المرق: شربه شيئاً بعد شيء (مجمع البحرين: ج ١ ص ٤٠٨ «حسا»).

٦. الكافي: ج ٤ ص ٤٩٩ ح ١ ، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٥٧ ح ١٥٨٨ نحوه ، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٧٣ وفيهما «جذوة» بدل «حذوة» وكلّها عن معاوية بن عمّار، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٤ ح ١٧.

٧. جُلُّ الدابّة كثوب الإنسان يلبسُه يقيه من البرد ، والجمع جِلال (المصباح المنير: ص ١٠٦ «جلل»).

٨. الكافي: ج ٤ ص ٥٠١ ح ٢ ، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٥٧ ح ١٥٨٨ وليس فيه ذيله من «ولا تُعط» و كلاهما عن معاوية بن عمّار، كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ٥٤٩ ح ٣١٣٧ عن أبي بصير، المقنع للصدوق: ص ٢٧٣ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام وليس فيهما ذيله وكلّها نحوه ، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ١٥١ ح ١٨٩٠ و راجع نصب الراية: ج ٣ ص ١٦٥ ذيل ح ٨.

شارِبِهِ ومِن أطرافِ لِحيَتِهِ.[1]

٢٦ / ٧
جَوامِعُ فى صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله

٣٤٦٧. تهذيب الأحكام عن معاوية بن عمّار، عن الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أقامَ بِالمَدينَةِ عَشرَ سِنينَ لَم يَحُجَّ، ثُمَّ أنزَلَ اللهُ عَلَيهِ: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾[2]، فَأَمَرَ المُؤَذِّنينَ أن يُؤَذِّنوا بِأَعلىٰ أصواتِهِم أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَحُجُّ مِن عامِهِ هٰذا، فَعَلِمَ بِهِ مَن حَضَرَ المَدينَةَ وأَهلُ العَوالي وَالأَعرابُ فَاجتَمَعوا، فَحَجَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، وإنَّما كانوا تابِعينَ يَنتَظِرونَ ما يُؤمَرونَ بِهِ فَيَصنَعونَهُ، أو يَصنَعُ شَيئاً فَيَصنَعونَهُ.

فَخَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في أربَعٍ بَقينَ مِن ذِي القَعدَةِ، فَلَمَّا انتَهىٰ إلىٰ ذِي الحُلَيفَةِ فَزالَتِ الشَّمسُ ثُمَّ اغتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ حَتّىٰ أتَى المَسجِدَ الَّذي عِندَ الشَّجَرَةِ فَصَلّىٰ فيهِ الظُّهرَ، وعَزَمَ بِالحَجِّ مُفرِداً، وخَرَجَ حَتّىٰ انتَهىٰ إلَى البَيداءِ عِندَ الميلِ الأَوَّلِ، فَصَفَّ النّاسُ لَهُ سِماطَينِ[3]، فَلَبّىٰ بِالحَجِّ مُفرِداً، وساقَ الهَديَ سِتّاً وسِتّينَ أو أربَعاً وسِتّينَ، حَتّىٰ انتَهىٰ إلىٰ مَكَّةَ في سَلخِ أربَعٍ مِن ذِي الحِجَّةِ، فَطافَ بِالبَيتِ سَبعَةَ أشواطٍ، وصَلّىٰ رَكعَتَينِ خَلفَ مَقامِ إبراهيمَ عليه السلام، ثُمَّ عادَ إلَى الحَجَرِ فَاستَلَمَهُ، وقَد كانَ استَلَمَهُ في أوَّلِ طَوافِهِ.

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٥٠٢ ح ٣ عن عبد الرحمٰن بن أبي عبد الله، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٥٠٧ ح ٣٠٩٤ من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ١٨٠ ح ١٩٠١٨؛ تاريخ المدينة: ج ٢ ص ٦١٧ عن عبد الله بن زيد، عمدة القاري: ج ١٠ ص ٦٣ عن معمر العدوي نحوه و راجع السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥٩٩ ح ٤٢٣٢ و المغني لعبد اللّه بن قدامة: ج ٣ ص ٤٦١.

٢. الحجّ: ٢٧.

٣. السِّماطُ: الجماعة من الناس والنخل (النهاية: ج ٢ ص ٤٠١ «سمط»).

ثُمَّ قالَ: إنَّ الصَّفا والمَروَةَ مِن شَعائِرِ اللّٰهِ، فَابدَؤوا بِما بَدَأَ اللهُ بِهِ. وإنَّ المُسلِمينَ كانوا يَظُنّونَ أنَّ السَّعيَ بَينَ الصَّفا والمَروَةِ شَيءٌ صَنَعَهُ المُشرِكونَ، فَأَنزَلَ اللهُ تَعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[1]، ثُمَّ أتىٰ إلَى الصَّفا، فَصَعِدَ عَلَيهِ فَاستَقبَلَ الرُّكنَ اليَمانِيَّ، فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، ودَعا مِقدارَ ما يُقرَأُ سورَةُ البَقَرَةِ مُتَرَسِّلاً، ثُمَّ انحَدَرَ إلَى المَروَةِ، فَوَقَفَ عَلَيها كَما وَقَفَ عَلَى الصَّفا، حَتّىٰ فَرَغَ مِن سَعيِهِ.

ثُمَّ أتاهُ جَبرَئيلُ عليه السلام وهُوَ عَلَى المَروَةِ، فَأَمَرَهُ أن يَأمُرَ النّاسَ أن يُحِلّوا إلّا سائِقَ الهَدِي، فَقالَ رَجُلٌ: أنُحِلُّ ولَم نَفرُغ مِن مَناسِكِنا؟ فَقالَ: نَعَم.

قالَ [عليه السلام]: فَلَمّا وَقَفَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِالمَروَةِ بَعدَ فَراغِهِ مِنَ السَّعيِ أقبَلَ عَلَى النّاسِ بِوَجهِهِ، فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: إنَّ هٰذا جَبرَئيلُ - وأَومىٰ بِيَدِهِ إلىٰ خَلفِهِ - يَأمُرُني أن آمُرَ مَن لَم يَسُق هَدياً أن يُحِلَّ، ولَو استَقبَلتُ مِن أمري مِثلَ مَا استَدبَرتُ لَصَنَعتُ مِثلَ ما أمَرتُكُم، ولٰكِنّي سُقتُ الهَديَ، ولا يَنبَغي لِسائِقِ الهَدي أن يُحِلَّ حَتّىٰ يَبلُغَ الهَديُ مَحِلَّهُ.

قالَ [عليه السلام]: قالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ القَومِ: لَنَخرُجَنَّ حُجّاجاً وشُعورُنا تَقطُرُ! فَقالَ لَهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: أما إنَّكَ لَن تُؤمِنَ بَعدَها أبَداً. فَقالَ لَهُ سُراقَةُ بنُ مالِكِ بنِ جَعشَمٍ الكِنانِيُّ: يا رَسولَ اللّٰهِ، عَلِّمنا دينَنا كَأَنَّما خُلِقنَا اليَومَ، فَهٰذَا الَّذي أمَرتَنا بِهِ لِعامِنا هٰذا أم لِما يُستَقبَلُ؟ فَقالَ لَهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: بَل هُوَ لِلأَبَدِ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ. ثُمَّ شَبَّكَ أصابِعَهُ بَعضَها إلىٰ بَعضٍ وقال: دَخَلَتِ العُمرَةُ فِي الحَجِّ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ.

وقَدِمَ عَلِيٌّ عليه السلام مِنَ اليَمَنِ عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وهُوَ بِمَكَّةَ، فَدَخَلَ عَلىٰ فاطِمَةَ عليها السلام وهِيَ قَد أحَلَّت، فَوَجَدَ ريحاً طَيِّبَةً ووَجَدَ عَلَيها ثِياباً مَصبوغَةً، فَقالَ: ما هٰذا يا فاطِمَةُ؟ !

---

١. البقرة: ١٥٨.

فَقالَت: أمَرَنا بِهٰذا رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله. فَخَرَجَ عَلِيٌّ عليه السلام إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مُستَفتِياً مُحَرِّشاً[1] عَلىٰ فاطِمَةَ عليها السلام، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، إنّي رَأَيتُ فاطِمَةَ قَد أحَلَّت وعَلَيها ثِيابٌ مَصبوغَةٌ ! فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: أنَا أمَرتُ النّاسَ بِذٰلِكَ، وأَنتَ يا عَلِيُّ بِمَ أهلَلتَ؟ قالَ: قُلتُ يا رَسولَ اللّٰهِ: إهلالاً كَإهلالِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقالَ لَهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: كُن عَلىٰ إحرامِكَ مِثلي، وأَنتَ شَريكي في هَديي.

قالَ [عليه السلام]: ونَزَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِمَكَّةَ بِالبَطحاءِ هُوَ وأَصحابُهُ، ولَم يَنزِلِ الدّورَ، فَلَمّا كانَ يَومُ التَّروِيَةِ عِندَ زَوالِ الشَّمسِ أمَرَ النّاسَ أن يَغتَسِلوا ويُهِلّوا بِالحَجِّ، وهُوَ قَولُ اللّٰهِ الَّذي أنزَلَهُ عَلىٰ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله: ﴿فَاتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾[2]، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وأَصحابُهُ مُهِلّينَ بِالحَجِّ حَتّىٰ أتَوا مِنىً، فَصَلَّى الظُّهرَ وَالعَصرَ وَالمَغرِبَ وَالعِشاءَ الآخِرَةَ وَالفَجرَ، ثُمَّ غَدا وَالنّاسُ مَعَهُ، وكانَت قُرَيشٌ تُفيضُ مِنَ المُزدَلِفَةِ ـ وهِيَ جَمعٌ ـ ويَمنَعون النّاسَ أن يُفيضوا مِنها، فَأَقبَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وقُرَيشٌ تَرجوا أن تَكونَ إفاضَتُهُ مِن حَيثُ كانوا يُفيضونَ، فَأَنزَلَ اللهُ عَلىٰ نَبِيِّهِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ﴾[3]، يَعني: إبراهيمَ وإسماعيلَ وإسحاقَ عليهم السلام في إفاضَتِهِم مِنها ومَن كانَ بَعدَهُم.

فَلَمّا رَأَت قُرَيشٌ أنَّ قُبَّةَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قَد مَضَت، كَأَنَّهُ دَخَلَ في أنفُسِهِم شَيءٌ لِلَّذي كانوا يَرجونَ مِنَ الإفاضَةِ مِن مَكانِهِم، حَتّى انتَهىٰ إلىٰ نَمِرَةَ ـ وهِيَ بَطنُ عُرَنَةَ بِحِيالِ الأَراكِ ـ فَضَرَبَ قُبَّتَهُ، وضَرَبَ النّاسُ أخبِيَتَهُم عِندَها، فَلَمّا زالَتِ الشَّمسُ خَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ومَعَهُ فَرَسُهُ، وقَدِ اغتَسَلَ وقَطَعَ التَّلبِيَةَ حَتّىٰ وَقَفَ بِالمَسجِدِ، فَوَعَظَ النّاسَ وأَمَرَهُم ونَهاهُم، ثُمَّ صَلَّى الظُّهرَ والعَصرَ بِأَذانٍ واحِدٍ وإقامَتَينِ، ثُمَّ مَضىٰ

---

١. التحريش : الإغراء بين القوم ، وأراد به هنا ما يوجب عتابها (مجمع البحرين : ج ١ ص ٣٨٦ و ٣٨٧ «حرش»).

٢. آل عمران : ٩٥.

٣. البقرة : ١٩٩.

إلَى المَوقِفِ فَوَقَفَ بِهِ، فَجَعَلَ النّاسُ يَبتَدِرونَ أخفافَ ناقَتِهِ يَقِفونَ إلىٰ جَنبِها، فَنَحّاها فَفَعَلوا مِثلَ ذٰلِكَ.

فَقالَ: أيُّهَا النّاسُ ! إنَّهُ لَيسَ مَوضِعَ أخفافِ ناقَتِيَ المَوقِفُ، ولٰكِنَّ هٰذا كُلَّهُ مَوقِفٌ - وأَومىٰ بِيَدِهِ إلَى المَوقِفِ - فَتَفَرَّقَ النّاسُ. وفَعَلَ مِثلَ ذٰلِكَ بِمُزدَلِفَةَ، فَوَقَفَ حَتّىٰ وَقَعَ القُرصُ - قُرصُ الشَّمسِ - ثُمَّ أفاضَ. وأَمَرَ النّاسَ بِالدَّعَةِ، حَتّىٰ إذَا انتَهىٰ إلَى المُزدَلِفَةِ - وهِيَ المَشعَرُ الحَرامُ - فَصَلَّى المَغرِبَ وَالعِشاءَ الآخِرَةَ بِأَذانٍ واحِدٍ وإقامَتَينِ، ثُمَّ أقامَ حَتّىٰ صَلّىٰ فيهَا الفَجرَ، وعَجَّلَ ضُعَفاءُ بَني هاشِمٍ بِاللَّيلِ، وأَمَرَهُم إلّا يَرمُوا الجَمرَةَ - جَمرَةَ العَقَبَةِ - حَتّىٰ تَطلُعَ الشَّمسُ. فَلَمّا أضاءَ لَهُ النَّهارُ أفاضَ حَتّىٰ انتَهىٰ إلىٰ مِنىً، فَرَمىٰ جَمرَةَ العَقَبَةِ.

وكانَ الهَديُ الَّذي جاءَ بِهِ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أربَعاً وسِتّينَ - أو سِتّا وسِتّينَ[1] - وجاءَ عَلِيٌّ عليه السلام بِأَربَعٍ وثَلاثينَ - أو سِتٍّ وثَلاثينَ[2] - فَنَحَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِنها سِتّا وسِتّينَ، ونَحَرَ عَلِيٌّ أربَعاً وثَلاثينَ بَدَنَةً، وأَمَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أن يُؤخَذَ مِن كُلِّ بَدَنَةٍ مِنها جِذوَةٌ مِن لَحمٍ، ثُمَّ تُطرَحَ في بُرمَةٍ ثُمَّ تُطبَخَ، فَأَكَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِنها وعَلِيٌّ عليه السلام وحَسَيا مِن مَرَقِها، ولَم يُعطِ الجَزّارينَ جُلودَها ولا جِلالَها ولا قَلائِدَها، وتَصَدَّقَ بِهِ.

وحَلَقَ وزارَ البَيتَ، ورَجَعَ إلىٰ مِنىً فَأَقامَ بِها حَتّىٰ كانَ اليَومُ الثّالِثُ مِن آخِرِ أيّامِ التَّشريقِ، ثُمَّ رَمَى الجِمارَ ونَفَرَ حَتّىٰ انتَهىٰ إلَى الأَبطَحِ.

فَقالَت لَهُ عائِشَةُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، تَرجِعُ نِساؤُكَ بِحَجَّةٍ وعُمرَةٍ مَعاً وأَرجِعُ بِحَجَّةٍ؟ ! فَأَقامَ بِالأَبطَحِ وبَعَثَ مَعَها عَبدَ الرَّحمٰنِ بنَ أبي بَكرٍ إلَى التَّنعيمِ[3]، فَأَهَلَّت بِعُمرَةٍ، ثُمَّ

---

١. الترديد من الراوي.

٢. الترديد من الراوي.

٣. التَّنْعيم: هو موضع في الحلّ قريب من مكّة (أُنظر: معجم البلدان: ج ٢ ص ٤٩).

جاءَت فَطافَت بِالبَيتِ، وصَلَّت رَكعَتَينِ عِندَ مَقامِ إبراهيمَ عليه السلام، وسَعَت بَينَ الصَّفا والمَروَةِ، ثُمَّ أتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله، فَارتَحَلَ مِن يَومِهِ، ولَم يَدخُلِ المَسجِدَ، ولَم يَطُف بِالبَيتِ، ودَخَلَ مِن أعلىٰ مَكَّةَ مِن عَقَبَةِ المَدَنِيّينَ، وخَرَجَ مِن أسفَلِ مَكَّةَ مِن ذي طُوىً.[1]

٣٤٦٨. **الكافي عن الحلبي عن الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حينَ حَجَّ حِجَّةَ الإسلامِ خَرَجَ في أربَعٍ بَقينَ مِن ذِي القَعدَةِ، حَتّىٰ أتَى الشَّجَرَةَ فَصَلّىٰ بِها، ثُمَّ قادَ راحِلَتَهُ حَتّىٰ أتَى البَيداءَ فَأَحرَمَ مِنها، وأَهَلَّ بِالحَجِّ وساقَ مِئَةَ بَدَنَةٍ، وأَحرَمَ النّاسُ كُلُّهُم بِالحَجِّ، لا يَنوونَ عُمرَةً ولا يَدرونَ مَا المُتعَةُ، حَتّىٰ إذا قَدِمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَكَّةَ طافَ بِالبَيتِ وطافَ النّاسُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلّىٰ رَكعَتَينِ عِندَ المَقامِ وَاستَلَمَ الحَجَرَ.

ثُمَّ قالَ: أبدَأُ بِما بَدَأَ اللّٰهُ عزوجل بِهِ. فَأَتَى الصَّفا فَبَدَأَ بِها، ثُمَّ طافَ بَينَ الصَّفا وَالمَروَةِ سَبعاً، فَلَمّا قَضىٰ طَوافَهُ عِندَ المَروَةِ قامَ خَطيباريال، فَأَمَرَهُم أن يُحِلّوا ويَجعَلوها عُمرَةً، وهُوَ شَيءٌ أمَرَ اللّٰهُ عزوجل بِهِ، فَأَحَلَّ النّاسُ.

وقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: لَو كُنتُ استَقبَلتُ مِن أمري مَا استَدبَرتُ لَفَعَلتُ كَما أمَرتُكُم. ولَم يَكُن يَستَطيعُ أن يُحِلَّ مِن أجلِ الهَدي الَّذي كانَ مَعَهُ، إنَّ اللّٰهَ عزوجل يَقولُ: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾[2]، فَقالَ سُراقَةُ بنُ مالِكِ بنِ جَعشَمٍ الكِنانِيُّ: يا رَسولَ اللّٰهِ، عَلِّمنا كَأَنّا خُلِقنا اليَومَ، أرَأَيتَ هٰذا الَّذي أمَرتَنا بِهِ لِعامِنا هٰذا أو لِكُلِّ عامٍ؟ فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: لا، بَل لِلأَبَدِ الأَبَدِ.

وإنَّ رَجُلاً قامَ فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ نَخرُجُ حُجّاجاً ورُؤوسُنا تَقطُرُ! فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: إنَّكَ لَن تُؤمِنَ بِهٰذا أبداً.

---

١. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٥٤ ح ١٥٨٨، الكافي: ج ٤ ص ٢٤٥ ح ٤، مستطرفات السرائر: ص ٢٢ ح ٣، مجمع البيان: ج ٢ ص ٥٢٠، عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٨٩ ح ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ كلّها نحوه، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٠ ح ١٣ و راجع فقه القرآن: ج ١ ص ٢٦٦.

٢. البقرة: ١٩٦.

قالَ: وأَقبَلَ عَلِيٌّ عليه السلام مِنَ اليَمَنِ حَتّىٰ وافَى الحَجَّ، فَوَجَدَ فاطِمَةَ عليها السلام قَد أَحَلَّت، ووَجَدَ ريحَ الطّيبِ، فَانطَلَقَ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مُستَفتِياً، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: يا عَلِيُّ، بِأَيِّ شَيءٍ أهلَلتَ؟ فَقالَ: أهلَلتُ بِما أهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: لا تُحِلَّ أنتَ. فَأَشرَكَهُ فِي الهَدي وجَعَلَ لَهُ سَبعاً وثَلاثينَ، ونَحَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ثَلاثاً وسِتّينَ فَنَحَرَها بِيَدِهِ، ثُمَّ أَخَذَ مِن كُلِّ بَدَنَةٍ بَضعَةً فَجَعَلَها فِي قِدرٍ واحِدٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَطُبِخَ، فَأَكَلَ مِنهُ وحَسا مِنَ المَرَقِ، وقالَ: قَد أَكَلنا مِنهَا الآنَ جَميعاً، وَالمُتعَةُ خَيرٌ مِنَ القارِنِ السّائِقِ، وخَيرٌ مِن الحاجِّ المُفرِدِ.

قالَ: وسَأَلتُهُ: أَلَيلاً أحرَمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أم نَهاراً؟ فَقالَ: نَهاراً، قُلتُ: أيَّةَ ساعَةٍ؟ قالَ: صَلاةَ الظُّهرِ.[1]

٣٤٦٩. **الكافي عن نضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام** ـ في ذِكرِ حَجِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ـ: فَلَمّا انتَهىٰ إلىٰ بابِ المَسجِدِ استَقبَلَ الكَعبَةَ ـ وذَكَرَ ابنُ سِنانٍ أنَّهُ بابُ بَني شَيبَةَ ـ فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، وصَلّىٰ عَلىٰ أبيهِ إبراهيمَ، ثُمَّ أتَى الحَجَرَ فَاستَلَمَهُ، فَلَمّا طافَ بِالبَيتِ صَلّىٰ رَكعَتَينِ خَلفَ مَقامِ إبراهيمَ عليه السلام، ودَخَلَ زَمزَمَ فَشَرِبَ مِنها، ثُمَّ قالَ: اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ عِلماً نافِعاً، ورِزقاً واسِعاً، وشِفاءً مِن كُلِّ داءٍ وسُقمٍ. فَجَعَلَ يَقولُ ذٰلِكَ وهُوَ مُستَقبِلَ الكَعبَةِ.

ثُمَّ قالَ لِأَصحابِهِ: لِيَكُن آخِرَ عَهدِكُم بِالكَعبَةِ استِلامُ الحَجَرِ. فَاستَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إلَى الصَّفا، ثُمَّ قالَ: أبدَأُ بِما بَدَأَ اللّٰهُ بِهِ. ثُمَّ صَعِدَ عَلَى الصَّفا، فَقامَ عَلَيهِ مِقدارَ ما يَقرَأُ الإنسانُ سورَةَ البَقَرَةِ.[2]

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٢٤٨ ح ٦، علل الشرائع: ص ٤١٢ ح ١، منتقى الجمان: ج ٣ ص ١٢١ كلاهما نحوه، تفسير العيّاشي: ج ١ ص ١٩٦ ح ٣٣٥ وفيه صدره إلى «فأحلّ الناس»، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٥ ح ١٨ و راجع تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٥ ح ٧٤ وعيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١ وإعلام الورى: ج ١ ص ٢٦٠ ومسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٦٣ ح ١٤٤٤٧ والبداية والنهاية: ج ٥ ص ١٣٠.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٢٥٠ ح ٧، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٢٦٠ وليس فيه صدره إلى «فاستلمه»، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٦ ح ١٩ و راجع المقنع للصدوق: ص ٢٥٨ والمقنعة: ص ٤٢٠ وصحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٣٠ ح ٢٧٥٧.

٢٧ / ٧
عَدَدُ حِجَجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وعُمَرِهِ

٣٤٧٠. **الكافي عن عمرين يزيد:** قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: أحَجَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله غَيرَ حِجَّةِ الوَداعِ؟ قالَ: نَعَم، عِشرينَ حِجَّةً.[١]

٣٤٧١. **كتاب من لا يحضره الفقيه عن سليمان بن مهران:** قُلتُ لِجَعفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام: كَم حَجَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؟ فَقالَ: عِشرينَ حِجَّةً مُستَسِرّاً[٢].[٣]

٣٤٧٢. **الإمام الصادق** عليه السلام: حَجَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عِشرينَ حِجَّةً مُستَسِرَّةً.[٤]

٣٤٧٣. **عنه** عليه السلام: لَم يَحُجَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بَعدَ قُدومِهِ المَدينَةَ إلّا واحِدَةً، وقَد حَجَّ بِمَكَّةَ مَعَ قَومِهِ حَجّاتٍ.[٥]

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٢٥١ ح ١١، المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٧٦ نحوه، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠٠ ح ٣٠ و راجع تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٤٣ ح ١٥٤٠ و ١٥٤١ و ص ٤٥٨ ح ١٥٩١.

٢. قال المجلسي رحمه الله: لعلّ الاستسرار بالحجّ من قومه ـ مع أنّهم كانوا لا ينكرون الحجّ ـ للنسيء؛ لأنّهم كانوا يحجّون في غير أوانه [وهو أنّهم كانوا يحجّون في كلّ شهر عامين؛ فيحجّون في ذي الحجّة عامين، ثمّ يحجّون في محرّم عامين، ثمّ يحجّون في صفر عامين، وهكذا]، أو لمخالفة أفعاله لأفعالهم؛ للبدع التي أبدعوها في حجّهم. والأوّل أظهر (بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٨ ذيل ح ٢٢).

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٣٨ ح ٢٢٩٢، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٥٩ ح ١٥٩٢ عن عمر بن يزيد، مستطرفات السرائر: ص ٥٧ ح ١٩ عن زرارة عن الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام وكلاهما نحوه، علل الشرائع: ص ٤٥٠ ح ١، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٨ ح ٢٢.

٤. الكافي: ج ٤ ص ٢٥٢ ح ١٢، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٤٣ ح ١٥٤٢ كلاهما عن عبد الله بن أبي يعفور و ص ٤٥٩ ح ١٥٩ عن عمر بن يزيد وليس فيه «مستسرّة»، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٣٧ ح ٢٢٩١ وفيه «روي أنّه صلى الله عليه وآله حجّ...»، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٩ ح ٢٦.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٢٤٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٤٣ ح ١٥٤٣ كلاهما عن غياث بن إبراهيم، المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٧٦ من دون إسناد إليه عليه السلام وليس فيه ذيله وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٩ ح ٢٥؛ السنن الكبرىٰ: ج ٤ ص ٥٥٩ ح ٨٧٠٩ عن زيد بن أرقم من دون إسناد إليه عليه السلام، المجموع للنووي: ج ٧ ص ٩٢ من دون إسناد إليه عليه السلام وليس فيهما ذيله وكلاهما نحوه.

٣٤٧٤. عنه عليه السلام: اِعتَمَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عُمرَةَ الحُدَيبِيَةِ، وقَضَى الحُدَيبِيَةَ مِن قابِلٍ[١]، ومِنَ الجِعرانَةِ[٢] حينَ أقبَلَ مِنَ الطّائِفِ ثَلاثَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ في ذِي القَعدَةِ.[٣]

٣٤٧٥. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله اعتَمَرَ في ذِي القَعدَةِ ثَلاثَ عُمَرٍ، كُلُّ ذٰلِكَ يُوافِقُ عُمرَتُهُ ذَا القَعدَةِ.[٤]

٣٤٧٦. عنه عليه السلام: اِعتَمَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ثَلاثَ عُمَرٍ مُفتَرِقاتٍ: عُمرَةً في ذِي القَعدَةِ أهَلَّ مِن عُسفانَ؛ وهِيَ عُمرَةُ الحُدَيبِيَةِ، وعُمرَةً أهَلَّ مِنَ الجُحفَةِ؛ وهِيَ عُمرَةُ القَضاءِ، وعُمرَةً أهَلَّ مِنَ الجِعرانَةِ بَعدَما رَجَعَ مِنَ الطّائِفِ مِن غَزوَةِ حُنَينٍ.[٥]

٣٤٧٧. صحيح البخاري عن أبي إسحاق: سَأَلتُ مَسروقاً وعَطاءً ومُجاهِداً، فَقالوا: اِعتَمَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في ذِي القَعدَةِ قَبلَ أن يَحُجَّ. وسَمِعتُ البُراءَ بنَ عازِبٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنهُما ـ يَقولُ: اِعتَمَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في ذِي القَعدَةِ قَبلَ أن يَحُجَّ، مَرَّتَينِ.[٦]

---

١. إنّما قضىٰ صلى الله عليه وآله العمرة لأنّه صُدَّ في عام الحُدَيبيَة عن العمرة، فأحَلّ منها بنحر البدُن ثمّ قضاها من قابل [أي السنة التالية] (الوافي: ج١٢ ص١٦٨).

٢. الجِعرانة: هي ـ بتسكين العين والتخفيف وقد تُكسر وتُشدّد الراء ـ: موضع بين مكّة والطائف على سبعة أميال من مكّة، وهي إحدى حدود الحرم وميقات للإحرام، سمّيت باسم ريطة بنت سعد، وكانت تلقّب بالجعرانة (مجمع البحرين: ج ١ ص ٢٩٦ «جعر»).

٣. الكافي: ج ٤ ص ٢٥٢ ح ١٣ عن أبان، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠١ ح ٣٢، الموطّأ: ج ١ ص ٣٤٢ ح ٥٥ عن يحيى بن مالك من دون إسناد إليه عليه السلام، التمهيد لابن عبد البرّ: ج ٢٤ ص ٤١٠ ح ٥٣، الاستذكار: ج ٤ ص ٨٩ ح ٧٢٣ كلاهما عن مالك من دون إسناد إليه عليه السلام وكلّها نحوه و راجع المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ٢٠٥.

٤. الكافي: ج ٤ ص ٢٥٢ ح ١٤ عن سماعة، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠١ ح ٣٣؛ مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٥٩٩ ح ٦٦٩٨ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه من دون إسناد إليه عليه السلام، السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ٣٥٦ ح ١٠٠٨٦، تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٦٢٠ كلاهما عن مجاهد من دون إسناد إليه عليه السلام، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ٩٩ ح ١٢٦٦٩ عن ابن عبّاس من دون إسناد إليه عليه السلام وكلّها نحوه.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٢٥١ ح ١٠، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٤٧٩، المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٧٦ كلّها عن معاوية بن عمّار، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٥٠ ح ٢٩٤٣ من دون إسناد إليه عليه السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٤٠٠ ح ٢٩ و راجع أخبار مكّة للفاكهي: ج ٥ ص ٨٥ ح ٢٨٩٠.

٦. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٦٣١ ح ١٦٨٩، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١٩٨٦، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٣٠١ ح ٥٠٦٩ كلاهما عن ابن عمر، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٢٧٥ ح ٩٣٨ عن البراء، ←

٣٤٧٨. **الخصال عن ابن عبّاس:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله اعتَمَرَ أربَعَ عُمَرٍ: عُمرَةَ الحُدَيبِيَةِ، وعُمرَةَ القَضاءِ مِن قابِلٍ، والثّالِثَةَ مِن جِعرانَةَ، والرّابِعَةَ الَّتي مَعَ حِجَّتِهِ.[١]

٣٤٧٩. **السنن الكبرى عن مجاهد:** حَجَّ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله ثَلاثَ حِجَجٍ: حِجَّتَينِ وهُوَ بِمَكَّةَ قَبلَ الهِجرَةِ، وحِجَّةَ الوَداعِ.[٢]

٣٤٨٠. **سنن الترمذي عن مُحَرِّش الكعبي:** إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله خَرَجَ مِنَ الجِعرانَةِ لَيلاً مُعتَمِراً، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيلاً فَقَضىٰ عُمرَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَن لَيلَتِهِ فَأَصبَحَ بِالجِعرانَةِ كَبائِتٍ، فَلَمّا زالَتِ الشَّمسُ مِنَ الغَدِ خَرَجَ مِن بَطنِ سَرِفٍ حَتّىٰ جاءَ مَعَ الطَّريقِ، طَريقِ جَمعٍ بِبَطنِ سَرِفٍ؛ فَمِن أجلِ ذٰلِكَ خَفِيَت عُمرَتُهُ عَلَى النّاسِ.[٣]

٢٨ / ٧
النَّوادِرُ

٣٤٨١. **الإمام الرضا عليه السلام:** أخَذَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله حينَ غَدا مِن مِنىً في طَريقِ ضَبٍّ، ورَجَعَ ما بَينَ المَأزِمَينِ[٤]. وكانَ إذا سَلَكَ طَريقاً لَم يَرجع فيهِ.[٥]

الموطّأ: ج ١ ص ٣٤٣ ح ٥٧ عن سعيد بن المسيّب وكلّها نحوه.

١. الخصال: ص ٢٠٠ ح ١١ ، المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٧٦ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٣٨٣ ح ٢؛ صحيح البخاري: ج ٢ ص ٦٣٠ ح ١٦٨٧ ، صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩١٦ ح ٢١٧ كلاهما عن أنس ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٠٦ ح ١٩٩٣ كلّها نحوه.

٢. السنن الكبرىٰ: ج ٤ ص ٥٥٩ ح ٨٧١٠ ، سنن الترمذي: ج ٣ ص ١٧٩ ح ٨١٥ ، تاريخ الطبري: ج ٣ ص ١٦٠ كلاهما عن سفيان الثوري عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام عن جابربن عبد الله ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٠٢٧ ح ٣٠٧٦ عن سفيان وكلّها نحوه؛ المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٧٦ عن جابر نحوه ، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٨ ح ٢٣.

٣. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٢٧٤ ح ٩٣٥ ، سنن النسائي: ج ٥ ص ١٩٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٢٨٥ ح ١٥٥١٩ عن عبد العزيزبن عبد الله بن محرّش الكعبي ، أخبار مكّة للأزرقي: ج ١ ص ١٨٥ وليس فيه ذيله ، أخبار مكّة للفاكهي: ج ٥ ص ٦٢ ح ٢٨٤٠ كلّها نحوه و راجع الإقبال: ج ٢ ص ٤٢.

٤. المَأزِم: المضيق بين الجبال حيث يلتقي بعضُها ببعض ويتّسع ما وراءه (النهاية: ج ٤ ص ٨٨ ، «مأزم»). والمأزِمان مضيق بين جمع (المزدلفة) وعَرَفة ، وآخربين مكّة ومنى (القاموس المحيط: ج ٤ ص ٧٤ «أزم»).

٥. الكافي: ج ٤ ص ٢٤٨ ح ٥ ، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٤٦ كلاهما عن إسماعيل بن همام ، كتاب من←

٣٤٨٢. صحيح البخاري عن أنس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حَجَّ عَلىٰ رَحلٍ، وكانَت زامِلَتَهُ[١].[٢]

٣٤٨٣. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حَجَّ راكِباً.[٣]

٣٤٨٤. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَجَّلَ النِّساءَ لَيلاً مِنَ المُزدَلِفَةِ إلىٰ مِنىً، وأَمَرَ مَن كانَ مِنهُنَّ عَلَيها هَديٌ أن تَرمِيَ ولا تَبرَحَ حَتّىٰ تَذبَحَ، ومَن لَم يَكُن عَلَيها مِنهُنَّ هَديٌ أن تَمضِيَ إلىٰ مَكَّةَ حَتّىٰ تَزورَ.[٤]

٣٤٨٥. سنن الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه[٥]: رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُلزِقُ وَجهَهُ وصَدرَهُ بِالمُلتَزَمِ.[٦]

٣٤٨٦. الإمام الكاظم عليه السلام: إنّا أهلُ بَيتٍ، مُهورُ نِسائِنا وحَجُّ صَرورَتِنا وأَكفانُ مَوتانا، مِن طاهِرِ أموالِنا....[٧]

لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٣٧ ح ٢٢٩٠ من دون إسناد إليه عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٥ ح ١٧؛ المجموع للنووي: ج ٨ ص ٥٨ من دون إسناد إليه عليه السلام نحوه.

١. زامِلَة: يقال للبعير زاملة؛ لأنّه يحمل متاع المسافر (المصباح المنير: ص ٢٥٥ «زمل»).

٢. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٥٥٢ ح ١٤٤٥، صحيح ابن حبّان: ج ٩ ص ٧٠ ح ٣٧٥٤، السنن الكبرىٰ: ج ٤ ص ٥٤٣ ح ٨٦٥١، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٢١٩، عوالي اللآلي: ج ٤ ص ٣٤ ح ١١٨ وليس فيه ذيله نحوه، مستدرك الوسائل: ج ٩ ص ٤٢٠ ح ١١٢٣٧.

٣. الكافي: ج ٤ ص ٤٥٦ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٨٧ ح ١٦٩١ كلاهما عن رفاعة، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢١٨ ح ٢٢١٧ من دون إسناد إليه عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ١٠٤ ح ٦ نقلاً عن علل الشرائع؛ تفسير ابن كثير: ج ٥ ص ٤١٠ نحوه، المجموع للنووي: ج ٧ ص ٩١ كلاهما من دون إسناد إليه عليه السلام.

٤. الكافي: ج ٤ ص ٤٧٤ ح ٢ عن سعيد السمّان، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٣٩٤ ح ١٤ و راجع مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٨٤ ح ٢٤٥٩.

٥. هو عبد الله بن عمرو.

٦. سنن الدارقطني: ج ٢ ص ٢٨٩ ح ٢٣٩، السنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ٢٦٨ ح ٩٧٦٥، شعب الإيمان: ج ٣ ص ٤٥٧ ح ٤٠٥٩، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٤١٢، البداية والنهاية: ج ٥ ص ٢٠٧، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٣ ح ١٨١٢٢.

٧. الإرشاد: ج ٢ ص ٢٤٣، الغيبة للطوسي: ص ٣٠ وفيه «طهرة» بدل «طاهر»، فلاح السائل: ص ١٥٢ ح ٧١ وفيه «طهر» بدل «طاهر»، إعلام الورىٰ: ج ٢ ص ٣٤ كلّها عن سندي بن شاهك، بحار الأنوار: ←

٣٤٨٧. السنن الكبرى عن جابر: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَبِثَ عَشرَ سِنينَ يَتبَعُ الحاجَّ في مَنازِلِهِم فِي المَواسِمِ؛ مَجِنَّةَ[1] وعُكاظٍ ومَنازِلِهِم بِمِنىً: مَن يُؤويني ويَنصُرُني حَتّىٰ أُبَلِّغَ رِسالاتِ رَبّي؟[2]

٣٤٨٨. الإمام الصادق عليه السلام: بَلَغَنا أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قالَ حينَ نَظَرَ إلىٰ زَمزَمَ: لَولا أنّي أشُقُّ عَلىٰ أُمَّتي لَأَخَذتُ مِنهُ ذَنوباً أو ذَنوبَينِ[3].[4]

٣٤٨٩. الإمام الكاظم عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَركَبُ راحِلَتَهُ فَلا يَستَظِلُّ عَلَيها، وتُؤذيهِ الشَّمسُ فَيَستُرُ جَسَدَهُ بَعضَهُ بِبَعضٍ، ورُبَّما سَتَرَ وَجهَهُ بِيَدِهِ، وإذا نَزَلَ استَظَلَّ بِالخِباءِ وفَيءِ البَيتِ وفَيءِ الجِدارِ.[5]

٣٤٩٠. عنه عليه السلام: حَجَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَأَحرَمَ ولَم يُظَلِّل، ودَخَلَ البَيتَ وَالخِباءَ وَاستَظَلَّ بِالمَحمِلِ وَالجِدارِ. فَعَلنا كَما فَعَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.[6]

٣٤٩١. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله حينَ صُدَّ بِالحُدَيبِيةِ، قَصَّرَ وأَحَلَّ ونَحَرَ، ثُمَّ انصَرَفَ

ج ٤٨ ص ٢٣٤ ح ٣٨؛ الفصول المهمّة لابن الصبّاغ: ص ٢٣٧ عن السندي بن شاهك نحوه.

١. مجنّة: موضع بأسفل مكّة على أميال، وكان يقام بها للعرب سوق (النهاية: ج ٤ ص ٣٠١ «مجن»).

٢. السنن الكبرىٰ: ج ٩ ص ١٦ ح ١٧٧٣٥، الطبقات الكبرىٰ: ج ١ ص ٢١٦ عن يزيد بن رومان، إمتاع الأسماع: ج ٨ ص ٣١٣، سبل الهدى والرشاد: ج ٣ ص ٢٠١ وفيه «الناس» بدل «الحاجّ» وكلّها نحوه، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ١ ص ٢٩٧ وليس فيه «منازلهم» الثانية.

٣. الذنوب: الدلو الملأى ماء (الصحاح: ج ١ ص ١٢٩ «ذنب»). الذنوب: الدلو العظيمة، وقيل: لا تسمّى ذنوبا إلّا إذا كان فيها ماء (النهاية: ج ٢ ص ١٧١ «ذنب»). وقال المجلسي رحمه الله: أظهر بهذا البيان استحبابه ولم يفعله؛ لئلاّ يصير سنّة مؤكّدة فيشقّ على الناس (مرآة العقول: ج ١٨ ص ٦٤).

٤. الكافي: ج ٤ ص ٤٣٠ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٤٤ ح ٤٧٦، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٢٠ كلّها عن معاوية بن عمّار، علل الشرائع: ص ٤١٢ ح ١ عن الحلبي نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٢٤٢ ح ١.

٥. الكافي: ج ٤ ص ٣٥٠ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٣١٠ ح ١٠٦١ كلاهما عن محمّد بن إسماعيل، بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ١٧١ ح ٩.

٦. الكافي: ج ٤ ص ٣٥٣ ح ١٥ عن محمّد بن فضيل، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ١٥٠ ح ١٦٩٧٤.

مِنها.[١]

٣٤٩٢. **الإمام الصادق عليه السلام:** اِستَغفَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لِلمُحَلِّقينَ ثَلاثَ مَرّاتٍ.[٢]

٣٤٩٣. **صحيح البخاري عن ابن عمر:** أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قالَ: اللّٰهُمَّ ارحَمِ المُحَلِّقينَ، قالوا: وَالمُقَصِّرينَ يا رَسولَ اللّٰهِ، قالَ: اللّٰهُمَّ ارحَمِ المُحَلِّقينَ، قالوا: والمُقَصِّرينَ يا رَسولَ اللّٰهِ، قالَ: وَالمُقَصِّرينَ.[٣]

٣٤٩٤. **الكافي عن إبراهيم بن شيبة:** كَتَبتُ إلىٰ أبي جَعفَرٍ عليه السلام أسأَلُهُ عَن إتمامِ الصَّلاةِ فِي الحَرَمَينِ، فَكَتَبَ إلَيَّ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُحِبُّ إكثارَ الصَّلاةِ فِي الحَرَمَينِ، فَأَكثِر فيهِما وأَتِمَّ.[٤]

٣٤٩٥. **مشكاة الأنوار:** رُوِيَ أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله نَظَرَ إلَى الكَعبَةِ وقالَ: مَرحَباً بِالبَيتِ، ما أعظَمَكَ وما أعظَمَ حُرمَتَكَ عَلَى اللّٰهِ![٥]

راجع: ج ٢ ص ٤٨١ (ما يقوله للقادم من مكّة).

---

١. الكافي: ج ٤ ص ٣٦٨ ح ١ عن حمران، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٠٩ ح ١٧٥٣٧ و راجع صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٥٥٢ ح ٤٠٠٦ وسنن النسائي: ج ٥ ص ١٩٨ ومسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٧٤ ح ٦٠٧٤ والسنن الكبرىٰ: ج ٥ ص ٣٥٥ ح ١٠٠٨٣.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٤٣ ح ٨٢٣ عن الحلبيّ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢١٤ ح ٢١٩٩، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ١٨٦ ح ١٩٠٤٥؛ صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٤٦ ح ٣٢١، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٦٨ ح ٩٣٩٨ كلاهما عن يحيى بن الحصين عن جدّته من دون إسناد إليه عليه السلام وكلّها نحوه.

٣. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٦١٦ ح ١٦٤٠، صحيح مسلم: ج ٢ ص ٩٤٥ ح ٣١٧، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٠٢ ح ١٩٧٩، كنز العمّال: ج ٥ ص ٨٢ ح ١٢١٤٨؛ تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٤٣ ح ٨٢٢ عن حريز عن الإمام الصادق عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٥٣ ح ٢٩٤٨ عن سالم بن فضيل عن الإمام الصادق عليه السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ٣٠٢ ح ٤٦.

٤. الكافي: ج ٤ ص ٥٢٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٢٥ ح ١٤٧٦، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٥٤٧ ح ١١٣٦٢ و راجع الكافي: ج ٤ ص ٥٢٥ ح ٨.

٥. مشكاة الأنوار: ص ١٤٩ ح ٣٥٧، روضة الواعظين: ج ٢ ص ٨٢ ح ٦٨٢، بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ٧١ ح ٣٩.

الفصل الثّامن

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الدّعاء

١/٨

اهتمامه بالدّعاء

٣٤٩٦. **الكافي:** عَنِ ابنِ فَضّالٍ، عَن بَعضِ أصحابِنا، عَنِ الرِّضا عليه السلام، أنَّهُ كَانَ يَقولُ لِأَصحابِهِ: عَلَيكُم بِسِلاحِ الأَنبِياءِ. فَقيلَ: وما سِلاحُ الأَنبِياءِ؟ قالَ: الدُّعاءُ.[1]

٢/٨

أكثر دعائه

٣٤٩٧. **الإمام الباقر** عليه السلام: قالَ جَبرائيلُ: يا نَبِيَّ اللّهِ، اِعلَم أنّي لَم أُحِبَّ نَبِيّاً مِنَ الأَنبِياءِ كَحُبّي إيّاكَ، فَأَكثِر أن تَقولَ:

اللّهُمَّ إنَّكَ تَرىٰ ولا تُرىٰ، وأَنتَ بِالمَنظَرِ الأَعلىٰ، وأَنَّ إلَيكَ المُنتَهىٰ وَالرُّجعىٰ، وأَنَّ لَكَ الآخِرَةَ وَالأُولىٰ، وأَنَّ لَكَ المَماتَ وَالمَحيا، ورَبِّ أعوذُ بِكَ أن أُذَلَّ أو أُخزىٰ.[2]

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٤٦٨ ح ٥، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ١١ ح ٢٠٠٤، الدعوات: ص ١٨ ح ٥، عوالي اللآلي: ج ٤ ص ١٩ ح ٥٢، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٢٩٥ ح ٢٣.

٢. مهج الدعوات: ص ٢١٦، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢٦٨ ح ٣.

٣٤٩٨. **سنن الترمذي عن شهربن حوشب:** قُلتُ لِأُمِّ سَلَمَةَ: ما كانَ أكثَرُ دُعاءِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ إذا كانَ عِندَكِ؟ قالَت: كانَ أكثَرُ دُعائِهِ: «يا مُقَلِّبَ القُلوبِ، ثَبِّت قَلبي عَلىٰ دينِكَ»، قالَت: قُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، ما أكثَرَ دُعاءَكَ: «يا مُقَلِّبَ القُلوبِ ثَبِّت قَلبي عَلىٰ دينِكَ»؟! قالَ: يا أُمَّ سَلَمَةَ، إنَّهُ لَيسَ آدَمِيٌّ إلّا وقَلبُهُ بَينَ إصبَعَينِ مِن أصابِعِ[1] اللّٰهِ، فَمَن شاءَ أقامَ، ومن شاءَ أزاغَ.[2]

٣٤٩٩. **سنن الترمذي عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُكثِرُ أن يَقولَ: «يا مُقَلِّبَ القُلوبِ، ثَبِّت قَلبي عَلىٰ دينِكَ»، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، آمَنّا بِكَ وبِما جِئتَ بِهِ، فَهَل تَخافُ عَلَينا؟ قالَ: نَعَم، إنَّ القُلوبَ بَينَ إصبَعَينِ مِن أصابِعِ اللّٰهِ، يُقَلِّبُها كَيفَ يَشاءُ.[3]

٣٥٠٠. **السنن الكبرى للنسائي عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُكثِرُ أن يَدعُوَ: ﴿رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنيا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وقِنا عَذابَ النّارِ﴾[4].[5]

٣٥٠١. **مسند ابن حنبل عن عمران بن حصين:** كانَ عامَّةُ دُعاءِ نَبِيِّ اللّٰهِ ﷺ: اللّٰهُمَّ اغفِر لي ما

---

١. الأصابع: جمع إصبع، وهي الجارحة، وذلك من صفات الأجسام، تعالى الله ﷻ عن ذلك وتقدّس، وإطلاقها عليه مجاز كإطلاق اليد واليمين والعين والسمع، وهو جار مجرى التمثيل والكناية عن سرعة تقلّب القلوب، وأنّ ذلك أمر معقود بمشيئة الله تعالى. وتخصيص ذكر الأصابع كناية عن أجزاء القدرة والبطش؛ لأنّ ذلك باليد، والأصابع أجزاؤها (النهاية: ج ٣ ص ٩ «صبع»).

٢. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٣٨ ح ٣٥٢٢، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٢١٤ ح ٢٦٧٤١، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٢٢٤ ح ٥٥، مسند أبي يعلي: ج ٦ ص ٢٧٦ ح ٦٩٥٠، كنز العمّال: ج ١ ص ٣٩١ ح ١٦٨٦؛ الأمالي للسيّد المرتضى: ج ٢ ص ٢ نحوه.

٣. سنن الترمذي: ج ٤ ص ٤٤٨ ح ٢١٤٠، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٢٦ ح ١٢١٠٨، الأدب المفرد: ص ٢٠٤ ح ٦٨٣، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧٠٧ ح ١٩٢٧ وفيهما صدره إلى «على دينك»، كنز العمّال: ج ١ ص ٣٩٥ ح ١٩٢٧؛ الأمالي للسيّد المرتضى: ج ٢ ص ٢ عن ابن حوشب نحوه.

٤. البقرة: ٢٠١.

٥. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢٦١ ح ١٠٨٩٣، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤١٤ ح ١٣١٦٢، الأدب المفرد: ص ٢٠٤ ح ٦٨٢، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ٢١٨ ح ٩٣٧، مسند الطيالسي: ص ٢٧١ ح ٢٠٣٦، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٨٩ ح ٣٦٩٢.

أخطَأتُ وما تَعَمَّدتُ، وما أسرَرتُ وما أعلَنتُ، وما جَهِلتُ وما عَلِمتُ[١].[٢]

٣٥٠٢. **صحيح مسلم عن عائشة:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُكثِرُ مِن قَولِ: «سُبحانَ اللّٰهِ وبِحَمدِهِ، أستَغفِرُ اللّٰهَ وأَتوبُ إلَيهِ»، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، أراكَ تُكثِرُ مِن قَولِ: «سُبحانَ اللّٰهِ وبِحَمدِهِ، أستَغفِرُ اللّٰهَ وأَتوبُ إليهِ»؟ !

فَقالَ: خَبَّرَني رَبّي أنّي سَأَرىٰ عَلامَةً في أُمَّتي، فَإِذا رَأَيتُها أكثَرتُ مِن قَولِ: «سُبحانَ اللّٰهِ وبِحَمدِهِ، أستَغفِرُ اللّٰهَ وأَتوبُ إلَيهِ»، فَقَد رَأَيتُها: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ فَتحُ مَكَّةَ ﴿وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾[٣].[٤]

٣٥٠٣. **مسند ابن حنبل عن عبد الله بن مسعود:** إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ مِمّا يُكثِرُ أن يَقولَ: «سُبحانَكَ رَبَّنا وبِحَمدِكَ، اللّٰهُمَّ اغفِر لي». قالَ: فَلَمّا نَزَلَت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ قالَ: «سُبحانَكَ رَبَّنا وبِحَمدِكَ، اللّٰهُمَّ اغفِر لي، إنَّكَ أنتَ التَّوّابُ الرَّحيمُ».[٥]

٣٥٠٤. **تهذيب الكمال:** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّه كانَ يَدعو: اللّٰهُمَّ طَهِّر قَلبي مِنَ النِّفاقِ، وعَمَلي مِنَ

---

١. في المصدر: «وما تعمّدت»، والتصويب من كنز العمّال.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٢١٤ ح ١٩٩٤٥، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ١٨٢ ح ٨٩٩، المعجم الكبير: ج ١٨ ص ١٢١ ح ٢٤٢، مسند الشهاب: ج ٢ ص ٣٣٧ ح ١٤٧٩ وليس فيهما «عامّة» وكلّها نحوه، مجمع الزوائد: ج ١٠ ص ٢٧١ ح ١٧٣٥٦ نقلاً عن البزّار، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦٨٧ ح ٥٠٨٣ و راجع الكافي: ج ٢ ص ٥٤٨ ح ٦.

٣. النصر: ١ ـ ٣.

٤. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥١ ح ٢٢٠، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٧٧ ح ٢٤١٢٠، مسند إسحاق بن راهويه: ج ٣ ص ٨٠٧ ح ١٤٤٢، تفسير الطبري: ج ١٥ الجزء ٣٠ ص ٣٣٤ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٢ ص ٥٦١ ح ٤٧٣١ و راجع مجمع البيان: ج ١٠ ص ٨٤٤.

٥. مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٣ ح ٣٧١٩، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٨١ ح ١٨٤٩، مسند أبي يعلى: ج ٥ ص ١٠٩ ح ٥٢٠٨ كلاهما نحوه، مسند الطيالسي: ص ٤٥ ح ٣٣٩، كنز العمّال: ج ٢ ص ٥٦٠ ح ٤٧٢٨.

الرِّياءِ، وعَيني مِنَ الخِيانَةِ، فَإِنَّكَ تَعلَمُ خائِنَةَ الأَعيُنِ وما تُخفِي الصُّدورُ.[١]

٣٥٠٥. المحجّة البيضاء: كانَ [رَسولُ اللّٰهِ] صلى الله عليه وآله كَثيرَ الضَّراعَةِ وَالاِبتِهالِ إلَى اللّٰهِ تَعالىٰ، دائِمَ السُّؤالِ مِنَ اللّٰهِ تَعالىٰ أن يُزَيِّنَهُ بِمَحاسِنِ الآدابِ ومَكارِمِ الأَخلاقِ، فَكانَ صلى الله عليه وآله يَقولُ في دُعائِهِ: «اللّٰهُمَّ حَسِّن خَلقي وخُلُقي»، ويَقول: «اللّٰهُمَّ جَنِّبني مُنكَراتِ الأَخلاقِ».[٢]

٣ / ٨
أدَبُهُ في الدُّعاءِ

أ _ اِستِقبالُ القِبلَةِ

٣٥٠٦. سنن النسائي عن أُمّ عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا جاءَ مَكاناً في دارِ يَعلَى[٣]، استَقبَلَ القِبلَةَ ودَعا.[٤]

٣٥٠٧. المعجم الأوسط عن يزيد بن عامر: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أقبَلَ ومَعَهُ نَفَرٌ حَتّىٰ وَقَفَ عَلَى القَرنِ[٥] دونَ المُرَيطاءِ، رافِعاً يَدَيهِ مُستَقبِلَ القِبلَةِ يَدعو.[٦]

---

١. تهذيب الكمال: ج ٣٥ ص ٣٨٦ الرقم ٨٠١٢، الإصابة: ج ٨ ص ٤٧٨ الرقم ١٢٢٦٧، أُسد الغابة: ج ٧ ص ٣٨٧ الرقم ٧٦٠٨ كلاهما بزيادة «ولساني من الكذب» بعد «الرياء»، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٨٤ ح ٣٦٦٠؛ مصباح المتهجّد: ص ٥٩٩ ح ٦٩٢، العُدد القويّة: ص ٣٠٧ كلاهما من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٩٦ ذيل ح ٢.

٢. المحجّة البيضاء: ج ٤ ص ١١٩.

٣. قوله: «مَكاناً في دارِ يَعلَى...» أشار في الترجمة إلى أنّ وجهه أنّ البيت كان يُرى من ذلك المكان (حاشية السندي على سنن النسائي: ج ٥ ص ٢١٣). ولعلّه الموضع المعلوم بموضع استجابة الدعاء (عون المعبود: ج ٥ ص ٣٤٠).

٤. سنن النسائي: ج ٥ ص ٢١٣، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٧٥ ح ١٦٥٨٧، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٠٩ ح ٢٠٠٧، أُسد الغابة: ج ٧ ص ٣٥٢ الرقم ٧٥٢٧، الإصابة: ج ٨ ص ٤٣٢ الرقم ١٢١٥٥ كلّها نحوه، مجمع الزوائد: ج ٣ ص ٥٥٤ ح ٥٥٣٤.

٥. القَرْن: جبل مطلّ بعرفات، وأصله الجبل الصغير المستطيل المنقطع عن الجبل الكبير (معجم البلدان: ج ٤ ص ٣٣٢).

٦. المعجم الأوسط: ج ٨ ص ٣٧٦ ح ٨٩٢٣، مجمع الزوائد: ج ١٠ ص ٢٦٥ ح ١٧٣٣٩.

ب ـ الجُلوسُ

٣٥٠٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: أمَرَني جَبرَئيلُ عليه السلام أن أقرَأَ القُرآنَ قائِماً، وأَن أحمَدَهُ راكِعاً، وأَن أُسَبِّحَهُ ساجِداً، وأَن أدعوَهُ جالِساً.[١]

ج ـ رَفعُ اليَدِ

٣٥٠٩. الإمام زين العابدين عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَرفَعُ يَدَيهِ إذَا ابتَهَلَ ودَعا، كَمَن يَستَطعِمُ.[٢]

٣٥١٠. السنن الكبرى عن ابن عبّاس: رَأَيتُ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَدعو بِعَرَفَةَ، يَداهُ[٣] إلىٰ صَدرِهِ كَاستِطعامِ المِسكينِ.[٤]

٣٥١١. مسند إسحاق بن راهويه عن عائشة: فَقَدتُ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله ذاتَ لَيلَةٍ، فَخَرَجتُ في أثَرِهِ، فَإِذا رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله في البَقيعِ رافِعاً يَدَيهِ إلَى السَّماءِ يَدعو.[٥]

٣٥١٢. صحيح مسلم عن أنس: رَأَيتُ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَرفَعُ يَدَيهِ في الدُّعاءِ حَتّىٰ يُرىٰ بَياضُ إبطَيهِ.[٦]

---

١. الدعوات: ص ٤٧ ح ١١٥ ، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٣١٣ ح ١٧.

٢. الأمالي للطوسي: ص ٥٨٥ ح ١٢١١ عن عمرو بن خالد الواسطي عن الإمام الباقر عليه السلام ، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٨ ح ١٩٨١ ، تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ٧٤ كلاهما عن الإمام الحسين عليه السلام ، عدّة الداعي: ص ١٨٢ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام وكلّها بزيادة «المسكين» في آخره ، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٣٣٩ ح ٩؛ تاريخ بغداد: ج ٨ ص ٦٣ الرقم ٤١٣٨ عن عمرو بن خالد الواسطي عن الإمام الباقر عن أبيه عن الإمام الحسين عليهم السلام بزيادة «المسكين» في آخره.

٣. في المعجم الأوسط ومجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٦٤ ح ١٧٣٣٤ : «ويداه».

٤. السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٩٠ ح ٩٤٧٤ ، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ١٨٩ ح ٢٨٩٢ ، البداية و النهاية: ج ٥ ص ١٧٦ ، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٥٠ ، فضائل الأوقات: ص ٣٧٨ ح ١٩٧.

٥. مسند إسحاق بن راهويه: ج ٢ ص ٣٢٧ ح ٨٥٠ ، سنن النسائي: ج ٤ ص ٩٢ ، فتح الباري: ج ١١ ص ١٤٢ كلاهما نحوه و راجع صحيح ابن حبّان: ج ١٦ ص ٤٥ ح ٧١١٠ والدعاء للطبراني: ص ٣٧٤ ح ١٢٤٦.

٦. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٦١٢ ح ٥ ، صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٣٥ ح ٥٩٨١ عن أبي موسى الأشعري نحوه، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٥١٦ ح ١٣٧٢٨، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ١٦١ ح ٨٧٧، مسند ←

٣٥١٣. سبل الهدى والرشاد عن البراء بن عازب: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ إذا أصابَتهُ شِدَّةٌ ودَعا رَفَعَ يَدَيهِ فِي الدُّعاءِ حَتّىٰ رُئِيَ بَياضُ إبطَيهِ.[١]

٣٥١٤. سنن النسائي عن أُسامة بن زيد: كُنتُ رَديفَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفاتٍ، فَرَفَعَ يَدَيهِ يَدعو، فَمالَت بِهِ ناقَتُهُ فَسَقَطَ خِطامُها[٢]، فَتَناوَلَ الخِطامَ بِإِحدىٰ يَدَيهِ وهُوَ رافِعٌ يَدَهُ الأُخرىٰ.[٣]

٣٥١٥. المصنّف لعبد الرزّاق عن طاووس: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلىٰ قَومٍ فَرَفَعَ يَدَيهِ... جِدّاً فِي السَّماءِ، فَجالَتِ[٤] النّاقَةُ، فَأَمسَكَها بِإِحدىٰ يَدَيهِ وَالأُخرىٰ قائِمَةٌ فِي السَّماءِ.[٥]

د ـ جَعلُ باطِنِ كَفِّهِ إلىٰ وَجهِهِ

٣٥١٦. مسند ابن حنبل عن خلّاد بن السائب: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ إذا دَعا جَعَلَ باطِنَ كَفَّيهِ إلىٰ وَجهِهِ.[٦]

٣٥١٧. المصنّف لابن أبي شيبة عن أبي سعيد الخدري: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يَدعو بِعَرَفَةَ ويَرفَعُ يَدَيهِ هٰكَذا؛ يَجعَلُ ظاهِرَهُما مِمّا يَلي وَجهَهُ، وباطِنَهُما مِمّا يَلي الأَرضَ.[٧]

أبي يعلى: ج ٣ ص ٤١٢ ح ٣٤٨٩ وفيهما «كان» بدل «رأيت»، كنز العمّال: ج ٨ ص ٤٣٧ ح ٢٣٥٤٨.

١. سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٥٠٩، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧١ ح ١٨٠٠٨ نقلاً عن أبي يعلى.

٢. الخِطام: الحبل الذي يقاد به البعير (النهاية: ج ٢ ص ٥١ «خطم»).

٣. سنن النسائي: ج ٥ ص ٢٥٤، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ١٩٢ ح ٢١٨٨٠، صحيح ابن خزيمة: ج ٤ ص ٢٥٨ ح ٢٨٢٤، كنز العمّال: ج ٥ ص ١٨٦ ح ١٢٥٤٨.

٤. يقال: جال يجول جولة: إذا دار (النهاية: ج ١ ص ٣١٧ «جول»).

٥. المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٢٤٧ ح ٣٢٣٣، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦٢٢ ح ٤٩١٦.

٦. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٦٥ ح ١٦٥٦٣، المعجم الكبير: ج ١١ ص ٣٤٤ ح ١٢٢٣٤، المعجم الأوسط: ج ٥ ص ٢٥٠ ح ٥٢٢٦ كلاهما عن ابن عبّاس، تهذيب الكمال: ج ٧ ص ٧٧ الرقم ١٤١٨ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٢ ح ١٨٠١٥.

٧. المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٦٥ ح ٣، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ١٩٠ ح ١١٩١١ نحوه، كنز العمّال: ج ٥ ص ١٨٧ ح ١٢٥٥٣ و راجع مسندابن‌حنبل: ج ٤ ص ٢٨ ح ١١٠٩٣ ومسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٤١٤ ح ٣٤٩٦.

٣٥١٨. **المعجم الكبير عن السائب:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ إذا دَعا رَفَعَ راحَتَيهِ إلىٰ وَجهِهِ.[١]

هـ _ التَّضَرُّعُ

٣٥١٩. **الدعوات:** كانَ ﷺ يَتَضَرَّعُ عِندَ الدُّعاءِ حَتّىٰ كادَ يَسقُطُ رِداؤُهُ.[٢]

٣٥٢٠. **مجمع البيان** ـ في قَولِهِ تَعالىٰ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ ـ: قيلَ: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمّا نَظَرَ إلىٰ كَثرَةِ عَدَدِ المُشرِكينَ وقِلَّةِ عَدَدِ المُسلِمينَ، استَقبَلَ القِبلَةَ وقالَ: «اللّٰهُمَّ أنجِزلي ما وَعَدتَني، اللّٰهُمَّ إن تُهلِك هٰذِهِ العِصابَةَ لا تُعبَد فِي الأَرضِ»، فَما زالَ يَهتِفُ رَبَّهُ مادّاً يَدَيهِ حَتّىٰ سَقَطَ رِداؤُهُ مِن مَنكِبَيهِ، فَأَنزَلَ اللهُ تَعالىٰ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾[٣].[٤]

و _ التَّثليثُ

٣٥٢١. **صحيح مسلم عن ابن مسعود** ـ في صِفَةِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ـ: كانَ إذا دَعا، دَعا ثَلاثاً.[٥]

٣٥٢٢. **صحيح مسلم عن ابن مسعود:** كانَ [النَّبِيُّ ﷺ]... إذا سَأَلَ، سَأَلَ ثَلاثاً.[٦]

٣٥٢٣. **سنن أبي داود عن ابن مسعود:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يُعجِبُهُ أن يَدعُوَ ثَلاثاً، ويَستَغفِرَ

---

١. المعجم الكبير: ج ٧ ص ١٤١ ح ٦٦٢٥ ، أُسد الغابة: ج ٢ ص ٣٩١ الرقم ١٩٠٨ ، الآحاد والمثاني: ج ٥ ص ٥٤ ح ٢٥٩٠ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٥٠٩.

٢. الدعوات: ص ٢٢ ح ٢٤ ، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٣٣٩ ح ١٠.

٣. الأنفال: ٩.

٤. مجمع البيان: ج ٤ ص ٨٠٧ ، بحار الأنوار: ج ١٩ ص ٢٢١ ، صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٣٨٤ ح ٥٨ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٢٦٩ ح ٣٠٨١ ، صحيح ابن حبّان: ج ١١ ص ١١٤ ح ٤٧٩٣ ، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٤١ ح ٣١ كلّها عن عمر نحوه ، الدرّ المنثور: ج ٤ ص ٢٨.

٥. صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٤١٨ ح ١٠٧ ، الدعا للطبراني: ص ٣٦ ح ٥٢ ، فتح الباري: ج ٢ ص ٥٠٣ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٢ ص ٤٣٧ ، مجمع الزوائد: ج ١٠ ص ٢٢٩ ح ١٧٢٢٣ ، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٦٢ ح ٥٥ عن الإمام عليّ عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٣٧ ح ٢٥.

٦. صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٤١٨ ح ١٠٧ ، فتح الباري: ج ١ ص ٣٥١ ، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ١ ص ٢١٧ ، حلية الأولياء: ج ٤ ص ١٥٣ الرقم ٢٦٥؛ المواعظ العدديّة: ص ٣٩٤.

ثَلاثاً.[١]

ز ـ مَسحُ الوَجهِ

٣٥٢٤. سنن الترمذي عن عمر بن الخطّاب: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا رَفَعَ يَدَيهِ فِي الدُّعاءِ لَم يَحُطَّهُما حَتّىٰ يَمسَحَ بِهِما وَجهَهُ.[٢]

٣٥٢٥. سنن أبي داود عن السائب بن يزيد عن أبيه: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا دَعا فَرَفَعَ يَدَيهِ، مَسَحَ وَجهَهُ بِيَدَيهِ.[٣]

٤ / ٨
أحوالُهُ عِندَ الدُّعاءِ

٣٥٢٦. المصنّف لابن أبي شيبة ـ في قَولِهِ تَعالىٰ: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً﴾[٤] ـ: أخلِص لَهُ إخلاصاً.[٥]

٣٥٢٧. الإمام الصادق عليه السلام: قَولُهُ: ﴿وَ تَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً﴾ : الدُّعاءُ بِإِصبَعٍ واحِدَةٍ تُشيرُ بِها، وَالتَّضَرُّعُ: تُشيرُ بِإِصبَعَيكَ وتُحَرِّكُهُما، وَالاِبتِهالُ: رَفعُ اليَدَينِ وتَمُدُّهُما، وذٰلِكَ عِندَ

---

١. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٦ ح ١٥٢٤ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ١١٩ ح ١٠٢٩١ ، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٨ ح ٣٧٤٤ ، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ٢٠٣ ح ٩٢٣ ، المعجم الكبير: ج ١٠ ص ١٦٠ ح ١٠٣١٧ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٠ ح ١٨٠٥٠.

٢. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٦٤ ح ٣٣٨٦ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧١٩ ح ١٩٦٧ ، المعجم الأوسط: ج ٧ ص ١٢٤ ح ٧٠٥٣ ، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٤٤ ح ٣٩ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦١٤ ح ٤٨٨٨.

٣. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٧٩ ح ١٤٩٢ ، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٢٧٨ ح ١٧٩٦٥ ، المعجم الكبير: ج ٢٢ ص ٢٤١ ح ٦٣١ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٢٤٧ ح ٣٢٣٤ عن الزهري ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧١ ح ١٨٠١٤.

٤. المزّمّل: ٨.

٥. المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٨ ص ٢٨٧ ح ١٨ ، تفسير الطبري: ج ١٤ الجزء ٢٩ ص ١٣٢ كلاهما عن مجاهد ، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٣١٧ ، تفسير القمّي: ج ٢ ص ٣٩٢ ، مجمع البيان: ج ١٠ ص ٥٧١ ، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ١٣٣.

الدَّمعَةِ، ثُمَّ ادعُ.[١]

٣٥٢٨. تفسير القمّي ـ في قَولِهِ تَعالىٰ: ﴿وَ تَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً﴾ ـ : قالَ: رَفعُ اليَدَينِ، وتَحريكُ السَّبّابَتَينِ.[٢]

٣٥٢٩. المستدرك على الصحيحين عن سهل بن سعد: كانَ صلى الله عليه وآله يَجعلُ إصبَعَيهِ بِحِذاءِ مَنكِبَيهِ ويَدعو.[٣]

٣٥٣٠. سنن أبي داود عن عبد الله بن الزبير: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يُشيرُ بِإِصبَعِهِ إذا دَعا، ولا يُحَرِّكُها.[٤]

٣٥٣١. المستدرك على الصحيحين عن ابن عبّاس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قالَ: هٰكَذَا الإِخلاصُ؛ يُشيرُ بِإِصبَعِهِ الَّتي تَلِي الإِبهامَ، وهٰذَا الدُّعاءُ؛ فَرَفَعَ يَدَيهِ حَذوَ مَنكِبَيهِ، وهٰذَا الاِبتِهالُ؛ فَرَفَعَ يَدَيهِ مَدّاً.[٥]

٣٥٣٢. الدعوات الكبير عن ابن عبّاس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قالَ: الإِخلاصُ هٰكَذا؛ ورَفَعَ إصبَعاً واحِدَةً مِنَ اليَدِ اليُمنىٰ، وَالدُّعاءُ هٰكَذا؛ ورَفَعَ يَدَيهِ وجَعَلَ بُطونَهُما مِمّا يَلِي السَّماءَ، وَالاِبتِهالُ هٰكَذا؛ ومَدَّ يَدَهُ شَيئاً وجَعَلَ ظُهورَ الكَفِّ مِمّا يَلِي السَّماءَ.[٦]

٣٥٣٣. الإمام عليّ عليه السلام: قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَنا: دُعاءُ الرَّغبَةِ هٰكَذا؛ وبَسَطَ يَدَيهِ، ودُعاءُ الرَّهبَةِ هٰكَذا؛ وقَلَّبَ يَدَيهِ، ودُعاءُ التَّضَرُّعِ هٰكَذا؛ وقالَ: بَسَطَها وقَلَّبَها، ودُعاءُ الاِستِكانَةِ

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٤٧٩ ح ١، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ١٥ ح ٢٠٢٤ كلاهما عن أبي إسحاق، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٣٣٨ ح ٦ و راجع عدّة الداعي: ص ١٨٣ وبصائر الدرجات: ص ٢١٨ ح ٢.

٢. تفسير القمّي: ج ٢ ص ٣٩٢، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٣٣٧ ح ١ و راجع الكافي: ج ٢ ص ٤٨٠ ح ٤.

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧١٨ ح ١٩٦٤، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٤٣٨ ح ٢٢٩١٨، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٣٧٠ ح ١ وج ٧ ص ١٠٩ ح ١، الدعوات الكبير: ج ١ ص ١٤٠ ح ١٨٥ كلّها نحوه.

٤. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٦٠ ح ٩٨٩، سنن النسائي: ج ٣ ص ٣٧، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٨٩ ح ٢٧٨٦، الدعاء للطبراني: ص ٢٠٤ ح ٦٣٨، تفسير القرطبي: ج ١ ص ٣٦١.

٥. المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٣٥٦ ح ٧٩٠٣، السنن الكبرى: ج ٢ ص ١٩٢ ح ٢٧٩٦، الدعاء للطبراني: ص ٨٦ ح ٢٠٨، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦٢٠ ح ٤٩٠٨ و راجع المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٢٥٠ ح ٣٢٤٧ و المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٦٥ ح ٤.

٦. الدعوات الكبير: ج ٢ ص ٣٤ ح ٢٦٣، الدعاء للطبراني: ص ٥٩٦ ح ٢١٧٨ نحوه.

هٰكَذا؛ وقَبَضَ يَدَيهِ إلىٰ مَنكِبِهِ، وقالَ صلى الله عليه وآله: لا يَكونُ ذٰلِكَ إلّا فِي الخَلاءِ.[١]

٣٥٣٤. مسند ابن حنبل عن خلّاد بن السائب الأنصاري: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا سَأَلَ جَعَلَ باطِنَ كَفَّيهِ إلَيهِ، وإذَا استَعاذَ جَعَلَ ظاهِرَهُما إلَيهِ.[٢]

٥ / ٨
البَدءُ بِنَفسِهِ

٣٥٣٥. سنن الترمذي عن أُبيّ بن كعب: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا ذَكَرَ أحَداً فَدَعا لَهُ، بَدَأَ بِنَفسِهِ.[٣]

٣٥٣٦. سنن أبي داود عن أُبيّ بن كعب: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَعا بَدَأَ بِنَفسِهِ.[٤]

---

١. الجعفريّات: ص ٢٢٦ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، مستدرك الوسائل: ج ٥ ص ١٨٦ ح ٥٦٤٣ و راجع الكافي: ج ٢ ص ٤٨٠ ح ٣ وعدّة الداعي: ص ١٨٤ وفلاح السائل: ص ٨٧ ح ١٩.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٥٦٥ ح ١٦٥٦٤، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٥٠٩، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٢ ح ١٨٠١٨.

٣. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٦٣ ح ٣٣٨٥، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٣٩١ ح ١١٣١٠، فتح الباري: ج ١١ ص ١٣٧، تهذيب الكمال: ج ٢٩ ص ٣٦٢ الرقم ٦٤٠٦، تفسير الطبري: ج ٩ الجزء ١٥ ص ٢٨٨، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦١٨ ح ٤٨٩٩.

٤. سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٣ ح ٣٩٨٤، المعجم الكبير: ج ٤ ص ١٨٢ ح ٤٠٨٢، فتح الباري: ج ٨ ص ٤٢٥، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٢ ح ١٨٠١٣.

توضيح لحديث افتتاح الدعاء بالدعاء للنفس[1]

دعاء الله ورجاؤه أمر مستحسن أوصت به آيات الذكر الحكيم وأحاديث وفيرة[2]. وللإنسان في دعائه أن يطلب من الله احتياجاته الخاصّة فقط[3]، أو أشياء للآخرين[4]، أو يدعو بنحوٍ مشترك وعامّ ويطلب من الله سبحانه لنفسه وللآخرين[5].

وكان الرسول الكريم ﷺ يدعو كثيراً، ويطلب من الرحمن دائماً وفي كلّ موطنٍ الرحمةَ والمغفرة الإلهيتين وأشياء جمّة أُخرى له ولغيره.

وهنا يبرز هذا السؤال: هل يقدّم الإنسان نفسه عند الدعاء المشترك وذكر من يدعو لهم، كما في الحديثين المذكورين والمنسوبين للنبيّ ﷺ؟ أم يُقدّم الآخرين كما قد يُفهم من حديث «الجار ثمّ الدار»؟

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . ورد في كتاب الله الكريم: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (غافر: ٦٠). وللاطّلاع على الأحاديث راجع: وسائل الشيعة: ج ٧ ص ٢٣ (أبواب الدعاء) ونهج الدعاء: ج ١ (المقدّمة والأبواب الأُولى).

٣ . مثل دعاء النبيّ سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ (ص: ٣٥)، ودعاء أُمّ مريم: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (آل عمران: ٣٥)، ودعاء زكريّا: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ (آل عمران: ٣٨).

٤ . وسائل الشيعة: ج ٧ ص ١١٠ ح ٧ ـ ٨.

٥ . راجع: نهج الدعاء: ج ١ ص ١٩٨ ـ ١٩٩ (باب التعميم).

الجواب أومأت إليه عدّة آيات قرآنية شرع الداعي فيها بالدعاء لنفسه في أدعية جاء أغلبها على لسان الأنبياء[١]، ولكنّها لم تنحصر بهم، إذ وردت على لسان المؤمنين أيضاً[٢]، وكذلك السلام في نهاية الصلاة، حيث يُسلّم المصلي على نفسه أوّلاً ثمّ على عباد الله الصالحين.

من جانب آخر، لم يُشاهد منع عن هذا التصرّف في أحايث الشيعة وأهل السنّة، مع أنّ تقديم الآخرين عامل مساعد في استجابة الدعاء[٣]. وبناء عليه اتّخذ سلوك النبي ﷺ عدّة مناهج: فحيناً دعا للآخرين فقط[٤]، وحيناً ثانياً قدّم نفسه في الدعاء المشترك، وبخاصّة عند طلب الرحمة والمغفرة[٥]، وحيناً ثالثاً قدّم الآخرين[٦].

أمّا رواية «الجار ثمّ الدار» فلا يُقصد منها الدعاء المشترك ارتكازاً على سبب صدورها لكي يُطرح فيها ترتيب الدعاء وتقديمه للذات أو الآخرين، بل هي تنظر إلى أهمّية الدعاء للآخرين، فتحكي الرواية المشار إليها أنّ السيّدة فاطمة الزهراء عليها السلام انشغلت بالتفكير بالآخرين والدعاء لهم بلا انقطاع، وأجّلت الدعاء لنفسها إلى حين آخر. وبعبارة أُخرى: إنّ حديث «الجار ثمّ الدار» يُذكّر بأهمّية الدعاء للآخرين حتّى

---

١ . مثل دعاء النبيّ موسى عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ (الأعراف: ١٥١) ودعاء النبيّ إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَوةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ * رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ (إبراهيم: ٤٠ ـ ٤١) ودعاء النبيّ نوح عليه السلام: ﴿رَّبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَـٰتِ وَلاَ تَزِدِ الظَّـٰلِمِينَ إِلاَّ تَبَارًا﴾ (نوح: ٢٨).

٢ . كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلاَ تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (الحشر: ١٠).

٣ . راجع: وسائل الشيعة: ج ٧ ص ١١٧ (باب استحباب دعاء الإنسان لأربعين من المؤمنين قبل دعائه لنفسه).

٤ . راجع: نهج الدعاء: ج ٢ ص ١٤٤ ـ ١٦٣ وصحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٣٢ ـ ٢٣٣٣ (باب قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾، ومن خصّ أخاه بالدعاء دون نفسه).

٥ . راجع: ص ٣٩٦ (البَدء بنفسه عند ذكر نبيٍّ من الأنبياء).

٦ . مثل هذا الدعاء الذي جرى على لسانه في بداية الدعوة وعند هجوم المشركين: «اللّهُمَّ اهدِ قَومي فَإِنَّهُم لا يَعلَمونَ، وَانصُرني عَلَيهِم أن يُجيبوني إلى طاعَتِكَ» (الدرّ المنثور: ج ٣ ص ١١٧).

إذا لم يجد الإنسان فرصة من أجل الدعاء لنفسه.

هذا السلوك الأخلاقي والعبادي السامي اتّسم به سائر المعصومين عليهم السلام أيضاً، وفي مقدّمتهم النبيّ الكريم صلى الله عليه وآله، وكنماذج على السلوك المذكور ما نُقل عن الرسول صلى الله عليه وآله من أدعية تربو على مئة دعاء لأشخاص وأقوام بعينهم[١]، وكذلك بعض أدعية الصحيفة السجّادية[٢].

لكنّ هذا الأمر لا يُلزم الداعي برعاية الترتيب في ذكره لنفسه والآخرين عند الدعاء المشترك لهما، بل له أن ينتظمهما كيفما يشاء ولا يتّخذ منحىً ثابتاً، دون أن ينفيه أو يقيّده حديث ما.

وبناء عليه، تيسّر الاستناد إلى الحديثين المذكورين ـ وأحاديث أُخرى أيضاً كالحديث الآتي ـ في اقتطاف نتيجة هي أنّ الأُسلوب الدائم أو الغالب للنبيّ صلى الله عليه وآله في دعائه هو تقديم نفسه أوّلاً على النحو التالي:

اللّهُمَّ اغفِرلي وَلِأُمَّتي، اللّهُمَّ اغفِرلي وَلِأُمَّتي، أستَغفِرُاللهَ لي وَلَكُم[٣].

ولا إشكال يقف حيال النتيجة المشار إليها، ولكن يتّضح بالالتفات إلى رواية أكمل من ذينك الحديثين المذكورين في مصادر أُخرى،[٤] أنّهما في الواقع حديث واحد موضوعه أنبياء سابقون كلّما ذكرهم الرسول صلى الله عليه وآله طلب من الله الرحمة لنفسه ثمّ لأُولئك الأنبياء.

---

١ . راجع: نهج الدعاء: ج ٢ ص ٧٦ (باب من دعا له النبيّ صلى الله عليه وآله).

٢ . مثل الدعاء للملائكة والجيران والأصدقاء وحرّاس الحدود و... .

٣ . تفسير القمّي: ج ١ ص ٢٩١، الاختصاص: ص ٣٤٣، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٢١٢ ح ٢؛ تاريخ دمشق: ج ٥١ ص ٢٤١ ح ١٠٨٧٤، كنز العمّال: ج ١٥ ص ٩٣٠ ح ٤٣٥٩٥.

٤ . فمثلاً نقل عن أُبي بن كعب في سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٣ ح ٣٩٨٤ قوله: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا دعا بدأ بنفسه وقال: رَحمَةُ اللهِ عَلَينا وَعَلى موسى، لَو صَبَرَ لَرَأى مِن صاحِبِهِ العَجَبَ، وَلكِنَّه قالَ: ﴿قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلاَ تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي [عُذْرًا] ﴾» (الكهف:٧٦) وراجع: مسند ابن حنبل: ج ٨ ص٢١ ح ٢١١٨٤ و ٢١١٨٨.

في حين أنّ لدينا أحاديث أُخرى تبيّن أنّه دعا للأنبياء السابقين فقط وفقاً لمتطلّبات مقام الحديث دون أن يدعو لنفسه، كما يلاحظ ذلك في دعائه لموسى[١] ولوط[٢] وغيرهما[٣].

هذه الأحاديث عبّدت السبيل لنصل إلى أنّ الحديثين المذكورين إنّما يتّبعان النهج الغالب لا العامّ في الدعاء. وبعبارة أُخرى: شهد أُبيّ بن كعب موارد متعدّدة من دعاء النبيّ ﷺ وفهم منها أنّه يدعو دائماً بهذا النحو، وبقيت أنحاء أُخرى بعيدة عن ناظريه لندرتها أو لأسباب أُخرى، ولو شاهد أُبي بن كعب أدعية الرسول ﷺ الأُخرى، فلا ريب في عدم إضفائه طابع العمومية والاستمرارية على خبره.

---

١ . قال عبد الله: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسماً، فَقالَ رَجُلٌ: إنَّ هذِهِ لَقِسمَةٌ ما أُريدَ بِها وَجهُ اللهِ. فَأخبَرتُ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ حَتّى رَأَيتُ الغَضَبَ في وَجهِهِ، وَقالَ: يَرحَمُ اللهُ موسى لَقَد أُوذِيَ بِأَكثَرَ مِن هذا فَصَبَرَ» (صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٣٣ ح ٥٩٧٧).

٢ . نقل أبو هريرة حديثاً قال فيه رسول الله ﷺ: «نَحنَ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِن إبراهيمَ إذ قالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَى وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾؛ وَيَرحَمُ اللهُ لوطاً لَقَد كانَ يَأوِي إلى رُكنٍ شَديدٍ» (صحيح البخاري: ج ٣ ص ١٢٣٤ ح ٣١٩٢).

٣ . راجع: صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٣٢ ـ ٢٣٣٣ (باب قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ومن خصّ أخاه بالدعاء دون نفسه).

٦ / ٨
دُعاؤُهُ عِندَ الصَّباحِ

٣٥٣٧. **الكافي عن الفضل بن أبي قرّة عن الإمام الصادق عليه السلام:** ثَلاثٌ تَناسَخَها الأَنبِياءُ مِن آدَمَ عليه السلام حَتّىٰ وَصَلنَ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله؛ كانَ إذا أصبَحَ يَقولُ:

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ إيماناً تُباشِرُ بِهِ قَلبي، ويَقيناً حَتّىٰ أعلَمَ أنَّهُ لا يُصيبُني إلّا ما كَتَبتَ لي، ورَضِّني بِما قَسَمتَ لي.

ورَواهُ بَعضُ أصحابِنا وزادَ فيهِ: حَتّىٰ لا اُحِبَّ تَعجيلَ ما أخَّرتَ ولا تَأخيرَ ما عَجَّلتَ، يا حَيُّ يا قَيّومُ، بِرَحمَتِكَ أستَغيثُ، أصلِح لي شَأني كُلَّهُ، ولا تَكِلني إلىٰ نَفسي طَرفَةَ عَينٍ أبَداً، وصَلَّى اللّٰهُ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ.[1]

٧ / ٨
دُعاؤُهُ إذا احمَرَّتِ الشَّمسُ

٣٥٣٨. **الإمام الباقر عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذَا احمَرَّتِ الشَّمسُ عَلىٰ قُلَّةِ الجَبَلِ، هَمَلَت عَيناهُ دُموعاً ثُمَّ قالَ:

أمسىٰ ظُلمي مُستَجيراً بِعَفوِكَ، وأَمسَت ذُنوبي مُستَجيرَةً بِمَغفِرَتِكَ، وأَمسىٰ خَوفي مُستَجيراً بِأَمنِكَ، وأَمسىٰ ذُلّي مُستَجيراً بِعِزِّكَ، وأَمسىٰ فَقري مُستَجيراً بِغِناكَ، وأَمسىٰ وَجهِيَ البالِي الفاني مُستَجيراً بِوَجهِكَ الباقِي الكَريمِ، اللّٰهُمَّ ألبِسني عافِيَتَكَ، وجَلِّلني كَرامَتَكَ، وغَشِّني رَحمَتَكَ، وقِني شَرَّ خَلقِكَ مِنَ الجِنِّ وَالإِنسِ، يا اللّٰهُ يا رَحمٰنُ يا رَحيمُ.[2]

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٥٢٤ ح ١٠، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٨٩ ح ٥١.

٢. فلاح السائل: ص ٣٨٣ ح ٢٥٤ عن سلام بن أبي عمرة، محاسبة النفس لابن طاووس: ص ٣٠، عدّة الداعي: ص ٢٥٣ كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٦٧ ح ٣٧.

٨ / ٨
دُعاؤُهُ عِندَ المَساءِ

٣٥٣٩. صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا أمسىٰ قالَ: أمسَينا وأَمسَى المُلكُ لِلّٰهِ، وَالحَمدُ لِلّٰهِ، لا إلٰه إلّا اللّٰهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن خَيرِ هٰذِهِ اللَّيلَةِ وخَيرِ ما فيها، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّها وشَرِّ ما فيها، اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ، وسوءِ الكِبَرِ، وفِتنَةِ الدُّنيا، وعَذابِ القَبرِ.[1]

٩ / ٨
دُعاؤُهُ عِندَ الصَّباحِ وَالمَساءِ

٣٥٤٠. مسند ابن حنبل عن عبد الرحمن بن أبزي: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ إذا أصبَحَ وإذا أمسىٰ: أصبَحنا عَلىٰ فِطرَةِ الإِسلامِ، وعَلىٰ كَلِمَةِ الإِخلاصِ، وعَلىٰ دينِ نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وعَلىٰ مِلَّةِ أبينا إبراهيمَ حَنيفاً وما كانَ مِنَ المُشرِكينَ.[2]

٣٥٤١. الإمام الصادق عليه السلام ـ في ذِكرِ حَديثِ المِعراجِ ـ: قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: يا رَبِّ، أعطَيتَ أنبياءَكَ فَضائِلَ فَأَعطِني، فَقالَ اللّٰهُ: «قَد أعطَيتُكَ فيما أعطَيتُكَ كَلِمَتَينِ مِن تَحتِ عَرشي: لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللّٰهِ، ولا مَنجىٰ مِنكَ إلّا إلَيكَ».

قالَ: وعَلَّمَتنِي المَلائِكَةُ قَولاً أقولُهُ إذا أصبَحتُ وأَمسَيتُ: اللّٰهُمَّ إنَّ ظُلمي أصبَحَ مُستَجيراً بِعَفوِكَ، وذَنبي أصبَحَ مُستَجيراً بِمَغفِرَتِكَ، وذُلّي أصبَحَ مُستَجيراً بِعِزِّكَ، وفَقري أصبَحَ مُستَجيراً بِغِناكَ، ووَجهِيَ الفانِي البالي أصبَحَ مُستَجيراً بِوَجهِكَ الدّائِمِ

---

١. صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢٠٨٩ ح ٧٦، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ١٤٨ ح ١٠٤٠٨، الدعاء للطبراني: ص ١٢٨ ح ٣٤١، إثبات عذاب القبر: ص ١١٥ ح ١٨٦، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦٣٣ ح ٤٩٤٩.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٢٣٨ ح ١٥٣٦٣، سنن الدارمي: ج ٢ ص ٧٤٦ ح ٢٥٨٨، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٣ ح ٩٨٢٩ كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧١ ح ١٨٠١١.

الباقِي الَّذي لا يَفنىٰ.[١]

٣٥٤٢. مسند أبي يعلى عن أنس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَدعو بِهٰذِهِ الدَّعَواتِ إذا أصبَحَ وإذا أمسىٰ: «اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن فَجأَةِ الخَيرِ، وأَعوذُ بِكَ مِن فَجأَةِ الشَّرِّ»، فَإِنَّ العَبدَ لا يَدري ما يَفجَؤُهُ إذا أصبَحَ وإذا أمسىٰ.[٢]

٨ / ١٠
دُعاؤُهُ في الغارِ

٣٥٤٣. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائه حينَ لَجَأ إلَى الغارِ هَرَباً مِن مُشرِكي مَكَّةَ ـ: يا مونِسَ المُستَوحِشينَ، ويا أنيسَ المُتَفَرِّدينَ، ويا ظَهرَ المُنقَطِعينَ، ويا مالَ المُقِلّينَ، ويا قُوَّةَ المُستَضعَفينَ، ويا كَنزَ الفُقَراءِ، ويا مَوضِعَ شَكوَى الغُرَباءِ، ويا مُنفَرِداً بِالجَلالِ، ويا مَعروفاً بِالنَّوالِ، ويا كَثيرَ الإفضالِ، أغِثني عِندَ كُربَتي، وصَلَّى اللهُ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ أجمَعينَ.[٣]

٨ / ١١
دُعاؤُهُ في الغَزَواتِ

٣٥٤٤. مهج الدعوات: قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: ما قَرَأتُ هٰذَا الدُّعاءَ في غَزَواتٍ إلّا ظَفِرتُ بِبَرَكَتِهِ عَلىٰ أعدائي... :

سُبحانَ اللّٰهِ العَظيمِ وبِحَمدِهِ ـ تَقولُ ثَلاثَ مَرّاتٍ ـ، سُبحانَهُ مِن إلٰهٍ ما أملَكَهُ، وسُبحانَهُ مِن مَليكٍ ما أقدَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن قَديرٍ ما أعظَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن عَظيمٍ ما

---

١. تفسير القمّي: ج ٢ ص ١١ عن هشام بن سالم، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٣٢٩ ح ٣٤.

٢. مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ٣٦٠ ح ٣٣٥٨، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ١٩ ح ٣٩، الأذكار المنتخبة: ص ٨١ ليس فيه ذيله من «فإنّ العبد» ونحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧١ ح ١٨٠١٠.

٣. المصباح للكفعمي: ص ٤٠١.

أجَلَّهُ، وسُبحانَهُ مِن جَليلٍ ما أمجَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن ماجِدٍ ما أرأَفَهُ، وسُبحانَهُ مِن رَؤوفٍ ما أعَزَّهُ، وسُبحانَهُ مِن عَزيزٍ ما أكبَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن كَبيرٍ ما أقدَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن قَديمٍ ما أعلاهُ، وسُبحانَهُ مِن عالٍ ما أسناهُ، وسُبحانَهُ مِن سَنِيٍّ[1] ما أبهاهُ، وسُبحانَهُ مِن بَهِيٍّ ما أنوَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن مُنيرٍ ما أظهَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن ظاهِرٍ ما أخفاهُ، وسُبحانَهُ مِن خَفِيٍّ ما أعلَمَهُ.

وسُبحانَهُ مِن عَليمٍ ما أخبَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن خَبيرٍ ما أكرَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن كَريمٍ ما ألطَفَهُ، وسُبحانَهُ مِن لَطيفٍ ما أبصَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن بَصيرٍ ما أسمَعَهُ، وسُبحانَهُ مِن سَميعٍ ما أحفَظَهُ، وسُبحانَهُ مِن حَفيظٍ ما أملاهُ، وسُبحانَهُ مِن مَلِيٍّ ما أوفاهُ، وسُبحانَهُ مِن وَفِيٍّ ما أغناهُ، وسُبحانَهُ مِن غَنِيٍّ ما أعطاهُ، وسُبحانَهُ مِن مُعطٍ ما أوسَعَهُ، وسُبحانَهُ مِن واسِعٍ ما أجوَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن جَوادٍ ما أفضَلَهُ.

وسُبحانَهُ مِن مُفضِلٍ ما أنعَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن مُنعِمٍ ما أسيَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن سَيِّدٍ ما أرحَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن رَحيمٍ ما أشَدَّهُ، وسُبحانَهُ مِن شَديدٍ ما أقواهُ، وسُبحانَهُ مِن قَوِيٍّ ما أحكَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن حَكيمٍ ما أبطَشَهُ، وسُبحانَهُ مِن باطِشٍ ما أقوَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن قَيّومٍ ما أحمَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن حَميدٍ ما أدوَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن دائِمٍ ما أبقاهُ، وسُبحانَهُ مِن باقٍ ما أفرَدَهُ.

وسُبحانَهُ مِن فَردٍ ما أوحَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن واحِدٍ ما أصمَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن صَمَدٍ ما أملَكَهُ، وسُبحانَهُ مِن مالِكٍ ما أولاهُ، وسُبحانَهُ مِن وَلِيٍّ ما أعظَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن عَظيمٍ ما أكمَلَهُ، وسُبحانَهُ مِن كامِلٍ ما أتَمَّهُ، وسُبحانَهُ مِن تامٍّ ما أعجَبَهُ، وسُبحانَهُ مِن عَجيبٍ ما أفخَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن فاخِرٍ ما أبعَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن بَعيدٍ ما أقرَبَهُ، وسُبحانَهُ مِن قَريبٍ ما أمنَعَهُ، وسُبحانَهُ مِن مانِعٍ ما أغلَبَهُ، وسُبحانَهُ مِن غالِبٍ ما أعفاهُ، وسُبحانَهُ مِن عَفُوٍّ ما أحسَنَهُ، وسُبحانَهُ مِن مُحسِنٍ ما أجمَلَهُ، وسُبحانَهُ مِن

---

١. السَّنِيّ: الرفيع (لسان العرب: ج ١٤ ص ٤٠٣ «سنو»).

جَميلٍ ما أقبَلَهُ، وسُبحانَهُ مِن قابِلٍ ما أشكَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن شَكورٍ ما أغفَرَهُ.

وسُبحانَهُ مِن غَفورٍ ما أكبَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن كَبيرٍ ما أجبَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن جَبّارٍ ما أدينَهُ، وسُبحانَهُ مِن دَيّانٍ ما أقضاهُ، وسُبحانَهُ مِن قاضٍ ما أمضاهُ، وسُبحانَهُ مِن ماضٍ ما أنفَذَهُ، وسُبحانَهُ مِن نافِذٍ ما أرحَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن رَحيمٍ ما أخلَقَهُ، وسُبحانَهُ مِن خالِقٍ ما أقهَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن قاهِرٍ ما أملَكَهُ، وسُبحانَهُ مِن مَليكٍ ما أقدَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن قادِرٍ ما أرفَعَهُ، وسُبحانَهُ مِن رَفيعٍ ما أشرَفَهُ، وسُبحانَهُ مِن شَريفٍ ما أرزَقَهُ، وسُبحانَهُ مِن رازِقٍ ما أقبَضَهُ، وسُبحانَهُ مِن قابِضٍ ما أبسَطَهُ، وسُبحانَهُ مِن باسِطٍ ما أهداهُ.

وسُبحانَهُ مِن هادٍ ما أصدَقَهُ، وسُبحانَهُ مِن صادِقٍ ما أبدأَهُ، وسُبحانَهُ مِن بادِئٍ ما أقدَسَهُ، وسُبحانَهُ مِن قُدّوسٍ ما أظهَرَهُ[1]، وسُبحانَهُ مِن ظاهِرٍ[2] ما أزكاهُ، وسُبحانَهُ مِن زَكِيٍّ ما أبقاهُ، وسُبحانَهُ مِن باقٍ ما أعوَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن عَوّادٍ ما أفطَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن فاطِرٍ ما أرعاهُ، وسُبحانَهُ مِن راعٍ ما أعوَنَهُ، وسُبحانَهُ مِن مُعينٍ ما أوهَبَهُ، وسُبحانَهُ مِن وَهّابٍ ما أتوَبَهُ، وسُبحانَهُ مِن تَوّابٍ ما أسخاهُ، وسُبحانَهُ مِن سَخِيٍّ ما أبصَرَهُ، وسُبحانَهُ مِن بَصيرٍ ما أسلَمَهُ.

وسُبحانَهُ مِن سَليمٍ ما أشفاهُ، وسُبحانَهُ مِن شافٍ ما أنجاهُ، وسُبحانَهُ مِن مُنجٍ ما أبَرَّهُ، و سُبحانَهُ مِن بارٍّ ما أطلَبَهُ، وسُبحانَهُ مِن طالِبٍ ما أدرَكَهُ، وسُبحانَهُ مِن مُدرِكٍ ما أشَدَّهُ، و سُبحانَهُ مِن شَديدٍ ما أعطَفَهُ، وسُبحانَهُ مِن مُتَعَطِّفٍ ما أعدَلَهُ، وسُبحانَهُ مِن عادِلٍ ما أتقَنَهُ، وسُبحانَهُ مِن مُتقِنٍ ما أحكَمَهُ، وسُبحانَهُ مِن حَكيمٍ ما أكفَلَهُ، وسُبحانَهُ مِن كَفيلٍ ما أشهَدَهُ، وسُبحانَهُ مِن شَهيدٍ ما أحمَدَهُ، وسُبحانَهُ هُوَ اللهُ العَظيمُ وبِحَمدِهِ، وَ الحَمدُ لِلّهِ، ولا إلٰهَ إلّا اللهُ، وَاللهُ أكبَرُ، ولِلّهِ الحَمدُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ

---

١. ما أطهره (خ ـ ل).

٢. من طاهر (خ ـ ل).

العَلِيِّ العَظيمِ، دافِعِ كُلِّ بَلِيَّةٍ، هُوَ حَسبي ونِعمَ الوَكيلُ.[١]

٨ / ١٢
دُعاؤُهُ يَومَ بَدرٍ

٣٥٤٥. كنز الفوائد عن ابن عبّاس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لَيلَةَ بَدرٍ قائِماً يُصَلّي ويَبكي ويَستَعبِرُ ويَخشَعُ ويَخضَعُ كَاستِطعامِ المِسكينِ، ويَقولُ: «اللّٰهُمَّ أنجِز لي ما وَعَدتَني»، ويَخِرُّ ساجِداً ويَخشَعُ في سُجودِهِ ويُكثِرُ التَّضَرُّعَ، فَأَوحَى اللهُ إلَيهِ:

قَد أنجَزنا وَعدَكَ، وأَيَّدناكَ بِابنِ عَمِّكَ عَلِيٍّ ومَصارِعُهُم عَلى يَدَيهِ، وكَفَينٰاكَ المُستَهزِئينَ بِهِ، فَعَلَينا فَتَوَكَّل وعَلَيهِ فَاعتَمِد، فَأَنَا خَيرُ مَن تَوَكَّلتَ عَلَيهِ وهُوَ أفضَلُ مَنِ اعتُمِدَ عَلَيهِ.[٢]

٣٥٤٦. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ يَومَ بَدرٍ ـ: اللّٰهُمَّ أنت ثِقَتي في كُلِّ كَربٍ، وأَنتَ رَجائي في كُلِّ شِدَّةٍ، وأَنتَ لي في كُلِّ أمرٍ نَزَلَ بي ثِقَةٌ وعُدَّةٌ، وكَم مِن كَربٍ يَضعُفُ عَنهُ الفُؤادُ، وتَقِلُّ فيهِ الحيلَةُ ويَخذُلُ فيهِ القَريبُ، ويَشمَتُ بِهِ العَدُوُّ، وتُعنيني[٣] فيهِ الأُمورُ، أنزَلتُهُ بِكَ وشَكَوتُهُ إلَيكَ، راغِباً فيهِ إلَيكَ عَمَّن سِواكَ، فَفَرَّجتَهُ وكَشَفتَهُ، فَأَنتَ وَلِيُّ كُلِّ نِعمَةٍ، وصاحِبُ كُلِّ حاجَةٍ، ومُنتَهىٰ كُلِّ رَغبَةٍ، فَلَكَ الحَمدُ كَثيراً، ولَكَ المَنُّ فاضِلاً.[٤]

٣٥٤٧. الإمام علي عليه السلام: لَمّا كانَ يَومُ بَدرٍ قاتَلتُ شَيئاً مِن قِتالٍ، ثُمَّ جِئتُ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أنظُرُ ما صَنَعَ، فَجِئتُ فَإِذا هُوَ ساجِدٌ يَقولُ: «يا حَيُّ يا قَيّومُ، يا حَيُّ يا قَيّومُ»، ثُمَّ رَجَعتُ إلَى القِتالِ، ثُمَّ جِئتُ فَإِذا هُوَ ساجِدٌ لا يَزيدُ عَلىٰ ذٰلِكَ، ثُمَّ ذَهَبتُ إلَى القِتالِ، ثُمَّ

---

١. مهج الدعوات: ص ١٠٩، البلد الأمين: ص ٣٦٤، المصباح للكفعمي: ص ٣٦١ وليس فيهما صدره إلى «سبحان الله العظيم»، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٦٦ ح ٢٢.

٢. كنز الفوائد: ج ١ ص ٢٩٦، بحار الأنوار: ج ١٩ ص ٣١٧ ح ٦٥.

٣. في بحار الأنوار: «وتعييني» بدل «وتعنيني».

٤. مهج الدعوات: ص ٩٣، تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٨٤ ح ٢٤٠، الإقبال: ج ١ ص ٣٢٢ كلاهما عن حفص بن البختري عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وفيهما «كان من دعاء النبي صلى الله عليه وآله يوم الأحزاب»، المصباح للكفعمي: ص ٤٠٠، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١١ ح ٤.

جِئتُ فَإِذا هُوَ ساجِدٌ يَقولُ ذٰلِكَ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيهِ.[١]

١٣ / ٨
دُعاؤُهُ يَومَ أُحُدٍ

٣٥٤٨. **مهج الدعوات عن محمّد بن الحسن الصفّار عن الإمام الصادق عليه السلام** ـ في دُعاءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله يَومَ أُحُدٍ لَمّا تَفَرَّقَ النّاسُ عَنهُ ـ: قالَ [صلى الله عليه وآله]: «اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ وإلَيكَ المُشتَكىٰ وأَنتَ المُستَعانُ».

فَنَزَلَ جَبرَئيلُ عليه السلام وقالَ: يا مُحَمَّدُ، لَقَد دَعَوتَ بِدُعاءِ إبراهيمَ حينَ أُلقِيَ فِي النّارِ، ودَعا بِهِ يونُسُ حينَ صارَ في بَطنِ الحوتِ.

قالَ: وكانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدعو في دُعائِهِ: اللّٰهُمَّ اجعَلني صَبوراً، وَاجعَلني شَكوراً، وَاجعَلني في أمانِكَ».[٢]

١٤ / ٨
دُعاؤُهُ يَومَ الأَحزابِ

٣٥٤٩. **رسول الله صلى الله عليه وآله** ـ مِمّا دَعا بِهِ يَومَ الأَحزابِ ـ: الحَمدُ لِلّٰهِ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، الحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي أدعوهُ فَيُجيبُني وإن كُنتُ بَطيئا حينَ يَدعوني، الحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي أسأَلُهُ فَيُعطيني وإن كُنتُ بَخيلاً حينَ يَستَقرِضُني، وَالحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي أستَعفيهِ فَيُعافيني وإن كُنتُ نَقيباً لِلَّذي نَهاني عَنهُ، وَالحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي أخلو بِهِ كُلَّما شِئتُ في سِرّي، وأَضَعُ عِندَهُ ما شِئتُ مِن أمري مِن غَيرِ شَفيعٍ، فَيَقضي لي رَبّي حاجَتي، وَالحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي وَكَلَني إلَيهِ

---

١. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ١٥٧ ح ١٠٤٤٧، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٤٤ ح ٨٠٩، الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ٢٦، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ٢ ص ٨٣ كلّها عن محمّد بن عمر بن الإمام عليّ عليه السلام نحوه، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٣٩٩ ح ٢٩٩٥١، العمدة: ص ٣٠٠ ح ٥٠٥ نحوه.

٢. مهج الدعوات: ص ٩٤، المصباح للكفعمي: ص ٤٠٠ وليس فيه ذيله من «فنزل جبرئيل»، دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣٧١ وفيه «فهبط إليه جبرئيل فقال: يا محمّد، لقد دعوت الله باسمه الأكبر» بدل «فنزل جبرئيل وقال...»، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١١ ح ٥.

النّاسُ فَأَكرَمَني، ولَم يَكِلني إلَيهِم فَيُهينوني، وكَفاني رَبّي بِرِفقٍ ولَطَفَ[١] بي رَبّي لَمّا جَفَوني، فَلَكَ الحَمدُ، رَضيتُ بِلُطفِكَ رَبّي لَطيفاً، رَضيتُ بِكَنَفِكَ[٢] رَبّي خَلَفاً.[٣]

٣٥٥٠. عنه صلى الله عليه وآله ـ في دُعاءٍ آخَرَ لَهُ صلى الله عليه وآله يَومَ الأَحزابِ ـ: اللّهُمَّ إنّي أعوذُ بِنورِ قُدسِكَ، وعَظَمَةِ طَهارَتِكَ، وبَرَكَةِ جَلالِكَ، مِن كُلِّ آفَةٍ وعاهَةٍ، ومِن طَوارِقِ اللَّيلِ وَالنَّهارِ، إلّا طارِقاً يَطرُقُ بِخَيرٍ. اللّهُمَّ أنتَ غِياثي فَبِكَ أستَغيثُ، وأَنتَ مَلاذي فَبِكَ ألوذُ، وأَنتَ مَعاذي فَبِكَ أعوذُ، يا مَن ذَلَّت لَهُ رِقابُ الجَبابِرَةِ، وخَضَعَت لَهُ مَقاليدُ الفَراعِنَةِ، أعوذُ بِكَ مِن خِزيِكَ، ومِن كَشفِ سِترِكَ، ومِن نِسيانِ ذِكرِكَ، وَالاِنصِرافِ عَن شُكرِكَ.

أنَا في حِرزِكَ[٤] في لَيلي ونَهاري، وظَعني[٥] وأَسفاري، ونَومي وقَراري، ذِكرُكَ شِعاري[٦]، و ثَناؤُكَ دِثاري[٧]، لا إلٰهَ إلّا أنتَ؛ تَعظيماً لِوَجهِكَ، وتَكريماً لِسُبُحاتِ نورِكَ، وأَجِرني مِن خِزيِكَ ومِن كَشفِ سِترِكَ وسوءِ عِقابِكَ، وَاضرِب عَلَيَّ سُرادِقاتِ حِفظِكَ، وأَدخِلني في حِفظِ عِنايَتِكَ، وعذني[٨] بِخَيرٍ مِنكَ يا أرحَمَ الرّاحِمينَ.[٩]

٣٥٥١. الإمام الباقر عليه السلام: كانَ دُعاءُ النَّبِيِّ لَيلَةَ الأَحزابِ: يا صَريخَ المَكروبينَ، ويا مُجيبَ دَعوَةِ المُضطَرّينَ، ويا كاشِفَ غَمّي، اِكشِف عَنّي غَمّي وهَمّي وكَربي، فَإِنَّكَ تَعلَمُ حالي

---

١. لَطَفَ اللهُ بنا: رَفَقَ بنا فهو لطيفٌ بنا (المصباح المنير: ص ٥٥٣ «لطف»).

٢. الكَنَف: الجانب والناحية؛ أي تحت ظلّ رحمته يوم القيامة (النهاية: ج ٤ ص ٢٠٥ «كنف»).

٣. مهج الدعوات: ص ٩٦ عن ابن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام، المصباح للكفعمي: ص ٤٠١ عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١٣ ح ٩.

٤. الحِرز: الموضع الحصين (الصحاح: ج ٣ ص ٨٧٣ «حرز»).

٥. ظَعني: أي سيري وارتحالي (أُنظر: مجمع البحرين: ج ٢ ص ١١٣٦ «ظعن»).

٦. الشِّعار: ماولي شعر جسد الإنسان دون ما سواه من الثياب، والجمع أشعِرَةٌ وشُعُرٌ (لسان العرب: ج ٤ ص ٤١٢ «شعر»).

٧. الدّثار: هو الثوب الّذي يكون فوق الشّعار (لسان العرب: ج ٤ ص ٢٧٦ «دثر»).

٨. في بحار الأنوار: «وعدني».

٩. مهج الدعوات: ص ٩٥، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٣٠٩ ح ٢؛ تاريخ دمشق: ج ٥١ ص ٣١٩ ح ١٠٨٩٨ عن ابن عمر نحوه، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٤٥٣ ح ٣٠٠٩٦.

وحالَ أصحابي، وَاكفِني هَولَ عَدُوّي.[١]

٣٥٥٢. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ يَومَ الأَحزابِ ـ: يا صَريخَ المَكروبينَ، يا مُجيبَ دَعوَةِ المُضطَرّينَ، ومُفَرِّجاً عَنِ المَغمومينَ، اِكشِف عَنّي هَمّي وغَمّي وكُربَتي، فَقَد تَرىٰ حالي وحالَ أصحابي.

اللّهُمَّ ارزُقني الصَّلاةَ وَالصَّومَ وَالحَجَّ وَالعُمرَةَ، وصِلَةَ الرَّحِمِ، وعَظِّم رِزقي ورِزقَ أهلِ بَيتي في عافِيَةٍ.

اللّهُمَّ أنتَ اللهُ قَبلَ كُلِّ شَيءٍ، وأَنتَ اللهُ بَعدَ كُلِّ شَيءٍ، وأَنتَ اللهُ تَبقىٰ ويَفنىٰ كُلُّ شَيءٍ. إلٰهي! أنتَ الحَليمُ الَّذي لا يَجهَلُ، وأَنتَ الجَوادُ الَّذي لا يَبخَلُ، وأَنتَ العَدلُ الَّذي لا يَظلِمُ، وأَنتَ الحَكيمُ الَّذي لا يَجورُ، وأَنتَ المَنيعُ الَّذي لا يُرامُ، وأَنتَ العَزيزُ الَّذي لا يُستَذَلُّ، وأَنتَ الرَّفيعُ الَّذي لا يُرىٰ، وأَنتَ الدّائِمُ الَّذي لا يَفنىٰ، وأَنتَ الَّذي أَحَطتَ بِكُلِّ شَيءٍ عِلماً، وأَحصَيتَ كُلَّ شَيءٍ عَدَداً.

أنتَ البَديعُ قَبلَ كُلِّ شَيءٍ، وَالباقي بَعدَ كُلِّ شَيءٍ، خالِقُ ما يُرىٰ وخالِقُ ما لا يُرىٰ، عالِمُ كُلِّ شَيءٍ بِغَيرِ تَعليمٍ، أنتَ الَّذي تُعطِي الغَلَبَةَ مَن شِئتَ، تُهلِكُ مُلوكاً وتُمَلِّكُ آخَرينَ، بِيَدِكَ الخَيرُ وأَنتَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، أنتَ مَولانا فَانصُرنا عَلَى القَومِ الكافِرينَ، وأَدخِلنا بِرَحمَتِكَ في عِبادِكَ الصّالِحينَ، وَاختِم لي بِالسَّعادَةِ، وَاجعَلني مِن عُتَقائِكَ وطُلَقائِكَ مِنَ النّارِ، آمينَ رَبَّ العالَمينَ.[٢]

٣٥٥٣. عنه صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ يَومَ الأَحزابِ ـ: يا نورَ النّورِ، يا مِصباحَ النّورِ، أَدرَأُ بِكَ في نُحورِهِم، وأَستَعيذُ بِكَ مِن شُرورِهِم، وأَستَعينُ بِكَ عَلَيهِم، فَاكفِني أمرَهُم بِلا حَولَ ولا قُوَّةَ

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٥٦١ ح ١٧، مهج الدعوات: ص ٩٤ كلاهما عن محمّد بن مسلم، كامل الزيارات: ص ٦٤ ح ٤٨ عن عقبة وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١٢ ح ٦، تفسير القرطبي: ج ١٤ ص ١٥٧ من دون إسناد إلى الإمام الباقر عليه السلام نحوه.

٢. مهج الدعوات: ص ٩٤، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١٢ ح ٧.

إلّا بِكَ.[١]

٣٥٥٤. صحيح البخاري عن عبد الله بن أبي أوفى: دَعا رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَومَ الأَحزابِ عَلَى المُشرِكينَ، فَقالَ: اللّهُمَّ مُنَزِّلَ الكِتابِ، سَريعَ الحِسابِ، اللّهُمَّ اهزِمِ الأَحزابَ، اللّهُمَّ اهزِمهُم وزَلزِلهُم.[٢]

١٥ / ٨
دُعاؤُهُ يَومَ حُنَينٍ

٣٥٥٥. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ يَومَ حُنَينٍ ـ: رَبِّ كُنتَ وتَكونُ حَيّاً لا تَموتُ، تَنامُ العُيونُ وتَنكَدِرُ النُّجومُ وأَنتَ حَيٌّ قَيّومٌ، لا تَأخُذُكَ سِنَةٌ ولا نَومٌ.[٣]

٣٥٥٦. عنه صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ يَومَ حُنَينٍ نَزَلَ بِهِ جَبرَئيلُ عليه السلام ـ: اللّهُمَّ إنّي أسأَلُكَ تَعجيلَ عافِيَتِكَ، وصَبراً عَلىٰ بَلِيَّتِكَ، وخُروجاً مِنَ الدُّنيا إلىٰ رَحمَتِكَ.[٤]

١٦ / ٨
دُعاؤُهُ يَومَ المُباهَلَةِ

٣٥٥٧. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ مِن دُعائِهِ يَومَ المُباهَلَةِ ـ: اللّهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن بَهائِكَ بِأَبهاهُ وكُلُّ

---

١. جمال الأُسبوع: ص ٢٢٢ عن كعب الأحبار، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٥٩ ح ١٤.

٢. صحيح البخاري: ج ٣ ص ١٠٧٢ ح ٢٧٧٥، صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٣٦٣ ح ٢٠، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٩٣٥ ح ٢٧٩٦ كلاهما نحوه، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٧ ح ١٩١٢٩ وفيه «على الأحزاب» بدل «يوم الأحزاب على المشركين»، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٤٥٠ ح ٣٠٠٩٢، مجمع البيان: ج ٨ ص ٥٤١ نحوه، بحار الأنوار: ج ٢٠ ص ٢٠٩.

٣. المصباح للكفعمي: ص ٤٠١، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١٣ ح ١٠؛ تاريخ دمشق: ج ٦١ ص ٦١ عن الضحّاك نحوه.

٤. المصباح للكفعمي: ص ٤٠١، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١٤ ح ١١ و راجع العُدد القويّة: ص ٢٠٨ و المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧٠٤ ح ١٩١٧.

بَهائِكَ بَهِيٌّ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِبَهائِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن جَلالِكَ بِأَجَلِّهِ وكُلُّ جَلالِكَ جَليلٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِجَلالِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن جَمالِكَ بِأَجمَلِهِ وكُلُّ جَمالِكَ جَميلٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِجَمالِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أدعوكَ كَما أمَرتَني فَاستَجِب لي كَما وَعَدتَني.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن عَظَمَتِكَ بِأَعظَمِها وكُلُّ عَظَمَتِكَ عَظيمَةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِعَظَمَتِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن نورِكَ بِأَنوَرِهِ وكُلُّ نورِكَ نَيِّرٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِنورِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن رَحمَتِكَ بِأَوسَعِها وكُلُّ رَحمَتِكَ واسِعَةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِرَحمَتِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أدعوكَ كَما أمَرتَني فَاستَجِب لي كَما وَعَدتَني.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن كَمالِكَ بِأَكمَلِهِ وكُلُّ كَمالِكَ كامِلٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِكَمالِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن كَلِماتِكَ بِأَتَمِّها وكُلُّ كَلِماتِكَ تامَّةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِكَلِماتِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن أسمائِكَ بِأَكبَرِها وكُلُّ أسمائِكَ كَبيرَةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِأَسمائِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أدعوكَ كَما أمَرتَني فَاستَجِب لي كَما وَعَدتَني.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن عِزَّتِكَ بِأَعَزِّها وكُلُّ عِزَّتِكَ عَزيزَةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِعِزَّتِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن مَشِيَّتِكَ بِأَمضاها وكُلُّ مَشِيَّتِكَ ماضِيَةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِمَشِيَّتِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِقُدرَتِكَ الَّتي استَطَلتَ بِها عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ وكُلُّ قُدرَتِكَ مُستَطيلَةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِقُدرَتِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أدعوكَ كَما أمَرتَني فَاستَجِب لي كَما وَعَدتَني.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن عِلمِكَ بِأَنفَذِهِ وكُلُّ عِلمِكَ نافِذٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِعِلمِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن قَولِكَ بِأَرضاهُ وكُلُّ قَولِكَ رَضِيٌّ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ بِقَولِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن مَسائِلِكَ بِأَحَبِّها إلَيكَ وكُلُّ مَسائِلِكَ إلَيكَ حَبيبَةٌ، اللّٰهُمَّ

إنّي أسألُكَ بِمَسائِلِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أدعوكَ كَما أمَرتَني فَاستَجِب لي كَما وَعَدتَني.

اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ مِن شَرَفِكَ بِأَشرَفِهِ وكُلُّ شَرَفِكَ شَريفٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ بِشَرَفِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ مِن سُلطانِكَ بِأَدوَمِهِ وكُلُّ سُلطانِكَ دائِمٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ بِسُلطانِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ مِن مُلكِكَ بِأَفخَرِهِ وكُلُّ مُلكِكَ فاخِرٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ بِمُلكِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أدعوكَ كَما أمَرتَني فَاستَجِب لي كَما وَعَدتَني.

اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ مِن عَلائِكَ بِأَعلاهُ وكُلُّ عَلائِكَ عالٍ، اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ بِعَلائِكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ مِن آياتِكَ بِأَعجَبِها وكُلُّ آياتِكَ عَجيبَةٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ بِآياتِكَ كُلِّها. اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ مِن مَنِّكَ بِأَقدَمِهِ وكُلُّ مَنِّكَ قَديمٌ، اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ بِمَنِّكَ كُلِّهِ. اللّٰهُمَّ إنّي أدعوكَ كَما أمَرتَني فَاستَجِب لي كَما وَعَدتَني.

اللّٰهُمَّ إنّي أسألُكَ بِما أنتَ فيهِ مِنَ الشؤون وَالجَبَروتِ، اللّٰهُمَّ وإنّي أسألُكَ بِكُلِّ شَأنٍ وكُلِّ جَبَروتٍ لَكَ. اللّٰهُمَّ وإنّي أسألُكَ بِما تُجيبُني بِهِ حينَ أسألُكَ، يا اللهُ يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِبَهاءِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِجَلالِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِجَمالِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِعَظَمَةِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِكَمالِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِقَولِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِشَرَفِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِعَلاءِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِكَلِماتِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألُكَ بِعِزَّةِ لا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهَ إلّا أنتَ، أسألك بلا إلٰهَ إلّا أنتَ، يا لا إلٰهِ إلّا أنتَ، يا اللهُ يا رَبّاهُ... .[1]

---

١. الإقبال: ج ٢ ص ٣٥٧ عن الحسين بن خالد عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام و ج ١ ص ١٧٥ عن أيّوب بن يقطين عن الإمام الرضا عن أبيه عن الإمام الباقر عليه السلام عنه ﷺ، المصباح للكفعمي: ص ٩١٥ عن الإمام الصادق عليه السلام، مصباح المتهجّد: ص ٧٦٠ ح ٨٤٤ عن الحسين بن خالد عن الإمام الصادق عليه السلام عنه ﷺ، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ١١٢ ح ٢.

٨ / ١٧
دُعاؤُهُ حينَ يَستَيقِظُ

٣٥٥٨. **الإمام عليّ عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ حينَ يَستَيقِظُ مِن مَنامِهِ: الحَمدُ لِلّهِ الَّذي بَعَثَني مِن مَرقَدي هٰذا، ولَو شاءَ لَجَعَلَهُ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ. الحَمدُ لِلّهِ الَّذي جَعَلَ اللَّيلَ وَالنَّهارَ خِلفَةً لِمَن أرادَ أن يَذَّكَّرَ أو أرادَ شُكوراً. الحَمدُ لِلّهِ الَّذي جَعَلَ اللَّيلَ لِباسا وَالنَّومَ سُباتا وجَعَلَ النَّهارَ نُشوراً. لا إلٰهَ إلّا أنتَ سُبحانَكَ إنّي كُنتُ مِنَ الظّالِمينَ. الحَمدُ لِلّهِ الَّذي لا تَجِنُّ[1] مِنهُ البُحورُ، ولا تَكُنُّ[2] مِنهُ السُّتورُ، ولا يَخفىٰ عَلَيهِ ما فِي الصُّدورِ.[3]

٣٥٥٩. **سنن أبي داود عن عائشة:** إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذَا استَيقَظَ مِنَ اللَّيلِ قالَ: لا إلٰهَ إلّا أنتَ سُبحانَكَ، اللّٰهُمَّ أستَغفِرُكَ لِذَنبي وأَسأَلُكَ رَحمَتَكَ، اللّٰهُمَّ زِدني عِلماً ولا تُزِغ قَلبي بَعدَ إذ هَدَيتَني، وهَب لي مِن لَدُنكَ رَحمَةً إنَّكَ أنتَ الوَهّابُ.[4]

راجع: ج ٢ ص١٢٩ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في النوم و الاستيقاظ).

٨ / ١٨
دُعاؤُهُ إذا قامَ إلىٰ صَلاةِ اللَّيلِ

٣٥٦٠. **سنن أبي داود عن ابن عبّاس:** إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ مِن جَوفِ اللَّيلِ يَقولُ: اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ أنتَ نورُ السَّماواتِ وَالأَرضِ، ولَكَ الحَمدُ أنتَ قَيّامُ السَّماواتِ

---

١. أجنّه : ستره ، وكلّ ما سترعنك فقد جنّ عنك (القاموس المحيط : ج ٤ ص ٢١٠ «جنن»).

٢. الكنّ : وقاء كلّ شيء وستره (القاموس المحيط : ج ٤ ص ٢٦٤ «كنن»).

٣. مكارم الأخلاق : ج ٢ ص ٥١ ح ٢١٢٦ ، بحار الأنوار : ج ٧٦ ص ٢٠٣ ح ٢٠.

٤. سنن أبي داود : ج ٤ ص ٣١٤ ح ٥٠٦١ ، السنن الكبرى للنسائي : ج ٦ ص ٢١٦ ح ١٠٧٠١ ، صحيح ابن حبّان : ج ١٢ ص ٣٤١ ح ٥٥٣١ ، المستدرك على الصحيحين : ج ١ ص ٧٢٤ ح ١٩٨١ ، الدعاء للطبراني : ص ٢٤٤ ح ٧٦٢ ، الدرّ المنثور : ج ٢ ص ١٥٧.

وَالأَرضِ، ولَكَ الحَمدُ أنتَ رَبُّ السَّماواتِ وَالأَرضِ ومَن فيهِنَّ. أنتَ الحَقُّ، وقَولُكَ الحَقُّ، ووَعدُكَ الحَقُّ، ولِقاؤُكَ حَقٌّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنّارُ حَقٌّ، وَالسّاعَةُ حَقٌّ. اللّهُمَّ لَكَ أسلَمتُ، وبِكَ آمَنتُ، وعَلَيكَ تَوَكَّلتُ، وإلَيكَ أنَبتُ، وبِكَ خاصَمتُ، وإلَيكَ حاكَمتُ، فَاغفِرلي ما قَدَّمتُ وأَخَّرتُ، وأَسرَرتُ وأَعلَنتُ، أنتَ إلٰهي لا إلٰهَ إلّا أنتَ.[1]

٣٥٦١. سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا قامَ مِنَ اللَّيلِ كَبَّرَ، ثُمَّ يَقولُ: «سُبحانَكَ اللّٰهُمَّ وبِحَمدِكَ، وتَبارَكَ اسمُكَ، وتَعالىٰ جَدُّكَ، ولا إلٰهَ غَيرُكَ»، ثُمَّ يَقولُ: «لا إلٰهَ إلَّا اللّٰهُ» ثَلاثاً، ثُمَّ يَقولُ: «اللّٰهُ أكبَرُ كَبيراً» ثَلاثاً، «أعوذُ بِاللّٰهِ السَّميعِ العَليمِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ، مِن هَمزِهِ[2] ونَفخِهِ ونَفثِهِ».[3]

٣٥٦٢. السنن الكبرى عن ربيعة بن كعب الأسلمي: كُنتُ أبيتُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وآتيهِ بِوَضوئِهِ وحاجَتِهِ، فَكانَ يَقومُ مِنَ اللَّيلِ ويَقولُ: «سُبحانَ رَبّي وبِحَمدِهِ، سُبحانَ رَبّي وبِحَمدِهِ» الهَوِيَّ[4]، «سُبحانَ رَبِّ العالَمينَ، سُبحانَ رَبِّ العالَمينَ» الهَوِيَّ.[5]

١٩ / ٨
دُعاؤُهُ في جَوفِ اللَّيلِ

٣٥٦٣. سنن الدارقطني عن عائشة: فَقَدتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ذاتَ لَيلَةٍ مِن فِراشي، فَقُلتُ: قامَ إلىٰ

---

١. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٥ ح ٧٧١ ، صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٧٧ ح ١٠٦٩ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٢ ح ١٩٩ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٢ ح ٣٤١٨ ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٣٨ ح ٢٧١٠ كلّها نحوه.

٢. الهَمزُ: الغيبة والوقيعة في الناس وذكر عيوبهم (النهاية: ج ٥ ص ٢٧٣ «همز»).

٣. سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٠٦ ح ٧٧٥ ، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٩ ح ٢٤٢ ، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٢٧٨ ح ٢٢٢٤١ عن أبي أُمامة الباهلي وكلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٩٧ ح ٢٢٠٧٣.

٤. الهويّ ـ بالفتح ـ: الحين الطويل من الزمان ، وقيل: هو مختصّ بالليل (النهاية: ج ٥ ص ٢٨٥ «هوا»).

٥. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٨٤ ح ٤٥٦٨ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٢٧٧ ح ٣٨٧٩ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٠٩ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٣٢٩ ح ٢٥٩٤ كلّها نحوه ، الدعاء للطبراني: ص ٢٤٥ ح ٧٦٨ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١٣ ح ٢١٦٥٣.

جارِيَتِهِ مارِيَةَ، فَقُمتُ أتَجَسَّسُ الجُدُرَ، ولَيسَ لَنا كَمَصابيحِكُم هٰذِهِ، فَإذا هُوَ ساجِدٌ، فَوَضَعتُ يَدي عَلىٰ صَدرِ قَدَمَيهِ، وهُوَ يَقولُ في سُجودِهِ:

اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِعَفوِكَ مِن عِقابِكَ، وأَعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِنكَ، لا أُحصي ثَناءً عَلَيكَ، أنتَ كَما أثنَيتَ عَلىٰ نَفسِكَ.[1]

٣٥٦٤. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ مِمّا دَعا بِهِ فِي السُّجودِ لَيلاً ـ: أعوذُ بِعَفوِكَ مِن عُقوبَتِكَ، وأَعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ بِرَحمَتِكَ مِن نَقِمَتِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِنكَ، لا أبلُغُ مَدحَكَ وَالثَّناءَ عَلَيكَ، أنتَ كَما أثنَيتَ عَلىٰ نَفسِكَ، أستَغفِرُكَ وأَتوبُ إلَيكَ.[2]

٣٥٦٥. تفسير القمّي عن عبد الله بن سيّار عن الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله في بَيتِ أُمِّ سَلَمَةَ في لَيلَتِها، فَفَقَدَتهُ مِنَ الفِراشِ، فَدَخَلَها مِن ذٰلِكَ ما يَدخُلُ النِّساءَ، فَقامَت تَطلُبُهُ في جَوانِبِ البَيتِ حَتّى انتَهَت إلَيهِ وهُوَ في جانِبٍ مِنَ البَيتِ قائِمٌ، رافِعٌ يَدَيهِ يَبكي وهُوَ يَقولُ:

اللّٰهُمَّ لا تَنزِع مِنّي صالِحَ ما أعطَيتَني أبَدا، اللّٰهُمَّ ولا تَكِلني إلىٰ نَفسي طَرفَةَ عَينٍ أبَدا، اللّٰهُمَّ لا تُشمِت بي عَدُوّاً ولا حاسِدا أبَدا، اللّٰهُمَّ لا تَرُدَّني في سوءٍ استَنقَذتَني مِنهُ أبَدا.

قالَ: فَانصَرَفَت أُمُّ سَلَمَةَ تَبكي، حَتّى انصَرَفَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لِبُكائِها، فَقالَ لَها: ما يُبكيكِ يا أُمَّ سَلَمَةَ؟ فَقالَت: بِأَبي أنتَ وأُمّي يا رَسولَ اللّٰهِ، ولِمَ لا أبكي؟! وأنتَ بِالمَكانِ الَّذي أنتَ بِهِ مِنَ اللّٰهِ؛ قَد غَفَرَ اللّٰهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ، تَسأَلُهُ

---

١. سنن الدارقطني: ج ١ ص ١٤٤ ح ٣٥، صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٥٢ ح ٢٢٢، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٢ ح ٨٧٩ كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٢٦ ح ٢٢٦٧١، مصباح المتهجّد: ص ٨٤٠ ح ٩٠٣، الإقبال: ج ٣ ص ٣٢٦ كلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٤١٧ ح ١.

٢. الكافي: ج ٣ ص ٣٢٤ ح ١٢ عن أبي بصير عن الإمام الباقر عليه السلام، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ٢٤٥ ح ١٤، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٦١ ح ٣٥٦٦، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٠٨ ح ٧٥١ كلاهما عن عبد الرحمن بن الحارث عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، صحيح ابن حبّان: ج ٥ ص ٢٥٨ ح ١٩٣٢ عن عائشة وكلّها نحوه، كنز العمّال: ج ١ ص ٤٨٦ ح ٢١٣١.

أَلّا يُشمِتَ بِكَ عَدُوّاً أبَداً ولا حاسِداً، وأَن لا يَرُدَّكَ في سوءٍ استَنقَذَكَ مِنهُ أبَداً، وأَن لا يَنزِعَ عَنكَ صالِحَ ما أعطاكَ أبَداً، وأَن لا يَكِلَكَ إلى نَفسِكَ طَرفَةَ عَينٍ أبَداً؟!

فَقالَ: يا أُمَّ سَلَمَةَ، وما يُؤمِنُني، وإنَّما وَكَلَ اللهُ يونُسَ بنَ مَتّىٰ إلىٰ نَفسِهِ طَرفَةَ عَينٍ، فَكانَ مِنهُ ما كانَ.[1]

٣٥٦٦. مصباح المتهجّد عن بعض نساء النبيّ صلى الله عليه وآله: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عِندي[2] في لَيلَةِ الَّتي كانَ عِندي فيها، فَانسَلَّ مِن لِحافي، فَانتَبَهتُ، فَدَخَلَني ما يَدخُلُ النِّساءَ مِنَ الغَيرَةِ، فَظَنَنتُ أنَّهُ في بَعضِ حُجَرِ نِسائِهِ، فَإذا أنا بِهِ كَالثَّوبِ السّاقِطِ عَلىٰ وَجهِ الأَرضِ، ساجِداً عَلىٰ أطرافِ أصابِعِ قَدَمَيهِ، وهُوَ يَقولُ:

«أصبَحتُ إلَيكَ فَقيراً خائِفاً مُستَجيراً، فَلا تُبَدِّلِ اسمي، ولا تُغَيِّر جِسمي، ولا تُجهِد بَلائي، وَاغفِر لي».

ثُمَّ رَفَعَ رَأسَهُ وسَجَدَ الثّانِيَةَ، فَسَمِعتُهُ يَقولُ: «سَجَدَ لَكَ سَوادي وخَيالي، وآمَنَ بِكَ فُؤادي، هٰذِهِ يَدايَ بِما جَنَيتُ عَلىٰ نَفسي، يا عَظيمُ تُرجىٰ لِكُلِّ[3] عَظيمٍ، اغفِر لِيَ ذَنبِيَ العَظيمَ، فَإنَّهُ لا يَغفِرُ العَظيمَ إلّا العَظيمُ».

ثُمَّ رَفَعَ رَأسَهُ وسَجَدَ فِي الثّالِثَةِ، فَسَمِعتُهُ يَقولُ: «أعوذُ بِعَفوِكَ مِن عِقابِكَ، وأَعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ بِمُعافاتِكَ مِن عُقوبَتِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِنكَ، أنتَ كَما أثنَيتَ عَلىٰ نَفسِكَ».

ثُمَّ رَفَعَ رَأسَهُ وسَجَدَ لَهُ الرّابِعَةَ فَقالَ: «اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِنورِ وَجهِكَ الَّذي أشرَقَت لَهُ السَّماواتُ وَالأَرضُ، وتَشَعَّبَت[4] بِهِ الظُّلُماتُ، وصَلَحَ بِهِ أمرُ الأَوَّلينَ وَالآخِرينَ، أن

---

١. تفسير القمّي: ج ٢ ص ٧٥، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢١٧ ح ٦.

٢. لم تذكر كلمة «عندي» في الإقبال، وهو الأنسب.

٣. في المصدر: «بكلّ»، والتصويب من بحار الأنوار.

٤. كذا، وفي بحار الأنوار: «وقشعت»، والظاهر أنّه الصواب.

تُحلِل عَلَيَّ غَضَبَكَ أو تُنزِلَ عَلَيَّ سَخَطَكَ، أعوذُ بِكَ مِن زَوالِ نِعمَتِكَ، وفَجأَةِ نَقِمتِكَ، وتَحويلِ عافِيَتِكَ، وجَميعِ سَخَطِكَ، لَكَ العُتبىٰ فيمَا استَطَعتُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِكَ».

فَلَمّا رَأَيتُ ذٰلِكَ مِنهُ تَرَكتُهُ، وَانصَرَفتُ نَحوَ المَنزِلِ، فَأَخَذَني نَفسٌ عالٍ، ثُمَّ إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله اتَّبَعَني فَقالَ: ما هٰذَا[1] النَّفَسُ العالي؟ قُلتُ: كُنتُ عِندَكَ يا رَسولَ اللّٰهِ. فَقالَ: أتَدرينَ أيَّ لَيلَةٍ هٰذِهِ؟ هٰذِهِ لَيلَةُ النِّصفِ مِن شَعبانَ، فيها تُنسَخُ الأَعمالُ، وتُقسَمُ الأَرزاقُ، وتُكتَبُ الآجالُ، ويَغفِرُ اللّٰهُ تَعالىٰ إلّا لِمُشرِكٍ أو شاحِنٍ[2]، أو قاطِعِ رَحِمٍ، أو مُدمِنِ مُسكِرٍ، أو مُصِرٍّ عَلىٰ ذَنبٍ، أو شاعِرٍ، أو كاهِنٍ.[3]

٣٥٦٧. **الرسائل للشهيد الثاني عن أبي ذر:** قامَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَيلَةً يُرَدِّدُ قَولَهُ تَعالىٰ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[4].[5]

٨ / ٢٠
دُعاؤُهُ في قُنوتِ الوِترِ

٣٥٦٨. **رسول الله صلى الله عليه وآله** ـ مِمّا كان يَدعو بِهِ في قُنوتِ الوَترِ ـ: اللّٰهُمَّ اهدِني فيمَن هَدَيتَ، وعافِني فيمَن عافَيتَ، وتَوَلَّني فيمَن تَوَلَّيتَ، وبارِك لي فيما أعطَيتَ، وقِني شَرَّ ما قَضَيتَ، فَإِنَّكَ تَقضي ولا يُقضىٰ عَلَيكَ.

---

١. في المصدر: «هذه»، والتصويب من بحار الأنوار.

٢. الشَّحناءُ: العداوة، والمشاحن: المعادي (النهاية: ج ٢ ص ٤٤٩ «شحن»).

٣. مصباح المتهجّد: ص ٨٣٩، الإقبال: ج ٣ ص ٣٢٥ وفيه «المشاحن» بدل «الشاحن»، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٤١٧ ح ١.

٤. المائدة: ١١٨.

٥. الرسائل للشهيد الثاني: ص ١٣٧، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٩٣ ح ١٦٢ نقلاً عن أسرار الصلاة؛ سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٢٩ ح ١٣٥٠، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٧٥ ح ٢١٣٨٦، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٦٧ ح ٨٧٩ كلّها نحوه، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٥٥٦ ح ٣٦٤٥.

سُبحانَكَ رَبَّ البَيتِ، أستَغفِرُكَ وأَتوبُ إلَيكَ، وأُؤمِنُ بِكَ وأَتَوَكَّلُ عَلَيكَ، لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِكَ يا رَحيمُ.[1]

راجع: ص٢٢٢ (دعاؤه في صلاة الوتر).

٨ / ٢١
دُعاؤُهُ بَعدَ صَلاةِ اللَّيلِ

٣٥٦٩. سنن الترمذي عن ابن عبّاس: سَمِعتُ نَبِيَّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ لَيلَةً حينَ فَرَغَ مِن صَلاتِهِ: اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ رَحمَةً مِن عِندِكَ تَهدي بِها قَلبي، وتَجمَعُ بِها أمري، وتَلُمُّ بِها شَعثي[2]، وتُصلِحُ بِها غائِبي، وتَرفَعُ بِها شاهِدي، وتُزَكّي[3] بِها عَمَلي، وتُلهِمُني بِها رُشدي، وتَرُدُّ بِها اُلفَتي، وتَعصِمُني بِها مِن كُلِّ سوءٍ.

اللّٰهُمَّ أعطِني إيماناً ويَقيناً لَيسَ بَعدَهُ كُفرٌ، ورَحمَةً أنالُ بِها شَرَفَ كَرامَتِكَ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ الفَوزَ فِي العَطاءِ (ويُروىٰ: فِي القَضاءِ) ونُزُلَ الشُّهَداءِ، وعَيشَ السُّعَداءِ، وَالنَّصرَ عَلَى الأَعداءِ.

اللّٰهُمَّ إنّي اُنزِلُ بِكَ حاجَتي، وإن قَصُرَ رَأيي وضَعُفَ عَمَلي افتَقَرتُ إلىٰ رَحمَتِكَ، فَأَسأَلُكَ يا قاضِيَ الاُمورِ ويا شافِيَ الصُّدورِ، كَما تُجيرُ بَينَ البُحورِ أن تُجيرَني مِن عَذابِ السَّعيرِ، ومِن دَعوَةِ الثُّبورِ[4]، ومِن فِتنَةِ القُبورِ.

اللّٰهُمَّ ما قَصُرَ عَنهُ رَأيي، ولَم تَبلُغهُ نِيَّتي ولَم تَبلُغهُ مَسأَلَتي؛ مِن خَيرٍ وَعَدتَهُ أحَداً

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٨٧ ح ١٤٠٢، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٢٠٥ ح ١٣، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٦٣ ح ١٤٢٥، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٩٧ ح ١٥٥٤، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٤٢٥ ح ١٧١٨ كلّها عن أبي الحوراء عن الإمام الحسن عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وليس فيهما ذيله من «سبحانك»، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤١٢ ح ١٩٥٧٥.

٢. تلمّ شَعثي: أي تجمع ما تفرّق من أمري (النهاية: ج ٢ ص ٤٧٨ «شعث»).

٣. تزكّي: أي تزيده وتنمّيه، والتزكية: الطهارة والنماء والبركة والمدح (اُنظر: النهاية: ج ٢ ص ٣٠٧ «زكا»).

٤. الثُّبور: الهلاك والخسران والويل (لسان العرب: ج ٤ ص ٩٩ «ثبر»). والمراد هنا من دعوة الثبور هو أن أقول في النار: «واثبوراه» كما قال تعالى: ﴿وَإِذَآ أُلۡقُواْ مِنۡهَا مَكَانٗا ضَيِّقٗا مُّقَرَّنِينَ دَعَوۡاْ هُنَالِكَ ثُبُورٗا...﴾ (الفرقان: ١٣) (بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٣٢٣).

مِن خَلقِكَ، أو خَيرٍ أنتَ مُعطيهِ أحَداً مِن عِبادِكَ، فَإنّي أرغَبُ إلَيكَ فيهِ، وأَسأَلُكَهُ بِرَحمَتِكَ رَبَّ العالَمينَ.

اللّٰهُمَّ ذَا الحَبلِ الشَّديدِ، وَالأَمرِ الرَّشيدِ، أسأَلُكَ الأَمنَ يَومَ الوَعيدِ، وَالجَنَّةَ يَومَ الخُلودِ، مَعَ المُقَرَّبينَ الشُّهودِ الرُّكَّعِ السُّجودِ الموفينَ بِالعُهودِ، إنَّكَ رَحيمٌ وَدودٌ، وأَنتَ تَفعَلُ ما تُريدُ.

اللّٰهُمَّ اجعَلنا هادينَ مُهتَدينَ، غَيرَ ضالّينَ ولا مُضِلّينَ، سِلماً لِأَولِيائِكَ وعَدُوّاً لِأَعدائِكَ، نُحِبُّ بِحُبِّكَ مَن أحَبَّكَ، ونُعادي بِعَداوَتِكَ مَن خالَفَكَ. اللّٰهُمَّ هٰذَا الدُّعاءُ وعَلَيكَ الاِستِجابَةُ، وهٰذا الجُهدُ وعَلَيكَ التُّكلانُ.

اللّٰهُمَّ اجعَل لي نوراً في قَبري، ونوراً في قَلبي، ونوراً مِن بَينِ يَدَيَّ، ونوراً مِن خَلفي، ونوراً عَن يَميني، ونوراً عَن شِمالي، ونوراً مِن فَوقي، ونوراً مِن تَحتي، ونوراً في سَمعي، ونوراً في بَصَري، ونوراً في شَعري، ونوراً في بَشَري، ونوراً في لَحمي، ونوراً في دَمي، ونوراً في عِظامي.

اللّٰهُمَّ أعظِم لي نوراً، وأَعطِني نوراً، وَاجعَل لي نوراً، سُبحانَ الَّذي تَعَطَّفَ العِزَّ وقالَ بِهِ، سُبحانَ الَّذي لَبِسَ المَجدَ وتَكَرَّمَ بِهِ، سُبحانَ الَّذي لا يَنبَغِي التَّسبيحُ إلّا لَهُ، سُبحانَ ذِي الفَضلِ وَالنِّعَمِ، سُبحانَ ذِي المَجدِ وَالكَرَمِ، سُبحانَ ذِي الجَلالِ وَالإِكرامِ.[1]

٣٥٧٠. **سنن أبي داود عن أُبيّ بن كعب:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا سَلَّمَ فِي الوَترِ قالَ: سُبحانَ المَلِكِ القُدّوسِ.[2] [3]

راجع: ص٢٠٩ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في قيام الليل).

---

١. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٢ ح ٣٤١٩ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٦٦ ح ١١١٩ ، المعجم الكبير: ج ١٠ ص ٢٨٣ ح ١٠٦٦٨ ، المعجم الأوسط: ج ٤ص ٩٥ ح ٣٦٩٩ ، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٧١ ح ٣٦٠٨؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٩٣ ح ٢٨٣ و راجع حلية الأولياء: ج ٣ ص ٢٠٩ الرقم ٢٤٣.

٢. القُدّوس: هو الطاهر المُنَزّهُ عن العيوب (النهاية: ج ٤ ص ٢٣ «قدس»).

٣. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٦٥ ح ١٤٣٠ ، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٤٤ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٢٣٧ ح ١٥٣٥٤ ، صحيح ابن حبّان: ج ٦ ص ٢٠٢ ح ٢٤٥٠ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٦٠ ح ٤٨٦٩ والثلاثة الأخيرة عن عبد الرحمن بن أبزي ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٧٢ ح ٢١٩٣٧.

٨ / ٢٢
دُعاؤُهُ عِندَ رُؤيَةِ الهِلالِ

٣٥٧١. **الإمام الباقر عن آبائه عليهم السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأَى الهِلالَ استَقبَلَ القِبلَةَ وكَبَّرَ، ثُمَّ قالَ: هِلالَ رُشدٍ، اللّٰهُمَّ أهِلَّهُ عَلَينا بِيُمنٍ وإيمانٍ، وسَلامَةٍ وإسلامٍ، وهُدىً ومَغفِرَةٍ، وعافِيَةٍ مُجَلَّلَةٍ، ورِزقٍ واسِعٍ، إنَّكَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ.[1]

٣٥٧٢. **رسول الله صلى الله عليه وآله** ـ إذا نَظَرَ إلَى الهِلالِ ـ: اللّٰهُمَّ اجعَلهُ هِلالَ يُمنٍ ورُشدٍ، آمَنتُ بِاللّٰهِ الَّذي خَلَقَكَ فَعَدَلَكَ، فَتَبارَكَ اللّٰهُ أحسَنُ الخالِقينَ.[2]

٣٥٧٣. **عنه صلى الله عليه وآله** ـ إذا رَأَى الهِلالَ ـ: اللّٰهُمَّ أدخِلهُ عَلَينا بِالأَمنِ وَالإيمانِ، وَالسَّلامَةِ وَالإِسلامِ، وَالسَّكينَةِ وَالعافِيَةِ، وَالرِّزقِ الحَسَنِ.[3]

٣٥٧٤. **صحيح ابن حبّان عن ابن عمر:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأَى الهِلالَ قالَ: اللّٰهُمَّ أهِلَّهُ عَلَينا بِالأَمنِ وَالإيمانِ، والسَّلامَةِ وَالإِسلامِ، وَالتَّوفيقِ لِما تُحِبُّ وتَرضىٰ، رَبُّنا ورَبُّكَ اللّٰهُ.[4]

٣٥٧٥. **الإمام عليّ عليه السلام:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأَى الهِلالَ قالَ: أيُّها الخَلقُ المُطيعُ، الدّائِبُ السَّريعُ، المُتَصَرِّفُ في مَلَكوتِ الجَبَروتِ بِالتَّقديرِ! رَبّي ورَبُّكَ اللّٰهُ، اللّٰهُمَّ أهِلَّهُ عَلَينا بِالأَمنِ وَالإيمانِ، وَالسَّلامَةِ وَالإِسلامِ وَالإِحسانِ، وكَما بَلَّغتَنا أوَّلَهُ فَبَلِّغنا آخِرَهُ، وَاجعَلهُ

---

١. الأمالي للطوسي: ص ٤٩٥ ح ١٠٨٥ عن أبي مريم عبد الغفّار بن القاسم، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٤٤ ح ٣.

٢. عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ٢٢٨ ح ٦٤٣ عن أنس، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٩ ح ١٨٠٤٨ و راجع المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٥١٠ ح ١١ والمصنّف لعبد الرزّاق: ج ٤ ص ١٦٨ ح ٧٣٥١ والدعاء للطبراني: ص ٢٨٢ ح ٩٠٤ و ٩٠٦ و ٩٠٧.

٣. عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ٢٢٨ ح ٦٤٥، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٨ ح ١٨٠٤٥.

٤. صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ١٧١ ح ٨٨٨، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٠٤ ح ٣٤٥١ عن طلحة بن عبيد وفيه «باليمن» بدل «بالأمن» وليس فيه «والتوفيق لما تحبّ وترضى»، المعجم الكبير: ج ١٢ ص ٢٧٣ ح ١٣٣٣٠، موارد الظمآن: ص ٥٩٠ ح ٢٣٧٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٨ ح ١٨٠٤٤؛ الأمالي للطوسي: ص ٤٩٥ ح ١٠٨٤ وليس فيه «والتوفيق لما تحبّ وترضى»، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٤٣ ح ٢.

شَهراً مُبارَكاً تَمحو فيهِ السَّيِّئاتِ، وتُثبِتُ لَنا فيهِ الحَسَناتِ، وتَرفَعُ لَنا فيهِ الدَّرَجاتِ، يا عَظيمَ الخَيراتِ.[1]

٣٥٧٦. **المعجم الكبير عن رافع بن خديج:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأَى الهِلالَ قالَ: «هِلالَ خَيرٍ ورُشدٍ». ثُمَّ قالَ: «اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن خَيرِ هٰذا» ثَلاثاً، «اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ مِن خَيرِ هٰذَا الشَّهرِ وخَيرِ القَدَرِ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّهِ» ثَلاثَ مَرّاتٍ.[2]

٣٥٧٧. **مسند ابن حنبل عن عبادة بن الصامت:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأَى الهِلالَ قالَ: اللّٰهُ أكبَرُ، اَلحمدُ لِلّٰهِ، لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللّٰهِ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَيرَ هٰذَا الشَّهرِ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّ القَدَرِ، ومِن سوءِ الحَشرِ.[3]

٨ / ٢٣
دُعاؤُهُ عِندَ رُؤيَةِ هِلالِ شَهرِ رَجَبٍ

٣٥٧٨. **رسول الله صلى الله عليه وآله** ـ إذا رَأىٰ هِلالَ رَجَبٍ ـ: اللّٰهُمَّ بارِك لَنا في رَجَبٍ وشَعبانَ، وبَلِّغنا شَهرَ رَمَضانَ، وأَعِنّا عَلَى الصِّيامِ وَالقِيامِ، وحِفظِ اللِّسانِ وغَضِّ البَصَرِ، ولا تَجعَل حَظَّنا مِنهُ الجوعَ وَالعَطَشَ.[4]

٣٥٧٩. **عنه صلى الله عليه وآله** ـ فِي الدُّعاءِ عِندَ هِلالِ رَجَبٍ ـ: اللّٰهُمَّ أهِلَّهُ عَلَينا بِالأَمنِ وَالإيمانِ، وَالسَّلامَةِ وَالإِسلامِ، رَبّي ورَبُّكَ اللّٰهُ عزّ وجلّ.[5]

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٧١ ح ٣٢٩ عن دارم بن قبيصة عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٤٣ ح ١.

٢. المعجم الكبير: ج ٤ ص ٢٧٦ ح ٤٤٠٩، الدعاء للطبراني: ص ٢٨٣ ح ٩٠٨، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤١١، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٧ ح ١٨٠٤١.

٣. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٤٢٤ ح ٢٢٨٥٥، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٥٠٩ ح ١ وج ٧ ص ١٢٠ ح ١، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٤١١ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٨ ح ١٨٠٤٣.

٤. الإقبال: ج ٣ ص ١٧٣، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٣٧٦ ح ١.

٥. الإقبال: ج ٣ ص ١٧٣، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٣٧٦ ح ١.

٣٥٨٠. المعجم الأوسط عن أنس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ رَجَبٌ قالَ: اللّٰهُمَّ بارِك لَنا في رَجَبٍ وشَعبانَ، وبَلِّغنا رَمَضانَ.[١]

٨ / ٢٤
دُعاؤُهُ في لَيلَةِ النِّصفِ مِن شَعبانَ

٣٥٨١. الإقبال ـ في أعمالِ لَيلَةِ النِّصفِ مِن شَعبانَ ـ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدعو فيها فَيَقولُ: اللّٰهُمَّ اقسِم لَنا مِن خَشيَتِكَ ما يَحولُ بَينَنا وبَينَ مَعصِيَتِكَ، ومِن طاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ رِضوانَكَ، ومِن اليَقينِ ما يُهَوِّنُ عَلَينا بِهِ مُصيباتُ الدُّنيا.

اللّٰهُمَّ مَتِّعنا بِأَسماعِنا وأَبصارِنا وقُوَّتِنا ما أَحيَيتَنا، وَاجعَلهُ الوارِثَ مِنّا، وَاجعَل ثَأرَنا عَلىٰ مَن ظَلَمَنا، وَانصُرنا عَلىٰ مَن عادانا، ولا تَجعَل مُصيبَتَنا في دينِنا، ولا تَجعَلِ الدُّنيا أكبَرَ هَمِّنا ولا مَبلَغَ عِلمِنا، ولا تُسَلِّط عَلَينا مَن لا يَرحَمُنا، بِرَحمَتِكَ يا أرحَمَ الرّاحِمينَ.[٢]

٣٥٨٢. تاريخ دمشق عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدعو وهُوَ ساجِدٌ لَيلَةَ النِّصفِ مِن شَعبانَ، يَقولُ: «أعوذُ بِعَفوِكَ مِن عِقابِكَ، وأَعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ بِكَ مِنكَ، جَلَّ وَجهُكَ»، وقالَ: أمَرَني جِبريلُ أن أُرَدِّدَهُنَّ في سُجودي، فَتَعَلَّمتُهُنَّ وعَلَّمتُهُنَّ.[٣]

---

١. المعجم الأوسط: ج ٤ ص ١٨٩ ح ٣٩٣٩، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٥٧ ح ٢٣٤٦ نحوه، شعب الإيمان: ج ٣ ص ٣٧٥ ح ٣٨١٥، الدعاء للطبراني: ص ٢٨٤ ح ٩١١، فضائل الأوقات للبيهقي: ص ١٠٥ ح ١٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٩ ح ١٨٠٤٩.

٢. الإقبال: ج ٣ ص ٣٢١، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٦١ ح ١٨ و راجع سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٢٨ ح ٣٥٠٢ وعوالي اللآلي: ج ١ ص ١٥٩ ح ١٤٤.

٣. تاريخ دمشق: ج ٣٦ ص ١٩٥ ح ٧٢٩٧ و ج ٥١ ص ٧٢ ح ١٠٧٥٦ عن أُبيّ بن كعب نحوه، كنز العمّال: ج ١٤ ص ١٧٦ ح ٣٨٢٩٠ و راجع شعب الإيمان: ج ٣ ص ٣٨٤ ح ٣٨٣٧ و مصباح المتهجّد: ص ٨٤٠ ح ٩٠٣.

٨ / ٢٥
دُعاؤُهُ عِندَ رُؤيَةِ هِلالِ شَهرِ رَمَضانَ

٣٥٨٣. **الإمام عليّ عليه السلام**: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذَا استَهَلَّ هِلالَ شَهرِ رَمَضانَ استَقبَلَ القِبلَةَ بِوَجهِهِ وقالَ: اللّهُمَّ أهِلَّهُ عَلَينا بِالأَمنِ وَالإِيمانِ، وَالسَّلامَةِ وَالإِسلامِ، وَالعافِيَةِ المُجَلَّلَةِ ودَفعِ الأَسقامِ، وَالرِّزقِ الواسِعِ، وَالعَونِ عَلَى الصَّلاةِ وَالصِّيامِ وَالقِيامِ وتِلاوَةِ القُرآنِ. اللّهُمَّ سَلِّمنا لِشَهرِ رَمَضانَ وتَسَلَّمهُ مِنّا وسَلِّمنا فيهِ؛ حَتّىٰ يَنقَضِيَ عَنّا شَهرُ رَمَضانَ وقَد عَفَوتَ عَنّا وغَفَرتَ لَنا ورَحِمتَنا.[1]

٣٥٨٤. **الإمام الباقر عليه السلام**: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا أهَلَّ هِلالُ شَهرِ رَمَضانَ استَقبَلَ القِبلَةَ ورَفَعَ يَدَيهِ فَقالَ: اللّهُمَّ أهِلَّهُ عَلَينا بِالأَمنِ وَالإِيمانِ، وَالسَّلامَةِ وَالإِسلامِ، وَالعافِيَةِ المُجَلَّلَةِ، وَالرِّزقِ الواسِعِ، ودَفعِ الأَسقامِ. اللّهُمَّ ارزُقنا صِيامَهُ وقِيامَهُ وتِلاوَةَ القُرآنِ فيهِ. اللّهُمَّ سَلِّمهُ لَنا تَسَلَّمهُ مِنّا وسَلِّمنا فيهِ.[2]

٨ / ٢٦
دُعاؤُهُ فِي اللَّيلَةِ التّاسِعَةَ عَشرَةَ مِن رَمَضانَ

٣٥٨٥. **البلد الأمين عن رسول الله صلى الله عليه وآله** ـ مِمّا دَعا بِهِ فِي اللَّيلَةِ التّاسِعَةَ عَشرَةَ مِن شَهرِ رَمَضانَ ـ: سُبحانَ مَن لا يَموتُ، سُبحانَ مَن لا يَزولُ، سُبحانَ مَن لا تَخفىٰ عَلَيهِ خافِيَةٌ، سُبحانَ

---

١. الإقبال: ج ١ ص ٦٢ عن محمّد بن الحنفيّة، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٩٦ ح ١٨٣٣، الأمالي للصدوق: ص ١٠٢ ح ٧٨، فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٨٠ ح ٦٢ كلّها عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣٧٨ ح ١، تاريخ دمشق: ج ٥١ ص ١٨٦ ح ١٠٨٤٥ عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام نحوه عنه صلى الله عليه وآله، كنز العمّال: ج ٨ ص ٥٨٩ ح ٢٤٢٨٨.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٧٠ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٩٦ ح ٥٦٢ كلاهما عن جابر، كتاب من لايحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٠٠ ح ١٨٤٦، مصباح المتهجّد: ص ٥٤٠ ح ٦٢٥ كلاهما من دون إسناد إلى الإمام الباقر عليه السلام، وسائل الشيعة: ج ٧ ص ٢٣٣ ح ١٣٥١٣.

مَن لا تَسقُطُ وَرَقَةٌ إلّا يَعلَمُها، ولاحَبَّةٌ في ظُلُماتِ الأَرضِ ولا رَطبٌ ولا يابسٌ إلّا بِعِلمِهِ وقَدَرِهِ، سُبحانَهُ ـ سَبعاً ـ ما أعظَمَ شَأنَهُ وأَجَلَّ سُلطانَهُ، اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وَاجعَلنا مِن عُتَقائِكَ وسُعَداءِ خَلقِكَ بِمَغفِرَتِكَ، إنَّكَ أنتَ الغَفورُ الرَّحيمُ.[1]

٨ / ٢٧
دُعاؤُهُ في حِجَّةِ الوَداعِ

٣٥٨٦. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ فيما دَعا بِهِ في حِجَّةِ الوَداعِ ـ: أنَا البائِسُ الفَقيرُ، المُستَغيثُ المُستَجيرُ، الوَجِلُ المُشفِقُ، المُقِرُّ المُعتَرِفُ بِذَنبِهِ، أسأَلُكَ مَسأَلَةَ المُستَكينِ، وأَبتَهِلُ إلَيكَ ابتِهالَ المُذنِبِ الذَّليلِ، وأَدعوكَ دُعاءَ الخائِفِ الضَّريرِ.[2]

٨ / ٢٨
دُعاؤُهُ يَومَ عَرَفَةَ

٣٥٨٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: أكثَرُ دُعائي ودُعاءِ الأَنبِياءِ قَبلي بِعَرَفَةَ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ، وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ. اللّٰهُمَّ اجعَل في قَلبي نوراً، وفي سَمعي نوراً، وفي بَصَري نوراً.

اللّٰهُمَّ اشرَح لي صَدري، ويَسِّر لي أمري، وأَعوذُ بِكَ مِن وَسواسِ الصَّدرِ، وشَتاتِ الأَمرِ، وفِتنَةِ القَبرِ.

اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما يَلِجُ فِي اللَّيلِ، وشَرِّ ما يَلِجُ فِي النَّهارِ، وشَرِّ ما تَهُبُّ بِهِ

---

١. البلد الأمين: ص ١٩٨، الإقبال: ج ١ ص ٣٤٩ نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٧٨ ح ٢.

٢. المعجم الكبير: ج ١١ ص ١٤٠ ح ١١٤٠٥، المعجم الصغير: ج ١ ص ٢٤٧، تاريخ بغداد: ج ٦ ص ١٦٣ الرقم ٣٢٠٩، الدعاء للطبراني: ص ٢٧٤ ح ٨٧٧ كلّها عن ابن عبّاس، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٧٥ ح ٣٦١٤، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢٢٥ ح ١ نقلاً عن كتاب الاختيار لابن الباقي عن فاطمة عليها السلام.

الرِّياحُ، ومِن شَرِّ بَوائِقِ[١] الدَّهرِ.[٢]

٣٥٨٨. عنه صلى الله عليه وآله: أفضَلُ الدُّعاءِ دُعاءُ يَومِ عَرَفَةَ، وأَفضَلُ قَولي وقَولُ الأَنبِياءِ قَبلي: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ، يُحيي ويُميتُ، بِيَدِهِ الخَيرُ وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ.[٣]

٣٥٨٩. الإمام الصادق عليه السلام: قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لِعَلِيٍّ عليه السلام: ألا اُعَلِّمُكَ دُعاءَ يَومِ عَرَفَةَ، وهُوَ دُعاءُ مَن كانَ قَبلي مِنَ الأَنبِياءِ عليهم السلام؟ قالَ: تَقولُ:

لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ، يُحيي ويُميتُ وهُوَ حَيٌّ لا يَموتُ، بِيَدِهِ الخَيرُ وهُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ كَالَّذي تَقولُ، وخَيراً مِمّا نَقولُ، وفَوقَ ما يَقولُ القائِلونَ، اللّٰهُمَّ لَكَ صَلاتي و نُسُكي ومَحيايَ ومَماتي، ولَكَ بَراءَتي وبِكَ حَولي ومِنكَ قُوَّتي، اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الفَقرِ، ومِن وَساوِسِ الصُّدورِ، ومِن شَتاتِ الأَمرِ، ومِن عَذابِ القَبرِ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَيرَ الرِّياحِ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما تَجيءُ بِهِ الرِّياحُ، و أسأَلُكَ خَيرَ اللَّيلِ وخَيرَ النَّهارِ.

اللّٰهُمَّ اجعَل في قَلبي نوراً، وفي سَمعي وبَصَري نوراً، ولَحمي ودَمي وعِظامي وعُروقي ومَقعَدي ومَقامي ومَدخَلي ومَخرَجي نوراً، وأَعظِم لي نوراً يا رَبِّ يَومَ ألقاكَ، إنَّكَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ.[٤]

---

١. بَوائق الدهر: أي غوائله وشروره (النهاية: ج ١ ص ١٦٢ «بوق»).

٢. السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٩٠ ح ٩٤٧٥ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ١٠٧ ح ١ ، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٤ ص ٣٥٠ ، البداية والنهاية: ج ٥ ص ١٧٥ ، فضائل الأوقات للبيهقي: ص ٣٧٤ ح ١٩٥ كلّها عن عبد الله بن عبيدة عن الإمام عليّ عليه السلام ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٢ ح ١٨١١٣.

٣. شعب الإيمان: ج ٣ ص ٤٦٢ ح ٤٠٧٢ عن أبي هريرة ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٧٢ ح ٣٥٨٥ ، الأذكار المنتخبة: ص ١٥٨ كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه وليس فيهما «يحيي ويميت وبيده الخير» نحوه ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ١٩٠ ح ٩٤٧٣ عن طلحة بن عبيد الله بن كريزوليس فيه ذيله من «له الملك» ، كنز العمّال: ج ٥ ص ٦٦ ح ١٢٠٧٨ و راجع فلاح السائل: ص ٨٥ ح ١٨.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٨٣ ح ٦١٢ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٥٤٢ ح ٣١٣٥ وليس ←

٣٥٩٠. **الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وَقَفَ بِعَرَفاتٍ، فَلَمّا هَمَّتِ الشَّمسُ أن تَغيبَ قَبلَ أن تَندَفِعَ قالَ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الفَقرِ، ومِن تَشَتُّتِ الأَمرِ، ومِن شَرِّ ما يَحدُثُ بِاللَّيلِ والنَّهارِ. أمسىٰ ظُلمي مُستَجيراً بِعَفوِكَ، وأَمسىٰ خَوفي مُستَجيراً بِأَمانِكَ، وأَمسىٰ ذُلّي مُستَجيراً بِعِزِّكَ، وأَمسىٰ وَجهِيَ الفاني مُستَجيراً بِوَجهِكَ الباقي. يا خَيرَ مَن سُئِلَ، ويا أجوَدَ مَن أعطىٰ، جَلِّلني بِرَحمَتِكَ، وأَلبِسني عافِيَتَكَ، وَاصرِف عَنّي شَرَّ جَميعِ خَلقِكَ.[1]

٨ / ٢٩
دُعاؤُهُ في اليَومِ الأَوَّلِ مِن مُحَرَّمٍ

٣٥٩١. **الإمام الرضا** عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي أوَّلَ يَومٍ مِنَ المُحَرَّمِ رَكعَتَينِ، فَإِذا فَرَغَ رَفَعَ يَدَيهِ ودَعا بِهٰذَا الدُّعاءِ ثَلاثَ مَرّاتٍ:

اللّٰهُمَّ أنتَ الإِلٰهُ القَديمُ، وهٰذِهِ سَنَةٌ جَديدَةٌ، فَأَسأَلُكَ فيهَا العِصمَةَ مِنَ الشَّيطانِ، وَالقُوَّةَ عَلىٰ هٰذِهِ النَّفسِ الأَمّارَةِ بِالسّوءِ، وَالاِشتِغالَ بِما يُقَرِّبُني إلَيكَ يا كَريمُ، يا ذَا الجَلالِ وَالإِكرامِ، يا عِمادَ مَن لا عِمادَ لَهُ، يا ذَخيرَةَ مَن لا ذَخيرَةَ لَهُ، يا حِرزَ مَن لا حِرزَ لَهُ، يا غِياثَ مَن لا غِياثَ لَهُ، يا سَنَدَ مَن لا سَنَدَ لَهُ، يا كَنزَ مَن لا كَنزَ لَهُ، يا حَسَنَ البَلاءِ، يا عَظيمَ الرَّجاءِ، يا عِزَّ الضُّعَفاءِ، يا مُنقِذَ الغَرقىٰ، يا مُنجِيَ الهَلكىٰ، يا مُنعِمُ يا مُجمِلُ، يا مُفضِلُ يا مُحسِنُ، أنتَ الَّذي سَجَدَ لَكَ سَوادُ اللَّيلِ، ونورُ النَّهارِ،

فيه ذيله من «اللّهمّ اجعل في قلبي نوراً...»، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٤٥ كلاهما عن معاوية بن عمّار، الإقبال: ج ٢ ص ٧٢ كلّها نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٢١٥ ح ٣ و راجع كنز العمّال: ج ٥ ص ١٩٠ ح ١٢٥٦٦.

١. الكافي: ج ٤ ص ٤٦٤ ح ٥، منتقى الجمان: ج ٣ ص ٣٤٦ كلاهما عن عبد الله بن ميمون، قرب الإسناد: ص ٢١ ح ٧٢ عن عبد الله بن ميمون عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام نحوه، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٣١ ح ١٨٤٤٢.

وضَوءُ القَمَرِ، وشُعاعُ الشَّمسِ، ودَوِيُّ الماءِ، وحَفيفُ الشَّجَرِ، يا اللهُ لا شَريكَ لَكَ.

اللّٰهُمَّ اجعَلنا خَيراً مِمّا يَظُنّونَ، وَاغفِرلَنا ما لا يَعلَمونَ، ولا تُؤاخِذنا بِما يَقولونَ، حَسبِيَ اللهُ لا إلٰهَ إلّا هُوَ، عَلَيهِ تَوَكَّلتُ وهُوَ رَبُّ العَرشِ العَظيمِ، آمَنّا بِهِ، كُلٌّ مِن عِندِ رَبِّنا، و ما يَذَّكَّرُ إلّا أُولُو الأَلبابِ، رَبَّنا لا تُزِغ قُلوبَنا بَعدَ إذ هَدَيتَنا، وهَب لَنا مِن لَدُنكَ رَحمَةً، إنَّكَ أنتَ الوَهّابُ.[1]

٣٠ / ٨
دُعاؤُهُ وَحالُهُ عِندَ هُبوبِ الرِّياحِ

٣٥٩٢. **كتاب من لا يحضره الفقيه:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا هَبَّت ريحٌ صَفراءُ أو حَمراءُ أو سَوداءُ، تَغَيَّرَ وَجهُهُ وَاصفَرَّ لَونُهُ، وكانَ كَالخائِفِ الوَجِلِ[2]، حَتّىٰ تَنزِلَ مِنَ السَّماءِ قَطرَةٌ مِن مَطَرٍ فَيَرجِعَ إلَيهِ لَونُهُ، ويَقولُ: جاءَتكُم بِالرَّحمَةِ.[3]

٣٥٩٣. **المعجم الكبير عن ابن عبّاس:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا هاجَت ريحٌ استَقبَلَها بِوَجهِهِ وجَثا عَلىٰ رُكبَتَيهِ ومَدَّ بِيَدَيهِ، وقالَ: اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَيرَ هٰذِهِ الرِّيحِ وخَيرَ ما أُرسِلَت بِهِ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّها وشَرِّ ما أُرسِلَت بِهِ، اللّٰهُمَّ اجعَلها رَحمَةً ولا تَجعَلها عَذاباً، اللّٰهُمَّ اجعَلها رِياحاً[4] و لا تَجعَلها ريحاً.[5]

---

١. الإقبال: ج ٣ ص ٤٣ عن محمّد بن فضيل الصيرفي، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٣٣٤ ح ٢.

٢. الوجل: الفزع (النهاية: ج ٥ ص ١٥٧ «وجل»).

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٤٧ ح ١٥٢٥، بحار الأنوار: ج ٦٠ ص ٦ ح ٥ و راجع مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٥٠ ح ٣٧٧٨ والدرّ المنثور: ج ٤ ص ٦٢٣.

٤. اللّهمّ اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً: عُلّل بأنّ الرياح إذا كثرت جلبت السحاب، فكثر المطر والخير والزرع والثمار، وإذا كانت ريحاً واحدة فإنّها ربّما تكون عقيماً (مجمع البحرين: ج ٢ ص ٧٤٩ «روح»).

٥. المعجم الكبير: ج ١١ ص ١٧٠ ح ١١٥٣٣، الدعاء للطبراني: ص ٣٠٣ ح ٩٧٧، تاريخ بغداد: ج ٧ ص ١٠٠ الرقم ٣٥٤١، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٣٤٧، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٥ ح ١٨٠٣٣ و راجع الأذكار المنتخبة: ص ١٦٣.

٣٥٩٤. رسول الله ﷺ ـ إذَا اشتَدَّتِ الرّيحُ الشَّمالُ ـ : اللّهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما أُرسِلَت.[١]

٣٥٩٥. عنه ﷺ ـ إذا عَصَفَتِ الرّيحُ ـ : اللّهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَيرَها وخَيرَ ما فيها وخَيرَ ما أُرسِلَت بِهِ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّها و شَرِّ ما فيها وشَرِّ ما أُرسِلَت بِهِ.[٢]

٣٥٩٦. الأدب المفرد عن سلمة [بن الأكوع]: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا اشتَدَّتِ الرّيحُ يَقولُ: اللّهُمَّ لاقِحاً لا عَقيماً.[٣]

٣١ / ٨
دُعاؤُهُ إذا سَمِعَ الرَّعدَ والصّاعِقَةَ

٣٥٩٧. رسول الله ﷺ ـ إذا سَمِعَ الرَّعدَ وَالصَّواعِقَ ـ : اللّهُمَّ لا تَقتُلنا بِغَضَبِكَ، ولا تُهلِكنا بِعَذابِكَ، وعافِنا قَبلَ ذٰلِكَ.[٤]

٣٥٩٨. تفسير الطبري عن أبي هريرة: إنَّهُ [رَسولَ اللّهِ ﷺ] كانَ إذا سَمِعَ الرَّعدَ قالَ: سُبحانَ مَن

---

١. المعجم الكبير: ج ٩ ص ٤٧ ح ٨٣٤٦ ، الدعاء للطبراني: ص ٣٠١ ح ٩٧٠ بزيادة «به» في آخره ، تاريخ دمشق: ج ٦٥ ص ١٦٣ ح ١٣٢١٩ كلّها عن عثمان بن أبي العاص ، الأدب المفرد: ص ٢١٥ ح ٧١٧ ، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ١١٨ ح ٣٩٩٩ كلاهما عن أنس نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٥ ح ١٨٠٣١.

٢. صحيح مسلم: ج ٢ ص ٦١٦ ح ١٥ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٠٣ ح ٣٤٤٩ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢٣٣ ح ١٠٧٧٦ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٥٠٣ ح ٦٤٦٣ ، تفسير ابن كثير: ج ٧ ص ٢٧١ كلّها عن عائشة ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٥ ح ١٨٠٣٢.

٣. الأدب المفرد: ص ٢١٥ ح ٧١٨ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٣١٨ ح ٧٧٧٠ ، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ٢٨٨ ح ١٠٠٨ ، السنن الكبرىٰ: ج ٣ ص ٥٠٩ ح ٦٤٩٠ ، المعجم الكبير: ج ٧ ص ٣٣ ح ٦٢٩٦ وفيها «لقحاً» بدل «لاقحاً» ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٦ ح ١٨٠٣٤.

٤. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٠٣ ح ٣٤٥٠ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٣١٨ ح ٧٧٧٢ كلاهما عن ابن عمر، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢٣٠ ح ١٠٧٦٤ ، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٢٢ ح ٥٧٦٧ ، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٥٠٥ ح ٦٤٧٠ والثلاثة الأخيرة عن سالم بن عبد الله عن أبيه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٦ ح ١٨٠٣٥؛ مجمع البيان: ج ٦ ص ٢٢ ، بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ٣٥٧.

يُسَبِّحُ الرَّعدُ بِحَمدِهِ.[١]

٨ / ٣٢
دُعاؤُهُ في الاِستِسقاءِ

٣٥٩٩. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ عِندَ الاِستِسقاءِ ـ: اللّٰهُمَّ اسقِ عِبادَكَ وبَهائِمَكَ، وَانشُر رَحمَتَكَ، وأَحيِ بِلادَكَ المَيتَةَ ـ يُرَدِّدُها ثَلاثَ مَرّاتٍ ـ.[٢]

٣٦٠٠. عنه صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ عِندَ الاِستِسقاءِ ـ: اللّٰهُمَّ أنزِل في أرضِنا زينَتَها، وأَنزِل في أرضِنا سَكَنَها، وَارزُقنا وأَنتَ خَيرُ الرّازِقينَ.[٣]

٣٦٠١. علل الشرائع عن أنس بن عياض الليثي عن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذَا استَسقىٰ يَنظُرُ إلَى السَّماءِ، ويُحَوِّلُ رِداءَهُ عَن يَمينِهِ إلىٰ يَسارِهِ ومِن يَسارِهِ إلىٰ يَمينِهِ.

قالَ: قُلتُ لَهُ: ما مَعنىٰ ذٰلِكَ؟ قالَ: عَلامَةٌ بَينَهُ وبَينَ أصحابِهِ؛ يُحَوِّلُ الجَدبَ خِصباً.[٤]

---

١. تفسير الطبري: ج ٨ الجزء ١٣ ص ١٢٤ ، تفسير القرطبي: ج ٩ ص ٢٩٨، البداية والنهاية: ج ١ ص ٣٩، تفسير الثعلبي: ج ٥ ص ٢٧٩ ، مجمع البيان: ج ٥ ص ٤٣٤، بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ٣٥٦.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٢٧ ح ١٥٠٠، المصباح للكفعمي: ص ٥٤٨ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام ، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ٣٤٠ ح ٢٥؛ سنن أبي داود: ج ١ ص ٣٠٥ ح ١١٧٦، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٤٩٦ ح ٦٤٤١ كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه ، الموطّأ: ج ١ ص ١٩١ ح ٢ عن عمرو بن شعيب، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٤ ح ١٨٠٢٥.

٣. المعجم الكبير: ج ٧ ص ٢٢٨ ح ٦٩٥٢ عن سمرة ، الدعاء للطبراني: ص ٢٩٨ ح ٩٦٠ عن الحسن نحوه، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٣٣٩ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٤ ح ١٨٠٢٦.

٤. علل الشرائع: ص ٣٤٦، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ٣٣٠ ح ١٦ و راجع الكافي: ج ٣ ص ٤٦٣ ح ٣ وكتاب من لايحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٣٥ ح ١٥٠٣ والمستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٧٣ ح ١٢١٧ والسنن الكبرى: ج ٣ ص ٤٨٥ ح ٦٤٠٥.

٨ / ٣٣
دُعاؤُهُ إذا رأى السَّحابَ

٣٦٠٢. **الأمالي للطوسي عن عائشة:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا رَأىٰ ناشِئاً[١] تَرَكَ كُلَّ شَيءٍ ـ وإن كانَ في صَلاةٍ ـ وقالَ: «اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما فيهِ»، فَإن ذَهَبَ حَمِدَ اللهَ، وإن أمطَرَ قالَ: «اللّٰهُمَّ ناشِئاً نافِعاً».[٢]

٨ / ٣٤
دُعاؤُهُ عِندَ نُزولِ المَطَرِ

٣٦٠٣. **صحيح البخاري عن عائشة:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا رَأىٰ المَطَرَ قالَ: صَيِّباً[٣] نافِعاً.[٤]

٨ / ٣٥
دُعاؤُهُ عِندَ الخُروجِ مِن بَيتِهِ

٣٦٠٤. **سنن الترمذي عن امّ سلمة:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا خَرَجَ مِن بَيتِهِ قالَ: بِسمِ اللّٰهِ تَوَكَّلتُ عَلَى اللّٰهِ، اللّٰهُمَّ إنّا نَعوذُ بِكَ مِن أن نَزِلَّ أو نَضِلَّ، أو نَظلِمَ أو نُظلَمَ، أو نَجهَلَ أو يُجهَلَ عَلَينا.[٥]

---

١. الناشئ: السحاب الذي لم يتكامل اجتماعه (النهاية: ج ٥ ص ٥١ «نشأ»).

٢. الأمالي للطوسي: ص ١٢٨ ح ٢٠١، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢١ ح ١٧؛ سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٢٦ ح ٥٠٩٩، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٢٨٠، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٥٦١ ح ٢٥٦٢٧، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٣٢ ح ٦ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٨ ص ٤٣٣ ح ٢٣٥٤١.

٣. الصَّيِّب: قيل: هو السحاب، وقيل: هو المطر (مفردات ألفاظ القرآن: ص ٤٩٥ «صوب»).

٤. صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٤٩ ح ٩٨٥، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٢٨٠ ح ٣٨٩٠ فيه «هنيئا» بدل «نافعا»، سنن النسائي: ج ٣ ص ١٦٤، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٩٠ ح ٢٤١٩٩، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ٢٨٧ ح ١٠٠٦ وبزيادة «اللّهم» قبل «صيّبا» في الثلاثة الأخيرة، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٤ ح ١٨٠٢٨.

٥. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٩٠ ح ٣٤٢٧، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢٦ ح ٩٩١٥، مسند ابن ←

٣٦٠٥. **سنن أبي داود عن أُمّ سلمة:** ما خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله مِن بَيتي قَطُّ إلّا رَفَعَ طَرفَهُ إلَى السَّماءِ فَقالَ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ أن أضِلَّ أو أُضَلَّ، أو أزِلَّ أو أُزَلَّ، أو أظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أجهَلَ أو يُجهَلَ عَلَيَّ.[١]

٣٦٠٦. **سنن ابن ماجة عن أبي هريرة:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا خَرَجَ مِن بَيتِهِ قالَ: بِسمِ اللّٰهِ، لا حَولَ و لا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، اَلتُّكلانَ[٢] عَلَى اللّٰهِ.[٣]

٣٦ / ٨
دُعاؤُهُ إذا سافَرَ

٣٦٠٧. **رسول الله صلى الله عليه وآله** ـ مِن دُعائِهِ إذا سافَرَ ـ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن وَعثاءِ السَّفَرِ[٤]، وكَآبَةِ المُنقَلَبِ، ومِنَ الحَورِ بَعدَ الكَورِ[٥]، ودَعوَةِ المَظلومِ، وسوءِ المَنظَرِ فِي الأَهلِ وَالمالِ.[٦]

راجع: ج ٢ ص٢٣٦ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في السفر / الدعاء والاستعاذة).

حنبل: ج ١٠ص ٢٠١ ح ٢٦٦٧٨ ، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ٦٧ ح ١٧٦ ، إمتاع الأسماع: ج ٨ ص ٦٩ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٤٣ ح ١٨٤١٨.

١. سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٢٥ ح ٥٠٩٤ ، المعجم الكبير: ج ٢٤ ص ٩ ح ١١ ، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٣٤ ح ٢٣٨٣ ، مسند الطيالسي: ص ٢٢٦ ح ١٦٣٠ كلّها عن ميمونة ، مسند الشهاب: ج ٢ ص ٣٣٣ ح ١٤٦٩ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٤٤ ح ١٨٤٢٠.

٢. الأصل في التوكّل: إظهار العجز والإعياء. والاسم: التكلان (مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٩٦٩ «وكل»).

٣. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٢٧٨ ح ٣٨٨٥ ، الأدب المفرد: ص ٣٤٩ ح ١١٩٧ نحوه ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧٠٠ ح ١٩٠٨ ، تهذيب الكمال: ج ١٤ ص ٤٢٠ الرقم ٣٢٢٦ ، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ٦٧ ح ١٧٧ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٤٣ ح ١٨٤١٧.

٤. وَعثاء السفر: أي شدّته ومشقّته (النهاية: ج ٥ ص ٢٠٦ «وعث»).

٥. من الحَورِ بعد الكَورِ: أي من النقصان بعد الزيادة ، وقيل: من فساد أُمورنا بعد صلاحها ، وقيل: من الرجوع عن الجماعة بعد أن كنّا منهم ، وأصله من نقض العمامة بعد لفّها (النهاية: ج ١ ص ٤٥٨ «حور»).

٦. مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٣٩٧ ح ٢٠٨٠٧ و ص ٣٩٦ ح ٢٠٨٠٢ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٩٧ ح ٣٤٣٩ وفيه «الكون» بدل «الكور» ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٤١٠ ح ١٠٣٠٣ كلّها عن عبد الله بن سرجس ، الموطّأ: ج ٢ ص ٩٧٧ ح ٣٤ عن مالك نحوه ، كنز العمّال: ج ٦ ص ٧٣٢ ح ١٧٦١٦.

٨ / ٣٧
دُعاؤُهُ إذا أرادَ أمراً

٣٦٠٨. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ إذا أرادَ أمراً ـ : اللّٰهُمَّ خِرلي وَاختَرلي.[١]

٨ / ٣٨
دُعاؤُهُ في التَّهنِئَةِ بِالزَّواجِ

٣٦٠٩. سنن أبي داود عن أبي هريرة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا رَفَّأَ الإِنسانَ إذا تَزَوَّجَ قالَ: بارَكَ اللهُ لَكَ، وبارَكَ عَلَيكَ، وجَمَعَ بَينَكُما في خَيرٍ.[٢]

٨ / ٣٩
دُعاؤُهُ إذا أهَمَّهُ أمرٌ

٣٦١٠. السنن الكبرى للنسائي عن ابن عبّاس: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا حَزَبَهُ أمرٌ[٣] قالَ: «لا إلٰهَ إلَّا اللهُ الحَليمُ العَظيمُ، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ رَبُّ العَرشِ العَظيمِ، لا إلٰهَ إلّا اللهُ رَبُّ العَرشِ الكَريمِ، لا إلٰهَ إلّا اللهُ رَبُّ السَّماواتِ ورَبُّ الأَرضِ رَبُّ العَرشِ العَظيمِ»، ثُمَّ يَدعو.[٤]

---

١. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٣٥ ح ٣٥١٦ ، مسند أبي يعلى: ج ١ ص ٥٣ ح ٤٠ ، تهذيب الكمال: ج ٩ ص ٣٩٥ الرقم ٢٠٠٦ ، فتح الباري: ج ١١ ص ١٨٤ ، سير أعلام النبلاء: ج ١٣ ص ١٨٤ الرقم ١٠٦ كلّها عن أبي بكر، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٠ ح ١٨٠٥٣.

٢. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٢٤١ ح ٢١٣٠ ، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٤٠٠ ح ١٠٩١ ، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٣٢٤ ح ٨٦٩٩ ، سنن الدارمي: ج ٢ ص ٥٧٢ ح ٢٠٩٦ ليس فيه «إذا تزوّج» ، السنن الكبرى: ج ٧ ص ٢٤٠ ح ١٣٨٤١ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٢٨ ح ١٨٣٢٨.

٣. حزبه أمر: أي إذا نزل به مهمّ أو أصابه غمّ (النهاية: ج ١ ص ٣٧٧ «حزب»).

٤. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ١٦٧ ح ١٠٤٨٨ ، صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢٠٩٢ ح ٨٣ وفيه «يقول عند الكرب» بدل «إذا حزبه أمر» ، المعجم الأوسط: ج ١ ص ٣٠٢ ح ١٠١٠ كلاهما نحوه وليس فيهما «ثمّ يدعو»، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٢٢١ ح ٦٦٠، الدعاء للطبراني: ص ٣١٢ ح ١٠٢٣، ←

٣٦١١. سنن الترمذي عن أبي هريرة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أهَمَّهُ الأَمرُ رَفَعَ رَأسَهُ إلَى السَّماءِ فَقالَ: سُبحانَ اللّٰهِ العَظيمِ.[1]

راجع: ج ٢ ص١٧٧ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الهمّ والحزن / ما يستعين به لدفع الحزن والكرب والكسل).

٨ / ٤٠
دُعاؤُهُ إذا رَفَعَ بَصَرَهُ إلَى السَّماءِ

٣٦١٢. السنن الكبرى للنسائي عن عائشة: ما رَفَعَ رَسولُ اللّٰهِ رَأسَهُ إلَى السَّماءِ إلّا قالَ: يا مُصَرِّفَ القُلوبِ، ثَبِّت قَلبي عَلىٰ طاعَتِكَ.[2]

٨ / ٤١
دُعاؤُهُ عِندَ البَخورِ

٣٦١٣. الأمان: رُوِيَ أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ عِندَ بَخورِهِ عليه السلام: الحَمدُ لِلّٰهِ الَّذي بِنِعمَتِهِ تَتِمُّ الصّالِحاتُ، اللّٰهُمَّ طَيِّب عَرفَنا[3]، وذَكِّ[4] رَوائِحَنا، وأَحسِن مُنقَلَبَنا، وَاجعَلِ التَّقوىٰ زادَنا، وَالجَنَّةَ مَعادَنا، ولا تُفَرِّق بَينَنا وبَينَ عافِيَتِكَ إيّانا، وكَرامَتِكَ لَنا، إنَّكَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ.[5]

كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٩ ح ١٨٠٠٠.

١. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٩٦ ح ٣٤٣٦ ، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ٨٦ ح ٦٥١٥ ، الأذكار المنتخبة: ص ١١٣ ، سبل الهدى والرشاد: ج ١٢ ص ٨٩ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٩ ح ١٧٩٩٩.

٢. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٨٣ ح ١٠١٣٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٣٩٨ ح ٩٤٢٠ ، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٤٠٨ ح ٤٨٠٥ ، عمل اليوم والليلة للنسائي: ص ٢٧٩ ح ٣٠٤ ، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٤٣٩ ح ١٥١٨ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٠ ح ١٨٠٥٤ نقلاً عن ابن السني.

٣. العَرفُ: الريحُ (النهاية: ج ٣ ص ٢١٧ «عرف»).

٤. ذكّ روائحنا: أي اجعلها ساطعة (اُنظر: لسان العرب: ج ١٤ ص ٢٨٧ «ذكا»).

٥. الأمان: ص ٣٦ ، بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ١٤٣ ح ٢.

٨ / ٤٢
أدعِيَتُهُ الأُخرىٰ

٣٦١٤. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في خَطبةٍ لَه صلى الله عليه وآله قَبلَ وَفاتِهِ وهِيَ آخِرُ خُطبَةٍ خَطَبَها بِالمَدينَةِ حَتّىٰ لَحِقَ بِاللهِ عزوجل ـ: الحَمدُ لِلّٰهِ نَحمَدُهُ ونَستَعينُهُ، ونُؤمِنُ بِهِ ونَتَوَكَّلُ عَلَيهِ، ونَشهَدُ أن لا إلٰهَ إلّا اللهُ وَحدَهُ لاشَريكَ لَهُ، وأَنّ محمّدا عَبدُهُ ورَسولُهُ، ونَعوذُ بِاللهِ مِن شُرورِ أنفُسِنا ومِن سَيِّئاتِ أعمالِنا، مَن يَهدِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، ومَن يُضلِلْ فلا هادِيَ لَهُ.[1]

٣٦١٥. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدعو في دُعائِهِ: اللّٰهُمَّ اجعَلني صَبوراً، وَاجعَلني شَكوراً، وَاجعَلني في أمانِكَ.[2]

٣٦١٦. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ مِمّا كانَ يَدعو بِهِ ـ: اللّٰهُمَّ اقسِم لَنا مِن خَشيَتِكَ ما يَحولُ بَينَنا وبَينَ مَعصِيَتِكَ، ومِن طاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ جَنَّتَكَ، ومِنَ اليَقينِ ما يُهَوِّنُ عَلَينا مِن مَصائِبِ الدُّنيا، ومَتِّعنا بِأَسماعِنا وأَبصارِنا، [وَانصُرنا][3] عَلىٰ مَن عادانا، ولا تَجعَلِ الدُّنيا أكبَرَ هَمِّنا، ولا تُسَلِّط عَلَينا مَن لا يَرحَمُنا.

اللّٰهُمَّ إلَيكَ الحَمدُ وإلَيكَ المُشتَكىٰ وأَنتَ المُستَعانُ، وفيما عِندَكَ الرَّغبَةُ، ولَدَيكَ غايَةُ الطَّلِبَةِ. اللّٰهُمَّ آمِن رَوعَتي، وَاستُر عَورَتي.

اللّٰهُمَّ أصلِح دينَنَا الَّذي هُوَ عِصمَةُ أمرِنا، وأَصلِح لَنا دُنيانَا الَّتي فيها مَعاشَنا، وأَصلِح آخِرَتَنَا الَّتي إلَيها مُنقَلَبُنا، وَاجعَلِ الحَياةَ زِيادَةً لَنا في كُلِّ خَيرٍ، وَالوَفاةَ راحَةً لَنا مِن كُلِّ سوءٍ.

اللّٰهُمَّ إنّا نَسأَلُكَ موجِباتِ رَحمَتِكَ، وعَزائِمَ مَغفِرَتِكَ، وَالغَنيمَةَ مِن كُلِّ بِرٍّ، وَالسَّلامَةَ

---

١. ثواب الأعمال: ص ٣٣٠ ح ١ عن أبي هريرة وابن عبّاس، بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٣٦٠ ح ٣٠.

٢. مهج الدعوات: ص ٩٤، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٢١١ ح ٥.

٣. ما بين المعقوفين سقط من المصدر وأثبتناه من بحار الأنوار.

مِن كُلِّ إثمٍ، يا مَوضِعَ كُلِّ شَكوىٰ، وشاهِدَ كُلِّ نَجوىٰ، وكاشِفَ كُلِّ بَلوىٰ، فَإِنَّكَ تَرىٰ ولا تُرىٰ، وأَنتَ بِالمَنظَرِ الأَعلىٰ، أسأَلُكَ الجَنَّةَ وما يُقَرِّبُ إلَيها مِن قَولٍ أو فِعلٍ، وأَعوذُ بِكَ مِنَ النّارِ وما يُقَرِّبُ إلَيها مِن قَولٍ أو فِعلٍ.

اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَيرَ الخَيرِ رِضوانَكَ وَالجَنَّةَ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّ الشَّرِّ سَخَطَكَ وَالنّارَ. اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَيرَ ما تَعلَمُ، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما تَعلَمُ، فَإِنَّكَ أنتَ عَلّامُ الغُيوبِ.[1]

٣٦١٧. عنه ﷺ: اللّٰهُمَّ جَنِّبني مُنكَراتِ الأَخلاقِ وَالأَهواءِ وَالأَعمالِ وَالأَدواءِ[2].[3]

٣٦١٨. عنه ﷺ: اللّٰهُمَّ أحسَنتَ خَلقي فَأَحسِن خُلُقي.[4]

٣٦١٩. المعجم الكبير عن أنس: دَعا رَسولُ اللّٰهِ ﷺ لِأُمَّتِهِ فَقالَ: اللّٰهُمَّ أقبِل بِقُلوبِهِم إلىٰ دينِكَ، وحُطهُم مِن وَرائِهِم بِرَحمَتِكَ.[5]

٣٦٢٠. رسول الله ﷺ ـ في دُعائِهِ ـ: اللّٰهُمَّ اجعَلنا مَشغولينَ بِأَمرِكَ، آمِنينَ بِوَعدِكَ، آيِسينَ مِن خَلقِكَ، آنِسينَ بِكَ، مُستَوحِشينَ مِن غَيرِكَ، راضينَ بِقَضائِكَ، صابِرينَ عَلىٰ بَلائِكَ، شاكِرينَ عَلىٰ نَعمائِكَ، مُتَلَذِّذينَ بِذِكرِكَ، فَرِحينَ بِكِتابِكَ، مُناجينَ إيّاكَ آناءَ اللَّيلِ أطرافَ النَّهارِ، مُستَعِدّينَ لِلمَوتِ، مُشتاقينَ إلىٰ لِقائِكَ، مُبغِضينَ لِلدُّنيا، مُحِبّينَ

---

١. إرشاد القلوب: ص ٨٢ و راجع الإقبال: ج ٣ ص ٣٢١.

٢. الأدواء: جمع داء وهو العيب (أُنظر: النهاية: ج ٢ ص ١٤٢ «دوا»).

٣. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧١٤ ح ١٩٤٩، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ٢٤٠ ح ٩٦٠، المعجم الكبير: ج ١٩ ص ١٩ ح ٣٦، الدعاء للطبراني: ص ٤١٠ ح ١٣٨٤، تاريخ أصبهان: ج ١ ص ١١٣ ح ٣١ وكلّها عن قطبة بن مالك، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٨٦ ح ٣٦٧١.

٤. مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٦٦ ح ٣٨٢٣، مسند أبي يعلى: ج ٥ ص ٩٢ ح ٥١٥٩، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٧ كلّها عن ابن مسعود، كنز العمّال: ج ٣ ص ١٢ ح ٥١٩٧؛ مشكاة الأنوار: ص ٣٩٤ ح ١٢٩٩، روضة الواعظين: ج ٢ ص ٢٦٨ ح ١١٢٣.

٥. المعجم الكبير: ج ٥ ص ١١٦ ح ٤٧٩١، سبل الهدى والرشاد: ج ١٠ ص ٢٢٧، كنز العمّال: ج ١٤ ص ٥١ ح ٣٧٩١٢.

لِلآخِرَةِ ﴿وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾[1].[2]

٣٦٢١. **حلية الأولياء عن الهيثم بن مالك الطائي:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَدعو: اللّٰهُمَّ اجعَل حُبَّكَ أحَبَّ الأَشياءِ إلَيَّ، وَاجعَل خَوفَكَ أخوَفَ الأَشياءِ إلَيَّ، وَاقطَع عَنّي حاجاتِ الدُّنيا بِالشَّوقِ إلىٰ لِقائِكَ، وإذا أقرَرتَ أعيُنَ أهلِ الدُّنيا مِن دُنياهُم، فَأَقِرَّ عَيني مِن عِبادَتِكَ.[3]

٣٦٢٢. **الكافي عن أحمد بن محمّد بن خالد رفعه:** أتىٰ جَبرَئيلُ عليه السلام إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقالَ لَهُ: إنَّ رَبَّكَ يَقولُ لَكَ: إذا أرَدتَ أن تَعبُدَني يَوماً ولَيلَةً حَقَّ عِبادَتي، فَارفَع يَدَيكَ إلَيَّ وقُل:

اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ حَمداً خالِداً مَعَ خُلودِكَ، ولَكَ الحَمدُ حَمداً لا مُنتَهىٰ لَهُ دونَ عِلمِكَ، ولَكَ الحَمدُ حَمداً لا أمَدَ لَهُ دونَ مَشيئَتِكَ، ولَكَ الحَمدُ حَمداً لا جَزاءَ لِقائِلِهِ إلّا رِضاكَ.

اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ كُلُّهُ، ولَكَ المَنُّ كُلُّهُ، ولَكَ الفَخرُ كُلُّهُ، ولَكَ البَهاءُ كُلُّهُ، ولَكَ النّورُ كُلُّهُ، ولَكَ العِزَّةُ كُلُّها، ولَكَ الجَبَروتُ كُلُّها، ولَكَ العَظَمَةُ كُلُّها، ولَكَ الدُّنيا كُلُّها، ولَكَ الآخِرَةُ كُلُّها، ولَكَ اللَّيلُ وَالنَّهارُ كُلُّهُ، ولَكَ الخَلقُ كُلُّهُ، وبِيَدِكَ الخَيرُ كُلُّهُ، وإلَيكَ يَرجِعُ الأَمرُ كُلُّهُ، عَلانِيَتُهُ وسِرُّهُ.

اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ حَمداً أبَداً، أنتَ حَسَنُ البَلاءِ، جَليلُ الثَّناءِ، سابِغُ النَّعماءِ، عَدلُ القَضاءِ، جَزيلُ العَطاءِ، حَسَنُ الآلاءِ، إلٰهُ مَن فِي الأَرضِ وإلٰهُ مَن فِي السَّماءِ.

اللّٰهُمَّ لَكَ الحَمدُ فِي السَّبعِ الشِّدادِ، ولَكَ الحَمدُ فِي الأَرضِ المِهادِ، ولَكَ الحَمدُ طاقَةَ العِبادِ، ولَكَ الحَمدُ سَعَةَ البِلادِ، ولَكَ الحَمدُ فِي الجِبالِ الأَوتادِ، ولَكَ الحَمدُ فِي اللَّيلِ إذا يَغشىٰ، ولَكَ الحَمدُ فِي النَّهارِ إذا تَجَلّىٰ، ولَكَ الحَمدُ فِي الآخِرَةِ وَالأُولىٰ، ولَكَ الحَمدُ

---

١. آل عمران: ١٩٤.

٢. جامع الأخبار: ص ٣٦٤ ح ١٠١٣، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٦٠ ح ١٦.

٣. حلية الأولياء: ج ٨ ص ٢٨٢ الرقم ٤٢٠، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٨٢ ح ٣٦٤٨.

فِي المَثاني[١] وَالقُرآنِ العَظيمِ.

وسُبحانَ اللّٰهِ وبِحَمدِهِ، وَالأَرضُ جَميعاً قَبضَتُهُ يَومَ القِيامَةِ، وَالسَّماواتُ مَطوِيّاتٌ بِيَمينِهِ، سُبحانَهُ وتَعالىٰ عَمّا يُشرِكونَ.

سُبحانَ اللّٰهِ وبِحَمدِهِ، كُلُّ شَيءٍ هالِكٌ إلّا وَجهَهُ، سُبحانَكَ رَبَّنا وتَعالَيتَ وتَبارَكتَ وتَقَدَّستَ، خَلَقتَ كُلَّ شَيءٍ بِقُدرَتِكَ،قَهَرتَ كُلَّ شَيءٍ بِعِزَّتِكَ، وعَلَوتَ فَوقَ كُلِّ شَيءٍ بِارتِفاعِكَ، وغَلَبتَ كُلَّ شَيءٍ بِقُوَّتِكَ، وَابتَدَعتَ كُلَّ شَيءٍ بِحِكمَتِكَ وعِلمِكَ، وبَعَثتَ الرُّسُلَ بِكُتُبِكَ، وهَدَيتَ الصّالِحينَ بِإِذنِكَ، وأَيَّدتَ المُؤمِنينَ بِنَصرِكَ، وقَهَرتَ الخَلقَ بِسُلطانِكَ، لا إلٰهَ إلّا أنتَ وَحدَكَ لا شَريكَ لَكَ، لا نَعبُدُ غَيرَكَ، ولا نَسأَلُ إلّا إيّاكَ، ولا نَرغَبُ إلّا إلَيكَ، أنتَ مَوضِعُ شَكوانا ومُنتَهىٰ رَغبَتِنا، وإلٰهُنا ومَليكُنا.[٢]

٣٦٢٣. **صحيح ابن حبّان عن أبي الحوراء السعدي:** قُلتُ لِلحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ عليه السلام: حَدِّثني بِشَيءٍ حَفِظتَهُ مِن رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَم يُحَدِّثكَ بِهِ أحَدٌ، قالَ:... سَمِعتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدعو بِهٰذَا الدُّعاءِ: اللّٰهُمَّ اهدِنا فيمَن هَدَيتَ، وعافِنا فيمَن عافَيتَ، وتَوَلَّنا فيمَن تَوَلَّيتَ، وبارِك لَنا فيما أعطَيتَ، وقِنا شَرَّ ما قَضَيتَ، إنَّكَ تَقضي ولا يُقضىٰ عَلَيكَ، إنَّهُ لا يَذِلُّ مَن والَيتَ، تَبارَكتَ وتَعالَيتَ.[٣]

٣٦٢٤. **مسند ابن حنبل عن أبي أُمامة:** خَرَجَ عَلَينا رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله... فَكَأَنَّا اشتَهَينا أن يَدعُوَ اللّٰهَ لَنا، فَقالَ: «اللّٰهُمَّ اغفِر لَنا وَارحَمنا، وَارضَ عَنّا وتَقَبَّل مِنّا، وأَدخِلنَا الجَنَّةَ ونَجِّنا مِنَ النّارِ، وأَصلِح لَنا شَأنَنا كُلَّهُ». فَكَأَنَّا اشتَهَينا أن يَزيدَنا، فَقالَ: قَد جَمَعتُ لَكُمُ الأَمرَ.[٤]

---

١. الفاتحة هي السبع المثاني؛ سُمّيت بذلك لأنّها تُثنّى في كلّ صلاة؛ أي تعاد. وقيل: المثاني: السور التي تقصر عن المئين، وتزيد عن المفصل، كأنّ المئين جعلت مبادي، والتي تليها مثاني (النهاية: ج ١ ص ٢٢٥ «ثنا»).

٢. الكافي: ج ٢ ص ٥٨١ ح ١٦.

٣. صحيح ابن حبّان: ج ٢ ص ٤٩٨ و ٤٩٩ ح ٧٢٢، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٢٩٧ ح ٣١٣٨، المعجم الكبير: ج ٣ ص ٧٣ ح ٢٧٠١، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ١٧٠ ح ٦٧٢٦، الدعاء للطبراني: ص ٢٣٤ ح ١٧٣٧ والأربعة الأخيرة باختلاف في صدر الحديث، كنز العمّال: ج ٧ ص ٤١٢ ح ١٩٥٧٥.

٤. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٢٧٨ ح ٢٢٢٤٣، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٢٦١ ح ٣٨٣٦ نحوه، ←

٣٦٢٥. رسول الله ﷺ: اللّٰهُمَّ أحيِني مِسكيناً، وأَمِتني مِسكيناً، وَاحشُرني في زُمرَةِ المَساكينِ.[١]

٣٦٢٦. مسند ابن حنبل عن أُمّ سلمة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ لِفاطِمَةَ عليها السلام: إيتيني بِزَوجِكِ وَابنَيكِ، فَجاءَت بِهِم، فَأَلقىٰ عَلَيهِم كِساءً فَدَكِيّاً[٢]، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيهِم، ثُمَّ قالَ: اللّٰهُمَّ إنَّ هٰؤُلاءِ آلُ مُحَمَّدٍ، فَاجعَل صَلَواتِكَ وبَرَكاتِكَ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وعَلىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ.[٣]

٣٦٢٧. سنن أبي داود عن ابن عبّاس: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدعو: رَبِّ أعِنّي ولا تُعِن عَلَيَّ، وَانصُرني ولا تَنصُر عَلَيَّ، وَامكُر لي ولا تَمكُر عَلَيَّ، وَاهدِني ويَسِّر هُدايَ إلَيَّ، وَانصُرني عَلىٰ مَن بَغىٰ عَلَيَّ، اللّٰهُمَّ اجعَلني لَكَ شاكِراً، لَكَ ذاكِراً، لَكَ راهِباً، لَكَ مِطواعاً، إلَيكَ مُخبِتاً[٤] مُنيباً. رَبِّ! تَقَبَّل تَوبَتي، وَاغسِل حَوبَتي[٥]، وأَجِب دَعوَتي، وثَبِّت حُجَّتي، وَاهدِ قَلبي، وسَدِّد لِساني، وَاسلُل سَخيمَةَ[٦] قَلبي.[٧]

المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٥٥ ح ٢ ، الدعاء للطبراني: ص ٤٢٥ ح ١٤٤٢ ، تهذيب الكمال: ج ٤ ص ٣١١ الرقم ٧٩٥ ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦٢١ ح ٤٩١١.

١. سنن الترمذي: ج ٤ ص ٥٧٧ ح ٢٣٥٢ عن أنس ، المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٣٥٨ ح ٧٩١١ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٣٨١ ح ٤١٢٦ كلاهما عن أبي سعيد الخدري ، كنز العمّال: ج ٦ ص ٤٧٠ ح ١٦٥٩٢ ، مشكاة الأنوار: ص ٢٢٨ ح ٦٣٩ ، روضة الواعظين: ج٢ ص٤٢٨ ح١٤٨٩، بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٦ ح ٥٧.

٢. فَدَكيّاً: نسبة إلى فدك قرية من قرى اليهود ، بينها وبين مدينة النبيّ ﷺ يومان (مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٣٧٠ «فدك»).

٣. مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٢٢٨ ح ٢٦٨٠٨ ، المعجم الكبير: ج ٣ ص ٥٣ ح ٢٦٦٤ ، تاريخ دمشق: ج ١٣ ص ٢٠٣ ح ٣١٨٢ ، كنز العمّال: ج ١٣ ص ٦٤٥ ح ٢٧٦٢٩؛ الطرائف: ص ١٢٥ ح ١٩٣ ، العمدة: ص ٣٣ ح ١٣ ، بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ٢٤٢ ح ٢٣.

٤. مُخبتاً: أي خاشعاً مطيعاً (النهاية: ج ٢ ص ٤ «خبت»).

٥. حَوبتي: أي إثمي (النهاية: ج ١ ص ٤٥٥ «حوب»).

٦. السَّخيمَةُ: الحِقدُ في النفس (النهاية: ج ٢ ص ٣٥١ «سخم»).

٧. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٤ ح ١٥١٠ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٥٤ ح ٣٥٥١ ، سنن ابن ماجة: ←

٣٦٢٨. سنن ابن ماجة عن أبي هريرة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ: اللّٰهُمَّ انفَعني بِما عَلَّمتَني، وعَلِّمني ما يَنفَعُني، وزِدني عِلماً، وَالحَمدُ لِلّٰهِ عَلىٰ كُلِّ حالٍ، وأَعوذُ بِاللّٰهِ مِن عَذابِ النّارِ.[1]

٣٦٢٩. صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وآله ـ أَنَّهُ كانَ يَقولُ ـ: اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ الهُدىٰ وَالتُّقىٰ، وَالعَفافَ وَالغِنىٰ.[2]

٣٦٣٠. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ المَعروفِ بِدُعاءِ الفَرَجِ ـ: بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ، اللّٰهُمَّ إنّي أسأَلُكَ يا اللّٰهُ يا اللّٰهُ يا اللّٰهُ، يا مَن عَلا فَقَهَرَ، ويا مَن بَطَنَ فَخَبَرَ، ويا مَن مَلَكَ فَقَدَرَ، ويا مَن عُبِدَ فَشَكَرَ، ويا مَن عُصِيَ فَغَفَرَ، يا مَن لا يُحيطُ بِهِ الفِكَرُ، يا مَن لا يُدرِكُهُ بَصَرٌ، ويا مَن لا يَخفىٰ عَلَيهِ أثَرٌ.

يا عَلِيَّ المَكانِ، يا شَديدَ الأَركانِ، يا مُنزِلَ الفُرقانِ، يا مُبَدِّلَ الزَّمانِ، يا قابِلَ القُربانِ، يا نَيِّرَ البُرهانِ، يا عَظيمَ الشَّأنِ، يا ذَا المَنِّ وَالإِحسانِ، يا ذَا العِزَّةِ وَالسُّلطانِ، يا رَحيمُ يا رَحمٰنُ.

يا رَبَّ الأَربابِ، يا تَوّابُ يا وَهّابُ، يا مُعتِقَ الرِّقابِ، يا مُنشِئَ السَّحابِ، يا مَن حَيثُ ما دُعِيَ أجابَ.

يا مُرَخِّصَ الأَسعارِ، يا مُنزِلَ الأَمطارِ، يا مُنبِتَ الأَشجارِ فِي الأَرضِ القِفارِ.

يا مُخرِجَ النَّباتِ، يا مُحيِيَ الأَمواتِ، يا مُقيلَ العَثَراتِ، يا كاشِفَ الكُرُباتِ، يا مَن لا تُضجِرُهُ الأَصواتُ، ولا تَشتَبِهُ عَلَيهِ اللُّغاتُ، ولا تَغشاهُ الظُّلُماتُ، يا مُعطِيَ السُّؤُلاتِ،

ج ٢ ص ١٢٥٩ح ٣٨٣٠ ، السنن الكبرى للنسائي : ج ٦ ص ١٥٥ ح ١٠٤٤٣ ، مسند ابن حنبل : ج ١ ص ٤٨٨ ح ١٩٩٧ كلّها نحوه ، كنز العمّال : ج ٢ ص ١٩٧ ح ٣٧٢٩.

١. سنن ابن ماجة : ج ٢ ص ١٢٦٠ ح ٣٨٣٣ ، سنن الترمذي : ج ٥ ص ٥٧٨ ح ٣٥٩٩ ، المصنّف لابن أبي شيبة : ج ٧ ص ٦٢ ح ٤ ، المنتخب من مسندعبدبن حميد : ص ٤١٥ ح ١٤١٩ ، تفسير ابن كثير : ج ٥ ص ٣١٣ وليس فيه ذيله ، كنز العمّال : ج ٢ ص ١٨١ ح ٣٦٣٨.

٢. صحيح مسلم : ج ٤ ص ٢٠٨٧ ح ٧٢ ، سنن الترمذي : ج ٥ ص ٥٢٢ ح ٣٤٨٩ ، سنن ابن ماجة : ج ٢ ص ١٢٦٠ ح ٣٨٣٢ ، مسند ابن حنبل : ج ٢ ص ٩٣ ح ٣٩٥٠ ، صحيح ابن حبّان : ج ٣ ص ١٨٢ ح ٩٠٠ ، كنز العمّال : ج ٢ ص ٢١١ ح ٣٨٠٩.

يا وَلِيَّ الحَسَناتِ، يا دافِعَ البَلِيّاتِ، يا قابِلَ الصَّدَقاتِ، يا قابِلَ التَّوباتِ، يا عالِمَ الخَفِيّاتِ، يا مُجيبَ الدَّعَواتِ، يا رافِعَ الدَّرَجاتِ، يا قاضِيَ الحاجاتِ، يا راحِمَ العَبَراتِ، يا مُنجِحَ الطَّلِباتِ، يا مُنزِلَ البَرَكاتِ، يا جامِعَ الشَّتّاتِ، يا رادَّ ما كانَ فاتَ، يا جَمالَ الأَرَضينَ [وَالسَّماواتِ].[1]

يا سابِغَ النِّعَمِ، يا كاشِفَ الأَلَمِ، يا شافِيَ السَّقَمِ، يا مَعدِنَ الجودِ وَالكَرَمِ.

يا أجوَدَ الأَجوَدينَ، يا أكرَمَ الأَكرَمينَ، يا أسمَعَ السّامِعينَ، يا أبصَرَ النّاظِرينَ، يا أرحَمَ الرّاحِمينَ، يا أقرَبَ الأَقرَبينَ، يا إلٰهَ العالَمينَ، يا غِياثَ المُستَغيثينَ، يا جارَ المُستَجيرينَ، يا مُتَجاوِزاً عَنِ المُسيئينَ، يا مَن لا يَعجَلُ عَلَى الخاطِئينَ، يا فَكّاكَ المَأسورينَ، يا مُفَرِّجَ غَمِّ المَغمومينَ، يا جامِعَ المُتَفَرِّقينَ، يا مُدرِكَ الهارِبينَ، يا غايَةَ الطّالِبينَ.

يا صاحِبَ كُلِّ غَريبٍ، يا مُؤنِسَ كُلِّ وَحيدٍ، يا راحِمَ الشَّيخِ الكَبيرِ، يا رازِقَ الطِّفلِ الصَّغيرِ، يا جابِرَ العَظمِ الكَسيرِ، يا عِصمَةَ الخائِفِ المُستَجيرِ، يا مَن لَهُ التَّدبيرُ وإلَيهِ التَّقديرُ، يا مَنِ العَسيرُ عَلَيهِ سَهلٌ يَسيرٌ، يا مَن هُوَ بِكُلِّ شَيءٍ خَبيرٌ، يا مَن هُوَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، يا خالِقَ السَّماءِ[2] وَالقَمَرِ المُنيرِ.

يا فالِقَ الإِصباحِ، يا مُرسِلَ الرِّياحِ، يا باعِثَ الأَرواحِ، يا ذَا الجودِ وَالسَّماحِ، يا مَن بِيَدِهِ كُلُّ مِفتاحٍ.

يا عِمادَ مَن لا عِمادَ لَهُ، يا سَنَدَ مَن لا سَنَدَ لَهُ، يا ذُخرَ مَن لا ذُخرَ لَهُ، يا عِزَّ مَن لا عِزَّ لَهُ، يا كَنزَ مَن لا كَنزَ لَهُ، يا حِرزَ مَن لا حِرزَ لَهُ، يا عَونَ مَن لا عَونَ لَهُ، يا رُكنَ مَن لا رُكنَ لَهُ، يا غِياثَ مَن لا غِياثَ لَهُ.

يا عَظيمَ المَنِّ، يا كَريمَ العَفوِ، يا حَسَنَ التَّجاوُزِ، يا واسِعَ المَغفِرَةِ، يا باسِطَ اليَدَينِ

---

١. ما بين المعقوفين سقط من المصدر وأثبتناه من بحار الأنوار.

٢. في بحار الأنوار: «الشمس» بدل «السماء».

بِالرَّحمَةِ، يا مُبتَدِئاً بِالنِّعَمِ قَبلَ استِحقاقِها، يا ذَا الحُجَّةِ البالِغَةِ، يا ذَا المُلكِ وَالمَلَكوتِ، يا ذَا العِزَّةِ وَالجَبَروتِ، يا مَن هُوَ حَيٌّ لا يَموتُ، أسأَلُكَ بِعِلمِكَ الغُيوبَ، وبِمَعرِفَتِكَ ما في ضَمائِرِ القُلوبِ، وبِكُلِّ اسمٍ هُوَ لَكَ اصطَفَيتَهُ لِنَفسِكَ، أو أنزَلتَهُ في كِتابٍ مِن كُتُبِكَ، أوِ استَأثَرتَ بِهِ في عِلمِ الغَيبِ عِندَكَ، وبِأَسمائِكَ الحُسنىٰ كُلِّها حَتَّى انتَهىٰ إلَى اسمِكَ العَظيمِ الأَعظَمِ الَّذي فَضَّلتَهُ عَلىٰ جَميعِ أسمائِكَ.

أسأَلُكَ بِهِ، أسأَلُكَ بِهِ، أسأَلُكَ بِهِ، أن تُصَلِّيَ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ، وأَن تُيَسِّرَ لي مِن أمري ما أخافُ عُسرَهُ، وتُفَرِّجَ عَنّي الهَمَّ وَالغَمَّ وَالكَربَ وما ضاقَ بِهِ صَدري، وعيلَ بِهِ صَبري، فَإِنَّهُ لا يَقدِرُ عَلىٰ فَرَجي سِواكَ، وَافعَل بي ما أنتَ أهلُهُ، يا أهلَ التَّقوىٰ وأَهلَ المَغفِرَةِ.

يا مَن لا يَكشِفُ الكَربَ غَيرُهُ، ولا يُجَلِّي الحُزنَ سِواهُ، ولا يُفَرِّجُ عَنّي إلّا هُوَ، اِكفِني شَرَّ نَفسي خاصَّةً، وشَرَّ النّاسِ عامَّةً، وأَصلِح لي شَأني كُلَّهُ، وأَصلِح اُمورى، وَاقضِ لي حَوائِجي، وَاجعَل لي مِن أمري فَرَجا ومَخرَجا، فَإِنَّكَ تَعلَمُ ولا أعلَمُ وتَقدِرُ ولا أقدِرُ، وأَنتَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، بِرَحمَتِكَ يا أرحَمَ الرّاحِمينَ.[1]

٣٦٣١. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ المَعروفِ بِدُعاءِ القَدَحِ ـ: بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ، بِسمِ اللّٰهِ وبِاللّٰهِ، وبِاسمِهِ المُبتَدَإِ، رَبِّ الآخِرَةِ وَالأُولىٰ، لا غايَةَ لَهُ ولا مُنتَهىٰ، رَبِّ الأَرضِ وَالسَّماواتِ العُلىٰ، الرَّحمٰنُ عَلَى العَرشِ استَوىٰ، لَهُ ما فِي السَّماواتِ وما فِي الأَرضِ وما بَينَهُما وما تَحتَ الثَّرىٰ، وإن تَجهَر بِالقَولِ فَإِنَّهُ يَعلَمُ السِّرَّ وأَخفَىٰ، اللّٰهُ عَظيمُ الآلاءِ، دائِمُ النَّعماءِ، قاهِرُ الأَعداءِ، عاطِفٌ بِرِزقِهِ، مَعروفٌ بِلُطفِهِ، عادِلٌ في حُكمِهِ، عالِمٌ في مُلكِهِ، الرَّحمٰنُ الرَّحيمُ، رَحيمُ الرُّحَماءِ، عالِمُ العُلَماءِ، صاحِبُ الأَنبِياءِ، غَفورُ الغُفَراءِ، قادِرٌ عَلىٰ ما يَشاءُ.

سُبحانَ اللّٰهِ المَلِكِ الواحِدِ الحَميدِ، ذِي العَرشِ المَجيدِ، الفَعّالِ لِما يُريدُ، رَبِّ

---

١. مهج الدعوات: ص ١١٩ ، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٢٨١ ح ٤.

الأَربابِ، ومُسَبِّبِ الأَسبابِ، وسابِقِ الأَسباقِ، ورازِقِ الأَرزاقِ، وخالِقِ الأَخلاقِ، قادِرٍ عَلىٰ ما يَشاءُ، مُقَدِّرِ المَقدورِ، وقاهِرِ القاهِرينَ، وعادِلٍ في يَومِ النُّشورِ، إلٰهِ الآلِهَةِ يَومَ الواقِعَةِ، رَحيمٍ غَفورٍ، حَليمٍ شَكورٍ.

الحَمدُ لِلّٰهِ الرَّبِّ العَظيمِ، وَالحَمدُ لِلّٰهِ المَلِكِ الرَّحيمِ، الأَوَّلِ القَديمِ، خالِقِ العَرشِ وَالسَّماواتِ وَالأَرضينَ، وهُوَ السَّميعُ العَليمُ، قابِلِ التَّوبَةِ، شَكورٍ حَليمٍ، العَزيزِ الرَّحيمِ، الأَوَّلِ الآخِرِ، الظّاهِرِ الباطِنِ، الدّائِمِ القائِمِ، رازِقِ الوُحوشِ وَالبَهائِمِ، صاحِبِ العَطايا، مانِعِ البَلايا، يَشفِي السَّقيمَ، ويَغفِرُ لِلخاطِئينَ، ويَعفو عَنِ النّادِمينَ، ويُحِبُّ الصّالِحينَ، ويُؤوِي الهارِبينَ، ويَستُرُ عَلَى المُذنِبينَ، ويُؤمِنُ الخائِفينَ.

سُبحانَكَ لا إلٰهَ إلّا أنتَ الكَريمُ المَعبودُ في كُلِّ مَكانٍ، تَغفِرُ الخَطايا وتَستُرُ العُيوبَ، شَكورٌ حَليمٌ، عالِمٌ بِالحُدودِ، مُنبِتُ الزُّروعِ وَالأَشجارِ، فالِقُ الحُبوبِ، صاحِبُ الجَبَروتِ، غَنِيٌّ عَنِ الخَلقِ، قاسِمُ الأَرزاقِ، عَلّامُ الغُيوبِ، أنتَ الَّذي لَيسَ كَمِثلِكَ شَيءٌ، وأَنتَ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ شَهيدٌ.

أنتَ الَّذي تَعفو عَنِ العاصي بَعدَ أن يَغرَقَ فِي الذُّنوبِ، أنتَ الَّذي كُلَّ شَيءٍ خَلَقتَهُ يَنصَرِفُ إلَيكَ بِالمَنسوبِ، اِغفِر لي خَطيئَتي كَما قُلتَ: ﴿اُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[1]، وأَنتَ بِوَعدِكَ صَدوقٌ، نَجِّني مِنَ الهُمومِ وَالغُمومِ وَالكُروبِ، أنتَ غِياثُ كُلِّ مَكروبٍ، وأَنتَ الَّذي قُلتَ: «لاَ تَقنَطوا مِن رَحمَتي»، وأَنتَ بِقَولِكَ لَيسَ بِكَذوبٍ، اِحفَظني مِن آفاتِ الدُّنيا وَالآخِرَةِ، وهَولِ يَومِ اللُّحودِ، ولا تَفضَحني سَيِّدي عَلىٰ رُؤوسِ الخَلائِقِ فِي اليَومِ المَوعودِ، اللهُ أكبَرُ اللهُ أكبَرُ لا ضِدَّ لَهُ، ولا نِدَّ لَهُ، ولا صاحِبَةَ لَهُ، ولا والِدَ لَهُ، ولا وَلَدَ لَهُ، ولا حَدَّ لَهُ، ولا حُدودَ لَهُ، ولا مِثالَ لَهُ، ولا كُفوَ لَهُ، ولا وَزيرَ لَهُ، ولا شَريكَ لَهُ في مُلكِهِ.

أسأَلُكَ يا اللهُ يا اللهُ يا اللهُ، يا عَزيزُ يا عَزيزُ يا عَزيزُ، أن تُرِيَني في مَنامي ما رَجَوتُ مِنكَ، وأَن تُكرِمَني بِمَغفِرَةِ خَطيئَتي، إنَّكَ عَلىٰ ما تَشاءُ قَديرٌ، يا أرحَمَ الرّاحِمينَ، ولا

---

١. غافر: ٦٠.

حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظيمِ، يا حَنّانُ يا مَنّانُ، يا سُبحانُ يا غُفرانُ، يا بُرهانُ يا سُلطانُ، يا ذَا الجَلالِ وَالإكرامِ، أشهَدُ أنَّ كُلَّ مَعبودٍ مِن [دونِ][1] عَرشِكَ إلىٰ قَرارِ أرضِكَ باطِلٌ غَيرَ وَجهِكَ [القَديمِ][2] الكَريمِ المَعبودِ، وآمَنتُ بِكَ وَاستَعَنتُ بِكَ، بِحَقِّ لا إلٰهَ إلّا أنتَ أغِثني، يا أرحَمَ الرّاحِمينَ.[3]

٣٦٣٢. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ في دُعائِهِ المَعروفِ بِالأَمانِ ـ: بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ عَن يَميني، بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ عَن شِمالي، بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ بَينَ يَدَيَّ، بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ مِن خَلفي، بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ قابِضٍ عَلىٰ ناصِيَتي، أعوذُ بِاللهِ وبِعَظَمَتِهِ، وبِعِزَّةِ اللّٰهِ وقُدرَتِهِ، وبِعِزِّ اللّٰهِ وسُلطانِهِ، وبِعِزِّ جَلالِ اللّٰهِ، وبِعِزِّ عِزِّ اللّٰهِ، مِن شَرِّ ما خَلَقَ وذَرَأَ وبَرَأَ، ومِن شَرِّ ما تَحتَ الثَّرىٰ، ومِن شَرِّ كُلِّ دابَّةٍ رَبّي آخِذٌ بِناصِيَتِها، إنَّ رَبّي عَلىٰ صِراطٍ مُستَقيمٍ.

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظيمِ، قُوَّةَ كُلِّ ضَعيفٍ، وعَونِ كُلِّ فَقيرٍ.

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظيمِ، مَلجَأَ كُلِّ هارِبٍ، ومأوىٰ كُلِّ خائِفٍ.

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظيمِ، غِياثِ كُلِّ مَلهوفٍ، ورَجاءِ كُلِّ مُضطَرٍّ.

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أقي بِها نَفسي وديني وأَهلي ومالي، وجَميعَ نِعَمِ إلٰهي ومَولايَ و سَيِّدي عِندي.

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أنجو بِها مِن إبليسَ وخَيلِهِ ورَجِلِهِ[4]، وشَياطينِهِ ومَرَدَتِهِ، وأَعوانِهِ وجَميعِ الإنسِ وَالجِنِّ وشُرورِهِم.

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أمتَنِعُ بِها مِن ظُلمِ مَن أرادَ ظُلمي مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُتعِسُ[5] بِها جَدَّ مَن بَغىٰ عَلَيَّ مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.

---

١. أثبتناه من بحار الأنوار.

٢. أثبتناه من بحار الأنوار.

٣. مهج الدعوات: ص ١١٧ عن أنس، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٧٤ ح ٢٥ و راجع العُدد القويّة: ص ٢٦٢.

٤. خيله ورجله: أي فرسانه ورجّالته، فالرجل اسم جمع للراجل (اُنظر: مجمع البحرين: ج ٢ ص ٦٨١ «رجل»).

٥. التَّعْس: الهلاك والعثار والسقوط والانحطاط (القاموس المحيط: ج ٢ ص ٢٠٢ «تعس»).

لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أكُفُّ بِها عُدوانَ مَنِ اعتَدىٰ عَلَيَّ مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُضعِفُ بِها كَيدَ مَن كادَني مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُزيلُ بِها مَكرَ مَن مَكَرَني مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُبطِلُ بِها سَعيَ مَن سَعىٰ عَلَيَّ مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُذِلُّ بِها جَميعَ مَن تَعَزَّزَ عَلَيَّ مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُوهِنُ بِها مُستَوهِني مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أقصِمُ بِها ظالِمي مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أقدِرُ بِها عَلىٰ ذَوِي القُدرَةِ عَلَيَّ مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أدفَعُ بِها شَرَّ مَن أرادَني مِن جَميعِ خَلقِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، استِعانَةً بِعِزَّةِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، استِجارَةً بِقُدرَةِ اللّٰهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أستَعينُ بِها عَلىٰ مَحيايَ ومَماتي، وعِندَ نُزولِ المَوتِ ومُعالَجَةِ سَكَراتِهِ وغَمَراتِهِ.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُحَصِّنُ بِها روحي وأَعضائي وشَعري وبَشَري إذا دَخَلتُ قَبري فَريداً وَحيداً خالِياً بِعَمَلي.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أستَعينُ بِها عَلىٰ مَحشَري إذا نُشِرَت لي صَحيفَتي ورَأَيتُ ذُنوبي وخَطاياي.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، إذا طالَ فِي القِيامَةِ وُقوفي وَاشتَدَّ عَطَشي.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أُثقِلُ بِهَا الميزانَ عِندَ الجَزاءِ إذَا اشتَدَّ خَوفي.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أجوزُ بِها الصِّراطَ مَعَ الأَولياءِ وُأُثَبِّتُ بِها قَدَمي.
لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ، أستَقِرُّ بِها في دارِ القَرارِ مَعَ الأَبرارِ، عَدَدَ ما قالَها وما يَقولُها القائِلونَ مُنذُ أوَّلِ الدَّهرِ إلىٰ آخِرِهِ، وعَدَدَ ما أحصاهُ كِتابُهُ وأَحاطَ بِهِ عِلمُهُ، وأَضعافَ ذٰلِكَ أضعافاً مُضاعَفَةً، وكُلُّ ضِعفٍ يَتَضاعَفُ أضعافَ ذٰلِكَ أضعافاً مُضاعَفَةً أبَدَ الآبِدينَ، ومُنتَهَى العَدَدِ بِلا أمَدٍ، عَدَداً لا يُحصيهِ إلّا هُوَ، ولا يُحيطُ بِهِ إلّا عِلمُهُ، ولا

حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظيمِ.[١]

٨ / ٤٣
النَّوادِر

٣٦٣٣. **سنن الترمذي عن أبي هريرة:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ... إذَا اجتَهَدَ فِي الدُّعاءِ قالَ: يا حَيُّ يا قَيّومُ.[٢]

٣٦٣٤. **صحيح البخاري عن أبي هريرة:** إنَّ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا أرادَ أن يَدعُوَ عَلىٰ أحَدٍ أو يَدعُوَ لِأَحَدٍ، قَنَتَ بِعدَ الرَّكوعِ.[٣]

٣٦٣٥. **الإمام الصادق** عليه السلام: لَم يَزَل رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ: ﴿إنّي أخافُ إن عَصَيتُ رَبّي عَذابَ يَومٍ عَظيمٍ﴾، حَتّىٰ نَزَلَت سورَةُ الفَتحِ، فَلَم يَعُد إلىٰ ذٰلِكَ الكَلامِ.[٤]

٣٦٣٦. **الإمام الباقر** عليه السلام: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا رَمَدَ هُوَ أو أحَدٌ مِن أهلِهِ أو مِن أصحابِهِ، دَعا بِهٰذِهِ الدَّعَواتِ: اللّٰهُمَّ مَتِّعني بِسَمعي وبَصَري، وَاجعَلهُمَا الوارِثَينِ مِنّي، وَانصُرني عَلىٰ مَن ظَلَمَني، وأَرِني فيهِ ثَأري.[٥]

راجع: ج ٢ ص٢٣٠ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في النظر / دعاؤه عند النظر في المرآة).

---

١. البلد الأمين: ص ٣٧٣ ، المصباح للكفعمي: ص ٣٦٤.

٢. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٩٦ ح ٣٤٣٦ ، مسند أبي يعلي: ج ٦ ص ٨٦ ح ٦٥١٤ ، الأذكار المنتخبة: ص ١١٣ ، سبل الهدى والرشاد: ج ١٢ ص ٨٩ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٩ ح ١٧٩٩٩.

٣. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٦٦١ ح ٤٢٨٤ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٩٨ ح ١٥٥٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٦٣ ح ٧٤٦٩ ، تفسير ابن كثير: ج ٢ ص ٩٦ ، نصب الراية: ج ١ ص ١٣٥ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٠ ح ١٨٠٥٢.

٤. تفسير العيّاشي: ج ٢ ص٢٧٥ ح١٩٤٧ عن منصور بن حازم ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٣٢٦ ح ٢٣.

٥. طبّ الأئمّة عليهم السلام لابني بسطام: ص ٨٣ عن جابر، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٨٧ ح ٥؛ المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٤٥٩ ح ٨٢٧٢ ، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ١٩٩ ح ٥٦٥ كلاهما عن أنس نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٣٤ ح ١٨٣٦٥.

الفصل التّاسع

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في ذكر الله

١/٩

كثرة ذكر الله

الكتاب

﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَارِ﴾.[١]

﴿إِنَّ لَكَ فِي ٱلنَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلاً* وَ ٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَ تَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً﴾.[٢]

﴿وَ ٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلاً * وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَ سَبِّحْهُ لَيْلاً طَوِيلاً﴾.[٣]

﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلاَ تَكُن مِّنَ ٱلْغَافِلِينَ * إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾.[٤]

الحديث

٣٦٣٧. سنن النسائي عن عبد الله بن أبي أوفى: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُكثِرُ الذِّكرَ.[٥]

---

١. آل عمران : ٤١.

٢. المزّمّل : ٧ و ٨.

٣. الإنسان : ٢٥ و ٢٦.

٤. الأعراف : ٢٠٥ و ٢٠٦.

٥. سنن النسائي : ج ٣ ص ١٠٩ ، سنن الدارمي : ج ١ ص ٣٨ ح ٧٤ ، صحيح ابن حبّان : ج ١٤ ص ٣٣٣ ح ٦٤٢٣ ، المستدرك على الصحيحين : ج ٢ ص ٦٧١ ح ٤٢٢٥ ، المعجم الأوسط : ج ٨ ص ١٣٥ ←

٣٦٣٨. صحيح البخاري عن عائشة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَذكُرُ اللّٰهَ عَلىٰ كُلِّ أحيانِهِ.[١]

٣٦٣٩. كنزالعمّال عن ابن مسعود: كانَ [صلى الله عليه وآله] لا يَكونُ فِي المُصَلّينَ إلّا كانَ أكثَرَهُم صَلاةً، ولا يَكونُ فِي الذّاكِرينَ إلّا كانَ أكثَرَهُم ذِكراً.[٢]

٣٦٤٠. تاريخ بغداد عن عبد الله بن مسعود: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يَكونُ ذاكِرينَ إلّا كانَ مَعَهُم، ولا مُصَلّينَ إلّا كانَ أكثَرَهُم صَلاةً.[٣]

٣٦٤١. مستدرك الوسائل عن أبي سعيد الخدري: لَمّا نَزَلَ قَولُهُ تَعالىٰ: ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾،[٤] اشتَغَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِذِكرِ اللّٰهِ تَعالىٰ حَتّىٰ قالَ الكُفّارُ: إنَّهُ جُنَّ.[٥]

٣٦٤٢. الشمائل المحمّدية عن هند بن أبي هالة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لا يَقومُ ولا يَجلِسُ إلّا عَلىٰ ذِكرِ اللّٰهِ.[٦]

٢/٩
التَّحمِيدُ

الكتاب

﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾.[٧]

ح ٨١٩٧ ، كنز العمّال : ج ٧ ص ٦٥ ح ١٧٩٨١.

١. صحيح البخاري : ج ١ ص ٢٢٧ ، صحيح مسلم : ج ١ ص ٢٨٢ ح ١١٧ ، سنن أبي داود : ج ١ ص ٥ ح ١٨ ، سنن الترمذي : ج ٥ ص ٤٦٣ ح ٣٣٨٤ ، سنن ابن ماجة : ج ١ ص ١١٠ ح ٣٠٢ ، كنز العمّال : ج ٧ ص ٦٥ ح ١٧٩٨٠.

٢. كنز العمّال : ج ٧ ص ٥٦ ح ١٧٩٣١ نقلاً عن أبي نعيم في أماليه ، ونقلاً عن الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ، وابن عساكر.

٣. تاريخ بغداد : ج ١٠ ص ٩٤ الرقم ٥٢١٣ ، حلية الأولياء : ج ٧ ص ١١٢ ، تاريخ دمشق : ج ٤ ص ١٥٣.

٤. الأحزاب : ٤١.

٥. مستدرك الوسائل : ج ٥ ص ٢٩٦ ح ٥٩٠٥ نقلاً عن تفسير أبي الفتوح الرازي.

٦. الشمائل المحمّدية : ص ١٦٦ ح ٣٣٠ ، تهذيب الكمال : ج ١ ص ٢١٧ ، تاريخ دمشق : ج ٣ ص ٣٤٦ ، المناقب لابن شهرآشوب : ج ١ ص ١٤٧ ، بحار الأنوار : ج ١٦ ص ٢٢٨ ح ٣٤.

٧. الحجر : ٩٨.

﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً﴾.[١]

الحديث

٣٦٤٣. **الإمام عليّ عليه السلام**: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله في كُلِّ يَومٍ إذا أصبَحَ وطَلَعَتِ الشَّمسُ يَقولُ: «الحَمدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمينَ كَثيراً طَيِّباً عَلىٰ كُلِّ حالٍ» يَقولُ[٢] ثَلاثَمِئَةٍ وسِتّينَ مَرَّةً شُكراً.[٣]

٣٦٤٤. **الإمام الصادق عليه السلام**: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله يَحمَدُ اللّهَ في كُلِّ يَومٍ ثَلاثَمِئَةِ مَرَّةٍ وسِتّينَ مَرَّةً، عَدَدَ عُروقِ الجَسَدِ، يَقولُ: الحَمدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمينَ كَثيراً عَلىٰ كُلِّ حالٍ.[٤]

٣٦٤٥. **عنه عليه السلام**: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا أصبَحَ قالَ: «الحَمدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمينَ كَثيراً عَلىٰ كُلِّ حالٍ» ثَلاثَمِئَةٍ وسِتّينَ مَرَّةً، وإذا أمسىٰ قالَ مِثلَ ذٰلِكَ.[٥]

٣٦٤٦. **سنن ابن ماجة عن عائشة**: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا رَأىٰ ما يُحِبُّ قالَ: «الحَمدُ لِلّهِ الَّذي بِنِعمَتِهِ تَتِمُّ الصّالِحاتُ»، وإذا رَأىٰ ما يَكرَهُ قالَ: «الحَمدُ لِلّهِ عَلىٰ كُلِّ حالٍ».[٦]

٣٦٤٧. **الإمام الصادق عليه السلام**: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا وَرَدَ عَلَيهِ أمرٌ يَسُرُّهُ قالَ: «الحَمدُ لِلّهِ عَلىٰ هٰذِهِ

---

١. النصر: ٣.

٢. في أعلام الدين وبحار الأنوار: «يقولها» بدل «يقول».

٣. الأمالي للطوسي: ص ٥٩٧ ح ١٢٤٠ عن يعقوب بن شعيب عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٨٠ ح ٢٢٠٣ نحوه، أعلام الدين: ص ٢١٦، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٦٦ ح ٣٥.

٤. الكافي: ج ٢ ص ٥٠٣ ح ٣ عن أبي الحسن الأنباري، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٧٧ ح ٢١٩١ وليس فيه «في كلّ يوم»، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٥٧ ح ٣٩.

٥. الكافي: ج ٢ ص ٥٠٣ ح ٤، علل الشرائع: ص ٣٥٤ ح ١ كلاهما عن يعقوب بن شعيب، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٨٠ ح ٢٢٠٣ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله نحوه، بحار الأنوار: ج ٦١ ص ٣١٧ ح ٢٥.

٦. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٢٥٠ ح ٣٨٠٣، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٧٨ ح ١٨٤٠ نحوه، المعجم الأوسط: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٦٦٦٣، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٣٩ ح ١٨٣٩١؛ الأمالي للطوسي: ص ٥٠ ح ٦٤ عن داود بن سليمان الغازي عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ص ٢٨٨ ح ٣٦ عن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٤٧ ح ٥٦.

النِّعمَةِ»، وإذا وَرَدَ عَلَيهِ أمرٌ يَغتَمُّ بِهِ قالَ: «الحَمدُ لِلّهِ عَلىٰ كُلِّ حالٍ».[١]

راجع: نهج الذكر: ج ١ ص ٤٦٥ (المحامد المأثورة عن محمّد رسول الله صلى الله عليه وآله).

٣/٩
الشُّكرُ

٣٦٤٨. **رسول الله صلى الله عليه وآله:** إنّي سَأَلتُ رَبّي وشَفَعتُ لِاُمَّتي فَأَعطاني ثُلُثَ اُمَّتي، فَخَرَرتُ ساجِداً شُكراً لِرَبّي، ثُمَّ رَفَعتُ رَأسي فَسَأَلتُ رَبّي لِاُمَّتي فَأَعطانِي ثُلُثَ اُمَّتي، فَخَرَرتُ ساجِداً لِرَبّي شُكراً، ثُمَّ رَفَعتُ رَأسي فَسَأَلتُ رَبّي لِاُمَّتي فَأَعطانِي الثُّلُثَ الآخِرَ، فَخَرَرتُ ساجِداً لِرَبّي.[٢]

٣٦٤٩. **الإمام الباقر عليه السلام:** بَينَما رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله مَعَ أصحابِهِ راكِبٌ عَلىٰ دابَّتِهِ، إذ نَزَلَ فَخَرَّ ساجِداً، فَقيلَ لَهُ: يا رَسولَ اللّهِ، رَأَيناكَ صَنَعتَ شَيئاً لَم تَكُ تَصنَعُهُ قَبلَ اليَومِ! فَقالَ صلى الله عليه وآله: أتاني مَلَكٌ مِن عِندَ رَبّي فَقالَ: «يا مُحَمَّدُ، إنَّ رَبَّكَ يُقرِئُكَ السَّلامَ ويَقولُ: يا مُحَمَّدُ، إنّي أسُرُّكَ في اُمَّتِكَ»، فَلَم يَكُن عِندي مالٌ أصَدَّقُ بِهِ، ولا عَبدٌ اُعتِقُهُ، فَسَجَدتُ لِلّهِ شُكراً.[٣]

٣٦٥٠. **الإمام الصادق عليه السلام:** إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله كانَ في سَفَرٍ يَسيرُ عَلىٰ ناقَةٍ لَهُ، إذا نَزَلَ فَسَجَدَ خَمسَ سَجَداتٍ، فَلَمّا أن رَكِبَ قالوا: يا رَسولَ اللّهِ، إنّا رَأَيناكَ صَنَعتَ شَيئاً لَم

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٩٧ ح ١٩ عن المثنّى الحنّاط، مشكاة الأنوار: ص ٧٠ ح ١١٩، بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٣٣ ح ١٤.

٢. سنن أبي داود: ج ٣ ص ٨٩ ح ٢٧٧٥، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥١٨ ح ٣٩٣٥، رياض الصالحين: ص ٤٤٥ كلّها عن سعد بن أبي وقّاص، كنز العمّال: ج ١١ ص ٤١٧ ح ٣١٩٥٩.

٣. الاُصول الستّة عشر: ص ١٧٧ ح ١٣٤ (كتاب عاصم بن حُميد الحنّاط) عن أبي بصير، بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٢٢ ح ٤٢.

تَصنَعهُ؟ فَقالَ: نَعَم، استَقبَلَني جَبرَئيلُ عليه السلام فَبَشَّرَني بِبِشاراتٍ مِنَ اللّٰهِ عزّ وجلّ، فَسَجَدتُ لِلّٰهِ شُكراً؛ لِكُلِّ بُشرىٰ سَجدَةً.[1]

٣٦٥١. سنن أبي داود عن أبي بكرة عن النبيّ صلى الله عليه وآله: أنَّهُ كانَ إذا جاءَهُ أمرُ سُرورٍ أو بُشِّرَ بِهِ، خَرَّ ساجِداً شاكِراً لِلّٰهِ.[2]

٣٦٥٢. الإمام عليّ عليه السلام: تَحِيَّتُهُ صلى الله عليه وآله الشُّكرُ.[3]

راجع: ج ٢ ص ١٤٦ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الفرح والسرور / السجود).

٤ / ٩
التَّسبيحُ

الكتاب

﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ ءَانَاىِٕ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾.[4]

﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابَا﴾.[5]

راجع: ق: ٣٩ و ٤٠.

الحديث

٣٦٥٣. مجمع البيان عن أُمّ سلمة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِالأَخَرَةِ لا يَقومُ ولا يَقعُدُ ولا يَجيءُ ولا يَذهَبُ

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٩٨ ح ٢٤ عن عبد الله بن مسكان، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٦٤ ح ٦٠.

٢. سنن أبي داود: ج ٣ ص ٨٩ ح ٢٧٧٤، سنن الترمذي: ج ٤ ص ١٤١ ح ١٥٧٨، سنن الدار قطني: ج ٤ ص ١٤٨ ح ١٧، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٥١٧ ح ٣٩٣٤ كلّها نحوه.

٣. تاريخ دمشق: ج ٥٤ ص ١٩٨ الرقم ٦٧٣٤ عن ابن عمر.

٤. طه: ١٣٠.

٥. النصر: ٣.

إلّا قالَ: «سُبحانَ اللّٰهِ وبِحَمدِهِ، أستَغفِرُ اللّٰهَ وأَتوبُ إلَيهِ»، فَسَأَلناهُ عَن ذٰلِكَ، فَقالَ ﷺ: إنّي اُمِرتُ بِها. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾.[١]

٣٦٥٤. مجمع البيان عن عبد الله بن مسعود: لَمّا نَزَلَتِ السّورَةُ [أي سورَةُ النَّصرِ] كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقولُ كَثيراً: سُبحانَكَ اللّٰهُمَّ وبِحَمدِكَ، اللّٰهُمَّ اغفِرلي إنَّكَ أنتَ التَّوّابُ الرَّحيمُ.[٢]

٣٦٥٥. سنن الترمذي عن أبي هريرة: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ إذا أهَمَّهُ الأَمرُ، رَفَعَ رَأسَهُ إلَى السَّماءِ فَقالَ: سُبحانَ اللّٰهِ العَظيمِ.[٣]

٣٦٥٦. رسول الله ﷺ ـ فيما كانَ يَدعو بِهِ بَعدَ الصَّلاةِ ـ: سُبحانَ الَّذي تَعَطَّفَ العِزَّ وقالَ بِهِ، سُبحانَ الَّذي لَبِسَ المَجدَ وتَكَرَّمَ بِهِ، سُبحانَ الَّذي لا يَنبَغِي التَّسبيحُ إلّا لَهُ، سُبحانَ ذِي الفَضلِ وَالنِّعَمِ، سُبحانَ ذِي المَجدِ وَالكَرَمِ، سُبحانَ ذِي الجَلالِ والإكرامِ.[٤]

٣٦٥٧. الكافي عن أحمد بن الحسن الميثمي رفعه: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا وُضِعَتِ المائِدَةُ بَينَ يَدَيهِ قالَ: سُبحانَكَ اللّٰهُمَّ ما أحسَنَ ما تَبتَلينا، سُبحانَكَ ما أكثَرَ ما تُعطينا، سُبحانَكَ ما أكثَرَ ما تُعافينا، اللّٰهُمَّ أوسِع عَلَينا وعَلىٰ فُقَراءِ المُؤمِنينَ وَالمُؤمِناتِ وَالمُسلِمينَ وَالمُسلِماتِ.[٥]

٣٦٥٨. رسول الله ﷺ: سُبحانَ اللّٰهِ في عِلمِهِ مُنتَهىٰ رِضاهُ، سُبحانَ اللّٰهِ بَعدَ عِلمِهِ مُنتَهىٰ رِضاهُ، سُبحانَ اللّٰهِ مَعَ عِلمِهِ مُنتَهىٰ رِضاهُ، وَالحَمدُ لِلّٰهِ بِجَميعِ مَحامِدِهِ عَلىٰ جَميعِ نِعَمِهِ،

---

١. مجمع البيان: ج ١٠ ص ٨٤٤ ، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٠٠ ، تفسير الطبري: ج ١٥ الجزء ٣٠ ص ٣٣٥ ، تفسير ابن كثير: ج ٨ ص ٥٣٣ كلاهما نحوه.

٢. مجمع البيان: ج ١٠ ص ٨٤٤ ، بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٠٠.

٣. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٩٦ ح ٣٤٣٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٩ ح ١٧٩٩٩.

٤. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٨٤ ح ٣٤١٩ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٦٧ ح ١١١٩ ، المعجم الكبير: ج ١٠ ص ٢٨٤ ح ١٠٦٦٨ ، تهذيب الكمال: ج ٨ ص ٤٢٥ كلّها عن ابن عبّاس نحوه ، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٧٢ ح ٣٦٠٨ ، عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٩٤ ح ٢٨٣ نحوه.

٥. الكافي: ج ٦ ص ٢٩٣ ح ٨ ، المحاسن: ج ٢ ص ٢١٥ ح ١٦٤٥ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٣٧٥ ح ٢٩.

وسُبحانَ اللّٰهِ وبِحَمدِهِ مُنتَهىٰ رِضاهُ في عِلمِهِ، وَاللّٰهُ أكبَرُ وحَقٌّ لَهُ ذٰلِكَ... وسُبحانَ اللّٰهِ تَسبيحاً لا يُحصيهِ غَيرُهُ، قَبلَ كُلِّ أحَدٍ، ومَعَ كُلِّ أحَدٍ، وبَعدَ كُلِّ أحَدٍ.[١]

راجع: نهج الذكر: ج ١ ص ٣٠٣ (التسبيحات المأثورة عن النبيّ صلى الله عليه وآله).

٥ / ٩
الاِسْتِعاذَة

الكتاب

﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ * وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ﴾.[٢]

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ * مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾.[٣]

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ * مَلِكِ ٱلنَّاسِ * إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ * مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ﴾.[٤]

الحديث

٣٦٥٩. **الإمام الصادق** عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَتَعَوَّذُ في كُلِّ يَومٍ مِن سِتِّ خِصالٍ: مِنَ الشَّكِّ وَالشِّركِ، وَالحَمِيَّةِ، وَالغَضَبِ، وَالبَغيِ، وَالحَسَدِ.[٥]

٣٦٦٠. **سنن أبي داود عن عمر:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَتَعَوَّذُ مِن خَمسٍ: مِنَ الجُبنِ، وَالبُخلِ، وسوءِ العُمُرِ، وفِتنَةِ الصَّدرِ، وعَذابِ القَبرِ.[٦]

---

١. مهج الدعوات: ص ١٧٠ عن إبراهيم بن أبي يحيى عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٣٨٦ ح ٢٨.

٢. المؤمنون: ٩٧ و ٩٨.

٣. الفلق: ١ و ٢.

٤. الناس: ١ ـ ٤.

٥. الخصال: ص ٣٢٩ ح ٢٤ عن عبد الله بن سنان، الإقبال: ج ١ ص ٢٢٦ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ١٩١ ح ٤.

٦. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٩٠ ح ١٥٣٩، سنن النسائي: ج ٨ ص ٢٦٧، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٢٦٣ ح ٣٨٤٤ وفيه «أرذل» بدل «سوء»، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٨ ح ١٤٥ وفيه «العمل» ←

٣٦٦١. سنن النسائي عن أبي هريرة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن عِلمٍ لا يَنفَعُ، ومِن قَلبٍ لا يَخشَعُ، ومِن نَفسٍ لا تَشبَعُ، ومِن دُعاءٍ لا يُسمَعُ.[١]

٣٦٦٢. صحيح البخاري عن أبي هريرة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَتَعَوَّذُ مِن جَهدِ البَلاءِ، ودَركِ الشَّقاءِ، وسوءِ القَضاءِ، وشَماتَةِ الأَعداءِ.[٢]

٣٦٦٣. سنن الترمذي عن أبي سعيد: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَتَعَوَّذُ مِنَ الجانِّ وعَينِ الإنسانِ، حَتّىٰ نَزَلَتِ المُعَوِّذَتانِ، فَلَمّا نَزَلَتا أخَذَ بِهِما وتَرَكَ ما سِواهُما.[٣]

٣٦٦٤. المعجم الكبير عن أبي أُمامة: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَتَعَوَّذُ مِن مَوتِ الفَجأَةِ، وكانَ يُعجِبُهُ أن يَمرَضَ قَبلَ أن يَموتَ.[٤]

٣٦٦٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: اللّٰهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ، وَالحَزَنِ، وَالعَجزِ، وَالكَسَلِ، وَالجُبنِ، وَالبُخلِ، وضَلَعِ الدَّينِ[٥]، وغَلَبَةِ الرِّجالِ.[٦]

راجع: نهج الذكر: ج ٢ ص ٢٧٣ (الاستعاذات المأثورة عن النبيّ صلى الله عليه وآله).

بدل «العمر»، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ٣٠١ ح ١٠٢٤، كنز العمّال: ج ٢ ص ٢٦١ ح ٣٩٧١.

١. سنن النسائي: ج ٨ ص ٢٨٤، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٩٢ ح ١٥٤٨، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٩٢ ح ٢٥٠، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٢٤٤ ح ٨٤٩٦ كلّها عن أبي هريرة، كنز العمّال: ج ٢ ص ١٧٢ ح ٣٦٠٩؛ الإقبال: ج ٢ ص ٢٩٨ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٣١٤.

٢. صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٣٣٦ ح ٥٩٨٧، الأدب المفرد: ص ٢٠١ ح ٦٦٩، صحيح ابن حبّان: ج ٣ ص ٢٩٤ ح ١٠١٦، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ١٢٩ ح ٦٦٣٢، مسند الحميدي: ج ٢ ص ٤٢٩ ح ٩٧٢، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٦ ح ١٨٠٣٦.

٣. سنن الترمذي: ج ٤ ص ٣٩٥ ح ٢٠٥٨، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١١٦١ ح ٣٥١١، سنن النسائي: ج ٨ ص ٢٧١، فتح الباري: ج ١٠ ص ١٩٥ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٧ ح ١٨٠٣٨.

٤. المعجم الكبير: ج ٨ ص ١٣٢ ح ٧٦٠٢، مسند الشاميّين: ج ٤ ص ٣٢٢ ح ٣٤٣٧، كنز العمّال: ج ٧ ص ٧٧ ح ١٨٠٣٩).

٥. ضلع الدَّين: أي ثقله. والضلع: الاعوجاج؛ أي يثقله حتّى يميل صاحبه عن الاستواء والاعتدال (النهاية: ج ٣ ص ٩٦ «ضلع»).

٦. صحيح البخاري: ج٥ ص٢٣٤٢ ح٦٠٠٨ وص٢٣٤٠ ح٦٠٠٢، سنن الترمذي: ج٥ ص٥٢٠ ح٣٤٨٤، سنن النسائي: ج٨ ص٣٦٥، مسند ابن حنبل: ج٤ ص٤٥١ ح١٣٣٦٤ وص٤٤٠ ح١٣٣٠٣، الأدب المفرد: ص٢٠٢ ح٦٧٢ كلّها عن أنس، كنز العمّال: ج٢ ص٢٦٣ ح٣٩٧٤؛ مصباح المتهجّد: ص٢٢٥ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام، بحار الأنوار: ج٨٦ ص١٤٢ ح٢٤.

٦/٩
الاِسْتِغْفار

الكتاب

﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾.[١]

﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾.[٢]

﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ﴾.[٣]

الحديث

٣٦٦٦. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّهُ لَيُغانُ[٤] عَلىٰ قَلبي، وإنّي لَأَستَغفِرُ اللّٰهَ فِي اليَومِ مِئَةَ مَرَّةٍ.[٥]

٣٦٦٧. عنه صلى الله عليه وآله: توبوا إلىٰ رَبِّكُم، فَوَاللّٰهِ إنّي لَأَتوبُ إلىٰ رَبّي مِئَةَ مَرَّةٍ فِي اليَومِ.[٦]

٣٦٦٨. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَتوبُ إلَى اللّٰهِ ويَستَغفِرُهُ في كُلِّ يَومٍ ولَيلَةٍ مِئَةَ

---

١. النصر: ٣.

٢. غافر: ٥٥.

٣. محمّد: ١٩.

٤. الغَينُ: الغَيمُ، أراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه بشر؛ لأنّ قلبه أبداً كان مشغولاً بالله تعالى، فإن عرض له وقتاً ما عارض بشري يشغله من أُمور الأُمّة والملّة ومصالحها، عدّ ذلك ذنباً وتقصيراً، فيفزع إلى الاستغفار (النهاية: ج ٣ ص ٤٠٣ «غين»).

٥. صحيح مسلم: ج ٤ ص ٢٠٧٥ ح ٤١، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٥ ح ١٥١٥، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٣٥٩ ح ١٨٣١٩، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٦٩٢ ح ١٨٨٢ كلّها عن الأغرّ المزني، كنز العمّال: ج ١ ص ٤٧٦ ح ٢٠٧٥؛ المجازات النبويّة: ص ٣٥١ ح ٣٠٨، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٢٨٢ ح ٢٣.

٦. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ١١٦ ح ١٠٢٧٩، المعجم الكبير: ج ١ ص ٣٠١ ح ٨٨٣، الدعاء للطبراني: ص ٥١٤ ح ١٨٢٩، المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ١٤٢ ح ٣٦٣، سبل الهدى والرشاد: ج ٧ ص ٦٢ كلّها عن الأغرّ، كنز العمّال: ج ٤ ص ٢٠٦ ح ١٠١٧٠.

مَرَّةٍ مِن غَيرِ ذَنبٍ.[١]

٣٦٦٩. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَتوبُ إلَى اللّٰهِ في كُلِّ يَومٍ سَبعينَ مَرَّةً مِن غَيرِ ذَنبٍ.[٢]

٣٦٧٠. الكافي عن الحارث بن المغيرة عن الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَستَغفِرُ اللّٰهَ عزّ وجلّ في كُلِّ يَومٍ سَبعينَ مَرَّةً، ويَتوبُ إلَى اللّٰهِ عزّ وجلّ سَبعينَ مَرَّةً. قالَ: قُلتُ: كانَ يَقولُ: أستَغفِرُ اللّٰهَ وأَتوبُ إلَيهِ؟ قالَ: كانَ يَقولُ: «أستَغفِرُ اللهَ، أستَغفِرُ اللهَ» سَبعينَ مَرَّةً، ويَقولُ: «وأَتوبُ إلَى اللّٰهِ، أتوبُ إلَى اللّٰهِ» سَبعينَ مَرَّةً.[٣]

٣٦٧١. الكافي عن زيد الشحّام عن الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَتوبُ إلَى اللّٰهِ عزّ وجلّ في كُلِّ يَومٍ سبعينَ مَرَّةً. فَقُلتُ: أكانَ يَقولُ: أستَغفِرُ اللّٰهَ وأَتوبُ إلَيهِ؟ قالَ: لا، ولٰكِن كانَ يَقولُ: أتوبُ إلَى اللّٰهِ.[٤]

٣٦٧٢. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَستَغفِرُ اللّٰهَ في الوَترِ سَبعينَ مَرَّةً ويَقولُ: «هٰذا مَقامُ العائِذِ بِكَ مِنَ النّارِ» سَبعَ مَرّاتٍ.[٥]

٣٦٧٣. عنه عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ لا يَقومُ مِن مَجلِسٍ وإن خَفَّ، حَتّىٰ يَستَغفِرَ اللّٰهَ عزّ وجلّ خَمساً وعِشرينَ مَرَّةً.[٦]

---

١. الكافي: ج ٢ ص ٤٥٠ ح ٢، معاني الأخبار: ص ٣٨٤ ح ١٥، تفسير القمّي: ج ٢ ص ٢٧٧ كلّها عن عليّ بن رئاب، بحار الأنوار: ج ٤٤ ص ٢٧٦ ح ٤.

٢. الكافي: ج ٢ ص ٤٥٠ ح ١، قرب الإسناد: ص ١٦٩ ح ٦١٨ كلاهما عن ابن بكير، بحار الأنوار: ج ٤٤ ص ٢٧٥ ح ٢.

٣. الكافي: ج ٢ ص ٥٠٥ ح ٥، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٩٢ ح ٢٢٦٠، عدّة الداعي: ص ٢٥٠ عن الإمام الرضا عليه السلام وكلاهما نحوه، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٥٨ ح ٤١.

٤. الكافي: ج ٢ ص ٤٣٨ ح ٤، الزهد للحسين بن سعيد: ص ١٤٢ ح ١٩٩ عن الحارث بن المغيرة نحوه، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٢٨٢ ح ٢٥.

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٨٩ ح ١٤٠٦ عن عبد الله بن أبي يعفور، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٢٨٧ ح ٧٩.

٦. الكافي: ج ٢ ص ٥٠٤ ح ٤ عن طلحة بن زيد، مكارم الأخلاق: ج ٢ ص ٩٠ ح ٢٢٥٢، عدّة الداعي: ←

٣٦٧٤. **سنن أبي داود عن عبد الله بن مسعود:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُعجِبُهُ أن يَدعُوَ ثَلاثاً، ويَستَغفِرَ ثَلاثاً.[1]

٣٦٧٥. **المعجم الكبير عن سمرة:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَستَغفِرُ لِلمُؤمِنينَ وَالمُؤمِناتِ وِلِلمُسلِمينَ وِلِلمُسلِماتِ كُلَّ يَومِ جُمُعَةٍ.[2]

راجع: نهج الذكر: ج ٢ ص ٤٤٢ (الاستغفارات المأثورة عن النبيّ صلى الله عليه وآله).

ص ٢٥٠ عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٥٨ ح ٤٠.

١. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٨٦ ح ١٥٢٤، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٨ ح ٣٧٤٤، المعجم الكبير: ج ١٠ ص ١٦٠ ح ١٠٣١٧، مسند أبي يعلى: ج ٥ ص ١٢٧ ح ٥٢٥٥، فتح الباري: ج ١١ ص ١٩٣ ح ٦٣٩١.

٢. المعجم الكبير: ج ٧ ص ٢٦٤ ح ٧٠٧٩.

توضيح لأحاديث طلب النبيّ صلى الله عليه وآله للمغفرة [1]

استناداً الأصل الثابت بشأن عصمة الأنبياء، لعلّ سؤالاً يفرض نفسه، وهو: لماذا يتوب النبيّ صلى الله عليه وآله ويطلب المغفرة من الله كلّ يوم عشرات المرّات؟

أجاب بعض العلماء وشرّاح الحديث بأنّ استغفاره لا لذنب اقترفه، بل لحديث النفس والانشغال بالأُمور المباحة[2].

لتوضيح الجواب نقول: إنّ الإنسان الكامل المجذوب للحقّ سبحانه وتعالى يمتاز بنقاء ضمير وطهارة نفسية بالغتين بحيث إنّه بمجرّد التفكير بأُمور أُخرى غير الخالق، تغشاه سحابة قاتمة تظلّله وينبغي أن تنقشع عن صفحة قلبه بأسرع نحوٍ. وما بأيدينا من أحاديث تؤيّد هذا الجواب، منها حديثان[3] صرّحا بأنّ توبة النبيّ صلى الله عليه وآله ليست لخطيئة ارتكبها، وحديث آخر[4] استفاد من مفردة «لَيُغان»؛ بمعنى اكتساء السماء بالغيم[5]، ولم تُستخدم كلمات من قبيل «ذنب» و«عصيان» في هذه الأحاديث.

أمّا عن التوبة، فيمكن الإجابة عنها أيضاً بنحوٍ آخر؛ فالتوبة تعني العودة إلى الله والقرب منه، وليس بالضرورة أن يتمّ القرب من طبقة دانية، بل يمكن أن يكون من مقام عالٍ إلى مقام أعلى، وهذا لا تؤطّره حدود؛ لأنّ ترامي مسيرة الكمال يمكن أن تكون بلا نهاية و بلا حدود، وعلى هذا الأساس يطوي النبي صلى الله عليه وآله مئات المراتب من القرب إلى الله تعالى في كلّ يوم بأعماله الصالحة، والعودة المكرّرة إليه، والعبور من

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: المحجّة البيضاء: ج ٧ ص ١٧ ـ ١٨وشرح ملّا صالح مازندراني بر كافي (بالفارسية): ج ١٠ ص١٧٥والجواهر السنيّة: ص ٨٣ ومرآة العقول: ج ١١ ص ٣٠٧ و ٣٤٧ ورياض السالكين: ج ٢ ص ٤٧٣.

٣ . راجع: ص٣٨٩- ٣٩٠ ح ٣٦٦٨ و ٣٦٦٩.

٤ . راجع: ص ٣٨٩ ح ٣٦٦٦.

٥ . راجع: النهاية: ج ٣ ص ٤٠٧ مادّة «غين».

الطبيعة إلى الملكوت[١].

ثمّة ملاحظة أُخرى بشأن حديثين نُقلا عن الإمام الصادق عليه السلام[٢] ويبدوان متعارضين؛ لأنّ رواية الحارث بن المغيرة تقول بأنّ النبي صلى الله عليه وآله كان يُجري على لسانه سبعين مرّة ذكر الاستغفار وسبعين مرّة ذكر التوبة، وتقول رواية زيد الشحّام بأنّه كان يردّد ذكر التوبة سبعين مرّة.

يتراءى لنا أنّ حلّ هذا التعارض يبتني على أساس قبول رواية الحارث بن المغيرة، وتوضيح رواية زيد الشحّام وتوجيهها؛ فنظراً لكثرة الأحاديث الواردة في استغفار النبيّ صلى الله عليه وآله وبخاصّة عن الإمام الصادق عليه السلام نفسه[٣]، لا يمكن اعتبار قصد الإمام عليه السلام من إجابته بالنفي للسائل هو نفي الاستغفار، بل يعني نفي ذكر الاستغفار والتوبة في عبارة واحدة. وبعبارة أُخرى: إنّ الإمام يقول بأنّ النبي صلى الله عليه وآله يتلفّظ بالذكرين: «أستغفر الله ربّي» و«أتوب إلى الله» بنحوٍ مستقلّ ومنفصل عن الآخر، وهذا يُفصح عن اهتمامه بالقولين وبذكر أكثر لله عزّ وجلّ.

وحينئذٍ لا تتعارض رواية زيد مع رواية الحارث، ليس هذا فحسب، بل تؤيّدها وتؤكّدها، وهكذا يتّضح أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان يتلفّظ عشرات المرّات بالاستغفار ومثلها بالتوبة في كلّ يوم.

غير أنّ بعض الروايات وصل فيها عدد الذكر إلى مئة مرّة[٤] لا سبعين، وربّما تشير إلى تباين عمل النبيّ صلى الله عليه وآله في أيّام مختلفة، أو إلى كثرة تلك الأذكار دون أن يقصد العدد الدقيق لها، مثلما جاء في قول الله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾[٥].[٦]

---

١. راجع: تفسير الميزان: ج ٤ ص ٢٤٤.

٢. راجع: ص٣٩٠ ح ٣٦٧٠ و ٣٦٧١.

٣. راجع: ص٣٨٩ ح ٣٦٦٨ وص٣٩٠ ح ٣٦٧٠-٣٦٧٣.

٤. راجع: ص٣٨٩ ح ٣٦٦٦ ـ ٣٦٦٨.

٥. التوبة: ٨٠.

٦. راجع: مرآة العقول: ج ١١ ص ٣٤٨.

٧ / ٩
ذِكرُهُ إذا تَقَلَّبَ في اللَّيلِ

٣٦٧٦. **السنن الكبرى للنسائي عن عائشة:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا تَضَوَّرَ[١] مِنَ اللَّيلِ قالَ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ الواحِدُ القَهّارُ، رَبُّ السَّماواتِ وَالأَرضِ وما بَينَهُما العَزيزُ الغَفّارُ.[٢]

٨ / ٩
كَثرَةُ ذِكرِ السّاعَةِ

٣٦٧٧. **المعجم الكبير عن طارق بن شهاب:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُكثِرُ ذِكرَ السّاعَةِ حَتّىٰ نَزَلَت: ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَا * إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَاهَا﴾[٤].[٥]

٣٦٧٨. **السنن الكبرى للنسائي عن طارق بن شهاب:** إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يَزالُ يَذكُرُ مِن شَأنِ السّاعَةِ حَتّىٰ نَزَلَت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾[٦] الآيَةُ كُلُّها.[٧]

٩ / ٩
حالُهُ عِندَ ذِكرِ السّاعَةِ

٣٦٧٩. **مسند ابن حنبل عن جابر:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا ذَكَرَ السّاعَةَ احمَرَّت وَجنَتاهُ وَاشتَدَّ

---

١. التضوّر: التلوّي من وجع الضرب والجوع (القاموس المحيط: ج ٢ ص ٧٧ «ضار»).

٢. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢١٦ ح ١٠٧٠٠، صحيح ابن حبّان: ج ١٢ ص ٣٤٠ ح ٥٥٣٠، الدعاء للطبراني: ص ٢٤٤ ح ٧٦٤، كنز العمّال: ج ٧ ص ١١٤ ح ١٨٢٤٢.

٣. لم أجد لهذا العنوان والعنوانين الآتيين موضعاً مناسباً غير هذا الفصل فأدرجناها في آخره.

٤. النازعات: ٤٣ و ٤٤.

٥. المعجم الكبير: ج ٨ ص ٣٢٢ ح ٨٢١٠، تفسير الطبري: ج ١٥ الجزء ٣٠ ص ٤٩.

٦. النازعات: ٤٢.

٧. السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٥٠٦ ح ١١٦٤٥، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٥٥٨ ح ٣٨٩٥ عن عائشة نحوه، تفسير الطبري: ج ١٥ الجزء ٣٠ ص ٤٩، تفسير ابن كثير: ج ٣ ص ٥٢٦ نحوه.

غَضَبُهُ، وعَلا صَوتُهُ كَأَنَّهُ مُنذِرُ جَيشٍ:[١] صُبِّحتُم، مُسّيتُم.[٢][٣]

١٠ / ٩
البَدءُ بِنَفسِهِ عِندَ ذِكرِ نَبِيٍّ مِنَ الأَنبِياءِ

٣٦٨٠. السنن الكبرى عن أُبيّ بن كعب: أَنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ: رَحمَةُ اللّٰهِ عَلَينا وعَلىٰ موسىٰ، لَولا أَنَّهُ عَجَّلَ وَاستَحيا وأَخَذَتهُ ذَمامَةٌ مِن صاحِبِهِ، فَقالَ: ﴿إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي﴾[٤]، لَرَأىٰ مِن صاحِبِهِ عَجَباً.

قالَ: وكانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا ذَكَرَ نَبِيّاً مِنَ الأَنبِياءِ بَدَأَ بِنَفسِهِ فَقالَ: رَحمَةُ اللّٰهِ عَلَينا وعَلىٰ أخي صالِحٍ، رَحمَةُ اللّٰهِ عَلَينا وعَلىٰ أخي عادٍ....[٥]

٣٦٨١. مسند ابن حنبل عن أُبيّ [ابن كعب]: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا ذَكَرَ الأَنبِياءَ بَدَأَ بِنَفسِهِ فَقالَ: رَحمَةُ اللّٰهِ عَلَينا وعَلىٰ هودٍ وعَلىٰ صالِحٍ.[٦]

راجع: نهج الذكر: ج ٢ ص ٥١٩ (الفصل الخامس: الصلاة على الأنبياء).

---

١. في سنن النسائي و المستدرك هنا: «يقول»، وفي صحيح ابن حبان: «قال».

٢. قال الشوكاني في شرح العبارة: أي أتاكم العدوّ وقتَ الصباح، أو وقتَ المساء (نيل الأوطار: ج ٣ ص ٣٣٢).

٣. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٩٨ ح ١٤٦٣٥، سنن النسائي: ج ٣ ص ١٨٩، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٣٠٣ ح ٥٨٠٠ كلاهما نحوه، المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٥٦٩ ح ٨٥٩٥، صحيح ابن حبّان: ج ٧ ص ٣٣٢ ح ٣٠٦٢، الأمالي للطوسي: ص ٣٣٧ ح ٦٨٦ نحوه.

٤. الكهف: ٧٦.

٥. السنن الكبرى للنسائي: ج ٣ ص ٤٢٧ ح ٥٨٤٤ و ج ٦ ص ٣٨٨ ح ١١٣٠٧، صحيح مسلم: ج ٤ ص ١٨٥١ ح ١٧٢ نحوه.

٦. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٢١ ح ٢١١٨٨، كنز العمّال: ج ٢ ص ٦١٨ ح ٤٩٠٠.

الفصل العاشر

سيرة النبي صلى الله عليه وآله في قراءة القرآن

١/١٠

الاستعاذة قبل القراءة

الكتاب

﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾.[1]

الحديث

٣٦٨٢. المصنّف لعبد الرزاق عن أبي سعيد الخدري: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَقولُ قَبلَ القِراءَةِ: أعوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ.[2]

٢/١٠

الاستفتاح بالبسملة

٣٦٨٣. السنن الكبرى عن ابن عبّاس: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَستَفتِحُ القِراءَةَ بِـ «بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ

---

١. النحل: ٩٨.

٢. المصنّف لعبد الرزاق: ج ٢ ص ٨٦ ح ٢٥٨٩، الأذكار المنتخبة: ص ٤٩، تفسير الآلوسي: ج ١٤ ص ٢٢٩ عن جبير بن مطعم؛ نهج الحقّ: ص ٤٢٤، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ٥ نقلاً عن الذكرى.

الرَّحيمِ».[١]

راجع: ص١٢٢ (جهره بالبسملة).

٣ / ١٠
التَّرتيلُ

الكتاب

﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلاً﴾.[٢]

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلاَ نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلاً﴾.[٣]

الحديث

٣٦٨٤. سنن ابن ماجة عن قتادة: سَأَلتُ أنَسَ بنَ مالِكٍ عَن قِراءَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: كانَ يَمُدُّ صَوتَهُ مَدّاً.[٤]

٣٦٨٥. صحيح البخاري عن قتادة: سُئِلَ أنَسٌ: كَيفَ كانَت قِراءَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله؟ فَقالَ: كانَت مَدّاً. ثُمَّ قَرَأَ: بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ؛ يَمُدُّ بِـ«بِسمِ اللّٰهِ»، ويَمُدُّ بِـ«الرَّحمٰنِ»، ويَمُدُّ بِـ«الرَّحيمِ».[٥]

---

١. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٩ ح ٢٣٩٨ ، معرفة السنن والآثار: ج ١ ص ٥١٥ ح ٧٠٧ و ٧٠٨ ، كتاب الأمّ: ج ١ ص ١٠٧ ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١١٩ ح ٢٢١٨٥ نقلاً عن ابن النجّار عن ابن عمر.

٢. المزّمّل: ٤.

٣. الفرقان: ٣٢.

٤. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٣٠ ح ١٣٥٣ ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٧٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٤٠ ح ١٢١٩٩ ، صحيح ابن حبّان: ج ١٤ ص ٢٢٢ ح ٦٣١٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٢ ح ١٧٩١٤؛ مجمع البيان: ج ١٠ ص ٥٦٩.

٥. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٩٢٥ ح ٤٧٥٩ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٥٨ ح ٨٥٢ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٧ ح ٢٣٩٢ وليس فيهما «يمدّ ببسم الله» ، سنن الدار قطني: ج ١ ص ٣٠٨ ح ٢٣ ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٦.

٣٦٨٦. تفسير عبد الرزّاق عن قتادة ـ في قَولِهِ تَعالىٰ: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلاً﴾ ـ: بَلَغَنا أنَّ عامَّةَ قِراءَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله كانَت بِالمَدِّ.[١]

٣٦٨٧. مسند ابن حنبل عن ابن أبي مليكة عن بعض أزواج النبيّ صلى الله عليه وآله: أنَّها سُئِلَت عَن قِراءَةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَت: إنَّكُم لا تَستَطيعونَها، فَقيلَ لَها: أخبِرينا بِها، فَقَرَأَت قِراءَةً تَرَسَّلَت فيها.[٢]

٣٦٨٨. المعجم الأوسط عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه: كانَت قِراءَةُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله المَدَّ، لَيسَ فيهِ تَرجيعٌ[٣].[٤]

١٠ / ٤
أحسَنُ النّاسِ صَوتاً بِالقُرآنِ

٣٦٨٩. الإمام الباقر عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ أحسَنَ النّاسِ صَوتاً بِالقُرآنِ.[٥]

٣٦٩٠. تفسير القمّي: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا تَهَجَّدَ بِالقُرآنِ، تَسمَعُ لَهُ قُرَيشٌ بِحُسنِ[٦] صَوتِهِ.[٧]

٣٦٩١. الاحتجاج: رُوِيَ أنَّهُ [موسىٰ بنَ جَعفَرٍ] عليه السلام كانَ حَسَنَ الصَّوتِ، حَسَنَ القِراءَةِ، فَقالَ يَوماً مِنَ الأَيّامِ: إنَّ عَلِيَّ بنَ الحُسَينِ عليه السلام كانَ يَقرَأُ القُرآنَ، فَرُبَّما مَرَّ بِهِ المارُّ فَصَعِقَ مِن حُسنِ

---

١. تفسير عبد الرزّاق: ج ٣ ص ٣٥٦ ح ٣٣٦٣، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٣١٤.

٢. مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٦٩ ح ٢٦٥٣٢، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٤٠٣ ح ١١، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٢٨٠ ح ٢٦٢٨.

٣. الترجيعُ: ترديد القراءة (النهاية: ج ٢ ص ٢٠٢ «رجع»).

٤. المعجم الأوسط: ج ٢ ص ٨٦ ح ٤٧٤٧، تفسير القرطبي: ج ١ ص ١٦ عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه، مجمع الزوائد: ج ٢ ص ٥٤٥ ح ٣٦٠٤ نقلاً عن المعجم الكبير، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٢ ح ١٧٩٠٨.

٥. تفسير العيّاشي: ج ٣ ص ٥٥ ح ٢٥٢٩ عن زيد بن عليّ، تفسير فرات: ص ٢٤٢ ح ٣٢٧ عن عمرو بن شمر عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٢٣٨ ح ٨٣.

٦. في بحار الأنوار: «لِحُسنِ» بدل «بِحُسنِ»، وهو الأنسب.

٧. تفسير القمّي: ج ٢ ص ٢٠، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٥١ ح ٢.

صَوتِهِ، وإنَّ الإمامَ لَو أظهَرَ مِن ذٰلِكَ شَيئاً لَمَا احتَمَلَهُ النّاسُ.

قيلَ لَهُ: ألَم يَكُن رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُصَلّي بِالنّاسِ ويَرفَعُ صَوتَهُ بِالقُرآنِ؟ فَقالَ: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يُحَمِّلُ مَن خَلفَهُ ما يُطيقونَ.[1]

١٠ / ٥
تَقطيعُ الآياتِ

٣٦٩٢. **مجمع البيان عن أُمّ سلمة:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُقَطِّعُ قِراءَتَهُ آيَةً آيَةً.[2]

٣٦٩٣. **مسند ابن حنبل عن أُمّ سلمة** ـ لَمّا سُئِلَت عَن قِراءَةِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ـ: كانَ يُقَطِّعُ قِراءَتَهُ آيَةً آيَةً: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ * ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ * مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾.[3]

٣٦٩٤. **سنن الترمذي عن أُمّ سلمة:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُقَطِّعُ قِراءَتَهُ يَقولُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ.[4]

٣٦٩٥. **التبيان في تفسير القرآن:** رُوِيَ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ يَقِفُ عِندَ آخِرِ كُلِّ آيَةٍ مِن هٰذِهِ السّورَةِ [سورَةِ الإخلاصِ].[5]

٣٦٩٦. **مسند ابن حنبل عن ابن أبي مليكة عن أُمّ سلمة:** إنَّ قِراءَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله كانَت ـ فَوَصَفَت: ﴿بِسْمِ

---

١. الاحتجاج: ج ٢ ص ٣٤٩ ح ٢٧٩ ، الكافي: ج ٢ ص ٦١٥ ح ٤ عن عليّ بن محمّد النوفلي عن أبي الحسن عليه السلام وليس فيه صدره إلى «الأيّام» ، بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ١٩٤ ح ٧.

٢. مجمع البيان: ج ١٠ ص ٥٦٩ ، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٨٥٦ ح ٧٧٥٠.

٣. مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٩٤ ح ٢٦٦٤٥ ، سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٧ ح ٤٠٠١ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٥ ح ٢٣٨٣ كلاهما نحوه ، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٢٥٢ ح ٢٩٠٩ وليس فيه «آية آية» ، سنن الدار قطني: ج ١ ص ٣١٣ ح ٣٧ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٢ ح ١٧٩١٣.

٤. سنن الترمذي: ج ٥ ص ١٨٥ ح ٢٩٢٧ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٢٥٢ ح ٢٩١٠ نحوه ، الشمائل المحمّدية: ص ١٥٣ ح ٣١٠ ، تفسير القرطبي: ج ١ ص ١٠ و ج ٢٠ ص ٢٠٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٢ ح ١٧٩١٣.

٥. التبيان في تفسير القرآن: ج ١٠ ص ٤٣٢ ، مجمع البيان: ج ١٠ ص ٨٦٣.

﴿ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ حَرفاً حَرفاً[1] ـ قِراءَةً بَطيئَةً.[2]

٣٦٩٧. **سنن الترمذي عن يعلى بن مملك** ـ في قِراءَةِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ـ : نَعَتَت [أُمُّ سَلَمَةَ] قِراءَتَهُ ﷺ، فَإِذا هِيَ تَنعَتُ قِراءَةً مُفَسَّرَةً، حَرفاً حَرفاً.[3]

١٠ / ٦
الرَّغبَةُ وَالرَّهبَةُ

٣٦٩٨. **السنن الكبرى عن عائشة:** كُنتُ أقومُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ فِي اللَّيلِ التامِّ فَيَقرَأُ بِالبَقَرَةِ وآلِ عِمرانَ وَالنِّساءِ، فَإِذا مَرَّ بِآيَةٍ فيهَا استِبشارٌ دَعا ورَغِب، وإذا مَرَّ بِآيَةٍ فيها تَخويفٌ دَعا وَاستَعاذَ.[4]

٣٦٩٩. **مسند ابن حنبل عن عائشة:** كُنتُ أقومُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ لَيلَةَ التَّمامِ، فَكانَ يَقرَأُ سورَةَ البَقَرَةِ وآلِ عِمرانَ وَالنِّساءِ، فَلا يَمُرُّ بِآيَةٍ فيها تَخَوُّفٌ إلّا دَعَا اللّٰهَ وَاستَعاذَ، ولا يَمُرُّ بِآيَةٍ فيهَا استِبشارٌ إلّا دَعَا اللّٰهَ ورَغِبَ إلَيهِ.[5]

٣٧٠٠. **صحيح مسلم عن حذيفة:** صَلَّيتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذاتَ لَيلَةٍ فَافتَتَحَ البَقَرَةَ... يَقرَأُ مُتَرَسِّلاً، إذا

---

١. في بعض المصادر: «يقطّعها حرفاً حرفاً».

٢. مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ٢٢٧ ح ٢٦٨٠٤ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٥٦ ح ٨٤٧ ، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٧٧ ح ٢٤٢٣ ، المعجم الكبير: ج ٢٣ ص ٣٩٢ ح ٩٣٧ ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٦ كلّها نحوه وليس فيها «قراءة بطيئة».

٣. سنن الترمذي: ج ٥ ص ١٨٢ ح ٢٩٢٣ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٧٤ ح ١٤٦٦ وليس فيه «مفسّرة» ، سنن النسائي: ج ٢ ص ١٨١ ، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٨١ ح ٢٦٥٨٨ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٥٤ ح ١١٦٥.

٤. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٣٩ ح ٣٦٨٨ ، الزهد لابن المبارك: ص ٤٢١ ح ١١٩٦ ، شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٧٦ ح ٢٠٩٣ ، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ١٤٦.

٥. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٨١ ح ٢٤٦٦٣ و ص ٤٣١ ح ٢٤٩٢٩ ، فضائل القرآن لأبي عبيد: ص ١٤٢ كلاهما نحوه ، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ١٣٢ و ص ٢٨٤.

مَرَّ بِآيَةٍ فيها تَسبيحٌ سَبَّحَ، وإذا مَرَّ بِسُؤالٍ سَأَلَ، وإذا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ.[١]

٣٧٠١. مسند ابن حنبل عن حذيفة: كانَ [صلى الله عليه وآله] إذا مَرَّ بِآيَةِ رَحمَةٍ سَأَلَ، وإذا مَرَّ بِآيَةِ عَذابٍ تَعَوَّذَ، وإذا مَرَّ بِآيَةٍ فيها تَنزيهٌ لِلّهِ عزّ وجلّ سَبَّحَ.[٢]

٧ / ١٠
النَّلبِيَةُ عِندَ قِراءَةِ بَعضِ السُّوَرِ والآياتِ

٣٧٠٢. مجمع البيان عن قتادة: كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا خَتَمَ هٰذِهِ السُّورَةَ [سورَةَ التّينِ] قالَ: بَلىٰ، وأَنَا عَلىٰ ذٰلِكَ مِنَ الشّاهِدينَ.[٣]

٣٧٠٣. المستدرك على الصحيحين عن أبي هريرة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ إذا قَرَأَ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْيِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[٤] قالَ: بَلى.[٥]

٣٧٠٤. السنن الكبرى عن موسى بن أبي عائشة: كانَ رَجُلٌ يُصَلّي فَوقَ بَيتِهِ، فَكانَ إذا قَرَأَ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْيِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، قالَ: سُبحانَكَ فَبَلىٰ، فَسَأَلوهُ عَن ذٰلِكَ فَقالَ: سَمِعتُهُ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٣٦ ح ٢٠٣، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٠ ح ٨٧١، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٨ ح ٢٦٢، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٢٩ ح ١٣٥١ كلّها نحوه، سنن النسائي: ج ٣ ص ٢٢٥ و ٢٢٦، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥١ ح ١٧٩٠٦.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٧٧ ح ٢٣٣٢١، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٧٢ ح ٥٤٢ و ص ٢٧٣ ح ٥٤٣، المصنّف لعبد الرزاق: ج ٢ ص ٤٥١ ح ٤٠٤٦ كلاهما نحوه وليس فيهما ذيله، تهذيب الكمال: ج ٢٧ ص ٤٣٨ الرقم ٥٨٩٦.

٣. مجمع البيان: ج ١٠ ص ٧٧٧؛ المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٥٥٤ ح ٣٨٨٢ نحوه، شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٧٧ ح ٢٠٩٦ كلاهما عن أبي هريرة، تفسير الطبري: ج ١٥ الجزء ٣٠ ص ٢٥٠، تفسير الثعلبي: ج ١٠ ص ٢٤١ ح ١٨٣ نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥١ ح ١٧٩٠٥.

٤. القيامة: ٤٠.

٥. المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٥٥٤ ح ٣٨٨٢، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٢ ص ٤٥٢ ح ٤٠٥٢ عن إسماعيل بن أُميّة، شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٧٧ ح ٢٠٩٦، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥١ ح ١٧٩٠٥؛ بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٢١٩.

مِن رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.[١]

٣٧٠٥. **الدرّ المنثور عن أبي أُمامة:** صَلَّيتُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَعدَ حِجَّتِهِ، فَكانَ يُكثِرُ مِن قِراءَةِ: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾[٢]، فَإِذا قالَ: ﴿أَلَيۡسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحۡيِۦَ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ سَمِعتُهُ يَقولُ: بَلىٰ، وأَنَا عَلىٰ ذٰلِكَ مِنَ الشّاهِدينَ.[٣]

٨ / ١٠
الدُّعاءُ عِندَ تِلاوَةِ «قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا»

٣٧٠٦. **مجمع البيان عن سعيد بن أبي هلال:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا قَرأَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾[٤]، وَقَفَ ثُمَّ قالَ: اللّٰهُمَّ آتِ نَفسي تَقواها، أنتَ وَلِيُّها ومَولاها، وزَكِّها وأَنت خَيرُ مَن زَكّاها.[٥]

٩ / ١٠
البُكاءُ عِندَ قِراءَةِ بَعضِ الآياتِ

٣٧٠٧. **الإمام الحسين عليه السلام:** إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله بَكىٰ حينَ وَصَلَ في قِراءَتِهِ: ﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا﴾.[٦]

---

١. السنن الكبرىٰ: ج ٢ ص ٤٤٠ ح ٣٦٩٢، سنن أبي داود: ج ١ ص ٢٣٣ ح ٨٨٤ وفيه «فبكى» بدل «فبلىٰ»، تفسير ابن كثير: ج ٨ ص ٣٠٩، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣٢١ ح ٤١٢٩؛ بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٢١٩.

٢. القيامة: ١.

٣. الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٣٦٣ نقلاً عن البخاري في تاريخه، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣٢٣ ح ٤١٣٩ نقلاً عن ابن النجّار؛ بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٢١٩ ح ٣.

٤. الشمس: ٩.

٥. مجمع البيان: ج ١٠ ص ٧٧٥؛ المعجم الكبير: ج ١١ ص ٨٧ ح ١١١٩١، تفسير ابن كثير: ج ٨ ص ٤٣٦، تفسير القرطبي: ج ٢٠ ص ٧٦ كلّها نحوه، مجمع الزوائد: ج ٧ ص ٢٩١ ح ١١٤٩٥.

٦. إرشاد القلوب: ص ٩٧، أعلام الدين: ص ٢٤٧ من دون إسناد إلى الإمام الحسين عليه السلام.

٣٧٠٨. **الإمام الصادق عليه السلام** ـ في قَولِهِ تَعالىٰ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلاَ تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلاَ فِي ٱلسَّمَاءِ وَلاَ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلاَ أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾[1] ـ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا قَرَأَ هٰذِهِ الآيَةَ بَكىٰ بُكاءً شَديداً.[2]

٣٧٠٩. **صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود:** قالَ لِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: اِقرَأ عَلَيَّ، قُلتُ: أقرَأُ عَلَيكَ وعَلَيكَ أُنزِلَ؟ ! قالَ: فَإِنّي اُحِبُّ أن أسمَعَهُ مِن غَيري. فَقَرَأتُ عَلَيهِ سورَةَ النِّساءِ، حَتّىٰ بَلَغتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلاَءِ شَهِيداً﴾[3] قالَ: أمسِك، فَإِذا عَيناهُ تَذرِفانِ.[4]

٣٧١٠. **الزهد لابن المبارك عن خالد بن يسار:** لَمّا قَرَأَها [سورَةَ النِّساءِ] ابنُ اُمِّ عَبدٍ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، بَكىٰ فَاشتَدَّ بُكاؤُهُ، ثُمَّ قامَ مُغَطِّياً رَأسَهُ حَتّىٰ دَخَلَ بَيتَهُ.[5]

٣٧١١. **فضائل القرآن لابن أبي عبيد عن حمران بن أعين:** سَمِعَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله رَجُلاً يَقرَأُ: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالاً وَجَحِيماً * وَطَعَاما ذَا غُصَّةٍ وَعَذَاباً أَلِيماً﴾[6]، قالَ: فَصَعِقَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.[7]

---

١. يونس: ٦١.

٢. مجمع البيان: ج ٥ ص ١٨٠، تفسير القمّي: ج ١ ص ٣١٣ من دون إسناد إلى الإمام الصادق عليه السلام.

٣. النساء: ٤١.

٤. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٦٧٣ ح ٤٣٠٦، صحيح مسلم: ج ١ ص ٥٥١ ح ٢٤٧، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٢٣٨ ح ٣٠٢٥، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٤٠٣ ح ٤١٩٤ كلّها نحوه، الدرّ المنثور: ج ٢ ص ٥٤١؛ بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٩٤ ح ١٦٢ نقلاً عن الشهيد في أسرار الصلاة نحوه.

٥. الزهد لابن المبارك: ص ٣٧ ح ١١١.

٦. المزّمّل: ١٢ و ١٣.

٧. فضائل القرآن لابن أبي عبيد: ص ١٣٦، الزهد لابن حنبل: ص ٣٦ وفيه «قرأ» بدل «سمع رجلاً يقرأ»، شعب الإيمان: ج ١ ص ٥٢٢ ح ٩١٧ عن أبي حرب بن أبي الأسود، تفسير الطبري: ج ١٤ الجزء ٢٩ ص ١٣٥، تفسير القرطبي: ج ١٩ ص ٤٦ نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٢٠٦ ح ١٨٦٤٤ نقلاً عن ابن النجّار عن ابن عمر.

٣٧١٢. **مستدرك الوسائل** - نَقلاً عَنِ الشَّهيدِ الثّاني في أَسرارِ الصَّلاةِ، - : قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ لإبنِ مَسعودٍ : اقْرَأ عَلَيَّ، قالَ: فَفَتَحتُ سورَةَ النِّساءِ، فَلَمّا بَلَغْتُ : ﴿فَكَيْفَ إذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنا بِكَ عَلىٰ هؤُلاءِ شَهِيداً﴾ رَأَيتُ عَينَيهِ تَذرِفانِ مِنَ الدَّمعِ، فقالَ لي: حَسبُكَ الآنَ.

ورَواهُ الشَّيخُ أَبُو الفُتوحِ في تَفسِيرِهِ مَعَ زِيادَةٍ، قالَ: فَلَمّا بَلَغتُ هٰذِهِ الآيَةَ بَكىٰ وَقالَ اقرَأْها مِن أَوَّلِها، فَقَرَأْتُها ثانِياً، فَلَمّا بَلَغتُ الآيَةَ بَكَىٰ أَكثَرَ مِمّا بَكىٰ فِي المَرَّةِ الأُولىٰ ثُمَّ قالَ: حَسبي.[1]

٣٧١٣. **الدروع الواقية**: لَمّا نَزَلَت هذِهِ الآيَةُ عَلى رَسولِ اللهِ ﷺ: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ * لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾[2] بَكىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ بُكاءً شَدِيداً وَ بَكىٰ أَصحابُه.[3]

٣٧١٤. **المعجم الكبير عن لبيبة الأنصاري**: أَنّ رَسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذا قَرَأَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاء شَهِيدًا﴾[4]، بَكىٰ رَسولُ اللهِ ﷺ وقالَ: يا رَبُّ، هٰذا شَهِدتُ عَلى مَن أَنَا بَينَ ظَهرَيهِ، فَكَيفَ بِمَن لَم أَرَ؟![5]

---

١. مستدرك الوسائل: ج٤ص ٢٧٧ ح ٤٦٩١، أسرار الصلاة: ص ١٣٩ (ضمن كتاب رسائل الشهيد)، تفسير أبي الفتوح الرازي: ج ١ ص ٧٦٨.

٢. الحجر: ٤٣-٤٤.

٣. الدروع الواقية: ص٢٧٤ نقلاً عن كتاب زهد النّبيﷺ لأبي جعفر أَحمد القمّي، بحار الأنوار: ج٤٣ ص ٨٧ ح٩.

٤. النساء: ٤١.

٥. المعجم الكبير: ج١٩ ص٢٢١ ح٤٩٢، فتح البارى: ج٩ ص٩٩، تفسير إبن كثير: ج٢ ص٢٦٩، الإصابة: ج٦ ص٥، معرفة الصحابة لأبى نعيم: ج١ ص١٧٩ ح٦٦٤ كلّها عن محمّد بن أنس بن فضالة نحوه، الدرّ المنثور: ج٢ ص٥٤٢.

١٠ / ١٠
حَثُّهُ عَلَى البُكاءِ عِندَ قِراءَةِ القُرآنِ

٣٧١٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: اِقرَؤُوا القُرآنَ وَابكوا، فَإِن لَم تَجِدوا فَتَباكَوا.[١]

٣٧١٦. عنه صلى الله عليه وآله: ما مِن عَينٍ فاضَت مِن قِراءَةِ القُرآنِ، إلّا قَرَّت يَومَ القِيامَةِ.[٢]

٣٧١٧. شعب الإيمان عن عبدالله البجلي: قالَ لَنا رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله: إنّي قارِئٌ عَلَيكُم سورَةَ ﴿ألهاكُم﴾، فَمَن بَكىٰ فَلَهُ الجَنَّةُ. فَقَرَأَ فَبَكىٰ بَعضاً[٣] ولَم يَبكِ الباقونَ. قالَ الَّذينَ لَم يَبكوا: لَقَد جَهَدنا يا رَسولَ اللّهِ أن نَبكِيَ فَلَم نَقدِر! فَقالَ: إنّي قارِئُها عَلَيكُمُ الثّانِيَةَ، فَمَن بَكىٰ فَلَهُ الجَنَّةُ، ومَن لَم يَقدِر أن يَبكِيَ فَلْيَتَباكَ.[٤]

٣٧١٨. المعجم الكبير عن جرير: قالَ رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّي قارِئٌ عَلَيكُم آياتٍ مِن آخِرِ الزُّمَرِ، فَمَن بَكىٰ مِنكُم وَجَبَت لَهُ الجَنَّةُ. فَقَرَأَها مِن عِندِ ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾[٥] إلىٰ آخِرِ السّورَةِ، فَمِنّا مَن بَكىٰ، ومِنّا مَن لَم يَبكِ. فَقالَ الَّذينَ لَم يَبكوا: يا رَسولَ اللّهِ، لَقَد جَهَدنا أن نَبكِيَ فَلَم نَبكِ! فَقالَ: إنّي سَأَقرَؤُها عَلَيكُم، فَمَن لَم يَبكِ فَلْيَتَباكَ.[٦]

٣٧١٩. الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله أتىٰ شَباباً مِنَ الأَنصارِ فَقالَ: إنّي أُريدُ أن أقرَأَ عَلَيكُم، فَمَن بَكىٰ فَلَهُ الجَنَّةُ. فَقَرَأَ آخِرَ الزُّمَرِ: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾[٧] إلىٰ

---

١. الفردوس: ج ١ ص ٩٧ ح ٣١٤ عن سعد بن أبي وقّاص، كنز العمّال: ج ١ ص ٦٠٩ ح ٢٧٩٤ نقلاً عن ابن نصر.

٢. الفردوس: ج ٤ ص ٣١ ح ٦٠٩٥ عن أنس، كنز العمّال: ج ١ ص ٦١٤ ح ٢٨٢٤.

٣. كذا في المصدر: والصواب: «بعضُنا» أو «بعضٌ».

٤. شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٦٤ ح ٢٠٥٤، نوادر الأُصول: ج ١ ص ٤٠٨ عن جرير بن عبدالله، كنز العمّال: ج ١ ص ٥٩٦ ح ٢٧١٦.

٥. الزمر: ٦٧.

٦. المعجم الكبير: ج ٢ ص ٣٤٨ ح ٢٤٥٩ عن جرير، فضائل القرآن لأبي عبيد: ص ١٣٥ عن عبدالملك بن عمير نحوه، كنز العمّال: ج ١ ص ٥٩٢ ح ٢٦٩٥.

٧. الزمر: ٧١.

آخِرِ السّورَةِ، فَبَكَى القَومُ جَميعاً إلّا شابٌّ، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، قَد تَباكَيتُ فَما قَطَرَت عَيني ! فَقالَ: إنّي مُعيدٌ عَلَيكُم، مَن تَباكىٰ فَلَهُ الجَنَّةُ. قالَ: وأعادَ عَلَيهِم، فَبَكَى القَومُ وتَباكَى الفَتىٰ، فَدَخَلُوا الجَنَّةَ جَميعاً.[1]

١٠ / ١١
تكرار آية «إن تعذبهم فإنهم عبادك» حتّى الصباح

٣٧٢٠. سنن ابن ماجة عن أبي ذر: قامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِآيَةٍ حَتّىٰ أصبَحَ يُرَدِّدُها؛ وَالآيَةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[2].[3]

١٠ / ١٢
قراءة البسملة عشرين مرّة

٣٧٢١. المغني عن حمل الأسفار: إنَّهُ [رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله] قَرَأَ: «بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ» فَرَدَّدَها عِشرينَ مَرَّةً.[4]

١٠ / ١٣
حُبّه قراءة سورة الأعلى

٣٧٢٢. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُحِبُّ أن يَقرَأَ: «سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى».[5]

---

١. ثواب الأعمال: ص ١٩٢ ح ١، الأمالي للصدوق: ص ٦٣٨ ح ٨٦٠ كلاهما عن سليمان بن خالد، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٣٢٨ ح ٢.

٢. المائدة: ١١٨.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٤٢٩ ح ١٣٥٠، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٨٩ ح ٢١٤٤٦ وفيه «قرأ» بدل «قام»، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٣٦٧ ح ٨٧٩، صحيح ابن خزيمة: ج ١ ص ٢٧١، السنن الكبرى: ج ٣ ص ٢٠ ح ٤٧١٨، الدرّ المنثور: ج ٣ ص ٢٤٠.

٤. المغني عن حمل الأسفار: ج ١ ص ٢٣١ ح ٨٩٦، إحياء العلوم: ج ١ ص ٤٢١.

٥. مسند البزّار: ج ٣ ص ٢٨ ح ٧٧٦ و ح ٧٧٥، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٠٦ ح ٧٤٢، تهذيب ←

١٠ / ١٤
عَدَمُ التِّلاوَةِ عَلَى الجَنابَةِ

٣٧٢٣. سنن ابن ماجة عن عبدالله بن سلمة: دَخَلتُ عَلىٰ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ عليه السلام، فَقالَ: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ... ولا يَحجُبُهُ ـ ورُبَّما قالَ: ولا يَحجُزُهُ ـ عَن قِراءَةِ القُرآنِ شَيءٌ إلّا الجَنابَةُ.[1]

٣٧٢٤. الإمام عليّ عليه السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يُقرِئُنا القُرآنَ عَلىٰ كُلِّ حالٍ، ما لَم يَكُن جُنُباً.[2]

١٠ / ١٥
تَجَنُّبُ الإيذاءِ بِرَفعِ الصَّوتِ

٣٧٢٥. مسند الشاميّين عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وآله: أنَّهُ كانَ إذا قامَ مِنَ اللَّيلِ يَقتَرِئُ، زَمزَمَ[3] قِراءَتَهُ، إلّا أنَّهُ يُفهِمُنا الآيَةَ بَعدَ الآيَةِ. قُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، ألا تَرفَعُ صَوتَكَ بِالقُرآنِ؟ قالَ: أكرَهُ أن أُؤذِيَ بِهِ رَفيقي وأَهلَ بَيتي.[4]

٣٧٢٦. سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري: اِعتَكَفَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فِي المَسجِدِ، فَسَمِعَهُم يَجهَرونَ

الآثار: ج ٤ ص ٢٢٢ ح ٢٧ ، المغني عن حمل الأسفار: ج ١ ص ٣٢٢ ح ١٢٠٩ ليس في الأربعة الأخيرة «أن يقرأ» وكلّها عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣١٠ ح ٤٠٨٤؛ مجمع البيان: ج ١٠ ص ٧١٧ وفيه «هذه السورة» بدل «أن يقرأ» ، بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٣٢٢ ح ٢ نقلاً عن الدرّ المنثور.

١. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٩٥ ح ٥٩٤ ، سنن أبي داود: ج ١ ص ٥٩ ح ٢٢٩ ، سنن النسائي: ج ١ ص ١٤٤ ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٦٢ ح ١٠١١ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣٣٨ ح ٤١٨٢ ، كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٥٣ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٢١٦ ح ٢١.

٢. سنن الترمذي: ج ١ ص ٢٧٤ ح ١٤٦ ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ١٨٠ ح ٦٢٧ وليس فيه «علىٰ كلّ حال» ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ١٢٧ ح ٨ ، مسند أبي يعلىٰ: ج ١ ص ٣٠٤ ح ٦١٩ ، مسند البزّار: ج ٢ ص ٢٨٤ ح ٧٠٦ نحوه وكلّها عن عبد الله بن سلمة ، كنز العمّال: ج ٩ ص ٥٦٣ ح ٢٧٤٣٠.

٣. الزَّمزمة: صوت خفيّ لا يكاد يفهم (النهاية: ج ٢ ص ٣١٣ «زمزم»).

٤. مسند الشاميّين: ج ٤ ص ٣٠٥ ح ٣٣٧٨ ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣١٩ ح ٤١٢٣ نقلاً عن ابن النجّار.

بِالقِراءَةِ، فَكَشَفَ السِّترَ وقالَ: ألا إنَّ كُلَّكُم مُناجٍ رَبَّهُ، فَلا يُؤذِيَنَّ بَعضُكُم بَعضاً، ولا يَرفَع بَعضُكُم عَلىٰ بَعضٍ فِي القِراءَةِ ـ أو قالَ: فِي الصَّلاةِ ـ .[1]

٣٧٢٧. **الطبقات الكبرى عن إبراهيم:** كانَت قِراءَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله تُعرَفُ بِتَحريكِ لِحيَتِهِ.[2]

١٠ / ١٦
سَيرَتُهُ فِي خَتمِ القُرآنِ

٣٧٢٨. **المغني عن حمل الأسفار عن داود بن قيس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ عِندَ خَتمِ القُرآنِ: اللّٰهُمَّ ارحَمني بِالقُرآنِ، وَاجعَلهُ لي إماماً وهُدىً ورَحمَةً، اللّٰهُمَّ ذَكِّرني مِنهُ ما نَسيتُ، وعَلِّمني مِنهُ ما جَهِلتُ، وَارزُقني تِلاوَتَهُ آناءَ اللَّيلِ وأَطرافَ النَّهارِ، وَاجعَلهُ لي حُجَّةً يا رَبَّ العالَمينَ.[3]

٣٧٢٩. **حلية الأولياء عن أنس:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إذا خَتَمَ جَمَعَ أهلَهُ ودَعا.[4]

٣٧٣٠. **الإمام الباقر عليه السلام:** كانَ عَلِيُّ بنُ الحُسَينِ عليه السلام يَذكُرُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أنَّهُ كانَ إذا خَتَمَ القُرآنَ حَمِدَ اللّٰهَ بِمَحامِدَ وهُوَ قائِمٌ، ثُمَّ يَقولُ:

---

١. سنن أبي داود: ج ٢ ص ٣٨ ح ١٣٣٢ ، السنن الكبرىٰ للنسائي: ج ٥ ص ٣٢ ح ٨٠٩٢ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٤٥٥ ح ١١٦٩ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٢ ص ١٩٠ ح ١١٦٢ ، السنن الكبرىٰ: ج ٣ ص ١٧ ح ٤٧٠٣ كلّها بزيادة «وهو في قبّة له» بعد «بالقراءة» ، كنز العمّال: ج ١ ص ٦٠٨ ح ٢٧٩١.

٢. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٥ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٧٠ ح ٨٢٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٥١ ح ٢١١١٧ ، صحيح ابن خزيمة: ج ٣ ص ٤١ ذيل ح ١٥٨٨ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٣٩٨ ح ١ كلّها عن جناب نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ١١٠ ح ٢٢١٢٧.

٣. المغني عن حمل الأسفار: ج ١ ص ٢٢٦ ح ٨٨١ ، إحياء العلوم: ج ١ ص ٤١٥ بزيادة «ونورا» بعد «إماماً».

٤. حلية الأولياء: ج ٧ ص ٢٦٠ الرقم ٣٩٧ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ١٦٩ ح ١ من دون إسناد إليه صلى الله عليه وآله ، شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٦٨ ح ٢٠٧١ وليس فيهما «ودعا» ، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣٤٩ ح ٤٢١٩ نقلاً عن ابن النجّار.

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[١] و﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾[٢]، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، وكَذَبَ العادِلونَ بِاللهِ، وضَلّوا ضَلالاً بَعيداً، لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، وكَذَبَ المُشرِكونَ بِاللهِ مِنَ العَرَبِ وَالمَجوسِ وَاليَهودِ وَالنَّصارىٰ وَالصّابِئينَ، ومَنِ ادّعىٰ لِلهِ وَلَداً أو صاحِبَةً أو نِدّاً أو شَبَهاً أو مِثلاً أو سَمِيّاً أو عِدلاً، فَأَنتَ رَبُّنا أعظَمُ مِن أن تَتَّخِذَ شَريكاً فيما خَلَقتَ، وَالحَمدُ لِلهِ الَّذي لَم يَتَّخِذ صاحِبَةً ولا وَلَداً، ولَم يَكُن لَهُ شَريكٌ فِي المُلكِ، ولَم يَكُن لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وكَبِّرهُ تَكبيراً.[٣]

اللهُ أكبَرُ كَبيراً، وَالحَمدُ لِلهِ كَثيراً، وسُبحانَ اللهِ بُكرَةً وأَصيلاً، ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا * قَيِّمًا...﴾، قَرأَها إلىٰ قَولِهِ: ﴿إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾[٤]، ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْآخِرَةِ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ * يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[٥] الآيَةَ، و﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٦] الآيتينِ، وَ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَآللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[٧]، بَلِ اللهُ خَيرٌ وأَبقىٰ وأَحكَمُ وأَكرَمُ وأَجَلُّ وأَعظَمُ مِمّا يُشرِكونَ، ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٨] صَدَقَ اللهُ، وبَلَّغَت رُسُلُهُ وأَنَا عَلىٰ ذٰلِكُم مِنَ الشّاهِدينَ.

اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلىٰ جَميعِ المَلائِكَةِ وَالمُرسَلينَ، وَارحَم عِبادَكَ المُؤمِنينَ، مِن [أهلِ][٩] السَّماواتِ وَالأَرضِ، وَاختِم لَنا بِخَيرٍ، وَافتَح لَنا بِخَيرٍ، وبارِك لَنا فِي القُرآنِ العَظيمِ، وَانفَعنا

---

١. الفاتحة: ٢.
٢. الأنعام: ١.
٣. الفاتحة: ٢، يونس: ١٠، الصافّات: ١٨٢ وغيرها.
٤. الكهف: ١ ـ ٥.
٥. سبأ: ١ و ٢.
٦. فاطر: ١.
٧. النمل: ٥٩.
٨. النحل: ٧٥.
٩. ما بين المعقوفين أثبتناه من كنز العمّال.

بِالآياتِ وَالذِّكرِ الحَكيمِ، رَبَّنا تَقَبَّل مِنّا إنَّكَ أنتَ السَّميعُ العَليمُ.[١]

١٠ / ١٧
لا يَختِمُ القُرآنَ في أقَلَّ مِن ثَلاثٍ

٣٧٣١. فتح الباري عن عائشة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كانَ لا يَختِمُ القُرآنَ في أقَلَّ مِن ثَلاثٍ.[٢]

٣٧٣٢. صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله: ... قال: اِقرَإِ القُرآنَ في كُلِّ شَهرٍ، قالَ: إنّي أُطيقُ أكثَرَ! فَما زالَ حَتّىٰ قالَ: في ثَلاثٍ.[٣]

راجع: معرفة القرآن: ج ٢ ص ٢١٠ (آداب ختم القرآن / مدّة ختم القرآن).

١٠ / ١٨
النَّوادِرُ

٣٧٣٣. مجمع البيان عن جابر بن عبد الله: لَمّا قَرَأَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: «الرَّحمٰنُ» عَلَى النّاسِ، سَكَتوا فَلَم يَقولوا شَيئاً، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: الجِنُّ كانوا أحسَنَ جَواباً مِنكُم، لَمّا قَرَأتُ عَلَيهِم: ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ﴾[٤]، قالوا: لا، ولا بِشَيءٍ مِن آلائِكَ رَبَّنا نُكَذِّبُ.[٥]

٣٧٣٤. رسول الله صلى الله عليه وآله: شَيَّبَتني هودٌ وأَخَواتُها: سورَةُ الواقِعَةِ، وسورَةُ القِيامَةِ، وَالمُرسَلاتِ، و«إذَا

---

١. شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٧٢ ح ٢٠٨٢ عن جابر الجعفي، كنز العمّال: ج ٢ ص ٣٤٩ ح ٤٢٢٠.

٢. فتح الباري: ج ٩ ص ٩٧، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٦ وفيه «لا يقرأ» بدل «لا يختم»، المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٨٠٥، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٢ ح ١٧٩١٠.

٣. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٦٩٨ ح ١٨٧٧، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٥٥ ح ١٣٩١، المعجم الأوسط: ج ٧ ص ٢٥٠ ح ٧٤١٥ كلاهما نحوه، السنن الكبرى للنسائي: ج ٥ ص ٢٥ ح ٨٠٦٦، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٦٣٧ ح ٦٨٨٠، كنز العمّال: ج ١ ص ٦١٣ ح ٢٨١٦.

٤. الرحمٰن: ١٣.

٥. مجمع البيان: ج ٩ ص ١٤٠، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٧٨؛ سنن الترمذي: ج ٥ ص ٣٩٩ ح ٣٢٩١، تاريخ بغداد: ج ٤ ص ٣٠١ الرقم ٢٠٨٠، الشكر: ص ٤٠ ح ٦٨، تفسير ابن كثير: ج ٧ ص ٤٦٣ والثلاثة الأخيرة عن ابن عمرو وكلّها نحوه، كنز العمّال: ج ١ ص ٥٨٢ ح ٢٦٣٩.

الشَّمسُ كُوِّرَت»، و«إذَا السَّماءُ انشَقَّت»، و«إذَا السَّماءُ انفَطَرَت».[١]

٣٧٣٥. سنن الترمذي عن ابن عبّاس: قال أبو بَكرٍ: يا رَسولَ اللّٰهِ، قَد شِبتَ! قالَ: شَيَّبتَني هودٌ، وَالواقِعَةُ، وَالمُرسَلاتُ، و«عَمَّ يَتَساءَلونَ»، و«إذَا الشَّمسُ كُوِّرَت».[٢]

٣٧٣٦. مجمع البيان عن ابن عبّاس ـ في قَولِهِ تَعالىٰ: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[٣] ـ: ما نَزَلَ عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله آيَةٌ كانَت أشَدَّ عَلَيهِ ولا أشَقَّ مِن هٰذِهِ الآيَةِ؛ و لِذٰلِكَ قالَ لِأَصحابِهِ ـ حينَ قالوا لَهُ: أسرَعَ إلَيكَ الشَّيبُ يا رَسولَ اللّٰهِ! ـ: شَيَّبَتني هودٌ وَالواقِعَةُ.[٤]

٣٧٣٧. مسند ابن حنبل عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَقولُ في سُجودِ القُرآنِ: سَجَدَ وَجهِي لِمَن خَلَقَهُ وشَقَّ سَمعَهُ وبَصَرَهُ، بِحَولِهِ وقُوَّتِهِ.[٥]

راجع: ج ٢ ص١٣١ (سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في النوم والاستيقاظ / قراءة المسبّحات أو بعض السور والآيات).

---

١. المصنّف لعبد الرزّاق: ج ٣ ص ٣٦٨ ح ٥٩٩٧ عن أبي إسحاق، المعجم الكبير: ج ٦ ص ١٤٨ ح ٥٨٠٤ عن سهل بن سعد نحوه، الشمائل المحمّديّة: ص ٣١ ح ٤١، مسند أبي يعلىٰ: ج ١ ص ٤٠٣ ح ٨٧٧ كلاهما عن أبي جحيفة نحوه وفيهما صدره، كنز العمّال: ج ١ ص ٥٧٣ ح ٢٥٨٦؛ مجمع البيان: ج ٥ ص ٢١٢ عن أبي جحيفة نحوه وفيه صدره.

٢. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٠٢ ح ٣٢٩٧، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٣٧٤ ح ٣٣١٤ وليس فيه «والمرسلات»، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٢٠١ ح ١، كنز العمّال: ج ١ ص ٥٧٣ ح ٢٥٨٨، الخصال: ص ١٩٩ ح ١٠، الأمالي للصدوق: ص ٣٠٤ ح ٣٤٥ وليس فيهما «و إذا الشَّمسُ كُوِّرَتَ»، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ١٩٢ ح ٢٨.

٣. هود: ١١٢.

٤. مجمع البيان: ج ٥ ص ٣٠٤، بحار الأنوار: ج ١٧ ص ٥٢، تفسير القرطبي: ج ٩ ص ١٠٧، تفسير الفخر الرازي: ج ١٨ ص ٧٢ نحوه، تفسير الثعلبي: ج ٥ ص ١٩٢ ح ١٠٤ وفيها «وأخواتها» بدل «والواقعة».

٥. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٢٧٠ ح ٢٤٠٧٧ و ج ١٠ ص ٤٠ ح ٢٥٨٧٩، سنن أبي داود: ج ٢ ص ٦٠ ح ١٤١٤، السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤٦١ ح ٣٧٧٤ كلّها بزيادة: «بالليل يقوله في السجده مرارا» بعد «القرآن»، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٤٧٤ ح ٥٨٠ بزيادة: «بالليل» بعد «القرآن».

الفصل الحادي عشر

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله فيما يتعلّق بالمسجد

١١ / ١

تقارب الخطى عند الذهاب

٣٧٣٨. **المعجم الكبير عن زيد بن ثابت:** كُنتُ أمشي مَعَ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله فَقارَبَ بَينَ الخُطىٰ، فَقالَ: أتَدري لِمَ مَشَيتُ بِكَ هٰذِهِ المِشيَةَ؟ قُلتُ: لا! قالَ: لِتَكثُرَ خُطانا فِي المَشيِ إلَى الصَّلاةِ.[1]

١١ / ٢

تقديم رجله اليمنى عند الدخول واليسرى عند الخروج

٣٧٣٩. **المعجم الكبير عن ابن عبّاس:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله ... إذا دَخَلَ المَسجِدَ أدخَلَ رِجلَهُ اليُمنىٰ.[2]

راجع: ص٤١٤ ح٣٧٤٣

---

١. المعجم الكبير: ج ٥ ص ١١٨ ح ٤٨٠٠ و ص ١١٧ ح ٤٧٩٧ عن أنس، الأدب المفرد: ص ١٤٠ ح ٤٥٨ كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٥٧٦ ح ٢٠٣٢٤.

٢. المعجم الكبير: ج ١٠ ص ٣١٥ ح ١٠٧٦٦، مسند أبي يعلى: ج ٣ ص ١٠٣ ح ٢٦٠٤، المطالب العالية: ج ٢ ص ٣٩٨ ح ٢٥٦٨، تفسير القرطبي: ج ١٩ ص ٢٢، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ٦١ ح ٨٧٠، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٢٤ ح ١٨٣٠١.

٣ / ١١
الدُّعاءُ عِندَ الدُّخولِ والخُروجِ

٣٧٤٠. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ إذا دَخَلَ المَسجِدَ قالَ: «اللّٰهُمَّ افتَح لي أبوابَ رَحمَتِكَ»، فَإذا خَرَجَ قالَ: «اللّٰهُمَّ افتَح لي أبوابَ رِزقِكَ».[1]

٣٧٤١. فاطمة عليها السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ المَسجِدَ صَلّىٰ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قالَ: «اللّٰهُمَّ اغفِر لي ذُنوبي، وَافتَح لي أبوابَ رَحمَتِكَ»، وإذا خَرَجَ صَلّىٰ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قالَ: «اللّٰهُمَّ اغفِرلي ذُنوبي، وَافتَح لي أبوابَ فَضلِكَ».[2]

٣٧٤٢. عنها عليها السلام: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ المَسجِدَ يَقولُ: «بِسمِ اللّٰهِ وَالسَّلامُ عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ، اللّٰهُمَّ اغفِرلي ذُنوبي، وَافتَح لي أبوابَ رَحمَتِكَ»، وإذا خَرَجَ قالَ: «بِسمِ اللّٰهِ، وَالسَّلامُ عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ، اللّٰهُمَّ اغفِرلي ذُنوبي، وَافتَح لي أبوابَ فَضلِكَ».[3]

٣٧٤٣. جامع الأخبار: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إذا دَخَلَ المَسجِدَ يَضَعُ رِجلَهُ اليُمنىٰ ويَقولُ: «بِسمِ اللّٰهِ و عَلَى اللّٰهِ تَوَكَّلتُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلّا بِاللّٰهِ»، وإذا خَرَجَ يَضَعُ رِجلَهُ اليُسرىٰ ويَقولُ: «بِسمِ اللّٰهِ، أعوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ».

---

١. الأمالي للطوسي: ص ٥٩٦ ح ١٢٣٧ عن فاطمة بنت الإمام الحسين عليه السلام عن أبيها، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٦ ح ٢٠، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٢١ ح ٢٣١١٠ نقلاً عن الضياء المقدسي في المختارة.

٢. الأمالي للطوسي: ص ٤٠١ ح ٨٩٤ عن عبد الله بن الحسن عن أُمّه فاطمة، دلائل الإمامة: ص ٧٥ ح ١٤ عن فاطمة الصغرىٰ عن أبيها الإمام الحسين عليه السلام عنها عليها السلام، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٣ ح ١٤؛ سنن الترمذي: ج ٢ ص ١٢٨ ح ٣١٤، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٥٨ ح ٢٦٤٧٨، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٤٢٥ ح ١٦٦٤ كلّها عن عبد الله بن الحسن عن أُمّه فاطمة بنت الإمام الحسين عليه السلام عنها عليها السلام، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦١ ح ١٧٩٦٣.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٥٣ ح ٧٧١، مسند ابن حنبل: ج ١٠ ص ١٥٩ ح ٢٦٤٧٩، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ١ ص ٣٧٣ ح ١، مسند أبي يعلىٰ: ج ٦ ص ١٦٧ ح ٦٧٢١، مسند إسحاق بن راهويه: ج ٥ ص ٥ ح ٢٠٩٩ كلّها عن عبد الله بن الحسن عن أُمّه، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦١ ح ١٧٩٦٢.

ثُمَّ قالَ: يا عَلِيُّ، مَن دَخَلَ المَسجِدَ وقالَ كَما قُلتُ، تَقَبَّلَ اللهُ [صَلاتَهُ][1]، وكَتَبَ لَهُ بِكُلِّ رَكعَةٍ صَلّاها فَضلَ مِئَةِ رَكعَةٍ، فَإذا خَرَجَ وقالَ مِثلَ ما قُلتُ، غَفَرَ اللهُ لَهُ الذُّنوبَ، ورَفَعَ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ دَرَجَةً، وكَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ مِئَةَ حَسَنَةٍ.[2]

٣٧٤٤. سنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبيّ صلى الله عليه وآله: أنَّهُ كانَ إذا دَخَلَ المَسجِدَ قالَ: أعوذُ بِاللهِ العَظيمِ وبِوَجهِهِ الكَريمِ وسُلطانِهِ القَديمِ، مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ.[3]

١١ / ٤

أُسلوبُهُ في التَّعامُلِ مَعَ إنشادِ الشِّعرِ فيهِ

٣٧٤٥. دلائل النبوّة للبيهقي عن ذابل بن طفيل بن عمرو الدوسي: أنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله قَعَدَ في مَسجِدِهِ مُنصَرَفَهُ مِنَ الأَباطِلِ[4]، فَقَدِمَ عَلَيهِ خُفافُ بنُ نَضلَةَ بنِ عَمرِو بنِ بَهدَلَةَ الثَّقَفِيُّ، فَأَنشَدَ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله:

كَم قَد تَحَطَّمَتِ القَلوصُ[5] بِيَ الدُّجىٰ ... في مَهمَهٍ قَفرٍ[6] مِنَ الفَلَواتِ ...

---

١. ما بين المعقوفين أثبتناه من بحار الأنوار.

٢. جامع الأخبار: ص ١٧٥ ح ٤١٧. بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٦ ح ١٩.

٣. سنن أبي داود: ج ١ ص ١٢٧ ح ٤٦٦، تفسير القرطبي: ج ١٢ ص ٢٧٣، تفسير ابن كثير: ج ٦ ص ٧٠، الأذكار المنتخبة: ص ٣٧، الشفا: ج ٢ ص ٨٩، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦١ ح ١٧٩٦١.

٤. هكذا في دلائل النبوة وتاريخ دمشق، وكنز العمّال، وفي سبل الهدى والرشاد: «الأباطح»، ولعلّها الصواب.

قال الجزري في بيان معنى الأبطح: «يعني أبطح مكّة، وهو مسيل واديها، ويُجمع على البِطاح والأباطح، ومنه قيل: قريش البِطاح؛ وهم الذين ينزلون أباطِح مكّة وبطحاءَها» (النهاية: ج ١ ص ١٣٤ ـ ١٣٥ «بطح»).

٥. القَلُوص: الناقة الشابّة (النهاية: ج ٤ ص ١٠٠ «قلص»).

٦. المَهْمَه: المفازة والبريّة القفر (النهاية: ج ٤ ص ٣٧٦ «مهمه»).

فَاستَحسَنَها رَسولُ اللّٰهِ ﷺ وقالَ: إنَّ مِنَ البَيانِ كَالسِّحرِ، وإنَّ مِنَ الشِّعرِ كَالحُكمِ[١].[٢]

٣٧٤٦. سنن الترمذي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يَضَعُ لِحَسّانَ مِنبَراً فِي المَسجِدِ، يَقومُ عَلَيهِ قائِماً يُفاخِرُ عَن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ـ أو قالَ: يُنافِحُ[٣] عَن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ـ.

ويَقولُ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: إنَّ اللّٰهَ يُؤَيِّد حَسّانَ بِروحِ القُدُسِ ما يُفاخِرُ ـ أو يُنافِحُ ـ عَن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ.[٤]

٣٧٤٧. تاريخ دمشق عن عبد الله بن أنيس عن أُمّه ابنة كعب بن مالك: أنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ خَرَجَ عَلىٰ كَعبِ بنِ مالِكٍ فِي مَسجِدِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ يُنشِدُ، فَلَمّا رَآهُ كَأَنَّهُ القَمَرُ، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: ما كُنتُم عَلَيهِ؟ قالَ كَعبٌ: كُنتُ أُنشِدُ، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: فَأَنشِدني. حَتّىٰ مَرَّ بِقَولِهِ:

نُقاتِلُ عَن جِذمِنا[٥] كُلَّ قُحمَةٍ[٦]

فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: لا تَقُل: نُقاتِلُ عَن جِذمِنا، وقُل: عَن دينِنا.[٧]

٣٧٤٨. الطبقات الكبرى عن جابر بن سمرة: جالَستُ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ أكثَرَ مِن مِئَةِ مَرَّةٍ، فَكانَ أصحابُهُ

---

١. قال الجزري: وفيه «إنّ من الشعرِ لَحُكماً» أي إنّ من الشعر كلاماً نافعاً يمنع من الجهل والسّفه وينهىٰ عنهما. والحُكم: العلم والفقه والقضاء بالعدل (النهاية: ج ١ ص ٤١٩ «حكم»).

٢. دلائل النبوّة للبيهقي: ج ٢ ص ٢٦٠، تاريخ دمشق: ج ٣ ص ٤٥٥ ح ٧٧٢ عن نائل بن طفيل نحوه، سبل الهدىٰ والرشاد: ج ٦ ص ٣٢٩، كنز العمّال: ج ٣ ص ٨٥٩ ح ٨٩٥٦.

٣. نافَحَ: أي دافَعَ (النهاية: ج ٥ ص ٨٩ «نفح»).

٤. سنن الترمذي: ج ٥ ص ١٣٨ ح ٢٨٤٦، سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٠٤ ح ٥٠١٥، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٤٦ ح ٢٤٤٩١، المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٥٥٥ ح ٦٠٥٨ كلّها نحوه، الشمائل المحمّدية: ص ١٢٢ ح ٢٥٠، كنز العمّال: ج ١١ ص ٦٧٢ ح ٣٣٢٤٨.

٥. الجِذْمُ: الأصل، الأهل والعشيرة (النهاية: ج ١ ص ٢٥٢ «جذم»).

٦. القُحْمَةُ: الأُمور العظيمة الشاقّة (النهاية: ج ٤ ص ١٩ «قحم»).

٧. تاريخ دمشق: ج ٥٠ ص ١٩١ ح ١٠٦٤٢، تهذيب الآثار: ج ٢ ص ٦٦٢ ح ٩٧٨، الآحاد والمثاني: ج ٦ ص ١٦٢ ح ٣٣٩١، الأغاني: ج ١٦ ص ٢٤٧، كنز العمّال: ج ٣ ص ٨٦٦ ح ٨٩٧٣ نقلاً عن ابن جرير وكلّها نحوه.

يَتَناشَدونَ الأَشعارَ فِي المَسجِدِ وأَشياءَ مِن أمرِ الجاهِلِيَّةِ، فَرُبَّما تَبَسَّمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله.[١]

٣٧٤٩. صحيح مسلم عن سلمان بن بريدة عن أبيه: إنَّ رَجُلاً نَشَدَ فِي المَسجِدِ، فَقالَ: مَن دَعا إلَى الجَمَلِ الأَحمَرِ؟ فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: لا وَجَدتَ ! إنَّما بُنِيَتِ المَساجِدُ لِما بُنِيَت لَهُ.[٢]

٣٧٥٠. رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن سَمِعتُموهُ يُنشِدُ الشِّعرَ فِي المَساجِدِ، فَقولوا: فَضَّ[٣] اللّٰهُ فاكَ، إنَّما نُصِبَتِ المَساجِدُ لِلقُرآنِ.[٤]

---

١. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٧٢ ، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤١٤ ح ٢٠٨٩٧ ، المعجم الكبير: ج ٢ ص ٢٣٧ ح ١٩٩٠ ، سبل الهدىٰ والرشاد: ج ٩ ص ٣٤٨ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٣ ص ٨٥٨ ح ٨٩٥٣.

٢. صحيح مسلم: ج ١ ص ٣٩٧ ح ٨٠ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٥٢ ح ٧٦٥ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣١ ح ٢٣١٠٦ ، صحيح ابن حبّان: ج ٤ ص ٥٣٠ ح ١٦٥٢ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٦٦ ح ٢٠٨١٩؛ الطرائف: ص ٢٢٣ ح ٣٢٦.

٣. فضّ الله فاك: أي نثر أسنان فيك (أُنظر مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٣٩٨ «فضض»).

٤. الكافي: ج ٣ ص ٣٦٩ ح ٥ ، تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٥٩ ح ٧٢٥ كلاهما عن جعفر بن إبراهيم عن الإمام زين العابدين عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٣٦٣ ذيل ح ١٨؛ الإصابة: ج ١ ص ٥٢٨ الرقم ٩٧٠ وليس فيه ذيله ، المعجم الكبير: ج ٢ ص ١٠٤ ح ١٤٥٤ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٦٦٦ ح ٢٠٨١٧ نقلاً عن ابن مندة وكلّها عن ثوبان نحوه.

توضيح لأحاديث إنشاد الشعر في المسجد[1]

يُعدّ الشعر من أفضل الطرق لتعليم ونشر المعارف والثقافة الدينية بصفته كلاماً موزوناً وزاخراً بالمشاعر والأحاسيس، وهو فنّ خلّاب ومؤثّر في خلود التعاليم الأساسية لكلّ مجتمع وتوسيع نطاقها.

من هنا تطلّ أحاديث هذا الباب، وتدلّ على رضا النبيّ ﷺ بإنشاد الشعر في المسجد، أو في الأقلّ عدم النهي عنه، فدلّ الحديث الأوّل[2] بصراحة على هذا المعنى، كما اشتمل على تأييد واستحسان النبيّ ﷺ. أمّا كلامه الأخير في تشجيع الشاعر وهو «**إِنَّ مِنَ الشِّعرِ كَالحُكمِ**»، فيشير إلى الشعر المنطوي على الحكمة.

الحديث الثاني[3] له وضع مشابه أيضاً؛ لأنّ شعراً يقال في الدفاع عن رسول الله ﷺ ويواكبه تأييد روح القدس، لهو من أشعار الحكمة، وحريّ به أن يُنشد في المسجد.

أمّا الحديث الرابع[4] فيرصد أشعاراً مختلفة يُجهل كونها من شعر الحكمة، ولذلك اكتفى النبيّ ﷺ بالابتسامة دون أن يبدي تشجيعاً وأعجاباً لمنشديها. وبناء عليه يتسنّى تجويز إنشاد أشعار الحكمة في المسجد.

هنا تبرز ملاحظة جديرة بالتأمّل، وهي وجود بعض الأحاديث المنقولة عن

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: ص ٤١٥ ح ٣٧٤٥.

٣ . راجع: ص ٤١٦ ح ٣٧٤٦.

٤ . راجع: ص ٤١٦ ح ٣٧٤٨.

النبيّ ﷺ نهت عن قراءة الشعر في المسجد[١]، وقد نُقلت في مصادر معتبرة، ويبدو أنّها تقصد الشعر المعارض لفلسفة وجود المسجد.

والحديث ذو السند الصحيح الآتي خير شاهد على هذا الجمع بين الوجهين، وقد نُقل عن الإمام الكاظم عليه السلام بشأن إنشاد الشعر في الطواف الذي يؤدّى في المسجد الحرام، فلذلك يتعلّق بموضوع بحثنا:

عَليُّ بن يَقطين، قال: سَأَلتُ أبَا الحَسَنِ عليه السلام عَنِ الكَلامِ فِي الطَّوافِ وَإنشادِ الشِّعرِ وَالضَّحِكِ فِي الفَريضَةِ أو غَيرِ الفَريضَةِ، أيَستَقيمُ ذٰلِكَ؟ قالَ: لا بَأسَ بِهِ، وَالشِّعرُ ما كانَ لا بَأسَ بِهِ مِنهُ.[٢]

أفتى كثير من فقهاء الشيعة[٣] وأهل السنّة[٤] أيضاً بهذا التفصيل، حيث ذهبوا ـ استناداً إلى الأحاديث المذكورة ـ إلى جواز إنشاد شعر الحكمة أو مراثي أهل البيت عليهم السلام، وما يُذكّر الإنسان بالله وما يُعدّ نوعاً من العبادة، وكراهة قراءة الشعر الدنيوي وغير المتناسب مع منزلة المسجد، ودليلهم على حمل الأحاديث الناهية على الكراهة هو رواية صحيحة السند لعليّ بن جعفر عن أخيه الجليل الإمام الكاظم عليه السلام، الذي جوّز فيها إنشاد الشعر مطلقاً في المسجد[٥].

---

١. راجع: ص ٤١٧ ح ٣٧٤٩ و ٣٧٥٠.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٢٧ ح ٤١٨.

٣. راجع: ذكرى الشيعة: ج ٣ ص ١٢٢ وجامع المقاصد: ج ٢ شرح ص ١٥١ والروضة البهيّة: ج ١ ص ٥٤٨ ومجمع الفائدة: ج ٢ ص ١٥٦ و مستند الشيعة: ج ١٠ ص ٣١٥ وجواهر الكلام: ج ١٩ ص ٣٦٩ و ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار: ج ٥ ص ٤٦٨ ـ ٤٦٩ و واستدلّ العلّامة المجلسي أيضاً باستشهاد الإمام عليّ عليه السلام بالشعر في خطبه التي كان يُلقيها عادةً في المسجد.

٤. راجع: الفقه على المذاهب الأربعة ومذهب أهل البيت عليهم السلام: ج ١ ص ٤٠٤.

٥. قال عليّ بن جعفر: «سَأَلتُهُ عَنِ الشِّعرِ أيَصلُحُ أن يُنشَدَ فِي المَسجِدِ؟ قالَ: لا بَأسَ» (تهذيب الأحكام: ج٣ ص ٢٤٩ ح ٦٨٣).

٥ / ١١
كَرَاهَةُ العَطْسَةِ الشَّدِيدَةِ فِيهِ

٣٧٥١. السنن الكبرى عن أبي هريرة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله كانَ يَكرَهُ العَطسَةَ الشَّديدَةَ فِي المَسجِدِ.[١]

٦ / ١١
المَنعُ مِنَ النَّومِ فِيهِ

٣٧٥٢. سنن الدارمي عن أبي ذرّ: أتاني نَبِيُّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وأَنا نائِمٌ فِي المَسجِدِ، فَضَرَبَني بِرِجلِهِ، قالَ: ألا أراكَ نائِماً فيهِ؟ قُلتُ: يا نَبِيَّ اللّٰهِ، غَلَبَتني عَيني.[٢]

٣٧٥٣. تاريخ المدينة عن جابر: جاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله ونَحنُ مُضطَجِعونَ فِي المَسجِدِ في يَدِهِ عَسيبُ[٣] رُطَبٍ، فَضَرَبَنا فَقالَ: تَرقُدونَ فِي المَسجِدِ ولا يُرقَدُ[٤]؟ ![٥]

---

١. السنن الكبرى: ج ٢ ص ٤١٢ ح ٣٥٨١ ، شعب الإيمان: ج ٧ ص ٣٢ ح ٩٣٥٦ ، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٥٧ ح ١٨٥٠٤.

٢. سنن الدارمي: ج ١ ص ٣٤٦ ح ١٣٧١ ، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٨٨ ح ٢١٤٤٠ ، صحيح ابن حبّان: ج ١٥ ص ٥٢ ح ٦٦٦٨ ، موارد الظمآن: ص ٣٧٢ ح ١٥٤٨ ، كنز العمّال: ج ٥ ص ٧٨٦ ح ١٤٣٨٤؛ الشافي: ج ٤ ص ٢٩٨ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٣١ ص ١٧٩.

٣. عَسِيب: أي جريدة من النخل ، وهي السعفة ممّا لا ينبت عليه خوص (النهاية: ج ٣ ص ٢٣٤ «عسب»).

٤. في المطالب العالية: «ولا يُرقدُ فيه».

٥. تاريخ المدينة: ج ١ ص ٣٧ ، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١ ص ٤٢٢ ح ١٦٥٥ ، المطالب العالية: ج ٤ ص ٦٦ ح ٣٩٧٧ كلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ٨ ص ٣٢٥ ح ٢٣١٢٦ ، كشف اليقين: ص ٣٠٠ ح ٣٤٧ نحوه ، كشف الغمّة: ج ١ ص ٢٩٥ وليس فيه «فضربنا» و«ولا يرقد» ، بحار الأنوار: ج ٣٧ ص ٢٦٠ ح ١٨.

٧ / ١١
بناءُ المَسجِدِ

٣٧٥٤. **الإمام الصادق** عليه السلام: إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله بَنىٰ مَسجِدَهُ بِالسَّميطِ[١]، ثُمَّ إنَّ المُسلِمينَ كَثُروا فَقالوا: يا رَسولَ اللّهِ، لَو أمَرتَ بِالمَسجِدِ فَزيدَ فيهِ، فَقالَ: نَعَم. فَأَمَرَ بِهِ فَزيدَ فيهِ وبَناهُ بِالسَّعيدَةِ[٢].

ثُمَّ إنَّ المُسلِمينَ كَثُروا فَقالوا: يا رَسولَ اللّهِ، لَو أمَرتَ بِالمَسجِدِ فَزيدَ فيهِ، فَقالَ: نَعَم. فَأَمَرَ بِهِ فَزيدَ فيهِ، وبَنىٰ جِدارَهُ بِالأُنثىٰ وَالذَّكَرِ[٣].

ثُمَّ اشتَدَّ عَلَيهِمُ الحَرُّ، فَقالوا: يا رَسولَ اللّهِ، لَو أمَرتَ بِالمَسجِدِ فَظُلِّلَ، فَقالَ: نَعَم. فَأَمَرَ بِهِ فَأُقيمَت فيهِ سَواري مِن جُذوعِ النَّخلِ، ثُمَّ طُرِحَت عَلَيهِ العَوارِضُ وَالخَصَفُ وَالإِذخِرُ.

فَعاشوا فيهِ حَتّىٰ أصابَتهُمُ الأَمطارُ، فَجَعَلَ المَسجِدُ يَكِفُ[٤] عَلَيهِم، فَقالوا: يا رَسولَ اللّهِ، لَو أمَرتَ بِالمَسجِدِ فَطُيِّن، فَقالَ لَهُم رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله: لا، عَريشٌ كَعَريشِ موسىٰ عليه السلام[٥].

فَلَم يَزَل كَذٰلِكَ حَتّىٰ قُبِضَ رَسولُ اللّهِ، وكانَ جِدارُهُ قَبلَ أن يُظَلَّلَ قامَةً، فَكانَ إذا كانَ الفَيءُ ذِراعاً وهُو قَدرُ مَربَضِ عَنزٍ صَلَّى الظُّهرَ، وإذا كانَ ضِعفَ ذٰلِكَ صَلَّى العَصرَ.[٦]

---

١. السَّميط: الآجر القائم بعضه فوق بعض، وأراد هنا أنّه صلى الله عليه وآله بناه لَبِنَة لَبِنَة (أُنظر: لسان العرب: ج ٧ ص ٣٢٤ ومجمع البحرين: ج ٢ ص ٨٧٩ «سمط»).

٢. السعيدة: لَبِنةٌ ونصف (مجمع البحرين: ج ٢ ص ٨٧٩ «سمط»).

٣. بالأُنثى والذكر: لَبِنتان متخالفتان (مجمع البحرين: ج ٢ ص ٨٧٩ «سمط»).

٤. وَكَفَ: أي يتقاطر الماء من سقفه (مجمع البحرين: ج ٣ ص ١٩٦٩ «وكف»).

٥. العَريشُ: ما يُستَظَلّ به، يُبنى من سعف النخل مثل الكوخ (مجمع البحرين: ج ٢ ص ١١٩٢ «عرش»).

٦. الكافي: ج ٣ ص ٢٩٥ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٦٢ ح ٧٣٨، معاني الأخبار: ص ١٥٩ ح ١، منتقى الجمان: ج ٢ ص ١٦٥، بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٠ ح ٨٥.

٣٧٥٥. **إعلام الورى عن أنس:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يُصَلّي فِي المِربَدِ[١] بِأَصحابِهِ، فَقالَ لِأَسعَدَ بنِ زُرارَةَ: اِشتَرِ هٰذَا المِربَدَ مِن أصحابِهِ. فَساوَمَ اليَتيمَينِ عَلَيهِ، فَقالا: هُوَ لِرَسولِ اللّٰهِ ﷺ. فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ: لا، إلّا بِثَمَنٍ.

فَاشتَراهُ بِعَشَرَةِ دَنانيرَ، وكانَ فيهِ ماءٌ مُستَنقَعٌ، فَأَمَرَ بِهِ رَسولُ اللّٰهِ فَسيلَ، وأَمَرَ بِاللَّبِنِ فَضُرِبَ، فَبَناهُ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ، فَحَفَرَهُ فِي الأَرضِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالحِجارَةِ فَنُقِلَت مِنَ الحَرَّةِ[٢]، فَكانَ المُسلِمونَ يَنقُلونَها، فَأَقبَلَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يَحمِلُ حَجَراً عَلىٰ بَطنِهِ، فَاستَقبَلَهُ أُسَيدُ بنُ حُضَيرٍ فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، أعطِني أحمِلهُ عَنكَ. قالَ: لا، اِذهَب فَاحمِل غَيرَهُ.

فَنَقلُوا الحِجارَةَ ورَفَعوها مِنَ الحُفرَةِ حَتّىٰ بَلَغَ وَجهَ الأَرضِ، ثُمَّ بَناهُ أَوّلاً بِالسَّعيدَةِ لَبِنَةً لَبِنَةً، ثُمَّ بَناهُ بِالسَّميطِ؛ وهُوَ لَبِنَةٌ ونِصفٌ، ثُمَّ بَناهُ بِالأُنثىٰ وَالذَّكَرِ؛ لَبِنَتَينِ مُخالِفَتَينِ، ورَفَعَ حائِطَهُ قامَةً، وكانَ مُؤَخَّرُهُ ذِراعاً في مِئَةٍ[٣].

ثُمَّ اشتَدَّ عَلَيهِمُ الحَرُّ، فَقالوا: يا رَسولَ اللّٰهِ لَو أظلَلت عَلَيهِ ظِلاً. فَرَفَعَ ﷺ أساطينَهُ في مُقَدَّمِ المَسجِدِ إلىٰ ما يَلِي الصَّحنَ بِالخَشَبِ، ثُمَّ ظَلَّلَهُ وأَلقىٰ عَلَيهِ سَعفَ النَّخلِ، فَعاشوا فيهِ، فَقالوا: يا رَسولَ اللّٰهِ، لَو سَقَّفتَ سَقفاً. قالَ: لا، عَريشٌ كَعَريشِ موسىٰ، الأَمرُ أعجَلُ مِن ذٰلِكَ.[٤]

٣٧٥٦. **سنن ابن ماجة عن أنس:** كانَ مَوضِعُ مَسجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجّارِ، وكانَ فيهِ نَخلٌ ومَقابِرُ لِلمُشرِكينَ، فَقالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: ثامِنوني بِهِ، قالوا: لا نَأخُذُ لَهُ ثَمَناً أبَداً.

قالَ: فَكانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبنيهِ وهُم يُناوِلونَهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقولُ: ألا إنَّ العَيشَ عَيشُ

---

١. المِربَد: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم (النهاية: ج ٢ ص ١٨٢ «ربد»).

٢. الحَرَّةُ: وهي الأرض ذات الحجارة السود (النهاية: ج ١ ص ٣٦٥ «حرر»).

٣. في بحار الأنوار: «مئة ذراع» بدل «ذراعا في مئة».

٤. إعلام الورىٰ: ج ١ ص ١٥٨، بحار الأنوار: ج ١٩ ص ١١١ ح ١ و راجع قصص الأنبياء للراوندي: ص ٣٣٨ ح ٤٤٣.

الآخِرَه، فَاغفِر لِلأَنصارِ وَالمُهاجِرَه.

قالَ: وكانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُصَلّي قَبلَ أن يَبنِيَ المَسجِدَ حَيثُ أدرَكَتهُ الصَّلاةُ.[1]

٣٧٥٧. **الإمام عليّ عليه السلام:** أمَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أن تُبنَى المَساجِدُ، وأَن تُطَيَّبَ وتُطَهَّرَ، وأَن تُجعَلَ عَلىٰ أبوابِهَا المَطاهِرُ.[2]

٨ / ١١
الأمرُ بِبِناءِ المَساجِدِ في الدّورِ

٣٧٥٨. **مسند ابن حنبل عن عروة بن الزبير عمّن حدّثه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله:** كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَأمُرُنا أن نَصنَعَ المَساجِدَ في دورِنا، وأَن نُصلِحَ صَنعَتَها ونُطَهِّرَها.[3]

٣٧٥٩. **سنن ابن ماجة عن عائشة:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أمَرَ بِالمَساجِدِ أن تُبنىٰ فِي الدّورِ، وأَن تُطَهَّرَ وتُطَيَّبَ.[4]

٣٧٦٠. **سنن ابن ماجة عن أبي هريرة:** إنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنصارِ أرسَلَ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: أن تَعالَ فَخُطَّ لي مَسجِداً في داري أُصَلّي فيهِ؛ وذٰلِكَ بَعدَما عَمِيَ. فَجاءَ فَفَعَلَ.[5]

راجع: ج ١ ص ١٣٤ (نماذج ممّا سُمّي من سنن النبيّ صلى الله عليه وآله / في المسجد).

---

١. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٤٥ ح ٧٤٢، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٢٣٧ ح ١٢١٧٩ و ص ٤٨٦ ح ١٣٥٦٢، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ١٧٤ ح ٤١٦٣ كلاهما نحوه و راجع تاريخ دمشق: ج ٤٣ ص ٤١٥ ح ٩٣٠٣.

٢. مسند زيد: ص ١٥٤ عن الإمام زين العابدين عن أبيه عليه السلام.

٣. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٥٢ ح ٢٣٢٠٧، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٢٥ ح ٤٥٦ نحوه، نصب الراية: ج ١ ص ١٢٣ كلاهما عن سمرة.

٤. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٥٠ ح ٧٥٨، سنن أبي داود: ج ١ ص ١٢٤ ح ٤٥٥ وفيه «تنظّف» بدل «تطهّر»، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٢٥٧ ح ٤ عن هشام بن عروة عن أبيه، تاريخ بغداد: ج ١٢ ص ٢٣٤ الرقم ٦٦٨١، تفسير القرطبي: ج ١٢ ص ٢٦٦.

٥. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٢٤٩ ح ٧٥٥، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٩٧.

القسم السابع

سيرة النبي صلى الله عليه وآله في الأمور الاقتصادية

الفصل الأول: سيرة النبي صلى الله عليه وآله في اختيار العمل

الفصل الثاني: سيرة النبي صلى الله عليه وآله في الحث على العمل

الفصل الثالث: سيرة النبي صلى الله عليه وآله في الاستهلاك

الفصل الرابع: سيرة النبي صلى الله عليه وآله فيما يتعلق بالسوق

الفصل الأوّل

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في اختيار العمل

١/١

رعي الغنم

٣٧٦١. **الزهد لابن المبارك عن أبي إسحاق:** كانَ بَينَ أصحابِ الإبِلِ وَالغَنَمِ تَنازُعٌ، فَاستَطالَ أصحابُ الإبِلِ عَلىٰ أصحابِ الغَنَمِ، فَبَلَغَنا أنَّ ذٰلِكَ ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: بُعِثَ موسىٰ وهُوَ راعي غَنَمٍ، وبُعِثَ داودُ وهُوَ راعي غَنَمٍ، وبُعِثتُ أنا وأَنا أرعىٰ غَنَماً لِأَهلي بِأَجيادٍ.[1][2]

٣٧٦٢. **مسند ابن حنبل عن أبي سعيد الخدريّ:** اِفتَخَرَ أهلُ الإبِلِ وَالغَنَمِ عِندَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله... وقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: بُعِثَ موسىٰ عليه السلام وهُوَ يَرعىٰ غَنَماً عَلىٰ أهلِهِ، وبُعِثتُ أنا وأَنا أرعىٰ غَنَماً لِأَهلي بِجِيادٍ.[3]

---

١. أجياد: موضع بأسفل مكّة معروف من شعابها (النهاية: ج ١ ص ٣٢٤ «جيد»).

٢. الزهد لابن المبارك: ص ٤١٥ ح ١١٧، الأدب المفرد: ص ١٧٥ ح ٥٧٧ عن عبدة بن حزم وفيه «أصحاب الثناء» بدل «أصحاب الغنم»، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٣٩٦ ح ١١٣٢٤ عن ابن حزن وفيه «أصحاب الشاة» بدل «أصحاب الغنم» وكلاهما نحوه، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ١٢٦، أخبار مكّة للفاكهي: ج ٤ ص ١١ ح ٢٣٠٤ وفيه «راعي إبل» بدل «راعي غنم» في كلا الموضعين وكلاهما عن أبي إسحاق، كنز العمّال: ج ١١ ص ٤٩٤ ح ٣٢٣٢٦.

٣. مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ١٩٢ ح ١١٩١٨، مسند الطياسي: ص ١٨٥ ح ١٣١١، أُسد الغابة: ج ١ ص ٣٨٢ الرقم ٤٢٢ كلاهما عن بشر بن حزن النصرى بزيادة «بعث داود وهو راعي غنم» قبل «بعث موسى»، ←

٣٧٦٣. صحيح البخاري عن جابربن عبدالله: كُنّا مَعَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهرانِ نَجني الكَباثَ[١]، وقالَ: عَلَيكُم بِالأَسوَدِ مِنهُ؛ فَإِنَّهُ أيطَبُ[٢]، فَقيلَ: كُنتَ تَرعَى الغَنَمَ؟ قالَ: نَعَم، وهَل مِن نَبِيٍّ إلّا رَعاها؟[٣]

٣٧٦٤. صحيح البخاري عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: ما بَعَثَ اللهُ نَبِيّاً إلّا رَعىَ الغَنَمَ. فَقالَ أصحابُهُ: وأَنتَ؟ فَقالَ: نَعَم، كُنتُ أرعاها عَلىٰ قَراريطَ لِأَهلِ مَكَّةَ.[٤]

٣٧٦٥. قصص الأنبياء للرواندي عن عمّار: كُنتُ أرعىٰ غُنَيمَةَ أهلي، وكانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يَرعىٰ أيضاً، فَقُلتُ: يا مُحَمَّدُ، هَل لَكَ في فَخٍّ؛ فَإِنّي تَرَكتُها رَوضَةَ بَرقٍ؟ قالَ: نَعَم. فَجِئتُها مِنَ الغَدِ وقَد سَبَقَني مُحَمَّدٌ ﷺ وهُوَ قائِمٌ يَذودُ غَنَمَهُ عَنِ الرَّوضَةِ، قالَ: إنّي كُنتُ واعَدتُكَ فَكَرِهتُ أن أرعىٰ قَبلَكَ.[٥]

٢/١
التِّجارَةُ

٣٧٦٦. الثقات لابن حبّان عن أبي موسى: لَمّا بَلَغَها [أي خَديجَةَ عليها السلام] عَن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ ما بَلَغَها مِن

فتح الباري: ج ٤ ص ٤٤١ ح ٢٢٦٢ عن نصربن حزن بزيادة «بعث داود وهو راعي غنم» بعد «بعث موسى» ، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ٨٧ ح ٩١٥ ، كنز العمّال: ج ١١ ص ٥٠٩ ح ٣٢٣٧٨.

١. الكَباث: هو النضيج من ثمر الأراك (النهاية: ج ٤ ص ١٣٩ «كبث»).

٢. أيطَبُ: هي لغةٌ صحيحة فصيحة في أطيب، كجَذَبَ وجَبَذ (النهاية: ج ٥ ص ٢٩٧ «يطب»).

٣. صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٠٧٧ ح ٥١٣٨ وج ٣ ص ١٢٥٠ ح ٣٢٢٥ نحوه ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٧٥ ح ١٤٥٠٤ ، صحيح ابن حبّان: ج ١١ ص ٥٤٣ ح ٥١٤٣ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٤ ص ١٦٩ ح ٦٧٣٤ وليس فيها «بمرّ الظهران» ، كنز العمّال: ج ١٢ ص ٣٤٣ ح ٣٥٣٢٦؛ قصص الأنبياء للراوندي: ص ٢٨٤ ح ٣٤٩ وفيه «يرعى الكباش» بدل «نجني الكباث» ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٤ ح ٢٤.

٤. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٧٨٩ ح ٢١٤٣ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٢٧ ح ٢١٤٩ ، السنن الكبرى: ج ٦ ص ١٩٥ ح ١١٦٤١ ، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ١ ص ٥٤ ، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ١ ص ٢٦٥ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٤ ص ١١ ح ٩٢٤٣.

٥. قصص الأنبياء للراوندي: ص ٢٨٥ ح ٣٧٨ ، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٤ ح ٢٥.

صِدقِ حَديثِهِ وعَظيمِ أمانَتِهِ وكَريمِ أخلاقِهِ، بَعَثَت إلَيهِ، وعَرَضَت عَلَيهِ أن يَخرُجَ في مالٍ لَها إلَى الشّامِ ... فَقَبِلَهُ مِنها رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، وخَرَجَ في مالِها.[1]

٣٧٦٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: آجَرتُ نَفسي مِن خَديجَةَ سَفرَتَينِ بِقَلوصٍ.[2][3]

٣٧٦٨. الكافي عن أسباط بن سالم: دَخَلتُ عَلىٰ أبي عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام، فَسَأَلَنا عَن عُمَرَ بنِ مُسلِمٍ ما فَعَلَ؟ فَقُلتُ: صالِحٌ، ولٰكِنَّهُ قَد تَرَكَ التِّجارَةَ. فَقالَ أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: عَمَلُ الشَّيطانِ ـ ثَلاثاً ـ أما عَلِمَ أنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله اشتَرىٰ عيراً أتَت مِنَ الشّامِ، فَاستَفضَلَ فيها ما قَضىٰ دَينَهُ وقَسَمَ في قَرابَتِهِ؟[4]

٣ / ١
يُحِبُّ أن يَعمَلَ بِيَدِهِ

٣٧٦٩. الكافي عن عليّ بن أبي حمزة: رَأَيتُ أبَا الحَسَنِ عليه السلام يَعمَلُ في أرضٍ لَهُ قَدِ استَنقَعَت قَدَماهُ فِي العَرَقِ، فَقُلتُ لَهُ: جُعِلتُ فِداكَ، أينَ الرِّجالُ؟ فَقالَ: يا عَلِيُّ، قَد عَمِلَ بِاليَدِ مَن هُوَ خَيرٌ مِنّي في أرضِهِ ومِن أبي، فَقُلتُ لَهُ: ومَن هُوَ؟ فَقالَ: رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وأَميرُ المُؤمِنينَ، وآبائي عليهم السلام كُلُّهُم كانوا قَد عَمِلوا بِأَيديهِم، وهُوَ مِن عَمَلِ النَّبِيّينَ وَالمُرسَلينَ وَالأَوصِياءِ وَالصّالِحينَ.[5]

---

١. الثقات لابن حبّان: ج ١ ص ٤٥، تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٢٨٠، السيرة النبويّة لابن هشام: ج ١ ص ١٩٩، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ١ ص ٢٦٢ كلّها عن ابن إسحاق نحوه؛ كشف الغمّة: ج ٢ ص ٢٧٢ عن ابن إسحاق نحوه، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٩ ح ١٢.

٢. القَلوصُ: الناقة الشابّة (النهاية: ج ٤ ص ١٠٠ «قلص»).

٣. السنن الكبرى: ج ٦ ص ١٩٥ ذيل ح ١١٦٤٢ عن أبي محمّد، المستدرك على الصحيحين: ج ٣ ص ٢٠٠ ح ٤٨٣٤ نحوه، البداية والنهاية: ج ٢ ص ٢٩٥، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ١ ص ٢٦٦، إمتاع الأسماع: ج ٨ ص ١٨٦ كلّها عن جابر، كنز العمّال: ج ٣ ص ٩٠٦ ح ٩١٢٣.

٤. الكافي: ج ٥ ص ٧٥ ح ٨، تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٢٦ ح ٨٩٧، بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ٤.

٥. الكافي: ج ٥ ص ٧٥ ح ١٠، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٦٢ ح ٣٥٩٣، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٢٠٠ ح ٢٢، بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ١١٥ ح ٢٧.

٣٧٧٠. الإمام الصادق عليه السلام: كانَ أميرُ المُؤمِنينَ ـ صَلَواتُ اللّٰهِ عَلَيهِ ـ يَضرِبُ بِالمَرِّ[١] ويَستَخرِجُ الأَرَضينَ، وكانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَمُصُّ النَّوىٰ بِفيهِ ويَغرِسُهُ فَيَطلُعُ مِن ساعَتِهِ، وإنَّ أميرَ المُؤمِنينَ عليه السلام أعتَقَ ألفَ مَملوكٍ مِن مالِهِ وكَدِّ يَدِهِ.[٢]

٣٧٧١. الكافي عن زرارة: إنَّ رَجُلاً أتىٰ أبا عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام فَقالَ: إنّي لا أُحسِنُ أن أعمَلَ عَمَلاً بِيَدي، ولا أُحسِنُ أن أتَّجِرَ، وأَنا مُحارَفٌ[٣] مُحتاجٌ. فَقالَ: اِعمَل فَاحمِل عَلىٰ رَأسِكَ، وَاستَغنِ عَنِ النّاسِ، فَإنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قَد حَمَلَ حَجَراً عَلىٰ عاتِقِهِ فَوَضَعَهُ في حائِطٍ لَهُ مِن حيطانِهِ، وإنَّ الحَجَرَ لَفي مَكانِهِ ولا يُدرىٰ كَم عُمقُهُ إلّا أنَّهُ ثَمَّ[٤] (بِمُعجِزَتِهِ).[٥]

---

١. المَرّ: المسحاة، وقيل: مقبضها، وكذلك هو من المحراث (لسان العرب: ج ٥ ص ١٧٠ «مرر»).

٢. الكافي: ج ٥ ص ٧٤ ح ٢ عن الفضل بن أبي قرّة، بحار الأنوار: ج ١٧ ص ٣٨٨ ح ٥٦.

٣. المُحارَف: هو المحروم المجدود الذي إذا طلب لا يُرزَق (النهاية: ج ١ ص ٣٧٠ «حرف»).

٤. قوله: «ولا يُدرىٰ» أي كونه ثَمّة إلى الآن يدلّ على كثرة عمقه، فيدلّ على كبر الحجر، فيؤيّد أنّ تحمّل المشاقّ للرزق حَسَن (مرآة العقول: ج ١٩ ص ٢١).

٥. الكافي: ج ٥ ص ٧٦ ح ١٤، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٣ ح ٢١٩١٩.

كلمة في مهنة النبيّ صلى الله عليه وآله قبل البعثة[1]

شُغل النبيّ الكريم صلى الله عليه وآله قبل بعثته بالرعي والتجارة استناداً إلى ما وصلنا من أخبار[2]، وهما مهنتان شائعتان بين قبيلة قريش في مكّة التي قيّدت الزراعة فيها قلّة مياهها والطبيعة الصخرية لقسم كبير من أراضيها، ولذلك ازدهرت بين المكّيين مهن وأعمال إنتاجية وخدمية أُخرى.

أمّا بعد بعثته وتوفّره على تحمّل أعباء المسؤولية العظيمة للرسالة، فقد ركّز أغلب فرصه على هذه المهمّة الخطيرة، وليس من المتوقّع منه ـ بطبيعة الحال ـ أن يتصدّى لأعمال إنتاجية أو خدمية أيضاً، ومع ذلك وصلتنا أخبار تبيّن أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله تولّى أحياناً ـ عندما تسنح فرصة مناسبة ـ بعض تلك الأعمال بعد البعثة، نظير البستنة[3] والتجارة[4] وقسم من الأعمال اليدوية[5].

ثمّ منح النبيّ صلى الله عليه وآله الزراعة أهمّية قصوى بعد هجرته إلى المدينة بسبب عمرانها وخصوبتها النسبية[6]، وهو عمل يُنتج أهمّ البضائع الأساسية، ويُنقذ الناس من التبعية الغذائية للآخرين، كما حثّ النبيّ صلى الله عليه وآله على أعمال إنتاجية وخدمية أُخرى،

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: ص٤٢٧ (رعي الغنم) و ص٤٢٨ (التجارة).

٣ .. راجع: ص٤٢٩ ح ٣٧٦٩ وص٤٣٠ ح ٣٧٧٠.

٤ . راجع: ص ٤٢٩ ح ٣٧٦٨، ولا يبيّن هذا الحديث الوقت، قبل البعثة أم بعدها.

٥ . راجع: ص ٤٣٠ ح ٣٧٧١.

٦ . راجع: ص ٤٣٨ ح ٣٧٨٣.

مثل تربية المواشي والتجارة، وقبّل يداً خشنة لأحد العمّال[١] تعبيراً عن قداسة العمل في الدين الإسلامي، وتثميناً لأيّ جهود تلبّي الاحتياجات الشخصية والعائلية والاجتماعية.

وبناء عليه، فمثلما عُني بالزراعة وتربية المواشي وبقيّة الأعمال الإنتاجية والخدمية في عالمنا المعاصر، كذلك يُعدّ ضرورياً وقيّماً كلّ ما يحتاجه المجتمع من أعمال صناعية وفنّية وعلمية وغيرها.

وبنحوٍ عامّ: يبغض الدين الإسلامي المقدّس البطالة والتقاعس عن العمل والاتّكال على الآخرين، فدعا الجميع إلى إعمار الأرض والسعي والشغل والاكتفاء الذاتي، على أن تؤخذ بعين الاعتبار في هذه الجهود المضنية: الإمكانيات المجتمعية والمناطقية والظروف البيئية والقوى العاملة وعشرات الأُمور الأُخرى. وبعبارة مقتضبة: يجب توفير الاحتياجات، ولكن مع استحضار أهمّية التخطيط للأعمال وإدارتها الجزئية والكلّية.

وتواصلت هذه السيرة النبوية في أهل البيت عليهم السلام، فشُغلوا بالزراعة والبستنة والتجارة استناداً إلى نهج الرسول الكريم ﷺ، وعاشوا معزّزين بكدّ سواعدهم[٢].

---

١ . راجع: ص٤٣٨ (تقبيل يَد العامل).

٢ . راجع: الكافي: ج ٥ ص ٧٣ ـ ٧٧ (باب ما يجب من الاقتداء بالأئمّة عليهم السلام في التعرّض للرزق).

الفصل الثّاني

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الحثّ على العمل

١/٢
ذمّ من لم يكن له حرفة

٣٧٧٢. جامع الأخبار عن ابن عبّاس: كانَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا نَظَرَ إلَى الرَّجُلِ فَأعجَبَهُ، قالَ: هَل لَهُ حِرفَةٌ؟ فَإن قالوا: لا، قالَ: سَقَطَ مِن عَيني. قيلَ: وكَيفَ ذٰلِكَ يا رَسولَ اللّٰهِ؟ ! قالَ: لِأَنَّ المُؤمِنَ إذا لَم يَكُن لَهُ حِرفَةٌ يَعيشُ بِدينِهِ.[1]

٣٧٧٣. مستدرك الوسائل: رَأىٰ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ قَوماً لا يَزرَعونَ، قالَ: ما أنتُم؟ قالوا: نَحنُ المُتَوَكِّلونَ، قالَ: لا، بَل أنتُمُ المُتَّكِلونَ.[2]

---

١. جامع الأخبار: ص ٣٩٠ ح ١٠٨٤، تنبيه الخواطر: ج ١ ص ٤٣ وليس فيه ذيله من «قيل: وكيف...» نحوه، بحار الأنوار: ج ١٠٣ ص ٩ ح ٣٨؛ النهاية فى غريب الحديث: ج ١ ص ٣٧٠، لسان العرب: ج ٩ ص ٤٤ وليس فيهما ذيله من «قيل: وكيف...» نحوه.

٢. مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢١٧ ح ١٢٧٨٩ نقلاً عن القطب الراوندي في لبّ اللباب.

٢ / ٢
ذَمُّ المَسأَلَةِ

٣٧٧٤. السنن الكبرى عن أنس: جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَشَكا إلَيهِ الفاقَةَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقالَ لَهُ: اِنطَلِق حَتّىٰ تَجِدَ مِن شَيءٍ. قالَ: فَانطَلَقَ فَجاءَ بِحِلسٍ[1] وقَدَحٍ، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، هٰذَا الحِلسُ كانوا يَفتَرِشونَ بَعضَهُ ويَلبَسونَ بَعضَهُ، وهٰذَا القَدَحُ كانوا يَشرَبونَ فيهِ، فَقالَ: رَسولُ اللّٰهِ ﷺ مَن يَأخُذُهُما مِنّي بِدِرهَمٍ؟ فَقالَ رَجُلٌ: أنا يا رَسولَ اللّٰهِ، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: مَن يَزيدُ عَلىٰ دِرهَمٍ؟ فَقالَ رَجُلٌ: أنا آخُذُهُما بِاثنَينِ، فَقالَ: هُما لَكَ.

قالَ: فَدَعَا الرَّجُلَ، فَقالَ لَهُ: اِشتَرِ بِدِرهَمٍ فَأساً وبِدِرهَمٍ طَعاماً لِأَهلِكَ. قالَ: فَفَعَلَ، ثُمَّ رَجَعَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقالَ: اِنطَلِق إلىٰ هٰذَا الوادي فَلا تَدَع حاجاً[2] ولا شَوكاً ولا حَطَباً، ولا تَأتِني خَمسَةَ عَشَرَ يوماً.

قالَ: فَانطَلَقَ فَأَصابَ عَشَرَةً. قالَ [ﷺ]: فَانطَلِق فَاشتَرِ بِخَمسَةٍ طَعاماً لِأَهلِكَ، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، لَقَد بارَكَ اللّٰهُ لي فيما أَمَرتَني، فَقالَ: هٰذا خَيرٌ مِن أن تَجيءَ يَومَ القِيامَةِ وفي وَجهِكَ نُكتَةُ المَسأَلَةِ، إنَّ المَسأَلَةَ لا تَصلُحُ إلّا لِثَلاثَةٍ: لِذي دَمٍ موجِعٍ، أو غُرمٍ مُفظِعٍ، أو فَقرٍ مُفقِعٍ.[3]

٣٧٧٥. الإمام الصادق عليه السلام: اِشتَدَّت حالُ رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقالَت لَهُ امرَأَتُهُ: لَو أَتَيتَ

---

١. الحِلْس والحَلَس: كلّ شيء ولي ظهر البعير والدابّة تحت الرحل والقتب والسرج. وقيل: هو كساء رقيق يكون تحت البرذعة. ابن الأعرابي: يقال لِبساط البيت: الحِلس (لسان العرب: ج ٦ ص ٥٤ «حلس»).

٢. الحاجُ: ضَربٌ من الشَّوك، الواحدة حاجَة (النهاية: ج ١ ص ٤٥٧ «حوج»).

٣. السنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٠ ح ١٣٢١٣، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١٦٤١، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٤٠ ح ٢١٩٨، معرفة السنن: ج ٥ ص ١٩٢ كلّها نحوه، الدرّ المنثور: ج ٢ ص ٩٦؛ بحار الأنوار: ج ١٠٣ ص ١٠ ح ٤٤ نقلاً عن تنبيه الخواطر.

رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَسَأَلتَهُ. فَجاءَ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَلَمّا رَآهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله قالَ: مَن سَأَلَنا أعطَيناهُ ومَنِ استَغنىٰ أغناهُ اللهُ، فَقالَ الرَّجُلُ: ما يَعني غَيري، فَرَجَعَ إلَى امرَأَتِهِ فَأَعلَمَها، فَقالَت: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَشَرٌ فَأَعلِمهُ.

فَأَتاهُ، فَلَمّا رَآهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قالَ: مَن سَأَلَنا أعطَيناهُ ومَنِ استَغنىٰ أغناهُ اللهُ. حَتّىٰ فَعَلَ الرَّجُلُ ذٰلِكَ ثَلاثاً.

ثُمَّ ذَهَبَ الرَّجُلُ فَاستَعارَ مِعوَلاً ثُمَّ أتَى الجَبَلَ فَصَعِدَهُ فَقَطَعَ حَطَباً، ثُمَّ جاءَ بِهِ فَباعَهُ بِنِصفِ مُدٍّ مِن دَقيقٍ، فَرَجَعَ بِهِ فَأَكَلَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ مِنَ الغَدِ فَجاءَ بِأَكثَرَ مِن ذٰلِكَ، فَباعَهُ، فَلَم يَزَل يَعمَلُ ويَجمَعُ حَتّى اشتَرىٰ مِعوَلاً، ثُمَّ جَمَعَ حَتّى اشتَرىٰ بَكرَينِ[1] وغُلاماً، ثُمَّ أثرىٰ حَتّىٰ أيسَرَ، فَجاءَ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَأَعلَمَهُ كَيفَ جاءَ يَسأَلُهُ وكَيفَ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله.

فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: قُلتُ لَكَ: مَن سَأَلَنا أعطَيناهُ ومَنِ استَغنىٰ أغناهُ اللهُ.[2]

٣ / ٢
طَلَبُ الرِّزقِ

٣٧٧٦. **الكافي عن عليّ بن عبد العزيز:** قالَ لي أبو عَبدِ اللّٰهِ عليه السلام: ما فَعَلَ عُمَرُ بنُ مُسلِمٍ؟ قُلتُ: جُعِلتُ فِداكَ، أقبَلَ عَلَى العِبادَةِ وتَرَكَ التِّجارَةَ، فَقالَ: وَيحَهُ، أما عَلِمَ أنَّ تارِكَ الطَّلَبِ لا يُستَجابُ لَهُ؟ ! إنَّ قَوماً مِن أصحابِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَمّا نَزَلَت: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا * وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾ أغلَقُوا الأَبوابَ وأَقبَلوا عَلَى العِبادَةِ، وقالوا: قَد كُفينا، فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَأَرسَلَ إلَيهِم، فَقالَ: ما حَمَلَكُم عَلىٰ ما صَنَعتُم؟ قالوا: يا

---

١. البَكرُ: الفَتِيُّ من الإبِل (المصباح المنير: ص ٥٩ «بكر»).

٢. الكافي: ج ٢ ص ١٣٩ ح ٧ عن سالم بن مُكْرَم، فقه الرضا: ص ٣٦٥ نحوه، مشكاة الأنوار: ص ٣٢٣ ح ١٠٢٤، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٢٨ ح ١٠٢ و راجع مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٨٩ ح ١١٤٠١ وصحيح ابن حبّان: ج ٨ ص ١٩١ ح ٣٣٩٨ ومسند الطيالسي: ص ٢٩٣ ح ٢٢١١.

رَسولَ اللّٰهِ، تُكَفِّلَ لَنا بِأَرزاقِنا، فَأَقبَلنا عَلَى العِبادَةِ ! فَقالَ: إنَّهُ مَن فَعَلَ ذٰلِكَ لَم يُستَجَب لَهُ، عَلَيكُم بِالطَّلَبِ.[1]

٣٧٧٧. دعائم الإسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله: أنَّهُ مَرَّ في غَزوَةِ تَبوكَ بِشابٍّ جَلدٍ يَسوقُ أبعِرَةً سِماناً، فَقالَ لَهُ أصحابُهُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، لَو كانَت قُوَّةُ هٰذا وجَلَدُهُ وسِمَنُ أبعِرَتِهِ في سَبيلِ اللّٰهِ لَكانَ أحسَنَ ! فَدَعاهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَقالَ: أرَأَيتَ أبعِرَتَكَ هٰذِهِ، أيُّ شَيءٍ تُعالِجُ عَلَيها؟ فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، لي زَوجَةٌ وعِيالٌ، فَأَنَا أكسِبُ عَلَيها ما أُنفِقُهُ عَلىٰ عِيالي وأَكُفُّهُم عَن مَسأَلَةِ النّاسِ، وأَقضي دَيناً عَلَيَّ، قالَ: لَعَلَّ غَيرَ ذٰلِكَ ! قالَ: لا.

فَلَمَّا انصَرَفَ، قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: لَئِن كانَ صادِقاً إنَّ لَهُ لَأَجراً مِثلَ أجرِ الغازي وأَجرِ الحاجِّ وأَجرِ المُعتَمِرِ![2]

٤ / ٢
العَمَلُ بِاليَدِ

٣٧٧٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أكَلَ أحَدٌ طَعاماً قَطُّ خَيراً مِن أن يَأكُلَ مِن عَمَلِ يَدِهِ، وإنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ داودَ عليه السلام كانَ يَأكُلُ مِن عَمَلِ يَدِهِ.[3]

٣٧٧٩. مسند ابن حنبل عن جميع بن عمير عن خاله [أبو بردة بن نيار]: سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَن أفضَلِ الكَسبِ؟

---

١. الكافي: ج ٥ ص ٨٤ ح ٥ ، تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٢٣ ح ٨٨٥ ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٩٢ ح ٣٧٢١ ، فقه القرآن للراوندي: ج ٢ ص ٣٠ وليس فيه صدره إلى «لا يستجاب له» ، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٣١ ح ١١١.

٢. دعائم الإسلام: ج ٢ ص ١٤ ح ٧ ، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٩٤ ح ٨ وفيه «وقف» بدل «مرّ» ، مستدرك الوسائل: ج ١٣ ص ٨ ح ١٤٥٦٨.

٣. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٧٣٠ ح ١٩٦٦ ، مسند ابن حنبل: ج ٦ ص ٩٣ ح ١٧١٨١ وليس فيه ذيله ، السنن الكبرى: ج ٦ ص ٢٠٩ ح ١١٦٩١ ، التاريخ الكبير: ج ٧ ص ٤٢٩ الرقم ١٨٨٢ ، مسند الشاميّين: ج ٣ ص ١٦٠ ح ١٩٩٢ كلّها نحوه ، حلية الأولياء: ج ٥ ص ٢١٧ الرقم ٣٢٦ كلّها عن المقدام بن معدي كرب ، كنز العمّال: ج ٤ ص ٨ ح ٩٢٢٣.

فَقالَ: بَيعٌ مَبرورٌ، وعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ.[١]

٣٧٨٠. السنن الكبرى عن ابن عبّاس: أصابَ نَبِيَّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله خَصاصَةٌ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ عَلِيّاً عليه السلام، فَخَرَجَ يَلتَمِسُ عَمَلاً لِيُصيبَ مِنهُ شَيئاً يَبعَثُ بِهِ إلىٰ نَبِيِّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَأَتىٰ بُستاناً لِرَجُلٍ مِنَ اليَهودِ، فَاستَقىٰ لَهُ سَبعَةَ عَشَرَ دَلواً، كُلَّ دَلوٍ بِتَمرَةٍ، فَخَيَّرَهُ اليَهودِيُّ مِن تَمرِهِ سَبعَ عَشرَةَ تَمرَةً عَجوَةً، فَجاءَ بِها إلىٰ نَبِيِّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَقالَ: مِن أينَ هٰذا يا أبَا الحَسَنِ؟ قالَ: بَلَغَني ما بِكَ مِنَ الخَصاصَةِ يا نَبِيَّ اللّٰهِ، فَخَرَجتُ أَلتَمِسُ عَمَلاً لِأُصيبَ لَكَ طَعاماً، قالَ: فَحَمَلَكَ عَلىٰ هٰذا حُبُّ اللّٰهِ ورَسولِهِ؟ قالَ عَلِيٌّ: نَعَم يا نَبِيَّ اللّٰهِ.[٢]

٣٧٨١. المصنّف لابن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: بَينَمَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عِندَهُ نَفَرٌ مِن أصحابِهِ، فَأَرسَلَ إلىٰ نِسائِهِ فَلَم يَجِد عِندَ امرَأَةٍ مِنهُنَّ شَيئاً، فَبَينَما هُم كَذٰلِكَ إذ هُم بِعَلِيٍّ قَد أقبَلَ أشعَثَ مُغبَرّاً، عَلىٰ عاتِقِهِ قَربٌ مِن صاعٍ مِن تَمرٍ قَد عَمِلَ بِيَدِهِ. فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: مَرحَباً بِالحامِلِ وَالمَحمولِ ! ثُمَّ أجلَسَهُ فَنَفَضَ عَن رَأسِهِ التُّرابَ، ثُمَّ قالَ: مَرحَباً بِأَبي تُرابٍ ! فَقَرَّبَهُ، فَأَكَلوا حَتّىٰ صَدَروا، ثُمَّ أرسَلَ إلىٰ نِسائِهِ إلىٰ كُلِّ واحِدَةٍ مِنهُنَّ طائِفَةً.[٣]

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٣٦٨ ح ١٥٨٣٦ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ١٢ ح ٢١٥٨ ، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٤٣٢ ح ١٠٣٩٧ ، المعجم الكبير: ج ٢٢ ص ١٩٧ ح ٥١٩ وليس فيه «بيع مبرور» ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٥ ص ٣٧٢ ح ٢ عن سعيد بن عمير وفيه «أطيب» بدل «أفضل» وكلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٤ ص ٤ ح ٩١٩٥.

٢. السنن الكبرى: ج ٦ ص ١٩٧ ح ١١٦٤٩ ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٨١٨ ح ٢٤٤٦ وليس فيه ذيله من «فقال مِن أين هذا» ، تاريخ دمشق: ج ٦ ص ٣٨٥ ح ١٥٦٥ كلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ٦ ص ٦١٨ ح ١٧١١١؛ المناقب للكوفي: ج ٢ ص ٥٨٦ ح ١٠٩٧ وفيه «تسعة عشر» بدل «سبعة عشر» نحوه و راجع تهذيب الآثار: ج ١ ص ٢٧٩ ح ٤٦٧.

٣. المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٧ ص ٥٠٠ ح ٣٤؛ المناقب للكوفي: ج ٢ ص ٥ ح ٤٩٧ بزيادة «حاملاً» بعد «مغبرّاً» و ص ٩٠ ح ٥٧٦.

٥ / ٢
تقبيل يد العامل

٣٧٨٢. أُسد الغابة عن أنس بن مالك: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لَمّا أقبَلَ مِن غَزوَةِ تَبوكَ استَقبَلَهُ سَعدٌ الأَنصارِيُّ، فَصافَحَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، ثُمَّ قالَ لَهُ: ما هٰذَا الَّذي أكتَبَ يَدَيكَ؟ قالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، أضرِبُ بِالمَرِّ وَالمِسحاةِ فَأُنفِقُهُ عَلىٰ عِيالي. فَقَبَّلَ يَدَهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، وقالَ: هٰذِهِ يَدٌ لا تَمَسُّهَا النّارُ.[1]

٦ / ٢
الزِّراعَةُ وتَربِيَةُ المَواشي

٣٧٨٣. الإمام الصادق عليه السلام: سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: أيُّ المالِ خَيرٌ؟ قالَ: الزَّرعُ زَرَعَهُ صاحِبُهُ وأَصلَحَهُ وأَدّىٰ حَقَّهُ يَومَ حَصادِهِ.

قالَ: فَأَيُّ المالِ بَعدَ الزَّرعِ خَيرٌ؟ قالَ: رَجُلٌ في غَنَمٍ لَهُ قَد تَبِعَ بِها مَواضِعَ القَطرِ، يُقيمُ الصَّلاةَ ويُؤتِي الزَّكاةَ.

قالَ: فَأَيُّ المالِ بَعدَ الغَنَمِ خَيرٌ؟ قالَ: البَقَرُ تَغدو بِخَيرٍ وتَروحُ بِخَيرٍ.

قالَ: فَأَيُّ المالِ بَعدَ البَقَرِ خَيرٌ؟ قالَ: الرّاسِياتُ فِي الوَحلِ وَالمُطعِماتُ فِي المَحلِ، نِعمَ الشَّيءُ النَّخلُ، مَن باعَهُ فَإِنَّما ثَمَنُهُ بِمَنزِلَةِ رَمادٍ عَلىٰ رَأسِ شاهِقٍ اشتَدَّت بِهِ الرّيحُ في يَومٍ عاصِفٍ، إلّا أن يُخَلِّفَ مَكانَها.

قيلَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، فَأَيُّ المالِ بَعدَ النَّخلِ خَيرٌ؟ قالَ: فَسَكَتَ.

قالَ: فَقامَ إلَيهِ رَجُلٌ فَقالَ لَهُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، فَأَينَ الإِبِلُ؟ قالَ: فيهِ الشَّقاءُ وَالجَفاءُ

---

١. أُسد الغابة: ج ٢ ص ٤٢٠ الرقم ١٩٦٧ ، الإصابة: ج ٣ ص ٧٢ الرقم ٣٢١٣ ، تاريخ بغداد: ج ٧ ص ٣٤٢ الرقم٣٨٦٤ ، تاريخ جرجان: ص ٢٨٣ الرقم ٤٣٢ كلّها نحوه.

وَالعَناءُ وبُعدُ الدّارِ، تَغدو مُدبِرَةً وتَروحُ مُدبِرَةً، لا يَأتي خَيرُها إلّا مِن جانِبِها الأَشأَمِ[١]، أما إنَّها لا تَعدَمُ الأَشقِياءَ الفَجَرَةَ[٢].[٣]

١. الأشأم: يعني الشمال [اليسار] لأنّها إنّما تُحلب وتُركب من الجانب الأيسر (النهاية: ج ٢ ص ٤٣٧ «شأم»).

٢. حكىٰ في مرآة العقول عن الفيروزآبادي: «الإدبار في الإبل؛ لكثرة مؤونتها وقلّة منفعتها بالنسبة إلى مؤونتها، وكثرة موتها». وعن الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه: «لا يأتي خيرها إلّا من جانبها الأشأم؛ هو أنّها لا تُحلب ولا تُركب ولا تُحمل إلّا من الجانب الأيسر». وعن الشيخ في النهاية: «الشقاء: الشدّة والعسر، والجفاء ممدوداً: خلاف البرّ، وإنّما وصف به لأنّه كثيرا ما يهلك صاحبه».

٣. الكافي: ج ٥ ص ٢٦٠ ح ٦ عن السكوني، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٩١ ح ٢٤٨٨، الخصال: ص ٢٤٦ عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، الجعفريّات: ص ٢٤٦ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام وكلّها نحوه، بحار الأنوار: ج ١٠٣ ص ٦٤ ح ٤.

الفصل الثّالث

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الاستهلال

١/٣

الاهتمام بالحليّة

٣٧٨٤. المستدرك على الصحيحين عن ضمرة بن حبيب عن أُمّ عبد الله أُخت شدّاد بن أوس: أنّها بَعَثَت إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله بِقَدَحِ لَبَنٍ عِندَ فِطرِهِ وذٰلِكَ في طولِ النَّهارِ وشِدَّةِ الحَرِّ، فَرَدَّ إلَيهَا الرَّسولَ: أنّىٰ لَكِ هٰذا اللَّبَنُ؟ قالَت: مِن شاةٍ لي. قالَ: أنّىٰ لَكِ هٰذِهِ الشّاةُ؟ قالَت: اِشتَرَيتُها مِن مالي. فَشَرِبَ.

فَلَمّا أن كانَ مِنَ الغَدِ أتَت أُمُّ عَبدِ اللّٰهِ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَقالَت: يا رَسولَ اللّٰهِ، بَعَثتُ إلَيكَ بِذٰلِكَ اللَّبَنِ مُرثِيَةً لَكَ[1] مِن شِدَّةِ الحَرِّ وطولِ النَّهارِ، فَرَدَدتَها إلَيَّ مَعَ الرَّسولِ؟! فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: بِذٰلِكَ اُمِرَتِ الرُّسُلُ؛ أن لا تَأكُلَ إلّا طَيِّباً، ولا تَعمَلَ إلّا صالِحاً.[2]

٣٧٨٥. مسند ابن حنبل عن جابر: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وأَصحابَهُ مَرّوا بِامرَأَةٍ فَذَبَحَت لَهُم شاةً

---

١. مَرثِيَةً لك: أي توَجُّعاً لك وإشفاقاً؛ من رثىٰ له: إذا رَقّ وتَوَجّعَ (النهاية: ج ٢ ص ١٩٦ «رثى»).

٢. المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ١٤٠ ح ٧١٥٩، الزهد لابن حنبل: ص ٤٧٦، المعجم الكبير: ج ٢٥ ص ١٧٤ ح ٤٢٨، مسند الشاميّين: ج ٢ ص ٣٥٦ ح ١٤٨٨، تفسير ابن كثير: ج ٥ ص ٤٧١ كلاهما نحوه.

وَاتَّخَذَت لَهُم طَعاماً، فَلَمّا رَجَعَ قالَت: يا رَسولَ اللّٰهِ، إنّا اتَّخَذنا لَكُم طَعاماً، فَادخُلوا فَكُلوا. فَدَخَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وأَصحابُهُ، وكانوا لا يَبدَؤونَ حَتّىٰ يَبتَدِئَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لُقمَةً فَلَم يَستَطِع أن يُسيغَها ! فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: هٰذِهِ شاةٌ ذُبِحَت بِغَيرِ إذنِ أهلِها. فَقالَتِ المَرأَةُ: يا نَبِيَّ اللّٰهِ، إنّا لا نَحتَشِمُ مِن آلِ سَعدِ بنِ مُعاذٍ ولا يَحتَشِمونَ مِنّا؛ نَأخُذُ مِنهُم ويَأخُذونَ مِنّا.[1]

٢ / ٣
لا يَدَّخِرُ شَيئاً لِغَدٍ

٣٧٨٦. سنن الترمذي عن أنس: كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لا يَدَّخِرُ شَيئاً لِغَدٍ.[2]

٣٧٨٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: لَم نُبعَث لِجَمعِ المالِ، ولٰكِن بُعِثنا لِإنفاقِهِ.[3]

٣٧٨٨. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ اللّٰهَ عزّ وجلّ لَم يَأمُرني بِكَنزِ الدُّنيا ولاَ اتِّباعِ الشَّهَواتِ... وإنّي لا أكنِزُ ديناراً ولا دِرهَماً، ولا أخبَأُ رِزقاً لِغَدٍ.[4]

٣٧٨٩. المعجم الأوسط عن أبي هريرة: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله دَخَلَ عَلىٰ بِلالٍ فَوَجَدَ عِندَهُ صَبراً مِن تَمرٍ، فَقالَ: ما هٰذا يا بِلالُ؟ فَقالَ: تَمراً ادَّخَرتُهُ لَكَ[5]، فَقالَ: وَيحَكَ يا بِلالُ ! أن يَكونَ لَهُ

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ١٢٤ ح ١٤٧٩١، المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٢٦٢ ح ٧٥٧٩، سبل الهدى والرشاد: ج ١٠ ص ٥٣، إمتاع الأسماع: ج ١٤ ص ١١٢.

٢. سنن الترمذي: ج ٤ ص ٥٨٠ ح ٢٣٦٢، صحيح ابن حبّان: ج ١٤ ص ٢٧٠ ح ٦٣٥٦ و ص ٢٩١ ح ٦٣٧٨، الشمائل المحمّدية: ص ١٧٦ ح ٣٤٨، التاريخ الصغير: ج ٢ ص ٥٩ نحوه، تاريخ بغداد: ج ٧ ص ٩٨ الرقم ٣٥٣٨، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٤٢ ح ١٨٤١٢.

٣. مشكاة الأنوار: ص ٣٢١ ح ١٠١٨ عن الإمام الصادق عليه السلام.

٤. المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٢٥٩ ح ٨١٦، تفسير ابن كثير: ج ٦ ص ٣٠٠، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ١٢٨ ح ٩٥٠، سبل الهدى والرشاد: ج ٧ ص ٨٩ كلّها عن ابن عمر، الدرّ المنثور: ج ٦ ص ٤٧٥.

٥. وفي نسخة: «ادّخرته لك ولضيفانك».

بُخارٌ فِي النّارِ؟ أنفِق يا بِلالُ ولا تَخشَ مِن ذِي العَرشِ إقلالاً.[١]

٣٧٩٠. مسند البزّار عن سفينة ـ وكانَ خادِماً لِرَسولِ اللّٰهِ ﷺ ـ : أُهدِيَ لِرَسولِ اللّٰهِ ﷺ طَوائِرُ فَصنَعتُ لَهُ بَعضَها، فَلَمّا أصبَحَ أتَيتُهُ بِهِ فَقالَ: مِن أينَ لَكَ هٰذا؟ فَقُلتُ: مِنَ الَّذي أُتيتَ بِهِ أمسِ، فَقالَ: أَلَم أقُل لَكَ لا تَدَّخِرَنَّ لِغَدٍ طَعاماً؟ لِكُلِّ يَومٍ رِزقُهُ.[٢]

٣٧٩١. تاريخ بغداد عن أنس بن مالك: أُهدِيَ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ طَوائِرُ ثَلاثَةٌ، فَأَكَلَ طَيراً وَاستَخبَأَ خادِمُهُ طَيرَينِ، فَلَمّا أصبَحَ قَدَّمَ خادِمُهُ إلَيهِ الطَّيرَينِ، فَقالَ: ما هٰذانِ؟ قالَ: طَيرانِ استَخبَأتُهُما لَكَ يا رَسولَ اللّٰهِ، قالَ: أَلَم أنهَكَ أن تَدَّخِرَ شَيئاً لِغَدٍ؟ ! إنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ يَأتي بِرِزقِ كُلِّ غَدٍ.[٣]

---

١. المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٨٦ ح ٢٥٧٢ ، المعجم الكبير: ج ١ ص ٣٤١ ح ١٠٢٤ ، مسند أبي يعلى: ج ٥ ص ٣٨٦ ح ٦٠١٤ ، مسند الشهاب: ج ١ ص ٤٣٨ ح ٧٤٩ عن إبن مسعود وفيه «أن يفور لها ريح من جهنّم» بدل «أن يكون له بخار في النار» ، إمتاع الأسماع: ج ٢ ص ٢١١ والثلاثة الأخيرة نحوه ، كنز العمّال: ج ٦ ص ٣٨٧ ح ١٦١٨٦.

٢. مسند البزّار نسخة المكتبة الإسلامية الكبرى: ج ٩ ص ٢٨٧ ح ٣٨٤١ ، الأمالي للمحاملي: ص ٤٤٣ ح ٥٢٩ ، تاريخ دمشق: ج ٤٢ ص ٢٥٨ ح ٨٧٨٨ كلاهما نحوه ، مجمع الزوائد: ج ٩ ص ١٦٩ ح ١٤٧٢٧ نقلاً عن الطبراني.

٣. تاريخ بغداد: ج ١٤ ص ٣١٥ الرقم ٧٦٣٨ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣٩٤ ح ١٣٠٤٢ ، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ١٩٢ ح ٤٢٠٨ وفيهما «ترفعي» بدل «تدّخر» ، حلية الأولياء: ج ١٠ ص ٢٤٣ الرقم ٥٧٥ وفيه «ترفع» بدل «تدّخر» وكلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٦ ص ٣٤٢ ح ١٥٩٥٣؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٠٨ ح ٦ وفيه «ترفع» بدل «تدّخر» نحوه ، مستدرك الوسائل: ج ١٣ ص ٣١ ح ١٤٦٥٩.

توضيح لأحاديث ادّخار الطعام [1]

جلّ الأخبار المقدّمة تؤكّد أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لم يدّخر شيئاً لغده، وحذّر خدمه وأصحابه من تخزين الموادّ الغذائية للمستقبل، في حين جوّزت بعض الأحاديث ادّخار الطعام واعتبرته عاملاً لاطمئنان الإنسان [2]، منها هذا الحديث المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وآله:

إنَّ النَّفسَ إذا أحرَزَت قوتَهَا استَقَرَّت. [3]

وفي حديث آخر نقل الإمام الباقر عليه السلام قول الصحابي الكبير سلمان بالنحو الآتي:

إنَّ النَّفسَ قَد تَلتاثُ عَلى صاحِبِها إذا لَم يَكُن لَهَا مِنَ العَيشِ ما يَعتَمِدُ عَلَيهِ، فَإذا هِيَ أحرَزَت مَعيشَتَهَا اطمَأَنَّت. [4]

وحديث ثالث حريّ بالاهتمام في هذا السياق، إذ نسب ادّخار القوت إلى ثلاثة من أهل البيت عليهم السلام، وأجازه بمقدار ما يكفي لعام واحد، فنُقل عن الإمام الرضا عليه السلام في بعض المصادر المعتبرة أنّه قال:

إنَّ الإنسانَ إذا أدخَلَ طَعامَ سَنَتِهِ خَفَّ ظَهرُهُ وَاستَراحَ، وَكانَ أبو جَعفَرٍ وَأبو عَبدِ اللهِ عليهما السلام لا يَشتَرِيانِ عُقدَةً حَتّىٰ يُحرِزا طَعامَ سَنَتِهِما. [5]

هذه المجموعة من الأحاديث تعارض بصراحة أحاديث المجموعة الأُولى، ولذلك ينبغي حلّ التعارض بينهما.

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: الكافي: ج ٥ ص ٨٩ (باب إحراز القوت).

٣ . الكافي: ج ٥ ص ٨٩ ح ٢ نقلاً عن ابن بكير عن الإمام الرضا عليه السلام، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص١٦٦ ح ٣٦١٩ نقلاً عن الإمام الصادق عليه السلام.

٤ . الكافي: ج ٥ ص ٦٨ ح ١ نقلاً عن مسعدة بن صدقة، تحف العقول: ص ٣٥١، بحار الأنوار: ج ٤٧ ص٢٣٥ ح ٢٢.

٥ . الكافي: ج ٥ ص ٨٩ ح ٣، قرب الإسناد: ص ٣٩٢ ح ١٣٧٣، وفيه: «يُدخلا» بدل «يُحرزا»، ونُقل في المصدرين عن الحسن بن الجهم.

وما ينبغي ذكره هو أنّ أغلب أحاديث المجموعة الأُولى نُقلت من مصادر الدرجة الثانية لروايات أهل السنّة، في حين نُقلت أحاديث المجموعة الثانية من المصادر الحديثية القديمة والأصيلة للشيعة. على هذا الأساس، وعلى فرض التسليم بصدور روايات المجموعة الأُولى، يلوح منها أنّها لا ترصد حكماً عامّاً أو متداوماً.

وبعبارة أُخرى: من المرجّح أنّها طريقة خاصّة برسول الله ﷺ، أو أنّها ترمق صدر الإسلام وأوضاعه الاقتصادية الشاقّة التي يُفصح عنها بدقّة الحديث الآتي، ويُثبت أنّ الادّخار المتعارف للمال ليس مرفوضاً دائماً، فحكمه رهين بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمسلمين. نقل الحديث عبد الرحمن بن الحجّاج عن الإمام الصادق عليه السلام، فقال:

سَأَلتُهُ عَنِ الزَّكاةِ، ما يَأخُذُ مِنهَا الرَّجُلُ؟ وَقُلْتُ لَهُ: إنَّهُ بَلَغَنا أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: أيُّما رَجُلٍ تَرَكَ دينارَينِ فَهُما كَيٌّ بَينَ عَينَيهِ. قالَ: فَقالَ: أُولئِكَ قَومٌ كانوا أضيافاً عَلى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَإذا أمسى قالَ: يا فُلانُ، اِذهَب فَعَشِّ هَذا. فَإذا أصبَحَ، قالَ: يا فُلانُ، اِذهَب فَغَدِّ هَذا. فَلَم يَكونوا يَخافونَ أن يُصبِحوا بِغَيرِ غَداءٍ وَلا بِغَيرِ عَشاءٍ، فَجَمَعَ الرَّجُلُ مِنهم دينارَينِ، فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ فيهِ هٰذِهِ المَقالَةَ، فَإنَّ النّاسَ إنَّما يُعطَونَ مِنَ السَّنَةِ إلَى السَّنَةِ، فَلِلرَّجلِ أن يَأخُذَ ما يَكفيهِ وَيَكفي عِيالَهُ مِنَ السَّنَةِ إلَى السَّنَةِ.[1]

أيّد هذا المعنى حديث آخر اعتبر المال المدّخر ليس مقداراً عددياً ثابتاً، بل يتناسب مع الوضع الاقتصادي والبيئي. ونصّ الحديث بالنحو الآتي:

ذَكَرَ بَعضُهُم عِندَ أبِي الحَسَنِ عليه السلام فَقالَ: بَلَغَنا أنَّ رَجُلاً هَلَكَ عَلى عَهدِ رَسولِ اللهِ ﷺ وَتَرَكَ دينارَينِ، فَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: تَرَكَ كَثِيراً. قالَ: إنَّ ذٰلِكَ كانَ رَجُلاً يَأتي أهلَ الصُّفَّةِ فَيَسأَلُهُم، فَماتَ وَتَرَكَ دينارَينِ.[2]

---

١ . معاني الأخبار: ص ١٥٢.

٢ . معاني الأخبار: ص ١٥٣.

٣ / ٣
ذمّ الإتراف

٣٧٩٢. **الإمام عليّ عليه السلام**: إنّا لَجُلوسٌ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فِي المَسجِدِ، إذ طَلَعَ مُصعَبُ بنُ عُمَيرٍ ما عَلَيهِ إلّا بُردَةٌ لَهُ مَرقوعَةٌ بِفَروٍ، فَلَمّا رَآهُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بَكىٰ لِلَّذي كانَ فيهِ مِنَ النِّعمَةِ وَالَّذي هُوَ اليَومَ فيهِ، ثُمَّ قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: كَيفَ بِكُم إذا غَدا أحَدُكُم في حُلَّةٍ وراحَ في حُلَّةٍ، ووُضِعَت بَينَ يَدَيهِ صَحفَةٌ ورُفِعَت أُخرىٰ، وسَترتُم بُيوتَكُم كَما تُستَرُ الكَعبَةُ؟

قالوا: يا رَسولَ اللّٰهِ، نَحنُ يَومَئِذٍ خَيرٌ مِنّا اليَومَ، نَتَفَرَّغُ لِلعِبادَةِ، ونُكفَى المُؤنَةَ!

فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: لَأَنتُمُ اليَومَ خَيرٌ مِنكُم يَومَئِذٍ.[1]

٣٧٩٣. **حلية الأولياء عن ابن شهاب**: إنَّ عُثمانَ بنَ مَظعونٍ دَخَلَ يَوماً المَسجِدَ وعَلَيهِ نَمِرَةٌ[2] قَد تَخَلَّلَت فَرَقَعَها بِقِطعَةٍ مِن فَروَةٍ، فَرَقَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَلَيهِ ورَقَّ أصحابُهُ لِرِقَّتِهِ، فَقالَ: كَيفَ أنتُم يَومَ يَغدو أحَدُكُم في حُلَّةٍ ويَروحُ في أُخرىٰ، وتوضَعُ بَينَ يَدَيهِ قَصعَةٌ وتُرفَعُ أُخرىٰ، وسَترتُمُ البُيوتَ كَما تُستَرُ الكَعبَةُ؟

قالوا: وَدِدنا أنَّ ذٰلِكَ قَد كانَ يا رَسولَ اللّٰهِ، فَأَصابَنا الرَّخاءُ وَالعَيشُ.

قالَ: فَإِنَّ ذٰلِكَ لَكائِنٌ، وأَنتُمُ اليَومَ خَيرٌ مِن أُولٰئِكَ.[3]

٣٧٩٤. **الزهد لابن حنبل عن حرب بن أبي الأسود عن طلحة البصريّ**: قَدِمتُ المَدينَةَ ولَم يَكُن لي بِها مَعرِفَةٌ ـ ورُبَّما قالَ: عَريفٌ ـ وكانَ يُجرىٰ عَلَينا مُدٌّ مِن تَمرٍ بَينَ اثنَينِ، فَصَلّىٰ بِنا رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله صَلاةً، فَهَتَفَ بِهِ هاتِفٌ مِن خَلفِهِ فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، قَد أحرَقَ بُطونَنا التَّمرُ،

---

١. سنن الترمذي: ج ٤ ص ٦٤٧ ح ٢٤٧٦، الزهد لهناد: ج ٢ ص ٣٨٩ ح ٧٥٨، أُسد الغابة: ج ٥ ص ١٧٦ الرقم ٤٩٣٦، سيره ابن إسحاق: ج ٤ ص ١٧٤ الرقم ٢٤٦، سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ٣٢٥، كنز العمّال: ج ٣ ص ٢١٧ ح ٦٢٣٠.

٢. نَمِرَة: كلّ شملة مُخطّطة من مآزر العرب فهي نمرة (النهاية: ج ٥ ص ١١٨ «نمر»).

٣. حلية الأولياء: ج ١ ص ١٠٥ الرقم ١١.

وتَخَرَّقَت عَنَّا الخُنُفُ[١] !

فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، وقالَ: وَاللهِ، لَو أجِدُ لَكُمُ اللَّحمَ وَالخُبزَ لَأَطعَمتُكُموه، ولَيَأتِيَنَّ عَلَيكُم زَمانٌ يُغدىٰ عَلىٰ أحَدِكُمُ الجِفانُ ويُراحُ، ولَتَلبَسُنَّ مِثلَ أستارِ الكَعبَةِ.

قالوا: يا رَسولَ اللّٰهِ، نَحنُ اليَومَ خَيرٌ مِنّا أو يَومَئِذٍ؟

قالَ: أنتُمُ اليَومَ خَيرٌ مِنكُم يَومَئِذٍ، أنتُمُ اليَومَ خَيرٌ مِنكُم يَومَئِذٍ؛ يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ.[٢]

٣٧٩٥. شعب الإيمان عن واثلة بن الأسقع: كُنتُ مِن فُقَراءِ المُصَلّينَ مِن أهلِ الصُّفَّةِ، فَأَتانَا النَّبِيُّ ﷺ ذاتَ يَومٍ فَقالَ: كَيفَ أنتُم بَعدي إذا شَبِعتُم مِن خُبزِ البُرِّ وَالزَّيتِ، وأَكَلتُم ألوانَ الطَّعامِ، ولَبِستُم أنواعَ الثِّيابِ؛ فَأَنتُمُ اليَومَ خَيرٌ أم ذاكَ؟ قُلنا: أو ذاكَ. قالَ: بَل أنتُمُ اليَومَ خَيرٌ.[٣]

٣٧٩٦. رسول الله ﷺ ـ لِمُعاذِ بنِ جَبلٍ لَمّا بَعَثَهُ إلىٰ اليَمَنِ ـ : إيّاكَ[٤] وَالتَّنَعُّمَ؛ فَإِنَّ عِبادَ اللّٰهِ لَيسوا بِالمُتَنَعِّمينَ.[٥]

٣٧٩٧. سنن ابن ماجة عن أنس: مَرَّ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ بِقُبَّةٍ عَلىٰ بابِ رَجُلٍ مِنَ الأَنصارِ، فَقالَ: ما

---

١. الخُنُفُ: جمع خنيف؛ وهو نوع غليظ من أردأ الكتّان (النهاية: ج ٢ ص ٨٤ «خنف»).

٢. الزهد لابن حنبل: ص ٣٤ ، المعجم الكبير: ج ٨ ص ٣١٠ ح ٨١٦٠ ، البداية والنهاية: ج ٦ ص ٢٥٥ كلاهما عن طلحة بن عمر، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ١ ص ٤٠٠ عن طلحة النصري وكلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٢٠٠ ح ١٨٦٣١ و راجع مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٤١٣ ح ١٥٩٨٨ والمستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٥٩١ ح ٨٦٤٨ والسنن الكبرى: ج ٢ ص ٦٢٤ ح ٤٣٣٧.

٣. شعب الإيمان: ج ٧ ص ٢٨٣ ح ١٠٣٢٢ ، حلية الأولياء: ج ٢ ص ٢٣ الرقم ١٢٠ ، تاريخ دمشق: ج ٢٢ ص ٢٢٣ ح ٤٩٢٦ وفيهما «المسلمين» بدل «المصلّين» ، كنز العمّال: ج ٣ ص ٢١٦ ح ٦٢٢٩.

٤. في المصدر: «إيّاي» والتصويب من المصادر الأُخرى.

٥. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٢٥٨ ح ٢٢١٦٦ ، الزهد لابن حنبل: ص ١١ ، مسند الشاميّين: ج ٢ ص ٣٠٧ ح ١٣٩٥ وفيه «لا تتنعّمن» بدل «إيّاك والتنعّم» ، حلية الأولياء: ج ٥ ص ١٥٥ الرقم ٣١٧ ، البداية والنهاية: ج ٥ ص ١٠١ كلّها عن معاذ بن جبل ، كنز العمّال: ج ٣ ص ١٩٢ ح ٦١١١.

هٰذِهِ؟ قالوا: قُبَّةٌ بَناها فُلانٌ. قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: كُلُّ مالٍ يَكونُ هٰكَذا فَهُوَ وَبالٌ عَلىٰ صاحِبِهِ يَومَ القِيامَةِ. فَبَلَغَ الأَنصارِيَّ ذٰلِكَ، فَوَضَعَها.

فَمَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بَعدُ فَلَم يَرَها، فَسَأَلَ عَنها، فَأُخبِرَ أَنَّهُ وَضَعَها لِما بَلَغَهُ عَنكَ، فَقالَ: يَرحَمُهُ اللّٰهُ، يَرحَمُهُ اللّٰهُ.[1]

٣٧٩٨. **سنن أبي داود عن أنس:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله خَرَجَ فَرَأىٰ قُبَّةً مُشرِفَةً، فَقالَ: ما هٰذِهِ؟ قالَ لَهُ أصحابُهُ: هٰذِهِ لِفُلانٍ ـ رَجُلٍ مِنَ الأَنصارِ ـ قالَ: فَسَكَتَ وحَمَلَها في نَفسِهِ، حَتّىٰ إذا جاءَ صاحِبُها رَسولَ الله صلى الله عليه وآله يُسَلِّمُ عَلَيهِ فِي النّاسِ أعرَضَ عَنهُ، صَنَعَ ذٰلِكَ مِراراً، حَتّىٰ عَرَفَ الرَّجُلُ الغَضَبَ فيهِ وَالإِعراضَ عَنهُ، فَشَكا ذٰلِكَ إلىٰ أصحابِهِ، فَقالَ: وَاللّٰهِ إنّي لَأُنكِرُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله! قالوا: خَرَجَ فَرَأىٰ قُبَّتَكَ. قالَ: فَرَجَعَ الرَّجُلُ إلىٰ قُبَّتِهِ فَهَدَمَها حَتّىٰ سَوّاها بِالأَرضِ.

فَخَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ذاتَ يَومٍ فَلَم يَرَها، قالَ: ما فَعَلَتِ القُبَّةُ؟ قالوا: شَكا إلَينا صاحِبُها إعراضَكَ عَنهُ، فَأَخبَرناهُ فَهَدَمَها، فَقالَ: أما إنَّ كُلَّ بِناءٍ وبالٌ عَلىٰ صاحِبِهِ إلّا ما لا، إلّا ما لا ـ يَعني: ما لابُدَّ مِنهُ ـ.[2]

٤ / ٣
الإمتناع عن طعام المترفين وشرابهم

٣٧٩٩. **الزهد لابن حنبل عن يزيد بن عبد الله بن قسيط:** أُتِيَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِسَويقٍ مِن سَويقِ اللَّوزِ،

---

١. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ١٣٩٣ ح ٤١٦١، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٤٣٩ ح ١٣٣٠٠، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٢٥٩ ح ٣٠٨١، تاريخ أصبهان: ج ٢ ص ١٨٦ الرقم ١٤٢٩ وليس فيهما ذيله من «فبلغ الأنصاري...» وكلّها نحوه، كنز العمّال: ج ١٥ ص ٤٠٥ ح ٤١٥٨٢؛ تنبيه الخواطر: ج ١ ص ٧١ نحوه.

٢. سنن أبي داود: ج ٤ ص ٣٦٠ ح ٥٢٣٧، مسند أبي يعلى: ج ٤ ص ٢٣٦ ح ٤٣٣١، تهذيب الكمال: ج ٣٣ ص ٤٤٠ الرقم ٧٤٥٣، شعب الإيمان: ج ٧ ص ٣٩٠ ح ١٠٧٠٤ كلّها نحوه؛ تنبيه الخواطر: ج ١ ص ٧١ نحوه، مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ٤٦٧ ح ٤٠١٤.

فَلَمّا خيضَ قالَ: ما هٰذا؟ قالوا: سَويقُ اللَّوزِ. قالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: أخِّروهُ عَنّي؛ هٰذا شَرابُ المُترَفينَ.[1]

٥ / ٣
الحَثُّ عَلى إظهارِ الغِنىٰ

الكتاب

﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾.[2]

الحديث

٣٨٠٠. سنن أبي داود عن أبي الأحوص عن أبيه: أتَيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله في ثَوبٍ دونٍ، فَقالَ: أَلَكَ مالٌ؟ قُلتُ[3]: نَعَم، قالَ: مِن أيِّ المالِ؟ قُلتُ: قَد آتانِيَ اللهُ مِنَ الإبِلِ وَالغَنَمِ وَالخَيلِ وَالرَّقيقِ، قالَ: فَإذا آتاكَ اللهُ مالاً فَليُرَ أثَرُ نِعمَةِ اللّٰهِ عَلَيكَ وكَرامَتِهِ.[4]

٣٨٠١. المعجم الكبير عن زهير بن أبي علقمة الضبعيّ: أتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله رَجُلٌ سَيِّئُ الهَيئَةِ، فَقالَ: أَلَكَ مالٌ؟ قالَ: نَعَم مِن كُلِّ أنواعِ المالِ. قالَ: فَليُرَ عَلَيكَ؛ فَإنَّ اللّٰهَ عزّ وجلّ يُحِبُّ أن يَرىٰ أثَرَهُ عَلىٰ عَبدِهِ حَسَناً، ولا يُحِبُّ البُؤسَ وَالتَّباؤُسَ.[5]

---

١. الزهد لابن حنبل: ص ١١، الزهد لابن المبارك الملحقات: ص ٥٥ ح ٢٠٠، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٣٩٥ وفيه «خيف» بدل «خيض»، سبل الهدى والرشاد: ج ٧ ص ٢١٧ كلّها نحوه و راجع المحاسن: ج ٢ ص ٢٩٠ ح ١٩٥٢ وبحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٢٨٠ ح ٢٤.

٢. الضحى: ١١.

٣. في المصدر: «قال» في الموضعين، وما أثبتناه من المصادر الأُخرى.

٤. سنن أبي داود: ج ٤ ص ٥١ ح ٤٠٦٣، سنن النسائي: ج ٨ ص ١٨١، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٣٨٣ ح ١٥٨٨٨، المستدرك على الصحيحين: ج ٤ ص ٢٠١ ح ٧٣٦٤، المعجم الكبير: ج ١٩ ص ٢٧٧ ح ٦٠٩ والثلاثة الأخيرة نحوه، الدرّ المنثور: ج ٣ ص ٤٤٢.

٥. المعجم الكبير: ج ٥ ص ٢٧٣ ح ٥٣٠٨، سنن النسائي: ج ٨ ص ١٩٦، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٣٨٣ ح ١٥٨٨٨ كلاهما عن أبي الأحوص عن أبيه وليس فيهما «ولا يحبّ البؤس والتباؤس» ←

٦ / ٣
الاِعْتِدالُ

الكتاب

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾.[1]

الحديث

٣٨٠٢. **الإمام الصادق** عليه السلام: عَلَّمَ اللهُ عزّ وجلّ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وآله كَيفَ يُنفِقُ، وذٰلِكَ أنَّهُ كانَت عِندَهُ أُوقِيَّةٌ مِنَ الذَّهَبِ، فَكَرِهَ أن يَبيتَ عِندَهُ فَتَصَدَّقَ بِها، فَأَصبَحَ ولَيسَ عِندَهُ شَيءٌ، وجاءَهُ مَن يَسأَلُهُ فَلَم يَكُن عِندَهُ ما يُعطيهِ، فَلامَهُ السّائِلُ، وَاغتَمَّ هُوَ حَيثُ لَم يَكُن عِندَهُ ما يُعطيهِ، وكانَ رَحيماً رَقيقاً، فَأَدَّبَ اللهُ تَعالىٰ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وآله بِأَمرِهِ فَقالَ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾؛ يَقولُ: إنَّ النّاسَ قَد يَسأَلونَكَ ولا يَعذِرونَكَ، فَإِذا أعطَيتَ جَميعَ ما عِندَكَ مِنَ المالِ كُنتَ قَد حَسَرتَ مِنَ المالِ.[2]

٣٨٠٣. **رسول الله** صلى الله عليه وآله ـ في حَديثِ زَواجِ فاطِمَةَ عليها السلام ـ: يا أُمَّ سَلَمَةَ، اِبتاعي لِابنَتي فِراشاً مِن حِلسِ مِصرَ وَاحشيهِ ليفاً، وَاتَّخِذي لَها مِدرَعَةً[3] وعَباءَةً قَطَوانِيَّةً[4]، ولا تَتَّخِذي أكثَرَ

نحوه، حلية الأولياء: ج ٧ ص ١١٨ الرقم ٣٩٥، أُسد الغابة: ج ٢ ص ٣٢٨ الرقم ١٧٧٧، كنز العمّال: ج ٦ ص ٦٤٠ ح ١٧١٧٢.

١. الإسراء: ٢٩.

٢. الكافي: ج ٥ ص ٦٧ ح ١ عن مسعدة بن صدقة، تحف العقول: ص ٣٥١ وفيه «رفيقا» بدل «رقيقا» و«خسرت» بدل «حسرت» نحوه، بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٢٣٥ ح ٢٢.

٣. دِرع المرأة: قميصها، والدِّرّاعَة والمِدرَعة والمِدرَع واحد (النهاية: ج ٢ ص ١١٤ «درع»).

٤. القَطَوانيّة: عباءة بيضاء قصيرة الخمل، والنون زائدة (النهاية: ج ٤ ص ٨٥ «قطا»). نسبة إلى قطوان: موضع بالكوفة.

ذٰلِكَ فَيَكونا مِنَ المُسرِفينَ.[١]

٣٨٠٤. تاريخ دمشق عن محمّد بن شهاب الزهري: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَتَوَضَّأُ وهُوَ يُفرِغُ الماءَ في وُضوئِهِ إفراغاً، فَقالَ: لا تُسرِف، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، وفِي الوُضوءِ إسرافٌ؟ قالَ: نَعَم، في كُلِّ شَيءٍ إسرافٌ.[٢]

٣٨٠٥. سنن ابن ماجة عن عبد الله بن عمرو: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ مَرَّ بِسَعدٍ وهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقالَ: ما هٰذَا السَّرَفُ؟ ! فَقالَ: أفِي الوُضوءِ إسرافٌ؟ قالَ: نَعَم، وإن كُنتَ عَلىٰ نَهرٍ جارٍ.[٣]

راجع: ج١ ص٣٧٣ ح٧٤٦

٧ / ٣
النَّهيُ عَنِ التَّفريطِ في الاستِهلاكِ

٣٨٠٦. رسول الله ﷺ: إيّاكُم ولِباسَ الرُّهبانِ، فَإِنَّهُ مَن يَتَرَهَّب أو يَتَشَبَّه بِهِم فَلَيسَ مِنّي، ومَن تَرَكَ اللَّحمَ وحَرَّمَهُ عَلىٰ نَفسِهِ فَلَيسَ مِنّي، ومَن تَرَكَ النِّساءَ كَراهِيَةً فَلَيسَ مِنّي.[٤]

راجع: ج ١ ص ١١٤ (خصائص العامّة للسنّة / القصد).

---

١. دلائل الإمامة: ص ٨٧ ح ٢٣ عن وهب بن وهب عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار: ج ١٠٤ ص ٨٨ ح ٥٣.

٢. تاريخ دمشق: ج ٦٧ ص ١٢٦، كنز العمّال: ج ٩ ص ٤٧٤ ح ٢٧٠٢٧ نقلاً عن سنن سعيد بن منصور و ص ٣٢٧ ح ٢٦٢٦١ نقلاً عن الحاكم في الكنى.

٣. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ١٤٧ ح ٤٢٥، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٦٨٧ ح ٧٠٨٦، تفسير الفخر الرازي: ج ٢٠ ص ١٩٥، سبل الهدى والرشاد: ج ٨ ص ٥١؛ تفسير جوامع الجامع: ج ٢ ص ٣٢٦.

٤. الفردوس: ج ١ ص ٣٨١ ح ١٥٣٤ عن الإمام عليّ عليه السلام، المعجم الأوسط: ج ٤ ص ١٧٨ ح ٣٩٠٩ عن أبي كريمة عن الإمام عليّ عليه السلام، فتح الباري: ج ١٠ ص ٢٧٢ ذيل ح ٥٨٠٣ وليس فيهما ذيله من «ومن ترك اللحم...» و راجع المناقب لابن شهرآشوب: ج ٢ ص ١٠٠.

٣ / ٨
النّوادِر

٣٨٠٧. سنن الترمذي عن عائشة: إنَّهُم ذَبَحوا شاةً، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: ما بَقِيَ مِنها؟ قالَت: ما بَقِيَ مِنها إلّا كَتِفُها، قالَ [صلى الله عليه وآله]: بَقِيَ كُلُّها غَيرَ كَتِفِها![1]

٣٨٠٨. صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري: بَينَما نَحنُ في سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، إذ جاءَ رَجُلٌ عَلىٰ راحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصرِفُ بَصَرَهُ يَميناً وشِمالاً، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: «مَن كانَ مَعَهُ فَضلُ ظَهرٍ فَليَعُد بِهِ عَلىٰ مَن لا ظَهرَ لَهُ، ومَن كانَ لَهُ فَضلٌ مِن زادٍ فَليَعُد بِهِ عَلىٰ مَن لا زادَ لَهُ». فَذَكَرَ مِن أصنافِ المالِ ما ذَكَرَ، حَتّىٰ رَأَينا أنَّهُ لا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنّا في فَضلٍ.[2]

٣٨٠٩. الإمام الرضا عليه السلام: أتىٰ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله بِدينارَينِ، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، أُريدُ أن أحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ، قالَ: أَلَكَ والِدانِ أو أحَدُهُما؟ قالَ: نَعَم، قالَ: اِذهَب فَأَنفِقهُما عَلىٰ والِدَيكَ؛ فَهُوَ خَيرٌ لَكَ أن تَحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ.

فَرَجَعَ فَفَعَلَ، فَأَتاهُ بِدينارَينِ آخَرَينِ، قالَ: قَد فَعَلتُ، وهٰذانِ دينارانِ أُريدُ أن أحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ، قالَ: أَلَكَ وَلَدٌ؟ قالَ: نَعَم، قالَ عليه السلام: فَاذهَب فَأَنفِقهُما عَلىٰ وَلَدِكَ؛ فَهُوَ خَيرٌ لَكَ أن تَحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ.

فَرَجَعَ فَفَعَلَ، فَأَتاهُ بِدينارَينِ آخَرَينِ، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، قَد فَعَلتُ، وهٰذانِ دينارانِ آخَرانِ أُريدُ أن أحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ، فَقالَ: أَلَكَ زَوجَةٌ؟ قالَ: نَعَم، قالَ: أنفِقهُما عَلىٰ زَوجَتِكَ؛ فَهُوَ خَيرٌ لَكَ أن تَحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ.

---

١. سنن الترمذي: ج ٤ ص ٦٤٤ ح ٢٤٧٠ ، مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٣٠٧ ح ٢٤٢٩٥ ، التاريخ الكبير: ج ٤ ص ٢٣٠ الرقم ٢٦١٩ ، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٣ ص ٦ ح ١٥ ، مسند إسحاق بن راهويه: ج ٣ ص ٩٠٨ ح ١٥٩٥ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ٦ ص ٣٨١ ح ١٦١٥٠.

٢. صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٣٥٤ ح ١٨ ، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٢٥ ح ١٦٦٣ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٦٨ ح ١١٢٩٣ ، السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٠٥ ح ٧٧٨٢ كلّها نحوه ، مسند أبي يعلى: ج ٢ ص ٢٠ ح ١٠٥٩ وفيه «يضرب» بدل «يصرف بصره» ، كنز العمّال: ج ٦ ص ٧١١ ح ١٧٥٢٣.

فَرَجَعَ وفَعَلَ، فَأَتاهُ بِدينارَينِ آخَرَينِ، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، قَد فَعَلتُ، وهٰذانِ دينارانِ أُريدُ أن أحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ، فَقالَ: أَلَكَ خادِمٌ؟ قالَ: نَعَم، قالَ: اِذهَب فَأَنفِقهُما عَلىٰ خادِمِكَ؛ فَهُوَ خَيرٌ لَكَ مِن أن تَحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ.

فَفَعَلَ، فَأَتاهُ بِدينارَينِ آخَرَينِ، فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، وهٰذِهِ دينارانِ أُريدُ أن أحمِلَ بِهِما في سَبيلِ اللّٰهِ، فَقالَ: اِحمِلهُما وَاعلَم بِأَنَّهُما لَيسا بِأَفضَلِ دينارَيكَ.[1]

١. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ١٧١ ح ٣٣٠ عن أبي الحسين الرازي، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٩٥ ح ١٠ وفيه «دنانيرك» بدل «دناريك»، وسائل الشيعة: ج ١١ ص ١١٠ ح ٢٠١٧٩.

الفصل الرّابع

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله فيما يتعلّق بالسّوق

١/٤

موعظته لأهل السّوق

٣٨١٠. **سنن الترمذي عن عبيد بن رفاعة عن أبيه:** أنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله إلَى المُصَلّىٰ فَرَأَى النّاسَ يَتَبايَعونَ، فَقالَ: يا مَعشَرَ التُّجّارِ! فَاستَجابوا لِرَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، ورَفَعوا أعناقَهُم وأَبصارَهُم إلَيهِ، فَقالَ: إنَّ التُّجّارَ يُبعَثونَ يَومَ القِيامَةِ فُجّاراً، إلّا مَنِ اتَّقَى اللّٰهَ وبَرَّ وصَدَقَ.[1]

٣٨١١. **المعجم الكبير عن ابن عبّاس:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أتىٰ جَماعَةً مِنَ التُّجّارِ فَقالَ: يا مَعشَرَ التُّجّارِ! فَاستَجابوا لَهُ ومَدّوا أعناقَهُم، قالَ: إنَّ اللّٰهَ باعِثُكُم يَومَ القِيامَةِ فُجّاراً، إلّا مَن صَدَقَ وبَرَّ وأَدَّى الأَمانَةَ.[2]

---

١. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٥١٥ ح ١٢١٠، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٢٦ ح ٢١٤٦ بزيادة «بكرة» بعد «يتبايعون»، سنن الدارمي: ج ٢ ص ٦٩٧ ح ٢٤٤٣ نحوه، صحيح ابن حبّان: ج ١١ ص ٢٧٧ ح ٤٩٠٨ وفيهما «البقيع» بدل «المصلّى»، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٨ ح ٢١٤٤، كنز العمّال: ج ٤ ص ٢٩ ح ٩٣٣٦.

٢. المعجم الكبير: ج ١٢ ص ٥٤ ح ١٢٤٩٩، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٤٣٦ ح ١٠٤١٤، المصنّف لعبد الرزّاق: ج ١١ ص ٤٥٨ ح ٢٠٩٩٩ كلاهما عن عبيد بن رفاعة عن أبيه نحوه وليس فيهما «وأدّى الأمانة»، ←

٣٨١٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: يا مَعشَرَ التُّجّارِ! اِرفَعوا رُؤوسَكُم فَقَد وَضَحَ لَكُمُ الطَّريقُ، تُبعَثونَ يَومَ القِيامَةِ فُجّاراً إلّا مَن صَدَقَ حَديثُهُ.[١]

٣٨١٣. دعائم الإسلام: عَن رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أنَّهُ مَرَّ بِالتُّجّارِ ـ وكانوا يَومَئِذٍ يُسَمَّونَ السَّماسِرَةَ ـ فَقالَ لَهُم: أما إنّي لا أُسَمّيكُمُ السَّماسِرَةَ، ولٰكِن أُسَمّيكُمُ التُّجّارَ، وَالتّاجِرُ فاجِرٌ، وَالفاجِرُ فِي النّارِ.

فَغَلَّقوا أبوابَهُم وأَمسَكوا عَنِ التِّجارَةِ. فَخَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مِن غَدٍ فَقالَ: أينَ النّاسُ؟ ! قيلَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، سَمِعوا ما قُلتَ بِالأَمسِ فَأَمسَكوا، قالَ: وأَنا أقولُهُ اليَومَ، إلّا مَن أخَذَ الحَقَّ وأَعطاهُ.[٢]

٣٨١٤. المعجم الكبير عن واثلة بن الأسقع: كانَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَخرُجُ إلَينا وكُنّا تُجّاراً، وكانَ يَقولُ: يا مَعشَرَ التُّجّارِ! إيّاكُم والكَذِبَ.[٣]

٣٨١٥. رسول الله صلى الله عليه وآله: يا مَعشَرَ التُّجّارِ! أيَعجِزُ أحَدُكُم إذا رَجَعَ مِن سوقِهِ أن يَقرَأَ عَشرَ آياتٍ، فَيَكتُبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً؟[٤]

٢ / ٤
الحَثُّ عَلَى الكَيلِ وَالوَزنِ

٣٨١٦. الإمام الصادق عليه السلام: شَكا قَومٌ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله سُرعَةَ نَفادِ طَعامِهِم، فَقالَ: تَكيلونَ أو

سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ٨ ، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٢٦ ح ٩٨٦٩.

١. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٩٤ ح ٣٧٢٨ ، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٨٥ ح ٢٢٨٠٠.

٢. دعائم الإسلام: ج ٢ ص ١٦ ح ١٥ ، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٢٠٣ ح ٣٦ ، مستدرك الوسائل: ج ١٣ ص ٢٤٧ ح ١٥٢٦٣.

٣. المعجم الكبير: ج ٢٢ ص ٥٦ ح ١٣٢ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ٨ ، كنز العمّال: ج ٤ ص ٤٧ ح ٩٤٣٨.

٤. المعجم الكبير: ج ١١ ص ٣١٥ ح ١٢١١٩ ، شعب الإيمان: ج ٢ ص ٣٤٩ ح ٢٠٠٣ و ص ٤٠٢ ح ٢١٩٨ ، كنز العمّال: ج ٤ ص ٢٨ ح ٩٣٣١ نقلاً عن ابن النجّار وكلّها عن ابن عبّاس.

تُهيلونَ[١]؟ قالوا: نُهيلُ يا رَسولَ اللّهِ؛ يَعنِي الجِزافَ. قالَ: كيلوا ولا تُهيلوا؛ فَإِنَّهُ أعظَمُ لِلبَرَكَةِ.[٢]

٣٨١٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: يا مَعشَرَ التُّجّارِ! إنَّكُم قَد وَليتُم أمراً هَلَكَت فيهِ الأُمَمُ السّالِفَةُ: المِكيالَ وَالميزانَ.[٣]

٣ / ٤
التَّرجيحُ في الوَزنِ

٣٨١٨. سنن الدارمي عن محارب: سَمِعتُ جابِراً، أنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله وَزَنَ لَهُ دَراهِمَ فَأَرجَحَها.[٤]

٣٨١٩. المستدرك على الصحيحين عن سويد بن قيس: جَلَبتُ أنَا ومَخرَمَةُ العَبدِيُّ بَزّاً[٥] مِن هَجَرَ أوِ البَحرَينِ، فَلَمّا كُنّا بِمِنىً أتانا رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله فَاشتَرىٰ مِنّا سَراويلَ وقَباءً، ووَزّانٌ يَزِنُ بِالأُجرَةِ، فَدَفَعَ إلَيهِ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله الثَّمَنَ فَقالَ: زِن وأَرجِح.[٦]

٣٨٢٠. السنن الكبرى عن جابر بن عبد الله: اِشتَرىٰ مِنّي رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله بَعيراً فَأَرجَحَ لي، فَلَم تَزَل

---

١. كلّ شيء أرسلته إرسالاً من طعام أو تراب فقد هلته هيلاً. يقال: هِلتُ الماءَ وأهَلته؛ إذا صبَبته وأرسلتَه (النهاية: ج ٥ ص ٢٨٨ «هيل»).

٢. الكافي: ج ٥ ص ١٦٧ ح ١ عن يونس بن يعقوب، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٦٣ ح ٧٢٢ عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام، فقه القرآن للراوندي: ج ٢ ص ٥٣ كلاهما نحوه، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣٢٣ ح ٢٢٩٣٧.

٣. السنن الكبرى: ج ٦ ص ٥٣ ح ١١١٦٦، سنن الترمذي: ج ٢ ص ٥٢١ ح ١٢١٧، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٣٦ ح ٢٢٣٢، المعجم الكبير: ج ١١ ص ١٧١ ح ١١٥٣٥ كلّها عن ابن عبّاس نحوه، كنز العمّال: ج ٤ ص ٢٩ ح ٩٣٣٧؛ عوالي اللآلي: ج ١ ص ١٨٧ ح ٢٦٥ نحوه، مستدرك الوسائل: ج ١٣ ص ٢٣٥ ح ١٥٢٢٥.

٤. سنن الدارمي: ج ٢ ص ٧١١ ح ٢٤٨٦.

٥. البَزّ: الثياب، وقيل: ضرب من الثياب (لسان العرب: ج ٥ ص ٣١٢ «بزز»).

٦. المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٣٥ ح ٢٢٣٠، سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٤٥ ح ٣٣٣٦، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٥٩٨ ح ١٣٠٥، سنن النسائي: ج ٧ ص ٢٨٤ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٥٤ ح ٩٩٦١.

تِلكَ الدَّراهِمُ مَعي حَتّىٰ أُصيبَت يَومَ الحَرَّةِ.[١]

٣٨٢١. صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله: اِشترىٰ مِنّي رَسولُ اللّٰهِ ﷺ بَعيراً بِوُقِيَّتَينِ ودِرهَمٍ أو دِرهَمَينِ، فَلَمّا قَدِمَ صِراراً أمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَت، فَأَكَلوا مِنها، فَلَمّا قَدِمَ المَدينَةَ أمَرَني أن آتِيَ المَسجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكعَتَينِ، ووَزَنَ لي ثَمَنَ البَعيرِ فَأَرجَحَ لي.[٢]

٣٨٢٢. سنن النسائي عن أبي صفوان: بِعتُ مِن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ سَراويلَ قَبلَ الهِجرَةِ، فَأَرجَحَ لي.[٣]

٣٨٢٣. الاستيعاب ـ في ذِكرِ مالِكِ بنِ عَميرَةَ أبي صَفوان ـ: باعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ رِجلَ سَراويلَ قَبلَ الهِجرَةِ. قالَ: فَأَمَرَ الوَزّانَ فَأَرجَحَ لي وأَعطَى الوَزّانَ أجرَهُ.[٤]

٣٨٢٤. تاريخ دمشق عن أبي هريرة: دَخَلتُ مَعَ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ السّوقَ، فَقَعَدَ إلَى البَزّازينَ فَاشتَرىٰ سَراويلَ بِأَربَعَةِ دَراهِمَ. قالَ: وكانَ لِأَهلِ السّوقِ رَجُلٌ يَزِنُ بَينَهُمُ الدَّراهِمَ يُقالُ لَهُ: فُلانٌ الوَزّانُ. قالَ: فَجيءَ بِهِ يَزِنُ ثَمَنَ السَّراويلِ، فَقالَ لَهُ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: اِتَّزِن وأَرجِح، فَقالَ لَهُ الوَزّانُ: إنَّ هٰذَا القَولَ ما سَمِعتُهُ مِن أحَدٍ مِنَ النّاسِ، فَمَن هٰذَا الرَّجُلُ؟ قالَ أبو هُرَيرَةَ: قُلتُ: حَسبُكَ مِنَ الوَهنِ وَالجَفاءِ في دينِكَ إلّا تَعرِفَ نَبِيَّكَ ﷺ! قالَ: فَقالَ: هٰذا رَسولُ اللّٰهِ ﷺ. قالَ: فَأَخَذَهُما[٥] ـ يَعني يَدَهُ ـ لِيُقَبِّلَها، فَجَذَبَها رَسولُ اللّٰهِ ﷺ، قالَ: مَهْ! إنَّما يَفعَلُ هٰذا الأَعاجِمُ بِمُلوكِها، وإنّي لَستُ بِمَلِكٍ وإنَّما أنَا رَجُلٌ مِنكُم. قالَ: ثُمَّ جَلَسَ فَاتَّزَنَ الدَّراهِمَ وأَرجَحَ كَما أمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ.

قالَ: فَلَمّا انصَرَفنا تَناوَلتُ السَّراويلَ مِن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ لِأَحمِلَها عَنهُ، فَمَنَعَني وقالَ:

---

١. السنن الكبرى: ج ٦ ص ٥٤ ح ١١١٦٨ وص ٢٨٣ ح ١١٩٥٧ نحوه، مسند الطيالسي: ص ٢٣٩.

٢. صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٢٢٤ ح ١١٥، إمتاع الأسماع: ج ٨ ص ١٧١.

٣. سنن النسائي: ج ٧ ص ٢٨٤، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٤٨ ح ٢٢٢١، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٣٦ ح ٢٢٣١، السنن الكبرى: ج ٦ ص ٥٤ ح ١١١٧١ بزيادة «بثلاثة دراهم» بعد «الهجرة»، المعجم الكبير: ج ٨ ص ٧٢ ح ٧٤٠٢ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ١٣ ص ٣٦٥ ح ٣٧٠١٢ و راجع مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ٤٥ ح ١٩١٢١.

٤. الاستيعاب: ج ٣ ص ١٣٥٦ الرقم ٢٢٨٨.

٥. كذا في المصدر، والظاهر أنّ الصواب: «فأخذها».

صاحِبُ الشَّيءِ أحَقُّ بِحَملِهِ، إلّا أن يَكونَ ضَعيفاً يَعجِزُ عَنهُ فَيُعينُهُ عَلَيهِ أخوهُ المُسلِمُ. قُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، وإنَّكَ لَتَلبَسُ السَّراويلَ؟ قالَ: نَعَم، بِاللَّيلِ وَالنَّهارِ، وفِي السَّفرِ وَالحَضَرِ.[1]

١. تاريخ دمشق: ج ٤ ص ٢٠٥ ح ١٠٠٣ ، المعجم الأوسط: ج ٦ ص ٣٤٩ ح ٦٥٩٤ ، مسند أبي يعلى: ج ٥ ص ٤٢٨ ح ٦١٣٦ كلاهما نحوه ، شعب الإيمان: ج ٥ ص ١٧٢ ح ٦٢٤٤ ، كنز العمّال: ج ٣ ص ١١١ ح ٥٧٢٦.

توضيح لأحاديث وزن الدرهم [1]

الدرهم هو العملة النقدية المعدنية الشائعة في بعض المناطق، مثل شبه الجزيرة العربية والحجاز في العهد الجاهلي وصدر الإسلام، وقد صُنع من الفضّة بشكل دائري وحُدّد بوزن معيّن، ولكن تباين حجمه ووزنه في مناطق مختلفة ـ لعدّة أسباب، منها: غياب الحكومة المركزية في شبه الجزيرة العربية ـ أدّى إلى أن تتداوله المعاملات بأحجام وأشكال متنوّعة؛ لذلك كان المشترون والبائعون يقومون بوزنه عند المعاملة إضافة إلى التدقيق في نوع الدراهم. ويُفهم من بعض الأخبار[2] أنّ شخصاً في السوق يسمّى الوزّان كان يتولّى مسؤولية هذا العمل في مقابل أخذه لأجر معيّن، فبعد أن يتّفق المشتري والبائع على السعر، يدفعان إلى الوزّان دراهم بمقدار يقارب قيمة البضاعة المشتراة؛ لكي يستخرج وزنها الدقيق ويخبرهما به.

من خلال تلك الأجواء نستشرف الأحاديث المذكورة في هذا القسم، فنراها تعكف على بيان أنّ الأجدر بالمشتري أن يزن دراهمه ويدفع للبائع أكثر قليلاً من وزنها الدقيق، بتوصية تكرّس روح التسامح والتنازل عن حقّ الذات من أجل إضفاء اليسر والحلّية الكاملة على المعاملة، وحينئذٍ يوجّه نظير تلك التوصية إلى البائعين ليزنوا ما

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: ص ٤٥٧ ح ٣٨١٩ و ص ٤٥٨ ح ٣٨٢٣ و ٣٨٢٤.

يبيعونه من بضاعة ويضيفوا القليل منها إلى وزنها الدقيق ويعطوه إلى المشتري[١].

ويتيسّر العثور على مظاهر أُخرى من هذا الأدب الجميل في عالمنا المعاصر، على سبيل المثال: يمكن توصية السائق عند حسابه لأُجرة النقل أن يُخبر الراكب بمبلغ أقلّ ممّا قاسه الجهاز، وفي الجهة المقابلة فالأجدر بالراكب أن يدفع الأُجرة بمبلغ أكثر قليلاً؛ أو يمكن توصية الخبّازين بأن يُزيدوا قليلاً من مقدار العجين المعيّن لكلّ رغيف، أو الموظّفين والعمال بالزيادة القليلة لما يُعيّن من وقت عملهم.

في هذه الحالة يتراءى هذا الحديث كمشروع مقترح لإحراز الثقة والاطمئنان في الأداء الكامل لحقّ الطرف المقابل على نحو مقدّمة علمية تهدي العامل بها يقيناً بأداء وظيفته الشرعية، وتوصله إلى ضفاف الاطمئنان من امتثاله الأمر والنهي القرآنيين في هذا المجال[٢].

بناء عليه لا يغدو هذا العمل صالحاً إلّا إذا تنازل الشخص عن حقّه، وإذا لم يفعل كما لو كان من يتولّى عملية الوزن شخص غير طرفي المعاملة ولا يلحقه ربح الوزن وضرره، فليس له الحقّ أن يدع التساوي جانباً في استخراج الوزن ويتصرّف بصالح أحد الطرفين، إلّا إذا طلبا منه ذلك ورضيا به.

---

١ . راجع: وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٩٢ (باب أنّه يستحبّ أن يأخذ ناقصاً ويعطي راجحاً ويجب عليه الوفاء في الكيل والوزن).

٢ . مثل قوله تعالى: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (هود: ٨٤ ـ ٨٥).

٤ / ٤
النَّهيُ عَنِ الغِشِّ

٣٨٢٥. **الإمام عليّ عليه السلام:** مَرَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ رَجُلٍ يَبيعُ طَعاماً، فَنَظَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إلىٰ خارِجِهِ فَأَعجَبَهُ، فَأَدخَلَ يَدَهُ إلىٰ داخِلِهِ فَأَخرَجَ مِنهُ قَبضَةً فَكانَ أردَأَ مِنَ الخارِجِ. فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: مَن غَشَّنا فَلَيسَ مِنّا.[١]

٣٨٢٦. **الإمام الباقر عليه السلام:** مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله في سوقِ المَدينَةِ بِطَعامٍ، فَقالَ لِصاحِبِهِ: ما أرىٰ طَعامَكَ إلّا طَيِّباً. وسَأَلَهُ عَن سِعرِهِ، فَأَوحَى اللهُ عزّ وجلّ إلَيهِ أن يَدُسَّ يَدَيهِ فِي الطَّعامِ، فَفَعَلَ، فَأَخرَجَ طَعاماً رَدِيّاً، فَقالَ لِصاحِبِهِ: ما أراكَ إلّا وقَد جَمَعتَ خِيانَةً وغِشّاً لِلمُسلِمينَ.[٢]

٣٨٢٧. **سنن أبي داود عن أبي هريرة:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَرَّ بِرَجُلٍ يَبيعُ طَعاماً، فَسَأَلَهُ: كَيفَ تَبيعُ؟ فَأَخبَرَهُ، فَأُوحِيَ إلَيهِ أن أدخِل يَدَكَ فيهِ، فَأَدخَلَ يَدَهُ فيهِ فَإِذا هُوَ مَبلولٌ، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: لَيسَ مِنّا مَن غَشَّ.[٣]

٣٨٢٨. **سنن ابن ماجة عن أبي الحمراء:** رَأَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَرَّ بِجَنَباتِ رَجُلٍ عِندَهُ طَعامٌ في وِعاءٍ، فَأَدخَلَ يَدَهُ فيهِ، فَقالَ: لَعَلَّكَ غَشَشتَ! مَن غَشَّنا فَلَيسَ مِنّا.[٤]

٣٨٢٩. **صحيح مسلم عن أبي هريرة:** إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَرَّ عَلىٰ صُبرَةِ[٥] طَعامٍ، فَأَدخَلَ يَدَهُ فيها

---

١. مسند زيد: ص ٢٧٥ عن الإمام زين العابدين عن آبائه عليهم السلام، فقه القرآن للراوندي: ج ٢ ص ٤٤ نحوه.

٢. الكافي: ج ٥ ص ١٦١ ح ٧، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٣ ح ٥٥ وفيه «يدبريده» بدل «يدس يديه» وكلاهما عن سعد الإسكاف، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ٨٦ ح ٣٧.

٣. سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٧٢ ح ٣٤٥٢، مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٣٣ ح ٧٢٩٦، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ١١ ح ٢١٥٣، مسند الحميدي: ج ٢ ص ٤٤٧ ح ١٠٣٣ كلاهما نحوه، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٥٢٣ ح ١٠٧٣٢، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٥٨ ح ٩٩٧٣.

٤. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٤٩ ح ٢٢٢٥، المعجم الكبير: ج ٢٢ ص ١٩٩ ح ٥٢٤، مسند الشهاب: ج ١ ص ٢٢٩ ح ٣٥٣ وفيهما «فنظر إليه» بدل «فأدخل يده فيه»، البداية والنهاية: ج ٥ ص ٣٢١، تاريخ دمشق: ج ٤ ص ٢٩٠ ح ١٠٦٠ كلّها نحوه.

٥. الصُّبرَة: الطعام المجتمع كالكُومَة (النهاية: ج ٣ ص ٩ «صبر»).

فَنالت أصابِعُهُ بَلَلاً، فَقالَ: ما هٰذا يا صاحِبَ الطَّعامِ؟ قالَ: أصابَتهُ السَّماءُ يا رَسولَ اللّٰهِ ! قالَ: أفَلا جَعَلتَهُ فَوقَ الطَّعامِ كَي يَراهُ النّاسُ؟ ! مَن غَشَّ فَلَيسَ مِنّي.[١]

٣٨٣٠. المعجم الكبير عن قيس بن أبي غرزة: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِرَجُلٍ يَبيعُ طَعاماً، فَقالَ: يا صاحِبَ هٰذَا الطَّعامِ، أسفَلُ هٰذا مِثلُ أعلاهُ؟ فَقالَ: نَعَم. فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: مَن غَشَّ المُسلِمينَ فَلَيسَ مِنهُم.[٢]

٣٨٣١. مسند ابن حنبل عن ابن عمر: مَرَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِطَعامٍ وقَد حَسَّنَهُ صاحِبُهُ، فَأَدخَلَ يَدَهُ فيهِ فَإِذا طَعامٌ رَديءٌ، فَقالَ: بِع هٰذا عَلىٰ حِدَةٍ وهٰذا عَلىٰ حِدَةٍ؛ فَمَن غَشَّنا فَلَيسَ مِنّا.[٣]

٣٨٣٢. كنز العمّال عن مكحول: مَرَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِرَجُلٍ يَبيعُ طَعاماً قَد خَلَطَ جَيِّداً بِقَبيحٍ، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: ما حَمَلَكَ عَلىٰ ما صَنَعتَ؟ فَقالَ: أرَدتُ أن يَنفَقَ[٤]، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: مَيِّز كُلَّ واحِدٍ مِنهُما عَلىٰ حِدَةٍ؛ لَيسَ في دينِنا غِشٌّ.[٥]

٣٨٣٣. الإمام الصادق عليه السلام: جاءَت زَينَبُ العَطّارَةُ الحَولاءُ إلىٰ نِساءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَجاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله فَإِذا هِيَ عِندَهُم، فَقالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: إذا أتَيتِنا طابَت بُيوتُنا، فَقالَت: بُيوتُكَ بِريحِكَ أطيَبُ يا رَسولَ اللّٰهِ، فَقالَ لَها رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: إذا بِعتِ فَأَحسِني ولا تَغُشّي، فَإِنَّهُ أتقىٰ لِلّٰهِ

---

١. صحيح مسلم: ج ١ ص ٩٩ ح ١٦٤، سنن الترمذي: ج ٣ ص ٦٠٦ ح ١٣١٥، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ١١ ح ٢١٥٥ كلاهما نحوه، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٥٢٣ ح ١٠٧٣٢؛ الأمالي للسيّد المرتضى: ج ٤ ص ٧٥ وفيه «صاحب البرّ» بدل «صاحب الطعام».

٢. المعجم الكبير: ج ١٨ ص ٣٥٩ ح ٩٢١، مسند أبي يعلى: ج ١ ص ٤٣٧ ح ٩٢٩ نحوه، المطالب العالية: ج ١ ص ٤٠٦ ح ١٣٦١، كنز العمّال: ج ٤ ص ٦٠ ح ٩٥١٢ و راجع التاريخ الكبير: ج ٧ ص ١٢٣ الرقم ٥٤٨.

٣. مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٣٠٩ ح ٥١١٣، المعجم الأوسط: ج ٣ ص ٦٤ ح ٢٤٩٠ نحوه، مجمع الزوائد: ج ٤ ص ١٣٨ ح ٦٣٣٨ نقلاً عن البزّار، سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ١٠، كنز العمّال: ج ٤ ص ٦٠ ح ٩٥١٠.

٤. نَفِقَ الشيءُ: نَفِدَ وفَنِيَ (أُنظر: المصباح المنير: ص ٦١٨ «نفق»).

٥. كنز العمّال: ج ٤ ص ١٥٩ ح ٩٩٧٤ نقلاً عن عبد الرزّاق في المصنّف.

وأَبقىٰ لِلمالِ.[١]

٣٨٣٤. سنن الدارمي عن ابن عمر: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَرَّ بِطَعامٍ بِسوقِ المَدينَةِ فَأَعجَبَهُ حُسنُهُ، فَأَدخَلَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله يَدَهُ في جَوفِهِ، فَأَخرَجَ شَيئاً لَيسَ بِالظّاهِرِ، فَأَقَفَ لِصاحِبِ الطَّعامِ، ثُمَّ قالَ: لا غِشَّ بَينَ المُسلِمينَ، مَن غَشَّنا فَلَيسَ مِنّا.[٢]

٣٨٣٥. شعب الإيمان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تَشوبُوا اللَّبَنَ لِلبَيعِ. ثُمَّ ذَكَرَ حَديثَ المُحَفَّلَةِ[٣].[٤]

النَّهيُ عَنِ التَّطفيفِ

٣٨٣٦. سنن ابن ماجة عن ابن عبّاس: لَمّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله المَدينَةَ كانوا مِن أخبَثِ[٥] النّاسِ كَيلاً، أنزَلَ اللهُ سُبحانَهُ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾، فَأَحسَنُوا الكَيلَ بَعدَ ذٰلِكَ.[٦]

٣٨٣٧. تنبيه الغافلين: رُوِيَ: لَمّا قَدِمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله المَدينَةَ وأَهلُ المَدينَةِ أسوَأُ النّاسِ كَيلاً،

---

١. الكافي: ج ٥ ص ١٥١ ح ٥ وج ٨ ص ١٥٣ ح ١٤٣، التوحيد: ص ٢٧٦ ح ١ كلّها عن الحسين بن زيد الهاشمي وكلاهما نحوه، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٧٢ ح ٣٩٨٥ وليس فيه صدره إلى «يا رسول الله صلى الله عليه وآله»، بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٣٤ ح ١١٦.

٢. سنن الدارمي: ج ٢ ص ٦٩٨ ح ٢٤٤٦، تاريخ أصبهان: ج ١ ص ٢٩٨ الرقم ٥١٥، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٥٨ ح ٩٩٧٠ نقلاً عن ابن النجّار.

٣. المُحَفّلَة: الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها صاحبها أيّاماً حتّى يجتمعَ لبنها في ضَرعها، فإذا احتلبها المشتري حسبها غزيرة، فزاد في ثمنها، ثمّ يظهر له بعد ذلك نقصُ لبَنها عن أيّام تحفيلها. سُمّيت مُحفّلة لأنّ اللبن حُفِّل في ضَرعها؛ أي جُمِع (النهاية: ج ١ ص ٤٠٨ «حفل»).

٤. شعب الإيمان: ج ٤ ص ٣٣٣ ح ٥٣٠٨، كنز العمّال: ج ٤ ص ٦٢ ح ٩٥٢٣؛ بحار الأنوار: ج ٦٥ ص ٢٣٩ ح ٥٤٨.

٥. كذا في جميع المصادر، وفي المستدرك على الصحيحين: «أبخس» بدل «أخبث»، وهو الأنسب.

٦. سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٤٨ ح ٢٢٢٣، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٥٠٨ ح ١١٦٥٤، صحيح ابن حبّان: ج ١١ ص ٢٨٦ ح ٤٩١٩، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٣٨ ح ٢٢٤٠، الدرّ المنثور: ج ٨ ص ٤٤١؛ مجمع البيان: ج ١٠ ص ٦٨٧، بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ١١٦.

وكانَ لَهُم كَيلانِ وميزانانِ، وكانَ الرَّجُلُ إذَا اشتَرىٰ بِالكَيلِ الزّائِدِ باعَ بِالكَيلِ النّاقِصِ، فَقالَ لَهُم: وَيلٌ لَكُم ما تَصنَعون![1]

٦/٤
النَّهيُ عَنِ الاِحتِكارِ

٣٨٣٨. **الإمام عليّ عليه السلام:** مَرَّ [رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله] بِالمُحتَكِرينَ، فَأَمَرَ بِحُكرَتِهِم أن تُخرَجَ إلىٰ بُطونِ الأَسواقِ وحَيثُ تَنظُرُ الأَبصارُ إلَيها.[2]

٣٨٣٩. **الإمام الصادق عليه السلام:** نَفِدَ الطَّعامُ عَلىٰ عَهدِ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله، فَأَتاهُ المُسلِمونَ فَقالوا: يا رَسولَ اللّهِ، قَد نَفِدَ الطَّعامُ ولَم يَبقَ مِنهُ شَيءٌ إلّا عِندَ فُلانٍ، فَمُرهُ يَبيعُهُ النّاسَ. قالَ: فَحَمِدَ اللّهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: يا فُلانُ، إنَّ المُسلِمينَ ذَكَروا أنَّ الطَّعامَ قَد نَفِدَ إلّا شَيئاً عِندَكَ، فَأَخرِجهُ وبِعهُ كَيفَ شِئتَ، ولا تَحبِسهُ.[3]

٣٨٤٠. **الكافي عن أبي الفضل سالم الحنّاط:** قالَ لَي أبو عَبدِ اللّهِ عليه السلام: ما عَمَلُكَ؟ قُلتُ: حَنّاطٌ، ورُبَّما قَدِمتُ عَلىٰ نَفاقٍ[4]، ورُبَّما قَدِمتُ عَلىٰ كَسادٍ فَحَبَستُ، فَقالَ: فَما يَقولُ مَن قِبَلَكَ فيهِ؟ قُلتُ: يَقولونَ: مُحتَكِرٌ، فَقالَ: يَبيعُهُ أحَدٌ غَيرُكَ؟ قُلتُ: ما أبيعُ أنا مِن ألفِ جُزءٍ جُزءاً، قالَ: لا بَأسَ، إنَّما كانَ ذٰلِكَ رَجُلٌ مِن قُرَيشٍ يُقالُ لَهُ: حَكيمُ بنُ حِزامٍ، وكانَ إذ دَخَلَ الطَّعامُ المَدينَةَ اشتَراهُ كُلَّهُ، فَمَرَّ عَلَيهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله فَقالَ: يا حَكيمَ بنَ

---

١. تنبيه الغافلين: ص ٣٦٦ ح ٥٥٠.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٦١ ح ٧١٣ عن الحسين بن عبدالله بن ضمرة عن أبيه عن جدّه، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٦٥ ح ٣٩٥٥، التوحيد: ص ٣٨٨ ح ٣٣ عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عن أبيه عن جدّه عليهم السلام، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣١٧ ح ٢٢٩١٥.

٣. الكافي: ج ٥ ص ١٦٤ ح ٢، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٥٩ ح ٧٠٥ كلاهما عن حذيفة بن منصور وفيه «فقد» بدل «نفد» في كلا الموضعين، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣١٧ ح ٢٢٩١٤.

٤. النَّفاق: ضدّ الكساد (النهاية: ج ٥ ص ٩٨ «نفق»).

حِزامٍ، إيّاكَ أن تَحتَكِرَ.[١]

٣٨٤١. **الإمام عليّ عليه السلام** ـ مِن كِتابِهِ لِلأَشتَرِ النَّخعِيِّ حينَ وَلاّهُ مِصرَ، في ذِكرِ التُّجّارِ ـ: اِعلَم ـ مَعَ ذٰلِكَ ـ أنَّ في كَثيرٍ مِنهُم ضيقاً فاحِشاً، وشُحّاً قَبيحاً، وَاحتِكاراً لِلمَنافِعِ، وتَحَكُّماً في البِياعاتِ، وذٰلِكَ بابُ مَضَرَّةٍ لِلعامَّةِ، وعَيبٌ عَلَى الوُلاةِ، فَامنَع مِنَ الاِحتِكارِ؛ فَإِنَّ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله مَنَعَ مِنهُ.[٢]

٧ / ٤
النَّهيُ عَنِ الحَلِفِ

٣٨٤٢. **صحيح ابن حبّان عن أبي سعيد الخدري**: مَرَّ أعرابِيٌّ بِشاةٍ، فَقُلتُ: تَبيعُنيها بِثَلاثَةِ دَراهِمَ؟ قالَ: لا وَاللّٰهِ، ثُمَّ باعَنيها، فَذَكَرتُ ذٰلِكَ لِرَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله فَقالَ: باعَ آخِرَتَهُ بِدُنياهُ.[٣]

٨ / ٤
الحَثُّ عَلى شَوبِ البَيعِ بِالصَّدَقَةِ

٣٨٤٣. **السنن الكبرى للنسائي عن قيس بن أبي غرزة**: كُنّا بِالمَدينَةِ نَبيعُ الأَوساقَ[٤] ونَبتاعُها، وكُنّا نُسَمّي أنفُسَنا السَّماسِرَةَ ويُسَمّيناهُ النّاسُ، فَخَرَجَ إلَينا رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله ذاتَ يَومٍ

---

١. الكافي: ج ٥ ص ١٦٥ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٦٠ ح ٧٠٧، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٦٦ ح ٣٩٥٧ عن سلمة الحنّاط، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣١٦ ح ٢٢٩١٣ و راجع التوحيد: ص ٣٨٩ ح ٣٤.

٢. نهج البلاغة: الكتاب ٥٣، تحف العقول: ص ١٤٠، بحار الأنوار: ج ٣٣ ص ٦٠٧ ح ٧٤٤.

٣. صحيح ابن حبّان: ج ١١ ص ٢٧٦ ح ٤٩٠٩، الورع لابن أبي الدنيا: ص ١٠٣ ح ١٦٢ نحوه، موارد الظمآن: ص ٢٧٠ ح ١٠٩٩، كنز العمّال: ج ١٦ ص ٧٠٧ ح ٤٦٤٥١.

٤. الأوساقُ: جمع وَسَق: الحِملُ، وما حَمَلت النخلة (لسان العرب: ج ١٠ ص ٣٧٩ «وسق»).

فَسَمّانا بِاسمٍ هُوَ خَيرٌ مِنَ الَّذي سَمَّينا أنفُسَنا وسَمّانا النّاسُ، فَقالَ: يا مَعشَرَ التُّجّارِ، إنَّهُ يَشهَدُ بَيعَكُمُ اللَّغوُ فَشوبوهُ بِالصَّدَقَةِ.[1]

٣٨٤٤. سنن النسائي عن قيس بن أبي غرزة: كُنّا نَبيعُ بِالبَقيعِ، فَأَتانا رَسولُ اللّٰهِ ﷺ وكُنّا نُسَمَّى السَّماسِرَةَ، فَقالَ: «يا مَعشَرَ التُّجّارِ»، فَسَمّانا بِاسمٍ هُوَ خَيرٌ مِن اسمِنا. ثُمَّ قالَ: إنَّ هٰذَا البَيعَ يَحضُرُهُ الحَلفُ وَالكَذِبُ، فَشوبوهُ بِالصَّدَقَةِ.[2]

٣٨٤٥. سنن الترمذي عن قيس بن أبي غرزة: خَرَجَ عَلَينا رَسولُ اللّٰهِ ﷺ ونَحنُ نُسَمَّى السَّماسِرَةَ، فَقالَ: يا مَعشَرَ التُّجّارِ، إنَّ الشَّيطانَ وَالإِثمَ يَحضُرانِ البَيعَ، فَشوبوا بَيعَكُم بِالصَّدَقَةِ.[3]

٩ / ٤
الحَثُّ عَلى إقالَةِ النّادِمِ وإنظارِ المُعسِرِ

٣٨٤٦. الكافي عن عبدالله بن القاسم الجعفري عن بعض أهل بيته: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ لَم يَأذَن لِحَكيمِ بنِ حِزامٍ بِالتِّجارَةِ حَتّىٰ ضَمِنَ لَهُ إقالَةَ النّادِمِ، وإنظارَ المُعسِرِ، وأَخذَ الحَقِّ وافِياً وغَيرَ وافٍ.[4]

---

١. السنن الكبرى للنسائي: ج ٣ ص ١٣٢ ح ٤٧٤٢، التاريخ الكبير: ج ٧ ص ١٤٤ الرقم ٦٤٣، مسند الحميدي: ج ١ ص ٢٠٨ ح ٤٣٨، الآحاد والمثاني: ج ٢ ص ٢٦٠ ح ١٠١٤، أُسد الغابة: ج ٤ ص ٤١٨ الرقم ٤٣٨٥ كلّها نحوه.

٢. سنن النسائي: ج ٧ ص ١٥، سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٤٢ ح ٣٣٢٦، المعجم الكبير: ج ١٨ ص ٣٥٤ ح ٩٠٤، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٥ ص ٢٦٠ ح ٦ وفيها «اللغو والحلف» بدل «الحلف والكذب»، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٦ ح ٢١٣٨ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٤ ص ٤٧ ح ٩٤٣٩.

٣. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٥١٤ ح ١٢٠٨، المعجم الكبير: ج ١٨ ص ٣٥٧ ح ٩١٣ نحوه، كنز العمّال: ج ٤ ص ٤٧ ح ٩٤٤٠.

٤. الكافي: ج ٥ ص ١٥١ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٥ ح ١٥، فقه القرآن للراوندي: ج ٢ ←

٤ / ١٠
تجنّب التّسعير

٣٨٤٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: أنَا لا أُسَعِّرُ؛ فَإِنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ هُوَ المُسَعِّرُ.[١]

٣٨٤٨. الإمام زين العابدين عليه السلام: مَرَّ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِالمُحتَكِرينَ، فَأَمَرَ بِحُكرَتِهِم أن تُخرَجَ إلىٰ بُطونِ الأَسواقِ وحَيثُ يَنظُرُ النّاسُ إلَيها، فَقيلَ لِرَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: لَو قَوَّمتَ عَلَيهِم! فَغَضِبَ صلى الله عليه وآله حَتّىٰ عُرِفَ الغَضَبُ في وَجهِهِ، وقالَ: أنا أُقَوِّمُ عَلَيهِم؟! إنَّما السِّعرُ إلَى اللّٰهِ عزّ وجلّ، يَرفَعُهُ إذا شاءَ ويَخفِضُهُ إذا شاءَ.[٢]

٣٨٤٩. كتاب من لا يحضره الفقيه: قيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: لَو سَعَّرتَ لَنا سِعراً؛ فَإِنَّ الأَسعارَ تَزيدُ وتَنقُصُ؟ فَقالَ صلى الله عليه وآله: ما كُنتُ لِأَلقَى اللّٰهَ تَعالىٰ بِبِدعَةٍ لَم يُحدِث إلَيَّ فيها شَيئاً، فَدَعوا عِبادَ اللّٰهِ يَأكُل بَعضُهُم مِن بَعضٍ، وإذَا استُنصِحتُم فَانصَحوا.[٣]

٣٨٥٠. سنن الترمذي عن أنس: غَلاَ السِّعرُ عَلىٰ عَهدِ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، فَقالوا: يا رَسولَ اللّٰهِ، سَعِّر لَنا، فَقالَ: إنَّ اللّٰهَ هُوَ المُسَعِّرُ القابِضُ الباسِطُ الرّازِقُ، وإنّي لَأَرجو أن ألقىٰ رَبّي ولَيسَ أحَدٌ مِنكُم يَطلُبُني بِمَظلِمَةٍ في دَمٍ ولا مالٍ.[٤]

ص ٥٧ نحوه ، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٨٦ ح ٢٢٨٠٤.

١. تنبيه الغافلين: ص ١٩٢ ح ٢٤٦.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٦٥ ح ٣٩٥٥ ، التوحيد: ص ٣٨٨ ح ٣٣ كلاهما عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام ، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٦١ ح ٧١٣ عن ضمره عن الإمام عليّ عليه السلام ، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٢٠٨ ح ٥٠ ، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣١٧ ح ٢٢٩١٥.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٦٨ ح ٣٩٦٩ ، التوحيد: ص ٣٨٨ ح ٣٣ وليس فيه ذيله ، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣١٨ ح ٢٢٩١٦.

٤. سنن الترمذي: ج ٣ ص ٦٠٦ ح ١٣١٤ ، سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٧٢ ح ٣٤٥١ نحوه ، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٤١ ح ٢٢٠٠ ، سنن الدارمي: ج ٢ ص ٦٩٩ ح ٢٤٥٠ ، مسند ابن حنبل: ج ٤ ص ٣١٣ ح ١٢٥٩٢ كلاهما بزيادة «ظلمتها إيّاه» بعد «بمظلمة» ، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٨٤ ح ١٠٠٧٧.

٣٨٥١. أُسد الغابة عن ابن نضلة: إنَّهُم قالوا لِلنَّبِيِّ ﷺ في عامِ سَنَةٍ[١]: سَعِّر لَنا يا رَسولَ اللّٰهِ، فَقالَ: لا يَسأَلُني اللهُ عَن سُنَّةٍ أحدَثتُها فيكُم لَم يَأمُرني بِها، ولٰكن سَلُوا اللّٰهَ مِن فَضلِهِ.[٢]

٣٨٥٢. صحيح ابن حبّان عن أبي سعيد الخدري: إنَّ يَهودِيّاً قَدِمَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلاثينَ حِملَ شَعيرٍ وتَمرٍ، فَسَعَّرَ مُدّاً بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ، ولَيسَ فِي النّاسِ يَومَئِذٍ طَعامٌ غَيرُهُ، وكانَ قَد أصابَ النّاسَ قَبلَ ذٰلِكَ جوعٌ لا يَجِدونَ فيهِ طَعاماً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ النّاسُ يَشكونَ إلَيهِ غَلاءَ السِّعرِ، فَصَعِدَ المِنبَرَ، فَحَمِدَ اللّٰهَ وأَثنىٰ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ:

لا أَلقَيَنَّ اللّٰهَ مِن قَبلِ أن أُعطِيَ أحَداً مِن مالِ أحَدٍ مِن غَيرِ طيبِ نَفسٍ، إنَّمَا البَيعُ عَن تَراضٍ، ولٰكِنَّ في بُيوعِكُم خِصالاً أذكُرُها لَكُم: لا تَضاغَنوا، ولا تَناجَشوا[٣]، ولا تَحاسَدوا، ولا يَسومُ الرَّجُلُ عَلىٰ سَومِ أخيهِ، ولا يَبيعَنَّ حاضِرٌ لِبادٍ، وَالبَيعُ عَن تَراضٍ، وكونوا عِبادَ اللّٰهِ إخواناً.[٤]

٣٨٥٣. مسند أبي يعلى عن أبي سعيد الخدري: قَدِمَ نَبَطِيٌّ مِنَ الشّامِ بِثَلاثينَ حِملَ شَعيرٍ وتَمرٍ في زَمَنِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، فَسَعَّرَ ـ يَعني مُدّاً ـ بِدِرهَمٍ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ، ولَيسَ فِي النّاسِ يَومَئِذٍ طَعامٌ غَيرُهُ، فَشَكَا النّاسُ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ غَلاءَ السِّعرِ، فَخَطَبَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ فَقالَ: ألا

---

١. السَّنَة: الجَدْب (لسان العرب: ج ١٣ ص ٥٠٢ «سنه»).

٢. أُسد الغابة: ج ٦ ص ٣٤٣ الرقم ٦٤٠١، الإصابة: ج ٣ ص ٤٣٥ الرقم ٤٢٩٤ عن طلحة بن نضيلة، مجمع الزوائد: ج ٤ ص ١٧٩ ح ٦٤٧٢ نقلاً عن المعجم الكبير عن أبي بصيلة، سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ١١ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٠٣ ح ٩٧٤٨.

٣. النَجشُ: هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروّجها أو يزيد في ثمنها لا يُريد شراءها؛ ليقع غيره فيها (النهاية: ج ٥ ص ٢١ «بخش»).

٤. صحيح ابن حبّان: ج ١١ ص ٣٤٠ ح ٤٩٦٧، موارد الظمآن: ص ٢٧١ ح ١١٠٦ وفيه «لألقينّ» بدل «لا ألقينّ»، تهذيب الكمال: ج ١٣ ص ٤٢ الرقم ٢٨٠٨ وفيه «لا لقان» بدل «لا ألقينّ» وكلاهما بزيادة «بدرهم» بعد «بمدّ النبيّ ﷺ».

لَأَلقَيَنَّ اللّٰهَ تَبارَكَ وتَعالىٰ قَبلَ أن أُعطِيَ أحَداً مِن مالِ أحَدٍ بِغَيرِ طيبِ نَفسِهِ.[١]

٤ / ١١

مُسانَدَةُ مَن يَبيعُ بِأَرخَصَ مِن سِعرِ السُّوقِ

٣٨٥٤. **المستدرك على الصحيحين عن اليسع بن المغيرة:** مَرَّ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ بِرَجُلٍ بِالسّوقِ يَبيعُ طَعاماً بِسِعرٍ هُوَ أرخَصُ مِن سِعرِ السّوقِ، فَقالَ: تَبيعُ في سوقِنا بِسِعرٍ هُوَ أرخَصُ مِن سِعرِنا؟ قالَ: نَعَم، قالَ: صَبراً وَاحتِساباً؟ قالَ: نَعَم، قالَ: أبشِر! فَإِنَّ الجالِبَ إلىٰ سوقِنا كَالمُجاهِدِ في سَبيلِ اللّٰهِ، وَالمُحتَكِرَ في سوقِنا كَالمُلحِدِ في كِتابِ اللّٰهِ.[٢]

---

١. مسند أبي يعلى: ج ٢ ص ١٢١ ح ١٣٤٩، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٠٢ ح ٩٧٤٦ و راجع السنن الكبرى: ج ٦ ص ٢٩ ح ١١٠٧٥ والمجموع للنووي: ج ٩ ص ١٥٠.

٢. المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ١٥ ح ٢١٦٧، الإصابة: ج ٦ ص ٥٦٦ الرقم ٩٤٨٥، كنز العمّال: ج ٤ ص ٩٩ ح ٩٧٣٠.

توضيح لأحاديث تقييم البضائع

يمكن تقسيم روايات التقييم وفقاً للأحاديث المشار إليها إلى عدّة مجاميع:

المجموعة الأُولى: أحاديث تصرّح بأنّ الله سبحانه هو المُقيِّم والمُعيِّن لثمن السلع، أو اختار ملائكة ليدبّروا هذا الأمر.

المجموعة الثانية: أحاديث عن النبيّ صلى الله عليه وآله تؤكّد مضامين أحاديث المجموعة الأُولى وتستند إليها في الرفض القاطع لاقتراح الناس في تعيين القيمة وتعتبره ظلماً وبدعة.

المجموعة الثالثة: أحاديث تدلّ على ضرورة امتلاك قيادة النظام الإسلامي وإدارته إشرافاً على رعاية العدالة في السوق، فتنظّم الأسعار بإنصاف بحيث لا يتضرّر البائع ولا يلحق ظلم بالمشتري.

المجموعة الرابعة: حديث يبيّن أنّ الإمام عليّاً عليه السلام لم يقيّم البضائع أبداً في حكومته، ولكن لو عرَضَ أحدٌ بضائعه بقيمة لا تتناسق مع السوق فسيخبره بأنّ عليه البيع مثل الآخرين أو الابتعاد عن المكان. وطبيعي لو كانت بضاعته أفضل من بضاعة الآخرين فمن حقّه أن يبيع بسعر أغلى.

المجموعة الخامسة: حديث أثنى النبيّ صلى الله عليه وآله فيه على البائع؛ لأنّه باع بضاعته بسعر أقلّ من سعر السوق بدافع إلهي.

تدلّ أحاديث المجموعة الأُولى والثانية والرابعة على عدم إمكانية تقييم البضائع في النظام الإسلامي، ولكنّ هذا يعارض أمر أمير المؤمنين عليه السلام لمالك الأشتر لكي ينظّم الأسعار بعدالة وبعيداً عن الإجحاف والظلم.

ولتوضيح المقصود من هذه الأحاديث واستخراج معنىً محدّد وراسخ منها، تنبغي الإجابة عن الأسئلة التالية:

١ ـ ما المراد من أنّ الله سبحانه هو المعيّن للقيم؟

٢ ـ لماذا رفض النبيّ ﷺ التسعير في وقت الجفاف وعارضه بشدّة؟

٣ ـ إذا لم يُجز الإسلام نظام التقييم، فماذا يعني الإشراف على الأسعار؟ ولماذا أمر أمير المؤمنين عليه السلام بتنظيم الأسعار بعدالة وبعيداً عن الإجحاف؟

معنى أنّ اللّه سبحانه هو المعيّن للقيم

قيمة البضاعة طبيعية حيناً وغير طبيعية حيناً آخر؛ القيمة الطبيعية تحتلّ مكانة في إطار الظروف والأرضيات الواقعية للبضاعة والسوق، نظير: النوع، والعدد، وصعوبات الإنتاج والتوزيع والحفظ، والطلب، وكلّ ما له أثر في تعيين القيمة الحقيقية للبضاعة. أمّا القيمة غير الطبيعية فتنشأ من الأوضاع غير الطبيعية التي يوجدها البائع، نظير: الاحتكار، والاتّفاق على سعر بعينه، وإحداث السوق السوداء.

والقيمة الإلهيّة في ضوء هذا التقسيم هي القيمة الطبيعية. والظاهر أنّ الأحاديث التي توكل تقييم البضائع إلى الله سبحانه فتقصد هذا المعنى، وهو: أنّ لكلّ سلعة قيمة حاصلة من الأرضيات الواقعية لإيجادها وإنتاجها والوضع الطبيعي للسوق. فيتحصّل أنّ نسبة صعوبات الإنتاج والأوضاع الطبيعية للسوق تتجلّى في القيمة الطبيعية، وهي من جانب الله سبحانه وفقاً لتلك الأحاديث، وستكون هي الثمن الرائج في السوق ما لم تتدخّل عوامل غير طبيعية.

مخالفة النبيّ ﷺ لتقييم البضائع

ما أشرنا إليه من تقسيم ثنائي للقيمة يزيح الستار عن موقف الدولة من قضية تقييم البضائع وفقاً لما يلي: إذا كان المعنى من التقييم الحكومي: تخفيض القيمة الطبيعية للبضاعة، فهو ـ في الحقيقة ـ ظلم بالمنتج وإضرار بمسيرة الإنتاج، ولاشكّ في أنّ تقليل الإنتاج يفضي إلى التخلّف الاقتصادي، ولذلك لا يحقّ للحكومة ـ حتّى في الأزمات أو شحّة البضاعة ـ تعيين قيمة السلع بأقلّ من قيمتها الطبيعية المتناسبة مع صعوبات الإنتاج والوضع الطبيعي للسوق، بل يتوجّب عليها مواجهة العوامل غير الطبيعية التي ترفع القيمة عن المستوى الطبيعي.

على هذا الأساس، يتّضح سبب مخالفة النبيّ ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام لتقييم السلع، ومكافحتهم للاحتكار أيضاً، فهذا الموقف يحول ـ من جهة ـ دون إلحاق الضرر والظلم بالمنتِج الناجم عن إنخفاض مستوى الإنتاج، ويُقصي ـ من جهة أُخرى ـ عوامل ارتفاع الأسعار غير الخاضعة للقواعد والضوابط.

ومن ثمّ فالفقهاء الذين لم يجوّزوا تقييم السلع مطلقاً، يبدو أنّهم يقصدون المعنى المذكور آنفاً[1].

عدالة الأسعار في أيّام أمير المؤمنين عليه السلام

يتجلّى ممّا مرّ أنّ أمر الإمام عليّ عليه السلام لمالك الأشتر في كتاب تعيينه حاكماً لمصر من أجل تيسير البيع والشراء بمعايير عادلة وأثمان تتناسب مع حقّ البائع والمشتري، أنّ أمره ذلك لا

---

١. أفتى جمع من الفقهاء بعدم جواز التسعير، فمنهم الشيخ الطوسي في النهاية (ص ٣٧٤)، والمبسوط (ج٢ ص١٩٥) وابن زهرة في الغنية (الجوامع الفقهية: ص ٥٢٨) والمحقّق في الشرائع (ج ٢ ص ٢١) والعلاّمة في القواعد (ج١ ص ١٣٢) والمختصر (ص ١٢٠)، بل نسب في مفتاح الكرامة (ج٤ ص ١٠٩) هذا القول إلى الإجماع، وقال: «إجماعاً وأخباراً متواترة كما في السرائر، وبلا خلاف كما في المبسوط، وعندنا كما في التذكرة». وقال السيد الخوئي بعد أن أفتى بمنع التسعير: «نعم، لو أجحف في القيمة بحيث كان ازديادها نحواً من الاحتكار يمنع الحاكم عن ذلك بحيث يبيع المالك بقيمة السوق أو أكثر منه بمقدار لا يمنع الناس عن الشراء، بأن تكون قيمة كل حقّةٍ من الحنطة مائة فلس ويبيع المحتكر بدينارين، فإنّه أيضاً احتكار، كما لايخفى» (مصباح الفقاهة: ج٥ ص ٥٠٠).

يتعارض مع موقف رسول الله ﷺ في مخالفته لتقييم البضائع، بل يدور مداره أيضاً، ولكن من زاوية مواجهة العوامل المؤثّرة في ارتفاع الأسعار من دون ضوابط وقوانين.

وبعبارة أكثر وضوحاً: إنّ أمر الإمام عليّ عليه السلام لمالك الأشتر تأكيد لضرورة تسهيل معاملات البيع والشراء وتنظيم الثمن بمعايير عادلة، لذلك لم يأمره الإمام عليه السلام بتخفيض الأسعار، ولاشكّ في أنّ تنظيم الأسعار بمعايير عادلة لا تعني إلحاق الضرر بالمنتِج أو البائع، بل الهدف ـ كما صرّح الإمام نفسه ـ هو تنظيم الأسعار بنحوٍ لا يُلحق الظلم بالبائع ولا بالمشتري، وهذا لا يتحقّق إلّا عندما توفّر الدولة الأرضية المناسبة لعرض البضائع بالقيمة الطبيعية. وعلى هذا الأساس، أفتى بعض الفقهاء بأنّ للحاكم تقييم البضاعة عند إجحاف البائع[1].

ولو يمّمنا وجوهنا بدقّة صوب هذا التحليل، سيسعنا القول بأنّ القصد من فتوى عدم جواز تقييم البضائع هو تقييمها في مقابل القيمة الطبيعية، أمّا فتوى الجواز فتتعلّق بتقييمها وتعيين ثمنها الخاصّ في مقابل القيمة غير الطبيعية، بدافع مواجهة العوامل الكاذبة والمتوارية وراء ازدياد الأسعار بنحوٍ مختلق وغير حقيقي، وعلى هذا الأساس، لا يوجد تعارض بين فتوى الفقهاء في مسألة التقييم المشار إليها.

الرخص المذموم

يتمّ تخفيض أسعار السلع أحياناً بدوافع نفسانية وشيطانية، فيهدف البائع مثلاً إلى

---

١ . سبب القول بجواز التسعير إلى المفيد في المقنعة (ص ٩٦)، وابن حمزة في الوسيلة (الجوامع الفقهية، ص٧٤٥)، والشهيد في الدروس (ص ٣٣٢)، ففي مفتاح الكرامة (ج٤، ص ١٠٩): «وفي الوسيلة والمختلف والإيضاح والدروس واللمعة والمقتصر والتنقيح أنّه [أي الحاكم] يسعّر عليه إن أجحف في الثمن؛ لما فيه من الإضرار المنفي» (راجع: ولاية الفقيه: ج٢ ص ٦٦٠). وقال السيد الخميني: «وأمّا التسعير فلا يجوز ابتداءً، نعم لو أجحف أُلزم بالتنزّل، وإلاّ ألزمه الحاكم بسعر البلد أو بما يراه مصلحة. فما دلّ على عدم التسعير منصرف عن مثل ذلك، فإنّ عدم التسعير عليه قد ينتهي إلى بقاء الاحتكار، كما لو سعّر فراراً من البيع بقيمة لا يتمكّن أحد من الاشتراء بها، فلا إشكال في أنّ أمثال ذلك إلى الوالي، والأخبار لا تشمل مثله» (كتاب البيع: ج ٣ ص ٤١٦).

إخراج منافسه من الساحة، لذلك يعرض بضاعته بسعر أرخص من قيمتها الحقيقية، وبديهي أنّ رخصاً كهذا مذموم وخطر أحياناً؛ لتوجيهه لطمة إلى إنتاج المجتمع واقتصاده.

ومن هنا أثنى رسول الله ﷺ ـ في حديث سابق ـ على البائع الذي عرض بضاعته بثمن أقلّ من سعر السوق؛ لأنّه أعرب عن دافعه وهو رضا الله تعالى. وبناء عليه يتأتّى من هذا الحديث استنباط قبح التقليل من ثمن البضائع بدوافع غير إلهية.

٤ / ١٢
قِلَّةُ خُطواتِهِ في السُّوقِ ودُعاؤُهُ عِندَ الدُّخولِ

٣٨٥٥. ربيع الأبرار عن ابن عمر: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ قَليلَ الخَطَواتِ فِي السّوقِ، وكانَ يَقولُ إذا خَطا فيها: اللّهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ مِن شَرِّ السّوقِ، وأَعوذُ بِكَ مِنَ الفُسوقِ، وأَعوذُ بِكَ مِن كُلِّ صَفقَةٍ خاسِرَةٍ، ومِن كُلِّ يَمينٍ كاذِبَةٍ.[١]

٣٨٥٦. المستدرك على الصحيحين عن بريدة: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ إذا دَخَلَ السّوقَ قالَ: بِسمِ اللّهِ، اللّهُمَّ إنّي أسأَلُكَ خَيرَ هٰذِهِ السّوقِ وخَيرَ ما فيها، وأَعوذُ بِكَ مِن شَرِّها وشَرِّ ما فيها، اللّهُمَّ إنّي أعوذُ بِكَ أن أُصيبَ فيها يَميناً فاجِرَةً أو صَفقَةً خاسِرَةً.[٢]

٤ / ١٣
تَجَنُّبُهُ الشِّراءَ بِالآجِلِ

٣٨٥٧. مسند ابن حنبل عن ابن عبّاس: اِبتاعَ النَّبِيُّ ﷺ مِن عيرٍ أقبَلَت فَرَبِحَ أواقِيَّ[٣]... ثُمَّ قالَ: لا أبتاعُ بَيعاً لَيس عِندي ثَمَنُهُ.[٤]

---

١. ربيع الأبرار: ج ١ ص ٣٤٩.

٢. المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ٧٢٣ ح ١٩٧٧، المعجم الكبير: ج ٢ ص ٢١ ح ١١٥٧، المعجم الأوسط: ج ٥ ص ٣٥٤ ح ٥٥٣٤ كلاهما نحوه، عمل اليوم والليلة لابن السني: ص ٦٩ ح ١٨١ وفيها «خرج إلى» بدل «دخل»، كنز العمّال: ج ٧ ص ١٤٩ ح ١٨٤٥٦؛ مستدرك الوسائل: ج ١٣ ص ٢٦٥ ح ١٥٣٠٩ نقلاً عن لبّ اللباب نحوه.

٣. الأواقي: جمع أوقيّة، وكانت الأوقيّة قديما عبارة عن أربعين درهماً (النهاية: ج ١ ص ٨٠ «أوق»).

٤. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٩٢ ح ٢٩٧٢، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٢٩ ح ٢٢٠٩، السنن الكبرى: ج ٥ ص ٥٨٢ ح ١٠٩٦٩، المصنّف لابن أبي شيبة: ج ٥ ص ٢٥٩ ح ١١، سبل الهدى والرشاد: ج ٩ ص ٦ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ٤ ص ٧٥ ح ٩٥٨٩.

٤ / ١٤
الحثّ على المكاسب الممدوحة

٣٨٥٨. تاريخ بغداد عن أبي هريرة: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله: بِمَ تَأمُرُني أن أتَّجِرَ؟ قالَ: عَلَيكَ بِالبَزِّ[1]. ثُمَّ سَأَلَهُ: بِمَ تَأمُرُني أن أتَّجِرَ؟ ثَلاثاً، قالَ:

عَلَيكَ بِالبِزِّ؛ فَإِنَّ صاحِبَ البِزِّ يُعجِبُهُ أن يَكونَ النّاسُ بِخَيرٍ وفي خَصبٍ.[2]

٣٨٥٩. الإمام عليّ عليه السلام: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَلىٰ رَجُلٍ ومَعَهُ سِلعَةٌ يُريدُ بَيعَها، فَقالَ: عَلَيكَ بِأَوَّلِ السّوقِ.[3]

٣٨٦٠. الإمام الصادق عليه السلام: شَكا رَجُلٌ إلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله الحُرفَةَ[4]، فَقالَ: اُنظُر بُيوعاً فَاشتَرِها ثُمَّ بِعها، فَما رَبِحَت فيهِ فَالزَمهُ.[5]

٤ / ١٥
النّهي عن المكاسب المذمومة

٣٨٦١. الإمام الكاظم عليه السلام: جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، قَد عَلَّمتُ ابني هٰذَا الكِتابَةَ، فَفي أيِّ شَيءٍ اُسلِمُهُ؟ فَقالَ: أسلِمهُ ـ لِلّٰهِ أبوكَ ـ ولا تُسلِمهُ في خَمسٍ: لا تُسلِمهُ سَبّاءً، ولا صائِغاً، ولا قَصّاباً، ولا حَنّاطاً، ولا نَخّاساً.

قالَ: فَقالَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، ومَا السَّبّاءُ؟ فَقالَ: الَّذي يَبيعُ الأَكفانَ ويَتَمَنّىٰ مَوتَ

---

١. البَزُّ: الثياب، أو متاع البيت من الثياب خاصّة ونحوها، وبائعة البزّاز، وحرفتُه البزازة (تاج العروس: ج ٨ ص ١٣ «بزز»).

٢. تاريخ بغداد: ج ١٠ ص ١٥٢ الرقم ٥٣٠٥، كنز العمّال: ج ٤ ص ٣١ ح ٩٣٤٦.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٩٦ ح ٣٧٣٩، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٩٦ ح ٢٢٨٤١.

٤. الحُرفة ـ بالضمّ ـ: الحرمان، كالحِرفة بالكسر، والمحارَف ـ بفتح الراء ـ: المحروم الذي إذا طلب لا يُرزق أو يكون لا يسعىٰ في الكسب (مجمع البحرين: ج ١ ص ٣٨٩ «حرف»).

٥. الكافي: ج ٥ ص ١٦٨ ح ١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٦٩ ح ٣٦٣٧، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٢٠١ ح ٢٨ كلّها عن إسحاق بن عمّار، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣٢٤ ح ٢٢٩٤٠.

أُمَّتي، ولَلمَولودُ مِن أُمَّتي أحَبُّ إلَيَّ مِمّا طَلَعَت عَلَيهِ الشَّمسُ. وأَمَّا الصّائِغُ: فَإِنَّهُ يُعالِجُ رَينَ[1] أُمَّتي. وأَمَّا القَصّابُ: فَإِنَّهُ يَذبَحُ حَتّىٰ تَذهَبَ الرَّحمَةُ مِن قَلبِهِ. وأَمَّا الحَنّاطُ: فَإِنَّهُ يَحتَكِرُ الطَّعامَ عَلىٰ أُمَّتي، ولَأَن يَلقَى اللّٰهَ العَبدُ سارِقاً أحَبُّ إلَيَّ مِن أن يَلقاهُ قَدِ احتَكَرَ طَعاماً أربَعينَ يَوماً. وأَمَّا النَّخّاسُ، فَإِنَّهُ أتاني جَبرَئيلُ عليه السلام فَقالَ: يا مُحَمَّدُ، إنَّ شِرارَ أُمَّتِكَ الَّذينَ يَبيعونَ النّاسَ.[2]

٣٨٦٢. الإمام عليّ عليه السلام: قَد نَهىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَن بَيعِ المُضطَرّينَ.[3]

---

١. الرَّين: الحجابُ الكثيف. رانت نفسه: خبثت (مجمع البحرين: ج ٢ ص ٧٦١ «رين»).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٦٢ ح ١٠٣٨، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٥٨ ح ٣٥٨٢، معاني الأخبار: ج ١ ص ١٥١ ح ١ وفيهما «سياء» بدل «سباء» في كلا الموضعين، الخصال: ص ٢٨٧ ح ٤٤ وفيهما «غبن» بدل «رين» وكلّها عن إبراهيم بن عبدالحميد، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٩٦ ح ١١، بحار الأنوار: ج ١٠٣ ص ٧٧ ح ١.

٣. نهج البلاغة: الحكمة ٤٦٨، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٤٦ ح ١٦٨ عن داود بن سليمان الفرا عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام، خصائص الأئمّة عليهم السلام: ص ١٢٤، بحار الأنوار: ج ٧٤ ص ٤١٨ ح ٣٩؛ سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٥٥ ح ٣٣٨٢ وفيه «المضطرّ» بدل «المضطرّين»، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٢٤٦ ح ٩٣٧، كنز العمّال: ج ٤ ص ١٦٨ ح ١٠٠٠٨.

القسم الثّامن

سيرته التربوية والتعليمية

الفصل الأول: سيرة النبي صلى الله عليه وآله في التعليم

الفصل الثاني: سيرة النبي صلى الله عليه وآله في الدعوة

الفصل الأوّل

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في التعليم

١/١
الحثّ على طلب العلم

٣٨٦٣. رسول الله صلى الله عليه وآله: أكثَرُ النّاسِ قيمَةً أكثَرُهُم عِلماً، وأقَلُّ النّاسِ قيمَةً أقَلُّهُم عِلماً.[١]

٣٨٦٤. عنه صلى الله عليه وآله: خَيرُ الدُّنيا وَالآخِرَةِ مَعَ العِلمِ، وشَرُّ الدُّنيا وَالآخِرَةِ مَعَ الجَهلِ.[٢]

٣٨٦٥. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ اللّهَ عزّ وجلّ يَقولُ: تَذاكُرُ العِلمِ بَينَ عِبادي مِمّا تَحيا عَلَيهِ القُلوبُ المَيتَةُ، إذا هُمُ انتَهَوا فيهِ إلىٰ أمري.[٣]

---

١. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٩٥ ح ٥٨٤٠ عن يونس بن ظبيان عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، معاني الأخبار: ص ١٩٥ ح ١، الأربعون حديثاً للشهيد الأوّل: ص ٥٥ ح ٢٤ كلاهما عن أبي حمزة الثمالي عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، كنز الفوائد: ج ١ ص ٣٠٠ عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، مشكاة الأنوار: ص ٢٤١ ح ٦٩٨، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٦٤ ح ١ و راجع موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٢٥ (المعرفة / الفصل الثاني: فضل العلم / معيار قيمة الإنسان).

٢. مشكاة الأنوار: ص ٢٣٩ ح ٦٩١، روضة الواعظين: ج١ ص٥٥ ح٦٦، بحار الأنوار: ج ١ ص ٢٠٤ ح ٢٣ و راجع موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٢٨ (المعرفة/الفصل الثاني: فضل العلم/أصل كلّ خير).

٣. الكافي: ج ١ ص ٤١ ح ٦ عن عبدالله بن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام، منية المريد: ص ١٦٩ عن الإمام الصادق عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، جامع الأحاديث للقمّي: ص ٦٨، عوالي اللآلي: ج ٤ ص ٧٨ ح ٧١، بحار الأنوار: ج ١ ص ٢٠٣ ح ١٧.

٣٨٦٦. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ العِلمَ حَياةُ القُلوبِ، ونورُ الأَبصارِ مِنَ العَمىٰ، وقُوَّةُ الأَبدانِ مِنَ الضَّعفِ.[١]

٣٨٦٧. عنه صلى الله عليه وآله: طَلَبُ العِلمِ فَريضَةٌ عَلىٰ كُلِّ مُسلِمٍ، ألا إنَّ اللّٰهَ يُحِبُّ بُغاةَ العِلمِ.[٢]

٣٨٦٨. عنه صلى الله عليه وآله: أُطلُبُوا العِلمَ ولَو بِالصّينِ؛ فَإِنَّ طَلَبَ العِلمِ فَريضَةٌ عَلىٰ كُلِّ مُسلِمٍ.[٣]

٣٨٦٩. عنه صلى الله عليه وآله: طَلَبُ العِلمِ فَريضَةٌ عَلىٰ كُلِّ مُسلِمٍ ومُسلِمَةٍ.[٤]

٣٨٧٠. عنه صلى الله عليه وآله: ما مِن أحَدٍ إلّا عَلىٰ بابِهِ مَلَكانِ، فَإِذا خَرَجَ قالا: أُغدُ عالِماً أو مُتَعَلِّماً، ولا تَكُنِ الثّالِثَ.[٥]

---

١. الخصال: ص ٥٢٣ ح ١٢ عن الإمام عليّ عليه السلام، الأمالي للطوسي: ص ٤٨٨ ح ١٠٦٩ عن محمّد بن عليّ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله بزيادة «من الجهل» بعد «القلوب»، الأمالي للصدوق: ص ٧١٣ ح ٩٨٢ عن الأصبغ بن نباتة عن الإمام عليّ عليه السلام، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٦٦ ح ٧؛ تفسير الفخر الرازي: ج ٢ ص ٢٠٧ عن معاذ بن جبل، تفسير الثعلبي: ج ٣ ص ٣٣ ح ٣٢ عن أنس وكلاهما نحوه و راجع موسوعه العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٣١ (المعرفة / الفصل الثاني: فضل العلم / حقيقة الحياة).

٢. الكافي: ج ١ ص ٣٠ ح ١، بصائر الدرجات: ص ٢ ح ١ كلاهما عن زيد بن عليّ عن الإمام الصادق عليه السلام، المحاسن: ج ١ ص ٣٥٣ ح ٧٤٥ عن الإمام الصادق عليه السلام، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٧٢ ح ٢٦؛ سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٨١ ح ٢٢٤، المعجم الأوسط: ج ١ ص ٨ ح ٩ عن أنس وليس فيهما ذيله من «ألا إنّ الله...»، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٣٠ ح ٢٨٦٥١ و راجع موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٢١٣ (المعرفة / القسم الثامن / الفصل الأوّل: وجوب التعلّم / وجوب التعلّم على كلّ مسلم).

٣. شعب الإيمان: ج ٢ ص ٢٥٤ ح ١٦٦٣، تاريخ بغداد: ج ٩ ص ٣٦٤ الرقم ٤٩٣١، تاريخ أصبهان: ج ٢ ص ١٢٤ الرقم ١٢٧٧، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٣٨ ح ٢٨٦٩٧؛ مشكاة الأنوار: ص ٢٣٩ ح ٦٩٠، روضة الواعظين: ص ١٦، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٨٠ ح ٦٥ و راجع موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٢١٥ (المعرفة / القسم الثامن / الفصل الأوّل: وجوب التعلّم / وجوب التعلّم على كلّ حال).

٤. كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٠٧، عدّة الداعي: ص ٦٣ عن محمّد بن عليّ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، مجمع البيان: ج ١ ص ٧٤ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ١٧٦، عوالي اللآلي: ج ٤ ص ٧٠ ح ٣٦، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٧٧ ح ٥٤.

٥. الفردوس: ج ٤ ص ٣٥ ح ٦١١٠ عن أبي هريرة، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٦٨ ح ٢٨٨٧٢؛ المحاسن: ج ١ ص ٣٥٥ ح ٧٥٣ عن جابر الجعفي عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله، كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٠٩، أعلام الدين: ص ٨٢ كلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام وفي الثلاثة الأخيرة ذيله من «أُغدُ...»، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٩٦ ح ١٩.

٣٨٧١. عنه صلى الله عليه وآله: أُغدُ عالِماً أو مُتَعَلِّماً أو أحِبَّ أهلَ العِلمِ، ولا تَكُن رابِعاً فَتَهلِكَ بِبُغضِهِم.[١]

٣٨٧٢. عنه صلى الله عليه وآله: أُغدُ عالِماً أو مُتَعَلِّماً أو مُستَمِعاً أو مُحِبّاً، ولا تَكُنِ الخامِسَ فَتَهلِكَ.[٢]

٣٨٧٣. عنه صلى الله عليه وآله: لا يَكونُ المُؤمِنُ عاقِلاً حَتّىٰ يَجتَمِعَ فيهِ عَشرُ خِصالٍ:... ولا يَسأَمُ مِن طَلَبِ العِلمِ طولَ عُمُرِهِ.[٣]

٣٨٧٤. عنه صلى الله عليه وآله: طالِبُ العِلمِ حَبيبُ اللّٰهِ.[٤]

٣٨٧٥. عنه صلى الله عليه وآله: طالِبُ العِلمِ أحَبَّهُ اللهُ، وأَحَبَّهُ المَلائِكَةُ، وأَحَبَّهُ النَّبِيّونَ.[٥]

٣٨٧٦. عنه صلى الله عليه وآله: طالِبُ العِلمِ مَحفوفٌ بِعِنايَةِ اللّٰهِ.[٦]

٣٨٧٧. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ المَلائِكَةَ لَتَضَعُ أجنِحَتَها لِطالِبِ العِلمِ رِضاً بِهِ.[٧]

---

١. الكافي: ج ١ ص ٣٤ ح ٣ ، المحاسن: ج ١ ص ٣٥٥ ح ٧٥٤ ، مستطرفات السرائر: ص ١٥٧ ح ٢٤ كلّها عن أبي حمزة الثمالي عن الإمام الصادق عليه السلام ، الخصال: ص ١٢٣ ح ١١٧ عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «العلماء» بدل «أهل العلم» ، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٨٧ ح ٢؛ جامع بيان العلم: ص ٢٩ عن الحسن من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام.

٢. المعجم الأوسط: ج ٥ ص ٢٣١ ح ٥١٧١ ، المعجم الصغير: ج ٢ ص ٩ ، شعب الإيمان: ج ٢ ص ٢٦٥ ح ١٧٠٩ كلّها عن أبي بكرة ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٤٣ ح ٢٨٧٣٠؛ كنز الفوائد: ج ٢ ص ٣١ وفيه «محدّثاً» بدل «محبّاً» ، منية المريد: ص ١٠٦ ، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٩٥ ح ١٣ و راجع موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٢١٨ (المعرفة / الفصل الأوّل: وجوب التعلّم / التحذير من ترك التعلّم).

٣. الخصال: ص ٤٣٣ ح ١٧ عن سليمان بن خالد عن الإمام الباقر عليه السلام ، علل الشرائع: ص ١١٦ ح ١١ ، معدن الجواهر: ص ٢٠٢ ح ٢٩٣ ، تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ١١٢ كلّها نحوه ، روضة الواعظين: ج ١ ص ٤٣ عن الإمام الباقر عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٠٨ ح ٤.

٤. جامع الأخبار: ص ١١٠ ح ١٩٥ عن الإمام عليّ عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٧٨ ح ٦٠؛ تنبيه الغافلين: ص ٤٢٨ ح ٦٦٩ عن أبي سعيد الخدري.

٥. جامع الأخبار: ص ١١٠ ح ١٩٥ عن الإمام عليّ عليه السلام ، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٧٨ ح ٦٠.

٦. عوالي اللآلي: ج ١ ص ٢٩٢ ح ١٦٧ ، بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ١٦٥ ح ٢.

٧. الكافي: ج ١ ص ٣٤ ح ١ عن القدّاح عن الإمام الصادق عليه السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٨٧ ح ٥٨٣٤ عن الإمام عليّ عليه السلام وفي وصيّته لابنه محمّد بن الحنفيّة ، ثواب الأعمال: ص ١٥٩ ح ١ عن عبدالله بن ميمون القدّاح عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله ، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٦٤ ح ٢؛ سنن أبي داود: ج ٣ ص ٣١٧ ح ٣٦٤١ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٩ ح ٢٦٨٢ كلاهما عن أبي ←

٣٨٧٨. عنه صلى الله عليه وآله: تَعَلَّمُوا العِلمَ؛ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ حَسَنَةٌ، ومُدارَسَتَهُ تَسبيحٌ، وَالبَحثَ عَنهُ جِهادٌ، وتَعليمَهُ مَن لا يَعلَمُهُ صَدَقَةٌ، وبَذلَهُ لِأَهلِهِ قُربَةٌ؛ لِأَنَّهُ مِعالَمُ الحَلالِ وَالحَرامِ، وسالِكٌ بِطالِبِهِ سَبيلَ الجَنَّةِ، وهُوَ أنيسٌ في الوَحشَةِ، وصاحِبٌ فِي الوَحدَةِ، ودَليلٌ عَلَى السَّرّاءِ وَالضَّرّاءِ، وسِلاحٌ عَلَى الأَعداءِ، وزَينٌ لِلأَخِلاّءِ.

يَرفَعُ اللهُ بِهِ أقواماً يَجعَلُهُم فِي الخَيرِ أئِمَّةً يُقتَدىٰ بِهِم، تُرمَقُ أعمالُهُم، وتُقتَبَسُ آثارُهُم، وتَرغَبُ المَلائِكَةُ في خُلَّتِهِم[1]، يَمسَحونَهُم في صَلاتِهِم بِأَجنِحَتِهِم، ويَستَغفِرُ لَهُم كُلُّ شَيءٍ حَتّىٰ حيتانُ البُحورِ وهَوامُّها، وسِباعُ البَرِّ وأَنعامُها؛ لِأَنَّ العِلمَ حَياةُ القُلوبِ، ونورُ الأَبصارِ مِنَ العَمىٰ، وقُوَّةُ الأَبدانِ مِنَ الضَّعفِ، يُنزِلُ اللهُ حامِلَهُ مَنازِلَ الأَخيارِ، ويَمنَحُهُ مَجالِسَ الأَبرارِ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ.

بِالعِلمِ يُطاعُ اللهُ ويُعبَدُ، وبِالعِلمِ يُعرَفُ اللهُ ويُوَحَّدُ[2]، وبِالعِلمِ توصَلُ الأَرحامُ، وبِهِ يُعرَفُ الحَلالُ وَالحَرامُ، وَالعِلمُ إمامُ العَمَلِ وَالعَمَلُ تابِعُهُ[3]، يُلهِمُهُ اللهُ السُّعَداءَ ويَحرِمُهُ الأَشقِياءَ.[4]

٣٨٧٩. **المعجم الكبير عن صفوان بن عسّال المراديّ:** أَتَيتُ رَسولَ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وهُوَ مُتَّكِئٌ فِي المَسجِدِ عَلىٰ بُردٍ[5] لَهُ، فَقُلتُ لَهُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، إنّي جِئتُ أطلُبُ العِلمَ، فَقالَ: مَرحَباً بِطالِبِ العِلمِ!

الدرداء ، كنز العمّال : ج ١٠ ص ١٤٧ ح ٢٨٧٤٧ و راجع موسوعة العقائد الإسلامية : ج ٢ ص ٢٣٨ (المعرفة / القسم الثامن / الفصل الثاني : فضل التعلم / فوائد طلب العلم / إكرام الملائكة).

١. الخُلّة ـ بالضمّ ـ: الصداقَةُ والمَحبّة (النهاية: ج ٢ ص ٧٢ «خلل»).

٢. في المصدر: «يؤخذ» ، والصواب ما أثبتناه ، بقرينة السياق والمصادر الأُخرى.

٣. في الأمالي للصدوق ص ٧١٤ ح ٩٨٢ المجلس التسعون : «والعلم إمام العقل ، والعقل تابعه» والحديث فيه عن الإمام عليّ عليه السلام.

٤. الخصال : ص ٥٢٢ ح ١٢ عن الإمام عليّ عليه السلام ، الأمالي للطوسي : ص ٤٨٨ ح ١٠٦٩ عن محمّد بن عليّ عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله ، تحف العقول : ص ٢٨ كلاهما نحوه ، بحار الأنوار : ج ١ ص ١٧١ ح ٢٤؛ تفسير الثعلبي : ج ٣ ص ٣٣ ح ٣٢ عن أنس ، تفسير الثعالبي : ج ٢ ص ١٢ عن معاذ وكلاهما نحوه ، كنز العمّال : ج ١٠ ص ١٦٧ ح ٢٨٨٦٧.

٥. البُرد : ثَوبٌ مُخَطَّط (القاموس المحيط : ج ١ ص ٢٧٦ «برد»).

طالِبُ العِلمِ لَتَحُفُّهُ المَلائِكَةُ وتُظِلُّهُ بِأَجنِحَتِها، ثُمَّ يَركَبُ بَعضُهُ بَعضاً حَتّىٰ يَبلُغُوا السَّماءَ الدُّنيا مِن حُبِّهِم لِما يَطلُبُ.[١]

٣٨٨٠. سنن الترمذي عن زيد بن ثابت: أمَرَني رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أن أتَعَلَّمَ لَهُ كِتابَ يَهودَ. قالَ: إنّي وَاللّٰهِ، ما آمَنُ يَهودَ عَلىٰ كِتابٍ. قالَ: فَما مَرَّ بي نَصفُ شَهرٍ حَتّىٰ تَعَلَّمتُهُ لَهُ. قالَ: فَلَمّا تَعَلَّمتُهُ كانَ إذا كَتَبَ إلى يَهودٍ كَتَبتُ إلَيهِم، وإذا كَتَبوا إلَيهِ قَرَأتُ لَهُ كِتابَهُم.[٢]

٢/١
الحَثُّ عَلَى التَّعلِيمِ

٣٨٨١. رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أخَذَ اللّٰهُ الميثاقَ عَلَى الخَلقِ أن يَتَعَلَّموا، حَتّىٰ أخَذَ عَلَى العُلَماءِ أن يُعَلِّموا.[٣]

٣٨٨٢. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ اللّٰهَ تَبارَكَ وتَعالىٰ يَسأَلُ العَبدَ عَن فَضلِ عِلمِهِ كَما يَسأَلُ عَن فَضلِ مالِهِ.[٤]

---

١. المعجم الكبير: ج ٨ ص ٥٤ ح ٧٣٤٧ ، جامع بيان العلم: ج ١ ص ٣٢ ، تاريخ دمشق: ج ٦٠ ص ٣٦٩ ح ١٢٤٨١ كلاهما نحوه ، أُسد الغابة: ج ٣ ص ٢٨ الرقم ٢٥١٧ وليس فيه ذيله من «ثُمّ يركب» ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٦٠ ح ٢٨٨٢٧؛ منية المريد: ص ١٠٦ نحوه ، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٨٥ ح ١٠٦.

٢. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٦٧ ح ٢٧١٥ ، سنن أبي داود: ج ٣ ص ٣١٨ ح ٣٦٤٥ ، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ١٤٦ ح ٢١٦٧٥ ، المستدرك على الصحيحين: ج ١ ص ١٤٧ ح ٢٥٢ ، المعجم الكبير: ج ٥ ص ١٣٤ ح ٤٨٥٧ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ١٣ ص ٣٩٥ ح ٣٧٠٥٦.

٣. أعلام الدين: ص ٨٠ ، الكافي: ج ١ ص ٤١ ح ١ عن طلحة بن زيد عن الإمام الصادق عن الإمام عليّ ، نهج البلاغة: الحكمة ٤٧٨ كلاهما نحوه ، بحار الأنوار: ج ٢ ص ٧٨ ح ٦٧؛ سير أعلام النبلاء: ج ٥ ص ٣٣٨ الرقم ١٦٠ ، تاريخ دمشق: ج ٥٥ ص ٣٦٧ كلاهما عن يحيى الجزّار عن الإمام عليّ عليه السلام نحوه.

٤. كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٨٨ ح ٢٨٩٨٣ نقلاً عن المعجم الأوسط عن ابن عمر، تاريخ دمشق: ج ٢٠ ص ٦٥ ، بغية الطلب: ج ٩ ص ٤١٢٨ كلاهما عن سالم بن عبدالله من دون إسناد إليه صلى الله عليه وآله نحوه و راجع موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٣٢٥ (المعرفة / القسم التاسع / الفصل الأوّل: وجوب التعليم / وجوب التعليم على العالم).

٣٨٨٣. عنه ﷺ ـ في وَصِيَّتِهِ لِمُعاذٍ لَمّا بَعَثَهُ إلَى اليَمَنِ ـ : يا مُعاذُ، عَلِّمهُم كِتابَ اللّٰهِ، وأَحسِن أدَبَهُم عَلَى الأَخلاقِ الصّالِحَةِ... ثُمَّ بُثَّ فيهِمُ المُعَلِّمينَ.[١]

٣٨٨٤. الاستيعاب: عَبدُ اللّٰهِ بنُ سَعيدِ بنِ العاصِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبدِ شَمسِ بنِ عَبدِ مَنافٍ، كانَ اسمُهُ فِي الجاهِلِيَّةِ الحَكَمَ، فَسَمّاهُ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ عَبدَ اللّٰهِ، وأَمَرَهُ أن يُعَلِّمَ الكِتابَةَ بِالمَدينَةِ، وكانَ كاتِباً مُحسِناً، قُتِلَ يَومَ بَدرٍ شَهيداً، وقيلَ: بَل قُتِلَ يَومَ مُؤتَةَ شَهيداً.[٢]

٣٨٨٥. مسند ابن حنبل عن ابن عبّاس: كانَ ناسٌ مِنَ الأَسرىٰ يَومَ بَدرٍ لَم يَكُن لَهُم فِداءٌ، فَجَعَلَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ فِداءَهُم أن يُعَلِّموا أولادَ الأَنصارِ الكِتابَةَ.[٣]

٣٨٨٦. الطبقات الكبرى عن عامر: أسَرَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ يَومَ بَدرٍ سَبعينَ أسيراً، وكانَ يُفادي بِهِم عَلىٰ قَدرِ أموالِهِم، وكانَ أهلُ مَكَّةَ يَكتُبونَ وأَهلُ المَدينَةِ لا يَكتُبونَ، فَمَن لَم يَكُن لَهُ فِداءٌ دَفَعَ إلَيهِ عَشرَةَ غِلمانٍ مِن غِلمانِ المَدينَةِ فَعَلَّمَهُم، فَإذا حَذَقوا[٤] فَهُوَ فِداؤُهُ.[٥]

٣٨٨٧. رسول الله ﷺ: اللّٰهُمَّ اغفِر لِلمُعَلِّمينَ ـ ثَلاثاً ـ وأَطِل أعمارَهُم، وبارِك لَهُم في كَسبِهِم.[٦]

---

١. تحف العقول: ص ٢٥ و ٢٦ ، بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ١٢٧ ح ٣٣؛ تاريخ دمشق: ج ٥٨ ص ٤٠٩ ح ١٢١٧٨ ، تاريخ جرجان: ص ٢٦٢ الرقم ٣٩٨ كلاهما نحوه و راجع تاريخ الإسلام للذهبي: ج ٢ ص ٦٩٣ و موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٣٢٩ (المعرفة / القسم التاسع / الفصل الأوّل : وجوب التعليم / الولاية والتعليم).

٢. الاستيعاب: ج ٣ ص ٥٢ الرقم ١٥٧٤ ، أُسد الغابة: ج ٣ ص ٢٦٣ الرقم ٢٩٨٠ نحوه و راجع الإصابة: ج ٤ ص ٩٩ الرقم ٤٧٣٨.

٣. مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٥٣١ ح ٢٢١٦ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ١٥٢ ح ٢٦٢١ ، السنن الكبرى: ج ٦ ص ٥٢٣ ح ١٢٨٤٧ ، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٢ ص ٥١٢ ، البداية والنهاية: ج ٣ ص ٣٢٨ ، مجمع الزوائد: ج ٤ ص ١٧٢ ح ٦٤٥١ و راجع الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ٢٢.

٤. حَذَقَ الشيء : أي عَرَفَهُ وأتقَنَهُ (أُنظر: النهاية: ج ١ ص ٣٥٦ «حذق»).

٥. الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ٢٢ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٤ ص ٦٨.

٦. تاريخ بغداد: ج ٣ ص ٦٤ الرقم ١٠١٧ و ج ١٢ ص ٣٩٩ الرقم ٦٨٦١ وفيه : «وأظلّهم تحت ظلّك فإنّهم يعلّمون كتابك المنزل» بدل «وبارك...» ، الفردوس: ج ١ ص ٥٠٠ ح ٢٠٤٠ وليس فيهما «ثلاثاً» وكلّها عن ابن عبّاس.

٣٨٨٨. جامع بيان العلم عن عبد الله بن عمرو: إنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ مَرَّ بِمَجلِسَينِ في مَسجِدِهِ: أحَدُ المَجلِسَينِ يَدعونَ اللّٰهَ ويَرغَبونَ إلَيهِ، وَالآخَرُ يَتَعَلَّمونَ الفِقهَ ويُعَلِّمونَهُ، فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: كِلاَ المَجلِسَينِ عَلىٰ خَيرٍ، وأَحَدُهُما أفضَلُ مِنَ الآخَرِ صاحِبُهُ، أمّا هٰؤُلاءِ فَيَدعونَ اللّٰهَ ويَرغَبونَ إلَيهِ، فَإن شاءَ أعطاهُم وإن شاءَ مَنَعَهُم، وأمّا هٰؤُلاءِ فَيَتَعَلَّمونَ ويُعَلِّمونَ الجاهِلَ، وإنَّما بُعِثتُ مُعَلِّماً. ثُمَّ أقبَلَ فَجَلَسَ مَعَهُم.[١]

٣٨٨٩. سنن ابن ماجة عن عبدالله بن عمرو: خَرَجَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ ذاتَ يَومٍ مِن بَعضِ حُجَرِهِ، فَدَخَلَ المَسجِدَ فَإذا هُوَ بِحَلقَتَينِ: إحداهُما يَقرَؤونَ القُرآنَ ويَدعونَ اللهَ، وَالأُخرىٰ يَتَعَلَّمونَ ويُعَلِّمونَ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: كُلٌّ عَلىٰ خَيرٍ؛ هٰؤُلاءِ يَقرَؤونَ القُرآنَ ويَدعونَ اللهَ، فَإن شاءَ أعطاهُم وإن شاءَ مَنَعَهُم، وهٰؤُلاءِ يَتَعَلَّمونَ ويُعَلِّمونَ، وإنَّما بُعِثتُ مُعَلِّماً. فَجَلَسَ مَعَهُم.[٢]

٣٨٩٠. جامع بيان العلم عن أبي هارون العبديّ وشهربن حوشب: كنّا إذا أتَينا أبا سَعيدٍ الخُدرِيَّ يَقولُ: مَرحَباً بِوَصِيَّةِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، قالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: سَتُفتَحُ لَكُمُ الأَرضُ، ويَأتيكُم قَومٌ ـ أو قالَ: غِلمانٌ ـ حَديثَةٌ أسنانُهُم، يَطلُبونَ العِلمَ ويَتَفَقَّهونَ فِي الدّينِ ويَتَعَلَّمونَ مِنكُم، فَإذا جاؤوكُم فَعَلِّموهُم وأَلطِفوهُم، ووَسِّعوا لَهُم فِي المَجلِسِ، وأَفهِموهُمُ الحَديثَ.

فَكانَ أبو سَعيدٍ يَقولُ لَنا: مَرحباً بِوَصِيَّةِ رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، أمَرَنا رَسولُ اللّٰهِ ﷺ أن نُوَسِّعَ لَكُم فِي المَجلِسِ، وأَن نُفَهِّمَكُمُ الحَديثَ.[٣]

---

١. جامع بيان العلم: ج ١ ص ٥٠ ، سنن الدارمي: ج ١ ص ١٠٥ ح ٣٥٥ ، تنبيه الغافلين: ص ٤٢٨ ح ٦٦٨ ، الزهد لابن المبارك: ص ٤٨٨ ح ١٣٨٨ ، مسند الطيالسي: ص ٢٩٨ ح ٢٢٥١ كلّها نحوه ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٦٩ ح ٢٨٨٧٣.

٢. سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٨٣ ح ٢٢٩ ، مسند ابن المبارك: ص ٤٢ ح ٨٧ ، مسند البزّار: ج ٦ ص ٤٢٨ ح ٢٤٥٨ كلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٤٧ ح ٢٨٧٥١؛ منية المريد: ص ١٠٦ نحوه.

٣. جامع بيان العلم: ج ١ ص ١٤٥ ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٣٠٦ ح ٢٩٥٣٣ نقلاً عن ابن النجّار نحوه ←

٣٨٩١. **تحف العقول:** قالَ صلى الله عليه وآله: أربَعَةٌ تَلزَمُ كُلَّ ذي حِجىً[١] وعقلٍ مِن اُمَّتي. قيلَ: يا رَسولَ اللّٰهِ، ما هُنَّ؟ قالَ: اِستِماعُ العِلمِ، وحِفظُهُ، ونَشرُهُ، وَالعَمَلُ بِهِ.[٢]

٣٨٩٢. **رسول الله** صلى الله عليه وآله: نِعمَتِ العَطِيَّةُ ونِعمَتِ الهَدِيَّةُ كَلِمَةُ حِكمَةٍ تَسمَعُها فَتَنطَوي عَلَيها، ثُمَّ تَحمِلُها إلىٰ أخٍ لَكَ مُسلِمٍ تُعَلِّمُهُ إيّاها، تَعدِلُ عِبادَةَ سَنَةٍ.[٣]

٣ / ١
تَعليمُ مَعارِفِ الدّينِ مَجّاناً

٣٨٩٣. **رسول الله** صلى الله عليه وآله: مَكتوبٌ فِي الكِتابِ الأَوَّلِ: يَا بنَ آدَمَ، عَلِّم مَجّاناً كَما عُلِّمتَ مَجّاناً.[٤]

٣٨٩٤. **عنه** صلى الله عليه وآله: إنَّ اللّٰهَ يُحِبُّ العَبدَ يَتَّخِذُ المِهنَةَ يَستَغني بِها عَنِ النّاسِ، ويُبغِضُ العَبدَ يَتَعَلَّمُ العِلمَ يَتَّخِذُهُ مِهنَةً.[٥]

٣٨٩٥. **عنه** صلى الله عليه وآله: عَلَّمَ اللّٰهُ عزّ وجلّ آدَمَ أَلفَ حِرفَةٍ مِنَ الحِرَفِ، فَقالَ لَهُ: قُل لِوُلدِكَ وذُرِّيَّتِكَ: إن لَم تَصبِروا فَاطلُبُوا الدُّنيا بِهٰذِهِ الحِرَفِ، ولا تَطلُبوها بِدينٍ؛ فَإِنَّ الدّينَ لي وَحدي خالِصاً،

و راجع المحدّث الفاضل: ص ١٧٦ ح ٢٢.

١. ذوي الحِجىٰ: أي ذوي العقل (النهاية: ج ١ ص ٣٤٨ «حجا»).

٢. تحف العقول: ص ٥٧، كنزالفوائد: ج ٢ ص ١٠٧، معدن الجواهر: ص ١٢٦ ح ١٥٣ كلاهما نحوه، النوادر للراوندي: ص ١٣٢ ح ١٦٨ عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله وفيه «حجر» بدل «حجىً»، دعائم الإسلام: ج ١ ص ٧٩ عنهم عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله، بحار الأنوار: ج ١ ص ١٦٨ ح ١٤.

٣. جامع بيان العلم: ج ١ ص ٢٢ عن ابن عبّاس، تاريخ دمشق: ج ١٧ ص ٦٣ ح ٤٠٣٩ عن أنس نحوه، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٧٢ ح ٢٨٨٩١؛ الدعوات: ص ٢٧٦ ح ٧٩٣، تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ٢١٢ نحوه و راجع الأمالي للطوسي: ص ٤٨٠ ح ١٠٤٨.

٤. الفردوس: ج ٤ ص ١٢٥ ح ٦٣٨٧ عن ابن مسعود، جامع بيان العلم: ج ١ ص ١٨٩، حلية الأولياء: ج ٢ ص ٢٢٠ الرقم ١٨٢، سير أعلام النبلاء: ج ١١ ص ٣٦٩ الرقم ٧٩، تاريخ دمشق: ج ١٨ ص ١٧٩ كلّها عن أبي العالية من دون إسناد إليه صلى الله عليه وآله نحوه، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٢٤١ ح ٢٩٢٧٩.

٥. ربيع الأبرار: ج ٢ ص ٥٤٣، الدرّ المنثور: ج ٢ ص ٢٠٦ نقلاً عن ابن حنبل عن الأوزاعي من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام وفيه «كان عيسى...» بدل «إن الله...»؛ تنبيه الخواطر: ج ١ ص ٤٢ من دون إسناد إلى أحدٍ من أهل البيت عليهم السلام.

وَيلٌ لِمَن طَلَبَ بِالدّينِ الدُّنيا، وَيلٌ لَهُ ![1]

٣٨٩٦. سنن أبي داود عن عبادة بن الصامت: عَلَّمتُ ناساً مِن أهلِ الصُّفَّةِ الكِتابَةَ وَالقُرآنَ، فَأَهدىٰ إلَيَّ رَجُلٌ مِنهُم قَوساً، فَقُلتُ: لَيسَت بِمالٍ، وأَرمي عَنها في سَبيلِ اللّٰهِ عزّوجلّ، لَآتِيَنَّ رَسولَ اللّٰهِ فَلَأَسأَلَنَّهُ. فَأَتَيتُهُ فَقُلتُ: يا رَسولَ اللّٰهِ، رَجُلٌ أهدىٰ إلَيَّ قَوساً مِمَّن كُنتُ أُعَلِّمُهُ الكِتابَةَ[2] وَالقُرآنَ، ولَيسَت بِمالٍ وأَرمي عَنها في سَبيلِ اللّٰهِ. قالَ: إن كُنتَ تُحِبُّ أن تُطَوَّقَ طَوقاً مِن نارٍ فَاقبَلها.[3]

---

١. الفردوس: ج ٣ ص ٤٢ ح ٤١٠٥ عن عطيّة بن بسروج ٤ ص ٤١٦ ح ٧٢٠٨ عن عطية بن بشر، تاريخ دمشق: ج ٥٧ ص ٥ ح ١١٩٠٦ عن عطيّة بن قيس وليس فيه ذيله من «فإنّ الدين» وكلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٢٠٦ ح ٢٩٠٩١ و راجع موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٤٢٩ (المعرفة / القسم العاشر / الفصل الثاني: آداب العالم / لا ينبغي للعالم / اتّخاذ علم الدين مهنة).

٢. في المصدر «الكتاب» في الموضعين، وما أثبتناه من المصادر الأُخرى.

٣. سنن أبي داود: ج ٣ ص ٢٦٤ ح ٣٤١٦، سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٢٩ ح ٢١٥٧، مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٣٩٧ ح ٢٢٧٥٢ كلاهما نحوه، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٤٨ ح ٢٢٧٧، السنن الكبرى: ج ٦ ص ٢٠٦ ح ١١٦٨١.

كلمة في التدريس المجّاني للعلوم الدينية [1]

لتدريس العلوم الدينية منزلة عالية عند الله سبحانه، بحيث إنّ مقايضتها بأيّ متاع دنيوي يُعدّ خسارة عظيمة، ولذلك فتشذيب هذه الخدمة الدينية الثمينة من أدنى نية لغير الله سبحانه، أمر جدير بالاهتمام وموصىً به من حيثية أخلاقية، كما أُوصي بمراعاة ذلك من تتوقّف أمر معيشته على أُجرة التدريس والتعليم. وقد أثبتت عديد من التجارب أنّ هذا العمل يهيّئ أرضية خصبة لتفتّح روحي وهطول بركات مالية على حياة أُولئك المعلّمين، فيُعظَّمون في ملكوت السماوات.

ومع كلّ هذا، فالتعليم المجّاني للدين أمر أخلاقي بكلّ قيمته وقداسته، ولذلك فالحكم الفقهي بحلّية أو حرمة أخذ الأُجرة على تعليم المعارف الدينية من لحاظ شرعي، يجب أن يُبحث في مكان آخر.

أمّا بشأن الأحاديث الحاكية عن وصايا رسول الله ﷺ بتجنّب أخذ الأُجرة على التعليم والارتزاق عن طريق العلم، فينبغي القول إنّها ليست على قدر كبير من القوّة، ومن بين تلك الأحاديث ثلاثة [2] نُقلت في مصادر الدرجة الثانية لأهل السنّة، ورابع [3] نُقل في سنن أبي داود وسنن ابن ماجة، مع ما له من وهن في السند واضطراب في

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: ص ٤٩٠ ح ٣٨٩٣ ـ ٣٨٩٥.

٣ . راجع: ص٤٩١ ح ٣٨٩٦.

المتن[١].

منع هذا الحديث من أخذ الهدية على تعليم القرآن الكريم، فمن طريق أولى تُحرّم الأُجرة أيضاً، ولأنّ القرآن هو المصدر الأصلي للعلوم والمعارف الدينية، وتعليمه وتعلّمه مستحبّ، وتعلّم قسم منه واجب أحياناً كما في سورة الفاتحة للصلاة؛ فحلّ النزاع في أُجرة تعليمه يوضّح إلى حدّ ما حكم تعليم بقيّة أحكام الدين وعلومه.

في مقابل الحديث الرابع ثمّة أحاديث تخالفه بوضوح في مصادر معتبرة للشيعة وأهل السنّة تُحلّل أخذ الأُجرة على تعليم القرآن[٢]، فاستند أكثر محدّثي وفقهاء الفريقين إلى وفرة واعتبار الأحاديث المجوّزة، وتخصيص رواتب لمعلّمي المدينة من قبل الخليفة الثاني[٣] في إباحة أخذ الهدية على تعليم القرآن[٤].

ولكنّهم لم يتّفقوا على أخذ الأُجرة، فقدّموا فتاوى وتفاصيل متعدّدة[٥]، منها تفصيل مشهور، وهو: لو غدا تعليم القرآن على شخص واجباً كفائياً أو عينياً، فسيغدو من مصاديق حكم أخذ الأُجرة على الواجبات، والذي حرّمه أكثر فقهاء الشيعة المعاصرين[٦].

وتفصيل آخر: هو اعتماد حكم الحرمة أو الكراهة على اشتراط أخذ الأُجرة وعدمه.

---

١ . راجع: سنن ابن ماجة: ج ٢ ص ٧٣٠ ونصب الراية: ج ٥ ص ٢٩٣ والاستذكار لابن عبد البرّ: ج ٥ ص ٤١٧.

٢ . راجع: صحيح البخاري: ج ٣ ص ٥٣ والمصنّف لابن أبي شيبة: ج ٥ ص ٩٧ ـ ٩٩ وجامع أحاديث الشيعة: ج ١٧ ص ٢٦٣ ـ ٢٦٤.

٣ . السنن الكبرى: ج ٦ ص ١٢٤ ح ١٢٦.

٤ . راجع: عمدة القاري: ج ١٢ ص ٩٥ ح ٩٧ ونيل الأوطار: ج ٦ ص ٢٩ وتذكرة الفقهاء (ط.ق): ج ٢ ص ٣٠٢.

٥ . راجع: مفتاح الكرامة: ج ١٢ ص ٢٨٠ ـ ٢٨٦ و ج ١٩ ص ٥٩٢.

٦ . جاء في المسألة الثالثة عشرة من العروة الوثقى (ج ٥ ص ١٠٩) «لا يجوز الإجارة لإتيان الواجبات العينيّة كالصلوات الخمس، والكفائيّة كتغسيل الأموات وتكفينهم والصلاة عليهم، وكتعليم القدر الواجب من أُصول الدين وفروعه، والقدر الواجب من تعليم القرآن كالحمد وسورة منه، وكالقضاء والفتوى، ونحو ذلك، ولا يجوز الإجارة على الأذان. نعم لا بأس بارتزاق القاضي والمفتي والمؤذّن من بيت المال، ويجوز الإجارة لتعليم الفقه والحديث والعلوم الأدبيّة وتعليم القرآن ما عدا المقدار الواجب، ونحو ذلك».

ذهب إلى هذا التفصيل الشيخ الطوسي اتّكاءً على الجمع بين الأحاديث التي يظهر منها التعارض في الموضوع، فقال: أَنَّ الْحَظْرَ إِنَّمَا تَوَجَّهَ إِلَى مَنْ لَا يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ إِلَّا بِأُجْرَةٍ مَعْلُومَةٍ وَ يُشَارِطُ عَلَيْهَا وَ الثَّانِي مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ يُهْدَى لَهُ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ شَرْطٍ فَيَكُونُ ذَلِكَ مُبَاحاً لَهُ كَائِناً مَا كَانَ وَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِك[1].

على هذا الأساس، لا يجوز للمعلّم والمبلّغ في المجال الديني أن يطلب الأُجرة ممّن يعلّمهم الواجبات الدينية، ولكنّه لا يمنع من أخذ الأُجرة على تعليم المستحبّات.

وعلى كلّ حال، ينبغي توفير تكاليف حياة معلّمي ومبلّغي الثقافة الدينية، وبخاصّة في وقتنا الحالي حيث اكتسبت الأعمال طابعاً تخصّصياً، ولا يُتوقّع من الأشخاص ذوي القابليات العادية أن يقضوا ساعات عديدة في القراءة والدراسة والبحث والتدريس والتبليغ، وساعات مثلها في العمل لتوفير متطلّبات المعيشة لهم ولأُسرهم.

والحلّ هو توظيف أشخاص لتعليم وترويج العلوم والمعارف الدينية، وتوفير تكاليف حياتهم، بإعطائهم الهدايا أو تخصيص رواتب لهم من قبل الحكومة أو المؤسّسات الأهليّة والثقافية، وهو أمر لا مفرّ منه لكلّ شعب يريد الحفاظ على دينه وثقافته. وبعبارة أُخرى: لا يطلب المعلّم والمبلّغ الدينيان شيئاً من المتعلّمين والمتلقّين، وبهذا يحفظ عزّته وكرامته، ولكنّ المؤسّسات الداعمة توفّر له متطلّبات الحياة المألوفة.

وثمّة طرق مقترحة أُخرى، نظير الاكتفاء والإدارة الذاتيتين للمؤسّسات الدينية بالاستفادة من عائدات مشروعة ومتعارفة[2]. وسيدعم تفعيل مثل هذه الاقتراحات تنزيه التعليم والتبليغ من المسائل المادّية، ويوفّر المتطلّبات المعيشية المتعارفة للعاملين في هذا المجال المقدّس.

---

١ . الاستبصار: ج ٣ ص ٦٥ ذيل ح ٢١٦ (باب الأجر على تعليم القرآن).

٢ . راجع: التبليغ في الكتاب والسنة: ص ٢١١ ـ ٢١٣.

٤ / ١
الحثّ على إكرام العلماء ورعاية حقوقهم

٣٨٩٧. رسول الله صلى الله عليه وآله: أكرِمُوا العُلَماءَ ووَقِّروهُم.[١]

٣٨٩٨. عنه صلى الله عليه وآله: أكرِمُوا العُلَماءَ؛ فَإِنَّهُم عِندَ اللّهِ كُرَماءُ.[٢]

٣٨٩٩. عنه صلى الله عليه وآله: مَن أكرَمَ عالِماً فَقَد أكرَمَني، ومَن أكرَمَني فَقَد أكرَمَ اللهَ، ومَن أكرَمَ اللّهَ فَمَصيرُهُ إلَى الجَنَّةِ.[٣]

٣٩٠٠. عنه صلى الله عليه وآله: حُرمَةُ العالِمِ العامِلِ بِعِلمِهِ كَحُرمَةِ الشُّهَداءِ وَالصِّدّيقينَ.[٤]

٣٩٠١. عنه صلى الله عليه وآله: مَنِ احتَقَرَ صاحِبَ العِلمِ فَقَدِ احتَقَرَني، ومَنِ احتَقَرَني فَهُوَ كافِرٌ.[٥]

٥ / ١
الحثّ على إكرام المتعلّمين ورعاية حقوقهم

٣٩٠٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: وَقِّروا مَن تُعَلِّمونَهُ العِلمَ.[٦]

٣٩٠٣. عنه صلى الله عليه وآله: لينوا لِمَن تُعَلِّمونَ ولِمَن تَتَعَلَّمونَ مِنهُ.[٧]

---

١. فردوس الأخبار: ج ١ ص ١٠٩ ح ٢٣٣ ، الفردوس: ج ١ ص ٧٦ ح ٢٢٤ عن أبي الدرداء وفيه «وقدّروهم» بدل «ووقّروهم» ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ١٧٤ ح ٢٨٩٠٤.

٢. الفردوس: ج ١ ص ٧٦ ح ٢٢٥ عن أنس.

٣. جامع الأخبار: ص ١١١ ح ١٩٦ عن أبي هريرة.

٤. تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ١٢٢.

٥. إرشاد القلوب: ص ١٦٥.

٦. الفردوس: ج ٤ ص ٣٨٧ خ ٧١٢٥ عن ابن عمر، المعجم الأوسط: ج ٦ ص ٢٠٠ ح ٦١٨٤ عن أبي هريرة وفيه «تواضعوا» بدل «وقّروا» نحوه ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٢٥٠ ح ٢٩٣٣٨ نقلاً عن ابن النجّار عن ابن عمر؛ الكافي: ج ١ ص ٣٦ ح ١ عن معاوية بن وهب عن الإمام صادق عليه السلام وفيه «تواضعوا» بدل «وقّروا» ، تنبيه الخواطر: ج ٢ ص ١١٥ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٢ ص ٤١ ح ٢.

٧. منية المريد: ص ١٩٣ ، بحار الأنوار: ج ٢ ص ٦٢ ح ٧؛ التبيان في آداب حملة القرآن: ص ٤٠ ، الفردوس: ج ١ ص ٧٩ ح ٢٣٨ عن أبي هريرة وفيه «تعلّمتم» بدل «تتعلّمون» ، كنز العمّال: ج ١٠ ←

٣٩٠٤. عنه ﷺ: عَلِّموا ويَسِّروا، عَلِّموا ويَسِّروا ـ ثَلاثَ مَرّاتٍ ـ، وإذا غَضِبتَ فَاسكُت ـ مَرَّتَينِ ـ.[١]

٣٩٠٥. عنه ﷺ: إنَّ اللّٰهَ لَم يَبعَثني مُعَنِّتاً[٢] ولا مُتَعَنِّتاً، ولٰكِن بَعَثَني مُعَلِّماً مُيَسِّراً.[٣]

٣٩٠٦. عنه ﷺ: انَّ النّاسَ لَكُم تَبَعٌ، وإنَّ رِجالاً يَأتونَكُم مِن أقطارِ الأَرَضينَ يَتَفَقَّهونَ فِي الدّينِ، فَإذا أتَوكُم فَاستَوصوا بِهِم خَيراً.[٤]

راجع: موسوعة العقائد الإسلامية: ج ٢ ص ٤٥٢ (المعرفة / القسم العاشر / الفصل الثالث: حقوق المتعلّم).

ص ٢٣٩ ح ٢٩٢٦٧.

١. الأدب المفرد: ص ٣٨١ ح ١٣٢٠ و ص ٨٣ ح ٢٤٥ ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٠٦ ح ٢٥٥٦ ، شعب الإيمان: ج ٦ ص ٣٠٩ ح ٨٢٨٧ ، الفردوس: ج ٣ ص ٩ ح ٤٠٠٣ كلّها عن ابن عبّاس نحوه ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٢٤٩ ح ٢٩٣٣٠.

٢. العنت: المشقّة والفساد ، وتُعنِتُه: أي تَشُقّ عليه (النهاية: ج ٣ ص ٣٠٦ «عنت»).

٣. صحيح مسلم: ج ٢ ص ١١٠٥ ح ٢٩ ، مسند ابن حنبل: ج ٥ ص ٧٩ ح ١٤٥٢٢ وفيه «مُعَنِّفاً» بدل «مُعَنِّتاً ولا مُتَعنّتاً» ، السنن الكبرى: ج ٧ ص ٦١ ح ١٣٢٦٨ ، مسند أبي يعلى: ج ٢ ص ٤٦٢ ح ٢٢٤٩ وليس فيها «ولا متعنّتا» ، فتح الباري: ج ٨ ص ٥٢٢ ذيل ح ٤٧٨٦ وليس فيه «معنّتا» وكلّها عن جابر، كنز العمّال: ج ١١ ص ٤٢٤ ح ٣١٩٨٩.

٤. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٣٠ ح ٢٦٥٠ ، سنن ابن ماجة: ج ١ ص ٩٢ ح ٢٤٩ نحوه وكلاهما عن أبي سعيد الخدري ، كنز العمّال: ج ١٠ ص ٢٤١ ح ٢٩٢٧٦؛ الأمالي للطوسي: ص ٤٧٨ ح ١٠٤٤ عن أبي سعيد الخدري وليس فيه صدره نحوه ، منية المريد: ص ١٩٤ ، عوالي اللآلي: ج ١ ص ٣٥٧ ح ٢٧ ، بحار الأنوار: ج ٢ ص ٦٢ ح ٨.

الفصل الثّاني

سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله في الدعوة

١/٢

الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة

الكتاب

﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾.[١]

الحديث

٣٩٠٧. **الإمام عليّ عليه السلام** ـ في ذِكرِ فَضيلَةِ الرَّسولِ الكَريمِ ـ: بَعَثَهُ وَالنّاسُ ضُلاّلٌ فِي حَيرَةٍ، وحاطِبونَ[٢] في فِتنَةٍ... فَبالَغَ صلى الله عليه وآله فِي النَّصيحَةِ، ومَضىٰ عَلَى الطَّريقَةِ، ودَعا إلَى الحِكمَةِ وَالمَوعِظَةِ الحَسَنَةِ.[٣]

٣٩٠٨. **الكافي عن أبي يعقوب البغدادي عن الإمام الرضا عليه السلام**: إنَّ اللّٰهَ بَعَثَ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله في وَقتٍ كانَ

---

١. النحل: ١٢٥.

٢. حاطبون: جمع حاطب، وهو الذي يجمع الحطب، ويقال لمن يجمع بين الصواب والخطأ، أو يتكلّم بالغثّ والسمين: حاطب ليل؛ لأنّه لا يبصر ما يجمع حبله (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ٧ ص ٦٦).

٣. نهج البلاغة: الخطبة ٩٥، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٢١٩ ح ٥١.

الغالِبُ عَلىٰ أهلِ عَصرِهِ الخُطَبَ وَالكَلامَ ـ وأَظُنُّهُ قالَ: الشِّعرَ ـ، فَأَتاهُم مِن عِندِ اللّٰهِ مِن مَواعِظِهِ وحِكَمِهِ ما أبطَلَ بِهِ قَولَهُم، وأَثبَتَ بِهِ الحُجَّةَ عَلَيهِم.[١]

٣٩٠٩. الإمام عليّ عليه السلام ـ في صِفَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وأَهلِ بَيتِهِ ـ: اِبتَعَثَهُ بِالنّورِ المُضيءِ، وَالبُرهانِ الجَلِيِّ، وَالمِنهاجِ البادي، وَالكِتابِ الهادي. أُسرَتُهُ خَيرُ أُسرَةٍ، وشَجَرَتُهُ خَيرُ شَجَرَةٍ، أغصانُها مُعتَدِلَةٌ، ثِمارُها مُتَهَدِّلَةٌ. مَولِدُهُ بِمَكَّةَ، وهِجرَتُهُ بِطَيبَةَ، عَلا بِها ذِكرُهُ، وَامتَدَّ مِنها صَوتُهُ. أرسَلَهُ بِحُجَّةٍ كافِيَةٍ، ومَوعِظَةٍ شافِيَةٍ، ودَعوَةٍ مُتَلافِيَةٍ. أظهَرَ بِهِ الشَّرائِعَ المَجهولَةَ، وقَمَعَ بِهِ البِدَعَ المَدخولَةَ، وبَيَّنَ بِهِ الأَحكامَ المَفصولَةَ.[٢]

٢ / ٢
الإنذارُ والتبشيرُ

الكتاب

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَـٰكَ شَـٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا * وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾.[٣]

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَـٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَـٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾.[٤]

﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَـٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَـٰبِ ٱلۡجَحِيمِ﴾.[٥]

﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَـٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ﴾.[٦]

﴿فَإِنَّمَا يَسَّرۡنَـٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلۡمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوۡمٗا لُّدّٗا﴾.[٧]

---

١. الكافي: ج ١ ص ٢٤ ح ٢٠، علل الشرائع: ص ١٢٢ ح ٦، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٨٠ ح ١٢ كلاهما نحوه، الاحتجاج: ج ٢ ص ٤٣٨ ح ٣٠٩ كلّها عن ابن السكّيت عن الإمام الرضا عليه السلام، بحار الأنوار: ج ١٧ ص ٢١٠ ح ١٥.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٦١، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٢٢٢ ح ٥٨.

٣. الأحزاب: ٤٥ و ٤٦.

٤. سبأ: ٢٨.

٥. البقرة: ١١٩.

٦. فاطر: ٢٤.

٧. مريم: ٩٧.

الحديث

٣٩١٠. **الإمام عليّ عليه السلام ـ في ذِكرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ـ:** بَلَّغَ عَن رَبِّهِ مُعذِراً، ونَصَحَ لِأُمَّتِهِ مُنذِراً، ودَعا إلَى الجَنَّةِ مُبَشِّراً، وخَوَّفَ مِنَ النّارِ مُحَذِّراً.[١]

٣٩١١. **عنه عليه السلام ـ في وَصفِ رَسولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله ـ:** أمينُ وَحيِهِ، وخاتَمُ رُسُلِهِ، وبَشيرُ رَحمَتِهِ، ونَذيرُ نِقمَتِهِ.[٢]

٣٩١٢. **عنه عليه السلام:** إنَّ اللّهَ جَعَلَ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله عَلَماً لِلسّاعَةِ، ومُبَشِّراً بِالجَنَّةِ، ومُنذِراً بِالعُقوبَةِ.[٣]

٣٩١٣. **صحيح مسلم عن أبي موسى:** كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله إذا بَعَثَ أحَداً مِن أصحابِهِ في بَعضِ أمرِهِ قالَ: بَشِّروا ولا تُنَفِّروا، ويَسِّروا ولا تُعَسِّروا.[٤]

٣٩١٤. **المعجم الكبير عن ابن عبّاس:** لَمّا نَزَلَت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾[٥]، دَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَلِيّاً ومُعاذاً ـ وقَد كانَ أمَرَهُما أن يَخرُجا إلَى اليَمَنِ ـ فَقالَ: اِنطَلِقا، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا، ويَسِّرا ولا تُعَسِّرا؛ فَإِنَّهُ قَد أُنزِلَت عَلَيَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ... ﴾.[٦]

٣٩١٥. **صحيح مسلم عن أبي بردة عن أبيه:** بَعَثَني رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله ومُعاذاً إلَى اليَمَنِ، فَقالَ: أُدعُوا

---

١. نهج البلاغة: الخطبة ١٠٩، غرر الحكم: ج ٣ ص ٢٧٠ ح ٤٤٥٧، عيون الحكم والمواعظ: ص ١٩٦ ح ٤٠١٩ وليس فيهما ذيله.

٢. نهج البلاغة: الخطبة ١٧٣، بحار الأنوار: ج ٣٤ ص ٢٤٩ ح ١٠٠٠.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ١٦٠، مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٣٨، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٨٥ ح ١٣٦.

٤. صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٣٥٨ ح ٦، سنن أبي داود: ج ٤ ص ٢٦٠ ح ٤٨٣٥، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ١٣٩ ح ١٩٥٨٩، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ٤١٦ ح ٧٢٨١، سبل الهدى والرشاد: ج ٦ ص ٧، كنز العمّال: ج ٧ ص ٩٤ ح ١٨١٢٧ و راجع صحيح البخاري: ج ١ ص ٣٨ ح ٦٩ وعوالي اللآلي: ج ١ ص ٣٨١ ح ٥.

٥. الأحزاب: ٤٥.

٦. المعجم الكبير: ج ١١ ص ٢٤٧ ح ١١٨٤١، تفسير ابن كثير: ج ٦ ص ٤٣٠، معاني القرآن للنحّاس: ج ٥ ص ٣٥٨، تفسير القرطبي: ج ١٤ ص ٢٠١، تفسير ابن أبي حاتم: ج ٨ ص ٢٧١٢ ح ١٥٢٨٣ كلاهما نحوه، مجمع الزوائد: ج ٧ ص ٢٠٩ ح ١١٢٧٧.

النّاسَ، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا، ويَسِّرا ولا تُعَسِّرا.[١]

٣٩١٦. صحيح البخاري عن أبي بردة عن أبيه: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله بَعَثَ مُعاذاً وأَبا موسىٰ إلَى اليَمَنِ، قالَ: يَسِّرا ولا تُعَسِّرا، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا، وتَطاوَعا ولا تَختَلِفا.[٢]

٣٩١٧. الإمام عليّ عليه السلام: إنَّ اللّٰهَ سُبحانَهُ بَعَثَ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله نَذيراً لِلعالَمينَ.[٣]

٣٩١٨. تاريخ الطبري عن يزيد بن حبيب: بَعَثَ [رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله] عَبدَ اللّٰهِ بنَ حُذافَةَ بنِ قَيسِ بنِ عَدِيِّ بنِ سَعدِ بنِ سَهمٍ إلىٰ كِسرىٰ بنِ هُرمُزَ مَلِكِ فارِسَ، وكَتَبَ مَعَهُ:

بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ

مِن مُحَمَّدٍ رَسولِ اللّٰهِ إلىٰ كِسرىٰ عَظيمِ فارِسَ، سَلامٌ عَلىٰ مَنِ اتَّبَعَ الهُدىٰ وآمَنَ بِاللّٰهِ ورَسولِهِ، وشَهِدَ أن لا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، وأَنَّ مُحَمَّداً عَبدُهُ ورَسولُهُ، وأَدعوكَ بِدُعاءِ اللّٰهِ، فَإِنّي أنَا رَسولُ اللّٰهِ إلَى النّاسِ كافَّةً، لِأُنذِرَ مَن كانَ حَيّاً ويَحِقَّ القَولُ عَلَى الكافِرينَ[٤]، فَأَسلِم تَسلَم، فَإِن أَبَيتَ فَإِنَّ إثمَ المَجوسِ عَلَيكَ.[٥]

راجع: ج ٤ ص ١٥٩ (بعث الرسل إلى الملوك).

---

١. صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٥٨٧ ح ٧١ ، صحيح البخاري: ج ٥ ص ٢٢٦٩ ح ٥٧٧٣ ، صحيح ابن حبّان: ج ١٢ ص ١٩٤ ح ٥٣٧٣ كلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ٣ ص ٢٩ ح ٥٣٠٦.

٢. صحيح البخاري: ج ٣ ص ١١٠٤ ح ٢٨٧٣ ، صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٣٥٩ ح ٧ ، مسند ابن حنبل: ج ٧ ص ١٦٥ ح ١٩٧١٩ ، السنن الكبرى: ج ١٠ ص ١٤٧ ح ٢٠١٥٠ ، صحيح ابن حبّان: ج ١٢ ص ١٩٧ ح ٥٣٧٦ عن أبي موسى وليس فيه «وتطاوعا ولا تختلفا» نحوه ، كنز العمّال: ج ٣ ص ٣٣ ح ٥٣٢٦.

٣. نهج البلاغة: الخطبة ٢٦ والكتاب ٦٢ ، الغارات: ج ١ ص ٣٠٣ ، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٢٢٦ ح ٦٨؛ الفتوح: ج ٤ ص ٢٥٦ ، الإمامة والسياسة: ج ١ ص ١٧٤.

٤. تضمين للآية ٧٠ من سورة يس.

٥. تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٦٥٤ و ٦٥٥ ، الكامل في التاريخ: ج ١ ص ٥٩٣ نحوه ، البداية والنهاية: ج ٤ ص ٢٦٩ عن زيد بن أبي حبيب ، السيرة النبويّة لابن كثير: ج ٣ ص ٥٠٨ عن يزيد بن أبي حبيب؛ تاريخ اليعقوبي: ج ٢ ص ٧٧ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٢٠ ص ٣٨٩ ذيل ح ٨.

٣ / ٢
اِقْتِرانُ التَّزْكِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ

الكتاب

﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾.[١]

﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِّنكُمْ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾.[٢]

﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾.[٣]

الحديث

٣٩١٩. رسول الله صلى الله عليه وآله: بُعِثتُ بِمَكارِمِ الأَخلاقِ ومَحاسِنِها.[٤]

٣٩٢٠. عنه صلى الله عليه وآله: بُعِثتُ لِأُتَمِّمَ مَكارِمَ الأَخلاقِ.[٥]

٣٩٢١. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّما بُعِثتُ لِأُتَمِّمَ حُسنَ الأَخلاقِ.[٦]

---

١. الجمعة : ٢.

٢. البقرة : ١٥١.

٣. آل عمران : ١٦٤.

٤. الأمالي للطوسي : ص ٥٩٦ ح ١٢٣٤ عن إسحاق بن جعفر عن الإمام الباقر عن آبائه عليهم السلام ، مشكاة الأنوار : ص ٤٢٥ ح ١٤٢٣ عن الإمام زين العابدين عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله ، بحار الأنوار : ج ١٦ ص ٢٨٧ ح ١٤٢؛ المغني عن حمل الأسفار : ص ٦٢٥ ذيل ح ٢٣٥٥ وليس فيه «ومحاسنها».

٥. السنن الكبرى : ج ١٠ ص ٣٢٣ ح ٢٠٧٨٢ عن أبي هريرة ، تفسير القرطبي : ج ٧ ص ٣٤٥ ، نوادر الأُصول : ج ٢ ص ٢٩٨ ، كنز العمّال : ج ١١ ص ٤٢٠ ح ٣١٩٦٩؛ مجمع البيان : ج ١٠ ص ٥٠٠ ، بحار الأنوار : ج ١٦ ص ٢١٠.

٦. الطبقات الكبرى : ج ١ ص ١٩٣ ، الموطّأ : ج ٢ ص ٩٠٤ ح ٨ وليس فيه «إنّما» ، التمهيد : ج ٢٤ ص ٣٣٣ عن أبي هريرة ، كنز العمّال : ج ٣ ص ١٦ ح ٥٢١٨.

٣٩٢٢. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّما بُعِثتُ لِأُتَمِّمَ صالِحَ الأَخلاقِ.[١]

٣٩٢٣. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّ اللّٰهَ تَعالىٰ بَعَثَني بِتَمامِ مَكارِمِ الأَخلاقِ، وكَمالِ مَحاسِنِ الأَعمالِ.[٢]

٤ / ٢
الدَّعوَةُ سِرّاً في بَدءِ الرِّسالَةِ

٣٩٢٤. **كمال الدين عن محمّد بن عليّ الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام:** اِكتَتَمَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِمَكَّةَ مُختَفِياً خائِفاً خَمسَ سِنينَ لَيسَ يُظهِرُ أمرَهُ، وعَلِيٌّ عليه السلام مَعَهُ وخَديجَةُ، ثُمَّ أمَرَهُ اللّٰهُ عزّ وجلّ أن يَصدَعَ[٣] بِما أُمِرَ بِهِ، فَظَهَرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وأَظهَرَ أمرَهُ.

وفي خَبَرٍ آخَرَ أنَّهُ صلى الله عليه وآله كانَ مُختَفِياً بِمَكَّةَ ثَلاثَ سِنينَ.[٤]

٣٩٢٥. **الإمام الصادق عليه السلام:** مَكَثَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله بِمَكَّةَ بَعدَما جاءَهُ الوَحيُ عَنِ اللّٰهِ تَبارَكَ وتَعالىٰ ثَلاثَ عَشرَةَ سَنَةً، مِنها ثَلاثُ سِنينَ مُختَفِياً خائِفاً لا يَظهَرُ، حَتّىٰ أمَرَهُ اللّٰهُ عزّ وجلّ أن يَصدَعَ بِما أمَرَهُ بِهِ، فَأَظهَرَ حينَئِذٍ الدَّعوَةَ.[٥]

---

١. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ١٩٢ ، المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٦٧٠ ح ٤٢٢١ ، السنن الكبرى: ج ١٠ ص ٣٢٣ ذيل ح ٢٠٧٨٣ وليس فيهما «إنّما» ، التاريخ الكبير: ج ٧ ص ١٨٨ الرقم ٨٣٥ كلّها عن أبي هريرة ، كنز العمّال: ج ١١ ص ٤٢٥ ح ٣١٩٩٦.

٢. المعجم الأوسط: ج ٧ ص ٧٤ ح ٦٨٩٥ ، تفسير البغوي: ج ٢ ص ٢٢٤ وج ٤ ص ٣٧٥ كلّها عن جابر بن عبد الله؛ الأمالي للطوسي: ص ٤٧٨ ح ١٠٤٢ عن محمّد بن علي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله نحوه وليس فيه ذيله ، بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٣٧٥ ح ٢٤.

٣. صَدَعتُ الشيء: أظهرتُه وبَيَّنتُه (لسان العرب: ج ٨ ص ١٩٥ «صدع»).

٤. كمال الدين: ص ٣٤٤ ح ٢٨ ، الغيبة للطوسي: ص ٣٣٢ ح ٢٧٦ ، تفسير العيّاشي: ج ٢ ص ٤٤٠ ح ٢٣٦٠ ، المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٧٣ عن الحلبي وكلّها نحوه ، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ١٧٧ ح ٢ و ٣ وراجع كمال الدين: ص ٣٢٨ ح ٩.

٥. كمال الدين: ص ٣٤٤ ح ٢٩ ، الغيبة للطوسي: ص ٣٣٣ ح ٢٧٧ كلاهما عن عبيدالله بن عليّ الحلبي ، بحار الأنوار: ج ١٨ ص ١٧٧ ح ٤ وراجع الكافي: ج ١ ص ٤٣٩ والسنن الكبرى: ج ٦ ص ٣٤١ ح ١٢١٦٨.

٣٩٢٦. **تاريخ الطبري عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه:** أُمِرَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله أن يَصدَعَ بِما جاءَهُ مِن عِندِ اللّٰهِ، وأَن يُبادِيَ النّاسَ بِأَمرِهِ، وأَن يَدعُوَهُم إلَى اللّٰهِ، فَكانَ يَدعو مِن أوَّلِ ما نَزَلَت عَلَيهِ النُّبُوَّةُ ثَلاثَ سِنينَ مُستَخفِياً، إلىٰ أن أُمِرَ بِالظُّهورِ لِلدُّعاءِ.[١]

٣٩٢٧. **السيرة النبويّة لابن هشام عن ابن إسحاق:** فَلَمّا بادىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله قَومَهُ بِالإِسلامِ وصَدَعَ بِهِ كَما أمَرَهُ اللهُ، لَم يَبعُد مِنهُ قَومُهُ ولَم يَرُدّوا عَلَيهِ ـ فيما بَلَغَني ـ حَتّىٰ ذَكَرَ آلِهَتَهُم وعابَها، فَلَمّا فَعَلَ ذٰلِكَ أعظَموهُ وناكَروهُ وأَجمَعوا خِلافَهُ وعَداوَتَهُ، إلّا مَن عَصَمَ اللهُ تَعالىٰ مِنهُم بِالإِسلامِ، وهُم قَليلٌ مُستَخفونَ، وحَدَبَ[٢] عَلىٰ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَمُّهُ أبو طالِبٍ، ومَنَعَهُ وقامَ دونَهُ، ومَضىٰ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله عَلىٰ أمرِ اللّٰهِ مُظهِراً لِأَمرِهِ، لا يَرُدُّهُ عَنهُ شَيءٌ.[٣]

٣٩٢٨. **سبل الهدى والرشاد عن عائشة:** دَعا رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله سِرّا أربَعَ سِنينَ.[٤]

٥ / ٢
البَدءُ بِدَعوَةِ الأقرَبينَ

الكتاب

﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾.[٥]

---

١. تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٣٢٢ ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ١٩٩ ، الكامل في التاريخ: ج ١ ص ٤٨٨ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٢ ص ٣٢٢ كلاهما نحوه و راجع شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١٤ ص ٥٣.

٢. حَدَبَ: أي عَطَفَ وأشفَقَ (النهاية: ج ١ ص ٣٤٩ «حدب»).

٣. السيرة النبويّة لابن هشام: ج ١ ص ٢٨٢ ، تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٣٢٢ ، الكامل في التاريخ: ج ١ ص ٤٨٨ ، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ١ ص ١٤٨ ، سبل الهدى والرشاد: ج ٢ ص ٣٢٦ كلّها نحوه.

٤. سبل الهدى والرشاد: ج ٢ ص ٣٢٢.

٥. الشعراء: ٢١٤.

الحديث

٣٩٢٩. تاريخ الطبري: إنَّ اللّٰهَ عزّ وجلّ أمَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله بَعدَ مَبعَثِهِ بِثلاثِ سِنينَ أن يَصدَعَ بِما جاءَهُ مِنهُ، وأن يُبادِيَ النّاسَ بِأَمرِهِ ويَدعُوَ إلَيهِ، فَقالَ لَهُ: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾[١]، وكانَ قَبلَ ذٰلِكَ فِي السِّنينِ الثَّلاثِ مِن مَبعَثِهِ إلىٰ أن أُمِرَ بِإظهارِ الدُّعاءِ إلَى اللّٰهِ مُستَسِرّاً مُخفِياً أمرَهُ صلى الله عليه وآله، وأَنزَلَ عَلَيهِ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ * وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾[٢].[٣]

٣٩٣٠. رسول الله صلى الله عليه وآله ـ لِبَني هاشِمٍ وقَد جَمَعَهُم في دارٍ ـ: يا بَني هاشِمٍ، إنَّ اللّٰهَ بَعَثَني إلَى الخَلقِ عامَّةً، وبَعَثَني إلَيكُم خاصَّةً، وأَمَرَني أن أُنذِرَ عَشيرَتِيَ الأَقرَبينَ، فَإيّايَ لا تَأتِيَنَّ أُمَّتي يَومَ القِيامَةِ يَقتَسِمونَ مُلكَ الآخِرَةِ، وتَأتوني تَحمِلونَ الدُّنيا عَلىٰ رِقابِكُم تُدلونَ بِقَرابَتِكُم ! فَإنَّما أولِيائي مِن جَميعِ أُمَّتِيَ المُتَّقونَ، وإنَّ لَكُم دَعوَةً مُجابَةً، فَأقيموا فيها جَميعاً بَينَكُم.[٤]

٣٩٣١. الإرشاد: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله جَمَعَ خاصَّةَ أهلِهِ وعَشيرَتَهُ فِي ابتِداءِ الدَّعوَةِ إلَى الإسلامِ، فَعَرَضَ عَلَيهِمُ الإيمانَ... ثُمَّ قالَ...: يا بَني عَبدِ المُطَّلِبِ، إنَّ اللّٰهَ بَعَثَني إلَى الخَلقِ كافَّةً، وبَعَثَني إلَيكُم خاصَّةً، فَقالَ عزّ وجلّ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، وأنا أدعوكُم إلىٰ كَلِمَتَينِ خَفيفَتَينِ عَلَى اللِّسانِ، ثَقيلَتَينِ فِي الميزانِ، تَملِكونَ بِهِمَا العَرَبَ وَالعَجَمَ، وتَنقادُ لَكُم بِهِمَا الأُمَمُ، وتَدخُلونَ بِهِمَا الجَنَّةَ، وتَنجونَ بِهِما مِنَ النّارِ: شَهادَةِ أن لا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ،

---

١. الحجر: ٩٤.

٢. الشعراء: ٢١٤ ـ ٢١٦.

٣. تاريخ الطبري: ج ٢ ص ٣١٨، السيرة النبويّة لابن هشام: ج ١ ص ٢٨٠، الكامل في التاريخ: ج ١ ص ٤٨٦ وليس فيه ذيله وكلاهما نحوه و راجع البداية والنهاية: ج ٣ ص ٣٨ والمناقب لابن شهرآشوب: ج ٢ ص ٢٤.

٤. مسند الشاميّين: ج ٢ ص ٦٦ ح ٩٢٩ عن عبدالرحمن بن جبير.

وأَنّي رَسولُ اللّهِ.[١]

٣٩٣٢. صحيح البخاري عن ابن عبّاس: لَمّا نَزَلَت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، صَعِدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله عَلَى الصَّفا فَجَعَلَ يُنادي: يا بَني فِهرٍ، يا بَني عَدِيٍّ؛ لِبُطونِ قُرَيشٍ، حَتّى اجتَمَعوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إذا لَم يَستَطِع أن يَخرُجَ أرسَلَ رَسولاً لِيَنظُرَ ما هُوَ، فَجاءَ أبو لَهَبٍ وقُرَيشٌ، فَقالَ: أرَأَيتَكُم لو أخبَرتُكُم أنَّ خَيلاً بِالوادي تُريدُ أن تُغيرَ عَلَيكُم، أكُنتُم مُصَدِّقِيَّ؟ قالوا: نَعَم، ما جَرَّبنا عَلَيكَ إلّا صِدقاً، قالَ: فَإِنّي نَذيرٌ لَكُم بَينَ يَدَي عَذابٍ شَديدٍ. فَقالَ أبو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ سائِرَ اليَومِ ! أَلِهٰذا جَمَعتَنا؟ ! فَنَزَلَت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾.[٢]

٣٩٣٣. الطبقات الكبرى عن ابن عبّاس: لَمّا أُنزِلَت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، صَعِدَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه وآله عَلَى الصَّفا فَقالَ: يا مَعشَرَ قُرَيشٍ ! فَقالَت قُرَيشٌ: مُحَمَّدٌ عَلَى الصَّفا يَهتِفُ ! فَأَقبَلوا وَاجتَمَعوا فَقالوا: ما لَكَ يا مُحَمَّدُ؟ قالَ: أرَأَيتَكم لَو أخبَرتُكُم أنَّ خَيلاً بِسَفحِ هٰذَا الجَبَلِ، أكُنتُم تُصَدِّقونَني؟ قالوا: نَعَم، أنتَ عِندَنا غَيرُ مُتَّهَمٍ، وما جَرَّبنا عَلَيكَ كَذِباً قَطُّ، قالَ: فَإِنّي نَذيرٌ لَكُم بَينَ يَدَي عَذابٍ شَديدٍ، يا بَني عَبدِ المُطَّلِبِ، يا بَني عَبدِ مَنافٍ، يا بَني زُهرَةَ، ـ حَتّىٰ عَدَّدَ الأَفخاذَ مِن قُرَيشٍ ـ إنَّ اللّهَ أمَرَني أن اُنذِرَ عَشيرَتِيَ الأَقرَبينَ، وإنّي لا أملِكُ لَكُم مِنَ الدُّنيا مَنفَعَةً، ولا مِنَ الآخِرَةِ نَصيباً إلّا أن تَقولوا: لا إلٰهَ إلّا اللّهُ.

قالَ: يَقولُ أبو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ سائِرَ اليَومِ ! أَلِهٰذا جَمَعتَنا؟ ! فَأَنزَلَ اللّهُ تَبارَكَ وتَعالىٰ:

---

١. الإرشاد: ج ١ ص ٤٨ و ٤٩ ، كشف اليقين: ص ٤٨ ح ٢٥ ، إعلام الورى: ج ١ ص ٣٢٢.

٢. صحيح البخاري: ج ٤ ص ١٧٨٧ ح ٤٤٩٢ ، صحيح مسلم: ج ١ ص ١٩٤ ح ٣٥٥ ، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٤٣٧ ح ١١٤٢٦ ، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٥١ ح ٣٣٦٣ ، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٠٣ ح ٢٥٤٤ كلّها نحوه ، الدرّ المنثور: ج ٦ ص ٣٢٦.

﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ... ﴾ السّورَةَ كُلَّها.[١]

٣٩٣٤. أنساب الأشراف عن ابن عبّاس: لَمّا أمَرَ اللهُ نَبِيَّهُ أن يُنذِرَ عَشيرَتَهُ الأَقرَبينَ، جَلَسَ عَلَى الصَّفا فَقالَ:

«يا آلَ فِهرٍ»، فَجاءَهُ مَن سَمِعَ كَلامَهُ مِمَّن كانَ بِمَكَّةَ مِن بَني فِهرٍ، فَقالَ لَهُ أبو لَهَبٍ: هٰذِهِ فِهرٌ عِندَكَ.

فَقالَ: «يا آلَ غالِبٍ»، فَرَجَعَ بَنو مُحارِبٍ وَالحارِثِ ابنا فهرٍ.

فَقالَ: «يا آلَ لُؤَيِّ بنِ غالِبٍ»، فَرَجَعَ بَنو تَيمِ بنِ غالِبٍ، وهُوَ الأَدرَمُ.

فَقالَ: «يا آلَ كَعبٍ»، فَرَجَعَ بَنو عامِرِ بنِ لُؤَيٍّ.

فَقالَ: «يا آلَ مُرَّةَ بنِ كَعبٍ»، فَرَجَعَ بَنو عَدِيٍّ وسَهمٍ وجَمحٍ.

فَقالَ: «يا آلَ كِلابٍ»، فَرَجَعَت بَنو مَخزومٍ وبَنو تَيمِ بنِ مُرَّةَ.

فَقالَ: «يا آلَ قُصَيٍّ»، فَرَجَعَت بَنو زُهرَةَ.

فَقالَ: «يا آلَ عَبدِ مَنافٍ»، فَرَجَعَ بَنو عَبدِ الدّارِ وبَنو أسَدِ بنِ عَبدِ العُزّىٰ، فَقالَ لَهُ أبو لَهَبٍ: هٰذِهِ عَبدُ مَنافٍ!

فَقالَ ﷺ: أدعوكُم إلىٰ أن تَشهَدوا أن لا إلٰهَ إلّا اللهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، وأَنّي عَبدُهُ ورَسولُهُ، أضمَنُ لَكُمُ الجَنَّةَ.

فَقالَ أبو لَهَبٍ: أَلِهٰذا دَعَوتَنا؟ تَبّاً لَكَ! فَأَنزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ السّورَةَ.[٢]

٣٩٣٥. صحيح مسلم عن قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو قالا: لَمّا نَزَلَت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾،

---

١. الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٢٠٠، مسند ابن حنبل: ج ١ ص ٦٥٨ ح ٢٨٠٢، صحيح ابن حبّان: ج ١٤ ص ٤٨٧ ح ٦٥٥٠، تفسير الطبري: ج ١٥ الجزء ٣٠ ص ٣٣٧، أسباب النزول: ص ٤٩٩ ح ٨٧٨ كلّها نحوه، الدرّ المنثور: ج ٦ ص ٣٢٦ و راجع صحيح البخاري: ج ١ ص ٤٧٠ ح ١٣٣٠.

٢. أنساب الأشراف: ج ١ ص ١٣٦، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ٧٤، فتح الباري: ج ٨ ص ٥٠٢ ذيل ح ٤٧٧١ كلاهما نحوه، كنز العمّال: ج ٢ ص ٥٦٢ ح ٤٧٣٣؛ تاريخ اليعقوبي: ج ٢ ص ٢٧ نحوه.

انطَلَقَ نَبِيُّ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله إلىٰ رَضمَةٍ[١] مِن جَبَلٍ، فَعَلا أعلاها حَجَراً، ثُمَّ نادىٰ: يا بَني عَبدِ مَنافاه، إنّي نَذيرٌ، إنَّما مَثَلي ومَثَلُكُم كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى العَدُوَّ فَانطَلَقَ يَربَأُ[٢] أهلَهُ فَخَشِيَ أن يَسبِقوهُ، فَجَعَلَ يَهتِفُ: يا صَباحاه![٣]

٣٩٣٦. تاريخ اليعقوبي عن أبي عبدالله الفضل بن عبد الرحمن الهاشمي: إنَّهُم كانوا في دارِ الحارِثِ بنِ عَبدِ المُطَّلِبِ وكانوا أربَعينَ رَجُلاً، يَزيدونَ رَجُلاً أو يَنقُصونَهُ، فَصَنَعَ لَهُم طَعاماً، فَأَكَلوا عَشَرَةً عَشَرَةً حَتّىٰ شَبِعوا، وكانَ جَميعُ طَعامِهِم رِجلَ شاةٍ، وشَرابُهُم عُسٌّ مِن لَبَنٍ، وإنَّ مِنهُم مَن يَأكُلُ الجَذَعَةَ[٤] ويَشرَبُ الفَرَقَ[٥].

ثُمَّ أنذَرَهُم كَما أمَرَهُ اللهُ ودَعاهُم إلىٰ عِبادَةِ اللّٰهِ تَعالىٰ، وأَعلَمَهُم تَفضيلَ اللّٰهِ إيّاهُم وَاختِصاصَهُ لَهُم؛ إذ بَعَثَهُ بَينَهُم وأَمَرَهُ أن يُنذِرَهُم.

فَقالَ أبو لَهَبٍ: خُذوا عَلىٰ يَدَي صاحِبِكُم قَبلَ أن يَأخُذَ عَلىٰ يَدِهِ غَيرُكُم؛ فَإِن مَنَعتُموهُ قُتِلتُم، وإن تَرَكتُموهُ ذَلَلتُم!

فَقالَ أبو طالِبٍ: يا عَورَةُ! وَاللهِ لَنَنصُرَنَّهُ ثُمَّ لَنُعينَنَّهُ. يَابن أخي، إذا أرَدتَ أن تَدعُوَ إلىٰ رَبِّكَ فَأَعلِمنا حَتّىٰ نَخرُجَ مَعَكَ بِالسِّلاحِ.

وأَسلَمَ يَومَئِذٍ جَعفَرُبنُ أبي طالِبٍ وعُبَيدَةُ بنُ الحارِثِ، وأَسلَمَ خَلقٌ عَظيمٌ، وظَهَرَ أمرُهُم وكَثُرَت عِدَّتُهُم، وعانَدوا ذَوي أرحامِهِم مِنَ المُشرِكينَ، فَأَخَذَت قُرَيشٌ مَنِ

---

١. الرَّضمَةُ: هي دون الهضاب، وقيل: صخور بعضها فوق بعض (النهاية: ج ٢ ص ٢٣١ «رضم»).

٢. يَربَأُ أهلَهُ: أي يحفظهم من عدوّهم (النهاية: ج ٢ ص ١٧٩ «ربأ»).

٣. صحيح مسلم: ج ١ ص ١٩٣ ح ٣٥٣، السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢٤٣ ح ١٠٨١٥، المعجم الكبير: ج ١٨ص ٣٧٤ ح ٩٥٦، تهذيب الكمال: ج ٩ ص ٤١١ الرقم ٢٠١٥، تاريخ الإسلام للذهبي: ج ١ ص ١٤٤ كلّها نحوه، الدرّ المنثور: ج ٦ ص ٣٢٥ و راجع السنن الكبرى للنسائي: ج ٦ ص ٢٤٤ ح ١٠٨١٦.

٤. الجَذَعُ: هو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمَعز ما دخل في الثانية (مجمع البحرين: ج ١ ص ٢٧٩ «جذع»). والأُنثىٰ جَذَعَة.

٥. الفَرقُ والفَرَق: مكيال ضخم لأهل المدينة معروف (لسان العرب: ج ١٠ ص ٣٠٥ «فرق»).

استَضعَفَت مِنهُم إلَى الرُّجوعِ عَنِ الإِسلامِ وَالشَّتمِ لِرَسولِ اللّٰهِ، فَكانَ مِمَّن يُعَذَّبُ فِي اللّٰهِ: عَمّارُ بنُ ياسِرٍ، وياسِرٌ أبوهُ، وسُمَيَّةُ أُمُّهُ، حَتّىٰ قَتَلَ أبو جَهلٍ سُمَيَّةَ؛ طَعَنَها في قُبُلِها فَماتت، فَكانَت أوَّلَ شَهيدٍ فِي الإِسلامِ؛ وخَبّابُ بنُ الأَرَتِّ، وصُهَيبُ بنُ سِنانٍ، وأَبو فُكَيهَةَ الأَزدِيُّ، وعامِرُ بنُ فَهيرَةَ، وبِلالُ بنُ رَباحٍ.

وقالَ خَبّابُ بنُ الأَرَتِّ: يا رَسولَ اللّٰهِ ادعُ لَنا، قالَ: إنَّكُم لَتَعجَلونَ، لَقَد كانَ الرَّجُلُ مِمَّن كانَ قَبلَكُم يُمَشَّطُ بِأَمشاطِ الحَديدِ، ويُشَقُّ بِالمِنشارِ فَلا يَرُدُّهُ ذٰلِكَ عَن دينِهِ، وَاللّٰهِ لَيُتَمِّمَنَّ اللّٰهُ هٰذَا الأَمرَ حَتّىٰ يَسيرَ الرّاكِبُ مِن صَنعاءَ إلىٰ حَضرَمَوتَ لا يَخافُ إلَّا اللّٰهَ، وَالذِّئبُ عَلىٰ غَنَمِهِ.[1]

٣٩٣٧. مسند ابن حنبل عن إياس بن عفيف الكندي عن أبيه: كُنتُ امرَأً تاجِراً، فَقَدِمتُ الحَجَّ فَأَتَيتُ العَبّاسَ بنَ عَبدِ المُطَّلِبِ لِأَبتاعَ مِنهُ بَعضَ التِّجارَةِ، وكانَ امرَأً تاجِراً، فَوَاللّٰهِ، إنّي لَعِندَهُ بِمِنىً إذ خَرَجَ رَجُلٌ مِن خِباءٍ قَريبٍ مِنهُ، فَنَظَرَ إلَى الشَّمسِ، فَلَمّا رَآها مالَت ـ يَعني ـ قامَ يُصَلّي، قالَ: ثُمَّ خَرَجَتِ امرَأَةٌ مِن ذٰلِكَ الخِباءِ الَّذي خَرَجَ مِنهُ ذٰلِكَ الرَّجُلُ، فَقامَت خَلفَهُ تُصَلّي، ثُمَّ خَرَجَ غُلامٌ حينَ راهَقَ الحُلُمَ مِن ذٰلِكَ الخِباءِ فَقامَ مَعَهُ يُصَلّي، قالَ: فَقُلتُ لِلعَبّاسِ: مَن هٰذا يا عَبّاسُ؟ قالَ: هٰذا مُحَمَّدُ بنُ عَبدِ اللّٰهِ بنِ عَبدِ المُطَّلِبِ، ابنُ أخي. قالَ: فَقُلتُ: مَن هٰذِهِ المَرأَةُ؟ قالَ: هٰذِهِ امرَأَتُهُ خَديجَةُ ابنَةُ خُوَيلِدٍ. قالَ: قُلتُ: مَن هٰذَا الفَتىٰ؟ قالَ: هٰذا عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ ابنُ عَمِّهِ. قالَ: فَقُلتُ: فَما هٰذَا الَّذي يَصنَعُ؟ قالَ: يُصَلّي، وهُوَ يَزعُمُ أنَّهُ نَبِيٌّ، ولَم يَتَّبِعهُ عَلىٰ أمرِهِ إلّا امرَأَتُهُ وَابنُ عَمِّهِ هٰذَا الفَتىٰ، وهُوَ يَزعُمُ أنَّهُ سَيُفتَحُ عَلَيهِ كُنوزُ كِسرىٰ وقَيصَرَ.

قالَ: فَكانَ عَفيفٌ ـ وهُوَ ابنُ عَمِّ الأَشعَثِ بنِ قَيسٍ ـ يَقولُ ـ وأَسلَمَ بَعدَ ذٰلِكَ

---

١. تاريخ اليعقوبي: ج ٢ ص ٢٧ و راجع دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٥ والخرائج والجرائح: ج ١ ص ٩٢ ح ١٥٣ والمناقب لابن شهرآشوب: ج ٢ ص ٢٤.

فَحَسُنَ إسلامُهُ ـ : لَو كانَ اللهُ رَزَقَنِيَ الإسلامَ يَومَئِذٍ فَأَكونُ ثالِثاً مَعَ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ عليه السلام.[١]

راجع : ج٤ ص٩ (سياسة النبيّ صلى الله عليه وآله في تأسيس الدولة و استمرارها / دعوة العشيرة).

٦ / ٢
الاِسْتِعانَةُ بِالأَمْثالِ

٣٩٣٨. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّما مَثَلي ومَثَلُ ما بَعَثَنِي اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أتىٰ قَوماً فَقالَ: يا قَومِ، إنّي رَأَيتُ الجَيشَ بِعَيني، وإنّي أنَا النَّذيرُ العُريانُ، فَالنَّجاءَ ! فَأَطاعَهُ طائِفَةٌ مِن قَومِهِ فَأَدلَجوا[٢]، فَانطَلَقوا عَلىٰ مَهلِهِم[٣] فَنَجَوا، وكَذَّبَت طائِفَةٌ مِنهُم فَأَصبَحوا مَكانَهُم، فَصَبَّحَهُمُ الجَيشُ فَأَهلَكَهُم وَاجتاحَهُم، فَذٰلِكَ مَثَلُ مَن أطاعَني فَاتَّبَعَ ماجِئتُ بِهِ، ومَثَلُ مَن عَصاني وكَذَّبَ بِما جِئتُ بِهِ مِنَ الحَقِّ.[٤]

٣٩٣٩. عنه صلى الله عليه وآله: مَثَلي ومَثَلُكُم كَمَثَلِ رَجُلٍ أوقَدَ ناراً، فَجَعَلَ الجَنادِبُ[٥] وَالفَراشُ يَقَعنَ فيها وهُوَ يَذُبُّهُنَ عنها، وَأنا آخِذٌ بِحُجَزِكُم عَنِ النّارِ وأَنتُم تَفلِتونَ مِن يَدي.[٦]

---

١. مسند ابن حنبل : ج ١ ص ٤٤٨ ح ١٧٨٧ ، المعجم الكبير : ج ١٨ ص ١٠٠ ح ١٨١ نحوه؛ العُدد القويّة : ص ٢٤٦ ح ٣٨ ، كشف اليقين : ص ٤٤ ح ١٩ ، كشف الغمّة : ج ١ ص ١٦٢ كلاهما نحوه ، بحار الأنوار : ج ٣٨ ص ٢٤٤ ح ٤٠.

٢. أدلَجَ : أي سارَ من أوّل اللّيل (النهاية : ج ٢ ص ١٢٩ «دلج»).

٣. المَهْل والمَهَل : السكينة والتؤدة والرفق (لسان العرب : ج ١١ ص ٦٣٣ «مهل»).

٤. صحيح البخاري : ج ٦ ص ٢٦٥٦ ح ٦٨٥٤ و ج ٥ ص ٢٣٧٨ ح ٦١١٧ وليس فيه ذيله من «فذلك مثل» نحوه ، صحيح مسلم : ج ٤ ص ١٧٨٨ ح ١٦ ، صحيح ابن حبّان : ج ١ ص ١٧٦ ح ١ ، مسند أبي يعلى : ج ٦ ص ٤١١ ح ٧٢٧٣ كلاهما نحوه وكلّها عن أبي موسى ، كنز العمّال : ج ١ ص ١٨٠ ح ٩١٤.

٥. الجَنادِب : جمع جُندَب ـ بضمّ الدال وفتحها ـ : هو ضَربٌ من الجراد ، وقيل : هو الذي يَصِرّ في الحَرّ (النهاية : ج ١ ص ٣٠٦ «جندب»).

٦. صحيح مسلم : ج ٤ ص ١٧٩٠ ح ١٩ ، مسند الطيالسي : ص ٢٤٦ ح ١٧٨٤ وفيه «فجاءت» بدل «فجعل» ، رياض الصالحين : ص ٩٢ ، تفسير القرطبي : ج ٢٠ ص ١٦٥ كلّها عن جابر.

٣٩٤٠. عنه صلى الله عليه وآله: إنَّما مَثَلي ومَثَلُكُم مَثَلُ قَومٍ خافوا عَدُوّاً يَأتيهِم، فَبَعَثوا رَجُلاً يَتَرايا لَهُم، فَبَينَما هُم كَذٰلِكَ أبصَرَ العَدُوَّ فَأَقبَلَ لِيُنذِرَهُم، وخَشِيَ أن يُدرِكَهُ العَدُوُّ قَبل أن يُنذِرَ قَومَهُ، فَأَهوىٰ بِثَوبِهِ: أيُّهَا النّاسُ أُتيتُم! أيُّهَا النّاسُ أُتيتُم! ثَلاثَ مِرارٍ.[1]

٣٩٤١. مسند ابن حنبل عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله: مَثَلي ومَثَلُ السّاعَةِ كَمَثَلِ فَرَسَي رِهانٍ.

ثُمَّ قالَ: مَثَلي ومَثَلُ السّاعَةِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَعَثَهُ قَومُهُ طَليعَةً، فَلَمّا خَشِيَ أن يُسبَقَ ألاحَ بِثَوبِهِ: أُتيتُم أُتيتُم! ثُمَّ يَقولُ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: أنا ذٰلِكَ.[2]

٣٩٤٢. رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّما مَثَلي ومَثَلُكُم ومَثَلُ الدُّنيا كَمَثَلِ قَومٍ سَلَكوا مَفازَةً غَبراءَ[3]، لا يَدرونَ ما قَطَعوا مِنها أكثَرَ أم ما بَقِيَ مِنها؟ فَحَسَرَ ظَهرُهُم ونَفِدَ زادُهُم، وسَقَطوا بَينَ ظَهرانَيِ المَفازَةِ فَأَيقَنوا بِالهَلَكَةِ، فَبَينا هُم كَذٰلِكَ إذ خَرَجَ عَلَيهِم رَجُلٌ في حُلَّةٍ يَقطُرُ رَأسُهُ، فَقالوا: إنَّ هٰذا لَحَديثُ العَهدِ بِالرّيفِ، فَانتَهىٰ إلَيهِم فَقالَ: ما لَكُم يا هٰؤُلاءِ؟ قالوا: ما تَرىٰ! حَسَرَ ظَهرُنا، ونَفِدَ زادُنا، وسَقَطنا بَينَ ظَهرانَيِ المَفازَةِ، ولا نَدري ما قَطَعنا مِنها أكثَرُ أم ما بَقِيَ عَلَينا؟ قالَ: ما تَجعَلونَ لي إن أورَدتُكُم ماءً رَواءً ورِياضاً خُضراً؟ قالوا: نَجعَلُ لَكَ حُكمَكَ... .

وأَورَدَهُم رِياضاً خُضراً وماءً رَواءً، فَمَكَثَ يَسيراً ثُمَّ قالَ: هَلُمّوا إلىٰ رِياضٍ أعشَبَ مِن رِياضِكُم، وماءٍ أروىٰ مِن مائِكُم هٰذا، فَقالَ جُلُّ القَومِ: ما قَدَرنا عَلىٰ هٰذا حَتّىٰ كِدنا إلّا نَقدِرَ عَلَيهِ! وقالَت طائِفَةٌ مِنهُم: أَلَستُم قَد جَعَلتُم لِهٰذَا الرَّجُلِ عُهودَكُم

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ٨ ح ٢٣٠٠٩، فتح الباري: ج ١١ ص ٣١٧ ذيل ح ٦٤٨٤، أمثال الحديث: ص ١٩ ح ٧ كلاهما نحوه، تفسير ابن كثير: ج ٦ ص ٥١٣، سبل الهدى والرشاد: ج ٢ ص ٢٨٠ كلّها عن بريدة، كنز العمّال: ج ١ ص ٢٠٤ ح ١٠٢٢.

٢. مسند ابن حنبل: ج ٨ ص ٤٢٧ ح ٢٢٨٧٢، شعب الإيمان: ج ٧ ص ٢٦٠ ح ١٠٢٣٧، تاريخ الطبري: ج ١ ص ١٤، تفسير ابن كثير: ج ٧ ص ٤٤٤ كلّها نحوه، كنز العمّال: ج ١٤ ص ١٩١ ح ٣٨٣٣٢ و راجع فتح الباري: ج ١١ ص ٣٤٨ ذيل ح ٦٥٠٥.

٣. مفازة غبراء: أي البرّيّة [الصحراء] التي لا يُهتدى للخروج منها (النهاية: ج ٢ ص ٤٧٨ «فوز» و ص ٣٣٧ «غبر»).

ومَواثيقَكُم إلّا تَعصوهُ؟ وقَد صَدَقَكُم في أوَّلِ حَديثِهِ، فَآخِرُ حَديثِهِ مِثلُ أوَّلِهِ ! فَراحَ وراحوا مَعَهُ، فَأَورَدَهُم رِياضاً خُضراً وماءً رَواءً، وأَتَى الآخَرينَ العَدُوُّ مِن تَحتِ لَيلَتِهِم، فَأَصبَحوا مِن بَينِ قَتيلٍ وأَسيرٍ.[1]

٣٩٤٣. عنه صلى الله عليه وآله: مَثَلي فِي النَّبِيّينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنىٰ داراً فَأَحسَنَها وأَكمَلَها وجَمَّلَها، وتَرَكَ مِنها مَوضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النّاسُ يَطوفونِ بِالبِناءِ ويَعجَبونَ مِنهُ، ويَقولونَ: لَو تَمَّ مَوضِعُ تِلكَ اللَّبِنَةِ ! وأَنا فِي النَّبِيّينَ بِمَوضِعِ تِلكَ اللَّبِنَةِ.[2]

٧ / ٢
أدَبُهُ فِي الدَّعوَةِ

٣٩٤٤. **مجمع البيان:** جاءَتِ الرِّوايَةُ أنَّ عُثمانَ بنَ مَظعونٍ قالَ: كُنتُ أسلَمتُ استِحياءً مِن رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله لِكَثرَةِ ما كانَ يَعرِضُ عَلَيَّ الإسلامَ، ولَمّا يَقِرَّ الإسلامُ في قَلبي. فَكُنتُ ذاتَ يَومٍ عِندَهُ حالَ تَأمُّلِهِ، فَشَخَصَ بَصَرُهُ نَحوَ السَّماءِ كَأَنَّهُ يَستَفهِمُ شَيئاً، فَلَمّا سُرِيَ عَنهُ، سَأَلتُهُ عَن حالِهِ؟ فَقالَ: نَعَم، بَينا أنا أُحَدِّثُكَ، إذ رَأَيتُ جَبرائيلَ فِي الهَواءِ، فَأَتاني بِهٰذِهِ الآيَةِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَانِ... ﴾[3]، وقَرَأَها عَلَيَّ إلىٰ آخِرِها، فَقَرَّ الإسلامُ في قَلبي.

وأَتَيتُ عَمَّهُ أبا طالِبٍ فَأَخبَرتُهُ، فَقالَ: يا آلَ قُرَيشٍ، اِتَّبِعوا مُحَمَّداً تَرشُدوا، فَإِنَّهُ لا

---

١. الزهد لابن المبارك: ص ١٧٦ ح ٥٠٧ ، أمثال الحديث: ص ٥٩ ح ٢٣ كلاهما عن الحسن ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١٩ ص ١٧١ ، كنز العمّال: ج ١ ص ٢٠١ ح ١٠١٥ نقلاً عن ابن عساكر عن ابن المبارك عن الحسن وكلّها نحوه.

٢. سنن الترمذي: ج ٥ ص ٥٨٦ ح ٣٦١٣ عن أُبيّ بن كعب ، صحيح البخاري: ج ٣ ص ١٣٠٠ ح ٣٣٤٢ عن أبي هريرة ، صحيح مسلم: ج ٤ ص ١٧٩١ ح ٢٣ عن جابر وكلاهما نحوه ، كنز العمّال: ج ١١ ص ٤٢٢ ح ٣١٩٨١؛ مجمع البيان: ج ٨ ص ٥٦٧ عن جابر، المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ٢٣١ عن أبي هريرة وكلاهما نحوه و راجع عوالي اللآلي: ج ٤ ص ١٢٢ ح ٢٠٣.

٣. النحل: ٩٠.

يَأمُرُكُم إلّا بِمَكارِمِ الأَخلاقِ. وأتَيتُ الوَليدَ بنَ المُغيرَةِ، وقَرَأتُ عَلَيهِ هٰذِهِ الآيَةَ، فَقالَ: إن كانَ مُحَمَّدٌ قالَهُ فَنِعمَ ما قالَ، وإن قالَهُ رَبُّهُ فَنِعمَ ما قالَ. قالَ: فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى تَوَلَّىٰ * وَأَعْطَىٰ قَلِيلاً وَأَكْدَىٰ﴾[1]؛ يَعني قَولَهُ: «فَنِعمَ ما قالَ». ومَعنىٰ قَولِهِ: «وَ أَكْدَىٰ»: أنَّهُ لَم يُقِم عَلىٰ ما قالَهُ وقَطَعَهُ.

وعَن عِكرِمَةَ قالَ: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَرَأَ هٰذِهِ الآيَةَ عَلَى الوَليدِ بنِ المُغيرَةِ، فَقالَ: يَا بنَ أخي، أعِد. فَأَعادَ، فَقالَ: إنَّ لَهُ لَحَلاوَةً، وإنَّ عَلَيه لَطَلاوَةً، وإنَّ أعلاهُ لَمُثمِرٌ، وإنَّ أسفَلَهُ لَمُغدِقٌ، وما هُوَ قَولُ البَشَرِ! ![2]

راجع: معرفة القرآن: ج ٢ ص ٤٤ (أجمع آية في القرآن).

٨ / ٢
الاِهتِمامُ بِالشَّبابِ

٣٩٤٥. **شباب قريش عن رسول الله صلى الله عليه وآله:** أُوصيكُم بِالشُّبّانِ خَيراً؛ فَإِنَّهُم أرَقُّ أفئِدَةً، إنَّ اللّٰهَ بَعَثَني بَشيراً ونَذيراً، فَحالَفَني الشُّبّانُ، وخالَفَني الشُّيوخُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾[3].[4]

---

١. النجم: ٣٣ ـ ٣٤.

٢. مجمع البيان: ج ٦ ص ٥٨٧.

٣. الحديد: ١٦.

٤. شباب قريش: ص ١.

كلمة في اهتمام النبيّ صلى الله عليه وآله بالشباب [1]

لم يهتمّ العرب الجاهليّون بأطفالهم، ولم يعيّنوا للشباب المسوؤليات الرئيسية، وجاء النبيّ الكريم صلى الله عليه وآله بخلاف الآداب والأعراف الجاهلية في هذا الحقل، فأولى الشباب اهتمامه وأسند إليهم أفضل المسؤوليات الاجتماعية والسياسية.

ثمّة أخبار متعدّدة تُفصح عن هذا الاهتمام النبوي بالشباب والاستفادة من طاقاتهم الكبيرة في نشر تعاليم الدين وإرساء دعائمه [2]، منها: إرسال النبيّ صلى الله عليه وآله لمصعب بن عمير في مهمّة خطيرة ومؤثّرة قبل الهجرة إلى المدينة، أو تعيينه عتّاب بن أسيد بعد الهجرة وفتح مكّة والياً على هذه المدينة المهمّة والمفتوحة حديثاً، أو تنصيب النبيّ صلى الله عليه وآله في آخر عمره لأُسامة بن زيد قائداً على جيش المسلمين الذي ضمّ كثيراً من كبار المهاجرين والأنصار، وتوجّهه لقتال الروم، وهم ثاني قوّة عالمية عظمى في ذلك الوقت.

وصفوا مصعباً بأنّه شابّ في مقتبل العمر [3]، أرسله النبيّ صلى الله عليه وآله ليدعو أهل المدينة إلى الإسلام ويعلّمهم أحكامه، فنجح في أن يُسلم على يديه أعيان القوم، كسعد بن معاذ وأسيد بن حضير، وهو ما يكفيه فخراً وفقاً لقول ابن الأثير [4]، ويسترعي الانتباه أنّ الشباب أيضاً هم أكثر من استجاب لدعوة مصعب [5].

وعتّاب بن أسيد شابّ أيضاً في الحادية والعشرين من عمره، عُيّن لأوّل مرّة والياً

---

١ . بقلم فضيلة الشيخ عبد الهادي المسعودي.

٢ . راجع: جواهر الحكمة للشّباب: ص٥٩ (دور الشباب في حكومة خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله).

٣ . جاء في بحار الأنوار: ج ١٩ ص ١٠ أنّه: «كان فتىً حدثاً».

٤ . أُسد الغابة: ج ٥ ص ١٧٦ الرقم ٤٩٣٦.

٥ . وصفه العلّامة المجلسي بقوله: «يطوف على مجالس الخزرج، يدعوهم إلى الإسلام فيجيبه الأحداث» (بحار الأنوار: ج ١٩ ص ١٠).

على مكّة العاصمة الحقيقية للحجاز، وإماماً للجماعة في أشرف مسجد للعالم: المسجد الحرام، فأدار أُمور هذه المدينة الكبيرة بتدبير وحسن سياسة إلى نهاية عمر النبيّ ﷺ.

دليل الرسول ﷺ على الاستفادة من هؤلاء الشباب مقبول ومنطقي جدّاً، فقال في أثناء تنصيب عتاب:

وَلَو أعلَمُ لَهُم خَيراً مِنكَ استَعمَلتُهُ عَلَيهِم.[١]

وكتب في الجواب عن اعتراض كبار مكّة وشيوخها:

وَلا يَحتَجَّ مُحتَجٌّ مِنكُم في مُخالَفَتِهِ بِصِغَرِ سِنِّهِ، فَلَيسَ الأَكبَرُ هُوَ الأَفضَلُ، بَلِ الأَفضَلُ هُوَ الأَكبَرُ.[٢]

برز مثل هذا الاعتراض عند تنصيب أُسامة قائداً على الجيش[٣]؛ لأنّ أُسامة كان في الثامنة عشرة من عمره حينذاك[٤]، وأتى جواب النبيّ ﷺ ليعرب عن الثبات على قراره[٥].

إضافة إلى ذلك، فقد أوكل النبيّ ﷺ كثيراً من المهمّات الجسيمة الخطيرة للإمام عليّ عليه السلام، وكلّها في مرحلة شبابه، ومن تلك المهمّات: التبليغ والقضاء في اليمن، وقيادة الجيش في بعض المعارك، وإرساله إلى مكّة وتبليغ رسالة البراءة الإلهيّة من المشركين، وخلافة النبيّ ﷺ على المدينة في أثناء سفره إلى غزوة تبوك[٦].

ويمكن العثور على نماذج أكثر ببحث شامل في نصوص التاريخ والسيرة؛ بسبب وفرة الشباب من أصحاب رسول الله ﷺ.

---

١. أُسد الغابة: ج ٣ ص ٥٤٩ الرقم ٣٥٣٨.

٢. بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٢٣ ح ٢٠.

٣. الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ١٩٠.

٤. المصدر السابق: ج ٤ ص ٦٦.

٥. المصدر السابق: ج ٢ ص ٢٤٩ وراجع: صحيح البخاري: ج ٣ ص ١٣٦٥ ح ٣٥٢٤.

٦. راجع: موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: ج١ ص١٢٧ (القسم الثاني: الإمام عليّ عليه السلام مع النّبيّ ﷺ).

٩ / ٢
عَرضُ رِسالَتِهِ عَلَى القَبائِلِ

٣٩٤٦. **المناقب لابن شهرآشوب:** كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَعرِضُ نَفسَهُ عَلىٰ قَبائِلِ العَرَبِ فِي المَوسِمِ، فَلَقِيَ رَهطاً مِنَ الخَزرَجِ فَقالَ: ألا تَجلِسونَ أُحَدِّثكُم؟ قالوا: بَلىٰ، فَجَلَسوا إلَيهِ فَدَعاهُم إلَى اللّٰهِ، وتَلا عَلَيهِمُ القُرآنَ، فَقالَ بَعضُهُم لِبَعضٍ: يا قَومِ، تَعلَمونَ[1] ـ وَاللهِ ـ أنَّهُ النَّبِيُّ الَّذي كانَ يَوعِدُكُم بِهِ اليَهودُ، فَلا يَسبِقَنَّكُم إلَيهِ أحَدٌ. فَأَجابوهُ، وقالوا لَهُ: إنّا قَد تَرَكنا قَومَنا ولا قَومَ بَينَهُم مِنَ العَداوَةِ وَالشَّرِّ مِثلَ ما بَينَهُم، وعَسىٰ أن يَجمَعَ اللهُ بَينَهُم بِكَ، فَتَقدَمَ عَلَيهِم وتَدعوهُم إلىٰ أمرِكَ. وكانوا سِتَّةَ نَفَرٍ.

قالَ: فَلَمّا قَدِمُوا المَدينَةَ فَأَخبَروا قَومَهُم بِالخَبَرِ، فَما دارَ حَولٌ إلّا وفيها حَديثُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله، حَتّىٰ إذا كانَ العامُ المُقبِلُ أتَى المَوسِمَ مِنَ الأَنصارِ اثنا عَشَرَ رَجُلاً، فَلَقُوا النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَبايَعوهُ عَلىٰ بَيعَةِ النِّساءِ: ألّا يُشرِكوا بِاللهِ شَيئاً، ولا يَسرِقوا، إلىٰ آخِرِها.[2]

٣٩٤٧. **المناقب لابن شهرآشوب:** لَمّا كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يَعرِضُ نَفسَهُ عَلَى القَبائِلِ جاءَ إلىٰ بَني كِلابٍ، فَقالوا: نُبايِعُكَ عَلىٰ أن يَكونَ لَنَا الأَمرُ بَعدَكَ، فَقالَ: الأَمرُ لِلّٰهِ فَإن شاءَ كانَ فيكُم أو في غَيرِكُم، فَمَضَوا ولَم يُبايِعوهُ وقالُوا: لا نَضرِبُ لِحَربِكَ بِأَسيافِنا ثُمَّ تُحَكِّمُ عَلَينا غَيرَنا![3]

١٠ / ٢
مُكافَحَةُ الخُرافاتِ

٣٩٤٨. **مسند ابن حنبل عن محمود بن لبيد:** كُسِفَتِ الشَّمسُ يَومَ ماتَ إبراهيمُ ابنُ رَسولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله،

---

١. في المصدر: «تعلموا» ، والتصويب من بحار الأنوار.

٢. المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ١٨١ ، بحار الأنوار: ج ١٩ ص ٢٥ ح ١٥.

٣. المناقب لابن شهرآشوب: ج ١ ص ٢٥٧ نقلاً عن أبي جرير الطبري ، بحار الأنوار: ج ٢٣ ص ٧٤ ح ٢٣.

فَقالوا: كُسِفَتِ الشَّمسُ لِموتِ إبراهيمَ ! فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: إنَّ الشَّمسَ وَ القَمَرَ آيَتانِ مِن آياتِ اللّٰهِ عزّ وجلّ، ألا وإنَّهُما لايَنكَسِفانِ لِموتِ أحَدٍ ولا لِحَياتِهِ، فَإذا رَأَيتُموهُما كَذٰلِكَ فَافزَعوا إلَى المَساجِدِ.[1]

٣٩٤٩. السنن الكبرى عن عبد الرحمن بن حسّان بن ثابت عن أُمّه سيرين: حَضَرتُ مَوتَ إبراهيمَ ابنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَكُسِفَت الشَّمسُ يَومَئِذٍ، فقالَ النّاسُ: هٰذا لِموتِ إبراهيمَ ! فَقالَ رَسولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله: إنَّ الشَّمسَ لا تَنكَسِفُ لِموتِ أحَدٍ ولا لِحَياتِهِ.

ومات يَومَ الثَّلاثاءِ لِعَشرٍ خَلَونَ مِن رَبيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ عَشرٍ.[2]

٣٩٥٠. مسند ابن حنبل عن أبي هريرة: إنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله مَرَّ بِجِدارٍ أو حائِطٍ مائِلٍ فَأَسرَعَ المَشيَ، فَقيلَ لَهُ، فَقالَ: إنّي أكرَهُ مَوتَ الفَواتِ[3].[4]

---

١. مسند ابن حنبل: ج ٩ ص ١٦٠ ح ٢٣٦٩١ ، الطبقات الكبرىٰ: ج ١ ص ١٤٢ نحوه ، كنز العمّال: ج ٧ ص ٨٢٥ ح ٢١٥٦٣؛ مسكّن الفؤاد: ص ٩٤ نحوه ، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ١٦٣ ح ١٥.

٢. السنن الكبرى: ج ٣ ص ٤٦٨ ح ٦٣٥٠ ، المعجم الكبير: ج ٢٤ ح ٣٠٦ ح ٧٧٥ ، الطبقات الكبرى: ج ١ ص ١٤٣ ، تاريخ دمشق: ج ٣٤ ص ٢٩٠ كلّها نحوه.

٣. موت الفَوات: أي موت الفجأة (النهاية: ج ٣ ص ٤٧٧ «فوت»).

٤. مسند ابن حنبل: ج ٣ ص ٢٧٤ ح ٨٦٧٤ ، مسند أبي يعلى: ج ٦ ص ١١٠ ح ٦٥٨١ ، شعب الإيمان: ج ٢ ص ١٢٣ ح ١٣٥٩ ، فتح الباري: ج ٣ ص ٢٥٤ ، سبل الهدىٰ والرشاد: ج ٧ ص ١٦١ ، كنز العمّال: ج ١٥ ص ٦٩٣ ح ٤٢٧٧٤.

الفهرس التفصيلي

الفصل الثّالثُ: سيرةُ النّبي ﷺ في زواج بعض أصحابه ٧

٣ / ١ زواجُ حلْبيبٍ ٧

٣ / ٢ زواجُ جُويبرٍ ١٠

٣ / ٣ زواجُ المقداد وزيدٍ ١٤

توضيح لأخبار زواج المقداد وزيد ١٧

٣ / ٤ زواجٌ بصداق خاتمٍ ! ١٩

٣ / ٥ زواجٌ بصداق تعليم سُورٍ من القُرآن ١٩

٣ / ٦ زواجٌ بصداق نعلين ٢١

٣ / ٧ الزّواجُ على الدرهم أو القبضة من الحنطة ٢١

٣ / ٨ زواجٌ بصداق قبول الإسلام ٢١

كلمة في جعل قبول الإسلام مهراً ٢٢

الفصلُ الرّابعُ: سيرةُ النّبي ﷺ في النّهي عن المُنكر ٢٣

٤ / ١ النّهيُ عن الكذب ٢٣

٤ / ٢ النّهيُ عن الاغتياب ٢٤

٤ / ٣ النّهيُ عن الإيذاء والشّتم ٢٩

٤ / ٤ النّهيُ عن الملامة ٣٠

٤ / ٥ تجنُّبُ سماع الغناء ٣٠

٤ / ٦ النّهيُ عن التّشبُّه ٣٠

٤ / ٧ النّهيُ عن التّطلُّع على المحارم ٣١
٤ / ٨ الأمرُ بإهراق زقاق الخمر ٣٢
الفصلُ الخامسُ: سيرةُ النّبي ﷺ في المجالس ٣٣
٥ / ١ القُعودُ في أدنى المجلس إليه ٣٣
٥ / ٢ عدمُ تميُّزه عن أصحابه ٣٤
٥ / ٣ إكرامُ الوارد ٣٤
٥ / ٤ إظهارُ الرّحمة والمحبّة ٣٥
٥ / ٥ المُوافقةُ على ما ليس فيه سخطُ الله ٣٦
٥ / ٦ كراهتُهُ القيام لهُ ٣٦
توضيح عن القيام للآخرين ٣٩
نتيجة البحث ٤١
٥ / ٧ التّغافُلُ عمّا لا يستحسنُهُ ٤٢
٥ / ٨ تغطيةُ الوجه و خفضُ الصّوت عند العُطاس ٤٢
٥ / ٩ تسميتُ العاطس إذا حمد الله (عزوجل) ٤٣
٥ / ١٠ إكثارُ النّظر إلى السّماء ٤٤
٥ / ١١ الاستغفارُ والدُّعاءُ عند القيام ٤٤
٥ / ١٢ ما يجتنبُهُ في المجالس ٤٥
أ ـ تقديمُ رجله بين الجُلساء ٤٥
ب ـ قطعُ كلام الجليس ٤٦
ج ـ قبولُ الثّناء ٤٧
د ـ المُجادلةُ ٤٨
٥ / ١٣ صفةُ جُلوس أصحاب النّبي ﷺ ٤٩
٥ / ١٤ اهتمامُهُ بمجالس العلم ٤٩
٥ / ١٥ جوامعُ خصائص مجلس النّبي ﷺ ونوادرُهُ ٥٠
الفصلُ السّادسُ: سيرةُ النّبي ﷺ في تداوي غيره ٥٣
٦ / ١ الإرجاعُ إلى الأطبّاء ٥٣

٦ / ٢ النّهيُ عن التّداوي بالمُحرّمات ٥٤
٦ / ٣ الحجامةُ ٥٥
٦ / ٤ استعمالُ الإثمد ٥٥
٦ / ٥ استعمالُ الحنّاء ٥٦
توضيح ٥٦
٦ / ٦ شُربُ العسل ٥٦
٦ / ٧ شُربُ العسل والسّونيز ٥٨
٦ / ٨ أكلُ التّلبينة ٥٨
٦ / ٩ أكلُ الغُبيراء ٥٩
٦ / ١٠ الملحُ ٥٩
٦ / ١١ الماءُ ٥٩
٦ / ١٢ العودُ الهنديُّ ٦٠
٦ / ١٣ النّوادرُ ٦٢
الفصل السّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ مع الأموات ٦٥
٧ / ١ الأمرُ بتوجيه المُحتضر إلى القبلة ٦٥
٧ / ٢ التّلقينُ ٦٥
٧ / ٣ التّعجيلُ في تجهيز الموتى ٦٧
٧ / ٤ الصّلاةُ على الأموات ٦٨
٧ / ٥ اتباعُ الجنائز ٦٨
٧ / ٦ أدبُهُ في اتباع الجنائز ٦٩
أ ـ تربيعُ الجنازة ٦٩
ب ـ تجنُّبُ الضّحك ٦٩
ج ـ الحُزنُ وقلّةُ الكلام ٧٠
د ـ السّكينةُ ٧٠
هـ ـ المشيُ خلف الجنازة ٧١
٧ / ٧ ما رُوي عنهُ في القيام على الجنازة ٧١

٧ / ٨ السُّنّةُ في الدّفن ٧٣
٧ / ٩ السُّنّةُ بعد الدّفن ٧٦
٧ / ١٠ البُكاءُ على الأقرباء ٧٨
٧ / ١١ أدبُهُ في زيارة القُبور ٧٩
٧ / ١٢ النّوادرُ ٨٢

القسمُ السّادس: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الأُمور العباديّة

الفصل الأوّل: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الطّهارات الثّلاث ٨٧
١ / ١ صفةُ وُضوء النّبيّ ﷺ ٨٧
١ / ٢ يتوضّأُ بمُدٍّ من الماء ٩٠
١ / ٣ رفعُهُ العمامة عند المسح في الوُضوء ٩١
١ / ٤ ما رُوي في تنشُّفه بعد الوُضوء ٩٢
١ / ٥ تجديدُهُ الوُضوء ٩٢
١ / ٦ صلاتُهُ بعد الوُضوء ٩٢
١ / ٧ صفةُ غُسله ٩٣
١ / ٨ تعليمُ التّيمُّم ٩٤
١ / ٩ تخليلُ اللحية ٩٥
١ / ١٠ النّوادرُ ٩٦
الفصل الثّاني: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الصّلاة ١٠١
٢ / ١ الصّلاةُ قُرّةُ عينه ١٠١
٢ / ٢ تأكيدُهُ على الصّلاة وهُو في فراش الموت ١٠٢
٢ / ٣ اهتمامُهُ بالصّلاة في أوّل الوقت ١٠٣
٢ / ٤ أوقاتُ صلواته ونوافله ١٠٥
توضيح لتشريع النوافل اليومية ١٠٩
تنبيه ١١١
٢ / ٥ اهتمامُهُ بصلاة المغرب ١١٢
٢ / ٦ اهتمامُهُ بالنّوافل ١١٢

٢ / ٧ اهتمامُهُ بنافلة الفجر..... ١١٢
٢ / ٨ صفتُهُ عند سماع الأذان ١١٤
٢ / ٩ صفةُ صلاته ١١٦
٢ / ١٠ دُعاؤُهُ إذا استفتح الصّلاة ١١٩
٢ / ١١ جهرُهُ بالبسملة ١٢٢
٢ / ١٢ صفةُ قراءته في الصّلاة ١٢٤
٢ / ١٣ ما يقرأُ من السُّور في الصّلوات ١٢٩
٢ / ١٤ حالُهُ في الصّلاة ١٣٢
٢ / ١٥ القُنوتُ في جميع الصّلوات ١٣٤
٢ / ١٦ أتمُّ النّاس صلاةً وأوجزُهُم ١٣٥
٢ / ١٧ صفةُ رُكوعه و سُجوده ١٣٨
٢ / ١٨ ذكرُهُ في الرُّكوع والسُّجود ١٤١
٢ / ١٩ ذكرُهُ في الرُّكوع ١٤٢
٢ / ٢٠ ذكرُهُ في السُّجود ١٤٣
٢ / ٢١ ذكرُهُ إذا رفع رأسهُ من الرُّكوع ١٤٥
٢ / ٢٢ ذكرُهُ بين السّجدتين ١٤٦
٢ / ٢٣ ذكرُهُ بعد التّشهُّد ١٤٧
بحث في كيفيّة صلاة رسول الله ﷺ ١٤٩
١ . الوضوء ١٤٩
أ ـ جهة غسل اليدين ١٥٠
ب ـ مسح الأرجل أم غسلها ١٥١
حديث مسح الرجل في الوضوء..... ١٥١
حديث غسل الرجل في الوضوء ١٥٣
استدلال أهل السنّة بآية الوضوء على غسل الأرجل ١٥٤
نقد للاستدلال بآية الوضوء على غسل الأرجل ١٥٤
٢ . الأذان..... ١٥٥

قول «الصلاة خير من النوم» في أذان الصبح ١٥٦
قول «حيّ على خير العمل» في الأذان والإقامة ١٥٨
٣. التكتّف (وضع يد على الأُخرى في القيام) ١٥٩
التكتّف ظاهرة مستحدثة ١٥٩
نشأة التكتّف في الصلاة ١٦٠
وهن دليل المعتقدين بأنّ التكتّف من السنّة ١٦١
٤. الجهر بـ«بسم الله» ١٦١
سنّة النبيّ في «الجهر بالبسملة» ١٦٢
عمل الصحابة بسنّة الجهر بالبسملة ١٦٢
تغيير سنّة الجهر بالبسملة ١٦٤
محاربة أهل البيت عليهم السلام لهذه البدعة ١٦٥
٥. قول «آمين» ١٦٥
الدليل على رأي الشيعة ١٦٥
٦. القنوت ١٦٦
٧. الجلوس بعد السجدة الثانية ١٦٧
٨. تقصير الصلاة في السفر ١٦٨
صلاة القصر في القرآن ١٦٩
تقصير الصلاة رخصة أم عزيمة؟ ١٦٩
أدلّة المعتقدين بالرخصة ١٧٠
تقصير الصلاة في مذهب أهل البيت عليهم السلام ١٧١
المؤسّس لإتمام الصلاة في السفر ١٧٢
٩. الجمع بين الصلاتين ١٧٣
الجمع بين الصلاتين في سنّة الرسول ﷺ ١٧٥
٢ / ٢٤ لباسُهُ في الصّلاة ١٧٩
٢ / ٢٥ سجّادتُهُ وما يسجُدُ عليه ١٨٢
٢ / ٢٦ دُعاؤُهُ بعد نافلة الفجر ١٨٣

٢ / ٢٧ دُعاؤُهُ بعد صلاة الفجر..... ١٨٤
٢ / ٢٨ ما يفعلُ بعد صلاة الفجر..... ١٨٧
٢ / ٢٩ دُعاؤُهُ بين كُل ركعتين من صلاة الزّوال ١٨٨
٢ / ٣٠ دُعاؤُهُ عقيب صلاة الظُّهر..... ١٩٠
٢ / ٣١ أدعيتُهُ إذا فرغ من الصّلاة ١٩١
٢ / ٣٢ صفتُهُ إذا أراد الانصراف من الصّلاة ١٩٦
٢ / ٣٣ جمعُهُ بين الصّلاتين لعلّةٍ..... ١٩٧
٢ / ٣٤ جمعُهُ بين الصّلاتين من غير علّةٍ ٢٠٠
٢ / ٣٥ اهتمامُهُ بالنّظم في صلاة الجماعة ٢٠١
٢ / ٣٦ صفتُهُ في صلاة الجُمُعة ٢٠٢
٢ / ٣٧ صلاتُهُ في الأوّل من مُحرّمٍ ٢٠٣
٢ / ٣٨ كيفيّةُ «صلاة النّبيّ»..... ٢٠٣
٢ / ٣٩ صفتُهُ في صلاة النّافلة راكبا..... ٢٠٤
٢ / ٤٠ النّوادرُ..... ٢٠٥
الفصل الثّالث: سيرةُ النّبيّ ﷺ في قيام اللّيل ٢٠٩
٣ / ١ كثرةُ عبادته باللّيل ٢٠٩
٣ / ٢ اهتمامُهُ بصلاة اللّيل..... ٢١٥
٣ / ٣ القيامُ في آخر اللّيل ٢١٧
٣ / ٤ صفةُ صلاته باللّيل ٢١٧
٣ / ٥ دُعاؤُهُ في صلاة الوتر..... ٢٢٢
٣ / ٦ صفةُ قراءته باللّيل ٢٢٢
٣ / ٧ النّوادرُ..... ٢٢٤
الفصل الرّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الصيام ٢٢٧
٤ / ١ شدّةُ محبّته للصّوم ٢٢٧
٤ / ٢ كثرةُ صومه ٢٢٧
٤ / ٣ صيامُهُ في شعبان ٢٢٩

٤ / ٤ صفةُ صيامه في سنوات آخر عُمُره ٢٣٢
٤ / ٥ دُعاؤُهُ إذا أفطر ٢٣٣
٤ / ٦ سُنّتُهُ فيما يُفطرُبه ٢٣٤
٤ / ٧ دُعاؤُهُ إذا أفطرعند أهل بيتٍ ٢٣٨
٤ / ٨ النّوادرُ ٢٣٨
الفصل الخامسُ: سيرةُ النّبيّ ﷺ في شهررمضان ٢٤١
٥ / ١ تعظيمُ بركات شهر رمضان ٢٤١
٥ / ٢ وصلُ صوم شعبان بشهر رمضان ٢٤٣
توضيح لوصل صيام شعبان بشهررمضان ٢٤٧
حلّ التعارض ٢٤٨
إشكال وجوابه ٢٤٩
٥ / ٣ الدُّعاءُ عند دُخول الشّهر ٢٥١
٥ / ٤ كثرةُ الصّلاة والدُّعاء ٢٥١
٥ / ٥ نوافلُهُ في شهر رمضان ٢٥٢
٥ / ٦ الاجتهادُ في العبادة في العشر الأواخر ٢٥٥
٥ / ٧ الاعتكافُ في العشر الأواخر ٢٥٦
٥ / ٨ الحثُّ على إحياء ليلة القدر ٢٥٨
الفصل السّادس: سيرةُ النّبيّ ﷺ في صلاة العيدين ٢٦١
٦ / ١ الإفطارُ يوم الفطر قبل الخُروج إلى المُصلّى ٢٦١
٦ / ٢ إخراجُ زكاة الفطر قبل الإفطار ٢٦٢
٦ / ٣ لباسُهُ في العيدين ٢٦٣
٦ / ٤ صفةُ خُروجه إلى صلاة العيد ٢٦٣
٦ / ٥ تكبيرُهُ وتهليلُهُ حين خُروجه إلى صلاة العيد ٢٦٤
٦ / ٦ رُجوعُهُ من غير الطّريق الّذي ذهب منهُ ٢٦٦
٦ / ٧ صفةُ خُطبته في العيدين ٢٦٧
٦ / ٨ النّوادرُ ٢٦٧

الفصل السّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الحج ٢٧١
٧ / ١ إخلاصُ النيّة في بدء السّفر ٢٧١
٧ / ٢ ثوبا إحرامه ٢٧٢
٧ / ٣ صفةُ إحرامه ٢٧٢
توضيح لمكان إحرام النبي ﷺ ٢٧٥
الرأي المختار ٢٧٧
٧ / ٤ صفةُ تلبيته ٢٧٩
٧ / ٥ رُكوبُهُ في الحج ٢٨٠
٧ / ٦ اغتسالُهُ لدُخول مكّة ٢٨١
٧ / ٧ كلامُهُ مُخاطبا مكّة حين قرُب منها ٢٨١
٧ / ٨ صفةُ دُخوله مكّة و خُروجه منها ٢٨٢
توضيح لأخبار السير نحو مكّة والدخول إليها ٢٨٥
٧ / ٩ صفةُ دُخوله المسجد الحرام ٢٨٦
٧ / ١٠ دُعاؤُهُ عند النّظر إلى البيت الحرام ٢٨٦
٧ / ١١ صفةُ طوافه ٢٨٧
٧ / ١٢ أدعيتُهُ في الطّواف ٢٨٨
٧ / ١٣ استلامُهُ الرّكنين وتقبيلُهُما ٢٨٩
توضيح لأحاديث استلام الرسول ﷺ ٢٩٣
٧ / ١٤ استلامُهُ الأركان بمحجنه ٢٩٥
٧ / ١٥ صفةُ دُخوله الكعبة ٢٩٥
٧ / ١٦ صفةُ سعيه بين الصّفا والمروة ٢٩٧
٧ / ١٧ تعليمُ النّاس مناسك الحج قبل التّروية ٢٩٨
٧ / ١٨ صلاتُهُ الظُّهر يوم التّروية بمنىً ٢٩٩
٧ / ١٩ صفةُ وُقوفة بعرفاتٍ ٢٩٩
٧ / ٢٠ صفةُ إفاضته من عرفاتٍ ٣٠١
٧ / ٢١ صفةُ إفاضته من مُزدلفة ٣٠٣

٧ / ٢٢ تعليمُ النّاس مناسكهُم بمنىً ٣٠٤
٧ / ٢٣ صفةُ رميه الجمار..... ٣٠٥
٧ / ٢٤ صفةُ تضحيته يوم العيد ٣٠٧
٧ / ٢٥ صفةُ حلقه..... ٣٠٨
٧ / ٢٦ جوامعُ في صفة حج النّبيّ ﷺ..... ٣٠٩
٧ / ٢٧ عددُ حجج النّبيّ ﷺ و عُمُراته ٣١٥
٧ / ٢٨ النّوادرُ..... ٣١٧
الفصل الثّامن: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الدُّعاء ٣٢١
٨ / ١ اهتمامُهُ بالدُّعاء ٣٢١
٨ / ٢ أكثرُ دُعائه ٣٢١
٨ / ٣ أدبُهُ في الدُّعاء ٣٢٤
أ - استقبالُ القبلة..... ٣٢٤
ب - الجُلوسُ ٣٢٥
ج - رفعُ اليد..... ٣٢٥
د - جعلُ باطن كفه إلىٰ وجهه ٣٢٦
هـ - التّضرُّعُ ٣٢٧
و - التّثليثُ..... ٣٢٧
ز - مسحُ الوجه..... ٣٢٨
٨ / ٤ أحوالُهُ عند الدُّعاء..... ٣٢٨
٨ / ٥ البدءُ بنفسه ٣٣٠
توضيح لحديث افتتاح الدعا بالدعاء للنفس ٣٣١
٨ / ٦ دُعاؤُهُ عند الصّباح ٣٣٥
٨ / ٧ دُعاؤُهُ إذا احمرّت الشّمسُ ٣٣٥
٨ / ٨ دُعاؤُهُ عند المساء ٣٣٦
٨ / ٩ دُعاؤُهُ عند الصّباح والمساء ٣٣٦
٨ / ١٠ دُعاؤُهُ في الغار..... ٣٣٧

٨ / ١١ دُعاؤُهُ في الغزوات ٣٣٧
٨ / ١٢ دُعاؤُهُ يوم بدرٍ ٣٤٠
٨ / ١٣ دُعاؤُهُ يوم أُحُدٍ ٣٤١
٨ / ١٤ دُعاؤُهُ يوم الأحزاب ٣٤١
٨ / ١٥ دُعاؤُهُ يوم حُنينٍ ٣٤٤
٨ / ١٦ دُعاؤُهُ يوم المُباهلة ٣٤٤
٨ / ١٧ دُعاؤُهُ حين يستيقظُ ٣٤٧
٨ / ١٨ دُعاؤُهُ إذا قام إلىٰ صلاة اللّيل ٣٤٧
٨ / ١٩ دُعاؤُهُ في جوف اللّيل ٣٤٨
٨ / ٢٠ دُعاؤُهُ في قُنوت الوتر ٣٥١
٨ / ٢١ دُعاؤُهُ بعد صلاة اللّيل ٣٥٢
٨ / ٢٢ دُعاؤُهُ عند رُؤية الهلال ٣٥٤
٨ / ٢٣ دُعاؤُهُ عند رُؤية هلال شهر رجبٍ ٣٥٥
٨ / ٢٤ دُعاؤُهُ في ليلة النصف من شعبان ٣٥٦
٨ / ٢٥ دُعاؤُهُ عند رُؤيه هلال شهر رمضان ٣٥٧
٨ / ٢٦ دُعاؤُهُ في اللّيلة التّاسعة عشرة من رمضان ٣٥٧
٨ / ٢٧ دُعاؤُهُ في حجّة الوداع ٣٥٨
٨ / ٢٨ دُعاؤُهُ يوم عرفة ٣٥٨
٨ / ٢٩ دُعاؤُهُ في اليوم الأوّل من مُحرّمٍ ٣٦٠
٨ / ٣٠ دُعاؤُهُ وحالُهُ عند هُبوب الرياح ٣٦١
٨ / ٣١ دُعاؤُهُ إذا سمع الرّعد و الصّاعقة ٣٦٢
٨ / ٣٢ دُعاؤُهُ في الاستسقاء ٣٦٣
٨ / ٣٣ دُعاؤُهُ إذا رأىٰ السّحاب ٣٦٤
٨ / ٣٤ دُعاؤُهُ عند نُزول المطر ٣٦٤
٨ / ٣٥ دُعاؤُهُ عند الخُروج من بيته ٣٦٤
٨ / ٣٦ دُعاؤُهُ إذا سافر ٣٦٥

٨ / ٣٧ دُعاؤُهُ إذا أراد أمرا ٣٦٦
٨ / ٣٨ دُعاؤُهُ في التّهنئة بالزّواج ٣٦٦
٨ / ٣٩ دُعاؤُهُ إذا أهمّهُ أمرٌ ٣٦٦
٨ / ٤٠ دُعاؤُهُ إذا رفع بصرهُ إلى السّماء ٣٦٧
٨ / ٤١ دُعاؤُهُ عند البخور ٣٦٧
٨ / ٤٢ أدعيته الأُخرى ٣٦٨
٨ / ٤٣ النّوادرُ ٣٧٩
الفصل التّاسع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في ذكر اللّه ٣٨١
٩ / ١ كثرةُ ذكر اللّه ٣٨١
٩ / ٢ التّحميدُ ٣٨٢
٩ / ٣ الشُّكرُ ٣٨٤
٩ / ٤ التّسبيحُ ٣٨٥
٩ / ٥ الاستعاذةُ ٣٨٧
٩ / ٦ الاستغفارُ ٣٨٩
توضيح لأحاديث طلب النبي ﷺ للمغفرة ٣٩٣
٩ / ٧ ذكرُهُ إذا تقلّب في اللّيل ٣٩٥
٩ / ٨ كثرةُ ذكر السّاعة ٣٩٥
٩ / ٩ حالُهُ عند ذكر السّاعة ٣٩٥
٩ / ١٠ البدءُ بنفسه عند ذكر نبيٍّ من الأنبياء ٣٩٦
الفصل العاشر: سيرةُ النّبيّ ﷺ في قراءة القُرآن ٣٩٧
١٠ / ١ الاستعاذةُ قبل القراءة ٣٩٧
١٠ / ٢ الاستفتاحُ بالبسملة ٣٩٧
١٠ / ٣ التّرتيلُ ٣٩٨
١٠ / ٤ أحسنُ النّاس صوتاً بالقُرآن ٣٩٩
١٠ / ٥ تقطيعُ الآيات ٤٠٠
١٠ / ٦ الرّغبةُ والرّهبةُ ٤٠١

١٠ / ٧ التّلبيةُ عند قراءة بعض السُّور والآيات ٤٠٢
١٠ / ٨ الدُّعاءُ عند تلاوة «قد أفلح من زكّاها» ٤٠٣
١٠ / ٩ البُكاءُ عند قراءة بعض الآيات ٤٠٣
١٠ / ١٠ حثُّهُ على البُكاء عند قراءة القُرآن ٤٠٦
١٠ / ١١ تكرارُ آية «إن تُعذبهُم فإنّهُم عبادُك» حتّى الصّباح ٤٠٧
١٠ / ١٢ قراءةُ البسملة عشرين مرّةً ٤٠٧
١٠ / ١٣ حُبُّهُ قراءة سورة الأعلىٰ ٤٠٧
١٠ / ١٤ عدمُ التلاوة علىٰ الجنابة ٤٠٨
١٠ / ١٥ تجنُّبُ الإيذاء برفع الصّوت ٤٠٨
١٠ / ١٦ سيرتُهُ في ختم القُرآن ٤٠٩
١٠ / ١٧ لا يختمُ القُرآن في أقلّ من ثلاثٍ ٤١١
١٠ / ١٨ النّوادرُ ٤١١
الفصل الحادي عشر: سيرةُ النّبيّ ﷺ فيما يتعلّقُ بالمسجد ٤١٣
١١ / ١ تقارُبُ الخُطىٰ عند الذّهاب ٤١٣
١١ / ٢ تقديمُ رجله اليُمنىٰ عند الدُّخول واليُسرى عند الخُروج ٤١٣
١١ / ٣ الدُّعاءُ عند الدُّخول والخُروج ٤١٤
١١ / ٤ أُسلوبُهُ في التّعامُل مع إنشاد الشعر فيه ٤١٥
توضيح لأحاديث إنشاد الشعر في المسجد ٤١٩
١١ / ٥ كراهةُ العطسة الشّديدة فيه ٤٢١
١١ / ٦ المنعُ من النّوم فيه ٤٢١
١١ / ٧ بناءُ المسجد ٤٢٢
١١ / ٨ الأمرُ ببناء المساجد في الدّور ٤٢٤

القسمُ السّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الأُمور الاقتصاديّة

الفصل الأوّل: سيرةُ النّبيّ ﷺ في اختيار العمل ٤٢٧
١ / ١ رعيُ الغنم ٤٢٧
١ / ٢ التجارةُ ٤٢٨

١ / ٣ يُحبُّ أن يعمل بيده ٤٢٩
كلمة في مهنة النبي ﷺ قبل البعثة ٤٣١
الفصل الثّاني: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الحث على العمل ٤٣٣
٢ / ١ ذمُّ من لم يكُن لهُ حرفةٌ ٤٣٣
٢ / ٢ ذمُّ المسألة ٤٣٤
٢ / ٣ طلبُ الرزق ٤٣٥
٢ / ٤ العملُ باليد ٤٣٦
٢ / ٥ تقبيلُ يد العامل ٤٣٨
٢ / ٦ الزراعةُ وتربيةُ المواشي ٤٣٨
الفصل الثّالث: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الاستهلاك ٤٤١
٣ / ١ الاهتمامُ بالحليّة ٤٤١
٣ / ٢ لا يدّخرُ شيئاً لغدٍ ٤٤٢
توضيح لأحاديث ادّخار الطّعام ٤٤٥
٣ / ٣ ذمُّ الإتراف ٤٤٧
٣ / ٤ الامتناعُ عن طعام المُترفين وشرابهم ٤٤٩
٣ / ٥ الحثُّ على إظهار الغنى ٤٥٠
٣ / ٦ الاعتدالُ ٤٥١
٣ / ٧ النّهيُ عن التّفريط في الاستهلاك ٤٥٢
٣ / ٨ النّوادرُ ٤٥٣
الفصل الرّابع: سيرةُ النّبيّ ﷺ فيما يتعلّقُ بالسّوق ٤٥٥
٤ / ١ موعظتُهُ لأهل السّوق ٤٥٥
٤ / ٢ الحثُّ على الكيل والوزن ٤٥٦
٤ / ٣ التّرجيحُ في الوزن ٤٥٧
توضيح لأحاديث وزن الدرهم ٤٦١
٤ / ٤ النّهيُ عن الغش ٤٦٣
٤ / ٥ النّهيُ عن التّطفيف ٤٦٥

٤ / ٦ النّهيُ عن الاحتكار ٤٦٦
٤ / ٧ النّهيُ عن الحلف ٤٦٧
٤ / ٨ الحثُّ على شوب البيع بالصّدقة ٤٦٧
٤ / ٩ الحثُّ علىٰ إقالة النّادم وإنظار المُعسر ٤٦٨
٤ / ١٠ تجنُّبُ التّسعير ٤٦٩
٤ / ١١ مُساندةُ من يبيعُ بأرخص من سعر السّوق ٤٧١
توضيح لأحاديث تقييم البضائع ٤٧٣
معنى أنّ الله سبحانه هو المعيّن للقيم ٤٧٤
مخالفة النبيّ ﷺ لتقييم البضائع ٤٧٥
عدالة الأسعار في أيّام أمير المؤمنين عليه السلام ٤٧٥
الرخص المذموم ٤٧٦
٤ / ١٢ قلّةُ خُطُواته في السّوق ودُعاؤُهُ عند الدُّخول ٤٧٨
٤ / ١٣ تجنُّبُهُ الشراء بالآجل ٤٧٨
٤ / ١٤ الحثُّ على المكاسب الممدوحة ٤٧٩
٤ / ١٥ النّهيُ عن المكاسب المذمومة ٤٧٩

القسمُ الثّامنُ: سيرتُهُ التّربويّةُ والتّعليميّة

الفصل الأوّل: سيرةُ النّبيّ ﷺ في التّعليم ٤٨٣
١ / ١ الحثُّ علىٰ طلب العلم ٤٨٣
١ / ٢ الحثُّ على التّعليم ٤٨٧
١ / ٣ تعليمُ معارف الدّين مجّاناً ٤٩٠
كلمة في التدريس المجّاني للعلوم الدينية ٤٩٣
١ / ٤ الحثُّ علىٰ إكرام العُلماء ورعاية حُقوقهم ٤٩٦
١ / ٥ الحثُّ علىٰ إكرام المُتعلمين ورعاية حُقوقهم ٤٩٦
الفصل الثّاني: سيرةُ النّبيّ ﷺ في الدّعوة ٤٩٩
٢ / ١ الدّعوةُ بالحكمة والموعظة الحسنة ٤٩٩
٢ / ٢ الإنذارُ والتّبشيرُ ٥٠٠

٢ / ٣ اقترانُ التّزكية والتّعليم ٥٠٣
٢ / ٤ الدعوةُ سرّا في بدء الرسالة ٥٠٤
٢ / ٥ البدءُ بدعوة الأقربين ٥٠٥
٢ / ٦ الاستعانةُ بالأمثال ٥١١
٢ / ٧ أدبُهُ في الدّعوة ٥١٣
٢ / ٨ الاهتمامُ بالشّباب ٥١٤
كلمة في اهتمام النبي ﷺ بالشباب ٥١٥
٢ / ٩ عرضُ رسالته على القبائل ٥١٧
٢ / ١٠ مُكافحةُ الخُرافات ٥١٧